

زاد المعاد في هدي خير العباد

الجزء الثالث

فصل

فى هَدِيه صلى الله عليه وسلم فى الجهاد والمعارى والسرايا والبُعوث
لما كان الجهاد ذروة سنام الإسلام وقُبَّتِه، ومنازلُ أهله أعلى المنازل
فى الجنة، كما لهم الرفعة فى الدنيا، فهم الأعلون فى الدنيا والآخرة، كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الدرورة العليا منه، واستولى على
أنواعه كلها فجاهد فى الله حقَّ جهاده بالقلب، والجنان، والدعوة، والبيان،
والسيف، والسنان، وكانت ساعاته موقوفة على الجهاد، بقلبه، ولسانه،
ويده. ولهذا كان أرفع العالمين ذكراً، وأعظمهم عند الله قدراً.
وأمره الله تعالى بالجهاد من حين بعثه، وقال : **وَلَوْ شِئْنَا لَبَعَثْنَا
فِي كُلِّ قَرْيَةٍ تَذِيراً * فَلَا تُطِيعُ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَاداً كَبِيراً** {الفرقان:
51-52}، فهذه سورة مكية أمر فيها بجهاد الكفار، بالحجة، والبيان، وتبليغ
القرآن، وكذلك جهاد المنافقين، إنما هو بتبليغ الحجة، وإلا فهم تحت قهر
أهل الإسلام، قال تعالى : **يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ
عَلَيْهِمْ، وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ، وَيُنْسَى الْمَصِيرُ** {التوبة: 73}. فجهاد المنافقين أصعب
من جهاد الكفار، وهو جهاد خواص الأمة، وورثة الرسل، والقائمون به أفراد
فى العالم، والمشاركون فيه، والمعاونون عليه، وإن كانوا هم الأقلين عدداً،
فهم الأعظمون عند الله قدراً.

ولما كان من أفضل الجهاد قول الحق مع شدة المعارض، مثل أن

تتكلم به عند من تخاف سطوته وأذاه، كان للرسول صلوات الله عليهم

وسلامُهُ مِنْ ذَلِكَ الْحَطِّ الْأَوْقَرِّ، وَكَانَ لِنَبِينَا صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ أَكْمَلُ الْجِهَادِ وَأَتَمُّهُ.

ولما كان جهاد أعداءِ الله في الخارج فرعاً على جهادِ العبد نفسه في ذاتِ الله، كما قال النبيُّ صلى الله عليه وسلم: ((المجاهدُ مَنْ جَاهَدَ نَفْسَهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا تَهَى اللَّهُ عَنْهُ)). كان جهادُ النفس مُقَدِّمًا على جهادِ العدوِّ في الخارج، وأصلًا له، فإنه ما لم يُجاهِدْ نفسه أَوْلًا لِتَفْعَلْ مَا أَمَرَ بِهِ، وَتَتْرَكَ مَا نُهِيتَ عَنْهُ، وَيُحَارِبَهَا فِي اللَّهِ، لَمْ يُمَكِّنْهُ جِهَادُ عَدُوِّهِ فِي الْخَارِجِ، فَكَيْفَ يُمَكِّنْهُ جِهَادُ عَدُوِّهِ وَالِانْتِصَافُ مِنْهُ، وَعَدُوُّهُ الَّذِي بَيْنَ جَنْبِيهِ قَاهِرٌ لَهُ، مَتَسَلَّطٌ عَلَيْهِ، لَمْ يُجَاهِدْهُ، وَلَمْ يُحَارِبْهُ فِي اللَّهِ، بَلْ لَا يُمَكِّنُهُ الْخُرُوجُ إِلَى عَدُوِّهِ، حَتَّى يُجَاهِدَ نَفْسَهُ عَلَى الْخُرُوجِ .

فهذان عدوانٍ قد امْتُحِنَ الْعَبْدُ بِجِهَادِهِمَا، وَبَيْنَهُمَا عَدُوٌّ ثَالِثٌ، لَا يُمْكِنُهُ جِهَادُهُمَا إِلَّا بِجِهَادِهِ، وَهُوَ وَاقِفٌ بَيْنَهُمَا يُنَبِّطُ الْعَبْدَ عَنْ جِهَادِهِمَا، وَيُحَدِّثُ لَهُ، وَيُرْجِفُ بِهِ، وَلَا يَزَالُ يُحَيِّلُ لَهُ مَا فِي جِهَادِهِمَا مِنَ الْمَشَاقِقِ، وَتَرْكِ الْحَطُوطِ، وَفَوْتِ اللَّذَاتِ، وَالْمَشْهِيَاتِ، وَلَا يُمْكِنُهُ أَنْ يُجَاهِدَ دَيْنَكَ الْعَدُوِّينَ إِلَّا بِجِهَادِهِ، فَكَانَ جِهَادُهُ هُوَ الْأَصْلَ لِجِهَادِهِمَا، وَهُوَ الشَّيْطَانُ، قَالَ تَعَالَى: {إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا} [فاطر: 6]. وَالْأَمْرُ بِاتِّخَاذِهِ عَدُوًّا تَنْبِيهُ عَلَى اسْتِفْرَاغِ الْوُسْعِ فِي مُحَارِبَتِهِ وَمُجَاهَدَتِهِ، كَأَنَّهُ عَدُوٌّ لَا يَفْقُرُ، وَلَا يُقْصَرُ عَنْ مُحَارِبَةِ الْعَبْدِ عَلَى عَدَدِ الْأَنْفَاسِ.

فهذه ثلاثة أعداء، أَمَرَ الْعَبْدُ بِمُحَارِبَتِهَا وَجِهَادِهَا، وَقَدْ بُلِيَ بِمُحَارِبَتِهَا فِي هَذِهِ الدَّارِ، وَسُلِّطَتْ عَلَيْهِ امْتِحَانًا مِنَ اللَّهِ لَهُ وَابْتِلَاءً، فَأَعْطَى اللَّهُ الْعَبْدَ مَدَدًا وَعُدَّةً وَأَعْوَانًا وَسِلَاحًا لِهَذَا الْجِهَادِ، وَأَعْطَى أَعْدَاءَهُ مَدَدًا وَعُدَّةً وَأَعْوَانًا وَسِلَاحًا، وَبَلَا أَحَدَ الْفَرِيقَيْنِ بِالْآخِرِ، وَجَعَلَ بَعْضَهُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً لِيَبْلُغُوا أَخْبَارَهُمْ،

وَيَمْتَحِنَ مَنْ يَتَوَلَّاهُ، وَيَتَوَلَّى رُسُلَهُ مِمَّنْ يَتَوَلَّى الشَّيْطَانَ وَجِزْبَهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى : ﴿وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَتَصْبِرُونَ، وَكَانَ رَبُّكَ بَصِيرًا﴾ [الفرقان: 20]، وَقَالَ تَعَالَى : ﴿لِكَ، وَلَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لَانْتَصَرَ مِنْهُمْ وَلَكِنْ لِيَبْلُوَ بَعْضَكُمْ بِبَعْضٍ﴾ [محمد: 4]، وَقَالَ تَعَالَى : ﴿لَتَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّى تَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّابِرِينَ وَتَبْلُوَ أَخْبَارَكُمْ﴾ [محمد: 31]. فَأَعْطَى عِبَادَهُ الْأَسْمَاعَ وَالْأَبْصَارَ، وَالْعُقُولَ وَالْقُوَى، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِمْ كُتُبَهُ، وَأَرْسَلَ إِلَيْهِمْ رُسُلَهُ، وَأَمَدَّهُمْ بِمَلَائِكَتِهِ، وَقَالَ لَهُمْ: ﴿أَتَى مَعَكُمْ قَتَبُوا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ [الأنفال: 12]، وَأَمَرَهُمْ مِنْ أَمْرِهِ بِمَا هُوَ مِنْ أَعْظَمِ الْعَوْنِ لَهُمْ عَلَى حَرْبِ عَدُوِّهِمْ، وَأَخْبَرَهُمْ أَنََّّهُمْ إِنْ امْتَلَوْا مَا أَمَرَهُمْ بِهِ، لَمْ يَزَالُوا مَنْصُورِينَ عَلَى عَدُوِّهِمْ وَعَدُوَّهُمْ، وَأَنَّهُ إِنْ سَلَّطَهُ عَلَيْهِمْ، فَلْتَرَكَهُمْ بَعْضَ مَا أَمَرُوا بِهِ، وَلَمَعْصِيَتَهُمْ لَهُ، ثُمَّ لَمْ يُؤَيِّسْهُمْ، وَلَمْ يُفْتِنِّطْهُمْ، بَلْ أَمَرَهُمْ أَنْ يَسْتَقْبِلُوا أَمْرَهُمْ، وَيُدَاوُوا جِرَاحَهُمْ، وَيَعُودُوا إِلَى مُنَاهِضَةِ عَدُوِّهِمْ فَيَنْصَرَهُمْ عَلَيْهِمْ، وَيُظْفِرَهُمْ بِهِمْ، فَأَخْبَرَهُمْ أَنَّهُ مَعَ الْمُتَّقِينَ مِنْهُمْ، وَمَعَ الْمُحْسِنِينَ، وَمَعَ الصَّابِرِينَ، وَمَعَ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَنَّهُ يُدَافِعُ عَنْ عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ مَا لَا يَدَافِعُونَ عَنْ أَنْفُسِهِمْ، بَلْ بِدِفَاعِهِ عَنْهُمْ انْتَصَرُوا عَلَى عَدُوِّهِمْ، وَلَوْ لَا دِفَاعُهُ عَنْهُمْ، لَتَخَطَّفَهُمْ عَدُوُّهُمْ، وَاجْتَاوَهُمْ.

وَهَذِهِ الْمُدَافَعَةُ عَنْهُمْ بِحَسَبِ إِيْمَانِهِمْ، وَعَلَى قَدْرِهِ، فَإِنْ قَوِيَ الْإِيْمَانُ، قَوِيَ الْمُدَافَعَةُ، فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا، فَلِيَحْمَدِ اللَّهَ، وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ، فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ.

وَأَمْرَهُمْ أَنْ يُجَاهِدُوا فِيهِ حَقَّ جِهَادِهِ، كَمَا أَمَرَهُمْ أَنْ يَتَّقُوهُ حَقَّ تَقَاتِهِ، وَكَمَا أَنْ حَقَّ تَقَاتِهِ أَنْ يُطَاعَ فَلَا يُعْصَى، وَيُذَكَّرَ فَلَا يُنْسَى، وَيُشْكَّرَ فَلَا يُكْفَرُ، فَحَقُّ جِهَادِهِ أَنْ يُجَاهِدَ الْعَبْدَ نَفْسَهُ لِيُسَلِّمَ قَلْبَهُ وَلِسَانَهُ وَجَوَارِحَهُ لِلَّهِ فَيَكُونَ كَلَّهُ لِلَّهِ، وَبِاللَّهِ، لَا لِنَفْسِهِ، وَلَا بِنَفْسِهِ، وَيُجَاهِدَ شَيْطَانَهُ بِتَكْذِيبِ وَعْدِهِ،

ومعصية أمره، وارتكاب نهيهِ، فإنه يَعِدُ الأمانِيَّ، وُيَمَّتِي العُرُورَ، وَيَعِدُ الفَقْرَ،
ويأمرُ بالفحشاء، وينهى عن التُّقى والهُدى، والعِفة والصبرِ، وأخلاقِ الإيمانِ
كُلِّهَا، فجاهده بتكذيبِ وعده، ومعصيةِ أمره، فينشأُ له من هذين الجهادين
قوةٌ وسلطان، وُعْدَةٌ يُجاهد بها أعداءَ اللّهِ فى الخارج بقلبه ولسانه وبده
ومالِهِ، لِيَكُونَ كلمةُ اللّهِ هى العليا.

واختلفت عباراتُ السَّلَفِ فى حقِّ الجهاد :

فقال ابن عباس: ((هو استفراغُ الطاقة فيه، وألا يَخَافَ فى اللّهِ لومةَ
لائم)). وقال مقاتل: ((اعملوا للهِ حقَّ عمله، واعبُدوه حقَّ عِبادته)). وقال
عبد اللّهِ بنُ المباركِ: ((هو مجاهدةُ النفس والهوى)). ولم يُصِبْ مَنْ قال: إن
الآيتين منسوختان لظنه أنهما تضمنتا الأمر بما لا يُطاق، وحقُّ تُقاته وحقُّ
جهاده: هو ما يُطيقه كلُّ عبد فى نفسه، وذلك يَخْتَلِفُ باختلافِ أحوالِ
المكَلَّفِين فى القُدرةِ، والعجزِ، والعلمِ، والجهلِ. فحقُّ التقوى، وحقُّ الجهادِ
بالنسبة إلى القادر المتمكن العالمِ شىء، وبالنسبة إلى العاجز الجاهلِ
الضعيف شىء.

وتأمل كيف عَقَّبَ الأمرَ بذلك بقوله : هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ
عَلَيْكُمْ فى الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ { [الحج: 78] وَالْحَرَجُ : الصِّيقُ، بل جعله واسعاً
يَسَعُ كُلَّ أحد، كما جعل رِزقه يسع كُلَّ حى، وكَلَّفَ العبدَ بما يسعه العبدُ،
ورزق العبدَ ما يسعُ العبد، فهو يسعُ تكليفه، ويسعه رِزقُه، وما جعل على
عبده فى الدين من حَرَجٍ بوجه ما، قال النبىُّ صلى اللّهُ عليه وسلم : ((يُعْتَبُ
بِالْحَنِيفِيَّةِ السَّمْحَةِ)) أى : بالمِلَّةِ، فهى حنيفيّة فى التوحيد، سمحةٌ فى العمل.
وقد وَسَّعَ اللّهُ سبحانه وتعالى على عباده غايةَ التَّوسِيعَةِ فى دينه،
ورِزقُه، وعفوه، ومغفرتِهِ، وبسط عليهم التوبةَ ما دامت الرُوحُ فى الجسد،

وفتح لهم باباً لها لا يُغْلِقُهُ عنهم إلى أن تَطْلُعَ الشمسُ من مَغْرِبِهَا، وجعلَ لكلِّ سيئةٍ كفارةً تُكْفِرُهَا من توبة، أو صدقة، أو حسنةٍ ماحية، أو مُصِيبَةٍ مُكْفِّرَةٍ، وجعلَ بكلِّ ما حَرَّمَ عليهم عِوَضاً من الحلال أنْفَعَ لهم منه، وأطَيَّبَ، وألَدَّ، فيقومُ مقامه لِيَسْتَعْنِيَ العبدُ عن الحرام، ويسعه الحلال، فلا يَضِيقُ عنه، وجعلَ لكلِّ عُسْرٍ يمتحنُهُم به يُسْرًا قبله، ويُسْرًا بعده، ((فلن يَغْلِبَ عُسْرُ يُسْرَيْنِ)) فإذا كان هذا شأنه سبحانه مع عباده، فكيف يُكَلِّفُهُم ما لا يسعهم فضلاً عما لا يُطِيقونه ولا يقدرُونَ عليه.

فصل

مراتب الجهاد

إِذَا عُرِفَ هذا، فالجهادُ أربعُ مراتب: جهادُ النفس، وجهادُ الشيطان، وجهادُ الكفار، وجهادُ المنافقين.

فجهادُ النفس أربعُ مراتب أيضاً:

إحداها: أَنْ يُجَاهِدَهَا على تَعَلُّمِ الهُدَى، ودينِ الحقِّ الذي لا فلاحَ لها، ولا سعادةٍ في معاشها ومعادها إلا به، ومتى فاتها عِلْمُهُ، شقيت في الدارين.
الثانية: أَنْ يُجَاهِدَهَا على العملِ به بعد علمه، وإلا فمَجَرَّدُ العلم بلا عمل إن لم يَصُتْرَهَا لم يَنْفَعَهَا.

الثالثة: أَنْ يُجَاهِدَهَا على الدعوةِ إليه، وتعليمِهِ مَنْ لا يعلمُهُ، وإلا كان من الذين يَكْتُمُونَ ما أنزل الله من الهُدَى والبيّنات، ولا يَنْفَعُهُ عِلْمُهُ، ولا يُنْجِيهِ من عذابِ الله.

الرابعة: أَنْ يُجَاهِدَهَا على الصبرِ على مشاقِّ الدعوةِ إلى الله، وأذى الخلق، ويتحمَّلَ ذلك كله لله. فإذا استكمل هذه المراتب الأربع، صار من الرَبَّانِيَّينَ، فإن السلفَ مُجْمَعُونَ على أن العَالِمَ لا يَسْتَحِقُّ أَنْ يُسَمَّى رَبَّانِيًّا

حتى يعرف الحقَّ، ويعملَ به، ويُعلِّمَه، فمن علمَ وعَمِلَ وَعَلَّمَ فذاك يُدعى عظيماً فى ملكوتِ السموات.

فصل

(يتبع...)

@

وأما جهادُ الشيطان، فمرتبتان، إحداهما: جهادُه على دفع ما يُلقى إلى العبدِ مِنَ الشبهاتِ والشُّكوكِ القادحة فى الإيمان.

الثانية: جهادُه على دفع ما يُلقى إليه من الإراداتِ الفاسدة والشهواتِ، فالجهادُ الأول يكون بعده اليقين، والثانى يكون بعده الصبر. قال تعالى: **وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أُمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا، وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ** {السجدة: 24}، فأخبر أن إمامة الدين، إنما تُنال بالصبر واليقين، فالصبر يدفع الشهواتِ والإراداتِ الفاسدة، واليقينُ يدفع الشكوكِ والشبهاتِ.

فصل

وأما جهادُ الكفار والمنافقين، فأربع مراتب: بالقلب، واللِّسان، والمالِ، والنفسِ، وجهادُ الكفارِ أخصُّ باليد، وجهادُ المنافقين أخصُّ باللسان.

فصل

وأما جهادُ أربابِ الظلم، والبدعِ، والمنكراتِ، فثلاث مراتب: الأولى: باليدِ إذا قَدَرَ، فإن عَجَزَ، انتقل إلى اللِّسانِ، فإن عَجَزَ، جاهد بقلبه، فهذه ثلاثة عشر مرتبةً من الجهاد، و **(هِنَّ مَاتَ وَلَمْ يَغُرَّ، وَلَمْ يُحَدِّثْ تَفْسَهُ بِالْعَرْوِ، مَاتَ عَلَى شُعْبَةٍ مِنَ النَّعَاقِ))**.

فصل

ولا يَتِمُّ الجِهَادُ إِلَّا بِالهِجْرَةِ، ولا الهِجْرَةُ والجِهَادُ إِلَّا بِالِإِيْمَانِ، وَالرَّاجُونَ
رحمة الله هم الذين قاموا بهذه الثلاثة. قال تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ
هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ اللَّهِ، وَاللَّهُ عَفُورٌ رَحِيمٌ}
[البقرة: 218].

وكما فصلان الإيمان فرضٌ على كل أحد، ففرضٌ عليه هِجْرَتان في كل
وقت: هجرةٌ إلى الله عزَّ وجلَّ بالتوحيد، والإخلاص، والإنابة، والتَّوَكُّلِ،
والخوفِ، والرَّجاءِ، والمحبةِ، والتوبةِ، وهجرةٌ إلى رسوله بالمُتَابَعَةِ، والانقيادِ
لأمره، والتَّصَدِيقِ بخبره، وتقديم أمره وخبره على أمر غيره وخبره: ((فَمَنْ
كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَهَاجَرَتْهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ
إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ امْرَأَةٍ يَتَرَوَّجُهَا، فَهَاجَرَتْهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ)).
وفرضٌ عليه جهادٌ نفسه في ذات الله، وجهادٌ شيطانه، فهذا كُلُّهُ فرضٌ عينٍ
لا ينوبُ فيه أحدٌ عن أحد.

وأما جهادُ الكُفَّارِ والمنافقين، فقد يُكْتَفَى فيه ببعضِ الأُمَّةِ إذا حَصَلَ
منهم مقصودُ الجهاد.

فصل

في مَنْ كَمَّلَ مراتبَ الجهادِ كلها
وأكْمَلُ الخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ، مَنْ كَمَّلَ مَرَاتِبَ الجِهَادِ كُلَّهَا، وَالخَلْقُ مَتَفَاوِتُونَ
في منازلهم عند الله، تفاوتهم في مراتب الجهاد، ولهذا كان أكْمَلُ الخَلْقِ
وأكرمهم على الله خَاتِمُ أَنْبِيَائِهِ وَرُسُلِهِ، فَإِنَّهُ كَمَّلَ مَرَاتِبَ الجِهَادِ، وَجَاهَدَ فِي
اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ، وَشَرَعَ فِي الجِهَادِ مِنْ حِينَ بُعِثَ إِلَى أَنْ تَوَفَّاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ،
فإِنَّهُ لَمَّا نَزَلَ عَلَيْهِ: يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ * قُمْ فَأَنْذِرْ * وَرَبِّكَ فَكَبِّرْ * وَتِيَابِكَ فَطَهِّرْ {
[المدثر: 1-4] يَنْبَرُّ عَنْ سَاقِ الدَّعْوَةِ، وَقَامَ فِي ذَاتِ اللَّهِ أْتَمَّ قِيَامًا، وَدَعَا إِلَى

الله ليلاً ونهاراً، وسراً وجهاراً، ولما نزل عليه : فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ { [الحجر: 94]، فصدع بأمر الله لا تأخذه فيه لومة لائم، فدعا إلى الله الصغير والكبير، والحرّ والعبد، والذكر والأنثى، والأحمر والأسود، والجنّ والإنس.

ولما صدّع بأمر الله، وصرّح لقومه بالدعوة، وناداهم بسبّ آلهتهم، وعيّب دينهم، اشتد أذاهم له، ولمن استجاب له من أصحابه، ونالوه ونالوهم بأنواع الأذى، وهذه سنة الله عزّ وجلّ في خلقه كما قال تعالى : هَذَا يُقَالُ لَكَ إِلاَّ مَا قَدْ قِيلَ لِلرُّسُلِ مِنْ قَبْلِكَ { [فصلت: 43]. وقال : وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ { [الأنعام: 112]. وقال : كَذَلِكَ مَا أَتَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ رَسُولٍ إِلاَّ قَالُوا سَاحِرٌ أَوْ مَجْنُونٌ * أَتَوَاصَوْا بِهِ، بَلْ هُمْ قَوْمٌ طَآغُوتٌ { [الذاريات: 52-53].

فعرّى سبحانه نبيه بذلك، وأن له أسوةً بمن تقدّمه من المرسلين، وعرّى أتباعه بقوله: {أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ، مَسَّيْتَهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالصَّرَاءُ وَزُلْزِلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصُرُ اللَّهَ، أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ} [البقرة: 214].

وقوله: {أَمْ أَحْسِبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ * وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ، فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ * أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ أَنْ يَسْبِقُونَا، سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ * مَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ اللَّهِ فَإِنَّ أَجَلَ اللَّهِ لَآتٍ، وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ * وَمَنْ جَاهَدَ فَإِنَّمَا يُجَاهِدُ لِنَفْسِهِ، إِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ * وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَنُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَحْسَنَ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ * وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا، وَإِنْ جَاهَدَاكَ لِتُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا، إِلَىٰ مَرْجِعِكُمْ فَأَتَّبِكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ * وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا

الصَّالِحَاتِ لِنُدْخِلَنَّهُمْ فِي الصَّالِحِينَ *وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ، جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ وَلَئِن جَاءَ تَضَرُّعٌ مِّن رَّبِّكَ لَيَقُولَنَّ إِنَّا كُنَّا مَعَكُمْ، أَوْ لَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِمَا فِي صُدُورِ الْعَالَمِينَ { [العنكبوت: 10-1].
فليتأمل العبدُ سياقَ هذه الآياتِ، وما تضمَّنته من العبرِ وكُنُوزِ الحِكمِ،
فإنَّ النَّاسَ إِذَا أُرْسِلَ إِلَيْهِمُ الرُّسُلُ بين أمرين: إما أن يقولَ أحدهم: آمنا،
وإما ألا يقولَ ذلك، بل يستمرَّ على السيِّئاتِ والكُفرِ، فمَن قال: آمنا، امتحنه
رُبهُ، وابتلاه، وفتنه، والفتنة: الابتلاءُ والاختبار، ليتبينَ الصادقُ مِنَ الكاذبِ،
ومَن لم يقل: آمنا، فلا يَحْسَبُ أَنَّهُ يُعْجِزُ اللَّهَ وَيَفُوتُهُ وَيَسْبِقُهُ، فإنه إنما يطوى
المراحِلَ في يديه.

وَكَيْفَ يَفِرُّ الْمَرْءُ عَنْهُ بِدِينِهِ إِذَا كَانَ تُطْوَى فِي يَدَيْهِ الْمَرَاجِلُ
فَمَن آمَنَ بِالرُّسُلِ وَأَطَاعَهُمْ، عاداهُ أعداؤُهُم وآذوه، فابتلى بما يُؤلمه،
وإن لم يُؤمنَ بهم ولم يُطعهم، عُوقِبَ في الدنيا والآخرة، فَحَصَلَ لَهُ مَا
يُؤلمه، وكان هذا المؤلمُ له أعظَمَ ألماً وأدومَ مِن ألمِ اتِّباعهم، فلا بد من
حصول الألمِ لكلِّ نفسٍ آمنت أو رغبت عن الإيمان، لكن المؤمن يحصل له
الألم في الدنيا ابتداءً، ثم تكون له العاقبةُ في الدنيا والآخرة، والمُعْرِضُ عن
الإيمان تحصلُ له اللدَّةُ ابتداءً، ثم يصير إلى الألمِ الدائم. وسئل الشافعي
رحمه الله أيُّما أفضلُ للرجل، أن يُمكنَ أو يُبتلى؟ فقال لا يُمكنَ حتى يُبتلى.
والله تعالى ابتلى أُولَى العِزِّ مِنَ الرسلِ فلما صَبَرُوا مَكْنَهُم، فلا يَطُنُّ أَحَدٌ
أنه يخلص من الألمِ البتة، وإنما يتفاوتُ أهلُ الآلامِ في العُقُولِ، فأعقلهم مَنْ
باعَ ألماً مستمِراً عظيماً، بألمٍ منقطعٍ يسير، وأشقاؤهم مَنْ باعَ الألمَ المنقطعَ
اليسير، بالألمِ العظيمِ المستمر.

فإن قيل: كيف يختار العاقلُ هذا ؟ قيل: الحاملُ له على هذا التَّفدُّ،

والتَّسبيئة.

* والتَّفَسُّ مُوكَلَةٌ يُحِبُّ العَاجِلِ *

{كَلَّابِلٌ تُحِبُّونَ العَاجِلَةَ * وَتَذَرُونَ الآخِرَةَ} [القيامة: 20-21]، {إِنَّ هَؤُلَاءِ

يُحِبُّونَ العَاجِلَةَ وَيَذَرُونَ وَرَاءَهُمْ يَوْمًا ثَقِيلًا} [الإنسان: 27].

وهذا يحصل لكل أحد، فإن الإنسان مدنى بالطبع، لا بُد له أن يعيشَ مع الناس، والناسُ لهم إرادات وتصورات، فيطلبون منه أن يوافقهم عليها، فإن لم يوافقهم، آذوه وعدَّبوه، وإن وافقهم، حصَلَ له الأذى والعذابُ، تارةً منهم، وتارةً من غيرهم، كمن عنده دينٌ وثقى حلَّ بين قومٍ فجارٍ ظَلَمَةٍ، ولا يتمكنون من فجورهم وظلمهم إلا بموافقته لهم، أو سكوتِهِ عنهم، فإن وافقهم، أو سكت عنهم، سَلِمَ من شرهم فى الابتداء، ثم يتسلطون عليه بالإهانة والأذى أضعافَ ما كان يخافُهُ ابتداءً، لو أنكر عليهم وخالفهم، وإن سَلِمَ منهم، فلا بد أن يُهان ويُعاقب على يد غيرهم، فالحزمُ كُلُّ الحزمِ فى الأخذ بما قالت عائشة أم المؤمنين لمعاوية : (هِنَّ أَرْضَى اللّهِ بِسَخَطِ النَّاسِ، كَفَاهُ اللّهُ مُؤْتَةَ النَّاسِ، وَمَنْ أَرْضَى النَّاسَ بِسَخَطِ اللّهِ لَمْ يُعْنُوا عَنْهُ مِنَ اللّهِ شَيْئًا)).

ومن تأمل أحوالَ العالم، رأى هذا كثيراً فيمن يُعينُ الرؤساءَ على أغراضهم الفاسدة، وفيمن يُعينُ أهلَ البِدَعِ على يدِهم هَرَباً من عُقوبتهم، فمن هداه الله، وألهمه رُشده، ووقاه شرَّ نفسه، امتنع من الموافقة على فعل المحرّم، وصَبَرَ على عُدوانهم، ثم تكونُ له العاقبةُ فى الدنيا والآخرة، كما كانت لِلرُّسُلِ وأتباعِهِم، كالمهاجرين، والأنصار، ومن ابْتلى من العلماء، والعُبَّاد، وصالحى الوُلاة، والتجار، وغيرهم.

ثُمَّ عَزَّاهُمْ تَعَالَى بِعِزَائِهِ آخِرًا، وَهُوَ أَنْ جِهَادَهُمْ فِيهِ، إِنَّمَا هُوَ لِأَنْفُسِهِمْ،
وَتَمَرَّتْهُ عَائِدَةٌ عَلَيْهِمْ، وَأَنَّهُ غَنَى عَنِ الْعَالَمِينَ، وَمَصْلِحَةُ هَذَا الْجِهَادِ، تَرْجِعُ
إِلَيْهِمْ، لَا إِلَيْهِ سُبْحَانَهُ، ثُمَّ أَخْبَرَ أَنََّّهُ يُدْخِلُهُمْ بِجِهَادِهِمْ وَإِيمَانِهِمْ فِي رُومَةِ
الصَّالِحِينَ.

ثُمَّ أَخْبَرَ عَنِ حَالِ الدَّاخِلِ فِي الْإِيمَانِ بِلا بَصِيرَةٍ، وَأَنَّهُ إِذَا أُودِيَ
فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ لَهُ كَعَذَابِ اللَّهِ، وَهِيَ أَذَاهُمْ لَهُ، وَنَيْلُهُمْ إِيَّاهُ
بِالْمَكْرُوهِ وَالْأَلَمِ الَّذِي لَا بَدَّ أَنْ يَنَالَهُ الرَّسُلُ وَأَتْبَاعُهُمْ مِمَّنْ خَالَفَهُمْ، جَعَلَ ذَلِكَ
فِي فِرَارِهِ مِنْهُمْ، وَتَرْكِهِ السَّبَبِ الَّذِي نَالَهُ، كَعَذَابِ اللَّهِ الَّذِي فَرَّ مِنْهُ
الْمُؤْمِنُونَ بِالْإِيمَانِ، فَالْمُؤْمِنُونَ لِكَمَالِ بَصِيرَتِهِمْ، فَرُّوا مِنْ أَلَمِ عَذَابِ اللَّهِ إِلَى
الْإِيمَانِ، وَتَحَمَّلُوا مَا فِيهِ مِنَ الْأَلَمِ الزَّائِلِ الْمُفَارِقِ عَنِ قَرِيبٍ، وَهَذَا لضعف
بَصِيرَتِهِ، فَرَّ مِنْ أَلَمِ عَذَابِ أَعْدَاءِ الرَّسُلِ إِلَى مَوَافَقَتِهِمْ وَمَتَابِعَتِهِمْ، فَفَرَّ مِنْ
أَلَمِ عَذَابِهِمْ إِلَى أَلَمِ عَذَابِ اللَّهِ، فَجَعَلَ أَلَمَ فِتْنَةِ النَّاسِ فِي الْفِرَارِ مِنْهُ،
بِمَنْزِلَةِ أَلَمِ عَذَابِ اللَّهِ، وَغُيِّنَ كُلُّ الْعَبْنِ إِذْ اسْتَجَارَ مِنَ الرَّمِضَاءِ بِالنَّارِ، وَفَرَّ
مِنْ أَلَمِ سَاعَةِ إِلَى أَلَمِ الْأَبَدِ، وَإِذَا نَصَرَ اللَّهُ جُنْدَهُ وَأَوْلِيَاءَهُ، قَالَ: إِنِّي كُنْتُ
مَعَكُمْ، وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِمَا انطوى عَلَيْهِ صَدْرُهُ مِنَ النِّفَاقِ.

وَالْمَقْصُودُ: أَنَّ اللَّهَ سَبْحَانَهُ اقْتَضَتْ حِكْمَتُهُ أَنَّهُ لَا بَدَّ أَنْ يَمْتَحِنَ النُّفُوسَ
وَيَبْتَلِيَهَا، فَيُظْهِرَ بِالامْتِحَانِ طَيِّبَهَا مِنْ خَبِيثِهَا، وَمَنْ يَصْلُحْ لِمَوَالَاتِهِ وَكِرَامَاتِهِ،
وَمَنْ لَا يَصْلُحْ، وَلِيُمَحِّصَ النُّفُوسَ الَّتِي تَصْلُحْ لَهُ وَيُخَلِّصَهَا بِكَبِيرِ الْامْتِحَانِ،
كَالدَّهَبِ الَّذِي لَا يَخْلُصُ وَلَا يَصْفُو مِنْ غَيْشِهِ، إِلَّا بِالامْتِحَانِ، إِذْ النُّفْسُ فِي
الْأَصْلِ جَاهِلَةٌ ظَالِمَةٌ، وَقَدْ حَصَلَ لَهَا بِالْجَهْلِ وَالظُّلْمِ مِنَ الْخُبْثِ مَا يَحْتَاجُ
خُرُوجَهُ إِلَى السَّبَبِ وَالتَّصْفِيَةِ، فَإِنْ خَرَجَ فِي هَذِهِ الدَّارِ، وَإِلَّا فَفِي كَبِيرِ جَهَنَّمَ،
فَإِذَا هُدِّبَ الْعَبْدُ وَنُقِيَ، أُدْرِنَ لَهُ فِي دُخُولِ الْجَنَّةِ.

فصل

[ذكر السابقين إلى الإسلام من الرجال والنساء والصبيان]

ولما دعا صلى الله عليه وسلم إلى الله عزَّ وجلَّ، استجاب له عباده الله من كل قبيلة، فَكَانَ حَائِرًا قَصَبِ سَبْقِهِمْ، صِدِّيقِ الْأُمَّةِ، وَأَسْبُقُهَا إِلَى الْإِسْلَامِ، أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَأَزَرَهُ فِي دِينِ اللَّهِ، وَدَعَا مَعَهُ إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ، فَاسْتَجَابَ لِأَبِي بَكْرٍ: عَثْمَانُ بْنُ عَفَانَ، وَطَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ.

وبادر إلى الاستجابة له صلى الله عليه وسلم صِدِّيقَةُ النِّسَاءِ: خَدِجَةُ بِنْتُ حُوَيْلِدٍ، وَقَامَتْ بِأَعْبَاءِ الصِّدِّيقِيَّةِ، وَقَالَ لَهَا: ((لَقَدْ حَشِيتُ عَلَى نَفْسِي)). فَقَالَتْ لَهُ: ((أَبَشِيرُ فَوَاللَّهِ لَا يُخْزِيكَ اللَّهُ أَبَدًا))، ثُمَّ اسْتَدَلَّتْ بِمَا فِيهِ مِنَ الصِّفَاتِ الْفَاضِلَةِ، وَالْأَخْلَاقِ وَالشِّيمِ، عَلَى أَنْ مَنْ كَانَ كَذَلِكَ لَا يُخْزَى أَبَدًا، فَعَلِمَتْ بِكَمَالِ عَقْلِهَا وَفِطْرَتِهَا، أَنَّ الْأَعْمَالَ الصَّالِحَةَ، وَالْأَخْلَاقَ الْفَاضِلَةَ، وَالشِّيمَ الشَّرِيفَةَ، تُنَاسِبُ أَشْكَالَهَا مِنْ كَرَامَةِ اللَّهِ، وَتَأْيِيدِهِ، وَإِحْسَانِهِ، وَلَا تُنَاسِبُ الْخِزْيَ وَالْخِذْلَانَ، وَإِنَّمَا يُنَاسِبُهُ أَوْضَادُهَا، فَمَنْ رَكَّبَهُ اللَّهُ عَلَى أَحْسَنِ الصِّفَاتِ وَأَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ وَالْأَعْمَالِ إِنَّمَا يَلِيقُ بِهِ كَرَامَتُهُ وَإِتْمَامُ نِعْمَتِهِ عَلَيْهِ، وَمَنْ رَكَّبَهُ عَلَى أَقْبَحِ الصِّفَاتِ وَأَسْوَأِ الْأَخْلَاقِ وَالْأَعْمَالِ إِنَّمَا يَلِيقُ بِهِ مَا يُنَاسِبُهَا، وَبِهَذَا الْعَقْلِ وَالصِّدِّيقِيَّةِ اسْتَحَقَّتْ أَنْ يُرْسِلَ إِلَيْهَا رَبُّهَا بِالسَّلَامِ مِنْهُ مَعَ رَسُولَيْهِ جِبْرِيلَ وَمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فصل

وبادر إلى الإسلام عليُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَانَ ابْنَ ثَمَانَ سِنِينَ، وَقِيلَ: أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، وَكَانَ فِي كِفَالَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَخَذَهُ مِنْ عَمِّهِ أَبِي طَالِبٍ إِعَانَةً لَهُ فِي سَنَةِ مَحَلٍّ.

وبادر زيدُ بنُ حارثةِ جِبُّ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم، وكان غُلاماً
لخديجة، فوهبته لرسول الله صلى الله عليه وسلم لما تزوّجها، وقَدِمَ أبوه
وعُمُّه في فِدائِهِ، فسألا عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم، فقيل: هو في
المسجد، فدخلا عليه، فقال: يا ابنَ عبدِ المطلب، يا ابنَ هاشم، يا ابنَ سيِّدِ
قومه، أنتم أهلُ حَرَمِ الله وجيرانه، تفكُّون العاني وتُطعمُونَ الأسير، جنناكَ
في ابنا عندك، فامئن علينا، وأحسِنْ إلينا في فِدائِهِ، قال: ((ومَن هو)) ؟
قالوا: زيدُ بنُ حارثة، فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : ((فَهَلَّا عَيْرُ
ذَلِكَ)) ؟ قالوا: ما هو ؟ قال: ((أَدْعُوهُ فَأَحْيِرْهُ، فَإِنْ اخْتَارَكُمْ، فَهُوَ لَكُمْ، وَإِنْ
اخْتَارَنِي، فَوَاللَّهِ مَا أَنَا بِالَّذِي اخْتَارَ عَلَيَّ مَنِ اخْتَارَنِي أَحَدًا)) قالوا: قد رددتنا
على النَّصَفِ، وأحسنْتَ، فدعاه فقال: ((هل تعرفُ هؤلاء)) ؟ قال: نعم، قال:
((هَـن هَذَا)) ؟ قال: هذا أبى، وهذا عمى، قال: ((فأنا مَن قد علمتَ ورأيتَ،
وعرفتَ صحبتى لك، فاخترنى أو اخترهما)) قال: ما أنا بالذى اختارَ عليك
أحدًا أبدًا، أنت منى مكان الأب والعم، فقالا: وبحكَّ يا زيد، أتختارُ العبودية
على الحرية، وعلى أبيك وعمك، وعلى أهل بيتك ؟، قال: نعم، قد رأيتُ من
هذا الرجل شيئاً ما أنا بالذى اختارُ عليه أحدًا أبدًا، فلما رأى رسولُ الله صلى
الله عليه وسلم ذلك، أخرجهُ إلى الحِجْر، فقال: ((أشْهَدُكُمْ أَنَّ زَيْدًا ابْنِي،
يَرِثُنِي وَأَرِثُهُ)) فلما رأى ذلك أبوه وعمُّه، طابت نفوسُهُما، فانصرفا، ودعى
زيدُ بنُ محمد، حتى جاء الله بالإسلام، فنزلت: {ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ} [الأحزاب:
5]، فَدُعِيَ من يَوْمئِذٍ زيدُ بنُ حارثة. قال معمرُ في ((جامعه)) عن الزهري:
((ما علمنا أحدًا أسلم قبل زيد بن حارثة، وهو الذى أخبر الله عنه فى كتابه
أنه أنعم عليه، وأنعم عليه رسوله، وسماه باسمه)). وأسلم القسُّ ورقةُ بنُ
نوفل، وتمنى أن يَكُونَ جَدَّعًا إذ يُخْرِجُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم

قومه، وفي ((جامع الترمذي)) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رآه في المنام في هيئة حسنة، وفي حديث آخر: ((أنه رآه في ثياب بياض)).
ودخل الناس في الدين واحداً بعد واحد، وقريش لا تُنكر ذلك، حتى بادأهم بعيب دينهم، وسب آلهتهم، وأنها لا تُضر ولا تنفع، فحينئذ شَمروا له ولأصحابه عن ساقِ العداوة، فحمى الله رسوله بعمة أبي طالب، لأنه كان شريفاً معظماً في قريش، مُطاعاً في أهله، وأهل مكة لا يتجاسرون على مُكاشفته بشيءٍ من الأذى.

وكان من حكمة أحكم الحاكمين بقاؤه على دين قومه، لما في ذلك من المصالح التي تبدو لمن تأملها.

وأما أصحابه، فمن كان له عشيرة تحميه، امتنع بعشيرته، وسائرهم تصدوا له بالأذى والعذاب، منهم عمّار بن ياسر، وأمه سُمَيَّة، وأهل بيته، عُذِّبوا في الله، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا مرَّ بهم وهم يُعذَّبون يقول: ﴿يَا آلَ يَاسِرٍ، فَإِنَّ مَوْعِدَكُمْ الْجَنَّةَ﴾.

ومنهم بلال بن رباح، فإنه عُذِّبَ في الله أشدَّ العذاب، فهان على قومه، وهانت عليه نفسه في الله، وكان كلما اشتدَّ عليه العذاب يقول: ((أحدُّ أحدُّ. فيمُرُّ به ورقة بن نوفل. فيقول: إي والله يا بلال أحدُّ أحدُّ، أما والله لئن قتلتموه، لآخذنَّه حناناً)).

فصل

في هجرة المسلمين إلى الحبشة حين اشتد الأذى عليهم
ولما اشتدَّ أذى المشركين على من أسلم، وقُتِنَ منهم من قُتِنَ، حتى يقولوا لأحدهم: اللات والعزى إلهك من دون الله؟ فيقول: نعم، وحتى إن الجعلَ ليُمُرُّ بهم، فيقولون: وهذا إلهك من دون الله، فيقول: نعم. ومرَّ عدوُّ

الله أبو جهل بسُمِّيَّة أم عمار بن ياسر، وهى تُعَدَّبُ، وزوجها وابنها، فطعنها
بَحْرِيَّةٍ فى قَرْجها حتى قتلها.

كان الصَّدِيقُ إِذَا مَرَّ بِأَحَدٍ مِنَ الْعَبِيدِ يُعَدَّبُ، اشتراه منهم، وأعتقه،
منهم بلالٌ، وعامرُ بنُ فُهَيْرَةَ، وأمُّ عُبيس، وزَيْبِرَةَ، والنهدية وابنتها، وجارية
لبنى عدى كان عمرُ يُعَدَّبُها على الإسلام قبل إسلامه، وقال له أبوه: يا بنى
أراك تَعْتِقُ رِقَابًا ضِعَافًا، فلو أنك إذ فعلت ما فعلت أعتقت قومًا جُلَدًا
يمنعونك، فقال له أبو بكر: إني أريدُ ما أريدُ.

فلما اشتد البلاء، أذن الله سبحانه لهم بالهجرة الأولى إلى أرض
الحبشة، وكان أولَ مَنْ هاجر إليها عثمانُ بن عفان، ومعه زوجته رُقَيْيَّةُ بنتُ
رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان أهلُ هذه الهجرة الأولى اثني عشرَ
رجلاً، وأربع نسوة: عثمانُ، وامرأته، وأبو حذيفة، وامرأته سهلة بنت سهيل،
وأبو سلمة، وامرأته أم سلمة هند بنت أبي أمية، والزبير بن العوام، ومصعب
بن عمير، وعبدُ الرحمن بن عوف، وعثمانُ بن مظعون، وعامر بن ربيعة،
وامرأته ليلى بنت أبي حثمة، وأبو سَبْرَةَ بن أبي رُهم، وحاطب بن عمرو،
وسهيل بن وهب، وعبد الله بن مسعود. وخرجوا متسللين سرّاً، فوقَّ الله
لهم ساعة وصولهم إلى الساحل سفينتين للتجار، فحملوهم فيهما إلى أرضِ
الحبشة، وكان مخرُجهم فى رجب فى السنة الخامسة من المبعث، وخرجت
قريشٌ فى آثارهم حتى جاؤوا البحرَ، فلم يُدرِكُوا منهم أحداً، ثم بلغهم أن
قريشاً قد كَفُّوا عن النبى صلى الله عليه وسلم، فرجعوا، فلما كانوا دون
مكة بساعة من نهار، بلغهم أن قريشاً أشدُّ ما كانوا عداوةً لرسول الله صلى
الله عليه وسلم، فدخلَ مَنْ دخل بجوار، وفى تلك المرة دخل ابن مسعود،
فسلَّم على النبى صلى الله عليه وسلم وهو فى الصَّلَاة، فلم يَرُدَّ عليه،

فتعاطمَ ذلك على ابن مسعود، حتى قال له النبيُّ صلى الله عليه وسلم: ((إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَدَتْ مِنْ أَمْرِهِ أَنْ لَا تَكَلَّمُوا فِي الصَّلَاةِ)) هذا هو الصوابُ، وزعم ابنُ سعد وجماعُهُ أن ابن مسعود لم يدخُلْ، وأنه رجع إلى الحبشةِ حتى قَدِمَ في المرة الثانية إلى المدينةِ معَ مَنْ قَدِمَ، وُرِدَّ هَذَا بِأَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ شَهِدَ بَدْرًا، وَأَجْهَزَ عَلَيَّ أَبِي جَهْلٍ، وَأَصْحَابُ هَذِهِ الْهَجْرَةِ إِنَّمَا قَدِمُوا الْمَدِينَةَ مَعَ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَأَصْحَابِهِ بَعْدَ بَدْرِ بِأَرْبَعِ سِنِينَ أَوْ خَمْسٍ.

قالوا: فإن قيل: بل هَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ ابْنُ سَعْدٍ يُوَافِقُ قَوْلَ زَيْدِ ابْنِ أَرْقَمٍ: كُنَّا نَتَكَلَّمُ فِي الصَّلَاةِ، يُكَلِّمُ الرَّجُلُ صَاحِبَهُ، وَهُوَ إِلَى جَنْبِهِ فِي الصَّلَاةِ حَتَّى تَزَلَّتْ : { وَ قَوْمُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ } [البقرة: 238]، فَأَمْرًا بِالسُّكُوتِ، وَنُهْيًا عَنِ الْكَلَامِ))، وَزَيْدُ بْنُ أَرْقَمٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَالشُّبُورَةُ مَدِينَةٌ، وَحِينَئِذٍ فَابْنُ مَسْعُودٍ سَلَّمَ عَلَيْهِ لَمَّا قَدِمَ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، فَلَمْ يَزِدْ عَلَيْهِ حَتَّى سَلَّمَ، وَأَعْلَمَهُ بِتَحْرِيمِ الْكَلَامِ، فَاتَّفَقَ حَدِيثُهُ وَحَدِيثُ ابْنِ أَرْقَمٍ.

قيل: يُبْطِلُ هَذَا شَهَادَةَ ابْنِ مَسْعُودٍ بَدْرًا، وَأَهْلُ الْهَجْرَةِ الثَّانِيَةِ إِنَّمَا قَدِمُوا عَامَ خَيْبَرَ مَعَ جَعْفَرِ وَأَصْحَابِهِ، وَلَوْ كَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ مِمَّنْ قَدِمَ قَبْلَ بَدْرِ، لَكَانَ لِقَدُومِهِ ذِكْرٌ، وَلَمْ يَذْكَرْ أَحَدٌ قَدُومَ مَهَاجِرِي الْحَبَشَةِ إِلَّا فِي الْقَدَمَةِ الْأُولَى بِمَكَّةَ، وَالثَّانِيَةَ عَامَ خَيْبَرَ مَعَ جَعْفَرٍ، فَمَتَى قَدِمَ ابْنُ مَسْعُودٍ فِي غَيْرِ هَاتَيْنِ الْمَرَّتَيْنِ وَمَعَ مَنْ؟ وَبِنَحْوِ الَّذِي قُلْنَا فِي ذَلِكَ قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: وَبَلَغَ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِينَ خَرَجُوا إِلَى الْحَبَشَةِ إِسْلَامًا أَهْلَ مَكَّةَ، فَأَقْبَلُوا لَمَّا بَلَغَهُمْ مِنْ ذَلِكَ، حَتَّى إِذَا دَتُّوا مِنْ مَكَّةَ، بَلَغَهُمْ أَنَّ إِسْلَامَ أَهْلِ مَكَّةَ كَانَ بَاطِلًا، فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلَّا بِجَوَارٍ، أَوْ مُسْتَخْفِيًا. فَكَانَ مِمَّنْ قَدِمَ مِنْهُمْ، فَأَقَامَ بِهَا حَتَّى هَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَشَهِدَ بَدْرًا وَأُحُدًا فَذَكَرَ مِنْهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ.

فإن قيل: فما تصنعون بحديث زيد بن أرقم ؟ قيل: قد أُجيب عنه بجوابين، أحدهما: أن يكون النهي عنه قد ثبت بمكة، ثم أُذِنَ فيه بالمدينة، ثم نُهيَ عنه. والثاني: أن زيد بن أرقم كان من صغار الصحابة، وكان هو وجماعته يتكلمون في الصلاة على عاداتهم، ولم يبلغهم النهي، فلما بلغهم انتهوا، وزيد لم يُخبر عن جماعة المسلمين كُلِّهم بأنهم كانوا يتكلمون في الصلاة إلى حين نزول هذه الآية، ولو قُدِّرَ أنه أخبر بذلك لكان وهماً منه.

ثم اشتد البلاء من قريش على من قَدِمَ من مهاجري الحبشة وغيرهم، وسطت بهم عشائِرهم، ولَقُوا منهم أذىً شديداً، فَأَذِنَ لهم رسولُ الله صلى الله عليه وسلم في الخروج إلى أرضِ الحبشة مرّة ثانية، وكان خروجهم الثاني أشقَّ عليهم وأصعبَ، ولَقُوا من قريش تعنيفاً شديداً، ونالوهم بالأذى، وصَعُبَ عليهم ما بلغهم عن النجاشي من حسن جواره لهم، وكان عِدَّةُ مَنْ خرج في هذه المرة ثلاثةً وثمانين رجلاً، إن كان فيهم عمّارُ بن ياسر، فإنه يُشكُّ فيه، قاله ابن إسحاق، ومن النساء تسع عشرة امرأة.

قلتُ: قد ذُكِرَ في هذه الهجرة الثانية عثمانُ بن عفان وجماعته ممن شهد بدرًا، فإما أن يكونَ هذا وهماً، وإما أن يكونَ لهم قدمةٌ أخرى قبل بدر، فيكون لهم ثلاثُ قدماتٍ بَدَمَةَ قبل الهجرة، وقدمة قبل بدر، وقدمة عامٍ خبير، ولذلك قال ابنُ سعد وغيره: إنهم لما سَمِعُوا مُهاجَرَ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم إلى المدينة، رجع منهم ثلاثةٌ وثلاثون رجلاً، ومن النساء ثمانُ نسوة، فمات منهم رجلان بمكة، وحُيِسَ بمكة سبعة، وشَهِدَ بدرًا منهم أربعةٌ وعشرون رجلاً.

فلما كان شهرُ ربيعِ الأول سنة سبعمِ من هجرة رسولِ الله صلى الله عليه وسلم إلى المدينة، كتَبَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم كتاباً إلى

النَّجَاشِيُّ يدعوه إلى الإسلام، وبعث به مع عمرو بن أمية الضمري، فلما
قُرئ عليه الكتاب، أسلم، وقال : ((لَيْنٌ قَدَرْتُ أَنْ آتِيَهُ لِأَيَّتِهِ)).

وكتب إليه أن يُرَوِّجَهُ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ، وكانت فيمن هاجر إلى
أرض الحبشة مع زوجها عُبيدِ اللهِ بنِ جحش، فتنصَّرَ هُتَاك ومات، فزوَّجَهُ
النَّجَاشِيُّ إياها، وأصدقها عنه أربعمئة دينار، وكان الذي ولى تزويجها خالد
بنُ سعيد بن العاص.

وكتب إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبعث إليه من بقي
عنده من أصحابه، ويحملهم، ففعل، وحملهم في سفينتين مع عمرو بن أمية
الضمري، فقدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم بخيبر، فوجدوه قد
فتحها، فكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين أن يدخلوهم في
سهامهم، ففعلوا.

وعلى هذا فيزول الإشكال الذي بين حديث ابن مسعود وزيد بن أرقم،
ويكون ابن مسعود قدِمَ في المرة الوسطى بعد الهجرة قبل بدر إلى
المدينة، وسلم عليه حينئذ، فلم يردَّ عليه، وكان العهدُ حديثاً بتحريم الكلام،
كما قال زيد بن أرقم، ويكون تحريمُ الكلام بالمدينة، لا بمكة، وهذا أنسبُ
بالنسخ الذي وقع في الصلاة والتغيير بعد الهجرة، كجعلها أربعاً بعد أن كانت
ركعتين، ووجوب الاجتماع لها.

فإن قيل: ما أحسنه من جمع وأثبتته لولا أن محمد بن إسحاق قد قال:
ما حكيتُم عنه أن ابن مسعود أقام بمكة بعد رجوعه من الحبشة حتى هاجر
إلى المدينة، وشهد بدرًا، وهذا يدفع ما ذكر.

قيل: إن كان محمد بن إسحاق قد قال هذا، فقد قال محمد بن سعد
في ((طبقاته)): إن ابن مسعود مكث يسيراً بعد مقدمه، ثم رجع إلى أرض

الحبشة، وهذا هو الأظهر، لأن ابن مسعود لم يكن له بمكة مَنْ يَحْمِيهِ، وما حكاه ابنُ سعد قد تضمَّن زيادة أمر خفى على ابن إسحاق، وابنُ إسحاق لم يذكر مَنْ حدَّثه، ومحمد بن سعد أسند ما حكاه إلى المطلب بن عبد الله بن حنطب، فاتفقت الأحاديثُ، وصدَّق بعضها بعضاً، وزالَ عنها الإشكال، والله الحمد والمنة.

وقد ذكر ابنُ إسحاق فى هذه الهجرة إلى الحبشة أبا موسى الأشعري عبد الله بن قيس، وقد أنكرَ عليه ذلك أهل السَّيَر، منهم محمد بن عمر الواقدي وغيره، وقالوا: كيف يخفى ذلك على ابن إسحاق أو على مَنْ دونه؟ قلتُ: وليس ذلك مما يخفى على مَنْ دون محمد بن إسحاق فضلاً عنه، وإنما نشأ الوهمُ أن أبا موسى هاجر من اليمن إلى أرض الحبشة إلى عند جعفر وأصحابه لما سمع بهم، ثم قَدِمَ معهم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بخبير، كما جاء مصرَّحاً به فى ((الصحيح)) فعد ذلك ابن إسحاق لأبى موسى هجرة، ولم يقل: إنه هاجر من مكة إلى أرض الحبشة لينكر عليه.

فصل

فانحاز المهاجرون إلى مملكة أصحاب النجاشى آمينين، فلما عَلِمَتْ قريشُ بذلك، بعثت فى أثرهم عبدَ الله بن أبى ربيعة، وعمرو بن العاص، بهدايا وتُخَفٍ مِنْ بلدهم إلى النجاشى ليردَّهم عليهم، فأبى ذلك عليهم، وشفَّعوا إليه بعضماء بطارقتة، فلم يجبهم إلى ما طلبوا، فَوَشَّوْا إليه: أن هؤلاء يقولون فى عيسى قولاً عظيماً، يقولون: إنه عبد الله، فاستدعى المهاجرين إلى مجلسه، ومُقَدَّمهم جعفر بن أبى طالب، فلما أرادوا الدخولَ عليه، قال جعفر: يستأذِنُ عليك جِزْبُ الله، فقال للآذِنِ: قل له يُعيد استئذانه،

فأعاده عليه، فلما دخلوا عليه قال: ما تقولون فى عيسى ؟ فتلا عليه جعفر
صدراً من سورة ((كهيعص)) فأخذ النجاشى عُوداً من الأرض فقال: ما زاد
عيسى عَلى هذا ولا هَذَا العود، فتناخرت بطارقتُهُ عنده، فقال: وإن نخرتم،
قال: اذهبوا فأنتم سَيوم بأرضى، من سَبَّكم عُزِّم والسيوم: الآمونون فى
لسانهم، ثم قال للرسولين: لو أعطيتُمونى دَبْرًا من ذهب يقول: جِبلاً من
ذهب ما أسلمتهم إليكما، ثم أَمَرَ قُرَدَّتَ عليهما هداياهما، ورجعا مقبوحين.
فصل

ثم أسلم حمزة عُمُّه وجماعة كثيرون، وفشا الإسلام، فلما رأت قريشُ
أَمَرَ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم يعلو، والأمور تتزايد، أجمعوا على أن
يتعاقدوا على بنى هاشم، وبنى عبد المطلب، وبنى عبد مناف، أن لا
يُبايعوهم، ولا يُناكِحوهم، ولا يُكَلِّموهم، ولا يُجالِسُوهم، حتى يُسَلِّموا إليهم
رسولَ الله صلى الله عليه وسلم، وكتبوا بذلك صحيفة، وعلَّقوها فى سقفِ
الكعبة، يقال: كتبها منصور بن عكرمة بن عامر بن هاشم، ويقال: النَّضْرُ بن
الحارث، والصحيح: أنه بغيض بن عامر بن هاشم، فدعا عليه رسولُ الله
صلى الله عليه وسلم فَتَلَّتْ يَدُهُ، فانحاز بنو هاشم وبنو المطلب مؤمئهم
وكافرهم، إلا أبا لهب، فإنه ظاهر قريشاً على رسول الله صلى الله عليه
وسلم وبنى هاشم، وبنى المطلب، وحِيسَ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم
ومَنْ معه فى الشَّعْبِ شَيْعَبُ أبى طالب لَيْلَةَ هلالِ المحَرَّمِ، سنة سَبْعِ مِنَ
الْبِعْثَةِ، وَعُلِّقَتِ الصَّحِيفَةُ فى جوفِ الكعبة، وبُقُوا محبوسينَ ومحصورينَ،
مضيقاً عليهم جداً، مقطوعاً عنهم المِيرَةُ والمادَةُ، نحوَ ثلاثِ سنينَ، حتى
بلغهم الجَهْدُ، وَسُمِعَ أصواتُ صَبْيَانِهِم بالبُكاءِ من وراءِ الشَّعْبِ، وهناك عَمِلَ
أبو طالب قصيدته اللامية المشهورة أولها:

جَزَى اللهُ عَنَّا عَبْدَ شَمْسٍ وَتَوْفَلًا عُقُوبَةَ سَرٍّ عَاجِلًا عَيْرَ آجِلِ

وكانت قريش في ذلك بين راضٍ وكاره، فسعى في نقض الصحيفة مَنْ كان كارهاً لها، وكان القائمُ بذلك هشامُ بن عمرو بن الحارث بن حبيب بن نصر بن مالك، مشى في ذلك إلى المُطعم بن عدى وجماعة من قريش، فأجابوه إلى ذلك، ثم أطلعَ اللهُ رسوله على أمر صحيفتهم، وأنه أرسل عليها الأرصّة فأكلت جميع ما فيها من جَوْرِ وقطيعةٍ وظلمٍ، إلا ذكر الله عزَّ وجلَّ، فأخبر بذلك عمّه، فخرج إلى قريش فأخبرهم أن ابنَ أخيه قد قال كذا وكذا، فإن كانَ كاذباً خَلينا بينكم وبينه، وإن كان صادقاً، رجعتُ عن قطيعتنا وظلمينا، قالوا: قد أنصفت، فأنزلوا الصَّحيفةَ، فلما رأوا الأمرَ كما أخبر به رسولُ الله صلى الله عليه وسلم، ازدادوا كُفراً إلى كُفرهم، وخرج رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ومَنْ مَعَهُ مِنَ الشَّعْبِ. قال ابن عبد البر: بعد عشرة أعوام من المبعث، ومات أبو طالب بعد ذلك بستة أشهر، وماتت خديجةُ بعده بثلاثة أيام، وقيل: غير ذلك.

فصل

(يتبع...)

@

فلما نُقِصَتِ الصحيفةُ، وافق موتُ أبي طالب وموت خديجة، وبينهما يسير، فاشتد البلاءُ على رسولِ الله صلى الله عليه وسلم من سفهاء قومه، وتجرؤوا عليه، فكاشفوه بالأذى، فخرج رسولُ الله صلى الله عليه وسلم إلى الطائفِ رجاءً أن يُؤووه وَيَنصروه على قومه، ويمنعوه منهم، ودعاهم إلى الله عزَّ وجلَّ فلم يَرِ مَنْ يُؤوى، ولم ير ناصراً، وآدوه مع ذلك أشدَّ الأذى، ونالوا منه ما لم ينله قومه، وكان معه زيد بن حارثة مولاه، فأقام بينهم

عشرة أيام لا يدع أحداً من أشرفهم إلا جاءه وكلمه، فقالوا: أخرج من بلدنا، وأغروا به سفهاءهم، فوقفوا له سماًطين، وجعلوا يرمونه بالحجارة حتى دميّت قدامه، وزيد بن حارثة يقيه بنفسه حتى أصابه شجاج فى رأسه، فانصرف راجعاً من الطائف إلى مكة محزوناً، وفى مرجعه ذلك دعا بالدعاء المشهور دُعاء الطائف: ((اللَّهُمَّ إِلَيْكَ أَشْكُو صَعْفَ قُوَّتِي، وَقِلَّةَ حِيلَتِي، وَهَوَانِي عَلَى النَّاسِ، يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ، أَنْتَ رَبُّ الْمُسْتَصْعَفِينَ، وَأَنْتَ رَبِّي، إِلَيَّ مَنْ تَكَلَّمْتَنِي، إِلَيَّ بَعِيدٍ يَتَجَهَّمُنِي؟ أَوْ إِلَى عَدُوٍّ مَلَكَتْهُ أَمْرِي، إِنْ لَمْ يَكُنْ بِكَ عَصَبٌ عَلَى قَلَابَالِي، غَيْرَ أَنَّ عَافِيَتَكَ هِيَ أَوْسَعُ لِي، أَعُوذُ بِنُورِ وَجْهِكَ الَّذِي أَشْرَقَتْ لَهُ الظُّلُمَاتُ، وَصَلَحَ عَلَيْهِ أَمْرُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، أَنْ يَحِلَّ عَلَى عَصْبِكَ، أَوْ أَنْ يَنْزِلَ بِي سَخَطُكَ، لَكَ الْعُتْبَى حَتَّى تَرْضَى، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ)).

فأرسل ربه تبارك وتعالى إليه مَلَكَ الْجِبَالِ، يستأمره أن يُطِيقَ الْأَخْسَبِينَ عَلَى أَهْلِ مَكَّةَ، وَهُمَا جَبَلَاهُمَا اللَّذَانِ هِيَ بَيْنَهُمَا، فَقَالَ: ((لَا، بَلْ أَسْتَأْنِي بِهِمْ لَعَلَّ اللَّهَ يُخْرِجَ مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُهُ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً)).

فلما نزل بنخلة مَرَجَعَهُ، قَامَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ، فَصُرِفَ إِلَيْهِ تَقَرُّ مِّنَ الْجِنِّ، فَاسْتَمَعُوا قِرَاءَتَهُ، وَلَمْ يَشْعُرْ بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى تَرَّلَ عَلَيْهِ : وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفْرًا مِّنَ الْجِنَّ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْآنَ فَلَمَّا حَصَرُوهُ قَالُوا أَنْصِتُوا فَلَمَّا قُضِيَ وَلَّوْا إِلَى قَوْمِهِمْ مُنْذِرِينَ * قَالُوا يَا قَوْمَنَا إِنَّا سَمِعْنَا كِتَابًا أُنزِلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ وَإِلَى طَرِيقٍ مُّسْتَقِيمٍ * يَا قَوْمَنَا أَجِيبُوا دَاعِيَ اللَّهِ وَآمِنُوا بِهِ يَغْفِرَ لَكُمْ مِّنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُجِرْكُمْ مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ * وَمَنْ لَا يُجِبْ دَاعِيَ اللَّهِ فَلَيْسَ بِمُعْجِزٍ فِي الْأَرْضِ وَلَيْسَ لَهُ مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءُ، أُولَئِكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ { [الأحقاف: 29-32].

وأقام بنخلة أياماً، فقال له زيدُ بنُ حارثة: كيف تدخلُ عليهم، وقد أخرجوك ؟ يعنى قريشاً فقال: ((يا زيدُ ؛ إن الله جاعِلُ لما ترى قَرَجاً ومخرجاً، وإن الله ناصرٌ دِينَه ومظهر نبيه)).

ثم انتهى إلى مكة فأرسل رجلاً من حُزاعة إلى مُطعم بن عدى: أَدْخُلْ فى جِوَارِكِ ؟ فقال: نعم، ودعا بنيه وقومه، فقال: اليُسُوا السِّلَاحَ، وكونوا عِنْدَ أركانِ البيت، فإنى قد أجرْتُ محمداً، فدخلَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ومعه زيد بن حارثة، حتى انتهى إلى المسجد الحرام، فقام المطعم بن عدى على راحلته، فنادى: يا معشرَ قريش ؛ إنى قد أجرْتُ محمداً، فَلَا يَهْجُهُ أَحَدٌ مِنْكُمْ، فانتهى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم إلى الرُّكْنِ، فاسْتَلَمَهُ، وصَلَّى ركعتين، وانصرف إلى بيته، والمطعمُ بن عدى وولده محذِقون به بالسِّلَاح حتى دخل بيته.

فصل

ثم أُسْرِى برسول الله صلى الله عليه وسلم بِجَسَدِهِ على الصحيح، من المسجد الحرام إلى بيت المقدس، ركباً على البُرَاقِ، صُحبة جبريل عليهما الصلاة والسلام، فنزل هُنَاكَ، وصَلَّى بالأنبياء إماماً، وربط البُرَاقَ بِحَلْقَةِ بابِ المسجد.

وقد قيل: إنه نزل ببيت لحم، وصلّى فيه، ولم يَصِحَّ ذَلِكَ عَنْهُ البتة. ثم عُرِجَ بِهِ تِلْكَ اللَّيْلَةَ مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فاستفتح لَهُ جِبْريلُ، ففَتَحَ لَهُ، فَرَأَى هُنَاكَ آدَمَ أَبَا الْبَشَرِ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَردَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ، وَرَحَّبَ بِهِ، وَأَقَرَّ بِبُؤْتِهِ، وَأَرَاهُ اللهُ أَرْوَاحَ السُّعَدَاءِ عَنْ يَمِينِهِ، وَأَرْوَاحَ الْأَشْقِيَاءِ عَنْ يَسَارِهِ، ثُمَّ عُرِجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ، فَاسْتَفْتَحَ لَهُ، فَرَأَى فِيهَا يَحْيَى بن زَكَرِيَّا وَعِيسَى بن مَرْيَمَ، فَلَقِيَهُمَا وَسَلَّمَ عَلَيْهِمَا، فَردَّا عَلَيْهِ، وَرَحَّبَا بِهِ، وَأَقَرَّا

يُنْبِئُوتِهِ، ثُمَّ عُرِجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الثَّلَاثَةِ، فَرَأَى فِيهَا يَوْسُفَ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَرَدَّ
عَلَيْهِ، وَرَحَّبَ بِهِ، وَأَقْرَبَ بِنُوتِهِ، ثُمَّ عُرِجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ، فَرَأَى فِيهَا
إِدْرِيسَ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، وَرَحَّبَ بِهِ، وَأَقْرَبَ بِنُوتِهِ، ثُمَّ عُرِجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ
الْخَامِسَةِ، فَرَأَى فِيهَا هَارُونَ بْنَ عِمْرَانَ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَرَحَّبَ بِهِ، وَأَقْرَبَ بِنُوتِهِ،
ثُمَّ عُرِجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ السَّادِسَةِ، فَلَقِيَ فِيهَا مُوسَى بْنَ عِمْرَانَ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ
وَرَحَّبَ بِهِ، وَأَقْرَبَ بِنُوتِهِ، فَلَمَّا جَاوَزَهُ، بَكَى مُوسَى، فَقِيلَ لَهُ مَا يُبْكِيكَ؟ فَقَالَ:
أَبُكِي، لِأَنَّ عُلَمَاءَ بَعْتٍ مِنْ بَعْدِي، يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِهِ أَكْثَرَ مِمَّا يَدْخُلُهَا مِنْ
أُمَّتِي، ثُمَّ عُرِجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ، فَلَقِيَ فِيهَا إِبْرَاهِيمَ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ
وَرَحَّبَ بِهِ، وَأَقْرَبَ بِنُوتِهِ، ثُمَّ رُفِعَ إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى، ثُمَّ رُفِعَ لَهُ الْبَيْتُ
الْمَعْمُورُ، ثُمَّ عُرِجَ بِهِ إِلَى الْجَبَّارِ جَلَّ جَلَالُهُ، فَدَتَا مِنْهُ حَتَّى كَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ
أَوْ أَدْنَى فَأَوْحَى إِلَى عَبْدِهِ مَا أَوْحَى، وَفَرَضَ عَلَيْهِ حَمْسِينَ صَلَاةً فَارْجَعَ حَتَّى
مَرَّ عَلَى مُوسَى، فَقَالَ لَهُ: بِمِ أُمِرْتَ؟ قَالَ: بِخَمْسِينَ صَلَاةً، قَالَ: إِنَّ أُمَّتَكَ لَا
تُطِيقُ ذَلِكَ، ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ، فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ لِأُمَّتِكَ، فَالْتَفَتَ إِلَى جِبْرِيلَ كَأَنَّهُ
يَسْتَشِيرُهُ فِي ذَلِكَ، فَأَشَارَ أَنْ تَعْمَ إِنْ شِئْتَ، فَعَلَّاهُ جِبْرِيلُ حَتَّى أَتَى بِهِ
الْجَبَّارَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَهُوَ فِي مَكَانِهِ هَذَا لَفْظُ الْبَخَارِيِّ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ
فَوَضَعَ عَنْهُ عَشْرًا، ثُمَّ أَنْزَلَ حَتَّى مَرَّ بِمُوسَى، فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ: ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ،
فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ، فَلَمْ يَزَلْ يَتَرَدَّدُ بَيْنَ مُوسَى، وَبَيْنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى جَعَلَهَا
حَمْسًا، فَأَمَرَهُ مُوسَى بِالرُّجُوعِ وَسُؤَالِ التَّخْفِيفِ، فَقَالَ: ((قَدْ اسْتَحْيَيْتُ مِنْ
رَبِّي، وَلَكِنْ أَرْضَى وَأُسَلِّمُ))، فَلَمَّا بَعْدَ تَادِي مُتَادٍ قَدْ أَمْضَيْتُ فَرِيصَتِي،
وَخَفَّفْتُ عَنْ عِبَادِي.

واختلف الصحابة: هل رأى ربه تلك الليلة، أم لا؟ فصَحَّ عن ابن

عَبَّاسٍ أَنَّهُ رَأَى رَبَّهُ، وَصَحَّ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: ((أَهُ يُفْؤَادِهِ)).

وَصَحَّ عَنْ عَائِشَةَ وَابْنِ مَسْعُودٍ إِتْكَارُ ذَلِكَ، وَقَالَ ابْنُ قَوْلِهِ : وَلَقَدْ رَأَاهُ
تَزَلَّةً أُخْرَى {عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى} [النجم: 13-14] إِنَّمَا هُوَ جِبْرِيلُ.
وَصَحَّ عَنْ أَبِي ذَرٍّ أَنَّهُ سَأَلَهُ هَلْ رَأَيْتَ رَبَّكَ ؟ فَقَالَ : ((بُورِ أُنَّى أَرَاهُ)) أَيْ:
حال بينى وبين رؤيته النور، كما قال فى لفظ آخر : ((أَيْتُ نُورًا)).
وقد حكى عثمانُ بن سعيد الدَّارمى اتفاقَ الصَّحابة على أنه لم يره.
قال شيخُ الإسلام ابنُ تيمية قدَّس الله روحه: وليس قولُ ابن عباس:
((إنه رآه)) مناقضاً لهذا، ولا قوله: ((رآه بفؤاده)) وقد صحَّ عنه أنه قال:
((رَأَيْتُ رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى) ولكن لم يكن هذا فى الإسراء، ولكن كان فى
المدينة لما احتسبَ عنهم فى صلاة الصبح، ثم أخبرهم عن رؤيةِ رَبِّهِ تبارك
وتعالى تِلْكَ اللَّيْلَةَ فى منامه، وعلى هذا بنى الإمامُ أحمدُ رحمه الله تعالى،
وقال: ((نعم رآه حقاً، فَإِنَّ رُؤْيَا الْأَنْبِيَاءِ حَقٌّ، وَلَا بُدَّ))، ولكن لم يَقُلْ أحمدُ
رحمه الله تعالى: إِنَّهُ رَأَاهُ بِعَيْنَيْهِ رَأْسِهِ يَقْطَعُهُ، وَمَنْ حَكَى عَنْهُ ذَلِكَ، فَقَدْ وَهَمَ
عليه، ولكن قال مرّة: ((رآه))، ومرّة قال: ((رآه بفؤاده))، فَحُكِيَتْ عَنْهُ
روايتان، وَحُكِيَتْ عَنْهُ الثالِثَةُ مِنْ تَصْرِفِ بَعْضِ أَصْحَابِهِ: أَنَّهُ رَأَاهُ بِعَيْنِي رَأْسِهِ،
وهذه نصوصُ أحمد موجوده، ليس فيها ذلك.
وأما قولُ ابن عباس: ((إِنَّهُ رَأَاهُ بِفُؤَادِهِ مَرَّتَيْنِ))، فَإِنْ كَانَ اسْتِنَادُهُ إِلَى
قوله تعالى : هَذَا كَذَّبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى} [النجم: 11]، ثم قال : وَلَقَدْ رَأَاهُ تَزَلَّةً
أُخْرَى} [النجم: 13] والظاهر أنه مستنده، فقد صحَّ عنه صلى الله عليه
وسلم أن هذا المرئى جبريلُ، رآه مَرَّتَيْنِ فى صورته التى خُلِقَ عَلَيْهَا، وقول
ابن عباس هذا هو مُسْتَنَدُ الإمام أحمد فى قوله: رآه بفؤاده، والله أعلم.
وأما قوله تعالى فى سورة النجم : ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى} [النجم: 8] فهو غير
الدُّنُو والتَّدَلَّى فى قصة الإسراء، فَإِنَّ الَّذِي فى ((سورة النجم)) هو دُنُو

جبريل وتدلييه، كما قالت عائشةُ وابنُ مسعود، والسياقُ يدلُّ عليه، فإنه قال: **عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَى** { [النجم: 5] وهو جبريل **أُو مِرَّةٍ قَاسَتَوَى** *وهو بالأفق الأعلى ***تُمْ دَتَا فَتَدَلَّى** { [النجم: 6-8]، فالضمائرُ كُلُّها راجعة إلى هذا المعلم الشديد القوى، وهو **دُو المِرَّة**، أى: القوة، وهو الذى استوى بالأفق الأعلى، وهو الذى دنى فتدلى، فكان من محمد صلى الله عليه وسلم **قَدَرَ قوسين** أو أدنى، فأما **الدُّنُو** والتدلى الذى فى حديث الإسراء، فذلك صريحٌ فى أنه **دُنُو** الربِّ تبارك وتدلييه ولا **تَعَرَّض** فى ((سورة النجم)) لذلك، بل فيها أنه رآه نزلةً أخرى عند سِدرة المنتهى، وهذا هو جبريلُ، رآه محمد صلى الله عليه وسلم على صورته مرتين: مرة فى الأرض، ومرة عند سِدرة المنتهى، والله أعلم.

فصل

فلما أصبح رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فى قومه، أخبرهم بما أراه الله عزَّ وجلَّ من آياته الكبرى، فأستدَّ تكذيبهم له، وأذاهم وضراوتهم عليه، وسألوه أن يصفَ لهم بيَّت المقدسِ، فجلاه الله له حتى عابته، فطَفِقَ يُخبرهم عن آياته، **وَلَا يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَرُدُّوا عَلَيْهِ شَيْئًا**. وأخبرهم عن غيرهم فى مسرَّاه ورجوعه، وأخبرهم عن وقتِ قُدومها، وأخبرهم عن البعير الذى يقدُّها، وكان الأمرُ كما قال، فلم يردُّهم ذلك إلا نفوراً، وأبى الظالمون إلا كُفوراً.

فصل

وقد نقل ابن إسحاق عن عائشة ومعاوية أنهما قالَا: ((إنما كان الإسراء بروحه، ولم يفقد جسده))، وتُقلَّ عن الحسن البصرى نحو ذلك، ولكن ينبغى أن يُعلم الفرقُ بين أن يُقال: كان الإسراءُ مناماً، وبين أن يُقال: كان بروحه دون جسده، وبينهما فرقٌ عظيم، وعائشة ومعاوية لم يُقولا: كان مناماً، وإنما

قالا: ((أُسْرِيَ بِرُوحِهِ وَلَمْ يَفْقِدْ جَسَدَهُ))، وَفَرَّقَ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ، فَإِنْ مَا يَرَاهُ
النَّائِمُ قَدْ يَكُونُ أَمْثَالًا مَضْرُوبَةً لِلْمَعْلُومِ فِي الصُّورِ الْمَحْسُوسَةِ، فَيَرَى كَأَنَّهُ
قَدْ عُرِّجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ، أَوْ دُهِبَ بِهِ إِلَى مَكَّةَ وَأَقْطَارِ الْأَرْضِ، وَرُوحُهُ لَمْ
تَصْعَدْ وَلَمْ تَذْهَبْ، وَإِنَّمَا مَلَكَ الرُّؤْيَا صَرَبَ لَهُ الْمِثَالِ، وَالَّذِينَ قَالُوا بِعُرْجِ
بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَائِفَتَانِ: طَائِفَةٌ قَالَتْ بِعُرْجِ بَرُوحِهِ وَبَدَنِهِ،
وَطَائِفَةٌ قَالَتْ بِعُرْجِ بَرُوحِهِ وَلَمْ يَفْقِدْ بَدَنَهُ، وَهَؤُلَاءِ لَمْ يُرِيدُوا أَنْ الْمِعْرَاجَ كَانَ
مَنَامًا، وَإِنَّمَا أَرَادُوا أَنْ الرُّوحَ ذَاتَهَا أُسْرِيَ بِهَا، وَعُرِّجَ بِهَا حَقِيقَةً، وَبَاشَرَتْ مِنْ
جِنْسٍ مَا تُبَاشِرُ بَعْدَ الْمَفَارِقَةِ، وَكَانَ حَالَهَا فِي ذَلِكَ كحَالِهَا بَعْدَ الْمَفَارِقَةِ فِي
صُعُودِهَا إِلَى السَّمَوَاتِ سَمَاءً سَمَاءً حَتَّى يُنْتَهَى بِهَا إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ،
فَتَقِفُ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَيَأْمُرُ فِيهَا بِمَا يَشَاءُ، ثُمَّ تَنْزِلُ إِلَى الْأَرْضِ،
وَالَّذِي كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ الْإِسْرَاءِ أَكْمَلُ مِمَّا يَحْصُلُ
لِلرُّوحِ عِنْدَ الْمَفَارِقَةِ.

ومعلوم أن هذا أمرٌ فوق ما يراهُ النَّائِمُ، لَكِنِ لَمَّا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَقَامِ حَرْقِ الْعَوَائِدِ، حَتَّى شُقَّ بَطْنُهُ، وَهُوَ حَى لَا يَتَأَلَمُ
بِذَلِكَ، عُرِّجَ بِذَاتِ رُوحِهِ الْمَقْدِسَةِ حَقِيقَةً مِنْ غَيْرِ إِمَاتَةٍ، وَمِنْ سِوَاةِ لَا يَنَالُ
بِذَاتِ رُوحِهِ الصُّعُودَ إِلَى السَّمَاءِ إِلَّا بَعْدَ الْمَوْتِ وَالْمَفَارِقَةِ، فَالْأَنْبِيَاءُ إِنَّمَا
اسْتَقَرَّتْ أَرْوَاحُهُمْ هُنَاكَ بَعْدَ مَفَارِقَةِ الْأَبْدَانِ، وَرُوحُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَعِدَتْ إِلَى هُنَاكَ فِي حَالِ الْحَيَاةِ ثُمَّ عَادَتْ، وَبَعْدَ وَفَاتِهِ اسْتَقَرَّتْ
فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى مَعَ أَرْوَاحِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَمَعَ هَذَا، فَلَهَا
إِشْرَافٌ عَلَى الْبَدَنِ وَإِشْرَاقٌ وَتَعَلُّقٌ بِهِ، بِحَيْثُ يَرُدُّ السَّلَامَ عَلَى مَنْ سَلَّمَ
عَلَيْهِ، وَبِهَذَا التَّعَلُّقِ رَأَى مُوسَى قَائِمًا يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ، وَرَأَاهُ فِي السَّمَاءِ
السَّادِسَةِ. وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ لَمْ يُعْرَجْ بِمُوسَى مِنْ قَبْرِهِ، ثُمَّ رُدَّ إِلَيْهِ، وَإِنَّمَا ذَلِكَ

مقامٌ رُوحه واستقرارها، وقبره مقامٌ بدنه واستقراره إلى يوم معاد الأرواح إلى أجسادها، فرآه يُصَلِّي في قبره، ورآه في السماء السَّادِسَةِ، كما أنه صلى الله عليه وسلم في أرفع مكان في الرفيق الأعلى مستقراً هناك، وبدنه في ضريحه غير مفقود، وإذا سلّم عليه المسلم ردّ الله عليه روحه حتى يردّ عليه السلام، ولم يفارق الملاء الأعلى، ومن كثف إدراكه، وغلظت طباعه عن إدراك هذا، فلينظر إلى الشَّمْسِ في عُلوِّ محلها، وتعلُّقها، وتأثيرها في الأرض، وحياة النبات والحيوان بها، وهذا شأنُ الروح فوق هذا، فلها شأنٌ، وللأبدان شأنٌ، وهذه النار تكون في محلها، وحرارتها تؤثر في الجسم البعيد عنها، مع أنّ الارتباط والتعلُّق الذي بيّن الروح والبدن أقوى وأكمل من ذلك وأتم، فشأنُ الروح أعلى من ذلك وألطف.

فَقُلْ لِلْعُيُونِ الرُّمْدِ إِيَّاكَ أَنْ تَرَى
سَنَا الشَّمْسِ فَاسْتَعِشِي
طَلَامَ اللَّيَالِيَا

فصل

قال موسى بن عُقبة عن الزهري : (فَرِحَ بُرُوحِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدَسِ وَإِلَى السَّاءِ قَبْلَ خُرُوجِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ بَسْنَةً))، وقال ابن عبد البر وغيره: كان بين الإسراء والهجرة سنة وشهران.. انتهى. وكان الإسراء مرّةً واحدة. وقيل مرّتين: مرة يقظة، ومرة مناماً، وأربابُ هذا القول كأبّهم أرادوا أن يجمعوا بين حديث شريك، وقوله: ثم استيقظت، وبين سائر الروايات، ومنهم من قال: بل كان هذا مرتين، مرة قبل الوحي لقوله في حديث شريك: ((وذلك قبل أن يُوحى إليه))، ومرة بعد الوحي، كما دلّت عليه سائر الأحاديث، ومنهم من قال: بل ثلاث مرات: مرة قبل الوحي، ومرّتين بعده، وكل هذا خبط، وهذه طريقة ضعفاء الظاهرية من أرباب

التَّغْلِبِ الَّذِينَ إِذَا رَأَوْا فِي الْقِصَّةِ لَفْظَةً تُخَالِفُ سِيَاقَ بَعْضِ الرِّوَايَاتِ، جَعَلُوهُ
مَرَّةً أُخْرَى، فَكَلَّمَا اخْتَلَفَتْ عَلَيْهِمُ الرِّوَايَاتُ، عَدَّدُوا الْوَقَائِعَ، وَالصَّوَابُ الَّذِي
عَلَيْهِ أُمَّةُ النَّقْلِ أَنَّ الْإِسْرَاءَ كَانَ مَرَّةً وَاحِدَةً بِمَكَّةَ بَعْدَ الْبَيْعَةِ.
وَبَا عَجَبًا لِهَؤُلَاءِ الَّذِينَ زَعَمُوا أَنَّهُ مَرَارًا، كَيْفَ سَاغَ لَهُمْ أَنْ يَطْنُتُوا أَنَّهُ فِي
كُلِّ مَرَّةٍ تُفْرَضُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ خَمْسِينَ، ثُمَّ يَتَرَدَّدُ بَيْنَ رَبِّهِ وَبَيْنَ مُوسَى حَتَّى
تَصِيرَ خَمْسًا، ثُمَّ يَقُولُ: ((أَمْضِيْتُ فَرِيضَتِي، وَخَفَعْتُ عَنْ عِبَادِي)) ثُمَّ يَعِيدُهَا
فِي الْمَرَّةِ الثَّانِيَةِ إِلَى خَمْسِينَ، ثُمَّ يَحْطُهَا عَشْرًا عَشْرًا، وَقَدْ غَلَطَ الْحُقَّاطُ
شَرِيكًا فِي الْفَاطِ مِنْ حَدِيثِ الْإِسْرَاءِ وَمُسْلِمٌ أوردَ الْمَسْنَدَ مِنْهُ ثُمَّ قَالَ: فَقَدَّمَ
وَأَخَّرَ وَزَادَ وَنَقَصَ، وَلَمْ يَسْرُدِ الْحَدِيثَ، فَأَجَادَ رَحِمَهُ اللَّهُ.

فصل

فِي مَبْدَأِ الْهَجْرَةِ الَّتِي فَرَّقَ اللَّهُ فِيهَا بَيْنَ أَعْدَائِهِ وَأَوْلِيَائِهِ، وَجَعَلَهَا مَبْدَأً لِإِعْزَازِ
دِينِهِ وَنَصْرِ عِبْدِهِ وَرَسُولِهِ:

قَالَ الْوَاقِدِيُّ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَمْرِ بْنِ قَتَادَةَ
وَبَزِيدِ بْنِ رُومَانَ وَغَيْرِهِمَا قَالُوا: أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَكَّةَ
ثَلَاثَ سِنِينَ مِنْ أَوَّلِ نُبُوتِهِ مُسْتَخْفِيًّا، ثُمَّ أَعْلَنَ فِي الرَّابِعَةِ، فَدَعَا النَّاسَ إِلَى
الْإِسْلَامِ عَشْرَ سِنِينَ، يُوَافِي الْمَوْسِمَ كُلَّ عَامٍ، يَتَّبِعُ الْحَاجَّ فِي مَنَازِلِهِمْ، وَفِي
الْمَوَاسِمِ بَعْكَاطِ، وَمَجَنَّةَ، وَذِي الْمَجَازِ، يَدْعُوهُمْ إِلَى أَنْ يَمْتَعُوهُ حَتَّى يُبَلِّغَ
رِسَالَتِ رَبِّهِ وَلَهُمُ الْجَنَّةُ، فَلَا يَجِدُ أَحَدًا يَنْصُرُهُ وَلَا يُجِيبُهُ، حَتَّى إِذَا لَيْسَ لَهُ عَنِ
الْقَبَائِلِ وَمَنَازِلِهَا قَبِيلَةً قَبِيلَةً، وَيَقُولُ: ((يَا أَيُّهَا النَّاسُ قُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
تُفْلِحُوا، وَتَمْلِكُوا بِهَا الْعَرَبَ، وَتَذِلَّ لَكُمْ بِهَا الْعَجَمُ، فَإِذَا آمَنْتُمْ، كُنْتُمْ مُلُوكًا فِي
الْجَنَّةِ))، وَأَبُو لَهَبٍ وَرَاءَهُ يَقُولُ لَا تُطِيعُوهُ فَإِنَّهُ صَاحِبُ كَذَّابٍ، فَيَرُدُّونَ عَلَى
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبَحَ الرَّدِّ، وَيُؤْذُونَهُ، وَيَقُولُونَ: أُسْرُوكَ

وعشيرتكَ أَعْلَمُ بِكَ حَيْثُ لَمْ يَتَّبِعُوكَ، وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ، وَبِقَوْلِ: ((اللَّهُمَّ لَوْ شِئْتَ لَمْ يَكُونُوا هَكَذَا)) قَالَ: وَكَانَ مِمَّنْ يَسْمَى لَنَا مِنَ الْقِبَائِلِ الَّذِينَ أَتَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَدَعَاهُمْ، وَعَرَضَ نَفْسَهُ عَلَيْهِمْ: بَنُو عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ، وَمَحَارِبِ بْنِ حَصَفَةَ، وَقَزَارَةَ، وَغَسَّانَ، وَمُرَّةَ، وَحَنِيفَةَ، وَسَلِيمَ، وَعَبْسَ، وَبَنُو النَّضْرِ، وَبَنُو الْبِكَاءِ، وَكِنْدَةَ، وَكَلْبَ، وَالْحَارِثَ بْنَ كَعْبٍ، وَعُدْرَةَ، وَالْحَصَارِمَةَ، فَلَمْ يَسْتَجِبْ مِنْهُمْ أَحَدٌ.

فصل

وَكَانَ مِمَّا صَنَعَ اللَّهُ لِرَسُولِهِ أَنْ الْأَوْسَ وَالخَزْرَجَ كَانُوا يَسْمَعُونَ مِنْ خُلَفَائِهِمْ مِنْ يَهُودِ الْمَدِينَةِ أَنَّ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ مَبْعُوثٌ فِي هَذَا الزَّمَانِ سَيَخْرُجُ، فَتَتَّبِعُهُ وَنَقْتُلُكُمْ مَعَهُ قَتْلَ عَادٍ وَإِرَمٍ، وَكَانَتِ الْأَنْصَارُ يَحْجُونَ الْبَيْتَ كَمَا كَانَتِ الْعَرَبُ تَحْجُّهُ دُونَ الْيَهُودِ، فَلَمَّا رَأَى الْأَنْصَارُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُو النَّاسَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَتَأَمَّلُوا أَحْوَالَهُ، قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: تَعَلَّمُونَ وَاللَّهِ يَا قَوْمُ أَنْ هَذَا الَّذِي تَوَعَّدُكُمْ بِهِ يَهُودٌ، فَلَا يَسْبِقُكُمْ إِلَيْهِ. وَكَانَ سُؤيدُ بْنُ الصَّامِتِ مِنَ الْأَوْسِ قَدْ قَدِمَ مَكَّةَ، فَدَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمْ يُبْعِدْ وَلَمْ يُجِبْ حَتَّى قَدِمَ أَنَسُ بْنُ رَافِعِ أَبِي الْحَيْسَرِ فِي فِتْيَةٍ مِنْ قَوْمِهِ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ يَطْلُبُونَ الْجِلْفَ، فَدَعَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَقَالَ إِيَّاسُ بْنُ مَعَاذٍ وَكَانَ شَابًا حَدَّثًا: يَا قَوْمُ! هَذَا وَاللَّهِ خَيْرٌ مِمَّا جِئْنَا لَهُ، فَضْرَبَهُ أَبُو الْحَيْسَرِ وَانْتَهَرَهُ، فَسَكَتَ، ثُمَّ لَمْ يَتِمَّ لَهُمُ الْجِلْفُ، فَانصَرَفُوا إِلَى الْمَدِينَةِ.

فصل

ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقِيَ عِنْدَ الْعَقَبَةِ فِي الْمَوْسِمِ سِنَّةَ تَقَرٍّ مِنَ الْأَنْصَارِ كُلِّهِمْ مِنَ الْخَزْرَجِ، وَهُمْ: أَبُو أَمَامَةَ أَسْعَدُ بْنُ زُرَّارَةَ،

وعوفُ بن الحارث، ورافِعُ بن مالك، وقُطبَةُ بن عامر، وعُقبَةُ بن عامر،
وجابرُ بن عبد الله بن رثاب، قَدَعَاَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى
الإِسْلَامِ فَأَسْلَمُوا.

ثم رجعوا إلى المدينة، قَدَعَوْهُمُ إِلَى الإِسْلَامِ، ففشا الإسلامُ فيها حتَّى
لم يبق دأْرٌ إلا وقد دخلها الإسلامُ، فلما كان العامُ المقبلُ، جاء منهم اثنا عشرَ
رَجُلًا، الستةُ الأوَّلُ خلا جابر بن عبد الله، ومعهم معاذ بن الحارث بن رفاعَةَ
أخو عوف المتقدِّم، وذكوان بن عبد القيس، وقد أقامَ ذكوان بمكة حتى
هاجر إلى المدينة، فيقال: إنه مهاجرى أنصارى، وعُبادَةُ بن الصامت، ويزيدُ
بن ثعلبة، وأبو الهيثم بن التَّيْهَانِ، وعُويمِر بن مالك هم اثنا عشر.

وقال أبو الزبير عن جابر: ((إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَبِثَ بِمَكَّةَ
عَشْرَ سِنِينَ يَتَّبِعُ النَّاسَ فِي مَنَازِلِهِمْ فِي الْمَوَاسِمِ، وَمَجَّتَهُ، وَعُكَّاطًا، يَقُولُ:
(هَلْ يُؤْوِنُنِي؟ مَنْ يَنْصُرُنِي؟ حَتَّى أُبَلِّغَ رِسَالَاتِ رَبِّي، وَلَهُ الْجَنَّةُ، فَلَا يَجِدُ
أَحَدًا يَنْصُرُهُ وَلَا يُؤْوِيهِ، حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيَرْحَلُ مِنْ مُصَرٍّ أَوْ الْيَمَنِ إِلَى ذِي
رَجَمِهِ، فَيَأْتِيهِ قَوْمُهُ فَيَقُولُونَ لَهُ: ((أَحْذَرُ غُلَامًا قُرَيْشِيًّا لَا يَفْتِنُكَ، وَيَمْشِي بَيْنَ
رِجَالِهِمْ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَهُمْ يَشِيرُونَ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ، حَتَّى بَعَثْنَا
اللَّهُ مِنْ يَثْرِبَ، فَيَأْتِيهِ الرَّجُلُ مِمَّا قَبُومُنْ بِهِ وَيُقْرِئُهُ الْقُرْآنَ، فَيَنْقَلِبُ إِلَى أَهْلِهِ،
فَيُسَلِّمُونَ بِإِسْلَامِهِ، حَتَّى لَمْ يَبْقَ دَأْرٌ مِنْ دَوْرِ الْأَنْصَارِ إِلَّا وَفِيهَا رَهْطٌ مِنَ
الْمُسْلِمِينَ، يُظْهِرُونَ الإِسْلَامَ، وَبَعَثْنَا اللَّهُ إِلَيْهِ، فَأَتَتْمَرَتَا وَاجْتَمَعْنَا وَقَلْنَا: حَتَّى
مَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُطَرِّدُ فِي جِبَالِ مَكَّةَ وَيَخَافُ، فَرَحَلْنَا
حَتَّى قَدِمْنَا عَلَيْهِ فِي الْمَوْسِمِ، فَوَاعَدْنَا بَيْعَةَ الْعَقَبَةِ، فَقَالَ لَهُ عُمَةُ الْعَبَّاسُ، يَا
ابْنَ أَخِي مَا أَدْرَى مَا هَؤُلَاءِ الْقَوْمُ الَّذِينَ جَاؤُوكَ، إِنِّي دُو مَعْرِفَةٍ بِأَهْلِ يَثْرِبَ،
فَاجْتَمَعْنَا عِنْدَهُ مِنْ رَجُلٍ وَرَجُلَيْنِ، فَلَمَّا تَطَّرَ الْعَبَّاسُ فِي وُجُوهِهَا، قَالَ هَؤُلَاءِ

قَوْمٌ لَاتَعْرِفُهُمْ، هَؤُلَاءِ أَحْدَاثٌ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ! عَلَامَ تُبَايِعُكَ ؟ قَالَ:
 (تُبَايِعُونِي عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، فِي النَّشَاطِ وَالْكَسَلِ وَعَلَى التَّقَةِ فِي
 الْعُسْرِ وَالْيُسْرِ، وَعَلَى الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَعَلَى أَنْ تَقُولُوا
 فِي اللَّهِ لَا تَأْخُذْكُمْ لَوْمَةٌ لَأَيْمٍ، وَعَلَى أَنْ تَنْصُرُونِي إِذَا قَدِمْتُ عَلَيْكُمْ،
 وَتَمْتَعُونِي مِمَّا تَمْتَعُونَ مِنْهُ أَنْفُسَكُمْ وَأَرْوَاجَكُمْ وَأَبْنَاءَكُمْ وَلَكُمْ الْجَنَّةُ))، فَقُمْنَا
 بُبَايِعُهُ، فَأَخَذَ بِيَدِهِ أَسْعَدُ بْنُ زُرَّارَةَ، وَهُوَ أَصْعَرُ السَّبْعِينَ، فَقَالَ رُؤُوبَدًا يَا أَهْلَ
 يَثْرِبَ، إِنَّا لَمْ نَضْرِبْ إِلَيْهِ أَكْبَادَ الْمَطِيِّ إِلَّا وَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ، وَأَنَّ
 إِخْرَاجَهُ الْيَوْمَ مُفَارَقَةُ الْعَرَبِ كَأَفَّةٍ، وَقَوْلُ خِيَارِكُمْ، وَأَنْ تَعَصَّكُمْ السُّيُوفُ،
 فَإِنَّمَا أَنْتُمْ تَصْبِرُونَ عَلَى ذَلِكَ، فَخُذُوهُ، وَأَجْرُكُمْ عَلَى اللَّهِ، وَإِنَّمَا أَنْتُمْ تَخَافُونَ
 مِنْ أَنْفُسِكُمْ خِيفَةً فَذَرُوهُ، فَهُوَ أَعْدَزُ لَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ، فَقَالُوا: يَا أَسْعَدُ ! أَمِطْ عَنَّا
 يَدَكَ، فَوَاللَّهِ لَا تَذَرُ هَذِهِ الْبَيْعَةَ، وَلَا تَسْتَقِيلُهَا، فَقُمْنَا إِلَيْهِ رَجُلًا رَجُلًا، فَأَخَذَ عَلَيْنَا
 وَشَرَطَ، يُعْطِينَا بِذَلِكَ الْجَنَّةَ)).

ثمَّ انصرفوا إلى المدينة، وبعثت معهم رسولُ الله صلى الله عليه وسلم
 عمرو بن أمِّ مكتوم، ومُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ يُعَلِّمَانِ مَنْ أَسْلَمَ مِنْهُمْ الْقُرْآنَ،
 ويدعوان إلى الله عزَّ وجلَّ، فنزلا على أبي أُمَامَةَ أَسْعَدَ بْنِ زُرَّارَةَ، وكان
 مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ يَوْمُهُمْ، وجمَّع بهم لما بلغوا أربعين فأسلم على يديهما بشرُّ
 كثير، منهم أُسَيْدُ بْنُ الْحُصَيْنِ، وسعدُ بن معاذ، وأسلم بإسلامهما يومئذ جميع
 بنى عبد الأشهل الرجال والنساء، إلا أُصَيْرِمَ عمرو بن ثابت بن وقش، فإنه
 تأخَّرَ إسلامه إلى يوم أُحُدٍ، وأسلم حينئذ، وقاتل فُقَيْلٌ قبل أن يسجد لله
 سجدة، فأخبر عنه النبي صلى الله عليه وسلم فقال : (عَمِلَ قَلِيلًا، وَأَجْرٌ
 كَثِيرًا)).

وكثر الإسلامُ بالمدينة، وظهر، ثم رَجَعَ مُصْعَبُ إلى مكة، ووافى
الموسمَ ذلك العامَ خلقُ كثير من الأنصار من المسلمين والمشركين، وزعيمُ
القومِ البراءُ بنُ معرور، فلما كانت لَيْلَةُ العقبَةِ الثلثِ الأولِ مِنَ الليلِ تسلَّلَ
إلى رَسُولِ الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة وسبعونَ رَجُلًا وامرأتانِ، فبايعُوا
رسولَ الله صلى الله عليه وسلم خِفيةً من قومهم، ومن كُفَّارِ مكة، على أن
يمنعوه مما يمنعونَ مِنْه نساءهم وأبناءهم وأزْرهم، فكانَ أَوَّلَ مَنْ بايَعَهُ ليلتئذِ
البراءُ بن معرور، وكانت له اليدُ البيضاء، إذ أكَّدَ العقدَ، وبادر إليه، وحضَرَ
العباسُ عمُّ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم مؤكداً لبيعته كما تقدم، وكان
إذ ذاك على دينِ قومه، واختارَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم منهم تلك
الليلة اثني عشر نقيباً، وهم: أسعدُ بن زرارة، وسعدُ بنُ الربيع، وعبدُ الله بن
رواحة، ورافِعُ بن مالك، والبراءُ بن معرور، وعبد الله ابن عمرو بن حرام
والد جابر، وكان إسلامُه تلك الليلة، وسعدُ بنُ عبادة، والمنذرُ بن عمرو،
وعبادَةُ بن الصامت، فهؤلاء تسعةٌ من الخزرجِ، وثلاثةٌ من الأوس: أَسِيدُ بنُ
الحضير، وسعدُ بن خيثمة، ورفاعةُ بن عبد المنذر. وقيل: بل أبو الهيثم بن
التيهان مكانه.

وأما المرأتان: فأُمُ عُمارة تُسبية بنتُ كعبِ بن عمرو، وهى التى قَتَلَ
مُسَيِّلِمَةُ ابنتها حبيبَ بن زيدا، وأسماء بنت عمرو بن عدى.

فلما تمت هذه البيعةُ استأذَنوا رسولَ الله صلى الله عليه وسلم أن
يميلوا على أهل العقبَةِ بأسيافهم، فلم يَأْذَنْ لهم فى ذلك، وصرخَ الشيطانُ
عَلَى العَقْبَةِ بأنقذِ صوتِ سَمِيع: يا أهلَ الجبابِ هل لكم فى مُدَمِّمِ والصُّبَّاءِ
معه قد اجتمعوا على حربكم؟ فقالَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم:
(هذا أَرَبُ العقبَةِ، هذا ابنُ أَرِيب، أما واللهِ يا عدُوَّ الله لا تُفَرِّغَنَّ لَكَ)).

ثم أمرهم أن ينفصُّوا إلى رحالهم، فلما أصبح القومُ، غَدَتْ عليهم جِلَّةٌ قريش وأشرافُهُم حتى دخلوا شِعب الأنصار، فقالوا: يا معشرَ الخزرجِ ! إنه بلغنا أنكم لَقِيْتُمْ صاحِبَتَا البارحة، وواعدتموه أن تُبايَعوه على حربنا، وإيُّ اللهِ ما حىُّ مِنَ العربِ أبغضَ إلينا من أن يَنْشَبَ بيننا وبينه الحربُ مِنْكُمْ، فانبعثَ مَنْ كان هُنَاكَ مِنَ الخزرجِ مِنَ المشركين، يَحْلِفُونَ لهم بالله: ما كان هذا وما عَلِمْنَا، وجعل عبدُ اللهِ بنُ أبيِّ بنِ سلولٍ يقول: هذا باطل، وما كان هذا، وما كان قومي ليفتائوا عَلَيَّ مِثْلَ هذا، لو كنتُ بيثربَ ما صنع قومي هذا حتى يُؤامروني، فرجعتُ قريشَ مِنْ عندهم، ورحل البراءُ بن معرور، فتقدَّم إلى بطنِ يَأْجَجِ، وتلاحق أصحابُه مِنَ المسلمين، وتطلَّبتُهُم قريشٌ، فأدركوا سعدَ بنَ عُبَادَةَ، فربطوا يديه إلى عُنُقِهِ يَنْسَعِ رَحْلَهُ، وجعلوا يضربونه، وَيَجْرُونَهُ، وَيَجْذِبُونَهُ بِجُمَّتِهِ حتى أدخلوه مَكَّةَ، فجاء مُطْعِمُ بنُ عدي والحارث بن حرب بن أُمِيَّةَ، فخلصَّاه من أيديهم، وتشاورتِ الأنصارُ حينَ فقدوه أَن يَكْرِؤا إليه، فإذا سَعَدُ قد طَلَعَ عليهم، فوصلَ القومُ جميعاً إلى المدينة.

فأذِنَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم للمسلمين بالهِجْرَةِ إلى المدينة، فبادرَ الناسُ إلى ذلك، فكان أَوَّلَ مَنْ خَرَجَ إلى المدينة أبو سلمة بن عبد الأسد، وامرأته أُمُّ سلمة، ولكنها احتبست دونه، ومُنِعَتْ مِنَ اللَّحَاقِ به سنة، وحِيلَ بينها وبين ولدها سلمة، ثم خرجت بعد السَّنَةِ بولدها إلى المدينة، وشيَّعها عثمانُ بنُ أبي طلحة،.

ثم خَرَجَ الناسُ أرسالاً يَتَّبِعُ بعضُهُم بعضاً، ولم يبق بمكة مِنَ المسلمين إلا رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم، وأبو بكر، وعليٌّ، أقاما بأمره لهما، وإلا مَن احتبسه المشركونَ كرهاً، وقد أعدَّ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم جهازَه ينتظر متى يُؤمر بالخروج، وأعدَّ أبو بكرَ جَهَّازَهُ.

فصل

فلما رأى المشركون أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قد تجهّزوا، وخرجوا، وحملوا، وساقوا الدّراري والأطفال والأموال إلى الأوس والخزرج، وعرفوا أن الدار دائر منعة، وأن القوم أهل حلقة وشوكة وبأس، فخافوا خروج رسول الله صلى الله عليه وسلم إليهم ولحوقه بهم، فيشتدّ عليهم أمره، فاجتمعوا في دار الندوة، ولم يتخلف أحد من أهل الرأي والحجاء منهم ليتشاوروا في أمره، وحضرهم ولئهم وشيخهم إبليس في صورة شيخ كبير من أهل نجد مشتمل الصّمماء في كسائه، فتذاكروا أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فأشار كلُّ أحد منهم برأى، والشيخ يرذّه ولا يرضاه، إلى أن قال أبو جهل: قد فُرق لي فيه رأى ما أراكم قد وقعتم عليه، قالوا: ما هو؟ قال: أرى أن نأخذ من كل قبيلة من قريش غلاماً تهذاً جلدًا، ثم نعطيهِ سيفاً صارماً، فيضربونه ضربة رجل واحد، فيتفرّق دمّه في القبائل، فلا تدرى بنو عبد مناف بعد ذلك كيف تصنع، ولا يُمكنها معاداة القبائل كلها، ونسوق إليهم ديتهم، فقال الشيخ: لله دُرّ الفتى، هذا والله الرأى، قال: فتفرّقوا على ذلك، واجتمعوا عليه، فجاءه جبريلُ بالوحي من عند ربه تبارك وتعالى، فأخبره بذلك، وأمره أن لا ينام في مَضجِعِهِ تلك الليلة.

وجاء رسولُ الله صلى الله عليه وسلم إلى أبى بكرٍ نصفَ النهار في ساعةٍ لم يكن يأتيه فيها مُتَقَنِّعاً، فقال له:

((أُخْرِجْ مَنْ عِنْدَكَ)) فقال: إنما هم أهلُك يا رسولَ الله، فقال: ((إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَدَانَ لِي فِي الْخُرُوجِ)) فقال أبو بكر: الصحبة يا رسولَ الله؟ فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: ((نعم)) فقال أبو بكر: فخذ بأبى وأُمِّى إِحْدَى راحلتى هاتين، فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: ((بِالْثَمَنِ)).

وأمر علياً أن يبيت في مَضَجِهِ تلك الليلة، واجتمع أولئك النفُر من قريش يتطلعون من صَيْرِ الباب ويرصدونه، ويُريدون بياتَه، ويأتمرونَ بهم يكونُ أشقاها، فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم فأخذ حَفَنَةً من البطحاء، فجعل يَدُرُّهُ على رؤوسهم، وهم لا يرونه، وهو يتلو : **وَجَعَلْنَا مِ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًا وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًا فَأَعْشَيْنَاهُمْ فَهْمَ لَآيُبْصِرُونَ** { [يس: 9]، ومضى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم إلى بيت أبي بكر، فخرجاً من حَوْحَةٍ في دار أبي بكر ليلاً، وجاء رجلٌ، ورأى القوم ببابه، فقال: ما تنتظرون ؟ قالوا: محمداً، قال **خَبِثْتُمْ وَحَسِبْتُمْ، قَدِ وَاللَّهِ مَرَّ بِكُمْ وَذَرَّ عَلَى رُؤُوسِكُمُ التَّرَابَ**، قالوا: والله ما أبصرناه، وقاموا ينفِضُونَ التراب عن رؤوسهم، وهم: أبو جهل، والحكمُ بنُ العاص، وعُقْبَةُ بن أبي مُعَيْط، والنَّضْرُ بن الحارث، وأمِيَّةُ بن خلف، وزمعةُ بن الأسود، وطُعَيْمة بن عدي، وأبو لهب، وأبُوُّ بن خلف، ونبيه ومنبّه ابنا الحجاج، فلما أصبحوا، قام عليٌّ عن الفراش، فسألوهُ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال لا عِلْمَ لِي بِهِ. ثم مضى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر إلى غار ثورٍ، فدخلاه، وضربَ العنكبوتُ على بابه.

وكانا قد استأجرا عبدَ الله بن أَرْيَقِطِ اللَّيْثِي، وكان هادياً ماهراً بالطريق، وكان على دين قومه من قريش، وأمانه على ذلك، وسلماً إليه راحليهما، وواعداه غارَ ثور بعد ثلاث، وجدَّت قريش في طلبهما، وأخذوا معهم القاقَةَ، حتى انتهوا إلى بابِ الغار، فوقفوا عليه.

ففى ((الصحيحين)) أن أبا بكر قال: يا رسول الله ! لو أنَّ أَحَدَهُمْ نظر إلى ما تحت قَدَمَيْهِ لأبصرنا فقال : ((بَا أَبَا بَكْرٍ ! مَا ظَنُّكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ تَالِئْتُهُمَا، لَا تَحْزَنُ فَإِنَّ اللَّهَ مَعَنَا)) وكان النبيُّ صلى الله عليه وسلم وأبو بكر يسمعان

كلامهم فوق رؤوسهما، ولكن الله سبحانه عمى عليهم أمرهما، وكان عامر بن فهيرة يرعى عليهما غنماً لأبي بكر، ويتسمّع ما يُقال بمكة، ثم يأتيهما بالخبر، فإذا كان السحر سرح مع الناس.

قالت عائشة: وجهّزناهما أحت الجِهاز، ووضَعنا لهما سُفرة في جِرابٍ، فَقطَعْتُ أسماءُ بنتُ أبي بكرِ قطعةً مِنْ يِطاقِها، فأوَكَّتْ به الجِراب، وقطعتِ الأُخرى فصيرتِها عِصاماً لِمِ القِربة، فلذلك لُقِّبتُ: ذاتِ النِطاقين.

وذكر الحاكم في ((مستدرکه)) عن عمر قال: ((خرج رسولُ الله صلى

الله عليه وسلم إلى الغار، ومعه أبو بكر، فجعل يمشى ساعة بين يديه، وساعة خلفه، حتى قَطِنَ له رسولُ الله صلى الله عليه وسلم، فسأله، فقال له: يا رسول الله! أذكرُ الطلب، فأمشى خلفك، ثم أذكرُ الرصد، فأمشى بين يديك فقال: ((يا أبا بكر! لو كان شيء أحببت أن يكون بك دوني؟)) قال: نعم والَّذى بعثك بالحقِّ، فلما انتهى إلى الغار قال أبو بكر: مكائك يا رسول الله حتى أستبريء لك الغار، فدخل، فاستبرأه، حتى إذا كان في أعلاه ذكر أنه لم يستبريء الجِحرَةَ، فقال: مكانك يا رسول الله حتى أستبريء الجِحرَةَ ثم قال: انزل يا رسولَ الله، فنزل، فمكثا في الغار ثلاثَ لياٍ حتى خمدت عنهما نازُ الطلب، فجاءهما عبد الله بن أريقط بالراحتين، فارتحلا، وأردف أبو بكر عامر بن فهيرة، وسار الدليلُ أمامهما، وعينُ الله تكلؤهما، وتأييده يصحبهما، وإسعاده يرحلُهما ويُنزلهما.

ولما ينس المشركون من الظفرِ بهما، جعلوا لمن جاء بهما ديةً كل واحد منهما، فجَدَّ الناسُ في الطلب، واللهُ غالبٌ على أمره، فلما مرُّوا بحى بنى مُدَلِجٍ مُصعدين من قُديد، بصَّرَ بهم رجلٌ من الحىِّ، فوقف على الحىِّ فقال: لقد رأيتُ آنيفاً بالساحلِ أسودَةً ما أراها إلا محمداً وأصحابه، فَقطِنَ

بالأمر سُراقَة بن مالك، فأراد أن يكون الظفرُ له خاصة، وقد سبق له من الظَّفرِ ما لم يكن في حسابه، فقال: بل هم فلان وفلان، خرجا في طلب حاجة لهما، ثم مكث قليلاً، ثم قام فدخل خِباءه وقال لخادمه: اخْرُجْ بالفرس من وراء الخِباء، وموَعِدُكَ وراء الأكمة، ثم أخذ رُمحه، وخفض عَالِيه يَحْطُّ به الأرضَ حتى رَكِبَ فرسه، فلما قَرَّبَ منهم وسمع قِراءة رسولِ الله صلى الله عليه وسلم، وأبو بكر يُكَيِّزُ الالتفات، ورسول الله صلى الله عليه وسلم لا يلتفت، فقال أبو بكر: يا رسولَ الله ؛ هذا سُراقَة بن مالك قد رَهَقَنَا، فدعا عليه رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فساخت يدا فرسه في الأرضِ، فقال: قد علمتُ أن الذي أصابني بدعائكما، فادعوا الله لى، ولكما على أن أرَدَّ الناسَ عنكما، فدعا له رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأطلق، وسأل رسولَ الله صلى الله عليه وسلم أن يَكْتُبَ له كتاباً، فكتب له أبو بكر بأمره فى أديم وكان الكتابُ معه إلى يوم فتح مكة، فجاءه بالكتاب، فوفَّاه له رسولُ الله صلى الله عليه وسلم، وقال : ((يَوْمَ وَقَاءٍ وَبِرٍّ))، وعرض عليهما الزاد والجملان، فقالا لا حاجة لنا به، ولكن عَمَّ عَنَّا الطلب، فقال: قد كُفَيْتُمْ، ورجع فوجَدَ الناسَ فى الطلب، فجعل يقول: قد استبرأْتُ لكم الخبر، وقد كُفَيْتُمْ ما ههنا، وكان أول النهار جاهداً عليهما، وآخره حارساً لهما.

فصل

ثُمَّ مَرَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم فى مسيره ذلك حتى مَرَّ بخيمتى أُمِّ مَعْبِدِ الخِزَاعِيَّةِ، وكانت امرأة بَرَزَةٌ جَلْدَةٌ تحتبى بفناء الخيمة، ثم تُطْعِمُ وتَسْقِي مَنْ مَرَّ بها، فسألاها: هل عندها شىء ؟ فقالت: والله لو كان عندنا شىء ما أَعَوَزَكُم القِرَى، والشَّاءُ عازِب، وكانت سنة شهباء، فنظر رسولُ الله صلى الله عليه وسلم إلى شاة فى كِسْرِ الخيمة، فقال: ((ما هذه

الشاة يا أمّ مَعْبَدٍ)؟ قالت: شاة خلفها الجَهُدُ عن الغنم، فقال: ((هل يها مِن
لبن))؟ قالت: هي أجهدُ مِن ذلك، فقال: ((أتأذنين لى أن أحلبها))؟ قالت:
نعم، بأبى وأمى، إن رأيتَ بها حَلْباً فاحلبها، فمسحَ رسول الله صلى الله
عليه وسلم يديه صَرَغَها، وسمّى الله ودعا، فتفاجّت عليه، ودّرت، فدعا بإناء
لها يُرَبِضُ الرَّهْطَ، فحلب فيه حتى علتَه الرَّغوةُ، فسقاها فشربت حتى
رَوَيْت، وسقى أصحابه حتى رَوُوا، ثم شرب، وحلب فيه ثانياً، حتى ملأ الإناء،
ثم غادره عندها، فارتحلوا، فقلّما لَيْثُ أن جاء زوجها أبو معبد يسوق أعزراً
عجافاً، يتساوكن هُزالاً نَقى بهن، فلما رأى اللّبن، عَجِبَ، فقال: مِن أين لكِ
هذا، والشاةُ عازبٌ؟ ولا حَلُوبَةٌ فى البيت؟ فقالت: لا واللهِ إلا أَنّه مرَّ بنا
رجلٌ مبارِكٌ كان من حديثه كيت وكيت، ومن حاله كذا وكذا. قال: واللهِ إني
لأراه صاحبَ قريش الذى تطلبه، صفيه لى يا أمّ مَعْبَدٍ، قالت: ((ظاهرُ
الوَصاءةِ، أبلجُ الوجه، حَسَنُ الحَلْقِ، لم تعبهُ نُجَلَةٌ، ولم تُرّر به صُغْلَةٌ، وسيم
قَسِيم، فى عَيْنَيْهِ دَعَجٌ، وفى أَشْفارِهِ وَطْفٌ، وفى صوته صَحَلٌ، وفى عُقْبِهِ
سَطْعٌ، أَحورٌ، أكحلٌ، أزجٌ، أقرنٌ، شديدُ سوادِ الشَّعرِ، إذا صمت علاه الوقارُ،
وإن تكلم علاه البهَاءُ، أجملُ الناس وأبهاهُم مِن بعيد، وأحسنُه وأحلاه من
قريب، حُلُوُ المنطق، فَضْلٌ، لا تُرّر ولا هَدْرٌ، كأنَّ منطقَه خرزاتٌ تَظْمُ
يَتَحَدَّرَنَّ، ربعةٌ، لا تقحمُه عينٌ مِن قصر، ولا تشنؤه مِن طول، غصنٌ بين
عُصنين، فهو أنضرُ الثلاثة منظرًا، وأحسنهم قَدْرًا، له رُفقاء يحفون به، إذا
قال استمعوا لقوله، وإذا أمر تبادروا إلى أمره، محفودٌ محشوودٌ، لا عابِسٌ ولا
مُفْنِدٌ))، فقال أبو مَعْبَدٍ: ((واللهِ هذا صاحبُ قريش الذى ذكروا من أمره ما
ذكروا، لقد هممتُ أن أصحبه، ولأفعلنَّ إن وجدتُ إلى ذلك سبيلاً))، وأصبح
صوت بمكة عالياً يسمعونَه ولا يرون القائل:

جَزَى اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ خَيْرَ جَزَائِهِ رَفِيقَيْنِ حَلَّاحِيْمَتَى أُمِّ مَعْبَدٍ
هُمَا تَزَلَا بِالْبِرِّ وَارْتَحَلَا بِهِ وَأَفْلَحَ مَنْ أَمْسَى رَفِيقَ مُحَمَّدٍ
فَيَا لَقْصَى مَا رَوَى اللَّهُ عَنْكُمْ بِهِ مِنْ فَعَالٍ لَا يُجَارَى وَسُودِدِ
لَيْتَهُنَّ بَنَى كَعْبٍ مَكَانُ فِتَاتِهِمْ وَمَفْعَدُهَا لِلْمُؤْمِنِينَ يَمْرُصِدِ
سَلُّوا أُحْتَكُمُ عَنْ شَاتِيهَا وَإِتَائِيهَا فَإِنَّكُمْ إِنْ تَسَأَلُوا الشَّاءَ تَشْهَدِ

قالت أسماء بنت أبي بكر: ما دَرَيْتَا أين توجه رسولُ الله صلى الله عليه وسلم، إذ أقبل رجل من الجن من أسفل مكة، فأنشد هذه الأبيات، والنَّاسُ يَتَّبِعُونَهُ وَيَسْمَعُونَ صَوْتَهُ، ولا يرونه حتى خرج من أعلاها، قالت: فلما سَمِعْنَا قَوْلَهُ، عرفنا حيثُ توجه رسولُ الله صلى الله عليه وسلم، وأن وجههُ إلى المدينة.

فصل

وبلغ الأنصارَ مخرجَ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم من مكة، وقصدَهُ المدينة. وكانوا يخرجونَ كُلَّ يومٍ إلى الحَرَّةِ ينتظرونه أولَ النهار، فإذا اشتدَّ حَرُّ الشمسِ، رجَعُوا على عادتِهِم إلى منازلِهِم، فلما كان يومُ الاثنينِ ثانيَ عشرِ ربيعِ الأولِ على رأسِ ثلاثِ عشرةِ سنةٍ من النبوة، خرجوا على عادتِهِم، فلما حَمِيَ حَرُّ الشمسِ رجَعُوا، وصَعِدَ رجلٌ من اليهودِ على أطمٍ من أطامِ المدينةِ لبعضِ شأنِهِ، فرأى رسولَ الله صلى الله عليه وسلم وأصحابَهُ مُبَيِّضِينَ، يزولُ بِهِم السرابُ، فصرخَ بأعلى صوتِهِ: يا بني قَيْلَةَ! هذا صَاحِبُكُمْ قد جاء، هذا جَدُّكُمْ الذى تنتظرونه، فبادرَ الأنصارُ إلى السلاحِ لِيَتَلَقَّوْا رسولَ الله صلى الله عليه وسلم، وسَمِعَتِ الرَّجَّةُ والتَّكْبِيرُ فى بنى عمرو بنِ عوفٍ، وكَبَّرَ المسلمونَ فرحاً بقدومِهِ، وخرجوا للقاءهِ، فتلقَّوْهُ وحيَّوْهُ بتحيةِ النبوة. فأحدقوا به مطيفينَ حولَهُ، والسَّكِينَةُ تَغْشَاهُ، والوحيُ ينزلُ عليه فَإِنَّ اللَّهَ

هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ، وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ} [التحریم: 4]، فسار حتى نزل بقاء في بني عمرو بن عوف، فنزل على كُثُومِ بْنِ الْهَدْمِ. وقيل: بل على سَعْدِ بْنِ حَيْثَمَةَ، والأول أثبت، فأقام في بني عمرو بن عوف أربع عشرة ليلةً وأسَّسَ مَسْجِدَ قُبَاءَ، وهو أَوَّلُ مَسْجِدٍ أُسِّسَ بَعْدَ النُّبُوَّةِ. فلما كان يوم الجمعة رَكِبَ بِأَمْرِ اللَّهِ لَهُ، فأدركته الجمعة في بني سالم بن عوف، فجمَّعَ بهم في المسجد الذي في بطن الوادي.

ثم رَكِبَ، فَأَخَذُوا بِخِطَامِ رَاحِلَتِهِ، هَلَمَّ إِلَى الْعِدَدِ وَالْعُدَّةِ وَالسَّلَاحِ وَالْمَنْعَةِ، فَقَالَ : ((لَوْأَسَبِيلَهَا، فَإِنَّهَا مَأْمُورَةٌ)) فلم تنزل ناقتة سائرة به لا تمرُّ بدارٍ من دُورِ الْأَنْصَارِ إِلَّا رَغِبُوا إِلَيْهِ فِي النُّزُولِ عَلَيْهِمْ، وَيَقُولُ : ((عُوَهَا فَإِنَّهَا مَأْمُورَةٌ)) فسارت حتى وصلت إلى موضع مسجده اليوم، وبركت، ولم ينزل عنها حتى تهصت وسارت قليلاً، ثم التفتت، فرجعت، فبركت في موضعها الأول، فنزل عنها، وذلك في بني النجار أخواله صلى الله عليه وسلم. وكان من توفيق الله لها، فإنه أحب أن ينزل على أخواله، يُكْرِمُهُمْ بِذَلِكَ، فَجَعَلَ النَّاسُ يُكَلِّمُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النُّزُولِ عَلَيْهِمْ، وَبَادَرَ أَبُو أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيُّ إِلَى رَحْلِهِ، فَأَدْخَلَهُ بَيْتَهُ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : ((الْمَرْءُ مَعَ رَحْلِهِ)) وجاء أسعدُ بن زرارَةَ، فَأَخَذَ بِرِجَامِ رَاحِلَتِهِ، وَكَانَتْ عِنْدَهُ وَأَصْبَحَ كَمَا قَالَ أَبُو قَيْسٍ صِرْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ، وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَخْتَلِفُ إِلَيْهِ يَتَحَقَّقُ مِنْهُ هَذِهِ الْأَبْيَاتُ:

تَوَى فِي فُرَيْشٍ بِضَعِ عَشْرَةَ حِجَّةً	يُذَكِّرُ لَوْ يَلْقَى حَبِيبًا مُوَاتِيَا
وَيَعْرِضُ فِي أَهْلِ الْمَوَاسِمِ نَفْسَهُ	فَلَمْ يَرَ مَنْ يُؤْوِي وَلَمْ يَرَ دَاعِيَا
فَلَمَّا أَتَانَا وَاسْتَفَرَّتْ بِهِ النَّوَى	وَأَصْبَحَ مَسْرُورًا بِطَيْبَةِ رَاضِيَا
وَأَصْبَحَ لَا يَخْشَى ظُلَامَةَ ظَالِمٍ	بَعِيدٍ وَلَا يَخْشَى مِنَ النَّاسِ بَاغِيَا

بَدَلْنَا لَهُ الْأَمْوَالَ مِنْ جِلِّ مَالِنَا وَأَنْفُسَنَا عِنْدَ الْوَعَى وَالتَّاسِيَا
تُعَادِي الَّذِي عَادَى مِنَ النَّاسِ كُلِّهِمْ جَمِيعاً وَإِنْ كَانَ الْحَبِيبَ
المُصَافِيَا

(يتبع...)

﴿تَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ لَأَرْبَّ غَيْرُهُ وَأَنَّ كِتَابَ اللَّهِ أَصْبَحَ هَادِيَا

قال ابن عباس: ((كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة، فأمر بالهجرة وأنزل عليه: **وَقُلْ رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ وَاجْعَلْ لِي مِنْ لَدُنْكَ سُلْطَانًا نَصِيرًا** { [الإسراء: 80] })).

قال قتادة: ((أخرجه الله من مكة إلى المدينة مخرج صدق ونبي الله يعلم أنه لا طاقة له بهذا الأمر إلا بسultan، فسأل الله سلطاناً نصيراً، وأراه الله عز وجل دار الهجرة، وهو بمكة فقال: **((أَرَيْتُ دَارَ هِجْرَتِكُمْ بِسَبْحَةِ دَاتِ نَحْلِ بَيْنَ لَابَتَيْنِ))**)).

وذكر الحاكم في ((مستدرکه)) عن علي بن أبي طالب أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لجبريل: **((هَنْ يُهَاجِرُ مَعِيَ ؟ قَالَ: أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ))**. قال البراء: **((أَوَّلُ مَنْ قَدِمَ عَلَيْنَا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُضَعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ وَابْنُ أُمِّ مَكْتومٍ، فَجَعَلَا يُقْرِئَانِ النَّاسَ الْقُرْآنَ، ثُمَّ جَاءَ عَمْرٌ وَبِلَالٌ وَسَعْدٌ، ثُمَّ جَاءَ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي عَشْرِينَ رَاكِباً، ثُمَّ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَمَا رَأَيْتُ النَّاسَ قَرِحُوا بِشَيْءٍ كَقَرِحِهِمْ بِهِ حَتَّى رَأَيْتُ التِّسَاءَ وَالصَّبِيَانَ وَالْإِمَاءَ يَقُولُونَ هَذَا رَسُولُ اللَّهِ قَدْ جَاءَ))**.

وقال أنس: ((شهدته يوم دخل المدينة فما رأيت يوماً قط، كان أحسن ولا أضواً من يوم دخل المدينة علينا، وشهدته يوم مات، فما رأيت يوماً قط، كان أقبح ولا أظلم من يوم مات)).

فأقام في منزل أبي أيوب حتى بنى حَجْرَهُ ومسجده، وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في منزل أبي أيوب زيد بن حارثة وأبا رافع، وأعطاهما بَعِيرَيْن وخمسمائة درهم إلى مكة فَقَدِمَا عليه بفاطمة وأم كلثوم ابنتيه، وسودة بنت زمعة زوجته، وأسامة بن زيد، وأمّه أم أيمن، وأما زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يُمَكِّثَهَا زوجها أبو العاص بن الربيع من الخروج، وخرج عبد الله بن أبي بكر معهم بعيال أبي بكر، ومنهم عائشة فنزلوا في بيت حارثة بن النعمان.

فصل

في بناء المسجد

قال الزهري: ((تَرَكَتْ نَاقَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَوْضِعَ مَسْجِدِهِ وهو يومئذ يُصَلِّي فِيهِ رِجَالٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَكَانَ مِرْبَدًا لِسَهْلٍ وَسَهْلٍ غُلَامِينَ يَتِيمِينَ مِنَ الْأَنْصَارِ، كَانَا فِي حَجْرِ أَسْعَدِ بْنِ زُرَّارَةَ، فَسَاوَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْغُلَامَيْنِ بِالْمِرْبَدِ، لِيَتَّخِذَهُ مَسْجِدًا، فَقَالَا: بَلْ تَهْبُءُ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَبَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَابْتِئَاغَهُ مِنْهُمَا بَعَشْرَةَ دَنَائِيرٍ، وَكَانَ جِدَارًا لَيْسَ لَهُ سَقْفٌ، وَقِبْلَتُهُ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ، وَكَانَ يُصَلِّي فِيهِ وَيُجَمِّعُ أَسْعَدُ بْنُ زُرَّارَةَ قَبْلَ مَقْدَمِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَانَ فِيهِ شَجَرَةٌ عَرْقِدٍ وَخَرْبٌ وَتَخْلٌ وَقُبُورٌ لِلْمُشْرِكِينَ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْقُبُورِ فُنِيشتْ، وَبِالْخَرْبِ فَسُوِّبَتْ وَبِالتَّخْلِ وَالتَّشَجْرِ فَقَطَعَتْ وَصُفَّتْ فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ، وَجَعَلَ طَوْلَهُ مِمَّا يَلِي الْقِبْلَةَ إِلَى مُؤَخَّرِهِ

مائة ذراع، والجانبين مثل ذلك أو دوتهُ، وجعلَ أساسه قريباً من ثلاثة أذرع،
ثم بنوه باللِّين، وجعل رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بينى معهم، وَيَنْقُلُ
اللِّينَ وَالْحِجَارَةَ بنفسه ويقول:

اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ قَاعُفِرَ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ
وكان يقول:

هَذَا الْحِمَالُ لَا حِمَالُ حَيِّرٌ هَذَا أَبَرُّ رَبَّنَا وَأَطْهَرُ

وجعلوا يرتجِزُونَ، وهم ينقلُونَ اللِّينَ، ويقول بعضهم فى رجزه:

لَيْنٌ قَعْدَتَا وَالرَّسُولُ يَعْمَلُ لَدَاكَ مِنَّا الْعَمَلُ الْمُصَلَّلُ

وجعل قبلته إلى بيت المقدس، وجعل له ثلاثة أبواب: باباً فى مؤخره،
وباباً يقال له: باب الرحمة، والباب الذى يدخل منه رسولُ الله صلى الله
عليه وسلم، وجعل عمدته الجدوع، وسَقَّقَه بالجريد، وقيل له: أَلَا تُسَقِّفُه،
فقال: ((لا، عَرِيشٌ كَعَرِيشِ مُوسَى)) وبنى إلى جنبه بيوت أزواجه باللِّين،
وسَقَّفَهَا بالجريد والجدوع، فلما فرغ من البناء بنى بعائشة فى البيت الذى
بناه لها شرقى المسجد قبله، وهو مكان حُجْرته اليوم، وجعل لسَوْدَةَ بنتِ
زمعة بيتاً آخر.

فصل

ثم آخى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين والأنصار فى
دار أنس بن مالك، وكأثوا تسعين رجلاً، نصفهم من المهاجرين، ونصفهم من
الأنصار، آخى بينهم على المواساة، يتوارثون بعد الموتِ دون ذوى الأرحام
إلى حين وقعة بدر، فلما أنزل الله عزَّ وجلَّ: **وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى**
بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ { الأنفال: 75 } رد التوارث إلى الرِّجْمِ دون عقد الأُخوة.

وقد قيل: إنه آخى بين المهاجرين بعضهم مع بعض مؤاخاة ثانية، واتخذ فيها علياً أخاً لنفسه والثابت الأول، والمهاجرون كانوا مستغنين بأخوة الإسلام، وأخوة الدار، وقرباة النسب عن عقد مؤاخاة بخلاف المهاجرين مع الأنصار، ولو آخى بين المهاجرين، كان أحق الناس بأخوته أحبُّ الخلق إليه ورفيقه في الهجرة، وأنيسه في الغار، وأفضل الصحابة وأكرمهم عليه أبو بكر الصديق، وقد قال: ((لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، وَلَكِنْ أُخُوَّةُ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ)) وفي لفظ: ((وَلَكِنْ أَخِي وَصَاحِبِي)) وهذه الأخوة في الإسلام وإن كانت عامة، كما قال: ((وَدِدْتُ أَنْ قَدْ رَأَيْتَنَا إِخْوَانًا)) قالوا: أَلَسْنَا إِخْوَانَكَ؟ قَالَ: ((أَنْتُمْ أَصْحَابِي، وَإِخْوَانِي قَوْمٌ يَأْتُونَ مِنْ بَعْدِي يُؤْمِنُونَ بِي وَلَمْ يَرَوْنِي)) فالصديق من هذه الأخوة أعلى مراتبها، كما له من الصُّحبة أعلى مراتبها، فالصحابة لهم الأخوة، ومزية الصُّحبة، ولأتباعه بعدهم الأخوة دون الصُّحبة.

فصل

ووادع رسولُ الله صلى الله عليه وسلم مَنْ بالمدينة مِنَ الْيَهُودِ، وَكُتِبَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ كِتَابًا، وَبَادَرَ حَبْرُهُمْ وَعَالَمُهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ، فَدَخَلَ فِي الْإِسْلَامِ، وَأَبَى عَامَّتُهُمْ إِلَّا الْكُفْرَ.

وَكَانُوا ثَلَاثَ قَبَائِلَ: بَنُو قَيْنُقَاعَ، وَبَنُو النَّضِيرِ، وَبَنُو قُرَيْظَةَ، وَحَارِبَهُ الثَّلَاثَةَ، فَمَنَّ عَلَى بَنِي قَيْنُقَاعَ، وَأَجَلَى بَنِي النَّضِيرِ، وَقَتَلَ بَنِي قُرَيْظَةَ، وَسَبَى ذُرِّيَّتَهُمْ، وَنَزَلَتْ ((سُورَةُ الْحَشْرِ)) فِي بَنِي النَّضِيرِ، وَ((سُورَةُ الْأَحْزَابِ)) فِي بَنِي قُرَيْظَةَ.

فصل

وكان يُصَلَّى إلى قِبلة بيت المقدس، وَيُحِبُّ أَنْ يُصَرَّفَ إلى الكعبة،
وقال لجبريل : ((وَدِدْتُ أَنْ يَصْرِفَ اللَّهُ وَجْهِي عَنْ قِبَلَةِ الْيَهُودِ)) فقال: إِنَّمَا أَنَا
عَبْدُ قَادُغِ رَبِّكَ، وَاسْأَلْهُ ((فَجَعَلَ يُقَلِّبُ وَجْهَهُ فِي السَّمَاءِ يَرْجُو ذَلِكَ حَتَّى أَنْزَلَ
اللَّهُ عَلَيْهِ : فَمَا تَرَى تَقَلِّبَ وَجْهَكَ فِي السَّمَاءِ، فَلَنَوَلِّينَاكَ قِبَلَةَ تَرْضَاهَا، قَوْلٌ
وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ} [البقرة: 144]، وذلك بعد ستة عشر شهراً من
مَقْدَمِهِ المدينة قبل وقعة بدر بشهرين.

قال محمد بن سعد: أخبرنا هاشم بن القاسم، قال: أنبأنا أبو معشر عن
محمد بن كعب القُرظي قال: ((مَا خَالَفَ بَيْتِي بَيْتاً قَطُّ فِي قِبَلَةٍ، وَلَا فِي سُنَّةٍ
إِلَّا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَقْبَلَ بَيْتَ الْمَقْدِسِ حِينَ قَدِمَ
الْمَدِينَةَ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا، ثُمَّ قَرَأَ : نَشْرَعُ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا
وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ} [الشورى: 13])).

وكان لله في جعل القِبلة إلى بيت المقدس، ثم تحويلها إلى الكعبة
حِكْمٌ عَظِيمَةٌ، وَمِحْنَةٌ لِلْمُسْلِمِينَ وَالْمَشْرِكِينَ وَالْيَهُودَ وَالْمَنَاظِقِينَ.
فأما المسلمون، فقالوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَقَالُوا: {آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ
رَبِّنَا} [آل عمران: 7] وهم الذين هدى الله، ولم تكن كبيرة عليهم.
وأما المشركون، فقالوا: كما رجع إلى قبلتنا يُوشِكُ أَنْ يَرْجَعَ إِلَى دِينِنَا،
وما رجع إليها إلا أنه الحقُّ.
وأما اليهود، فقالوا: خالف قِبلة الأنبياء قبله، ولو كان نبياً، لكان يُصَلَّى
إلى قِبلة الأنبياء.

وأما المنافقون، فقالوا: ما يدري محمد أين يتوجه إن كانت الأولى حقاً، فقد
تركها، وإن كانت الثانية هي الحق، فقد كان على باطل.

وكثر أقاويلُ السفهاءِ مِنَ الناسِ، وكانت كما قال الله تعالى : وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ { [البقرة: 143]، وكانت مِحْنَةً مِنَ الله امتحن بها عِبَادَهُ، ليرى مَنْ يَتَّبِعُ الرِّسُولَ مِنْهُمْ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقْبَيْهِ.

ولما كان أَمْرُ القِبْلَةِ وشأنها عَظِيمًا، وَطَّأ سَبْحَانَهُ قَبْلَهَا أَمْرَ النِّسْخِ وَوُجِدَتْ عَلَيْهِ، وَأَنَّهُ يَأْتِي بِخَيْرٍ مِنَ الْمُنْسُوخِ أَوْ مِثْلِهِ، ثُمَّ عَقَّبَ ذَلِكَ بِالتَّوْبِيخِ لِمَنْ تَعَنَّتْ رِسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَمْ يَنْقُدْ لَهُ، ثُمَّ ذَكَرَ بَعْدَهُ اخْتِلَافَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، وَشَهَادَةَ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ أَنَّهُمْ لَيْسُوا عَلَى شَيْءٍ، وَحَدَّرَ عِبَادَةَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ مَوَافَقَتِهِمْ، وَاتِّبَاعِ أَهْوَائِهِمْ، ثُمَّ ذَكَرَ كُفْرَهُمْ وَشِرْكَهُمْ بِهِ، وَقَوْلَهُمْ: إِنْ لَهُ وَلَدًا، سَبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يَقُولُونَ عُلوًّا، ثُمَّ أَخْبَرَ أَنَّ لَهُ الْمَشْرِقَ وَالْمَغْرِبَ، وَأَيْنَمَا يُؤَلَّى عِبَادُهُ وَجُوهَهُمْ، فَتَمَّ وَجْهَهُ، وَهُوَ الْوَاسِعُ الْعَلِيمُ، فَلِعَظَمَتِهِ وَسَعَتِهِ وَإِحَاطَتِهِ أَيْنَمَا يُوجَّهُ الْعَبْدُ، فَتَمَّ وَجْهَهُ اللَّهُ.

ثُمَّ أَخْبَرَ أَنَّهُ لَا يَسْأَلُ رِسُولَهُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ الَّذِينَ لَا يُتَابِعُونَهُ وَلَا يُصَدِّقُونَهُ، ثُمَّ أَعْلَمَهُ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى لَنْ يَرْضَوْا عَنْهُ حَتَّى يَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ، وَأَنَّهُ إِنْ فَعَلَ، وَقَدْ أَعَاذَهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ، فَمَا لَهُ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ، ثُمَّ ذَكَرَ أَهْلَ الْكِتَابِ بِنِعْمَتِهِ عَلَيْهِمْ، وَخَوْفَهُمْ مِنْ بَأْسِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ ذَكَرَ خَلِيلَهُ بَانِي بَيْتِهِ الْحَرَامِ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَمَدَحَهُ وَأَخْبَرَ أَنَّهُ جَعَلَهُ إِمَامًا لِلنَّاسِ، يَأْتُمُّ بِهِ أَهْلُ الْأَرْضِ، ثُمَّ ذَكَرَ بَيْتَهُ الْحَرَامَ، وَبَنَاءَ خَلِيلِهِ لَهُ، وَفِي ضَمْنِ هَذَا أَنَّ بَانِي الْبَيْتِ كَمَا هُوَ إِمَامٌ لِلنَّاسِ، فَكَذَلِكَ الْبَيْتُ الَّذِي بَنَاهُ إِمَامٌ لَهُمْ، ثُمَّ أَخْبَرَ أَنَّهُ لَا يَرْضَى عَنْ مِلَّةِ هَذَا الْإِمَامِ إِلَّا أَسْفَهُ النَّاسِ، ثُمَّ أَمَرَ عِبَادَهُ أَنْ يَأْتُمُّوا بِرِسُولِهِ الْخَاتَمِ، وَيُؤْمِنُوا بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ وَإِلَى إِبْرَاهِيمَ، وَإِلَى سَائِرِ النَّبِيِّينَ، ثُمَّ رَدَّ عَلَى مَنْ قَالَ: إِنْ إِبْرَاهِيمَ وَأَهْلُ بَيْتِهِ كَانُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى، وَجَعَلَ هَذَا كَلْمَةً تَوَطُّئًا وَمُقَدِّمَةً بَيْنَ يَدَيْ تَحْوِيلِ الْقِبْلَةِ، وَمَعَ هَذَا كَلْمَهُ، فَقَدْ كَبَّرَ ذَلِكَ عَلَى

الناسِ إِلَّا مَنْ هَدَى اللَّهُ مِنْهُمْ، وَأَكَّدَ سُبْحَانَهُ هَذَا الْأَمْرَ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ، بَعْدَ ثَلَاثَةٍ، وَأَمَرَ بِهِ رَسُولُهُ حَيْثَمَا كَانَ، وَمِنْ حَيْثُ خَرَجَ، وَأَخْبَرَ أَنَّ الَّذِي يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ هُوَ الَّذِي هَدَاهُمْ إِلَى هَذِهِ الْقِبْلَةِ، وَأَنَّهَا هِيَ الْقِبْلَةُ الَّتِي تَلِيقُ بِهِمْ، وَهُمْ أَهْلُهَا، لِأَنَّهَا أَوْسَطُ الْقِبَلِ وَأَفْضَلُهَا، وَهُمْ أَوْسَطُ الْأُمَّمِ وَخَيْرُهَا، فَاخْتَارَ أَفْضَلَ الْقِبَلِ لِأَفْضَلِ الْأُمَّمِ، كَمَا اخْتَارَ لَهُمْ أَفْضَلَ الرِّسَالِ، وَأَفْضَلَ الْكُتُبِ، وَأَخْرَجَهُمْ فِي خَيْرِ الْقُرُونِ، وَخَصَّاهُمْ بِأَفْضَلِ الشَّرَائِعِ، وَمَنْحَهُمْ خَيْرَ الْأَخْلَاقِ، وَأَسْكَنَهُمْ خَيْرَ الْأَرْضِ، وَجَعَلَ مَنَازِلَهُمْ فِي الْجَنَّةِ خَيْرَ الْمَنَازِلِ، وَمَوْقِفَهُمْ فِي الْقِيَامَةِ خَيْرَ الْمَوْاقِفِ، فَهُمْ عَلَى تَلِّ عَالٍ، وَالنَّاسُ تَحْتَهُمْ، فَسَبَّحَانَ مَنْ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ، وَذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ، وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ.

وَأَخْبَرَ سَبَّحَانَهُ أَنَّهُ فَعَلَ ذَلِكَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْهِمْ حُجَّةٌ، وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ الْبَاغُونَ يَحْتَجُّونَ عَلَيْهِمْ بِتِلْكَ الْحُجَجِ الَّتِي دُكِّرَتْ، وَلَا يُعَارِضُونَ الْمَلْحَدُونَ الرِّسَالَ إِلَّا بِهَا وَبِأَمْثَالِهَا مِنَ الْحُجَجِ الدَّاحِضَةِ، وَكُلُّ مَنْ قَدَّمَ عَلَى أَقْوَالِ الرِّسُولِ سِوَاهَا، فَحُجَّتُهُ مِنْ جِنْسِ حُجَجِ هَؤُلَاءِ.

وَأَخْبَرَ سَبَّحَانَهُ أَنَّهُ فَعَلَ ذَلِكَ لِئَتِمَّ نِعْمَتُهُ عَلَيْهِمْ، وَلِيَهْدِيَهُمْ، ثُمَّ ذَكَرَهُمْ نِعْمَةً عَلَيْهِمْ بِإِرْسَالِ رَسُولِهِ إِلَيْهِمْ، وَإِنزَالِ كِتَابِهِ عَلَيْهِمْ، لِيُزَكِّيَهُمْ وَيُعَلِّمَهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ، وَيُعَلِّمَهُمْ مَا لَمْ يَكُونُوا يَعْلَمُونَ، ثُمَّ أَمَرَهُمْ بِذِكْرِهِ وَبِشُكْرِهِ، إِذْ يَهْدِيهِمُ الْأَمْرِينَ يَسْتَوْجِبُونَ إِتْمَامَ نِعْمَتِهِ، وَالْمَزِيدَ مِنْ كَرَامَتِهِ، وَيَسْتَجْلِبُونَ ذِكْرَهُ لَهُمْ، وَمَحَبَّتَهُ لَهُمْ، ثُمَّ أَمَرَهُمْ بِمَا لَا يَتِمُّ لَهُمْ ذَلِكَ إِلَّا بِالِاسْتِعَانَةِ بِهِ، وَهُوَ الصَّبْرُ وَالصَّلَاةُ، وَأَخْبَرَهم أَنَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ.

فصل

وَأَتَمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْهِمْ مَعَ الْقِبْلَةِ بِأَنْ شَرَعَ لَهُمُ الْأَذَانَ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ
خَمْسَ مَرَّاتٍ، وَزَادَهُمْ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْعِشَاءِ رَكْعَتَيْنِ أُخْرَيَيْنِ بَعْدَ أَنْ
كَانَتْ ثَنَائِيَّةً، فَكُلُّ هَذَا كَانَ بَعْدَ مَقْدَمِهِ الْمَدِينَةَ.

فصل

فَلَمَّا اسْتَقَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ، وَأَيَّدَهُ اللَّهُ
بِنَصْرِهِ، بِعِبَادَةِ الْمُؤْمِنِينَ الْأَنْصَارِ، وَاللَّفَّ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ بَعْدَ الْعِدَاوَةِ وَالْإِحْنِ الَّتِي
كَانَتْ بَيْنَهُمْ، فَمَنْعَتْهُ أَنْصَارُ اللَّهِ وَكُتَيْبَةُ الْإِسْلَامِ مِنَ الْأَسْوَدِ وَالْأَحْمَرِ، وَبَذَلُوا
نَفْسَهُمْ دُونَهُ وَقَدَّمُوا مَحَبَّتَهُ عَلَى مَحَبَةِ الْآبَاءِ وَالْأَبْنَاءِ وَالْأَزْوَاجِ، وَكَانَ أَوْلَى
بِهِمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، رَمَتْهُمْ الْعَرَبُ وَالْيَهُودُ عَنِ قَوْسٍ وَاحِدَةٍ، وَشَمَّرُوا لَهُمْ عَنِ
سَاقِ الْعِدَاوَةِ وَالْمَحَارَبَةِ، وَصَاحُوا بِهِمْ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ، وَاللَّهُ سَبَّحَانَهُ بِأَمْرِهِمْ
بِالصَّبْرِ وَالْعَفْوِ وَالصَّفْحِ حَتَّى قَوِيَتِ الشُّوْكَةُ، وَاشْتَدَّ الْجَنَاحُ، فَأَذِنَ لَهُمْ حِينَئِذٍ
فِي الْقِتَالِ، وَلَمْ يَفْرِضْهُ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ تَعَالَى: {أَذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ
ظَلَمُوا، وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ تَصْرِيهِمْ لَقَدِيرٌ} [الحج: 39].

وَقَدْ قَالَتْ طَائِفَةٌ: إِنْ هَذَا الْإِذْنُ كَانَ بِمَكَّةَ، وَالشُّورَةُ مَكِّيَّةٌ، وَهَذَا غَلَطٌ
لِوَجْوه:

أَحَدُهَا: أَنَّ اللَّهَ لَمْ يَأْذِنَ بِمَكَّةَ لَهُمْ فِي الْقِتَالِ، وَلَا كَانَ لَهُمْ شُّوْكَةٌ
يَتِمَكَّنُونَ بِهَا مِنَ الْقِتَالِ بِمَكَّةَ.

الثَّانِي: أَنَّ سِيَاقَ الْآيَةِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْإِذْنَ بَعْدَ الْهَجْرَةِ، وَإِخْرَاجِهِمْ مِنْ
دِيَارِهِمْ، فَإِنَّهُ قَالَ: {الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا
اللَّهُ} [الحج: 40] وَهُؤُلَاءِ هُمُ الْمُهَاجِرُونَ.

الثَّلَاثُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: {هَذَانِ حَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ} [الحج: 19]
تَرَلَّتْ فِي الَّذِينَ تَبَارَزُوا يَوْمَ بَدْرٍ مِنَ الْفَرِيقَيْنِ.

الرابع: أنه قد خاطبهم في آخرها بقوله : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا،
والخطابُ بذلك كله مدنى، فأما الخطاب : يَا أَيُّهَا النَّاسُ { فمشارك.
الخامس: أنه أمر فيها بالجهاد الذى يُعْمُ الجهادَ باليد وغيره، ولا ريبَ أن
الأمر بالجهاد المطلق إنما كان بعد الهجرة، فأما جهادُ الحُجَّة، فأمر به فى
مكة بقوله : فَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُمْ بِهِ { [الفرقان: 52] أى: بالقرآن
جِهَاداً كَبِيراً { [الفرقان: 52]، فهذه سورة مكية والجهاد فيها هو التبليغُ،
وجهادُ الحُجَّة، وأما الجهادُ المأمور به فى ((سورة الحج)) فيدخل فيه الجهادُ
بالسيف.

السادس: أن الحاكم روى فى ((مستدرکه)) من حديث الأعمش، عن مسلم
البَطِين، عن سعيد بن جُبَيْر، عن ابنِ عباس قال: ((لما خَرَجَ رسول الله صلى
الله عليه وسلم مِنْ مَكَّةَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَخْرَجُوا نَبِيَّهِمْ، إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ
لِيَهْلِكُنَّ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: {أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ بِأَنفُسِهِمْ طَلْمُؤاً} [الحج: 39]
وهى أول آية نزلت فى القتال)). وإسناده على شرط ((الصحيحين)) وسياق
السورة يدل على أن فيها المكيَّ والمدنيَّ، فإن قصة إلقاء الشيطان فى
أمنية الرسول مكية، والله أعلم.

فصل

ثم فرضَ عليهم القتالَ بعدَ ذلكَ لمن قاتلهم دونَ مَنْ لم يُقاتِلهم فقال:
﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ﴾ [البقرة: 190].
ثم فرضَ عليهم قتالَ المشركينَ كافةً، وكان محرماً، ثم مأذوناً به، ثم
مأموراً به لمن بدأهم بالقتال، ثم مأموراً به لجميع المشركين إما فرضَ عَيْنٍ
على أحد القولين، أو فرضَ كفاية على المشهور.

والتحقيق أن جنسَ الجهادِ فرضٌ عَيْنٌ إما بالقلب، وإما باللسان، وإما
بالمال، وإما باليد، فعلى كُلِّ مسلم أن يُجاهد بنوعٍ من هذه الأنواع.

أما الجهاد بالنفس، ففرض كفاية، وأما الجهاد بالمال، ففي وجوبه
قولان، والصحيح وجوبه لأن الأمرَ بالجهاد به وبالنفس في القرآن سواء، كما
قال تعالى: {انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ،
دَلِكُمْ حَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ} [التوبة: 41].

وعَلِقَ النجاةَ من النار به، ومغفرةَ الذنب، ودخولَ الجنة، فقال: يَا أَيُّهَا
الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُحْيِيكُمْ مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ *تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ
وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ، دَلِكُمْ حَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ
كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ *يَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَيُدْخِلْكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ
وَمَسَاكِينَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتٍ عَدْنٍ، ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ} [الصف: 10-12].

وأخبر أنهم إن فعلوا ذلك، أعطاهم ما يُحبون من النصر والفتح القريب
فقال: {وَأُخْرَى تُحِبُّونَهَا} [الصف: 13] أي: ولكم خصلة أخرى تُحِبُّونها في
الجهاد، وهي بُصْرٌ مِّنَ اللَّهِ وَقَنُحٌ قَرِيبٌ} [الصف: 13].

وأخبر سبحانه أنه {اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمْ
الْجَنَّةُ} [التوبة: 111] وأعاضهم عليها الجنة، وأن هذا العقد والوعد قد أودعه
أفضلَ كتبه المنزلة من السماء، وهي التوراة والإنجيل والقرآن، ثم أكد ذلك
بإعلامهم أنه لا أحدَ أوفى بعهدِه منه تبارك وتعالى، ثم أكد ذلك بأن أمرَهُم
بأن يستبشروا ببيعهم الذي عاقده عليه، ثم أعلمهم أن ذلك هو الفوز
العظيم.

فليتأمل العاقِد مع ربه عقد هذا التبایع ما أعظمَ خطَرَه وأجلَّه، فإن الله
عَزَّ وَجَلَّ هو المشتري، والثلثُ جَنَاتُ النعيم، والفوزُ برضاه، والتمتع برؤيته

هناك، والذي جرى على يده هذا العقدُ أشرفُ رسله وأكرمهم عليه من الملائكة والبشر، وإن سِلَعَةً هذا شأنها لقد هَيَّئَتْ لِأَمْرِ عَظِيمٍ وَحَطَبٍ جَسِيمٍ: قَدْ هَيَّوْكَ لِأَمْرِ لَوْ قَطِنْتَ لَهُ قَارِبًا بِتَفْسِيكَ أَنْ تَرَعَى مَعَ الْهَمَلِ مَهْرُ الْمَحَبَةِ وَالْجَنَّةِ بِذُلِّ النَّفْسِ وَالْمَالِ لِمَا لِكُهُمَا الَّذِي اشْتَرَاهُمَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، فَمَا لِلْجِبَانِ الْمُعْرِضِ الْمُفْلِسِ وَسَوْمِ هَذِهِ السَّلْعَةِ، بِاللَّهِ مَا هُزِلَتْ فَيَسْتَامُهَا الْمَفْلِسُونَ، وَلَا كَسَدَتْ، فَيَبِيعَهَا بِالنَّسِيئَةِ الْمُعْسِرُونَ، لَقَدْ أَقِيمَتْ لِلْعُرْضِ فِي سَوْقٍ مَنْ يُرِيدُ، فَلَمْ يَرْضَ رَبُّهَا لَهَا بِثَمَنِ دُونَ بَذْلِ النَّفُوسِ، فَتَأَخَّرَ الْبَطَّالُونَ، وَقَامَ الْمُحِبُّونَ يَنْتَظِرُونَ أَتِيَهُمْ يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ نَفْسُهُ الثَّمَنُ، فَدَارَتِ السَّلْعَةُ بَيْنَهُمْ، وَوَقَعَتْ فِي يَدِ {أَذَلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعْرَءَةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ} [المائدة: 54].

لَمَا كَثُرَ الْمَدَّعُونَ لِلْمَحَبَةِ، طُوْلِبُوا بِإِقَامَةِ الْبَيِّنَةِ عَلَى صِحَّةِ الدَّعْوَى، فَلَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ، لَادَّعَى الْخَلِيُّ حِرْفَةَ الشَّحِيحِ، فَتَنُوعَ الْمَدَّعُونَ فِي الشُّهُودِ، فَقِيلَ لَا تَثْبُتْ هَذِهِ الدَّعْوَى إِلَّا بِبَيِّنَةٍ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ {آل عمران: 31}، فَتَأَخَّرَ الْخَلْقُ كُلُّهُمْ، وَثَبَتَ اتِّبَاعُ الرَّسُولِ فِي أَعْمَالِهِ وَأَقْوَالِهِ وَهَدْيِهِ وَأَخْلَاقِهِ، فَطُوْلِبُوا بِعَدَالَةِ الْبَيِّنَةِ، وَقِيلَ لَا تُقْبَلُ الْعَدَالَةُ إِلَّا بِتَرْكِيَةِ {جَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ} [المائدة: 54]، فَتَأَخَّرَ أَكْثَرُ الْمَدَّعِينَ لِلْمَحَبَةِ، وَقَامَ الْمَجَاهِدُونَ، فَقِيلَ لَهُمْ: إِنْ نَفُوسُ الْمُحِبِّينَ وَأَمْوَالُهُمْ لَيْسَتْ لَهُمْ، فَسَلَّمُوا مَا وَقَعَ عَلَيْهِ الْعَقْدُ، فَإِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةُ، وَعَقْدُ التَّبَاعِ يُوجِبُ التَّسْلِيمَ مِنَ الْجَانِبِينَ، فَلَمَّا رَأَى التَّجَارُ عِظَمَةَ الْمَشْتَرَى وَقَدَّرَ الثَّمَنَ، وَجَلَّالَةَ قَدْرِ مَنْ جَرَى عَقْدُ التَّبَاعِ عَلَى يَدَيْهِ، وَمِقْدَارَ الْكِتَابِ الَّذِي أُتِيَتْ فِيهِ هَذَا الْعَقْدُ، عَرَفُوا أَنَّ لِّلْسَّلْعَةِ قَدْرًا وَشَأْنًا لَيْسَ لِغَيْرِهَا مِنَ السَّلْعِ، فَرَأَوْا مِنْ

الخُسران البَيِّن والعَبْنِ الفاحش أن يبيعوها بثمن بَخْسٍ دَرَاهِمَ معدودة، تذهب لذَّتْهَا وشهوئُهَا، وتبقى تَبِعَتْهَا وحسرتُهَا، فإن فاعل ذلك معدود فى جملة السفهاء، فعقدوا مع المشتري ببيعة الرِّضوان رضىً واختياراً من غير ثبوت خيار، وقالوا: والله لا تَقِيلُكَ ولا تَسْتَقِيلُكَ، فلما تمَّ العقدُ، وسلَّموا المبيعَ، قيل لهم: قد صارت أنفسكم وأموالكم لنا، والآن فقد رددناها عليكم أوفرَ ما كانت وأضعافَ أموالكم معها **لَوْلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرَزَقُونَ** { [آل عمران: 169]، لم نبتع منكم نفوسكم وأموالكم طلباً للريح عليكم، بل ليظهر أثرُ الجود والكرم فى قبول المعيب والإعطاء عليه أجلُّ الأثمان، ثم جمعنا لكم بين الثمن والمثمن. تأمل قصة جابر بن عبد الله ((وقد اشترى منه صلى الله عليه وسلم بغيره، ثم وقاه الثمنَ وزادَهُ، ورَدَّ عليه البعير)) وكان أبوه قد قُتِلَ مع النبيِّ صلى الله عليه وسلم فى وقعة أُحُد، فذكَّره بهذا الفعلِ حالَ أبيه مع الله، وأخبره ((أنَّ الله أحياه، وكَلَّمَهُ كِفاحاً وَقَالَ: يَا عَبْدِي تَمَنَّ عَلَيَّ))، فسبحان مَنْ عَظَّمَ جودَهُ وكرمه أن يُحيط به علمُ الخلائق، فقد أعطى السلعة، وأعطى الثمنَ، ووفَّق لتكميلِ العقد، وقبل المبيعَ على عيبه، وأعاض عليه أجلُّ الأثمان، واشترى عبدةً من نفسه بماله، وجمع له بين الثمنِ والمثمنِ، وأثنى عليه، ومدحه بهذا العقد، وهو سبحانه الذى وُفِّقه له، وشاءه منه.

فَحَيْهَلَا إِنْ كُنْتَ دَا هِمَّةٍ فَقَدْ حَدَا بِكَ حَادِي السُّوقِ قَاطِو

المَرَاجِلَا

وقل لمنادي جبهم ورضاهم إِذَا مَا دَعَا لَبِيكَ أَلْفَا كَوَامِلَا

ولا تنظر الأطلال من دونهم فإن تَطَّرَتْ إِلَى الأَطْلَالِ عُذْن

حَوَائِلَا

ولا تنظر بالسير رفقة قاعد
وخذ منهم زاداً إليهم وسر على
وَاصِلاً

وأحي بذكرهم شراك إذا دنت
وَإِذَا تَخَافَنَّ الْكَلَالَ فَقُلْ لَهَا
وَخُذْ قَبْسًا مِنْ نُورِهِمْ ثُمَّ سِرْ بِهِ
الْمَشَاعِلَا

وَحَيِّ عَلَى وَاْدِي الْأَرَكَ فَقُلْ بِهِ
وَإِلَّا فَفِي تَعْمَانَ عِنْدِي مُعَرِّفُ الـ
وَإِلَّا فَفِي جَمْعٍ بِلَيْتِهِ فَإِنْ
وَحَيِّ عَلَى جَنَاتِ عَدْنٍ فَإِنَّهَا
وَلَكِنْ سَبَاكَ الْكَاشِحُونَ لِأَجْلِ ذَا
الْمَنَارِلَا

وَحَيِّ عَلَى يَوْمِ الْمَزِيدِ بِجَنَّةِ الـ
فَدَعَهَا رُسُومًا دَارِسَاتٍ فَمَا بِهَا
رُسُومًا عَقَتْ يَنْتَابُهَا الْخَلْقُ كَمْ بِهَا
قَاتِلَا

وَخُذْ يَمَنَةً عَنْهَا عَلَى الْمَنْهَجِ الَّذِي
وَقُلْ سَاعِدِي يَا تَفْسُ بِالصَّبْرِ سَاعَةً
رَائِلَا

فَمَا هِيَ إِلَّا سَاعَةٌ ثُمَّ تَنْقَضِي

وَدَعُهُ فَإِنَّ الشُّوقَ يَكْفِيكَ حَامِلًا
طَرِيقَ الْهُدَى وَالْحُبَّ تُصْبِحُ

رِكَابُكَ فَالذِّكْرَى تُعِيدُكَ عَامِلًا
أَمَامَكَ وَرُدُّ الْوَصَلَ قَابِغِي الْمَتَاهِلَا
فَنُورُهُمْ يَهْدِيكَ لَيْسَ

عَسَاكَ تَرَاهُمْ تَمَّ إِنْ كُنْتَ قَائِلَا
أَجِبَّةً قَاطِلُهُمْ إِذَا كُنْتَ سَائِلَا
تَفُتْ فَمِنَى يَا وَبِحَ مَنْ كَانَ عَافِلَا
مَنَارِلِكَ الْأُولَى بِهَا كُنْتَ تَازِلَا
وَقَفْتَ عَلَى الْأَطْلَالِ تَبْكِي

خُلُودٍ فَجُدْ بِالنَّفْسِ إِنْ كُنْتَ بَازِلَا
مَقِيلٌ وَجَاوِزُهَا فَلَيْسَتْ مَنَارِلَا
فَقِيلٌ وَكَمْ فِيهَا لِدَا الْخَلْقِ

عَلَيْهِ سَرَى وَفُدُّ الْأَجِبَّةِ آهِلَا
فَعِنْدَ اللَّقَا ذَا الْكَدِّ يُصْبِحُ

وَيُصْبِحُ دُو الْأَحْزَانِ فَرَحَانَ جَازِلَا

لقد حَرَّكَ الداعى إلى الله، وإلى دار السلام النفوسَ الأبيَّة، والهممَ
العالية، وأسمع منادى الإيمان من كانت له أُذُنٌ واعية، وأسمع الله من كان
حيًّا، فهَرَّه السماعُ إلى منازل الأبرار، وحدا به فى طريق سيره، فما حطَّت
به رحالُه إلا بدار القَرارِ فَقَالَ: ((اِنَّدَبَ اللهُ لِمَنْ حَرَخَ فى سَبِيلِهِ لايُخْرِجُهُ إِلَّا
إِيْمَانُ بى، وَتَصْدِيقُ بِرُسُلِى أَنْ أُرْجِعَهُ بِمَا تَالَ مِنْ أَجْرِ أَوْ غَنِيمَةٍ أَوْ أُدْخِلَهُ
الْجَنَّةَ، وَلَوْ لَأَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي مَا قَعَدْتُ حَلْفَ سَرِيَّةٍ، وَلَوِ دِدْتُ أَنِّي أُقْتَلُ فى
سَبِيلِ اللهِ، ثُمَّ أُحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلُ، ثُمَّ أُحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلُ)).

وقال : ((مَنْ لِمُجَاهِدٍ فى سَبِيلِ اللهِ كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ الْقَانِتِ بآيَاتِ
اللهِ لايَفْتُرُ مِنْ صِيَامٍ وَلَا صَلَاةٍ حَتَّى يَرْجِعَ الْمُجَاهِدُ فى سَبِيلِ اللهِ، وَتَوَكَّلَ
اللهُ لِلْمُجَاهِدِ فى سَبِيلِهِ بِأَنْ يَتَوَقَّاهُ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ يَرْجِعَهُ سَالِمًا مَعَ أَجْرِ
أَوْ غَنِيمَةٍ)).

(يتبع...)

@ وقال : ((دَوَّهٌ فى سَبِيلِ اللهِ أَوْ رُوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَافِيهَا)).
وقال فيما يروى عن ربِّه تبارك وتعالى: ((أَيُّمَا عَبْدٍ مِنْ عِبَادِي حَرَخَ
مُجَاهِدًا فى سَبِيلِي ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي، صَمِنْتُ لَهُ أَنْ أُرْجِعَهُ إِنْ أَرْجَعْتُهُ بِمَا
أَصَابَ مِنْ أَجْرِ أَوْ غَنِيمَةٍ، وَإِنْ قَبِضْتُهُ أَنْ أَعْفِرَ لَهُ وَأَرْحَمَهُ وَأُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ)).
وقال : ((مُجَاهِدُوا فى سَبِيلِ اللهِ، فَإِنَّ الْجِهَادَ فى سَبِيلِ اللهِ بَابٌ مِنْ
أَبْوَابِ الْجَنَّةِ يُنْجِي اللهُ بِهِ مِنَ الْهَمِّ وَالْغَمِّ)).

وقال: ((أَنَا رَعِيمٌ وَالرَّعِيمُ الْحَمِيلُ لِمَنْ آمَنَ بى، وَأَسْلَمَ وَهَاجَرَ بَيْتِ
فى رَبَضِ الْجَنَّةِ، وَبَيْتِ فى وَسَطِ الْجَنَّةِ، وَأَنَا رَعِيمٌ لِمَنْ آمَنَ بى وَأَسْلَمَ،
وَجَاهَدَ فى سَبِيلِ اللهِ بَيْتِ فى رَبَضِ الْجَنَّةِ، وَبَيْتِ فى وَسَطِ الْجَنَّةِ، وَبَيْتِ

فِي أَعْلَى عُرْفِ الْجَنَّةِ، مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ، لَمْ يَدْعُ لِلْخَيْرِ مَطْلَبًا، وَلَا مِنَ الشَّرِّ مَهْرَبًا يَمُوتُ حَيْثُ شَاءَ أَنْ يَمُوتَ)).

وقال : ((هُنَّ قَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ فُوقَ نَاقَةٍ، وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ)).

وقال: ((إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَإِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ فَاسْأَلُوهُ الْفِرْدَوْسَ، فَإِنَّهُ أَوْسَطُ الْجَنَّةِ وَأَعْلَى الْجَنَّةِ، وَفَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ، وَمِنْهُ تَفَجَّرُ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ)).

وقال لأبي سعيد : ((هُنَّ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا، وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ))، فعجب لها أبو سعيد، فقال: أَعَدَّهَا عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَفَعَلَ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((وَأُخْرَى يَرْفَعُ اللَّهُ بِهَا الْعَبْدَ مِائَةَ دَرَجَةٍ فِي الْجَنَّةِ مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ))، قال: وما هي يا رسول الله؟ قال: ((الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ)).

وقال : ((هُنَّ أَنْفَقَ رَوْحَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، دَعَاهُ حَزَنَةُ الْجَنَّةِ كُلُّ حَزَنَةٍ بَابٍ، أَيْ قُلْ هَلُمَّ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الرِّيَّانِ))، فقال أبو بكر: بأبي أنت وأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عَلَيَّ مَنْ دُعِيَ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ مِنْ صَرُورَةٍ، فَهَلْ يُدْعَى أَحَدٌ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ كُلِّهَا؟ قال : ((بَعَمَّ وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ)).

وقال : ((هُنَّ أَنْفَقَ نَفَقَةً فَاصِلَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَيَسْبَعُمَائَةَ، وَمَنْ أَنْفَقَ عَلَى نَفْسِهِ وَأَهْلِهِ، وَعَادَ مَرِيضًا أَوْ أَمَاطًا الْأَدَى عَنْ طَرِيقٍ، فَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ

أُمَّتَالِهَا، وَالصَّوْمُ جُنَّةٌ مَا لَمْ يَخْرِقْهَا، وَمَنْ ابْتَلَاهُ اللَّهُ فِي جَسَدِهِ فَهُوَ لَهُ حِطَّةٌ)).

وذكر ابن ماجه عنه : ((هُنْ أُرْسَلَتْ بِتَفَقُّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَقَامَ فِي بَيْتِهِ فَلَهُ بِكُلِّ دِرْهَمٍ سَبْعُمِائَةِ دِرْهَمٍ، وَمَنْ عَزَا يَنْفُسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَنْفَقَ فِي وَجْهِهِ ذَلِكَ، فَلَهُ بِكُلِّ دِرْهَمٍ سَبْعُمِائَةِ أَلْفِ دِرْهَمٍ)) ثم تلا هذه الآية : ﴿اللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [البقرة: 261].

وقال : ((هُنْ أَعَانَ مُجَاهِدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ عَارِمًا فِي عُزْمِهِ أَوْ مُكَاتِبًا فِي رَقَبَتِهِ أَظَلَّهُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ)).

وقال : ((هُنْ اعْبَرَتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَرَمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ)).
وقال: ((لَا يَجْتَمِعُ شُحٌّ وَإِيمَانٌ فِي قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، وَلَا يَجْتَمِعُ عُبَارٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدُحَانٌ جَهَنَّمَ فِي وَجْهِ عَبْدٍ))، وفي لفظ: ((في قلب عبد))، وفي لفظ: ((في جوف امرئ))، وفي لفظ: ((في منحري مسلم)).

وذكر الإمام أحمد رحمه الله تعالى : ((هُنْ اعْبَرَتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، فَهَمَّا حَرَامٌ عَلَى النَّارِ)).

وذكر عنه أيضاً أنه قال: ((لَا يَجْمَعُ اللَّهُ فِي جَوْفِ رَجُلٍ عُبَارًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدُحَانٌ جَهَنَّمَ، وَمَنْ اعْبَرَتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، حَرَّمَ اللَّهُ سَائِرَ جَسَدِهِ عَلَى النَّارِ، وَمَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، بَاعَدَ اللَّهُ عَنْهُ النَّارَ مَسِيرَةَ أَلْفِ سَنَةٍ لِلرَّاكِبِ الْمُسْتَعْجِلِ، وَمَنْ جُرِحَ جِرَاحَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، حُتِمَ لَهُ بِحَاتِمِ الشُّهَدَاءِ، لَهُ نُورٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَوْ نُهَا لَوْنُ الرَّعْفَرَانِ، وَرِيحُهَا رِيحُ الْمِسْكِ يَعْرِفُهَا بِهَا الْأَوَّلُونَ وَالْآخِرُونَ، وَيَقُولُونَ فُلَانٌ عَلَيْهِ طَابِعُ الشُّهَدَاءِ، وَمَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فُوقَ نَاقَةٍ، وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ)).

وذكر ابن ماجه عنه : ((هُنْ رَاخَ رَوْحَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، كَانَ لَهُ يَمْتُلِي مَا أَصَابَهُ مِنَ الْعُبَارِ مِسْكَاً يَوْمَ الْقِيَامَةِ)).

وذكر أحمد رحمه الله عنه : ((هَا خَالَطَ قَلْبَ امْرِئٍ رَهْجٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ)).

وقال : ((بَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا)).

وقال : ((بَاطُ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ، وَإِنْ مَاتَ، جَرَى عَلَيْهِ عَمَلُهُ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُهُ، وَأُجْرَى عَلَيْهِ رِزْقُهُ وَأَمِنَ الْقَتْلَانِ)).

وقال : ((كُلُّ مَيِّتٍ يُحْتَمُّ عَلَى عَمَلِهِ إِلَّا الَّذِي مَاتَ مُرَابِطاً فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنَّهُ يَنْمُو لَهُ عَمَلُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَيُؤَمَّنُ مِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ)).

وقال : ((بَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ يَوْمٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَتَارِلِ)).

وذكر ابن ماجه عنه : ((هُنْ رَابِطٌ لَيْلَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، كَانَتْ لَهُ كَأَلْفِ لَيْلَةٍ صِيَامِهَا وَقِيَامِهَا)).

وقال : ((هُمَا أَحَدِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ عِبَادَةِ أَحَدِكُمْ فِي أَهْلِهِ سِتِّينَ سَنَةً، أَمَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَتَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، جَاهِدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فُوقَ تَاقَةٍ، وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ)).

وذكر أحمد عنه : ((هُنْ رَابِطٌ فِي شَيْءٍ مِنْ سَوَاحِلِ الْمُسْلِمِينَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَجْزَأَتْ عَنْهُ رِبَاطَ سَنَةٍ)).

وذكر عنه أيضاً : ((حَرَسُ لَيْلَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ لَيْلَةٍ يُقَامُ لَيْلُهَا، وَيُصَامُ نَهَارُهَا)).

وقال : ((حَرَمَتِ النَّارُ عَلَى عَيْنٍ دَمَعَتْ أَوْ بَكَتْ مِنْ حَسْبِيَةِ اللَّهِ، وَحَرَمَتِ النَّارُ عَلَى عَيْنٍ سَهَرَتْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ)).

وذكر أحمد عنه : ((هُنَّ حَرَسَ مِنْ وَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مُتَطَوِّعًا لَا يَأْخُذُهُ سُلْطَانٌ، لَمْ يَرِ النَّارَ بِعَيْتِيهِ إِلَّا تَحِلَّةَ الْقَسَمِ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ : وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا { [مريم: 71])) .

وقال لرجلٍ حَرَسَ المسلمِينَ ليلةً في سفرهم مِنْ أَوْلِيهَا إِلَى الصَّبَاحِ عَلَى ظَهْرِ فَرَسِهِ لَمْ يَنْزِلْ إِلَّا لِصَلَاةٍ أَوْ قِصَاءِ حَاجَةٍ : ((هَذَا أَوْجَبَتْ فَلَا عَلَيْكَ إِلَّا تَعْمَلَ بَعْدَهَا)) .

وقال : ((هُنَّ بَلَغَ بِسَنَّهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَلَهُ دَرَجَةٌ فِي الْجَنَّةِ)) .

وَقَالَ : ((هُنَّ رَمَى بِسَنَّهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَهَوَّ عِدْلُ مُحَرَّرٍ، وَمَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ)) .
وعند النسائي تفسير الدرجة بمائة عام .

وَقَالَ : ((إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ بِالسَّهْمِ الْوَاحِدِ الْجَنَّةَ صَانِعَهُ يَحْتَسِبُ فِي صَنْعَتِهِ الْحَيْرَ، وَالْمُمِدَّ بِهِ، وَالرَّامِيَ بِهِ، وَارْمُوا وَارْكَبُوا، وَأَنْ تَرْمُوا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ تَرْكَبُوا، وَكُلُّ شَيْءٍ يَلْهُو بِهِ الرَّجُلُ فَبَاطِلٌ إِلَّا رَمِيَهُ بِقَوْسِهِ، أَوْ تَأْدِيَتَهُ فَرَسَهُ، وَمَلَاعِبَتَهُ امْرَأَتِهِ، وَمَنْ عَلَّمَهُ اللَّهُ الرَّمِيَّ، فَتَرَكَهُ رَغْبَةً عَنْهُ، فَنِعْمَةٌ كَفَرَهَا))
رواه أحمد وأهل السنن .

وعند ابن ماجه : ((هُنَّ تَعَلَّمَ الرَّمِيَّ ثُمَّ تَرَكَهُ، فَقَدْ عَصَانِي)) .

وذكر أحمد عنه أَنَّ رَجُلًا قَالَ لَهُ : أَوْصِنِي فَقَالَ : ((أَوْصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ، فَإِنَّهُ رَأْسُ كُلِّ شَيْءٍ، وَعَلَيْكَ بِالْجِهَادِ، فَإِنَّهُ رَهْبَانِيَّةُ الْإِسْلَامِ، وَعَلَيْكَ بِذِكْرِ اللَّهِ وَتِلَاوَةِ الْقُرْآنِ، فَإِنَّهُ رُوحُكَ فِي السَّمَاءِ، وَذِكْرُكَ لَكَ فِي الْأَرْضِ)) .

وقال : ((لِزَوْجَةِ سَنَامِ الْإِسْلَامِ الْجِهَادُ)) .

وقال : ((ثَلَاثَةٌ حَقٌّ عَلَى اللَّهِ عَوْنُهُمْ : الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْمُكَاتِبُ الَّذِي يَرِيدُ الْأَدَاءَ، وَالنَّاكِحُ الَّذِي يُرِيدُ الْعَقَافَ)) .

وقال : ((هَنْ مَاتَ، وَلَمْ يَعْزُرْ، وَلَمْ يُحَدِّثْ بِهِ نَفْسَهُ، مَاتَ عَلَى شُغْبَةٍ مِنْ نِقَاقٍ)).

وذكر أبو داود عنه : ((هَنْ لَمْ يَعْزُرْ، أَوْ يُجَهِّزْ عَارِيًّا، أَوْ يُخَلِّفْ عَارِيًّا فِي أَهْلِهِ يَخِيرُ، أَصَابَهُ اللَّهُ بِقَارِعَةٍ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ)).

وَقَالَ: ((إِذَا صَنَّ النَّاسُ بِالذَّبِّتَارِ وَالذَّرْهَمِ، وَتَبَايَعُوا بِالْعَيْتَةِ، وَاتَّبَعُوا أَذْتَابَ الْبَقْرِ، وَتَرَكُوا الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَثَرَلَ اللَّهُ بِهِمْ بَلَاءً، فَلَمْ يَرْفَعُهُ عَنْهُمْ حَتَّى يُرَاجِعُوا دِينَهُمْ)).

وذكر ابن ماجه عنه : ((هَنْ لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَيْسَ لَهُ أَثَرٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، لَقِيَ اللَّهَ، وَفِيهِ ثُلْمَةٌ)).

وقال تعالى : **وَلَا تُلْفُؤُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ** {البقرة: 195}، وفسر أبو أيوب الأنصاري الإلقاء باليد إلى التهلكة بِتَرْكِ الْجِهَادِ. وصحَّ عنه صلى الله عليه وسلم: ((إِنَّ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ)).

وصحَّ عنه : ((هَنْ قَاتِلٌ لِيَتَكُونَ كَلِمَةً لِلَّهِ هِيَ الْعُلْيَا، فَهَوَّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ)).
وصحَّ عنه: ((إِنَّ النَّارَ أَوَّلُ مَا تُسْعَرُ بِالْعَالِمِ وَالْمَنْفِقِ وَالْمَقْتُولِ فِي الْجِهَادِ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ لِيُقَالَ)).

وصحَّ عنه: ((أَنْ مَنْ جَاهَدَ يَبْتَغِي عَرَضَ الدُّنْيَا، فَلَا أُجْرَ لَهُ)).

وصحَّ عنه أنه قال لعبدِ الله بن عمرو: ((إِنْ قَاتَلْتَ صَابِرًا مُحْتَسِبًا، بَعَثَكَ اللَّهُ صَابِرًا مُحْتَسِبًا، وَإِنْ قَاتَلْتَ مُرَائِيًّا مُكَاثِرًا، بَعَثَكَ اللَّهُ مُرَائِيًّا مُكَاثِرًا، يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَلَى أَيِّ وَجْهِ قَاتَلْتَ أَوْ قُتِلْتَ، بَعَثَكَ اللَّهُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ)).

فصل

وَكَانَ يَسْتَحِبُّ الْقِتَالَ أَوَّلَ النَّهَارِ، كَمَا يَسْتَحِبُّ الْخُرُوجَ لِلسَّفَرِ أَوَّلَهُ، فَإِنْ
لَمْ يُقَاتِلْ أَوَّلَ النَّهَارِ، أَخَّرَ الْقِتَالَ حَتَّى تَرُورَ الشَّمْسُ، وَتَهَبَّ الرِّيحُ وَتَنْزِلَ
النَّصْرُ.

فصل

قال: ((وَالَّذِي تَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُكَلِّمُ أَحَدٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ
يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِهِ إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ اللَّوْنُ لَوْنُ الدَّمِ، وَالرِّيحُ رِيحُ الْمِسْكِ)).
وفى الترمذى عنه: ((لَيْسَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنَ اللَّهِ مِنْ قَطْرَتَيْنِ أَوْ أَتْرَيْنِ،
قَطْرَةٌ دَمَعَةٍ مِنْ حَشِيَّةِ اللَّهِ، وَقَطْرَةٌ دَمٍ تُهْرَاقُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَمَّا الْأَثْرَانِ،
فَأَتْرٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَتْرٌ فِي قَرِيصَةٍ مِنْ قَرَائِضِ اللَّهِ)).
وصح عنه أنه قال: ((هَا مِنْ عَبْدٍ يَمُوتُ، لَهُ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لَا يَسْرُهُ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى
الدُّنْيَا، وَأَنَّ لَهُ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، إِلَّا الشَّهِيدَ لَمَّا يَرَى مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَةِ، فَإِنَّهُ
يَسْرُهُ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا، فَيُقْتَلَ مَرَّةً أُخْرَى)).

وفى لفظ: ((فَيُقْتَلَ عَشْرَ مَرَّاتٍ لَمَّا يَرَى مِنَ الْكَرَامَةِ)).
وقال لأُمُّ حَارِثَةَ بِنُ التُّعْمَانِ، وَقَدْ قُتِلَ ابْنُهَا مَعَهُ يَوْمَ بَدْرٍ، فَسَأَلَتْهُ أَيْنَ هُوَ
؟ قال: ((إِنَّهُ فِي الْفِرْدَوْسِ الْأَعْلَى)).

وقال: ((إِنَّ أَرْوَاحَ الشُّهَدَاءِ فِي جَوْفِ طَيْرٍ خُضِرَ، لَهَا قَنَادِيلٌ مُعَلَّقَةٌ
بِالْعَرْشِ، تَسْرُحُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ شَاءَتْ، ثُمَّ تَأْوِي إِلَى تِلْكَ الْقَنَادِيلِ، فَاطَّلَعَ
إِلَيْهِمْ رَبُّهُمْ اِطْلَاعَةً، فَقَالَ هَلْ تَسْتَهْوَنَ سَيِّئًا؟ فَقَالُوا: أَيْ شَيْءٍ نَسْتَهِي،
وَتَحْنُ تَسْرُحُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ شِئْنَا، فَفَعَلَ بِهِمْ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا رَأَوْا
أَنَّهُمْ لَنْ يُتْرَكُوا مِنْ أَنْ يُسْأَلُوا، قَالُوا: يَا رَبِّ تُرِيدُ أَنْ تَرُدَّ أَرْوَاحَنَا فِي أَجْسَادِنَا
حَتَّى نُقْتَلَ فِي سَبِيلِكَ مَرَّةً أُخْرَى، فَلَمَّا رَأَى أَنْ لَيْسَ لَهُمْ حَاجَةٌ تُرْكُوا)).

وقال: ((إِنَّ لِلشَّهِيدِ عِنْدَ اللَّهِ خِصَالًا أَنْ يُعْفَرَ لَهُ مِنْ أَوَّلِ دَفْعَةٍ مِنْ دَمِهِ، وَيُرَى مَفْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَيُحَلَّى جِلْيَةَ الْإِيمَانِ، وَيُرَوَّجَ مِنَ الْخُورِ الْعَيْنِ، وَبُجَارَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَيَأْمَنَ مِنَ الْقَرَعِ الْأَكْبَرِ، وَيُوضَعَ عَلَى رَأْسِهِ تَاجُ الْوَقَارِ، الْيَاقُوتَةُ مِنْهُ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا وَيُرَوَّجُ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِنَ الْخُورِ الْعَيْنِ، وَيُشْفَعُ فِي سَبْعِينَ إِنْسَانًا مِنْ أَقَارِبِهِ)) ذكره أحمد وصححه الترمذی.

وقال لجابر: ((أَلَا أُخْبِرُكَ مَا قَالَ اللَّهُ لِأَبِيكَ))؟ قال: بلى، قال: ((هَا كَلَّمَ اللَّهُ أَحَدًا إِلَّا مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ، وَكَلَّمَ أَبَاكَ كِفَاحًا، فَقَالَ: يَا عَبْدِي تَمَنَّ عَلَيَّ أُعْطِكَ، قَالَ: يَا رَبِّ تُحْيِينِي فَأُقْتَلَ فِيكَ ثَانِيَةً، قَالَ: إِنَّهُ سَبَقَ مِنِّي ((أَنَّهُمْ إِلَيْهَا لَا يُرْجَعُونَ)) قَالَ: يَا رَبِّ فَأَبْلُغْ مَنْ وَرَائِي، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ: {وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا، بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرَزِّقُونَ} [آل عمران: 169].

وقال: ((لَمَّا أُصِيبَ إِخْوَانُكُمْ بِأُحُدٍ، جَعَلَ اللَّهُ أَرْوَاهَهُمْ فِي أَجْوَابِ طَيْرٍ خُضِرٍ، تَرِدُ أَنْهَارَ الْجَنَّةِ، وَتَأْكُلُ مِنْ ثَمَارِهَا، وَتَأْوِي إِلَى قَنَادِيلَ مِنْ ذَهَبٍ فِي ظِلِّ الْعَرْشِ، فَلَمَّا وَجَدُوا طَيْبَ مَا كَلِمَهُمْ وَمَشْرَبَهُمْ وَحُسْنَ مَقِيلِهِمْ، قَالُوا: يَا لَيْتَ إِخْوَانَتَا يَعْلَمُونَ مَا صَنَعَ اللَّهُ لَنَا لِنَلَا يَرْهَدُوا فِي الْجِهَادِ، وَلَا يَنْكَلُوا عَنِ الْحَرْبِ، فَقَالَ اللَّهُ: أَنَا أَبْلَغُهُمْ عَنْكُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ هَذِهِ الْآيَاتِ: {وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا} [آل عمران: 169].

وفى ((المسند)) مرفوعاً: ((الشُّهْدَاءُ عَلَى بَارِقٍ تَهْرِي بِبَابِ الْجَنَّةِ، فِي قُبَّةِ حَضْرَاءٍ، يَخْرُجُ عَلَيْهِمْ رِزْقُهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ بُكْرَةً وَعَشِيَّةً)).

وقال: ((لَا تَحِفُّ الْأَرْضُ مِنْ دَمِ الشَّهِيدِ حَتَّى يَبْتَدِرَهُ رَوْحَتَاهُ، كَأَنَّهُمَا طَيْرَانِ أَصْلَتَا فَصِيلَيْهِمَا بِبَرَّاحٍ مِنَ الْأَرْضِ بِيَدِ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا حُلَّةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا)).

وفى ((المستدرک)) والنسائی مرفوعاً: ((لأن أُقْتَلَ فى سَبِيلِ الله أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي أَهْلُ الْمَدَرِ وَالْوَبَرِ)).

وفيهما: ((ما يَجِدُ الشَّهِيدُ مِنَ الْقَلِيلِ إِلَّا كَمَا يَجِدُ أَحَدُكُمْ مِنْ مَسِّ الْقَرْصَةِ)).

وفى ((السنن)): ((شَقَّ الشَّهِيدُ فى سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ)).

وفى ((المسند)): ((أَفْضَلُ الشُّهَدَاءِ الَّذِينَ إِنْ يَلْقَوْا فى الصَّفِّ لَا يَلْفُتُونَ وَجوهَهُمْ حَتَّى يُقْتَلُوا، أَوْلَيْكَ يَتَلَبَّطُونَ فى العَرَفِ العُلَى مِنَ الجَنَّةِ، وَيَصْحَكُ إِلَيْهِمْ رَبُّكَ، وَإِذَا صَحِكَ رَبُّكَ إِلَى عَبْدٍ فى الدُّنْيَا، فَلَا حِسَابَ عَلَيْهِ)).

وفيه: ((الشُّهَدَاءُ أَرْبَعَةٌ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ جَيِّدُ الإِيمَانِ لَقِيَ العَدُوَّ، فَصَدَّقَ اللهَ حَتَّى قُتِلَ، فَذَلِكَ الَّذِي يَرْفَعُ إِلَيْهِ النَّاسُ أَعْتَابَهُمْ وَرَفَعَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم رَأْسَهُ حَتَّى وَقَعَتْ قَلَنْسُوئُهُ وَرَجُلٌ مُؤْمِنٌ جَيِّدُ الإِيمَانِ، لَقِيَ العَدُوَّ فَكَأَنَّمَا يُصْرَبُ جِلْدُهُ بِسَنُوكِ الطَّلْحِ أَتَاهُ سَهْمٌ عَرَبٍ، فَقَتَلَهُ، هُوَ فى الدَّرَجَةِ الثَّانِيَةِ، وَرَجُلٌ مُؤْمِنٌ جَيِّدُ الإِيمَانِ، حَلَطَ عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا لَقِيَ العَدُوَّ فَصَدَّقَ اللهَ حَتَّى قُتِلَ، فَذَلِكَ فى الدَّرَجَةِ الثَّالِثَةِ، وَرَجُلٌ مُؤْمِنٌ أَسْرَفَ عَلَى نَفْسِهِ إِسْرَافًا كَثِيرًا لَقِيَ العَدُوَّ فَصَدَّقَ اللهَ حَتَّى قُتِلَ، فَذَلِكَ فى الدَّرَجَةِ الرَّابِعَةِ)).

وفى ((المسند)) و((صحيح ابن حبان)): ((القَتْلَى ثَلَاثَةٌ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ جَاهَدَ بِمَالِهِ وَنَفْسِهِ فى سَبِيلِ اللهِ حَتَّى إِذَا لَقِيَ العَدُوَّ قَاتَلَهُمْ حَتَّى يُقْتَلَ، فَذَلِكَ الشَّهِيدُ الْمُمْتَحَنُ فى حَيَمَةِ اللهِ تَحْتَ عَرْشِهِ، لَا يَفْضُلُهُ النَّبِيُّونَ إِلَّا بِدَّرَجَةِ النَّبَوَّةِ، وَرَجُلٌ مُؤْمِنٌ فَرِقَ عَلَى نَفْسِهِ مِنَ الدُّنُوبِ وَالْحَطَايَا، جَاهَدَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فى سَبِيلِ اللهِ حَتَّى إِذَا لَقِيَ العَدُوَّ، قَاتَلَ حَتَّى يُقْتَلَ، فَتِلْكَ مُمَصِّمَةٌ مَحَتْ دُنُوبَهُ وَحَطَايَاهُ، إِنَّ السَّيْفَ مَحَاءُ الحَطَايَا، وَأَدْخَلَ مِنْ أَيِّ

أَبْوَابِ الْجَنَّةِ سَبْعًا، فَإِنَّ لَهَا تَمَائِيهَ أَبْوَابٍ، وَلِجَهَتِّمْ سَبْعَةَ أَبْوَابٍ، وَبَعْضُهَا أَفْضَلُ مِنْ بَعْضٍ، وَرَجُلٌ مُتَافِقٌ جَاهِدَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، حَتَّى إِذَا لَقِيَ الْعَدُوَّ، قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى يُقْتَلَ، فَإِنَّ ذَلِكَ فِي النَّارِ، وَإِنَّ السَّيْفَ لَا يَمْحُو النَّقَاقَ ((.))
وصحَّ عنه: ((أَنْتُمْ لَا يَجْتَمِعُ كَافِرٌ وَقَائِلَةٌ فِي النَّارِ أَبَدًا)).
وسئل أيُّ الجهادِ أفضلُ؟ فقالَ: ((هُنَّ جَاهِدَ الْمُشْرِكِينَ بِمَالِهِ وَنَفْسِهِ))، قيلَ قَيِّمِ الْقَتْلِ أَفْضَلُ؟ قالَ: ((هُنَّ أَهْرَبُ دَمُهُ، وَعُقْرَ جَوَادُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ)).

وفى ((سنن ابن ماجه)): ((إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْجِهَادِ كَلِمَةً عَدَلٍ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ)) وهو لأحمد والنسائي مرسلًا
وصحَّ عنه: ((أَنْتُمْ لَا تَرَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِهِ يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ لَا يَصُرُّهُمْ مَنْ حَذَلَهُمْ، وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ))
وفى لفظ: ((حَتَّى يُقَاتِلَ آخِرُهُمُ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ)).

فصل

وكان النبيُّ صلى الله عليه وسلم يُبَايِعُ أَصْحَابَهُ فِي الْحَرْبِ عَلَى الْأَيْمَانِ، وَرَبَّمَا بَايَعَهُمْ عَلَى الْمَوْتِ، وَبَايَعَهُمْ عَلَى الْجِهَادِ كَمَا بَايَعَهُمْ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَبَايَعَهُمْ عَلَى الْهَجْرَةِ قَبْلَ الْفَتْحِ، وَبَايَعُهُمْ عَلَى التَّوْحِيدِ، وَالتَّزَامِ طَاعَةَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَبَايَعُ نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِهِ أَلَا يَسْأَلُوا النَّاسَ شَيْئًا.
وكانَ السُّوْطُ يَسْقُطُ مِنْ يَدِ أَحَدِهِمْ، فَيَنْزِلُ عَنْ دَابَّتِهِ، فَيَأْخُذُهُ، وَلَا يَقُولُ لِأَحَدٍ: تَأَوْلَنِي إِيَّاهُ.

وكان يُشاورُ أصحابه في أمر الجهاد، وأمر العدو، وتخير المنازل،
وفى ((المستدرک)) عن أبي هريرة: ((ما رأيتُ أحدًا أكثرَ مشورةً لأصحابه من رسول الله صلى الله عليه وسلم)).

وكان يتخلفُ في ساقِتهم في المسير، فيُزجى الضعيفَ، ويُردفُ

المنقطعَ، وكان أرفق النَّاسِ بهم في المسير.

وكان إذا أراد غزوة ورَّى غيرها، فيقول مثلاً إذا أراد غزوة حنين: كيف

طريقُ نجد، ومياهُها، ومَن بها من العدوِّ ونحو ذلك.

وكان يقولُ: ((الْحَرْبُ حَدْعَةٌ)).

وكان يبعث العيون يأتونه بخبر عدوِّه، ويُطلِّعُ الطلائعَ، ويبيِّثُ الحرسَ.

وكان إذا لقي عدوِّه، وقف ودعا، واستنصرَ الله، وأكثر هو وأصحابه مِن

ذكر الله، وخفضوا أصواتهم.

وكان يرتبُ الجيشَ والمقاتلةَ، ويجعلُ في كل جنبَةٍ كُفئاً لها، وكان يُبارزُ

بين يديه بأمره، وكان يلبسُ للحربِ عُدَّتَه، ورُبَّما ظاهر بينِ دِرْعَيْنِ، وكان له

الألويةُ والرايات.

وكان إذا ظهر على قوم، أقام يعرِّصَتِهِمُ ثلاثاً، ثم قفل.

وكان إذا أراد يُغير، انتظر، فإن سمع في الحيِّ مؤذناً، لم يُغِرْ وإلا

أغارَ، وكان ربما بيَّت عدوِّه، ورُبَّما فاجأهم نهاراً.

وكان يحب الخروج يوم الخميس بكرةَ النهار، وكان العسكرُ إذا نزل

انضمَّ بعضه إلى بعض حتى لو بُسطَ عليهم كساء لعَمَّهم.

وكان يرتب الصفوفَ ويُعَبِّئُهُم عند القتال بيده، ويقول: ((تقدِّم يا فلان،

تأخَّر يا فلان)).

وكان يستحب للرجلٍ منهم أن يُقاتل تحت راية قومه.

(يتبع...)

@ وكان إذا لقيَ العدوَّ، قال: ((اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ، وَمُجْرِيَ السَّحَابِ،

وَهَازِمَ الْأَحْرَابِ، اهْزِمْهُمْ، وَاَنْصُرْنَا عَلَيْهِمْ))، وربما قال: سَيُهِزُّمُ الْجَمْعُ وَيُولُونَ الدُّبْرَ *بِلِ السَّاعَةِ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَذْهَى وَأَمْرٌ { [القمر: 45-46].

وكان يقولُ: ((اللَّهُمَّ أَنْزِلْ تَصْرَكَ)).

وكان يقولُ: ((اللَّهُمَّ أَنْتَ عَصْدِي وَأَنْتَ تَصِيرِي، وَبِكَ أَقَاتِلُ)).

وكان إذا اشتد له بأسٌ، وَحَمِيَ الْحَرْبُ، وقصده العدوُّ، يُعْلِمُ بِنَفْسِهِ

ويقولُ:

أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ

وكانَ النَّاسُ إِذَا اشْتَدَّ الْحَرْبُ اتَّقَوْا بِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ

أَقْرَبَهُمْ إِلَى الْعَدُوِّ.

وكان يجعلُ لأصحابه شِعَاراً فِي الْحَرْبِ يُعْرَفُونَ بِهِ إِذَا تَكَلَّمُوا، وَكَانَ

شِعَارُهُمْ مَرَّةً: ((أَمِثْ أَمِثْ))، ومرةً: ((بَا مَنْصُورُ))، ومرةً: ((حَم لَا يُنْصَرُونَ)).

وكان يلبسُ الدَّرْعَ وَالْحُوْدَةَ، وَيَنْقَلِدُ السِّيفَ، وَيَحْمِلُ الرَّمْحَ

وَالقَوْسَ الْعَرَبِيَّةَ، وَكَانَ يَتَرَسُّ بِالنُّرْسِ، وَكَانَ يُحِبُّ الْحِيَلَاءَ فِي الْحَرْبِ،

وقال: ((إِنَّ مِنْهَا مَا يُحِبُّهُ اللَّهُ، وَمِنْهَا مَا يُبْغِضُهُ اللَّهُ، فَأَمَّا الْحِيَلَاءُ الَّتِي يُحِبُّهَا

اللَّهُ، فَاحْتِيَالُ الرَّجُلِ بِنَفْسِهِ عِنْدَ اللَّقَاءِ، وَاحْتِيَالُهُ عِنْدَ الصَّدَقَةِ، وَأَمَّا الَّتِي

يُبْغِضُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَاحْتِيَالُهُ فِي الْبَغْيِ وَالْفَخْرِ)).

وقاتل مرةً بالمنجنيق نصبه على أهل الطائف. وكان ينهى عن قتلِ

النساءِ والولدانِ، وكان ينظرُ فِي المقاتِلَةِ، فمن رآه أثبتت، فقتله، ومن لم

يُنْبِتْ، استحياه.

وكان إذا بعث سرية يُوصيهم بتقوى الله، ويقول: ((سيروا بِسْمِ اللَّهِ
وفى سبيلِ اللَّهِ، وَقَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ، وَلَا تُمَتَّلُوا، وَلَا تَعْدُوا، وَلَا تَقْتُلُوا
وَلِيدًا)).

وكان ينهى عن السّفَرِ بِالْقُرْآنِ إلى أرضِ العدوِّ.
وكان يأمر أميرَ سرّيته أن يدعو عدوّه قبل القتال إمّا إلى الإسلامِ والهجرة،
أو الإسلامِ دون الهجرة، ويكونون كأعرابِ المسلمين، ليس لهم فى الفىء
نصيب، أو بذل الجزية، فإن هُم أجابوا إليه، قيلَ منهم، وإلا استعان بالله
وقاتلهم.

وكان إذا ظفر بعدوّه، أمر منادياً، فجمع الغنائمَ كلّها، فبدأ بالأسلابِ
فأعطاها لأهلها، ثم أخرج حُمسَ الباقي، فوضعه حيث أراه الله، وأمره به
من مصالح الإسلام، ثم يَرِضُحُ من الباقي لمن لا سهم له من النساءِ
والصّبيانِ والعبيدِ، ثم قسم الباقي بالسّوية بين الجيش، للفارسِ ثلاثة
أسهم: سهمٌ له، وسهمانِ لفرسه، وللراجل سهم هذا هو الصحيح الثابت
عنه.

وكان يُتَّقَلُ من صُلبِ الغنيمَةِ بحسب ما يراه من المصلحة، وقيل:
بل كان الثَّقَلُ من الحُمسِ، وقيل وهو أضعف الأقوال: بل كان من حُمسِ
الحُمسِ. وجمع لِسلمة بن الأكوع فى بعض مغازيه بين سهمِ الراجل
والفارسِ، فأعطاه أربعة أسهمٍ لعظمِ عَنائِهِ فى تلك الغزوة.
وكان يُسَوِّى الضعيف والقوى فى القِسمة ما عدا النفل.
وكان إذا أغار فى أرضِ العدوِّ، بعثَ سرّيته بين يديه، فما عَنِمَتْ، أخرج
حُمسَهُ، وَتَقَلَّهَا رُبْعُ الباقي، وقسم الباقي بينها وبين سائر الجيش، وإذا رجع،

فعل ذلك، ونَقَلها الثلث ومع ذلك، فكان يكره التَّقَل، ويقولُ : ((يَبْرَدُ قَوِيٌّ
الْمُؤْمِنِينَ عَلَى ضَعِيفِهِمْ)).

وكانَ له صلى الله عليه وسلم سَهْمٌ من الغنيمة يُدْعَى الصَّفِيَّ، إن
شاء عبداً، وإن شاء أمةً، وإن شاء فرساً يختاره قبل الخُمْسِ.

قالت عائشةُ: ((وَكَاثَتْ صَفِيَّةٌ مِنَ الصَّفِيَّ)) رواه أبو داود. ولهذا جاءَ في
كتابه إلى بنى زهير بن أقيش:

((إِنَّكُمْ إِنْ سَهَدْتُمْ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَأَقَمْتُمْ الصَّلَاةَ،
وَأَتَيْتُمْ الزَّكَاةَ، وَأَدَيْتُمْ الخُمْسَ مِنَ المَعْتَمِرِ وَسَهْمَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،
وَسَهْمَ الصَّفِيَّ أَنْتُمْ آمِنُونَ بِأَمَانِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ)).
وكان سيفُهُ ذُو الفَقَارِ مِنَ الصَّفِيَّ.

وكان يُسَهِّمُ لمن غاب عن الوقعة لمصلحة المسلمين، كما أسهم
لعثمان سهمه من بدر، ولم يحضرها لِمكان تمريضه لامرأته رُقِيَّةَ ابنة رسولِ
الله صلى الله عليه وسلم فقال: ((إِنَّ عُثْمَانَ انْطَلَقَ فِي حَاجَةِ اللَّهِ وَحَاجَةِ
رَسُولِهِ))، فَصَرَبَ لَهُ سَهْمَهُ وَأَجْرَهُ.

وكانوا يشترون معه في الغزو ويبيعون، وهو يراهم ولا ينهاهم،
وأخبره رجل أَنَّهُ رَبِحَ ربحاً لم يَبْرِحْ أَحَدٌ مِثْلَهُ، فقال: ((ما هو))؟ قال: ما زِلْتُ
أَبِيعُ وَأَبْتَاغُ حَتَّى رَبِحْتُ ثَلَاثَ مِائَةِ أُوقِيَّةٍ، فقال: ((أَنَا أُتْبِتُكَ بِخَيْرِ رَجُلٍ رَبِحَ)) قَالَ:
مَا هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : ((كَعْتَبِ بْنِ بَعْدَةَ الصَّلَاةِ)).

وكانوا يستأجرون الأجراء للغزو على نوعين، أحدهما: أن يخرج الرجلُ،
ويستأجر مَنْ يَخْدُمه في سفرِهِ. والثاني: أن يستأجر من ماله مَنْ يخرج في
الجهاد، ويسمون ذلك الجعائل، وفيها قال النبي صلى الله عليه وسلم:
((للغازي أجره، وللجاعلٍ أجره وَأَجْرُ العَازِي)).

وكانوا يتشاركون فى الغنيمة على نوعين أيضاً، أحدهما: شركة الأبدان، والثانى: أن يدفع الرَّجُلُ بغيره إلى الرجل أو فرسه يغزُو عليه على النصف مما يغنم حتى ربما اقتسما السَّهْمَ، فأصابَ أحدهُما قِدْحَهُ، والآخر نصله وربَّيته.

وقال ابنُ مسعود: ((اشتركتُ أتا وعمَّارُ وسعدُ فيما نُصيبُ يومَ بدرٍ، فجاءَ سعدُ بأسيرين، ولمْ أجدْ أتا وعمَّارَ بشىءٍ)).
وكان يبعثُ بالسريَّةِ فُرساناً تارةً، ورجالاً أخرى، وكان لا يُسهِمُ لمن قَدِمَ مِنَ المَدَدِ بعدَ الفتح.

فصل

وكان يُعطى سهمَ ذى القُربى فى بنى هاشم وبنى المطلب دون إخوتهم من بنى عبدِ شمس وبنى نوفل، وقال: ((إِنَّمَا بَنُو الْمُطَلِبِ وَبَنُو هَاشِمٍ شَيْءٌ وَاحِدٌ)) وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، وَقَالَ: ((إِنَّهُمْ لَمْ يُفَارِقُونَا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَلَا إِسْلَامٍ))

فصل

وكان المسلمون يُصَيَّبُونَ معه فى مغازيهم العَسَلَ والعِئْبَ والطَّعَامَ فَيَأْكُلُونَهُ، ولا يرفعُونَهُ فى المغانم، قال ابنُ عمر: ((إِنَّ جَيْشًا عَنِمُوا فِي رَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَعَامًا وَعَسَلًا، وَلَمْ يُؤْخَذْ مِنْهُمْ الْخُمْسُ)) ذكره أبو داود.

وانفرد عبدُ الله بنُ المغفلِ يَوْمَ حَيْبَرَ بِجِرَابِ شَحْمٍ، وَقَالَ: ((لَا أُعْطَى الْيَوْمَ أَحَدًا مِنْ هَذَا شَيْئًا، فَسَمِعَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَتَبَسَّمَ وَلَمْ يَقُلْ لَهُ شَيْئًا)).

وقيل لابن أبي أوفى: كُنْتُمْ تُخَمِّسُونَ الطَّعَامَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَقَالَ: ((أَصَبْنَا طَعَامًا يَوْمَ خَيْبَرَ، وَكَانَ الرَّجُلُ يَجِيءُ، فَيَأْخُذُ مِنْهُ مِقْدَارَ مَا يَكْفِيهِ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ)).

وقال بعضُ الصحابة: ((كُنَّا نَأْكُلُ الْجَوْزَ فِي الْعَزْوِ، وَلَا نَقْسِمُهُ حَتَّىٰ إِنَّا كُنَّا لَنَرْجِعُ إِلَىٰ رِحَالِنَا وَأَجْرِبَتِنَا مِنْهُ مَمْلُوءَةً)).

فصل

وكان ينهى في مغازبه عن التُّهْبَةِ والمُثَلَّةِ وقال: ((هِنَّ انْتَهَبَ نُهْبَةً فَلَيْسَ مِنْنَا)).

((وَأَمَرَ بِالْقُدُورِ الَّتِي طُبِخَتْ مِنْ التُّهْبَةِ فَأُكْفِنَتْ)).

وذكر أبو داود عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ: ((خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ، فَأَصَابَ النَّاسَ حَاجَةٌ شَدِيدَةٌ وَجَهْدٌ، وَأَصَابُوا غَنَمًا، فَانْتَهَبُوهَا وَإِنَّ قُدُورَنَا لَتَغْلَىٰ إِذْ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْشِي عَلَىٰ قَوْسِهِ، فَأَكْفَأَ قُدُورَنَا بِقَوْسِيهِ، ثُمَّ جَعَلَ يُزِمُّ اللَّحْمَ بِالتَّرَابِ، ثُمَّ قَالَ: ((إِنَّ التُّهْبَةَ لَيْسَتْ بِأَحَلَّ مِنَ الْمَيْتَةِ، أَوْ إِنَّ الْمَيْتَةَ لَيْسَتْ بِأَحَلَّ مِنَ التُّهْبَةِ)).

وكان ينهى أن يركب الرجل دابةً من الفيء حتى إذا أعجفها، ردّها فيه، وأن يلبس الرجل ثوباً من الفيء حتى إذا أخلقها، ردّه فيه، ولم يمنع من الانتفاع به حال الحرب.

فصل

وكان يُشَدِّدُ فِي الْعُلُولِ جَدًّا، وَيَقُولُ: ((هُوَ عَارٌ وَتَارٌ وَشَتَارٌ عَلَىٰ أَهْلِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)).

ولما أُصِيبَ غَلَامُهُ مِدْعَمٌ قَالُوا: هَنِيئًا لَهُ الْجَنَّةُ قَالَ: ((كَلَّا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّ الشَّمْلَةَ الَّتِي أَحَدَهَا يَوْمَ خَيْبَرَ مِنَ الْعَنَائِمِ، لَمْ تُصِبْهَا الْمَقَاسِمُ لَتَشْتَعِلُ

عَلَيْهِ نَارًا)) فجاء رجل بِشِرَاكِ أَوْ بِشِرَاكَيْنِ لما سَمِعَ ذَلِكَ، فقال: ((بِرَاكٍ أَوْ شِرَاكَيْنِ مِنَ نَارِ))

وقال أبو هريرة : ((قَامَ فِيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ الْعُلُوقَ وَعَظَّمَهُ، وَعَظَّمَ أَمْرَهُ، فَقَالَ: ((لَا أَلْفِينَ أَحَدَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ سَاهٌ لَهَا تُعَاءُ، عَلَى رَقَبَتِهِ فَرَسٌ لَهُ حَمَمَةٌ يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْنِي، فَأَقُولُ لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَعْتُكَ، عَلَى رَقَبَتِهِ صَامِثٌ، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْنِي، فَأَقُولُ لَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَعْتُكَ، عَلَى رَقَبَتِهِ رِقَاعٌ تَحْفِقُ يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَعْتُكَ)).

وقال لمن كَانَ عَلَى ثَقَلِهِ وقد مَاتَ : ((هُوَ فِي النَّارِ)) فَذَهَبُوا يَنْظُرُونَ فَوَجَدُوا عَبَاءَةً قَدْ عَلَّهَا.

وقالوا في بعضِ عَزَوَاتِهِمْ : ((فُلَانٌ شَهِيدٌ، وَفُلَانٌ شَهِيدٌ حَتَّى مَرُّوا عَلَى رَجُلٍ، فَقَالُوا: وَفُلَانٌ شَهِيدٌ، فقال : ((كَلَّا إِنِّي رَأَيْتُهُ فِي النَّارِ فِي بُرْدَةٍ عَلَّهَا أَوْ عَبَاءَةً)) ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((ادْهَبْ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، ادْهَبْ فَنَادِ فِي النَّاسِ: إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا الْمُؤْمِنُونَ)).

وُتُوفِيَ رَجُلٌ يَوْمَ خَيْبَرَ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال : ((لُوا عَلَى صَاحِبِكُمْ)) فَتَغَيَّرَتْ وُجُوهُ النَّاسِ لِذَلِكَ، فَقَالَ: ((إِنَّ صَاحِبَكُمْ عَلٌّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَيْئًا))، فَفَتَّشُوا مَتَاعَهُ، فَوَجَدُوا حَرَزًا مِنْ خَرَزِ يَهُودٍ لَا يُسَاوِي دِرْهَمَيْنِ)).

وَكَانَ إِذَا أَصَابَ غَنِيمَةً أَمَرَ بِلَالًا، فَنَادَى فِي النَّاسِ، فَيَجِيئُونَ بِعَتَائِمِهِمْ، فَيَحْمَسُهُ، وَيَفْسُمُهُ، فَجَاءَ رَجُلٌ بَعْدَ ذَلِكَ بِزِمَامٍ مِنْ شَعْرِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ((بِمِغْتِ بِلَالًا تَادِي تَلَانًا؟)) قَالَ: نَعَمْ، قَالَ : ((فَمَا

مَنَّكَ أَنْ تَجِيءَ بِهِ ؟)) فاعتذر، فقال : (كُنْ أَنْتَ تَجِيءُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَلَنْ أَقْبَلَهُ مِنْكَ)).

فصل

وأمر بتحريق متاع الغالِّ وضربه، وخرقه الخليفان الراشدان بعده ،
فقيل: هذا منسوخٌ بسائر الأحاديث التي ذكرْتُ، فإنه لم يَجِءَ التحريقُ في
شيءٍ منها، وقيل - وهو الصواب - إِنَّ هَذَا مِنْ بَابِ التَّعْزِيرِ وَالْعُقُوبَاتِ الْمَالِيَةِ
الراجعة إلى اجتهاد الأئمة بحسبِ المصلحة، فإنه خرَّقَ وتَرَكَ، وكذلك
خلفاؤه من بعده، ونظيرُ هذا قتلُ شارِبِ الخمرِ في الثالثة أو الرابعة فليس
يَحُدُّ ولا منسوخ، وإنما هو تعزيرٌ يتعلَّقُ باجتهادِ الإمام.

فصل

في هَدْيِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْأَسَارَى
كَانَ يَمُنُّ عَلَى بَعْضِهِمْ، وَيَقْتُلُ بَعْضَهُمْ، وَيُفَادِي بَعْضَهُمْ بِالْمَالِ، وَبَعْضَهُمْ
بَأَسْرَى الْمُسْلِمِينَ، وَقَدْ فَعَلَ ذَلِكَ كُلَّهُ بِحَسَبِ الْمصلحة، ففادَى أسارى بدرٍ
بمالٍ، وَقَالَ : ((لَوْ كَانَ الْمُطْعِمُ بْنُ عَدِيٍّ حَيًّا، ثُمَّ كَلَّمَنِي فِي هَوْلَاءِ النَّسِيِّ،
لَتَرَكْتُهُمْ لَهُ)).

وهبطَ عليه في صلحِ الحديبية ثمانون متسلِّحون يُريدون غرَّتَه،
فأسرهم ثمَّ منَّ عليهم.

((وأسرَّ ثمامةَ بنَ أثالٍ سيِّدَ بنى حنيفةَ، فربطه بساريةِ المسجدِ، ثم
أطلقه فأسلم)).

واستشار الصحابة في أسارى بدر، فأشار عليه الصديقُ أن يأخذَ
منهم فديةً تكونُ لهم قوةً على عدوِّهم ويُطلقهم، لعلَّ الله أن يهديهم إلى
الإسلام، وقال عمر : (لا والله، ما أرى الذي رأى أبو بكر، ولكن أرى أن

تَمَكَّنَّا فَنَضْرِبَ أَعْنَاقَهُمْ، فَإِنَّ هَؤُلَاءِ أُمَّةُ الْكُفْرِ وَصِنَادِيذُهَا))، فَهَوِيَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ، وَلَمْ يَهْوِ مَا قَالَ عُمَرُ، فَلَمَّا كَانَ
مِنَ الْغَدِ، أَقْبَلَ عُمَرُ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَبْكِي هُوَ وَأَبُو
بَكْرٍ، فَقَالَ: ((يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ مِنْ أَيِّ شَيْءٍ تَبْكِي أَنْتَ وَصَاحِبُكَ، فَإِنْ وَجَدْتُ
بُكَاءً بَكَيتُ، وَإِنْ لَمْ أَجِدْ بُكَاءً تَبَاكَيْتُ لِبُكَايَكُمَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((أَبْكِي لِلَّذِي عَرَضَ عَلَيَّ أَصْحَابُكَ مِنْ أَحْذِهِمِ الْفِدَاءَ، لَقَدْ عُرِضَ
عَلَيَّ عَدَاؤُهُمْ أَدْتَى مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ: هَذَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ
أَسْرَى حَتَّى يُنْخَنَ فِي الْأَرْضِ { [الأنفال: 67]))).

وقد تكلم الناس، في أي الرأيين كان أصوب، فرجحت طائفة، قول
عمر لهذا الحديث، ورجحت طائفة قول أبي بكر، لاستقرار الأمر عليه،
وموافقة الكتاب الذي سبق من الله بإحلال ذلك لهم، ولموافقة الرحمة
التي غلبت الغضب، وتشبيهه النبي صلى الله عليه وسلم له في ذلك
بإبراهيم وعيسى، وتشبيهه لعمر بنوح وموسى ولحصول الخير العظيم الذي
حصل بإسلام أكثر أولئك الأسرى، ولخروج من خرج من أصلاهم من
المسلمين، ولحصول القوة التي حصلت للمسلمين بالفداء، ولموافقة
رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي بكر أولاً، ولموافقة الله له آخراً حيث
استقر الأمر على رأيه، ولكمال نظر الصديق، فإنه رأى ما يستقر عليه حكم
الله آخراً، وغلب جانب الرحمة على جانب العقوبة.

قالوا: وأما بكاء النبي صلى الله عليه وسلم، فإنما كان رحمةً لنزول
العذاب لمن أراد بذلك عرض الدنيا، ولم يرد ذلك رسول الله صلى الله عليه
وسلم، ولا أبو بكر، وإن أراد به بعض الصحابة، فالفتنة كانت تغم ولا تُصيب
من أراد ذلك خاصة، كما هزم العسكر يوم حنين بقول أحدهم: ((لَنْ نُغْلَبَ

الْيَوْمَ مِنْ قِلَّةٍ)) وبإعجاب كثرتهم لمن أعجبتهم منهم، فهزم الجيشُ بذلك فِتنةً ومحنةً، ثم استقر الأمرُ على النصر والظفر.. والله أعلم.

واستأذنه الأنصارُ أن يتركوا للعباس عمه فِدَاءَهُ، قَالَ : (لَا تَدْعُوا مِنْهُ دِرْهَمًا)).

واستوهب من سلمة بن الأكوع جارية تَقَلَّه إياها أبو بكر في بعض مغازيه، فوهبها له، فبعثَ بها إلى مكة، ففدى بها ناساً من المسلمين، وفدى رجلين من المسلمين برجل من عقيل، ورد سبى هوازن عليهم بعد القِسْمَةِ، واستطاب قلوبَ الغانمين، فطيبوا له، وعوّضَ مَنْ لم يُطيب من ذلك بِكُلِّ إنسانٍ سِتِّ فرائض، وقتل عُقبَةَ بن أبي مُعيطٍ مِنَ الأسرى، وقتل النَّضْرَ بنَ الحارث لشدة عداوتهما لله ورسوله.

وذكر الإمامُ أحمد عن ابن عباس قال: ((كَانَ نَاسٌ مِنَ الأسرى لم يَكُنْ لهم مال، فجعلَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فِدَاءَهُم أن يُعَلِّمُوا أولادَ الأنصارِ الكِتَابَةَ))، وهذا يدل على جواز الفداء بالعمل، كما يجوز بالمال. وكان هديُّه أن مَنْ أسلم قبل الأسر، لم يُسْتَرْق، وكانَ يَسْتَرْق سَبَى العربِ، كما يَسْتَرْقُ غَيْرَهُم مِنَ أهل الكتاب، وكان عند عائشة سَبِيَّةٌ منهم فقال: ((أُعْتِقِهَا فَإِنَّهَا مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ)).

وفى الطبراني مرفوعاً : (هُنَّ كَانَ عَلَيَّ رَقَبَةٌ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، فَلْيَعْتِقُ مِنْ بَلْعَنَبَرٍ)).

ولما قسم سبايا بنى المُصْطَلِقِ، وقعت جُؤَيْرِيَةُ بِنْتُ الحارث في السَّبَى لثابتِ بنِ قَيْسِ بنِ شَمَّاسٍ، فكاتبتهُ على نفسها، فَصَصَى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم كِتَابَتَهَا وَتَرَوَّجَهَا، فَأَعْتَقَ يَتَرَوَّجِهِ إِيَّاهَا مائةً مِنْ أَهْلِ بَيْتِ بنى المُصْطَلِقِ إِكْرَاماً لَصَهْرِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم وهى من

صريح العرب، ولم يكونوا يتوقفون في وطء سبايا العرب على الإسلام، بل كانوا يطؤونهن بعد الاستبراء، وأباح الله لهم ذلك، ولم يشترط الإسلام، بل قال تعالى : **وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ** { [النساء: 24]، فأباح وطء مَلَكَ اليمين، وإن كانت محصنة إذا انقضت عدتها بالاستبراء. وقال له سلمة بن الأكوع، لما استوهبه الجارية الفزارية من السبي: ((والله يا رسول الله ! لقد أعجبتني، وما كشفت لها ثوباً))، ولو كان وطؤها حراماً قبل الإسلام عندهم، لم يكن لهذا القول معنى، ولم تكن قد أسلمت، لأنه قد قَدَى بها ناساً من المسلمين بمكة، والمسلم لا يُفادى به، وبالجملة فلا تعرف في أثرٍ واحدٍ قطُّ اشتراط الإسلام منهم قولاً أو فعلاً في وطء المسبية، فالصواب الذي كان عليه هديه وهدى أصحابه استرقاق العرب، ووطء إمائهن المسيبات بملك اليمين من غير اشتراط الإسلام.

فصل

وكان صلى الله عليه وسلم يمنع التفريق في السبي بين الوالدة وولدها، ويقول : **(هُنَّ فَرَقَ بَيْنَ وَالِدَةٍ وَوَلَدِهَا، فَرَّقَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَحَبَّتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)** وكان يؤتى بالسبي، فيعطى أهل البيت جميعاً كراهية أن يفترق بينهم.

فصل

في هديه فيمن جسَّ عليه

ثبت عنه أنه قتل جاسوساً من المشركين. وثبت عنه أنه لم يقتل حاطباً، وقد جسَّ عليه، واستأذنه عمر في قتله فقال: ((وما يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ اَطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ: اَعْمَلُوا مَا نَشِئْتُمْ فَقَدْ عَقَرْتُمْ لَكُمْ)) فاستدلَّ به مَنْ لا يرى قتل المسلم الجاسوس، كالشافعي، وأحمد، وأبي حنيفة رحمهم

الله ، واستدل به مَنْ يرى قتله، كمالك، وابن عقيل مِنْ أصحاب أحمد رحمه الله وغيرهما قالوا: لأنه عُلِّلَ بِعَلَّةٍ مانعةٍ مِنَ القتلِ منتفيةٍ فى غيره، ولو كان الإسلامُ مانعاً من قتله، لم يُعَلَّلَ بأخصٍّ منه، لأن الحكم إذا عُلِّلَ بالأعم، كان الأخص عديمَ التأثير، وهذا أقوى.. والله أعلم.

فصل

وكان هديه صلى الله عليه وسلم عِتَقَ عبيدِ المشركين إذا خرَّجوا إلى المسلمين وأسلموا، ويقول : ((هُم عِتْقَاءُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ)).

وكان هديُّه أَنْ مَنْ أسلم على شىء فى يده، فهو له، ولم ينظرُ إلى سببه قبل الإسلام، بل يُقَرُّه فى يده كما كان قبل الإسلام، ولم يكن يُصَمَّنُ المشركينَ إذا أسلموا ما أتلَّفوه على المسلمين من نفس، أو مال حال الحرب ولا قبله، وعزم الصَّدِيقُ على تضمينِ المحاربينَ من أهل الرِّدة دياتِ المسلمينَ وأموالهم، فقال عمر: ((تلك دماءٌ أُصيبَت فى سبيلِ الله، وأجوْرهم على الله ، ولا ديةٌ لشهيد))، فاتفق الصحابةُ على ما قالَ عمر، ولم يكن أيضاً يَرُدُّ على المسلمين أعيان أموالهم التى أخذها منهم الكفارُ قهراً بعد إسلامهم، بل كانوا يرونها بأيديهم، ولا يتعرَّضون لها سواء فى ذلك العقار والمنقول، هذا هديُّه الذى لا شك فيه.

(يتبع...)

@ ولما فتح مكة، قام إليه رجال من المهاجرين يسألونه أن يرد عليهم دورهم التى استولى عليها المشركون، فلم يردَّ على واحد منهم داره، وذلك لأنهم تركوها لله، وخرجوا عنها ابتغاءَ مرضاته، فأعاضهم عنها دوراً خيراً منها فى الجنة، فليس لهم أن يرجعوا فيما تركوه لله، بل أبلغُ من ذلك أنه لم يُرَخِّصْ للمهاجر أن يُقيم بمكة بعد نُسُكِهِ أكثرَ من ثلاثٍ، لأنه قد ترك بلده

لله، وهاجر منه، فليس له أن يعودَ يستوطنه، ولهذا رثى لسعد بن خولة،
وسمّاه بئساً أن مات بمكة، ودُفِنَ بها بعد هجرته منها.

فصل

فى هديه صلى الله عليه وسلم فى الأرض المغنومة
ثبت عنه أنه قسم أرضَ بنى قُريظة وبنى النَّضير وخيبر بينَ الغانمين،
وأما المدينة، ففُتِحَت بالقرآن، وأسلم عليها أهلها، فأقِرَّت بحالها. وأما مكة،
ففتحتها عَنوَةً، ولم يقسمها، فأشكَل على كُلِّ طائفةٍ من العلماء الجمعُ بين
فتحها عنوة، وتركِ قسمتها، فقالت طائفة: لأنها دارُ المناسِكِ، وهى وقفٌ
على المسلمين كُلِّهم، وهم فيها سواء، فلا يُمكنُ قسمتها، ثم من هؤلاء من
منع بيعها وإجارتها، ومنهم من جَوَّز بيع رِباعها، ومنع إجارتها، والشافعى لما
لم يجمع بين العنوة، وبين عدم القسمة، قال: إنها فُتِحَتْ صلحاً، فلذلك لم
تُقسم. قال: ولو فُتِحَتْ عَنوَةً، لكانت غنيمة، فيجبُ قسمتها كما تجب قسمةُ
الحيوان والمنقول، ولم يرَ بأساً من بيع رِباع مكة، وإجارتها، واحتج بأنها ملك
لأربابها ثورث عنهم وتُوهب، وقد أضافها الله سبحانه إليهم إضافة الملك إلى
مالكه، واشترى عمرُ بن الخطاب داراً من صفوان بن أمية، وقيل للنبي صلى
الله عليه وسلم: أين تنزل غداً فى دارك بمكة؟ فقال: ((هَلْ تَرَكَ لَنَا عَقِيلُ
مِنْ رِباعٍ أَوْ دُورٍ)) وكان عقيلاً ورثَ أبا طالب، فلمّا كان أصل الشافعى أن
الأرضَ من الغنائم، وأن الغنائم تجبُ قسمتها، وأن مكةَ تُملك وتُباع، ورباعها
ودورها لم تقسم، لم يجد بُدّاً من القولِ بأنها فُتِحَتْ صلحاً.

لكن من تأمل الأحاديثَ الصحيحة، وجدها كلها دالة على قول
الجمهور، أنها فتحت عَنوَةً. ثم اختلفوا لأى شىء لم يقسمها؟ فقالت طائفة:
لأنها دار التُّسكِّ ومحلُّ العبادة، فهى وقف من الله على عباده المسلمين.

وقالت طائفة: الإمام مُخَيَّرٌ فى الأرض بين قسمتها وبين وقفها، والنبىُّ صلى الله عليه وسلم قسم خيبرَ، ولم يقسم مكة، فدل على جواز الأمرين. قالوا: والأرضُ لا تدخلُ فى الغنائمِ المأمورِ بقسمتها، بل الغنائمُ هى الحيوانُ والمنقولُ، لأن الله تعالى لم يُجِلِّ الغنائمَ لأمة غير هذه الأمة، وأحل لهم ديارَ الكفر وأرضهم كما قال تعالى : **وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ** { إلى قوله: **يَا قَوْمِ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ** { [المائدة: 20-21]، وقال فى ديارِ فرعون وقومِهِ وأرضهم : **كَذَلِكَ وَأَوْرَثْنَاهَا بَنِي إِسْرَائِيلَ** { [الشعراء: 59]، فعَلِمَ أن الأرض لا تدخل فى الغنائم، والإمامُ مخيَّرَ فيها بحسب المصلحة، وقد قَسَمَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وترك، وعَمَّرَ لم يقسم، بل أَقَرَّها على حالها وضرب عليها خراجاً مستمراً فى رقبتهما يكون للمقاتلة، فهذا معنى وقفها، ليس معناه الوقف الذى يمنع من نقل الملك فى الرقبة، بل يجوزُ بيعُ هذه الأرض كما هو عملُ الأمة، وقد أجمعوا على أنها تورث، والوقف لا يُورث، وقد نص الإمامُ أحمد رحمه الله تعالى على أنها يجوزُ أن تُجعل صداقاً، والوقفُ لا يجوز أن يكون مهراً فى النكاح، ولأن الوقفَ إنما امتنع بيعه ونقل الملك فى رقبته لما فى ذلك من إبطال حقِّ البطون الموقوف عليهم من منفعتهم، والمقاتلة حقهم فى خراج الأرض، فمن اشتراها صارت عنده خراجية، كما كانت عند البائع سواءً، فلا يبطلُ حق أحدٍ من المسلمين بهذا البيع، كما لم يبطل بالميراث والهبة والصدّاق، ونظيرُ هذا بيعُ رقبة المكاتب، وقد انعقد فيه سببُ الحرية بالكتابة، فإنه ينتقل إلى المشتري مكاتباً كما كان عند البائع، ولا يبطل ما انعقد فى حقِّه من سبب العتق ببيعه.. والله أعلم.

ومما يدلُّ على ذلك أن النبيَّ صلى الله عليه وسلم قسم نصفَ أرضِ خيبر خاصة، ولو كان حكمُها حكمَ الغنيمة، لقسمها كلها بعد الخمس، ففي ((السنن)) و ((المستدرک)): ((أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم لما ظهر على خيبر قسمها على ستةٍ وثلاثين سهماً، جمَعَ كُلُّ سَهْمٍ مِائَةَ سَهْمٍ، فكان لرسول الله صلى الله عليه وسلم وللمسلمين النِّصْفُ من ذلك، وَعَزَلَ النِّصْفَ الباقي لمن نزل به من الوفود والأموال ونوائب الناس)). هذا لفظ أبي داود، وفي لفظ: ((عزَلَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ثمانيةَ عَشَرَ سهماً، وهو الشطرُ لنوائبه، وما ينزلُ به من أمر المسلمين، وكان ذَلِكَ الوَطِيحَ والكُتَيْبَةَ، والسُّلَالمَ وتَوَايِعَهَا)). وفي لفظ له أيضاً: ((عزَلَ نصفها لنوائبه وما نزل له: الوَطِيحَةُ والكُتَيْبَةُ، وما أُحِيرَ مَعَهُمَا، وعزَلَ النصفَ الآخر، فقسمه بين المسلمين: السُّقَّ والتَّطَاةَ، وما أُحِيرَ معهما، وكان سهمُ رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما أُحيزَ معهما)).

فصل

والذي يدل على أن مكة فتحت عنوة وجوه:
أحدها: أنه لم ينقلُ أحدٌ قطُّ أن النبيَّ صلى الله عليه وسلم صالح أهلها زمنَ الفتح، ولا جاءه أحدٌ منهم صالحه على البلد، وإنما جاءه أبو سفيان، فأعطاه الأمانَ لمن دخلَ داره، أو أغلقَ بابه، أو دخلَ المسجد، أو ألقى سلاحه. ولو كانت قد فتحت صلحاً، لم يقل من دخل داره، أو أغلق بابه، أو دخل المسجد فهو آمن، فإن الصلح يقتضى الأمان العام.
الثانى: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((إِنَّ اللَّهَ حَبَسَ عَن مَكَّةَ الْفِيلَ، وَسَلَّطَ عَلَيْهَا رَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ، وَإِنَّهُ أَذِنَ لِي فِيهَا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ)).

وفى لفظ: ((إِنَّهَا لَا تَجِلُّ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَلَنْ تَجِلَّ لِأَحَدٍ بَعْدِي، وَإِنَّمَا أُجِلَّتْ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ)).

وفى لفظ: ((إِنِ أَحَدٌ تَرَخَّصَ لِقِتَالِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقُولُوا: إِنَّ اللَّهَ أَذِنَ لِرَسُولِهِ، وَلَمْ يَأْذَنْ لَكُمْ، وَإِنَّمَا أَذِنَ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، وَقَدْ عَادَتْ حُزْمَتُهَا الْيَوْمَ كَحُزْمَتِهَا بِالْأَمْسِ)). وهذا صريح فى أَنَّهَا فَتَحَتْ عَنُودَهُ.

وأيضاً فإنه ثبت فى ((الصحيح)): أنه جعل يومَ الفتحِ خالدَ بنَ الوليدِ على المُجَنَّبَةِ اليُمَيِّى، وجعل الرُّبَيِّىَ على المُجَنَّبَةِ اليسرى، وجعلَ أبا عُبيدة على الحُسَريِّ وبَطْنِ الوَادِي، فَقَالَ: ((بَا أَبَا هُرَيْرَةَ ادْعُ لِي الْأَنْصَارَ)) فجاؤوا يَهْرُؤُونَ، فَقَالَ: ((بَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، هَلْ تَرَوْنَ أَوْبَاشَ قُرَيْشٍ))؟ قالوا: نعم، قال: ((انظُرُوا إِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ عَدَاً أَنْ تَحْصِدُوهُمْ حَصْداً))، وَأَخْفَى يَدِيهِ، وَوَضَعَ يَمِينَهُ عَلَى شِمَالِهِ، وَقَالَ: ((هُوَ عِدْكُمْ الصَّفَا))، قال: فما أشرفَ يَوْمِيذٍ لَهُمْ أَحَدٌ إِلَّا أَنَامُوهُ، وَضَعَدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّفَا، وَجَاءَتِ الْأَنْصَارُ، فَأَطَافُوا بِالصَّفَا، فَجَاءَ أَبُو سَفِيَانَ فَقَالَ: ((يَا رَسُولَ اللَّهِ! أُبَيِّدْتُ حَصْرَاءَ قُرَيْشٍ، لَا قُرَيْشٍ بَعْدَ الْيَوْمِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((هِنَّ دَخَلَتْ دَارَ أَبِي سَفِيَانَ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ أَلْقَى السَّلَاحَ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ أَعْلَقَ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ)).

وأيضاً فإنَّ أُمَّ هَانِئَ أَجَارَتْ رَجُلًا، فَأَرَادَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ قَتْلَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((قَدْ أَجْرَتَا مَنْ أَجْرَتِ يَا أُمَّ هَانِئِ)) وفى لفظ عنها: ((لَمَّا كَانَ يَوْمُ فَتْحِ مَكَّةَ، أَجْرَتْ رَجُلَيْنِ مِنْ أَحْمَائِي، فَأَدْخَلْتُهُمَا بَيْتًا، وَأَغْلَقْتُ عَلَيْهِمَا بَابًا، فَجَاءَ ابْنُ أُمِّى عَلِيٌّ فَتَقَلَّتْ عَلَيْهِمَا بِالسَّيْفِ، فَذَكَرَتْ حَدِيثَ الْأَمَانِ، وَقَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((قَدْ

أَجْرَتَا مَنْ أَجَزْتِ يَا أُمَّ هَانِيَةَ)) وذلك ضُحى بجوف مكة بعد الفتح، فإجارؤها له، وإرادته على رضى الله عنه قتله، وإمضاء النبي صلى الله عليه وسلم إجارته صريح في أنها فُتِحَتْ عنوةً.

وأيضاً.. فإنه أمر بقتل مَقِيسِ بْنِ صُبَابَةَ، وابنِ خَطْلٍ، وجاريتين، ولو كانت فُتِحَتْ صلحاً، لم يأمر بقتل أحد من أهلها، ولكان ذكر هؤلاء مستثنى من عقد الصلح، وأيضاً ففي ((السنن)) بإسناد صحيح: ((أن النبي صلى الله عليه وسلم لما كان يوم فتح مكة، قال: ((أَمَّنُوا النَّاسَ إِلَّا امْرَأَتَيْنِ، وَأَرْبَعَةً تَقْرٍ، اقْتُلُوهُنَّ وَإِنْ وَجَدْتُمُوهُنَّ مُتَعَلِّقِينَ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ)) والله أعلم.

فصل

ومنع رسول الله صلى الله عليه وسلم من إقامة المسلم بين المشركين إذا قَدَرَ على الهجرة من بينهم، وقال: ((أنا بريء من كلِّ مسلمٍ يُقِيمُ بَيْنَ أَطْهَرِ الْمُشْرِكِينَ)). قيل: يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَلِمَ ؟ قَالَ : ((لَا تَرَأَى تَارَاهُمَا)) ، وقال : ((هِنَّ جَامِعِ الْمُشْرِكِ وَسَكَنَ مَعَهُ فَهَوَ مِثْلُهُ))، وقال : ((لَا تَقْطَعُ الْهَجْرَةَ حَتَّى تَقْطَعَ التَّوْبَةَ، وَلَا تَقْطَعَ التَّوْبَةَ حَتَّى تَقْطَعَ الشَّمْسُ مِنْ مَعْرِبِهَا))، وقال : ((تَكُونُ هَجْرَةٌ، بَعْدَ هَجْرَةٍ، فَخِيَارُ أَهْلِ الْأَرْضِ أَلَزَمُهُمْ مُهَاجِرَ إِبْرَاهِيمَ، وَبِئْسَى فِي الْأَرْضِ شِرَارُ أَهْلِهَا، تَلْفِظُهُمْ أَرْضُهُمْ. تَقْدَرُهُمْ تَفْسُ اللَّهِ، وَتَحْشُرُهُمُ النَّارُ مَعَ الْقِرَدَةِ وَالْحَتَايِرِ)).

فصل

في هديه صلى الله عليه وسلم في الأمان والصلح، ومعاملة رسل الكفار، وأخذ الجزية، ومعاملة أهل الكتاب، والمنافقين، وإجارة من جاءه من الكفار حتى يسمع كلام الله، وردّه إلى مأمنه، ووفائه بالعهد، وبراءته من الغدر.

ثبت عنه أنه قال : ((مَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ، يَسْعَى بِهَا أَذْنَاهُمْ، فَمَنْ أَحْفَرَ مُسْلِمًا، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا)).

وقال : ((الْمُسْلِمُونَ تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ، وَهُمْ يَدُّ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ، وَيَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَذْنَاهُمْ، لَا يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ، وَلَا ذُو عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ، مَنْ أَحَدَتْ حَدَّثًا فَعَلَى نَفْسِهِ، وَمَنْ أَحَدَتْ حَدَّثًا أَوْ آوَى مُحَدِّثًا، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ)).

وثبت عنه أنه قال : ((هَنْ كَانِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَوْمٍ عَهْدٌ فَلَا يَحْلُلُ عُقْدَةً وَلَا يَشُدُّهَا حَتَّى يَمْضِيَ أَمْدُهُ، أَوْ يَنْبِذَ إِلَيْهِمْ عَلَى سِوَاءٍ)).

وقال : ((هَنْ أَمَّنَ رَجُلًا عَلَى نَفْسِهِ فَقَتَلَهُ، فَأَتَا بَرِيءٌ مِنَ الْقَاتِلِ)).
وفى لفظ : ((أُعْطِيَ لِيَوَاءِ عَدُوِّ)).

وقال : ((لِكُلِّ عَادِرٍ لِيَوَاءِ عِنْدَ إِسْتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُعْرَفُ بِهِ يُقَالُ هَذِهِ عَدْرُهُ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ)).

ويذكر عنه أنه قال : ((هَا تَقْضَى قَوْمُ الْعَهْدِ إِلَّا أَدِيلَ عَلَيْهِمُ الْعَدُوِّ)).

فصل

ولما قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ، صَارَ الْكُفَّارُ مَعَهُ ثَلَاثَةَ أَقْسَامٍ قِسْمٌ صَالِحُهُمْ وَوَادِعُهُمْ عَلَى الْأَيْحَارِبِ، وَلَا يُظَاهِرُوا عَلَيْهِ، وَلَا يُوَالُوا عَلَيْهِ عَدُوَّهُ، وَهُمْ عَلَى كُفْرِهِمْ آمِنُونَ عَلَى دِمَائِهِمْ، وَأَمْوَالِهِمْ. وَقِسْمٌ حَارِبُهُ وَنَصَبُوا لَهُ الْعَدَاوَةَ. وَقِسْمٌ تَارِكُوهُ، فَلَمْ يُصَالِحُوهُ، وَلَمْ يُحَارِبُوهُ، بَلْ انْتظَرُوا مَا يَأْوِلُ إِلَيْهِ أَمْرُهُ، وَأَمْرُ أَعْدَائِهِ، ثُمَّ مِنْ هَؤُلَاءِ مَنْ كَانَ يُحِبُّ ظَهْرَهُ، وَانْتصَرَهُ فِي الْبَاطِنِ، وَمِنْهُمْ مَنْ كَانَ يُحِبُّ ظَهْرَ عَدُوِّهِ عَلَيْهِ، وَانْتصَرَهُمْ، وَمِنْهُمْ مَنْ دَخَلَ مَعَهُ فِي الظَّاهِرِ، وَهُوَ مَعَ عَدُوِّهِ فِي الْبَاطِنِ،

ليأمن الفريقيين، وهؤلاء هم المنافقون، فعاملَ كُلَّ طائفةٍ من هذه الطوائف بما أمره به ربُّه تبارك وتعالى.

فصالح يهودَ المدينة، وكتب بينهم وبينه كتابَ أمن، وكانوا ثلاثَ طوائفَ حولَ المدينة: بنى قَيْنَقَاعَ، وبنى النَّصِيرِ، وبنى قُرَيْظَةَ، فحاربتَه بنو قَيْنَقَاعَ بعد ذلكَ بعدَ بدرٍ، وشرَّفُوا بوقعة بدرٍ، وأظهروا البغى والحسدَ فسارت إليهم جُنودُ اللهِ، يقدِّمهم عبدُ اللهِ ورسولُه يومَ السبت للنصف من شَوَّالِ على رأسِ عشرين شهراً من مهاجرِهِ، وكانوا حُلَفَاءَ عبدِ اللهِ بنِ أُبَيِّ بنِ سَلُولِ رئيسِ المنافقين، وكانوا أشجعَ يهودِ المدينة، وحاملُ لواءِ المسلمين يومئذٍ حمزةُ بنُ عبدِ المطلبِ، واستخلف على المدينة أبا لُبَابَةَ بنَ عبدِ المنذرِ، وحاصرهم خمسة عشر ليلةً إلى هلالِ ذى القَعْدَةِ، وهم أوَّلُ مَنْ حاربَ من اليهودِ، وتحصَّنوا فى حصونهم، فحاصرهم أشدَّ الحِصَارِ، وقذفَ اللهُ فى قلوبهم الرُّعْبَ الذى إذا أرادَ خذلانَ قومٍ وهزيمتهم أنزله عليهم، وقذفَه فى قلوبهم، فنزلوا على حُكْمِ رسولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم فى رِقَابِهِمْ وأموالِهِمْ، ونسائِهِمْ وُدْرِيَّتِهِمْ، فأمرَ بهم فكُتِّفُوا، وكَلَّمَ عبدُ اللهِ بنُ أُبَيِّ فيهِمْ رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم، وألحَّ عليه، فوهبَهُم له، وأمرَهُم أن يَخْرُجُوا مِنَ المَدِينَةِ، ولا يُجاوِزُوهُ بها، فخرجوا إلى أَدْرِعَاتٍ من أرضِ الشَّامِ، فقلَّ أن لَبِثُوا فيها حتى هَلَكَ أَكْثَرُهُمْ، وكانوا صَاغَةَ وَتُجَاراً، وكانوا نحوَ الستمائة مقاتلٍ، وكانت دَارُهُمْ فى طرفِ المَدِينَةِ، وقَبِضَ مِنْهُمْ أموالَهُمْ، فأخذَ منها رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم ثلاثَ قِيسِيٍّ وِدرَعينِ، وثلاثَةَ أسيافٍ، وثلاثَةَ رماحٍ، وَحَمَسَ عَنَائِمَهُمْ، وكان الذى تولى جمعَ الغنائمِ محمدُ بنُ مسلمة.

فصل

ثم نقض العهد بئو النصير، قال البخارى: وكان ذلك بعد بدرٍ بسنةٍ أشهر، قاله عروة: وسبب ذلك أنه صلى الله عليه وسلم خرج إليهم فى تفرٍ من أصحابه، وكلّمهم أن يُعيّنه فى دية الكلابيين اللذين قتلتهما عمرو بن أمية الضمري، فقالوا: نفعلُ يا أبا القاسم، اجلس ههنا حتى تُفصى حاجتك، وخلا بعضهم ببعض، وسوّل لهم الشيطانُ الشقاء الذى كُتب عليهم، فتأمروا بقتله صلى الله عليه وسلم، وقالوا: أيُّكم يأخذ هذه الرّحا ويصعدُ، فيلقئها على رأسه يَشُدُّه بها؟ فقال أشقاهم عمرو بنُ جَحَاشٍ: أنا. فقال لهم سلامٌ بنُ مشكم لا تفعلوا؛ فوالله ليُحَبَّرَنَّ بما هممتم به، وإنه لنقضُ العهد الذى بيننا وبينه، وجاء الوحى على الفور إليه من ربه تبارك وتعالى بما همُّوا به، فنهض مسرعاً، وتوجّه إلى المدينة، ولجّقه أصحابه، فقالوا: نهضت ولم تُشعُرْ بك، فأخبرهم بما همّت يهود به، وبعث إليهم رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: أن اخرجوا من المدينة، ولا تساكُنونى بها، وقد أجَلْتُكم عشراً، فمن وجدث بعد ذلك بها، صرَبْتُ عُقَّة، فأقاموا أياماً يتجهَّرون، وأرسل إليهم المنافقُ عبدُ الله بنُ أُبَيٍّ: أن لا تخرُجوا من دياركم، فإن معى ألفين يدخلون معكم حصنكم، فيموتون دُونكم، وتنصُرُكم قُربطةٌ وحلفاؤكم من عَطَقَانَ، وطَمِعَ رئيسُهم حُبَيِّ بنُ أخطب فيما قال له، وبعث إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: إنا لا نخرُج من ديارنا، فاصنع ما بدَا لك، فكبّر رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه، ونهضوا إليه، وعلى بنُ أبى طالب يحمل اللّواء، فلما انتهى إليهم، قاموا على حُصونهم يرمون بالنبل والحجارة، واعتزلتهم قُربطة، وخانهم ابنُ أُبَيٍّ وحلفاؤهم من عَطَقَانَ، ولهذا شبّه سبحانه وتعالى قِصتهم، وجعل مثلهم كَمَثَلِ الشَّيْطَانِ إِذْ قَالَ لِلْإِنْسَانِ اكْفُرْ فَلَمَّا كَفَرَ قَالَ إِنِّى بَرِئٌ مِّنكَ { [الحشر: 16]، فإن سورة الحشر هى سورة

بنى النضير، وفيها مبدأ قِصتهم ونهايتها، فحاصَرَهُم رسولُ الله صلى الله عليه وسلم، وقَطَعَ نخلهم، وحَرَّق، فأرسلوا إليه: نحن نخرج عن المدينة، فأَنْزَلَهُم على أن يخرجوا عنها بنفوسِهِم وذراريهِم، وأن لهم ما حَمَلَتِ الإبلُ إلا السلاح، وقبض النبيُّ صلى الله عليه وسلم الأموالَ والحَلَقَةَ، وهى السلاح، وكانت بنو النضير خالصةً لرسول الله صلى الله عليه وسلم لنوائبه ومصالحِ المُسلمين، ولم يُخَمَّسها لأن الله أفاءها عليه، ولم يُوجِفِ المُسْلِمُونَ عَلَيَّهَا بِخَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ. وَخَمَّسَ قُرَيْظَةَ.

قال مالك: خَمَّس رسولُ الله صلى الله عليه وسلم قُرَيْظَةَ، ولم يُخَمَّسْ بنو النضير، لأن المسلمين لم يُوجِفُوا بخيلهم ولا رِكَابهم على بنى النَّضِيرِ، كما أوجفوا على قُرَيْظَةَ وأجلاهم إلى خيبر، وفيهم حُيَيُّ بْنُ أَحْطَبِ كَبِيرُهُم، وقبضَ السِّلَاح، واستولى على أرضهم وديارِهِم وأموالِهِم، فوجد من السِّلَاح خمسينَ دِرْعاً، وخمسينَ بَيْضَةً، وثلاثمائةٍ وأربعينَ سيفاً، وقال: ((هؤلاء فى قَوْمِهِمْ بِمَنْزِلَةِ بنى المُغِيرَةَ فى قُرَيْشٍ)) وكانت قصتهم فى ربيع الأول سنة أربعٍ مِنَ الهجره.

فصل

وأما قُرَيْظَةَ، فكانت أشدَّ اليهودِ عداوةً لرسول الله صلى الله عليه وسلم، وأغلظهم كُفْراً، ولذلك جرى عليهم ما لم يجرِ على إخوانهم. وكان سببُ غزوهم أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم لما خرج إلى غزوة الخندق والقوم معه صُلُح، جاء حُيَيُّ بْنُ أَحْطَبِ إلى بنى قُرَيْظَةَ فى ديارهم، فقال: قد جئكم بعزِّ الدَّهْرِ، جئكم بقريش على سادتها، وعَطَفَانَ على قادتها، وأنتم أهلُ الشُّوكَةِ والسلاح، فهلَمَّ حتى نناجِرَ محمداً ونفرُغ منه، فقالَ لَهُ رِئِيسُهُم: بل جئنى واللهُ بَدُلِّ الدَّهْرِ، جئنى بسحابٍ قد أراق ماءه،

فهو يرعُدُ ويبرُق، فلم يزل حَيَّيْ يُخادعه وَيَعِدُه وَيُمنيه حتى أجابه بشرط أن يدخل معه فى حِصنه، يُصيبه ما أصابهم، ففعل، ونقضُوا عهدَ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم، وأظهروا سَبَّهُ، فبلغ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم الخبرُ، فأرسلَ يستعلمُ الأمرَ، فوجدهم قد نقضُوا العهدَ، فكَبَّرَ وقال: ((أَبشِرُوا يا مَعْشَرَ المسلمين)).

فلما انصَرَفَ رَسولُ الله صلى الله عليه وسلم إلى المدينة، لم يكن إلا أن وضع سِلاحه، فجاءه جبريلُ، فقال: أوضعتِ السِّلاحَ؟ والله إن الملائكةَ لم تَضَعُ أسلِحَتِها، فانهض بمن معكَ إلى بنى قُريظة، فإنى سائرُ أمامك أُزلزل بهم حصونَهم، وأقذِف فى قلوبهم الرُّعبَ، فسار جبريلُ فى موكبه من الملائكة، ورسولُ الله صلى الله عليه وسلم على أثره فى موكبه من المهاجرين والأنصار، وقال لأصحابه يومئذ: ((لَا يُصَلِّينَ أَحَدُكُمْ العَصْرَ إلا فى بنى قُريظة))، فبادروا إلى امتثال أمره، ونهضُوا من فورهم، فأدركتهم العَصْرُ فى الطريق، فقال بعضهم لا نُصليها إلا فى بنى قُريظة كما أمرنا، فصلَّوها بعد عشاء الآخرة، وقال بعضهم: لم يُرِدْ مِنَّا ذلك، وإنما أراد سُرعة الخروج، فَصَلَّوْها فى الطريق، فلم يُعَنَّفَ واحدة من الطائفتين.

واختلف الفقهاء أَيُّهُمَا كان أصوب؟ فقالت طائفة: الذين أَخروها هم المُصيبون، ولو كُنَّا معهم، لَأَخَرناها كما أَخروها، ولما صَلَّيْنَاها إلا فى بنى قُريظة امتثالاً لأمره، وتركاً للتأويل المخالف للظاهر.

وقالت طائفة أخرى: بل الذين صَلَّوْها فى الطريق فى وقتها حازوا قَصَبَ السَّبْقِ، وكانوا أسعدَ بالفضيلتين، فإنهم بادروا إلى امتثال أمره فى الخروج، وبادرُوا إلى مرضاته فى الصلاة فى وقتها، ثم بادرُوا إلى اللِّحاق بالقوم، فحازوا فضيلةَ الجهاد، وفضيلةَ الصلاة فى وقتها، وفهمُوا ما يُراد

منهم، وكانوا أفقه من الآخرين، ولا سيما تلك الصلاة، فإنها كانت صلاة العصر، وهى الصلاة الوسطى بنص رسول الله صلى الله عليه وسلم الصحيح الصريح الذى لا مدفع له ولا مطعن فيه، ومجىء السنّة بالمحافظة عليها، والمبادرة إليها، والتبكير بها، وأن من فاتته، فقد وتّر أهله وماله، أو قد حبط عمله، فالذى جاء فيها أمر لم يجىء مثله فى غيرها، وأما المؤخرون لها، فغايتهم أنهم معذورون، بل ماجورون أجراً واحداً لتمسكهم بظاهر النص، وقصدتهم امتثال الأمر، وأما أن يكونوا هم المصيبين فى نفس الأمر، ومن بادر إلى الصلاة وإلى الجهاد مخطئاً، فحاشا وكلا، والذين صلّوا فى الطريق، جمعوا بين الأدلة، وحصلوا الفضيلتين، فلهم أجران، والآخرون ماجورون أيضاً رضى الله عنهم.

فإن قيل: كان تأخير الصلاة للجهاد حينئذ جائزاً مشروعاً، ولهذا كان عقّب تأخير النبى صلى الله عليه وسلم العصر يوم الخندق إلى الليل، فتأخيرهم صلاة العصر إلى الليل، كتأخيره صلى الله عليه وسلم لها يوم الخندق إلى الليل سواء، ولا سيما أن ذلك كان قبل شروع صلاة الخوف. قيل: هذا سؤال قوى، وجوابه من وجهين.

أحدهما: أن يقال: لم يثبت أن تأخير الصلاة عن وقتها كان جائزاً بعد بيان المواقيت، ولا دليل على ذلك إلا قصة الخندق، فإنها هى التى استدلت بها من قال ذلك، ولا حجة فيها لأنه ليس فيها بيان أن التأخير من النبى صلى الله عليه وسلم كان عن عمد، بل لعله كان نسياناً، وفى القصة ما يُشعر بذلك، فإن عمر لما قال له: يا رسول الله، ما كدتُ أصلى العصر حتى كادت الشمس تغرب، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((والله ما صلّيته)) ثم قام، فصلاها. وهذا مشعر بأنه صلى الله عليه وسلم كان ناسياً بما هو فيه

من الشغل، والاهتمام بأمر العدو المحيط به، وعلى هذا يكون قد أَعْرَها بعذر النسيان، كما أَعْرَها بعذر النوم فى سفره، وصلاتها بعد استيقاظه، وبعد ذكره لِتَتَأَسَّى أُمَّتَهُ به.

والجواب الثانى: أن هذا على تقدير ثبوته إنما هو فى حال الخوفِ والمُسايفة عند الدَّهش عن تعقُّلِ أفعالِ الصلاة، والإتيان بها، والصحابة فى مسيرهم إلى بنى قُريظة، لم يكونوا كذلك، بل كان حكمهم حكمَ أسفارهم إلى العدو قبل ذلك وبعده، ومعلومٌ أنهم لم يكونوا يؤخِّرون الصلاة عن وقتها، ولم تكن قُريظة ممن يخاف فوتهم، فإنهم كانوا مقيمين بدارهم، فهذا منتهى أقدام الفريقين فى هذا الموضوع.

فصل

وأعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم الرايةَ علىَّ بن أبى طالب، واستخلفَ على المدينة ابنَ أمِّ مكتوم، ونازل حصون بنى قُريظة، وحصرهم خمساً وعشرين ليلةً، ولمَّا اشتد عليهم الحِصَارُ، عرض عليهم رئيسهم كعبُ بن أسد ثلاثَ خِصال: إما أن يُسَلِّمُوا ويدخلوا مع محمد فى دينه، وإما أن يقتلوا ذراريهم، وبخرجوا إليه بالسيوف مُصلتة يناجِزونه حتى يظفروا به، أو يُقتلوا عن آخرهم، وإما أن يهجموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه ويكيسوهم يومَ السبت، لأنهم قد أمئوا أن يُقاتِلوهم فيه، فأبوا عليه أن يُجيبوه إلى واحدة منهن، فبعثوا إليه أن أرسل إلينا أبا لُبابة بنَ عبد المنذر نستشيرُه، فلما رأوه، قاموا فى وجهه يبكون، وقالوا: يا أبا لُبابة ! كيف ترى لنا أن ننزل على حكم محمد ؟ فقال: نعم، وأشار بيده إلى حلقه يقول: إنه الدَّبْحُ، ثم عَلِمَ من فوره أنه قد خان الله ورسوله، فمضى على وجهه، ولم يَرْجِعْ إلى رسولِ الله صلى الله عليه وسلم حتى أتى المسجدَ مسجد

المدينة، فربط نفسه بسارية المسجد، وحلف ألا يحلّه إلا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بيده، وأنه لا يدخلُ أرضَ بني قُريظة أبداً، فلما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك، قال: ((عُوهُ حَتَّى يَتُوبَ اللَّهُ عَلَيْهِ)) ثم تاب الله عليه، وحلّه رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بيده، ثم إنهم نزلوا على حُكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقامت إليه الأوسُ، فقالوا: يا رَسُولَ اللَّهِ ! قد فعلتَ في بني قَيْنُقَاعِ ما قد عَلِمْتَ وهم حلفاءُ إخواننا الخزرج، وهؤلاء موالينا، فأحسِنْ فيهم، فقال: ((أَلَا تَرِضُونَ أَنْ يَحْكُمَ فِيهِمْ رَجُلٌ مِنْكُمْ))؟ قالوا: بلى. قال: ((فَذَاكَ إِلَى سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ)). قالوا: قد رضينا، فأرسلَ إلى سعد بن معاذ، وكان في المدينة لم يخرج معهم لجرح كان به، فأركبَ حماراً وجاء إلى رسولِ الله صلى الله عليه وسلم، فجعلوا يقولون له وهم كَتَفَتَاهُ: يا سَعْدُ ! أجمل إلى مواليتك، فأحسِنْ فيهم، فإن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قد حَكَمَكَ فِيهِمْ لِتُحْسِنَ فِيهِمْ، وهو ساكت لا يرجع إليهم شيئاً، فلما أكثرُوا عليه، قال: لقد آن لسعد ألا تأخذه في الله لومةً لائم، فلما سَمِعُوا ذَلِكَ منه، رجَعَ بعضُهُم إلى المدينة، فنعى إليهم القومَ، فلما انتهى سعد إلى النبيِّ صلى الله عليه وسلم، قال للصحابة: ((قُومُوا إِلَيَّ سَيِّدُكُمْ)) فلما أنزلُوهُ، قالوا: يا سعدُ ! إن هؤلاء القوم قد نزلوا على حُكمك، قال: وحكمي نافذٌ عليهم؟ قالوا: نعم. قال: وعلى المسلمين؟ قالوا: نعم. قال: وعلى مَنْ ههنا وأعرض بوجهه، وأشار إلى ناحية رسولِ الله صلى الله عليه وسلم إجلالاً له وتعظيماً؟ قال: ((نعم، وعلى)). قال: فإنى أحكم فيهم أن يُقتلَ الرِّجَالُ، وتُسبَى الدُّرَيْبَةُ، وتقسمَ الأموالُ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((لَقَدْ حَكَمْتَ فِيهِمْ بِحُكْمِ اللَّهِ مِنْ فَوْقِ سَمَاوَاتٍ)) وأسلم منهم تلك الليلة نفر قبل النزول، وهرب عمرو بن سَعْدَى، فانطلق

فلم يُعلم أين ذهب، وكان قد أبى الدخول معهم فى نقض العهد، فلما حكم فيهم بذلك، أمر رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بقتل كُلِّ مَنْ جرت عليه موسى منهم، وَمَنْ لم يُبَيِّنْ الْحَقَّ بِالذُّرِّيَّةِ ، فحفر لهم خنادقَ فى سوق المدينة، وَضُرِبَتْ أعناقهم، وكانوا ما بين الستمائة إلى السبعمائة، ولم يُقتل من النساء أحد سوى امرأة واحدة كانت طَرَحَتْ على رأس سويد بن الصامت رحي، فقتلته، وجعل يذهب بهم إلى الخنادق أرسالاً أرسالاً، فقالوا لرئيسهم كعب بن أسد: يا كعبُ ؛ ما تراه يصنَعُ بنا ؟ فقال: أفى كل موطن لا تعقلونَ ؟ أما ترون الدَّاعِيَ لا يَنْزِعُ، والذاهِبُ منكم لا يرجعُ، هو والله القتلُ. قال مالك فى رواية بن القاسم: قال عبد الله بنُ أَبِي لِسَعْدِ بن معاذ فى أمرهم: إنهم أحد جناحَيْ، وهم ثلاثمائةِ دارع، وستمائة حاسر، فقال: قد آن لسعد ألا تأخذه فى الله لومة لائم، ولما جىء بِحَيِّى بن أخطب إلى بين يديه، ووقع بصره عليه، قال: أما والله ما لُمْتُ نَفْسِي فى معاداتك، ولكن مَنْ يُعَالِبُ اللهَ يُغَلَبْ، ثم قال: يا أَيُّهَا الناس ؛ لا بأسَ قدر الله وملحمته كتبت على بنى إسرائيل، ثم حبس، فضربت عنقه. واستوهب ثابت بن قيس الزبير بن باطا وأهله وماله من رسول الله، فوهبهم له، فقال له ثابت بن قيس: قد وهبك لى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ووهب لى مالك وأهلك، فهم لك. فقال: سألتك بيدى عندك يا ثابتُ إلا ألحقتنى بالأحبة، فضرب عنقه، وألحقه بالأحبة من اليهود، فهذا كُلُّهُ فى يهود المدينة، وكانت غزوة كل طائفة منهم عَقِبَ كُلِّ غزوة من الغزوات الكبار.

فغزوة بنى قَيْنَقَاعِ عقب بدر، وغزوة بنى النَّصِيرِ عقب غزوة أُحُدِ،

وغزوة بنى قُرَيْظَةَ عقب الخندق.

وأما يهود خيبر، فسيأتى ذكر قصتهم إن شاء الله تعالى.

فصل

وكان هَدْيُهُ صلى الله عليه وسلم أنه إذا صالح قوماً فَتَقَضَ بعضهم عهده، وُضِّلَحه، وأَقْرَهُم الباقُونَ، ورَضُوا به، غزا الجميع، وجعلهم كَلَّهُم ناقضين، كما فعل بِقُرَيْظَةَ، والنَّضِير، وبنى قَيْنُقَاع، وكما فعل فى أهل مكة، فهذه سُنَّتُهُ فى أهل العهد، وعلى هذا ينبغى أن يَجْرِيَ الحُكْمُ فى أهل الذِّمَّة كما صرَّح به الفقهاء من أصحاب أحمد وغيرهم، وخالفهم أصحابُ الشافعى فخصُّوا نقضَ العهد بمن نقضه خاصةً دون من رَضِيَ به، وأقرَّ عليه، وفرَّقوا بينهما بأن عقد الذِّمَّة أقوى وأكَّد، ولهذا كان موضوعاً على التأييد، بخلاف عقد الهدنة والصلح.

والأولون يقولون لا فَرْقَ بَيْنَهُمَا، وعقد الذِّمَّة لم يُوضَع للتأييد، بل بشرط استمرارهم ودوامهم على التزام ما فيه، فهو كعقدِ الصُّلح الذى وضع للهدنة بشرط التزامهم أحكام ما وقع عليه العقد، قالوا: والنبىُّ صلى الله عليه وسلم لم يُوقِّتْ عقدَ الصلح والهدنة بينه وبين اليهود لما قدم المدينة، بل أطلقه ما داموا كاقبين عنه، غير محاربين له، فكانت تلك ذمَّتْهم، غير أن الجزية لم يكن نزل فرضها بعد، فلما نزل فرضها، ازداد ذلك إلى الشروط المشترطة فى العقد، ولم يغير حكمه، وصار مقتضاها التأييد، فإذا نقض بعضهم العهد، وأقرَّهم الباقُونَ، ورَضُوا بذلك، ولم يُعلِّموا به المسلمين، صاروا فى ذلك كمنقض أهل الصلح، وأهل العهد والصلح سواء فى هذا المعنى، ولا فرق بينهما فيه، وإن اختلفا من وجه آخر يُوضِّحُ هذا أن المقرَّ الراضى الساكت إن كان باقياً على عهده وُضِّلَحه، لم يجر قتاله ولا قتله فى الموضعين، وإن كان بذلك خارجاً عن عهده وُضِّلَحه راجعاً إلى حاله الأولى قبل العهد والصلح، لم يفترق الحال بين عقد الهدنة وعقد الذمة فى ذلك،

فكيف يكون عائداً إلى حاله فى موضع دون موضع، هذا أمر غير معقول.
توضيحه: أن تجدد أخذ الجزية منه، لا يُوجب له أن يكون مُوفياً بعهده مع
رضاه، وممالاته ومواطاته لمن نقض، وعدم الجزية يُوجب له أن يكون ناقضاً
غادراً غير موفٍ بعهده، هذا بين الامتناع.

فالأقوال ثلاثة: النقض فى الصورتين، وهو الذى دلّت عليه سُنّة رسول
الله صلى الله عليه وسلم فى الكفار، وعدم النقض فى الصورتين، وهو أبعدُ
الأقوالِ عن السُنّة، والتفريق بين الصورتين، والأولى أصوبها وبالله التوفيق.
وبهذا القول أفتينا وليّ الأمر لما أحرقت النصارى أموال المسلمين
بالشام ودورهم، وراؤوا إحراق جامعهم الأعظم حتّى أحرقوا منارته، وكاد
لولا دفعُ الله أن يحترق كُله، وعلم بذلك من علم من النصارى، وواطؤوا
عليه وأقروه، ورضوا به، ولم يُعلموا وليّ الأمر، فاستفتى فيهم وليّ الأمر
من حضره من الفقهاء، فأفتيناه بانتقاض عهد من فعل ذلك، وأعان عليه
بوجه من الوجوه، أو رضى به، وأقر عليه، وأن حدّه القتلُ حتماً، لا تخيير
للإمام فيه، كالأسير، بل صار القتل له حدّاً، والإسلام لا يسقط القتل إذا كان
حدّاً ممن هو تحت الدّمّة، ملتزماً لأحكام الله بخلاف الحربى إذا أسلم، فإن
الإسلام يعصم دمه وماله، ولا يُقتلُ بما فعله قبل الإسلام، فهذا له حُكم،
والدّمى الناقض للعهد إذا أسلم له حكم آخر، وهذا الذى ذكرناه هو الذى
تقتضيه نصوصُ الإمام أحمد وأصوله، ونص عليه شيخُ الإسلام ابن تيمية
قدّس الله روحه، وأفتى به فى غير موضع.

فصل

وكان هدّيه وسُنّته إذا صالح قوماً وعاهدهم، فانضاف إليهم عدو له
سواهم، فدخلوا معهم فى عقدهم، وانضاف إليه قوم آخرون، فدخلوا معه

فى عقده، صار حُكم مَن حارب مَن دخل معه فى عقده من الكفار حكم مَن حاربه، وبهذا السبب غزا أهل مكة، فإنه لما صالحهم على وضع الحرب بينهم وبينه عشر سنين، توثبت بنو بكر بن وائل، فدخلت فى عهد قريش، وعقدها، وتوثبت خُزاعة، فدخلت فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وعقده، ثم عدت بنو بكر على خُزاعة فبيتتهم، وقتلت منهم، وأعاتتهم قريش فى الباطن بالسلاح، فعَدَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قريشاً ناقضين للعهد بذلك، واستجاز غزو بنى بكر بن وائل لِتَعَدِّيهِم على خُلفائه، وسيأتى ذكر القصة إن شاء الله تعالى.

وبهذا أفتى شيخ الإسلام ابن تيمية بغزو نصارى المشرق لما أعاتوا عدوَّ المسلمين على قتالهم، فأمدُّوهم بالمالِ والسلاح، وإن كانوا لم يَغزونا ولم يُحاربونا، ورآهم بذلك ناقضين للعهد، كما نقضت قريشُ عهد النبى صلى الله عليه وسلم بإعاتتهم بنى بكر ابن وائل على حرب حلفائه، فكيف إذا أعان أهلُ الذمة المشركين على حرب المسلمين. والله أعلم.

فصل

فى كيف كان صلى الله عليه وسلم يعامل رسل أعدائه إذا وفدوا عليه وكانت تَقْدَمُ عليه رُسُلُ أعدائه، وهم على عداوته، فلا يَهَيِّجُهُم، ولا يَقْتُلُهُم، ولما قَدِمَ عليه رسولا مُسَيَّلِمَةَ الكَذَّاب: وهما عبد الله بن النواحة وابنُ أثال، قال لهما : ((مَا تَقُولانِ أَنَّنِما)) ؟ قال: نقول كما قال، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((لَوْلَا أَنَّ الرَّسُلَ لا تُقْتَلُ لَصَرَبْتُ أَغْناقَكُما)) فجرت سُنَّتُهُ ألا يَقْتَلَ رسولٌ.

وكان هديه أيضاً ألا يُحبس الرسولَ عنده إذا اختار دينه، فلا يمنعه من اللحاق بقومه، بل يرُدُّه إليهم، كما قال أبو رافع: بعثتنى قُريشُ إلى النبى

صلى الله عليه وسلم، فلما أتيتُهُ، وقع فى قلبى الإسلام، فقلت: يا رسول الله! لا أرجع إليهم. فقال: ((إنى لا أخيسن بالعهد، ولا أخيسن البُردَ، أرجع إليهم، فإن كان فى قلبك الذى فيه الآن، فارجع)).
قال أبو داود: وكان هذا فى المدة التى شرط لهم رسولُ الله صلى الله عليه وسلم أن يردَّ إليهم من جاء منهم، وإن كان مسلماً، وأما اليوم، فلا يصلح هذا.. انتهى.

وفى قوله : ((أخيسن البُرد)) إشعار بأن هذا حكم يختص بالرسول مطلقاً، وأما ردُّه لمن جاء إليه منهم وإن كان مسلماً، فهذا إنما يكون مع الشرط، كما قال أبو داود، وأما الرسول، فلهم حكم آخر، ألا تراه لم يتعرض لرسولى مسيلمة وقد قال له فى وجهه: نشهد أن مسيلمة رسول الله. وكان من هديه، أن أعداءه إذا عاهدوا واحداً من أصحابه على عهد لا يضُرُّ بالمسلمين من غير رضاه، أمضاه لهم، كما عاهدوا حديفة وأباه الحُسيَل أن لا يُقاتِلاه معَه صلى الله عليه وسلم، فأمضى لهم ذلك وقال لهما: ((انصرفا، تفى لهُم بعهدهم، وتستنعين الله عليهم)).

فصل

وصالح قريشاً على وضع الحرب بينه وبينهم عشر سنين، على أن من جاءه منهم مسلماً ردُّه إليهم، ومن جاءهم من عنده لا يردُّونه إليه، وكان اللفظ عاماً فى الرجال والنساء، فنسخ الله ذلك فى حقِّ النساء، وأبقاه فى حقِّ الرجال، وأمر الله نبيَّه والمؤمنين أن يمتحنوا من جاءهم من النساء، فإن علِّموها مؤمنةً، لم يردُّوها إلى الكُفَّار، وأمرهم بردَّ مهرها إليهم لما فات على زوجها من منفعة بُضعها، وأمر المسلمين أن يردُّوا على من ارتدَّت امرأته إليهم مهرها إذا عاقبوا، بأن يجب عليهم ردُّ مهر المهاجرة، فيردونه

إلى مَنْ ارتدَّت امرأته، ولا يردونها إلى زوجها المشرك، فهذا هو العقاب، وليس من العذاب فى شىء، وكان فى هذا دليل على أن خروج البضع من ملك الزوج متقوم، وأنه متقوم بالمسمى الذى هو ما أنفق الزوج لا بمهر المثل، وأن أنكحة الكفار لها حكم الصحة، لا يحكم عليها بالبطلان، وأنه لا يجوز ردُّ المسلمة المهاجرة إلى الكفار ولو شرط ذلك، وأن المسلمة لا يحلُّ لها نكاح الكافر، وأن المسلم له أن يتزوج المرأة المهاجرة إذا انقضت عدتها، وآتاها مهرها، وفى هذا أبينُّ دلالة على خروج بضعها من ملك الزوج، وانفساخ نكاحها منه بالهجرة والإسلام.

وفيه دليلٌ على تحريم نكاح المشركة على المسلم، كما حرم

نكاح المسلمة على الكافر.

وهذه أحكامٌ استفيدت من هاتين الآيتين، وبعضها مجمع عليه، وبعضها مختلف فيه، وليس مع مَنْ ادعى نسخها حجةً البتة، فإن الشرط الذى وقع بين النبى صلى الله عليه وسلم وبين الكفار فى ردِّ مَنْ جاءه مسلماً إليهم، إن كان مختصاً بالرجال، لم تدخل النساء فيه، وإن كان عاماً للرجال والنساء، فالله سبحانه وتعالى خصَّص منه ردَّ النساء ونهاهم عن ردِّهن، وأمرهم بردِّ مهورهن، وأن يردوا منها على مَنْ ارتدَّت امرأته إليهم من المسلمين المهر الذى أعطاه، ثم أخبر أن ذلك حكمه الذى يحكم به بين عباده، وأنه صادر عن علمه وحكمته، ولم يأت عنه ما يُنافى هذا الحكم، ويكون بعده حتى يكون ناسخاً.

(يتبع...)

@ ولما صالحهم على ردِّ الرجال، كان يُمكنهم أن يأخذوا مَنْ أتى إليه منهم، ولا يُكرهه على العود، ولا يأمره به، وكان إذا قتل منهم، أو أخذ مالاً،

وقد فصل عن يده، ولما يلحق بهم، لم يُنكِرْ عليه ذلك، ولم يضمنه لهم، لأنه ليس تحت قهره، ولا فى قبضته، ولا أمره بذلك، ولم يقتضِ عقدُ الصلح الأمانَ على النفوس والأموال إلا عمن هو تحت قهره، وفى قبضته، كما صَمِنَ لبنى جُدَيْمَةَ ما أتلّفه عليهم خالدٌ من نفوسهم وأموالهم، وأنكره، وتبرأ منه. ولما كان إصابته لهم عن نوع شُبْهة، إذ لم يقولوا: أسلمنا، وإنما قالوا: صَبَأًا، فلم يَكُنْ إسلاماً صريحاً، صَمِنَهم بنصف دياتهم لأجل التأويل والشبهة، وأجراهم فى ذلك مجرى أهل الكتاب الذين قد عصموا نفوسهم وأموالهم بعقدِ الذمة ولم يدخلوا فى الإسلام، ولم يقتضِ عهدُ الصلح أن ينصّرهم على من حاربهم ممن ليس فى قبضة النبى صلى الله عليه وسلم وتحت قهره، فكان فى هذا دليل على أن المعاهدين إذا غزاهم قوم ليسوا تحت قهر الإمام وفى يده، وإن كانوا من المسلمين أنه لا يجبُ على الإمام رُدُّهم عنهم، ولا منعهم من ذلك، ولا ضمانٌ ما أتلّفوه عليهم.

وأخذُ الأحكام المتعلقة بالحرب، ومصالح الإسلام، وأهليه، وأمره، وأمور السياسات الشرعية من سيره، ومغازيه أولى من أخذها من آراء الرجال، فهذا لون، وتلك لون. وبالله التوفيق.

فصل

وكذلك صالحَ أهلَ خيبر لما ظهر عليهم على أن يُجْلِيَهُمْ منها، ولَهُمْ ما حملتِ ركابُهُم، ولرسولِ الله صلى الله عليه وسلم الصَّفراءُ والبيضاءُ، والحلقةُ، وهى السلاح. واشترط فى عقد الصلح ألا يكتموا ولا يُغيبوا شيئاً، فإن فعلوا، فلا ذمة لهم، ولا عهد، فغيبوا مسكاً فيه مالٌ وحليٌّ لحَيِّ بنِ أخطب كان احتمله معه إلى خيبر حين أُجليت النضيرُ، فقال رسولُ الله

صلى الله عليه وسلم لعِم حُيَيِّ ابنِ أَخْطَب، واسمه سَعِيَةُ : (مَا فَعَلَ مَسْكُ حُيَيِّ الَّذِي جَاءَ بِهِ مِنَ التَّضْيِيرِ) ؟ فقال: أذهبته النفقات والحروب، فقال: ((الْعَهْدُ قَرِيبٌ، وَالْمَالُ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ)). وقد كان حُيَيِّ قُتِلَ مع بنى قُرَيْظَةَ لَمَّا دخل معهم، فدفع رسولُ الله صلى الله عليه وسلم عمَّهُ إلى الزُّبَيْرِ لِيَسْتَقِرَّهُ، فَمَسَّهُ بِعَذَابٍ، فقال : (هَذَا رَأَيْتُ حُيَيًّا يَطُوفُ فِي حَرَبَةٍ ههنا. فذهبوا فطافوا، فوجدوا المَسْكَ فِي الْحَرَبَةِ، فقتلَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ابني أبي الحُقَيْقِ، وأحدهما زوج صفية بنت حُيَيِّ بنِ أَخْطَب، وسبى نساءهم وذرائعهم، وقسم أموالهم بالثَّكْثِ الَّذِي تَكْتَوْن، وأراد أن يُجْلِيَهُمْ مِنْ خَيْبَر، فقالوا: دعنا نكون في هذه الأرض نُصَلِّحُهَا ونقومُ عليها، فنحنُ أَعْلَمُ بها منكم، ولم يكن لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ولا لأصحابه غِلْمَانٌ يكفونهم مؤنتها، فدفعها إليهم على أن لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الشَّطْرُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يَخْرُجُ مِنْهَا مِنْ تَمَرٍ أَوْ زَرْعٍ، وَلَهُمُ الشَّطْرُ، وَعَلَى أَنْ يُقَرَّرَهُمْ فِيهَا مَا شَاءَ.

ولم يعمهم بالقتل كما عمَّ قُرَيْظَةَ لاشتراك أولئك في نقض العهد، وأما هؤلاء فالذين عَلِمُوا بِالْمَسْكِ وَغَيْبُوهُ، وشرطوا له إن ظهر، فلا ذِمة لهم ولا عهد، فإنه قتلهم بشرطهم على أنفسهم، ولم يتعدَّ ذلك إلى سائر أهلِ خَيْبَر، فإنه معلوم قطعاً أن جميعهم لم يعلموا بِمَسْكِ حُيَيِّ، وأنه مدفون في حَرَبَةٍ، فهذا نظيرُ الدَّمِيِّ والمعاهدِ إذا نقض العهد، ولم يُمَالِثْهُ عَلَيْهِ غَيْرُهُ، فإن حكم النقص مختصُّ به.

ثم في دفعه إليهم الأرضَ على النصف دليل ظاهر على جواز المساقاة والمزارعة، وكون الشجر نخلاً لا أثر له البتة، فحكم الشيء حكم

نظيره، فَبَلَدُ شَجَرِهِمُ الْأَعْنَابِ وَالتين وغيرهما من الثمار فى الحاجة إلى ذلك، حكمه حكم بلد شجرُهُمُ النخل سواء، ولا فرق.

وفى ذلك دليل على أنه لا يُشترط كونُ البذر من ربِّ الأرض، فإنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم صالحهم عن الشطر، ولم يُعطيهم بذراً البتة، ولا كان يُرسلُ إليهم ببذر، وهذا مقطوع به من سيرته، حتى قال بعضُ أهل العلم: إنه لو قيل باشتراط كونه من العامل، لكان أقوى من القول باشتراط كونه من ربِّ الأرض، لموافقته لِسُنَّةِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم فى أهل خيبر.

والصحيح: أنه يجوز أن يكون من العامل، وأن يكون من ربِّ الأرض، ولا يُشترط أن يختصَّ به أحدهما، والذين شرطوه من ربِّ الأرض، ليس معهم حُجَّةٌ أصلاً أكثر من قياسهم المزارعة على المضاربة، قالوا: كما يُشترط فى المضاربة أن يكون رأسُ المالِ من المالك، والعملُ من المضارب، فهكذا فى المزارعة، وكذلك فى المساقاة يكون الشَّجْرُ من أحدهما، والعملُ عليها من الآخر، وهذا القياسُ إلى أن يكون حجةً عليهم أقربُ من أن يكون حجةً لهم، فإن فى المضاربة يعودُ رأسُ المالِ إلى المالك، ويقتسمان الباقي، ولو شرط ذلك فى المزارعة، فسدت عندهم، فلم يُجْزُوا البذرَ مجرى رأسِ المال، بل أجرؤه مجرى سائر البقل، فبطل إحقاق المزارعة بالمضاربة على أصلهم.

وأيضاً فإن البذر جارٍ مجرى الماء، ومجرى المنافع، فإن الزرع لا يتكون وينمو به وحده، بل لا بُدَّ من السقى والعمل، والبذر يموتُ فى الأرض، ويُنشئ الله الزرع من أجزاء أخر تكون معه من الماء والريح، والشمس والتراب والعمل، فحكم البذرِ حكمُ هذه الأجزاء.

وأيضاً فإن الأرض نظيرُ رأس المال فى القراض، وقد دفعها مالكها إلى المزارع، وبذرُها وحرثُها وسقيُّها نظيرُ عمل المضارب، وهذا يقتضى أن يكون المزارع أولى بالبذر من ربِّ الأرض تشبيهاً له بالمضارب، فالذى جاءت به السُّنَّة هو الصواب الموافق لقياس الشرع وأصوله.

وفى القصة دليل على جواز عقد الهدنة مطلقاً من غير توقيت، بل ما شاء الإمام، ولم يجيء بعد ذلك ما ينسخ هذا الحكم البتة، فالصواب جوازه وصحته، وقد نصَّ عليه الشافعيُّ فى رواية المزنى، ونص عليه غيره من الأئمة، ولكن لا ينهضُ إليهم ويحاربهم حتى يُعلمهم على سواء ليستووا هُم وهُو فى العلم بنقض العهد.

وفىها دليل على جواز تعزير المتهم بالعقوبة، وأن ذلك من السياسات الشرعية، فإنَّ الله سبحانه كان قادراً على أن يدلَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم على موضع الكنز بطريق الوحي، ولكن أراد أن يتسنَّ للأُمَّة عقوبة المتهمين، ويوسِّعَ لهم طُرُق الأحكام رحمة بهم، وتيسيراً لهم.

وفىها دليل على الأخذ بالقرائن فى الاستدلال على صحة الدَّعوى وفسادها، لقوله صلى الله عليه وسلم لِسِعْيَةِ لما ادَّعى نفاذَ المال: ((العَهْدُ قَرِيبٌ، وَالْمَالُ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ)).

وكذلك فعل نبي الله سليمان بن داود فى استدلاله بالقرينة على تعيين أم الطفل الذى ذهب به الذئب، وادَّعت كل واحدة من المرأتين أنه ابْنُها، واختصمتا فى الآخر، فقضى به داود للكبرى، فخرجتا إلى سليمان، فقال: يم قَصَى بَيْنَكُمَا نَبِيُّ اللَّهِ؟ فأخبرتاها. فقال: اتتوني بالسكِّين أشقه بينكما، فقالت الصغرى لا تفعلْ رحمك الله، هو ابْنُها، فقضى به للصغرى فاستدل

بقرينة الرحمة والرأفة التي فى قلبها، وعدم سماحتها بقتله وسماحة الأخرى بذلك، لتصير أسوتها فى فقد الولد على أنه ابن الصغرى. فلو اتفقت مثل هذه القضية فى شريعتنا، لقال أصحابُ أحمد والشافعى ومالك رحمهم الله: عمل فيها بالقافة، وجعلوا القافة سبباً لترجيح المدعى للنسب رجلاً كان أو امرأةً.

قال أصحابنا: وكذلك لو ولدت مسلمةً وكافرةً وَلَدَيْنِ، وادَّعَتِ الكافرةُ ولد المسلمة، وقد سُئِلَ عنها أحمد، فتوقف فيها. فقيل له: ترى القافة ؟ فقال: ما أَحْسَنَهَا، فإن لم تُوجد قافةٌ، وحكم بينهما حاكم بمثل حُكم سليمان، لكان صواباً، وكان أولى من القُرعة، فإنَّ القُرعة إنما يُصار إليها إذا تساوى المدعيان من كل وجه، ولم يترجَّح أحدهما على الآخر، فلو ترجَّح بيد أو شاهد واحد، أو قرينة ظاهرة من لَوْثٍ، أو نُكُولٍ خصمه عن اليمين، أو موافقةً شاهد الحال لصدقه، كدعوى كل واحد من الزوجين ما يصلح له من قماش البيت والآنية، ودعوى كل واحد من الصانعين آلات صنعته، ودعوى حاسير الرأس عن العمامة عمامة من بيده عمامة، وهو يشدد عدواً، وعلى رأسه أخرى، ونظائر ذلك، فُدِّمَ ذَلِكَ كله على القُرعة.

ومن تراجم أبى عبد الرحمن النسائى على قصة سليمان: ((هذا باب، الحكم يُوهم خلاف الحق، ليستعلم به الحق))، والنبىُّ صلى الله عليه وسلم لم يقص علينا هذه القصة لنتخذها سمرأً، بل لنعبرَ بها فى الأحكام، بل الحكم بالقسامة وتقديم أيمان مدعى القتل هو من هذا استناداً إلى القرائن الظاهرة، بل ومن هذا رجمُ الملاعنة إذا التعنَّ الزوجُ ونكَلَّتْ عن الالتعان. فالشافعى ومالك رحمهما الله، يقتلانيها بمجرد التعان الزوج، ونكولها استناداً إلى اللُّوثِ الظاهر الذى حصل بالتعانه، ونكولها.

ومن هذا ما شرعه الله سبحانه وتعالى لنا من قبول شهادة أهل الكتاب على المسلمين فى الوصية فى السفر، وأن وليي الميت إذا اطلعاً على خيانة من الوصيين، جاز لهما أن يحلفا ويستحقا ما حلفا عليه، وهذا لوٲ فى الأموال، وهذا نظير اللوٲ فى الدماء، وأولى بالجواز منه، وعلى هذا إذا اطلع الرجل المسروق ماله على بعضه فى يد خائن معروفٍ بذلك، ولم يتبين أنه اشتراه من غيره، جاز له أن يحلف أن بقية ماله عنده، وأنه صاحبُ السرقة استناداً إلى اللوٲ الظاهر، والقرائن التى تكشف الأمر وتوضحه، وهو نظير حلف أولياء المقتول فى القسامة أن فلاناً قتله: سواء، بل أمرُ الأموالِ أسهلُّ وأخفُّ، ولذلك ثبت بشاهدٍ ويمينٍ، وشاهدٍ وامرأتين، ودعوى ونكولٍ، بخلاف الدماء. فإذا جاز إثباتها باللوٲ، فإثباتُ الأموال به بالطريق الأولى والأخرى.

والقرآن والسنة يدلان على هذا وهذا، وليس مع من ادعى نسخ ما دلَّ عليه القرآن من ذلك حجة أصلاً، فإن هذا الحكم فى سورة ((المائدة))، وهى من آخر ما نزل من القرآن، وقد حكم بموجبها أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بعده، كأبى موسى الأشعري، وأقره الصحابة. ومن هذا أيضاً ما حكاه الله سبحانه فى قصة يوسف من استدلال الشاهد بقرينة قد القميص من دبر على صدقه، وكذب المرأة، وأنه كان هارباً مؤلياً، فأدرسته المرأة من ورائه، فجبذته، فقدت قميصه من دبر، فعلم بعُها والحاضرون صدقه، وقبلوا هذا الحكم، وجعلوا الذنب ذنبها، وأمرها بالتوبة، وحكاه الله سبحانه وتعالى حكاية مقرر له غير منكر، والتأسى بذلك وأمثاله فى إقرار الله له، وعدم إنكاره، لا فى مجرّد حكايته، فإنه إذا أخبر به مقرأً عليه، ومُثنياً على فاعله، ومادحاً له، دل على رضاه به، وأنه

موافق لحكمه ومرضاته، فليُتَدَبَّرَ هذا الموضوعُ، فإنه نافع جداً، ولو تتبعنا ما فى القرآن والسُّنَّةِ، وعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه من ذلك لطلال، وعسى أن تُفَرِّدَ فِيهِ مصنفاً شافياً إن شاء الله تعالى. والمقصود: التنبيه على هديه، واقتباس الأحكام من سيرته، ومغازيه، ووقائعه صلوات الله عليه وسلامه.

ولما أَقَرَّ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم أهل خيبر فى الأرض، كان يبعثُ كلَّ عامٍ مَنْ يَحْرُصُ عليهم الثمارَ، فينظرُ كَمْ يُجنى منها، فيضمنهم نصيبَ المسلمين، ويتصرفون فيها.

وكان يكتفى بخارص واحد. ففى هذا دليل على جواز حَرْصِ الثمار البادى صلاحها كثمر النخل، وعلى جواز قسمة الثمار خرساً على رؤوس النخل، وبصيرُ نصيبُ أحد الشريكين معلوماً وإن لم يتميز بعد لمصلحة النماء، وعلى أن القسمة إفراس لا بيع، وعلى جواز الاكتفاء بخارص واحد، وقاسمٍ واحد، وعلى أن لِمَنْ الثمارُ فى يده أن يتصرَّف فيها بعد الخرص، ويصمَّن نصيبَ شريكه الذى خرص عليه.

فلما كان فى زمن عمر، ذهب عبدُ الله ابنه إلى ماله بخيبر، فعَدَّوْا عليه، فألقوه من فوق بيت، ففكُّوا يده فأجلاهم عمر منها إلى الشام، وقسمها بين مَنْ كان شهد خيبر من أهل الحُدَيْبِيَّةِ.

فصل

وأما هديه فى عَقْدِ الدِّمَةِ وأخذِ الجزية، فَإِنَّهُ لم يأخذ مِنْ أحدٍ من الكفار جزيةً إلا بعد نزول سورة ((براءة)) فى السنة الثامنة مِنَ الهجرة، فلما نزلت آيةُ الجزية، أخذها مِنَ المجوس، وأخذها مِنَ أهل الكتاب، وأخذها مِنَ النصارى، وبعث معاذاً رضى الله عنه إلى اليمن، فعقد لمن لم يُسَلِّمِ مِنَ

يهودها الذّمة، وضرب عليهم الجزية، ولم يأخذها من يهودِ خيبر، فظن بعض الغالطين المخطئين أن هذا حكم مختصٌ بأهل خيبر، وأنه لا يؤخذ منهم جزيةٌ وإن أُخِذَتْ مِنْ سائر أهل الكتاب، وهذا مِنْ عدمِ فقهه فى السير والمغازى، فإن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قاتلهم وصالحهم على أن يُقَرَّرَهم فى الأرض ما شاء، ولم تكن الجزيةُ نزلت بعد، فسبق عقدُ صلحهم وإقرارهم فى أرض خيبر نزولَ الجزية، ثم أمره الله سبحانه وتعالى أن يُقاتِلَ أهلَ الكتاب حتى يُعطوا الجزية، فلم يدخل فى هذا يهودُ خيبر إذ ذاك، لأن العقد كان قديماً بينه وبينهم على إقرارهم، وأن يكونوا عمالاً فى الأرض بالشطر، فلم يُطالبهم بشيءٍ غير ذلك، وطالبَ سواهم من أهل الكتاب ممن لم يكن بينه وبينهم عقدٌ كعقدهم بالجزية، كنصارى نجران، ويهودِ اليمن، وغيرهم، فلما أجلاهم عمرٌ إلى الشام، تغيّر ذلك العقدُ الذى تضمن إقرارهم فى أرض خيبر، وصار لهم حكمٌ غيرهم مِنْ أهل الكتاب.

ولما كان فى بعض الدول التى خفيت فيها السُّنَّةُ وأعلامها، أظهر طائفة منهم كتاباً قد عَتَّقُوهُ وزَوَّروهُ، وفيه: أن النبىَّ صلى الله عليه وسلم أسقط عن يهودِ خيبر الجزية، وفيه: شهادةُ على بن أبى طالب، وسعد بن معاذ، وجماعةٍ مِنَ الصحابةِ رضى الله عنهم، فراج ذلك على مَنْ جَهِلَ سُنَّةَ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم ومغازيهِ وسيرته، وتوهَّموا، بل ظنوا صحته، فَجَرُّوا على حُكم هذا الكتاب المزور، حتى ألقى إلى شيخ الإسلام ابن تيمية قدّس الله روحه وطُلبَ منه أن يُعين على تنفيذه، والعملِ عليه، فبصق عليه، واستدلَّ على كذبه بعشرة أوجه:

منها: أن فيه شهادةً سعد بن معاذ، وسعد توفى قبل خيبر قطعاً.

ومنها: أن فى الكتاب، أنه أسقط عنهم الجزية، والجزية لم تكن نزلت بعد، ولا يعرفها الصحابة حينئذ، فإن نزولها كان عام تبوك بعد خبير بثلاثة أعوام.

ومنها: أنه أسقط عنهم الكُفَّ والسُّخَّرَ، وهذا محال، فلم يكن فى زمانه كُفَّ ولا سُخَّرٌ تُؤخذ منهم، ولا من غيرهم، وقد أعاده الله، وأعاد أصحابه من أخذ الكُفَّ والسُّخَّرِ، وإنما هى من وضع الملوكِ الظَّلمة، واستمر الأمر عليها.

ومنها: أن هذا الكتاب لم يذكره أحد من أهل العلم على اختلاف أصنافهم، فلم يذكره أحدٌ من أهل المغازى والسير، ولا أحدٌ من أهل الحديث والسُّنَّةِ، ولا أحد من أهل الفقه والإفتاء، ولا أحدٌ من أهل التفسير، ولا أظهروه فى زمان السَّلفِ، لعلمهم أنهم إن زوَّروا مثلَ ذلك، عرفوا كذبه وبُطلانه، فلما استخفُّوا بعضَ الدول فى وقت فتنَةٍ وخفاء بعض السُّنَّةِ، زوَّروا ذلك، وعتقوه وأظهروه، وساعدهم على ذلك طمعُ بعض الخائنين لله ولرسوله، ولم يستمرَّ لهم ذلك حتى كشف الله أمره، وبَيَّنَّ خلفاءُ الرسل بطلانه وكذبه.

فصل

فى الأصناف التى تؤخذ منهم الجزية

فلما نزلت آيةُ الجزية، أخذها صلى الله عليه وسلم من ثلاث طوائف:

من المجوس، واليهود، والنصارى، ولم يأخذها من عبَّادِ الأصنام. فقيل لا يجوزُ أخذها من كافر غير هؤلاء، ومَن دان بدينهم، اقتداءً بأخذه وتركه. وقيل: بل تؤخذ من أهل الكتاب وغيرهم من الكفار كعبدة الأصنام من العجم دون

العرب، والأول: قول الشافعى رحمه الله، وأحمد، فى إحدى روايته.

والثانى: قولُ أبى حنيفة، وأحمد رحمهما الله فى الرواية الأخرى.

وأصحاب القول الثانى يقولون: إنما لم يأخذها مِنْ مشركى العرب،

لأنها إنما نزلَ فرضُها بعد أن أسلمت دَارَةُ العرب، ولم يبق فيها مُشركٌ،

فإنها نزلت بعد فتح مكة، ودخولِ العربِ فى دين الله أفواجاً، فلم يبق بأرض

العرب مشرك، ولهذا غزا بعد الفتح تبوكَ، وكاثوا نصارى، ولو كان بأرض

العرب مشركون، لكاثوا يلونه، وكانوا أولى بالغزو من الأبعدين.

ومن تأمَّل السَّيْرَ، وأيامَ الإسلام، علم أن الأمرَ كذلك، فلم تؤخذ منهم

الجزيةُ لعدم مَنْ يُؤخذ منه، لا لأنهم ليسوا مِنْ أهلها، قالوا: وقد أخذها من

المجوس، وليسوا بأهلِ كتاب، ولا يصح أنه كان لهم كتاب، ورفع وهو حديث

لا يثبتُ مثله، ولا يصح سنده.

ولا فرق بين عُبَادِ النَّارِ، وَعُبَادِ الْأَصْنَامِ، بل أهلُ الْأوثانِ أقربُ حالاً من

عُبَادِ النَّارِ، وكان فيهم مِنْ التمسك بدين إبراهيم ما لم يكن فى عُبَادِ النَّارِ،

بل عُبَادِ النَّارِ أعداءُ إبراهيم الخليل، فإذا أُخِذَتْ منهم الجزية، فأخذها من

عُبَادِ الْأَصْنَامِ أولى، وعلى ذلك تدلُّ سُنَّةُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم،

كما ثبت عنه فى ((صحيح مسلم)) أنه قال: ((إِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنْ

الْمُشْرِكِينَ، فَادْعُهُمْ إِلَى إِحْدَى خِلَالَ ثَلَاثٍ، فَأَيَّتَهُنَّ أَجَابُوكَ إِلَيْهَا، فَاقْبَلْ مِنْهُمْ،

وَكُفَّ عَنْهُمْ)). ثم أمره أن يدْعُوهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، أَوْ الْجِزْيَةِ، أَوْ يُقَاتِلَهُمْ.

وقال المغيرة لعاملِ كسرى: ((أمرنا نبينا أن نُقاتلكم حتى تعبدوا الله،

أو تؤدُّوا الجزية)).

وقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم لِقْرِيشِ : ((هَلْ لَكُمْ فِي كَلِمَةٍ
تَدِينُ لَكُمْ بِهَا الْعَرَبُ، وَتُؤَدَّى الْعَجْمُ إِلَيْكُمْ بِهَا الْجَزِيَّةَ)) ؟. قالوا: ما هي ؟ قال:
((لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)).

فصل

((ولما كان في مرجعه من تبوك، أخذت حَيْلُهُ أُكَيْدِرَ دُؤْمَةَ، فصالحه
على الجزية، وحقن له دمه)).
(وصالح أهلَ نجران من النصارى على ألفى خُلَّةٍ. التَّصْفُفُ في صفر،
والبقية في رجب، يؤدونها إلى المسلمين، وعارية ثلاثين درعاً، وثلاثين
فرساً، وثلاثين بعيراً، وثلاثين من كُلِّ صِنْفٍ من أصناف السلاح، يغزؤون بها،
والمسلمون ضامنون لها حتى يردُّوها عليهم إن كان باليمن كَيْدٌ أو عَدْرَةٌ،
على ألا تُهدم لهم بَيْعَةٌ، ولا يُخرج لهم قَسٌّ، ولا يُفتنوا عن دينهم ما لم يُحْدِثُوا
حَدَثًا أو يَأْكُلُوا الرِّبَا)).

وفى هذا دليل على انتفاض عهد الدِّمَّة بإحداث الحَدَث، وأكل الرِّبَا إذا
كان مشروطاً عليهم.

ولما وجه معاذاً إلى اليمن، ((أَمَرَهُ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ كُلِّ مُحْتَلِمٍ دِيْتَارًا أو
قِيَمَتَهُ مِنَ الْمَعَاْفِرِيِّ، وهي ثيابٌ تكون باليمن)).
وفى هذا دليل على أن الجزية غيرُ مقدَّرة الجنس، ولا القدر، بل يجوز
أن تكون ثياباً وذهباً وخللاً، وتزيدُ وتنقصُ بحسب حاجة المسلمين، واحتمال
من تؤخذ منه، وحاله في الميسرة، وما عنده من المال.

ولم يفرِّق رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا خلفاؤه في
الجزية بين العرب والعجم، بل أخذها رسولُ الله صلى الله عليه وسلم من
نصارى العرب، وأخذها من مجوس هجر، وكانوا عرباً، فإن العرب أمةٌ ليس

لها فى الأصل كتاب، وكانت كل طائفة منهم تدين بدين مَن جاورها من الأمم، فكانت عربُ البحرين مجوساً لمجاورتها فارسَ، وتَنوحَ، وبُهْرَةَ، وبنو تغلب نصارى لمجاورتهم للروم، وكانت قبائلُ من اليمن يهود لمجاورتهم لليهود اليمن، فأجرى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم أحكامَ الجزية، ولم يعتبر آباءهم، ولا متى دخلوا فى دينِ أهل الكتاب: هل كان دخولهم قبل النسخ والتبديل أو بعده، ومن أين يعرفون ذلك، وكيف ينضبط وما الذى دلَّ عليه ؟ وقد ثبت فى السير والمغازى، أن من الأنصار مَن تهوّد أبناؤهم بعد النسخ بشريعة عيسى، وأراد آباؤهم إكراههم على الإسلام، فأنزل الله تعالى : { لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ } [البقرة: 256]، وفى قوله لمعاذ : (كُذِّبَ مِنْ كُلِّ حَالِمٍ دِينَراً)) دليل على أنها لا تؤخذ من صبي ولا امرأة.

فإن قيل: فكيف تصنعون بالحديث الذى رواه عبد الرزاق فى ((مصنفه)) وأبو عبيد فى ((الأموال)) أن النبى صلى الله عليه وسلم أمرَ معاذَ بن جبل: أن يأخذ من اليمن الجزية من كل حالم أو حالمة، زاد أبو عبيد: ((عبداً أو أمةً، ديناراً أو قيمته من المعافى)) فهذا فيه أخذها من الرجل والمرأة، والحر والرقيق ؟ قيل: هذا لا يصح وصله، وهو منقطع، وهذه الزيادة مختلف فيها، لم يذكرها سائر الرواة، ولعلها من تفسير بعض الرواة. وقد روى الإمام أحمد، وأبو داود والترمذى، والنسائى، وابن ماجه، وغيرهم هذا الحديث، فاقترضوا على قوله: أمره ((أن يأخذ من كل حالم ديناراً)) ولم يذكروا هذه الزيادة، وأكثر مَن أخذ منهم النبىُّ صلى الله عليه وسلم الجزية العرب من النصارى، واليهود، والمجوس، ولم يكشف عن أحد منهم متى دخل فى دينه، وكان يعتبرهم بأديانهم لا بآبائهم.

فصل

فى ترتيب سياق هديه مع الكفار والمنافقين، من حين بُعث إلى حين لقي
الله عزَّ وجلَّ

أول ما أوحى إليه ربُّه تبارك وتعالى: أن يقرأ باسمِ ربه الذى خلق،
وذلك أول نبوته، فأمره أن يقرأ فى نفسه، ولم يأمره إذ ذاك بتبليغ، ثم أنزل
عليه : ﴿ يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ ۖ قُمْ فَأَنْذِرْ ۗ ﴾ [المدثر: 1-2] فنبأه بقوله: {اقْرَأْ} ، وأرسله
بـ ﴿ يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ ﴾ ثم أمره أن يُنذِرَ عشيرته الأقربين، ثم أنذر قومه، ثم أنذر
مَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْعَرَبِ، ثم أنذر العربَ قاطبة، ثم أنذر العالمين، فأقام بصُغَ
عشرة سنة بعد نبوته يُنذِرُ بالدعوة بغير قتال ولا جزية، ويُؤمر بالكفِّ والصبرِ
والصَّفْحِ.

ثم أُذِنَ له فى الهجرة، وأُذِنَ له فى القتال، ثم أمره أن يُقاتِلَ مَنْ
قاتله، وَيَكْفَ عمن اعتزله ولم يُقاتله، ثم أمره بِقِتَالِ المشركين حتى يكونَ
الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ، ثم كان الكفارُ معه بعد الأمرِ بالجهادِ ثلاثة أقسام: أهلُ صلح
وهُدنة، وأهلُ حرب، وأهلُ ذمة، فأمر بأن يتم لأهل العهد والصلح عهدهم،
وأن يُوفى لهم به ما استقاموا على العهد، فإن خاف منهم خيانة، نبذَ إليهم
عهدهم، ولم يُقاتِلْهم حتى يُعلمَهم بِنَقْضِ العهد، وأُمِرَ أن يقاتل مَنْ نقض
عهده. ولما نزلت سورة ((براءة)) نزلت ببيان حكم هذه الأقسام كلها، فأمره
فيها أن يُقاتِلَ عدوَّه من أهل الكتاب حتى يُعطوا الجزية، أو يدخلوا فى
الإسلام، وأمره فيها بِجِهَادِ الكُفَّارِ والمنافقين والغِلظة عليهم، فجاهد الكفار
بالسيفِ والسنانِ، والمنافقين بالحُجَّةِ واللِّسانِ.

وأمره فيها بالبراءة من عهود الكفار، ونبذَ عُهودهم إليهم، وجعلَ أهلَ
العهد فى ذلك ثلاثة أقسام: قسماً أمره بقتالهم، وهُم الذين نقضوا عهده،
ولم يستقيموا له، فحاربهم وظهر عليهم. وقسماً لهم عهدٌ مُؤَقَّتٌ لم

ينقضُّوه، ولم يُطَاهِرُوا عَلَيْهِ، فَأَمْرُهُ أَنْ يُتِمَّ لَهُمْ عَهْدَهُمْ إِلَى مَدْتِهِمْ. وَقِسْمًا
لَمْ يَكُنْ لَهُمْ عَهْدٌ وَلَمْ يُحَارِبُوهُ، أَوْ كَانَ لَهُمْ عَهْدٌ مُطْلَقٌ، فَأَمْرٌ أَنْ يُؤْجَلَهُمْ
أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ، فَإِذَا انْسَلَخَتْ قَاتَلْتَهُمْ، وَهِيَ الْأَشْهُرُ الْأَرْبَعَةُ الْمَذْكُورَةُ فِي قَوْلِهِ:
فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ { [التوبة: 2] وَهِيَ الْحُرْمُ الْمَذْكُورَةُ فِي
قَوْلِهِ: { فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرْمُ قَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ } [التوبة: 5]. فَالْحُرْمُ
هَهُنَا: هِيَ أَشْهُرُ التَّسْيِيرِ، أُولَاهَا يَوْمُ الْأَذَانِ وَهُوَ الْيَوْمُ الْعَاشِرُ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ،
وَهُوَ يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ الَّذِي وَقَعَ فِيهِ التَّأْذِينَ بِذَلِكَ، وَأَخْرَجَهَا الْعَاشِرُ مِنْ رَبِيعِ
الْآخِرِ، وَلَيْسَتْ هِيَ الْأَرْبَعَةُ الْمَذْكُورَةُ فِي قَوْلِهِ: { إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا
عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ }
[التوبة: 36] فَإِنَّ تِلْكَ وَاحِدٌ فَرْدٌ، وَثَلَاثَةٌ سَرْدٌ: رَجَبٌ، وَذُو الْقَعْدَةِ، وَذُو الْحِجَّةِ،
وَالْمَحَرَّمُ، وَلَمْ يَسِيرِ الْمُشْرِكِينَ فِي هَذِهِ الْأَرْبَعَةِ، فَإِنَّ هَذَا لَا يُمَكِّنُ، لِأَنَّهَا غَيْرُ
مُتَوَالِيَةٍ، وَهُوَ إِنَّمَا أَجَلُهُمْ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ، ثُمَّ أَمْرُهُ بَعْدَ انْسِلَاخِهَا أَنْ يُقَاتِلْتَهُمْ،
فَقَتْلُ النَّاقِضِ لِعَهْدِهِ، وَأَجَلٌ مَنْ لَا عَهْدَ لَهُ، أَوْ لَهُ عَهْدٌ مُطْلَقٌ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ،
وَأَمْرُهُ أَنْ يُتِمَّ لِلْمَوْفَى بِعَهْدِهِ عَهْدَهُ إِلَى مَدْتِهِ، فَأَسْلَمَ هَؤُلَاءِ كُلُّهُمْ، وَلَمْ يُقِيمُوا
عَلَى كُفْرِهِمْ إِلَى مَدْتِهِمْ، وَصَرَبَ عَلَى أَهْلِ الدِّمَةِ الْجَزِيَّةَ.

فَاسْتَقَرَّ أَمْرُ الْكُفْرَارِ مَعَهُ بَعْدَ نَزُولِ ((بِرَاءةِ)) عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ: مُحَارِبِينَ
لَهُ، وَأَهْلِي عَهْدٍ، وَأَهْلِي ذِمَّةٍ، ثُمَّ آلَتْ حَالُ أَهْلِ الْعَهْدِ وَالصَّلْحِ إِلَى الْإِسْلَامِ،
فَصَارُوا مَعَهُ قَسْمِينَ: مُحَارِبِينَ، وَأَهْلِي ذِمَّةٍ، وَالْمُحَارِبُونَ لَهُ خَائِفُونَ مِنْهُ،
فَصَارَ أَهْلُ الْأَرْضِ مَعَهُ ثَلَاثَةَ أَقْسَامٍ: مُسْلِمٌ مُؤْمِنٌ بِهِ، وَمَسَالِمٌ لَهُ آمَنَ،
وَخَائِفٌ مُحَارِبٌ.

وَأَمَّا سِيرَتُهُ فِي الْمُنَافِقِينَ، فَإِنَّهُ أَمَرَ أَنْ يَقْبَلَ مِنْهُمْ عِلَانِيَتَهُمْ، وَيَكِلَ
سِرَائِرَهُمْ إِلَى اللَّهِ، وَأَنْ يُجَاهِدَهُمْ بِالْعِلْمِ وَالْحُجَّةِ، وَأَمْرُهُ أَنْ يُعْرِضَ عَنْهُمْ،

وَيُغْلِظَ عَلَيْهِمْ، وَأَنْ يَبْلُغَ بِالْقَوْلِ الْبَلِيغِ إِلَى نَفْسِهِمْ، وَنَهَاةً أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِمْ، وَأَنْ يَقُومَ عَلَى قُبُورِهِمْ، وَأَخْبَرَ أَنَّهُ إِنْ اسْتَغْفَرَ لَهُمْ، فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ، فَهَذِهِ سِيرَتُهُ فِي أَعْدَائِهِ مِنَ الْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ.

فصل

وأما سيرته في أوليائه وجزبه، فأمره أن يصير نفسه مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه، وألا تعدو عيناه عنهم، وأمره أن يعفو عنهم، ويستغفر لهم، ويتناوَرهم في الأمر، وأن يصلّي عليهم. وأمره بهجر من عصاه، وتخلف عنه، حتى يتوب، ويراجع طاعته، كما هجر الثلاثة الذين خَلَفُوا.

وأمره أن يُقيمَ الحدودَ على مَنْ أتى موجباتها منهم، وأن يكونوا عنده في ذلك سواء شَرِيفُهُمْ وَدَنِيئُهُمْ.

وأمره في دفع عدوه من شياطين الإنس، بأن يدفع بالتي هي أحسن، فيقابل إساءة من أساء إليه بالإحسان، وجهله بالجلم، وظلمه بالعفو، وقطيعة بالصلة، وأخبره أنه إن فعل ذلك، عاد عدوه كأنه ولي حميم. وأمره في دفعه عدوه من شياطين الجن بالاستعاذة بالله منهم،

وجمع له هذين الأمرين في ثلاثة مواضع من القرآن: في سورة ((الأعراف)) و ((المؤمنين)) وسورة ((حم فصلت)) فقال في سورة الأعراف: **خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ * وَإِمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْعٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ** { [الأعراف: 199-200]. فأمره باتقاء شر

الجاهلين بالإعراض عنهم، وبتقاء شر الشيطان بالاستعاذة منه، وجمع له في هذه الآية مكارم الأخلاق والشيم كلها، فإن ولي الأمر مع الرعية ثلاثة أحوال: فإنه لا بد له من حق عليهم يلزمهم القيام به، وأمر يأمُرهم به، ولا بدَّ

من تفریط وُعُدوان يقع منهم فى حقه، فأُمِرَ بأن يأخذ من الحق الذى عليهم ما طَوَّعَتْ به أنفسهم وسمحت به، وَسَهَّلَ عليهم، ولم يَشْتَقِّ، وهو العفو الذى لا يلحقهم ببذله ضررٌ ولا مشقة، وأمر أن يأمرهم بالعُرف، وهو المعروف الذى تَعَرَّفُه العقولُ السليمة، والفِطْرُ المستقيمة، وتُقر بحسنه ونفعه، وإذا أمر به يأمر بالمعروف أيضاً لا بالعنف والغلظة. وأمره أن يُقابِلَ جهلَ الجاهلين منهم بالإعراض عنه، دون أن يُقابله بمثله، فبذلك يكتفى شرهم.

وقال تعالى فى سورة المؤمنين : **قُلْ رَبِّ إِمَّا تُرِيْبِي مَا يُوعَدُونَ * رَبِّ فَلَا تَجْعَلْنِي فِى الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ * وَإِنَّا عَلَىٰ أَنْ نُرِيْبِكَ مَا نَعْدُهُمْ لَقَادِرُونَ *** اذْفَعِ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ السَّيِّئَةِ، نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَصِفُونَ * وَقُلْ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ * وَأَعُوذُ بِكَ رَبِّ أَنْ يَحْضُرُونِ { المؤمنون: 93-98}.

وقال تعالى فى سورة حم فُصِّلَتْ : **وَلَا تَسْتَوِى الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ، اذْفَعِ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ * وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا الذُّو حَطٌّ عَظِيمٌ * وَإِنَّمَا يَنْتَرِعَنَّ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْعٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ، إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ { فصلت: 34-36}، فهذه سيرته مع أهل الأرض إنسهم، وجنهم، مؤمنهم، وكافرهم.**

فصل

فى سياق مغازيه وبعوته على وجه الاختصار

وكان أوَّل لواء عقده رسول الله صلى الله عليه وسلم لحمزة بن عبد المطلب فى شهر رمضان، على رأس سبعة أشهر من مُهاجِرِهِ، وكان لواءً أبيض، وكان حامِله أبو مَرْثَدَ كَنَاز بن الحُصَيْن العَنَوَى حليف حمزة، وبعنه فى ثلاثين رَجُلًا مِنَ المهاجرين خاصَّة، يعترِضُ عِيراً لقريش جاءت من الشام،

وفيهما أبو جهل بن هشام فى ثلاثمائة رجل، فبلغوا سيفَ البحرِ من ناحية العيصِ، فالتقوا واصطفوا للقتال، فمشى مجدى بن عمرو الجهنى، وكان حليفاً للفريقين جميعاً، بين هؤلاء وهؤلاء، حتى حَجَرَ بينهم ولم يقتتلوا.

فصل

ثم بعث عُبيدة بن الحارث بن المطلب فى سرية إلى بطنِ رابع فى شوال على رأسِ ثمانية أشهر من الهجرة، وعقد له لواءً أبيض، وحمله مسطخ بن أثاة بن عبد المطلب بن عبد مناف، وكانوا فى ستين من المهاجرين ليس فيهم أنصارى، فلقى أبا سفيان بن حرب، وهو فى مائتين على بطنِ رابع، على عشرة أميالٍ من الجحفة، وكان بينهم الرمي، ولم يسئلوا السيوف، ولم يصطفوا للقتال، وإنما كانت مناوشة، وكان سعد بن أبى وقاص فيهم، وهو أولُّ من رمى بسهم فى سبيل الله، ثم انصرف الفريقان على حاميتهم. قال ابن إسحاق: وكان على القومِ عكرمة بن أبى جهل، وقدم سرية عُبيدة على سرية حمزة.

فصل

(يتبع...)

@ ثم بعث سعد بن أبى وقاصٍ إلى الخزارِ فى ذى القعدة على رأسِ تسعة أشهر، وعقد له لواءً أبيض، وحمله المقدادُ بن عمرو، وكانوا عشرين راكباً يعترضونَ عيراً لقريش، وعهد أن لا يُجاوَزَ الخزار، فخرجوا على أقدامهم، فكانوا يكمنون بالنهار، ويسرون بالليل، حتى صبَّحوا المكانَ صبيحة خمس، فوجدوا العير قد مرَّت بالأمس.

فصل

ثم غزا بنفسه غزوة الأبواء، ويقال لها وَدَّان، وهى أولُ غزوة غزاها
بنفسه، وكانت فى صَفَر على رأسِ اثنى عشر شهراً من مُهَاجِرِهِ، وحمل
لواءه حمزةُ بنُ عبد المطلب، وكان أبيض، واستخلف على المدينة سعدَ بن
عبادة، وخرج فى المهاجرين خاصة بعترِضِ عَيْراً لقريش، فلم يلق كيداً،
وفى هذه الغزوة وادع مخشَى بن عمرو الصَّمْرِي وكان سيِّدَ بنى صَمْرَةَ فى
زمانه على ألا يغزو بنى صَمْرَةَ، ولا يغزوه، ولا أن يُكْتَرُوا عليه جمعاً، ولا
يُعِينُوا عليه عدواً، وكتب بينه وبينهم كتاباً، وكانت غيبته خمسَ عشرة ليلة.

فصل

ثم غزا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بُوَاطَ فى شهر ربيع الأول،
على رأسِ ثلاثة عشر شهراً من مُهَاجِرِهِ، وحمل لواءه سعدُ بنُ أبى وقاص،
وكان أبيض، واستخلف على المدينة سعدَ بن معاذ، وخرج فى مائتين من
أصحابه يعترِضِ عَيْراً لُقْرِيش، فيها أميةُ بنُ خلف الجُمحى، ومائة رجل من
قريش، وألفان وخمسمائة بعير، فبلغ بُوَاطاً، وهما جبلان فرعان، أصلهما
واحد من جبالِ جُهينة، مما يلى طريقَ الشام، وبين بُواط والمدينة نحوُ أربعة
بُرْد، فلم يلق كيداً فرجع.

فصل

ثم خرج على رأسِ ثلاثة عشر شهراً من مُهَاجِرِهِ يطلب كُرُز بن جابر
الفهري، وحمل لواءه عليُّ بن أبى طالب رضى الله عنه، وكان أبيض،
واستخلف على المدينة زيد بن حارثة، وكان كُرُز قد أغار على سرح المدينة،
فاستاقه، وكان يرعى بالجمى، فطلبه رسولُ الله صلى الله عليه وسلم حتى
بلغ وادياً يقال له: ((قَوَان)) من ناحية بدر، وفاته كُرُز ولم يلحقه، فرجع إلى
المدينة.

فصل

ثم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فى جُمادى الآخرة على رأس ستة عشر شهراً، وحمل لواءه حمزة بن عبد المطلب، وكان أبيض، واستخلف على المدينة أبا سلمة بن عبد الأسد المخزومى، وخرج فى خمسين ومائة، ويقال: فى مائتين من المهاجرين، ولم يُكره أحدًا على الخروج، وخرجوا على ثلاثين بعيراً يَعْتَقِبُونَهَا يَعْتَرِضُونَ عِيراً لقريش ذاهبة إلى الشام، وقد كان جاءه الخبرُ بفصولها من مكة فيها أموالُ لقريش، فبلغ دَا الْعُشَيْرَةَ وقيل: الْعُشِيرَاءَ بالمد. وقيل: الْعُسَيْرَةُ بالمهملة وهى بناحية ينبع، وبين ينبع والمدينة تسعة بُرْد، فوجد العَيْرَ قد فاتته بأيام، وهذه هى العَيْرُ التى خرج فى طلبها حين رجعت من الشام، وهى التى وعده الله إياها، أو المقاتلة، وذات الشَّوْكَة، ووقى له بوعدة.

وفى هذه الغزوة، وادع بنى مُدَلِجٍ وخلفاءهم من بنى صَمْرَةَ.

قال عبد المؤمن بن خلف الحافظ: وفى هذه الغزوة كنى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم علياً أبا تُراب، وليس كما قال، فإن النبىَّ صلى الله عليه وسلم: إنما كَنَّاهُ أبا تراب بعد نكاحه فاطمة، وكان نِكَاحُها بعد بدر، فإنه لما دخل عليها وقال: ((أَبْنُ ابْنِ عَمِّكَ))؟ قالت جَرَجَ مُغاضِباً، فجاءَ إلى المسجد، فوجده مضطجعاً فيه، وقد لصق به التراب، فجعل ينقُضه عنه ويقول: ((اجْلِسْ أبا تُرابٍ، اجْلِسْ أبا تُرابٍ)) وهو أول يوم كنى فيه أبا تراب.

فصل

ثم بعثَ عبدَ الله بن جَحْشٍ الأَسَدِيَّ إلى تَخَلَّةٍ فى رجب، على رأسِ سبعة عشر شهراً من الهجرة، فى اثنى عشر رجلاً من المهاجرين، كُلُّ اثنين يعتقبان على بعير، فوصلوا إلى بطن نخلة يرصدون عيراً لقريش، وفى هذه

السَّرِيَّةَ سَمَّى عَبْدَ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَبَ لَهُ كِتَابًا، وَأَمَرَهُ أَنْ لَا يَنْظُرَ فِيهِ حَتَّى يَسِيرَ يَوْمِينَ، ثُمَّ يَنْظُرَ فِيهِ، وَلَمَّا فَتَحَ الْكِتَابَ، وَجَدَ فِيهِ: ((إِذَا تَنَظَّرْتَ فِي كِتَابِي هَذَا، قَامُضٍ حَتَّى تَنْزِلَ نَخْلَةٌ بَيْنَ مَكَّةَ وَالطَّائِفِ، فَتَرُصِدَ بِهَا فُرَيْشًا، وَتَعْلَمَ لَنَا مِنْ أَحْبَارِهِمْ))
فَقَالَ: سَمِعًا وَطَاعَةً، وَأَخْبَرَ أَصْحَابَهُ بِذَلِكَ، وَبِأَنَّهُ لَا يَسْتَكْرِهُهُمْ، فَمَنْ أَحَبَّ الشَّهَادَةَ، فَلْيَنْهَضْ، وَمَنْ كَرِهَ الْمَوْتَ، فَلْيَرْجِعْ، وَأَمَّا أَنَا فَنَاهَضْتُ، فَمَصَّوْا كُلُّهُمْ، فَلَمَّا كَانَ فِي أَثْنَاءِ الطَّرِيقِ، أَضَلَّ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ، وَعَتَبَةُ بْنُ غَزْوَانَ بَعِيرًا لَهُمَا كَاتَا يَعْتَقِبَانِيهِ، فَتَخَلَّفَا فِي طَلْبِهِ، وَبَعَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَحْشٍ حَتَّى نَزَلَ بِنَخْلَةٍ، فَمَرَّتْ بِهِ عَيْرٌ لِقَرِيشٍ تَحْمِلُ زَبِيحًا وَأَدَمًا وَتِجَارَةً فِيهَا عَمْرُو بْنُ الْحَضْرَمِيِّ، وَعُثْمَانُ، وَنُوفَلُ ابْنَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمَغِيرَةَ وَالْحَكْمُ بْنُ كَيْسَانَ مَوْلَى بَنِي الْمَغِيرَةَ.

فتشاور المسلمون وقالوا: نحن في آخر يومٍ من رجب الشهر

الحرام، فإن قاتلناهم، انتهكنا الشهرَ الحرام، وإن تركناهم الليلة، دخلوا الحَرَمَ، ثم أجمعوا على مُلَاقَاتِهِمْ، فَرَمَى أَحَدُهُمْ عَمْرُو بْنُ الْحَضْرَمِيِّ فَقَتَلَهُ، وَأَسْرَوْا عُثْمَانَ وَالْحَكْمَ، وَأَقْلَتِ نُوفَلٌ، ثُمَّ قَدِمُوا بِالْعَيْرِ وَالْأَسِيرِينَ، وَقَدْ عَزَلُوا مِنْ ذَلِكَ الْخُمْسِ، وَهُوَ أَوَّلُ خُمْسٍ كَانَ فِي الْإِسْلَامِ، وَأَوَّلُ قَتِيلٍ فِي الْإِسْلَامِ، وَأَوَّلُ أُسِيرِينَ فِي الْإِسْلَامِ، وَأَنْكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ مَا فَعَلُوهُ، وَاشْتَدَّ تَعْنُّتُ قَرِيشٍ وَإِنْكَارُهُمْ ذَلِكَ، وَزَعَمُوا أَنَّهُمْ قَدْ وَجَدُوا مَقَالَ، فَقَالُوا: قَدْ أَحَلَّ مُحَمَّدٌ الشَّهْرَ الْحَرَامَ، وَاشْتَدَّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ ذَلِكَ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: {سَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ، قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ، وَصَدُّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ، وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ} [البقرة: 217].

يقول سبحانه: هذا الذى أنكرتموه عليهم، وإن كان كبيراً،

فما ارتكبتموه أنتم من الكفر بالله، والصدّ عن سبيله، وعن بيته، وإخراج المسلمين الذين هم أهلُه منه، والشرك الذى أنتم عليه، والفتنة التى حصلت منكم به أكبر عند الله من قتالهم فى الشهر الحرام، وأكثر السلف فسّروا الفتنة ههنا بالشرك، كقوله تعالى: { وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ } [البقرة: 193] ويدل عليه قوله: { ثُمَّ لَمْ تَكُنْ فِتْنَتُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا وَاللَّهِ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ } [الأنعام: 23] أى: لم يكن مآلُ شركهم، وعاقبته وآخِرُ أمرهم، إلا أن تبرّؤوا منه وأنكروه.

وحقيقتها: أنها الشرك الذى يدعو صاحبه إليه، ويُقاتل عليه، ويُعاقب من لم يفتتن به، ولهذا يُقال لهم وقت عذابهم بالنار وفتنتهم بها: { وَوَقُوا فِتْنَتَكُمْ } [الذاريات: 14] قال ابن عباس: ((تكذيبكم))، وحقيقته: ذوقوا نهاية فتنتكم، وغايتها، ومصير أمرها، كقوله: { وَوَقُوا مَا كُنتُمْ تَكْسِبُونَ } [الزمر: 24]، وكما فتنوا عباده على الشرك، فُتِنُوا على النار، وقيل لهم: ذوقوا فتنتكم، ومنه قوله تعالى: { إِنَّ الَّذِينَ فَتِنُوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَتُوبُوا } [البروج: 10] فسّرت الفتنة ههنا بتعذيبهم المؤمنين، وإحراقهم إياهم بالنار، واللَّفْظُ أعمُّ من ذلك، وحقيقته: عدّبوا المؤمنين ليفتتوا عن دينهم، فهذه الفتنة المضافة إلى المشركين.

وأما الفتنة التى يُضيفها الله سبحانه إلى نفسه أو يُضيفها رسوله إليه، كقوله: { وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ } [الأنعام: 53] وقول موسى: { إِنَّ هِيَ إِلَّا فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَنْ تَشَاءُ وَتَهْدِي مَنْ تَشَاءُ } [الأعراف: 155]، فتلك بمعنى آخر، وهى بمعنى الامتحان، والاختبار، والابتلاء من الله لعباده بالخير والشر، بالنعم والمصائب، فهذه لون، وفتنة المشركين لون، وفتنة المؤمن فى ماله

وولده وجاره لون آخر، والفتنة التى يوقعها بين أهل الإسلام، كالفتنة التى أوقعها بين أصحاب عليٍّ ومعاوية، وبين أهل الجمل وصفين، وبين المسلمين، حتى يتقاتلوا ويتهاجروا لون آخر، وهى الفتنة التى قال فيها النبى صلى الله عليه وسلم: ﴿يَتَكُونُ فِتْنَةٌ، الْقَاعِدُ فِيهَا حَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا حَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا حَيْرٌ مِنَ السَّاعِي﴾ وأحاديثُ الفتنة التى أمر رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فيها باعتزال الطائفتين، هى هذه الفتنة.

وقد تأتى الفتنة مراداً بها المعصية كقوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ يَقُولُ ائْذَنْ لِّي وَلَا تَفْتِنِّي﴾ [التوبة: 49] يقوله الجدُّ بنُ قيس، لما ندبه رسولُ الله صلى الله عليه وسلم إلى تبوك، يقول: ائذن لى فى القُعود، ولا تفتنى بتعرضى لبنات بنى الأصفر، فإنى لا أصيرُ عنهن، قال تعالى: ﴿أَلَا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا﴾ [التوبة: 49]، أى: وقعوا فى فتنة النفاق، وفروا إليها من فتنة بنات الأصفر.

والمقصود: أن الله سبحانه حكم بين أوليائه وأعدائه بالعدل والإنصاف، ولم يُبرئ أوليائه من ارتكاب الإثم بالقتالِ فى الشهر الحرام، بل أخبر أنه كبير، وأن ما عليه أعداؤه المشركون أكبر وأعظم من مجرد القتالِ فى الشهر الحرام، فهم أحقُّ بالذمِّ والعيبِ والعُقوبةِ، لا سيما وأوليائه كانوا متأولين فى قتالهم ذلك، أو مقصّرين نوعَ تقصير يغفره الله لهم فى جنب ما فعلوه من التوحيد والطاعات، والهجرة مع رسوله، وإيثار ما عند الله، فهم كما قيل:

وَإِذَا الْحَبِيبُ أَتَى بِذَنْبٍ وَاحِدٍ جَاءَتْ مَحَاسِنُهُ بِأَلْفِ شَفِيعٍ

فكيف يُقاس ببغيضٍ عدوٍ جاء بكلِّ قبيح، ولم يأت بشفيع واحد من

المحاسن.

فصل

ولما كان فى شعبان من هذه السنة، حُوِّلت القِبْلة، وقد تقدم ذكر ذلك.

فصل

فى غزوة بدر الكبرى

فلما كان فى رمضان من هذه السنة، بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم خبر العير المقبلة من الشام لقريش صُحبةً أبى سفيان، وهى العير التى خرجوا فى طلبها لما خرجت من مكة، وكانوا نحو أربعين رجلاً، وفيها أموالٌ عظيمةٌ لقريش، فندب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس للخروج إليها، وأمر من كان ظهره حاضراً بالنهوض، ولم يَحْتَفِلْ لها احتفالاً بليغاً، لأنه خرج مُسْرِعاً فى ثلاثمائة وبضعة عشر رجلاً، ولم يكن معهم من الخيل إلا قَرَسَانِ: فرس للزبير بن العوام، وفرسٌ للمقداد بن الأسود الكِنْدِى، وكان معهم سبعون بعيراً يَعْتَقِبُ الرجلان والثلاثة على البعير الواحد، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم، وعلى، ومَرْثَدُ ابْنُ أبى مَرْثَدِ العَنَوِى، يَعْتَقِبُونَ بعيراً، وزيدُ بن حارثة، وابْنُه، وكبشَةُ موالى رسول الله صلى الله عليه وسلم، يَعْتَقِبُونَ بعيراً، وأبو بكر، وعمر، وعبدُ الرحمن ابن عوف، يَعْتَقِبُونَ بعيراً، واستخلف على المدينة وعلى الصلاة ابنُ أمِّ مكتوم، فلما كان بالروحاءِ ردُّ أبا لُبابة بن عبد المنذر، واستعمله على المدينة، ودفع اللُّواءِ إلى مُصعبِ بنِ عُمَيْر، والراية الواحدة إلى على بن أبى طالب، والأخرى التى للأَنْصارِ إلى سعد بن معاذ، وجعل على الساقة قيسَ بن أبى صَعَصَعَةَ، وسار، فلما قَرَّبَ مِنَ الصَّفْرَاءِ، بعثَ بَسْبَسَ بنَ عمرو الجهنى، وعدى ابن أبى الزغباءِ إلى بدر يتجسَّسان أخبارَ العير، وأما أبو سفيان، فإنه بلغه مخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وقصده إياه، فاستأجر صَمَّصَمَ

بَنَ عَمْرُو الْغِفَارِي إِلَى مَكَّةَ، مُسْتَضْرِحًا لِقَرِيْشٍ بِالتَّفْيْرِ إِلَى عِيْرِهِمْ، لِيْمْنَعُوهُ
مِنْ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ، وَبَلَغَ الصَّرِيْحُ أَهْلَ مَكَّةَ، فَنَهَضُوا مُسْرِعِيْنَ، وَأَوْعَبُوا فِي
الْخُرُوجِ، فَلَمْ يَتَخَلَّفْ مِنْ أَشْرَافِهِمْ أَحَدٌ سِوَى أَبِي لَهَبٍ، فَإِنَّهُ عَوَّضَ عَنْهُ رَجُلًا
كَانَ لَهُ عَلَيْهِ دَيْنٌ، وَحَشَدُوا فِيْمَنْ حَوْلَهُمْ مِنْ قِبَائِلِ الْعَرَبِ، وَلَمْ يَتَخَلَّفْ عَنْهُمْ
أَحَدٌ مِنْ بَطْنِ قَرِيْشٍ إِلَّا بَنِي عَدِيٍّ، فَلَمْ يَخْرُجْ مَعَهُمْ مِنْهُمْ أَحَدٌ، وَخَرَجُوا مِنْ
دِيَارِهِمْ كَمَا قَالَ تَعَالَى : {طَرَأَ وَرِثَاءَ النَّاسِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ} [الأنفال: 47]،
وَأَقْبَلُوا كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ((يَحْدِثُهُمْ
وَخَدِيدُهُمْ، تُخَادُّهُ وَتُخَادُّ رَسُوْلَهُ))، وَجَاؤُوا عَلَى حَزْبِ قَادِرِيْنَ، وَعَلَى حَمِيَّةٍ،
وَعُظْبٍ، وَحَتَّى عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ، لَمَّا يُرِيدُونَ
مِنْ أَخْذِ عِيْرِهِمْ، وَقَتْلِ مَنْ فِيهَا، وَقَدْ أَصَابُوا بِالْأَمْسِ عَمْرُو بْنُ الْحَضْرَمِيِّ،
وَالْعِيْرَ الَّتِي كَانَتْ مَعَهُ، فَجَمَعَهُمُ اللَّهُ عَلَى غَيْرِ مِيعَادٍ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:
{لَوْ تَوَاعَدْتُمْ لِاخْتِلَافِئِمُ فِي الْمِيعَادِ، وَلَكِنْ لِيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا} [الأنفال: 42].

وَلَمَّا بَلَغَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُرُوجَ قَرِيْشٍ، اسْتَشَارَ أَصْحَابَهُ،
فَتَكَلَّمَ الْمُهَاجِرُونَ فَأَحْسَنُوا، ثُمَّ اسْتَشَارَهُمْ ثَانِيًا، فَتَكَلَّمَ الْمُهَاجِرُونَ
فَأَحْسَنُوا، ثُمَّ اسْتَشَارَهُمْ ثَالِثًا، فَفَهَمَتِ الْأَنْصَارُ أَنَّهُ يَعْنيهِمْ، فَبَادَرَ سَعْدُ بْنُ
مِعَادٍ، فَقَالَ: ((يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَأَنَّكَ تُعَرِّضُ بَنِيَّ؟)) وَكَانَ إِنَّمَا يَعْنيهِمْ، لِأَنَّهُمْ
بَايَعُوهُ عَلَى أَنْ يَمْنَعُوهُ مِنَ الْأَحْمَرِ وَالْأَسْوَدِ فِي دِيَارِهِمْ، فَلَمَّا عَزَمَ عَلَى
الْخُرُوجِ، اسْتَشَارَهُمْ لِيَعْلَمَ مَا عِنْدَهُمْ، فَقَالَ لَهُ سَعْدُ : ((لَعَلَّكَ تَحْشَى أَنْ تَكُونَ
الْأَنْصَارُ تَرَى حَقًّا عَلَيْهَا أَنْ لَا يَنْصُرُوكَ إِلَّا فِي دِيَارِهَا، وَإِنِّي أَقُولُ عَنِ الْأَنْصَارِ،
وَأُجِيبُ عَنْهُمْ: فَاطْعَنَ حَيْثُ شِئْتُمْ، وَصَلَّ حَبْلَ مَنْ شِئْتُمْ، وَأَقْطَعَ حَبْلَ مَنْ
شِئْتُمْ، وَخُذْ مِنْ أَمْوَالِنَا مَا شِئْتُمْ، وَأَعْطِنَا مَا شِئْتُمْ، وَمَا أَحَدَتْ مِنَّا كَانَ أَحَبَّ

إِنِّي نَا مِمَّا تَرَكْتِ، وَمَا أَمَرْتِ فِيهِ مِنْ أَمْرٍ فَأَمْرُنَا تَبِعْ لِأَمْرِكَ، فَوَاللَّهِ لَئِنْ سِرْتِ
حَتَّى تَبْلُغَ الْبَرْكَ مِنْ غَمْدَانِ، لَتَسِيرَنَّ مَعَكَ، وَوَاللَّهِ لَئِنْ اسْتَعْرَضْتَ بِنَا هَذَا
الْبَحْرَ حُضْنَاهُ مَعَكَ))، وَقَالَ لَهُ الْمِقْدَادُ : ((لَا تَقُولُ لَكَ كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى
لِمُوسَى: اذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَهُنَا قَاعِدُونَ، وَلَكِنَّا نُقَاتِلُ عَنْ يَمِينِكَ،
وَعَنْ شِمَالِكَ، وَمِنْ بَيْنِ يَدَيْكَ، وَمِنْ خَلْفِكَ)). فَأَشْرَقَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَسُرَّ بِمَا سَمِعَ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَقَالَ : ((يَبْرُوا وَأَبْشُرُوا، فَإِنَّ
اللَّهَ قَدْ وَعَدَنِي إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ، وَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ مَصَارِعَ الْقَوْمِ)).

فسار رسولُ الله صلى الله عليه وسلم إلى بدر، وَحَقَصَ أَبُو سَفِيَانَ فَلَجِحَ
بِسَاحِلِ الْبَحْرِ، وَلَمَّا رَأَى أَنَّهُ قَدْ نَجَا، وَأَحْرَزَ الْعَيْرَ، كَتَبَ إِلَى قَرِيشٍ: أَنْ
ارْجِعُوا، فَإِنَّكُمْ إِنَّمَا خَرَجْتُمْ لِتُخْرِزُوا عَيْرَكُمْ. فَأَتَاهُمُ الْخَبْرُ، وَهُمْ بِالْجُحْفَةِ،
فَهَمُّوا بِالرَّجُوعِ، فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ: وَاللَّهِ لَا نَرْجِعُ حَتَّى تَقْدَمَ بَدْرًا، فَنَقِيمَ بِهَا،
وَنُطْعِمَ مَنْ حَصَرْتَنَا مِنَ الْعَرَبِ، وَتَخَافَتَا الْعَرَبُ بَعْدَ ذَلِكَ، فَأَشَارَ الْأَخْنَسُ بْنُ
شُرَيْقٍ عَلَيْهِمُ بِالرَّجُوعِ، فَعَصَوْهُ، فَرَجِعَ هُوَ وَبَنُو زُهْرَةَ،
فَلَمْ يَشْهَدْ بَدْرًا زُهْرِي، فَاعْتَبَطَتْ بَنُو زُهْرَةَ بَعْدُ بِرَأْيِ الْأَخْنَسِ، فَلَمْ يَزَلْ فِيهِمْ
مَطَاعًا مَعْظَمًا، وَأَرَادَتْ بَنُو هَاشِمِ الرَّجُوعِ، فَاشْتَدَّ عَلَيْهِمُ أَبُو جَهْلٍ، وَقَالَ لَا
تُفَارِقُنَا هَذِهِ الْعِصَابَةُ حَتَّى تَرْجِعَ فِسَارُوا، وَسَارَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ حَتَّى نَزَلَ عَشِيًّا أَدْنَى مَاءٍ مِنْ مِيَاهِ بَدْرِ، فَقَالَ: ((أَشِيرُوا عَلَيَّ فِي
الْمَنْزِلِ)). فَقَالَ الْحُبَابُ بْنُ الْمُنْذِرِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَنَا عَالِمٌ بِهَا وَبِقُلُوبِهَا، إِنْ
رَأَيْتَ أَنْ نَسِيرَ إِلَى قُلُوبِ قَدِ عَرَفْنَاهَا، فَهِيَ كَثِيرَةُ الْمَاءِ، عَذْبَةٌ، فَنَنْزِلَ عَلَيْهَا
وَتَسْبِقَ الْقَوْمَ إِلَيْهَا وَنُغَوِّرَ مَا سِوَاهَا مِنَ الْمِيَاهِ.

وسار المشركون سِراعًا يريدون الماء، وبعث عليًّا وسعدًا والزبير إلى
بدر يلتمسون الخبر، فَقَدِمُوا بَعْدِينَ لِقَرِيشٍ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وسلم قائم يُصَلِّي، فسألهما أصحابه مَنْ أَنْتَمَا ؟ قالا: نحن سُقَاةُ لِقْرِيشَ، فكره ذلك أصحابه، ووَدُّوا لو كانا لِعَيْرِ أَبِي سَفْيَانَ، فلما سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال لهما:

((أَحْيِرَانِي أَيَنْ قُرَيْشٍ)) ؟ قالا: وراء هذا الكتيب. فقال: ((كم القوم)) ؟ فقالا: لا عِلْمَ لَنَا، فقال: ((كم ينحرونَ كُلَّ يَوْمٍ)) ؟ فقالا: يوماً عشراً، ويوماً تسعاً، فقال رسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((القَوْمُ ما بينَ تسعمائة إلى الألف))، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ مَطَرًا وَاحِدًا، فَكَانَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ وَابِلًا شَدِيدًا مَنَعَهُمْ مِنَ التَّقَدُّمِ، وَكَانَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ طَلًّا طَهَّرَهُمْ بِهِ، وَأَذْهَبَ عَنْهُمْ رَجَسَ الشَّيْطَانِ، وَوَطَّأَ بِهِ الْأَرْضَ، وَصَلَّبَ بِهِ الرَّمْلَ، وَثَبَّتَ الْأَقْدَامَ، وَمَهَّدَ بِهِ الْمَنْزَلَ، وَرَبَطَ بِهِ عَلَى قُلُوبِهِمْ، فَسَبَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ إِلَى الْمَاءِ، فَنَزَلُوا عَلَيْهِ شَطْرَ اللَّيْلِ، وَصَنَعُوا الْحِيَاضَ، ثُمَّ غَوَّروا ما عداها من المياهِ، وَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ عَلَى الْحِيَاضِ. وَبَيَّنَّ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَرِيشَ يَكُونُ فِيهَا عَلَى تَلٍّ يُشْرِفُ عَلَى الْمَعْرَكَةِ، وَمَشَى فِي مَوْضِعِ الْمَعْرَكَةِ، وَجَعَلَ يُشِيرُ بِيَدِهِ، هَذَا مِصْرَعُ فُلَانٍ، وَهَذَا مِصْرَعُ فُلَانٍ، وَهَذَا مِصْرَعُ فُلَانٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَمَا تَعَدَى أَحَدٌ مِنْهُمْ مَوْضِعَ إِشَارَتِهِ.

فلما طلع المشركون، وتراءى الجمعان، قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((اللَّهُمَّ هَذِهِ قُرَيْشٌ جَاءَتْ بِخِيَلَيْهَا وَقَحْرِيهَا، جَاءَتْ تُحَادُّكَ، وَتَكْذِبُ رَسُولَكَ)). وَقَامَ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ، وَاسْتَنْصَرَ رَبَّهُ وَقَالَ: ((اللَّهُمَّ أَنْجِرْ لِي مَا وَعَدْتَنِي، اللَّهُمَّ إِنِّي أَنْشُدُكَ عَهْدَكَ وَوَعْدَكَ))، فَالتزمه الصِّدِّيقُ مِنْ وَرَائِهِ، وَقَالَ: ((يا رسول الله! أبشر، فوالذي نفسى بيده، لَيُنْجِرَنَّ اللَّهُ لَكَ مَا وَعَدَكَ)).

واستنصر المسلمون الله، واستغاثوه، وأخلصوا له، وتضرَّعوا إليه،
فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى مَلَائِكَتِهِ: {أَتَى مَعَكُمْ فَتَبَتُّوا الَّذِينَ آمَنُوا، سَأَلْتَنِي فِي قُلُوبِ
الَّذِينَ كَفَرُوا الرَّغْبَ} [الأنفال: 12]

وَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى رَسُولِهِ: {أَتَى مُمِدُّكُمْ بِالْفِ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُرَدِّينَ} [الأنفال:
9] قرئ بكسر الدال وفتحها فقيل: المعنى إنهم رَدُّوا لكم. وقيل: يُرَدُّونَ
بعضهم بعضاً أرسالاً لم يأتوا دفعةً واحدة.

فإن قيل: ههنا ذكر أنه أمدهم بألفٍ، وفي سورة ((آل عمران)) قال:
{إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُمِدَّكُمْ رَبُّكُمْ بِثَلَاثَةِ آلَافٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ
مُنزِلِينَ * بَلَى، إِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُم مِّن فَوْرِهِمْ هَذَا يُمِدَّكُمْ رَبُّكُمْ
بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ} [آل عمران: 124-125]، فكيف الجمع
بينهما ؟

قيل: قد اختلفَ في هذا الإمداد الذي بثلاثة آلاف، والذي بالخمسة على
قولين:

أحدهما: أنه كان يومَ أُحُدٍ، وكان إمداداً معلقاً على شرط، فلما فات
شرطه، فات الإمدادُ، وهذا قولُ الضحاك ومقاتل، وإحدى الروایتين عن
عكرمة.

والثاني: أنه كان يومَ بدر، وهذا قولُ ابن عباس، ومجاهد، وقتادة.
والرواية الأخرى عن عكرمة، اختاره جماعة من المفسِّرين. وحجة
هؤلاء أن السياق يدل على ذلك، فإنه سبحانه قال: {وَلَقَدْ تَصَرَّكُمُ اللَّهُ بِيَدْرِ
وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ، فَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ * إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ
يُمِدَّكُمْ رَبُّكُمْ بِثَلَاثَةِ آلَافٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُنزِلِينَ * بَلَى، إِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا} إلى
أن قال: {وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ} [آل عمران: 123-126] أي: هذا الإمداد {إِلَّا بُشْرَى

لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُمْ بِهِ} [آل عمران: 126]. قال هؤلاء: فلما استغاثوا، أمدهم بتمام ثلاثة آلاف، ثم أمدهم بتمام خمسة آلاف لما صبروا واتقوا، فكان هذا التدريج، ومتابعة الإمداد، أحسن موقفاً، وأقوى لِنفوسهم، وأسرَّ لها من أن يأتى به مرةً واحدة، وهو بمنزلة متابعة الوحي ونزوله مرة بعد مرة.

وقالت الفرقة الأولى: القصة فى سياق أُحد، وإنما أدخل ذكر بدر اعتراضاً فى أثنائها، فإنه سبحانه قال : ﴿إِذْ عَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقَاعِدَ لِلْقِتَالِ، وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ * إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا، وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ} [آل عمران: 121-122]، ثم قال: ﴿لَقَدْ تَصَرَّكُمُ اللَّهُ بَدْرٍ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ، فَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ} [آل عمران: 123] فذكرهم نعمته عليهم لما نصرهم ببدر، وهم أذلة، ثم عاد إلى قصة أُحد، وأخبر عن قول رسوله لهم: {أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُمَدِّكُمْ رَبُّكُمْ بِثَلَاثَةِ آلَافٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُنَزَّلِينَ} [آل عمران: 124]، ثم وعدهم أنهم إن صبروا واتقوا، أمدهم بخمسة آلاف، فهذا من قول رسوله، والإمداد الذى ببدر من قوله تعالى، وهذا بخمسة آلاف، وإمدادُ بدر بألف، وهذا معلق على شرط، وذلك مطلق، والقصة فى سورة ((آل عمران)) هى قصة أُحد مستوفاة مطوّلة، وبدر ذُكرت فيها اعتراضاً، والقصة فى سورة ((الأنفال)) قصة بدر مستوفاة مطوّلة، فالسياق فى ((آل عمران)) غير السياق فى ((الأنفال)).

يوضح هذا أن قوله : ﴿يَأْتُوكُمْ مِّنْ قَوْرِهِمْ هَذَا} [آل عمران: 125]، قد قال مجاهد: إنه يومُ أُحد، وهذا يستلزم أن يكون الإمدادُ المذكور

فيه، فلا يَصِحُّ قَوْلُهُ: إن الإمداد بهذا العدد كان يومَ بدر، وإتيائهم من فورهم هذا يومَ أُحُدٍ.. والله أعلم.

فصل

فى بدء القتال بالمبارزة

وبات رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يصلى إلى جذعِ شجرة هُناك، وكانت ليلةَ الجمعة السابع عشرَ من رمضان فى السنة الثانية، فلما أصبحوا، أقبلت قريشٌ فى كتائبها، واصطفَ الفريقانِ، فمشى حكيمٌ بنُ جِزام، وعُتْبَةُ بن ربيعة فى قريش، أن يَرْجِعُوا ولا يقاتلوا، فأبى ذلك أبو جهل، وجرى بينه وبين عتبة كلامٌ أَحْفَظُهُ، وأمر أبو جهل أخا عَمْرُو بن الحضرمى أن يطلب دَمَ أخيه عَمْرُو، فكشف عن اسْتِيهِ، وصرخ: واعْمَرَاهُ، فحمى القومُ، ونشبتِ الحربُ، وعَدَّلَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم الصفوفَ، ثم رجع إلى العريشِ هو وأبو بكر خاصة، وقام سعدُ بن معاذ فى قوم من الأنصار على باب العريشِ، يحمون رسولَ الله صلى الله عليه وسلم.

وخرج عتبةٌ وشيبةُ ابنا ربيعة، والوليدُ بن عُتْبَةَ، يطلبون المبارزة، فخرج إليهم ثلاثةٌ من الأنصار: عبدُ الله بن رواحة، وعوفُ، ومُعَوَّذُ ابنا عفراء، فقالوا لهم مَنْ أنتم؟ فقالوا: من الأنصار. قالوا: أكفأُ كرام، وإنما تُريد بنى عمنا، فبرز إليهم عليٌّ وعُبَيْدَةُ بن الحارث وحمزَةُ، فقتل عليٌّ قِرْنَةَ الوليد، وقتل حمزة قِرْنَهِ عُتْبَةَ وقيل: شيبةٌ واختلف عُبيدة وقِرْنُهُ ضربتين، فكَّرَ عليٌّ وحمزَةُ على قِرْنِ عُبيدة، فقتلاه واحتملا عُبيدة وقد قُطِعت رجله، فلم يزل صَمِيئًا، حتى مات بالصَّفْرَاءِ.

وكان عليٌّ يُقسِمُ بالله: لنزلت هذه الآيةُ فيهم : هَذَا نِ حَصْمَانِ

اِحْتَصَمُوا فِي رَيْبِهِمْ { [الحج: 19] الآية.

ثم حمى الوطيسُ، واستدارت رَحَى الحربِ، واشتدَّ القتالُ، وأخذ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فى الدعاء والابتهالِ، ومناشدة رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ، حتى سقط رداؤه عن منكبيه، فرَدَّه عليه الصَّدِيقُ، وقال: بعضَ مُنَاشِدَتِكَ رَبَّنَا، فَإِنَّهُ مَنْجُزٌ لَكَ مَا وَعَدَكَ.

فأغفى رسول الله صلى الله عليه وسلم إغفاءة واحدة، وأخذ القومَ النعاسُ فى حال الحربِ، ثم رفعَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم رأسَه فقال: ((أَبَشِّرْ يَا أَبَا بَكْرٍ، هَذَا جِبْرِيلُ عَلَى تَنَائِيهِ النَّفْعِ)). وجاء النصرُ، وأنزل الله جنده، وأيدَ رسوله والمؤمنين، ومنحهم أكتافَ المُشْرِكِينَ أسْرًا وقتلًا، فقتلوا منهم سبعين، وأسروا سبعين.

فصل

فى ظهور إبليس فى صورة سُراقَة ووسوسته للعدو ولما عزموا على الخروج، ذكروا ما بينهم وبينَ بنى كنانة مِن الحربِ، فتبَدَّى لهم إبليسُ فى صورة سُراقَة بن مالك المُدْلِجى، وكان مِن أشرف بنى كنانة، فقال لهم لا عَالِبَ لكم اليومَ من الناسِ، وإنى جازُ لكم من أن تأتیکم كِنانة بشىءٍ تکرهُونه، فخرجوا والشيطانُ جازُ لهم لا يُفارقهم، فلما تعبَّوْا للقتالِ، ورأى عدُوُّ الله جنَدَ اللهِ قد نزلت مِن السماء، فرَّ، وتكصَّ على عقبه، فقالوا: إلى أين يا سُراقَة؟ ألم تكن قُلْتَ: إنك جار لنا لا تُقَارِفُنَا؟ فقال: إنى أرى ما لا ترون، إنى أخاف اللهَ، واللهُ شديدُ العِقَابِ، وصدق فى قوله: إنى أرى ما لا ترون، وكذب فى قوله: إنى أخاف اللهَ. وقيل: كان خوفه على نفسه أن يَهْلِكَ معهم، وهذا أظهر.

ولما رأى المنافقون ومَن فى قلبه مرض قِلَّةِ حزبِ الله وكثرة أعدائه، طُئُوا أن الغلبة إنما هى بالكثرة، وقالوا: عَزَّ هُوَ لَاءِ رِيئُهُمْ { [الأنفال: 49]،

فأخبر سبحانه أن النصر بالتوكل عليه لا بالكثرة، ولا بالعدد، والله عزيز لا يُغالب، حكيم ينصر من يستحق النصر، وإن كان ضعيفاً، فعزته وحكمته أوجبت نصر الفئة المتوكِّلة عليه.

ولما دنا العدو وتواجه القوم، قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الناس، فوعظهم، وذكرهم بما لهم فى الصبر والثبات من النصر، والظفر العاجل، وثواب الله الآجل، وأخبرهم أن الله قد أوجب الجنة لمن استشهد فى سبيله، فقام عُمَيْرُ بْنُ الحُمَامِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ جَنَّةٌ عَرَضُهَا سَمَاوَاتُ والأَرْضُ؟ قَالَ: ((نَعَمْ)). قَالَ: بَيْحُ بَيْحٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: ((هَا يَحْمِلُكَ عَلَى قَوْلِكَ بَيْحُ بَيْحٍ))؟ قَالَ لا والله يا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أَرَجَاءُ أَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِهَا قَالَ: ((وَإِنَّكَ مِنْ أَهْلِهَا)) قَالَ: فَأَخْرَجَ تَمْرَاتٍ مِنْ قَرْنِهِ، فَجَعَلَ يَأْكُلُ مِنْهُنَّ، ثُمَّ قَالَ: لَيْتُنَّ حَيْبُتُ حَتَّى آكُلَ تَمْرَاتِي هَذِهِ، إِنَّهَا لَحَيَاةٌ طَوِيلَةٌ، فَرَمَى بِمَا كَانَ مَعَهُ مِنَ التَّمْرِ، ثُمَّ قَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ. فكان أول قتيل.

وأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم مِلءَ كَفِّهِ مِنَ الحَصْبَاءِ، فَرَمَى بِهَا وجوهَ العَدُوِّ، فلم تترك رجلاً منهم إِلَّا مَلَأَتْ عينيه، وشُغِلُوا بالتراب فى أعينهم، وشُغِلَ المسلمون بقتلهم، فأنزل الله فى شأن هذه الرمية على رسوله ﴿مَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى﴾ [الأنفال: 17].

وقد ظن طائفة أن الآية دلَّت على نفى الفعل عن العبد، وإثباته لله، وأنه هو الفاعلُ حقيقة، وهذا غلط منهم من وجوه عديدة مذكورة فى غير هذا الموضوع. ومعنى الآية: أن الله سبحانه أثبت لرسوله ابتداء الرَّمى، ونفى عنه الإيصال الذى لم يحصل برميته، فالرمى يُرادُ به الحذفُ والإيصال، فأثبت لنبيه الحذف، ونفى عنه الإيصال.

وكانت الملائكة يومئذ تُبادِرُ المسلمين إلى قتل أعدائهم، قال ابن عباس: ((بَيْنَمَا رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَئِذٍ يَشْتَدُّ فِي أَثَرِ رَجُلٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ أَمَامَهُ، إِذْ سَمِعَ صَرْبَةً بِالسَّوْطِ فَوْقَهُ، وَصَوْتُ الْقَارِسِ فَوْقَهُ يَقُولُ: أَقْدِمْ حَيْرُومَ، إِذْ نَظَرَ إِلَى الْمُشْرِكِ أَمَامَهُ مُسْتَلْقِيًا، فَتَظَرَ إِلَيْهِ، فَإِذَا هُوَ قَدْ حُطِمَ أَنْفُهُ، وَشُقَّ وَجْهُهُ، كَصَرْبَةِ السَّوْطِ، فَاحْضَرَ ذَلِكَ أَجْمَعُ، فَجَاءَ الْأَنْصَارِيُّ، فَحَدَّثَ بِذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: ﴿وَدَقَّتْ، ذَلِكَ مِنْ مَدَدِ السَّمَاءِ﴾ (الثالث)).

وقال أبو داود المازني: ((إِنِّي لِأَتَّبِعُ رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ لِأَصْرِيهِ، إِذْ وَقَعَ رَأْسُهُ قَبْلَ أَنْ يَصِلَ إِلَيْهِ سَيْفِي، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ قَدْ قَتَلَهُ غَيْرِي)).

وجاء رجلٌ من الأنصار بالعباس بن عبد المطلب أسيرًا، فقال العباس: إِنَّ هَذَا وَاللَّهِ مَا أَسْرَنِي، لَقَدْ أَسْرَنِي رَجُلٌ أَجْلَحُ، مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ وَجْهًا، عَلَى فَرَسٍ أَبْلَقٍ، مَا أَرَاهُ فِي الْقَوْمِ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: أَنَا أَسْرُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: ((اسْكُتْ فَقَدْ أَبَدَكَ اللَّهُ بِمَلَكٍ كَرِيمٍ)). وَأَسِيرٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْمَطْلَبِ ثَلَاثَةٌ: الْعَبَّاسُ، وَعَقِيلٌ، وَنَوْفَلُ بْنُ الْحَارِثِ.

وذكر الطبراني في ((معجمه الكبير)) عن رِفاعَةَ بنِ رَافِعٍ، قَالَ: ((لَمَّا رَأَى إِبْلِيسُ مَا تَفَعَّلُ الْمَلَائِكَةُ بِالْمُشْرِكِينَ يَوْمَ بَدْرٍ، أَشْفَقَ أَنْ يَخْلُصَ الْقَتْلَ إِلَيْهِ، فَتَشَبَّهَتْ بِهِ الْحَارِثُ بْنُ هِشَامٍ، وَهُوَ يَطْلُبُهُ سُرَاقَةَ بْنُ مَالِكٍ، فَوَكَزَ فِي صَدْرِ الْحَارِثِ فَأَلْقَاهُ، ثُمَّ حَرَجَ هَارِبًا حَتَّى أَلْقَى نَفْسَهُ فِي الْبَحْرِ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ وَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ تَظَرَّتْكَ إِيَّايَ، وَخَافَ أَنْ يَخْلُصَ إِلَيْهِ الْقَتْلُ، فَأَقْبَلَ أَبُو جَهْلٍ بْنُ هِشَامٍ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ النَّاسِ! لَا يَهْزِمَنَّكُمْ خِذْلَانُ سُرَاقَةَ إِيَّاكُمْ، فَإِنَّهُ كَانَ عَلَى مِيعَادٍ مِنْ مُحَمَّدٍ، وَلَا يَهْوَلَنَّكُمْ قَتْلُ عُتْبَةَ وَسَيِّبَةَ وَالْوَلِيدِ، فَإِنَّهُمْ قَدْ عَجَلُوا،

فواللّاتِ والعُزّى، لا نرجعُ حتى تُفريتهم بالجبال، ولا أُلفينَ رجلاً منكم قتلَ رجلاً منهم، ولكن خذوهم أخذاً حتى تُعزّقهم سوء صنيعهم.

واستفتح أبو جهل فى ذلك اليوم، فقال: اللّهُمَّ أقطعنا للرحم، وآتانا بما لا نعرفه فأجِنه العداة، اللّهُمَّ أَيُّنَا كان أَحَبَّ إِلَيْكَ، وأرضى عِنْدَكَ، فانصره اليوم، فأنزل الله عزَّ وجلَّ: {إِنْ تَسْتَفْتِحُوا فَقَدْ جَاءَكُمْ الْقِتْحُ، وَإِنْ تَنْتَهُوا فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ، وَإِنْ تَعُودُوا نَعُدْ وَلَنْ نُغْنِي عَنْكُمْ فِتْنَتَكُمْ سَيْنًا وَلَوْ كَثُرَتْ وَأَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ} [الأنفال: 19].

ولما وضع المسلمون أيديهم فى العدو يقتلون وبأسرون، وسعدُ بن معاذ واقفٌ على باب الخيمة التى فيها رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وهى العريشُ متوشّحاً بالسيف فى ناسٍ من الأنصار، رأى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فى وجهِ سعدِ بنِ معاذِ الكراهية لما يصنعُ الناسُ، فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: ((كأنتك تكره ما يصنعُ النَّاسُ))؟ قال: أجلُ والله، كانت أولَ وقعةٍ أوقعها الله بالمشركين، وكان الإثخانُ فى القتلِ أحبَّ إلى من استبقاء الرجال.

ولما بردت الحربُ، وولّى القومُ منهزمين، قال رسولُ اللّهِ صلى الله عليه وسلم: ((هَن يَنْظُرُ لَنَا مَا صَنَعَ أَبُو جَهْلٍ))؟ فانطلق ابنُ مسعودٍ، فوجده قد صرته ابناً عَفراء حتى برَد، وأحدَ يلحيتيه فقال: أنت أبو جهلٍ؟ فقال: لمن الدائرةُ اليوم؟ فقال: لله ولرسوله، وهل أحرأك الله يا عدوَّ اللّهِ؟ فقال: وهل فوق رجلٍ قتله قومُه؟ فقته عبدُ اللّهِ، ثم أتى النبى صلى الله عليه وسلم، فقال: قتله، فقال: ((اللّهِ الَّذِي لا إله إلا هو)) فرددها ثلاثاً، ثم قال: ((الله أكبر، الحمد لله الذى صدق وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده، انطلق أرنيه)) فانطلقنا فأرته إياه، فقال: ((هذا فرعونُ هذه الأمة)).

(يتبع...)

@وأسر عبدُ الرحمن بنُ عوفٍ أميَّةَ بن خلف، وابنه علياً، فأبصره بلائاً، وكان أميَّةُ يُعذِّبُه بمكة، فقال: رأسُ الكفرِ أمية بن خلف، لا تَجُوثُ إن تَجَا، ثم اسْتَوْحَى جماعةً مِنَ الأَنْصَارِ، واشتد عبد الرحمن بهما يُحْرِزهما مِنْهم، فأدرَكُوهم، فشَعَلَهُم عَنُ أميَّةَ بابنه، ففَرَّعُوا مِنْه، ثم لَحِقُوهمَا، فقال لَهُ عَبْدُ الرحمن: ابْرُكْ، فَابْرَكَ فَالْقَى نَفْسَه عَلَيْهِ، فَصَرَّبُوهُ بالسُّيُوفِ مِنْ تَحْتِهِ حَتَّى قَتَلُوهُ، وَأَصَابَ بعضُ السُّيُوفِ رِجْلَ عبد الرحمن بن عوف، قال له أمية قبل ذلك مَنِ الرَّجُلُ الْمُعَلَّمُ فِي صَدْرِهِ بِرِيشَةِ تَعَامَةٍ؟ فَقَالَ ذَلِكَ حمزةُ بنُ عبد المطلب. فقال ذَاكَ الَّذِي فَعَلَ بِنَا الأَفَاعِيلَ، وَكَانَ مع عبد الرحمن أَدْرَاعُ قد استلبها، فلما رآه أميَّةُ قال له: أنا خَيْرُ لَكَ مِنْ هذه الأَدْرَاعِ، فَأَلْقَاهَا وَأَخَذَهُ، فَلَمَّا قَتَلَهُ الأَنْصَارُ، كَانَ يَقُولُ: يَرْحَمُ اللهُ يَلالًا، فَجَعَنِي، بأُدْرَاعِي وبِأَسِيرِي. وانقطع يومئذ سيفُ عُكَّاشَةَ بنِ مِحْصَنِ، فأعطاهُ النبيُّ صلى الله عليه وسلم جِدْلًا مِنْ حَطَبٍ،

فَقَالَ : ((وَتَكَ هَذَا))، فلما أخذه عُكَّاشَةُ وهَزَّهُ، عاد في يده سيفاً طويلاً شديداً أبيض، فلم يزل عنده يُقَاتِلُ به حَتَّى قُتِلَ في الرِّدَّةِ أَيامَ أبى بكر. ولقى الزبيرُ عُبيدَةَ بن سعيد بن العاص، وهو مُدَجَّجٌ في السلاح لا يَرى مِنْه إلا الحَدَقُ، فحمل عليه الزبيرُ بحربته، فطعنه في عَيْنِهِ، فمات، فوضع رجله على الحربة، ثم تمطى، فكان الجَهْدُ أَنْ نزعها، وقد انثنى طرفاها، قال عروة: فسأله إياها رسولُ الله صلى الله عليه وسلم، فأعطاها إياها، فلما قُبِضَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم، أَخَذَهَا، ثم طَلَبَهَا أبو بكر، فأعطاها إياها، فلما قُبِضَ أبو بكر، سَأَلَهُ إِيَّاهَا عمر، فأعطاها إياها، فلما قُبِضَ عُمرُ،

أخذها، ثم طلبها عثمان، فأعطاه إياها، فلما قبض عثمان، وقعت عند آل علي، فطلبها عبدُ الله بن الزبير، وكانت عنده حتى قُتِلَ.

وقال رِفاعَةُ بنُ رافعٍ : ((مِثُّ بِسَهْمٍ يَوْمَ بَدْرٍ، فَفُقِّتَتْ عَيْنِي، فَبَصَقَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَدَعَا لِي، فَمَا آذَانِي مِنْهَا شَيْءٌ)).

ولما انقضت الحرب، أقبل رسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى وَقَفَ عَلَى الْقَيْلَى فَقَالَ : ((بُنَسَ عَشِيرَةُ النَّبِيِّ كُنْتُمْ لِتَبِيكُم، كَذَّبْتُمُونِي، وَصَدَّقَنِي النَّاسُ، وَحَدَّثْتُمُونِي وَتَصَرَّنِي النَّاسُ، وَأَخْرَجْتُمُونِي وَأَوَانِي النَّاسُ)).

ثم أمر بهم، فسحبوا إلى قَلِيْبٍ مِنْ قُلُبِ بَدْرٍ، فَطَرِحُوا فِيهِ، ثُمَّ وَقَفَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ : ((يَا عُتْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ، وَيَا شَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ، وَيَا فُلَانُ، وَيَا فُلَانُ، هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَكُمْ رَبُّكُمْ حَقًّا، فَإِنِّي وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي رَبِّي حَقًّا))، فقال عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا تُحَاطِبُ مِنْ أَقْوَامٍ قَدْ جَيَّفُوا ؟ فَقَالَ : ((وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ، وَلَكِنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ الْجَوَابَ))، ثم أقام رسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْعَرِصَةِ ثَلَاثًا، وَكَانَ إِذَا ظَهَرَ عَلَى قَوْمٍ أَقَامَ بِعَرِصَتِهِمْ ثَلَاثًا.

ثم ارتحل مؤبِّدًا منصورًا، قَرِيبَ الْعَيْنِ بِنَصْرِ اللَّهِ لَهُ، وَمَعَهُ الْأَسَارِيُّ وَالْمِغَانِمُ، فَلَمَّا كَانَ بِالصَّفْرَاءِ، قَسَمَ الْغَنَائِمَ، وَضَرَبَ عُتُقَ النَّضْرِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ كَلْدَةَ، ثُمَّ لَمَّا تَرَلَ بِعِرْقِ الطَّبِيَّةِ، ضَرَبَ عُتُقَ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ.

ودخل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ مُؤَبِّدًا مُظْفَرًا مَنْصُورًا قَدْ خَافَهُ كُلُّ عَدُوٍّ لَهُ بِالْمَدِينَةِ وَحَوْلِهَا، فَأَسْلَمَ بَشَرٌ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، وَحِينَئِذٍ دَخَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْمُنَافِقِ وَأَصْحَابُهُ فِي الْإِسْلَامِ ظَاهِرًا.

ودخل النبي صلى الله عليه وسلم المدينة مؤبداً مظفراً منصوراً قد خافه كلُّ عدوٍ له بالمدينة وحولها، فأسلم بَشْر كثير من أهل المدينة، وحينئذ دخل عبد الله بن أبي المنافق وأصحابه فى الإسلام ظاهراً.

وجملة من حضر بدرًا من المسلمين ثلاثمائة وبضعة عشر رجلاً، من المهاجرين ستة وثمانون، ومن الأوس أحدٌ وستون، ومن الخزرج مائة وسبعون، وإنما قلَّ عَدَد الأوسِ عن الخزرج، وإن كانوا أشدَّ منهم، وأقوى شوكةً، وأصبرَ عند اللقاء، لأن منازلهم كانت فى عوالى المدينة، وجاء النفيرُ بغتةً، وقال النبيُّ صلى الله عليه وسلم : (لَا يَتَّبِعُنَا إِلَّا مَنْ كَانَ ظَهْرُهُ حَاضِرًا))، فاستأذنه رجالٌ ظهروهم فى عُلو المدينة أن يستأنى بهم حتى يذهبوا إلى ظهورهم، فأبى ولم يَكُن عَزْمُهُمْ عَلَى اللِّقَاءِ، ولا أعدُّوا له عدته، ولا تآهبوا له أهبتَه، ولكن جمع الله بينهم وبين عدوهم على غير ميعاد.

واستشهد من المسلمين يومئذ أربعة عشر رجلاً ستة من المهاجرين، وستة من الخزرج، واثنان من الأوس، وفرغ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم من شأن بدر والأسارى فى شَوَّال.

فصل

فى غزوة بنى سليم

ثم نهض بنفسه صلواتُ الله وسلامُه عليه بعد فراغه بسبعة أيامٍ إلى عَزو بنى سليم، واستعمل على المدينة سِبَاعَ بَنِ عُرْفُطَةَ. وقيل: ابنُ أُمِّ مكتومٍ، فبلغ ماءً يقال له: الكُدْرُ، فأقام عليه ثلاثاً، ثم انصرف، ولم يلق كيداً.

فصل

ولما رجع قَلُّ المشركينَ إلى مكة مؤثورين، محزونين، تَدَّر أبو سفيان أن لا يَمَسَّ رأسَه ماءً حتى يغزو رسولَ الله صلى الله عليه وسلم، فخرج

فى مائى رايك، حتى ائى العرْبَضَ فى طرفِ المدينة، وبات ليلةً واحدة عند سلام بن مَشْكَم اليهودى، فسقاه الخمرَ، وبَطَنَ له مِن خبر الناس، فلما أصبح، قطع أْصُوراً مِن النخل، وقتل رجلاً من الأنصار وحليفاً له، ثم كَرَّ راجعاً، وَتَدَرَّ به رسولُ الله صلى الله عليه وسلم، فخرج فى طلبه، فبلغ قَرْقَرَةَ الكُدْرِ، وفاته أبو سفيان، وطرح الكفارُ سويقاً كثيراً مِن أزوادهم يتخَفُّونَ به، فأخذها المسلمون، فَسُمِّيتْ غزوةُ السويق، وكان ذلك بعد بدر بشهرين.

فأقام رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بالمدينةِ بَقِيَّةَ ذى الحِجَّةِ، ثم غزا نجداً يُريدُ غطفان، واستعملَ على المدينةِ عُثْمَانَ بنَ عفان رضى الله عنه، فأقام هُنَاكَ صَفَرًا كَلَّةً مِن السنة الثالثة، ثم انصرف، ولم يلق حرباً.

فصل

أقامَ بالمدينةِ ربيعاً الأول، ثم خرج يُريدُ قريشاً، واستخلف على المدينة ابنَ أُمِّ مكتوم، فبلغ بُحْرَانَ مَعْدِنًا بِالْحِجَازِ من ناحية الفُرْع، ولم يَلْقَ حرباً، فأقام هُنَاكَ ربيعاً الآخر، وَجُمَادَى الأولى، ثم انصرف إلى المدينة.

فصل

فى غزوةِ بنى قَيْنُقَاع

ثم غزا بنى قَيْنُقَاع، وكأُتوا مِن يهودِ المدينة، فنقضُوا عهدَه، فحاصرهم خمسة عشرَ ليلةً حتى نزلوا على حُكْمه، فَشَفَعَ فيهم عبدُ الله بنُ أبى، وألحَّ عليه، فأطلقهم له، وهم قومُ عبدِ الله بن سلام، وكانوا سَبعمائة مقاتل، وكانوا صاعِةً وتجاراً.

فصل

فى قتل كعب بن الأشرف

وكان رجلاً من اليهود ، وأُمُّهُ مِنْ بَنِي النَّضِيرِ، وكان شديدَ الأذى لرسول
الله صلى الله عليه وسلم، وكان يُشَبِّبُ في أشعاره بنساء الصحابة، فلما
كانت وقعة بدر، ذهب إلى مكة، وجعل يُؤَلِّبُ على رسول الله صلى الله عليه
وسلم، وعلى المؤمنين، ثم رجع إلى المدينة على تلك الحال، فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم : (هِنَّ لِكَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ، فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللَّهَ
وَرَسُولَهُ))، فانتدب له محمدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، وَعَبَّادُ بْنُ يَسْرٍ، وَأَبُو تَائِلَةَ واسمه
سَيْلَكَانُ بْنُ سَلَامَةَ، وهو أخو كعبٍ من الرضاع، والحارث بن أوس، وأَبُو عَبْسِ
بْنُ جَبْرِ، وأذن لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقولوا ما شاؤوا مِنْ
كلام يخدعونه به، فذهبوا إليه في ليلة مُقَمَّرَةٍ، وشيَّعهم رسول الله صلى
الله عليه وسلم إلى بَقِيعِ الْعَرْقَدِ، فلما انتهوا إليه، قَدَّمُوا سَيْلَكَانَ بْنَ سَلَامَةَ
إليه، فأظهر له موافقته على الانحرافِ عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم، وشكَا إليه ضيقَ حاله، فكَلَّمَهُ في أن يبيعه وأصحابه طعاماً، وبَرَهْنُوته
سِيلاحهم، فأجابهم إلى ذلك.

وَرَجَعَ سَيْلَكَانُ إِلَى أَصْحَابِهِ، فَأَخْبَرَهُمْ، فَأَتَوْهُ، فخرج إليه مِنْ حِصْنِهِ،
فَتَمَاسَّوْا، فوضَعُوا عليه سُيُوفَهُمْ، ووضع محمدُ بْنُ مَسْلَمَةَ مِعْوَلًا كان معه
في نُتَيْهِ، فقتله، وصاحَ عَدُوُّ الله صيحةً شديدةً أفرعت مَنْ حوله. وأوقدوا
النيرانَ، وجاء الوفدُ حتى قَدِمُوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم من
آخر الليل، وهو قائم يُصلي، وجَرِحَ الحارث بن أوس ببعض سيوفِ أصحابه،
فتفل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم، فبرئ، فَأَذِنَ رسولُ الله صلى
الله عليه وسلم في قتل مَنْ وجد من اليهود لنقضهم عهده ومحاربتهم الله
ورسوله.

فصل

فى غزوة أُحُد

ولما قتل الله أشرفَ قريشٍ بيدر، وأُصيبوا بمصيبةٍ لم يُصابوا بمثِها،
ورأسَ فيهم أبو سفيانَ بنُ حربٍ لِيذهبَ أكابِرهم، وجاء كما ذكرنا إلى
أطرافِ المدينة فى غزوة السَّويق، ولم يتلَّ ما فى نفسه، أخذ يُؤلِّبُ على
رسولِ الله صلى الله عليه وسلم وعلى المسلمين، ويجمِّعُ الجموعَ، فجمع
قريباً من ثلاثة آلافٍ من قريش، والحلفاء، والأحابيش، وجاءوا بنسائهم لئلا
يَفِرُّوا، وليحاموا عنهن، ثم أقبل بهم نحو المدينة، فنزل قريباً من جبل أُحُد
بمكان يقال لهُ بَعَيْتَيْنِ، وذلك فى شَوَّالِ من السنة الثالثة،

واستشار رسولُ الله صلى الله عليه وسلم أصحابه أَيْخُرُجُ إليهم، أم يمكنُ
فى المدينة ؟ وكان رأيه ألا يخرُجوا من المدينة، وأن يتحصَّنوا بها، فإن
دخلوها، قاتلهم المسلمون على أفواه الأزقة، والنِّساءِ من فوق البيوت،
ووافقهُ على هذا الرأى عبدُ الله بنُ أُبَيِّ، وكان هو الرأى، فبادر جماعةٌ من
فُضلاء الصحابة ممن فاتهُ الخروُجُ يوم بدر، وأشاروا عليه بالخروج، وألحُّوا
عليه فى ذلك، وأشار عبدُ الله بنُ أُبَيِّ بالمُقام فى المدينة، وتابعهُ على ذلك
بعضُ الصحابة، فألحَّ أولئك على رسولِ الله صلى الله عليه وسلم، فنهض
ودخل بيته، ولَيْسَ لأمَّتُهُ، وخرج عليهم، وقد انثنى عزمُ أولئك، وقالوا: أَكْرَهْنَا
رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم على الخُروجِ، فقالوا: يا رسولَ الله؛ إن
أحببتُ أن تَمُكَّتْ فى المدينة فافعلْ، فقال رسولُ الله صلى الله عليه
وسلم : (هَا يَنْبَغِي لِيَبِيَّ إِذَا لَيْسَ لأمَّتُهُ أَنْ يَصَعَّهَا حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ
عَدُوِّهِ)).

فخرج رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فى ألف من الصحابة،
واستعمل ابنَ أمِّ مَكثُومٍ على الصلاة بمن بقى فى المدينة، وكان رسولُ الله

رأى رؤباً، وهو بالمدينة، رأى أن فى سيفه ثُلْمَةً، ورأى أن بقرأً تُذبح، وأنه أدخل يده فى درع حَصِينَةٍ، فتأوَّل الثُّلْمَةَ فى سيفه برجل يُصاب من أهل بيته، وتأوَّل البقرَ بِتَقَرٍّ من أصحابه يُقتلون، وتأوَّل الدَّرْعَ بالمدينة.

فخرج يوم الجمعة، فلما صار بالشُّوْطِ بَيْنَ المدينةِ وأُحُدٍ، انخرَلَ عبدُ الله ابنُ أُبَيِّ بنحو ثُلثِ العسكرِ، وقال: تُخالفنى وتسمَعُ من غيرى، فتبعهم عبدُ الله بن عمرو بن حرام، والد جابر بن عبد الله يُوَبِّخُهم ويحضُّهم على الرجوع، ويقول: تَعَالَوْا قَاتِلُوا فى سبيلِ الله، أو ادفَعُوا. قالوا: لو تَعَلَّمُ أنكم تُقاتلون، لم نرجع، فرجع عنهم، وسبَّهم، وسأله قوم من الأنصار أن يستعينوا بخلفائهم من يهود، فأبى، وسلك حَرَّةَ بنى حارثة، وقال: ((هِنَّ رَجُلٌ يَخْرُجُ بِنَا عَلَى الْقَوْمِ مِنْ كَنَبٍ))؟، فخرج به بعضُ الأنصارِ حتى سلَّك فى حائطٍ لِبعضِ المنافقين، وكان أعمى، فقام يحثو الترابَ فى وجوه المسلمين ويقول لا أُحِلُّ لَكَ أن تدخُلَ فى حائطى إن كنتَ رسولَ اللهِ، فابتدره القومُ ليقتلوه، فقال: ((لا تقتلوه فهذا أعمى القلب أعمى البصر)).

ونفذ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم حتى نزلَ الشُّعْبَ مِنْ أُحُدٍ فى عُذْوَةِ الوَادِي، وجعلَ ظهرَه إلى أُحُدٍ، ونهى الناسَ عَنِ الْقِتَالِ حتى يأمرهم، فلما أصبحَ يومَ السبت، تَعَبَّى للقتال، وهو فى سبعِمائة، فيهم خمسون فارساً، واستعمل على الرُّماةِ وكانوا خمسين عبدَ الله بن جُبَيْرٍ، وأمره وأصحابه أن يلزموا مركزهم، وألا يُفارِقُوهُ، ولو رأى الطيرَ تتخطفُ العسكرَ، وكانوا خلفَ الجيشِ، وأمرهم أن يَنْصَحُوا المُشْرِكِينَ بالْتَّبَلِ، لِئَلَّا يَأْتُوا المُسْلِمِينَ مِنْ وَرَائِهِمْ.

فظاهر رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بَيْنَ دِرْعَيْنِ يَوْمِيذٍ، وأعطى اللِّوَاءَ مُصْعَبَ بنِ عُمَيْرٍ، وجعل على إحدى المَجْتَبِيَّتَيْنِ الزبيرَ بنَ العوامِ، وعلى

الأخرى المُنذَر بن عمرو، واستعرض الشباب يومئذٍ، فردَّ مَنْ استصغره عن القتال، وكان منهم عبدُ الله بنُ عمر، وأسامَة بن زيد، وأسيّد بن ظهير، والبراء بن عازب، وزيد بن أرقم، وزيد بن ثابت، وعَرَابَةُ بن أوس، وعمرو بن حَزْمٍ، وأجازَ مَنْ رآه مُطِيقاً، وكان مِنْهُمْ سَمْرَةُ بنُ جُنْدَبٍ، ورافعُ بن خديج، ولهما خمسَ عشرة سنة. فقيل: أجازَ مَنْ أجازَ لبلوغه بالسَّنِّ خمسَ عشرة سنةً، وردَّ مَنْ رَدَّ لِصغره عن سِنِّ البُلُوغِ، وقالت طائفة: إنما أجازَ مَنْ أجازَ لإطاقته، وردَّ مَنْ رَدَّ لِعدم إطاقته، ولا تأثير للبلوغ وعدمه في ذلك قالوا: وفي بعض ألفاظ حديث ابن عمر: ((فلَمَّا رَأَى مُطِيقاً أَجَارَنِي)).

وتعبتُ قريشٌ للقتال، وهم في ثلاثة آلافٍ، وفيهم مائتا فارسٍ، فجعلوا على ميمنتهم خالد بن الوليد، وعلى الميسرة عكرمة بن أبي جهل، ودفع رسولُ الله صلى الله عليه وسلم سيقه إلى أبي دُجَانَةَ سِمَاكِ بن حَرَشَةَ، وكان شجاعاً بطلاً يَحْتَالُ عند الحرب.

وكان أوَّلَ مَنْ بَدَرَ مِنَ المشركين أبو عامر الفاسيقُ، واسمه عبد عَمْرٍو بن صَيْفَى، وكان يُسَمَّى ((الرَّاهِبَ))، فسَمَّاه رسول الله صلى الله عليه وسلم الفاسيقَ، وكان رأس الأوس في الجاهلية، فلما جاء الإسلامُ، شَرِقَ به، وجاهرَ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم بالعداوة، فخرج من المدينة، وذهب إلى قُريشٍ يُؤَلِّبُهُمْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ويحضُّهُمْ على قتاله، ووعدهم بأن قومَه إذا رأوه أطاعوه، ومألوا معه، فكان أوَّلَ مَنْ لَقِيَ المسلمينَ، فنادى قومَه، وتعرَّفَ إليهم، فَقَالُوا له لا أنعم الله بكَ عيناَ يَا قَاسِقُ، فقال: لقد أصابَ قومي بعدى شرٌّ، ثم قاتل المسلمين قتالاً شديداً، وكان شِعَارُ المُسْلِمِينَ يَوْمَئِذٍ: أَمْتُ.

وأبلى يومئذ أبو دُجَانَةَ الأنصاريُّ، وطلحةُ بنُ عبيد الله، وأسدُ الله وأسدُ
رسوله حمزةُ بنُ عبد المطلب، وعليُّ بنُ أبي طالب، وأنسُ بن النضر،
وسعدُ بنُ الربيع.

وكانت الدولةُ أوَّلَ النهارِ للمسلمين على الكفار، فانهزم عدوُّ الله ،
وولَّوا مُدْبِرِينَ حتى انتهَوْا إلى نِسائِهِمْ، فلما رأى الرُّمَاءُ هزيمَتَهُمْ، تركوا
مركزَهُم الذي أمرهم رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بحفظه، وقالوا: يا
قومُ الغنيمَةَ، فذكَّرهم أميرُهُمْ عهدَ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم، فلم
يسمَعُوا، وظنوا أن ليس للمشركين رجعةٌ، فذهبوا في طلب الغنيمَةِ، وأحلُّوا
التَّعْرَ، وكَرَّ فُرْسَانُ المشركين، فوجدوا التَّعْرَ خالياً، قد خلا مِنَ الرُّمَاءِ،
فجازوا منه، وتَمَكَّنُوا حتى أقبل آخِرُهُمْ، فأحاطوا بالمسلمين، فأكرم الله مَنْ
أكرمَ منهم بالشهادة، وهم سبعون ، وتولَّى الصَّحَابَةُ،

وخلَصَ المشركون إلى رسولِ الله صلى الله عليه وسلم فجرَّحُوا
وجْهَهُ، وكسروا رِبَاعِيَّتَهُ اليُمْنَى، وكانت السُّفْلَى، وهَشَّمُوا البيضة على رأسه
ورمَوْهُ بِالْحِجَارَةِ حتى وقع لِشِقِّهِ، وسقط في حُفْرَةٍ مِنَ الحُقْرِ التي كان أبو
عامر الفاسِقُ يَكِيدُ بها المسلمين، فأخذ عليُّ بيده، واحتضنه طلحةُ بنُ عبيد
الله، وكان الذي تولَّى أذاه صلى الله عليه وسلم عَمْرُو بنُ قَمِيَّةَ، وعُتْبَةُ بنُ
أبي وقاص، وقيل: إن عبد الله بن شهاب الزهريَّ، عمُّ محمد بن مسلم بن
شهاب الزهري، هو الذي شجَّهُ.

وقُتِلَ مصعبُ بن عمير بين يديه، فدفع اللِّوَاءَ إلى عليِّ بن أبي
طالب، ونشبت حَلَقَتَانِ مِنَ حلق المِعْقَرِ في وجهه، فانتزعهما أبو عبيدة بن
الجراح، وعضَّ عليهما حتى سقطت ثنيتاه من شدَّةِ غوصِهِمَا في وجْهِهِ

وامتصَّ مَالِكُ بْنُ سِنَانٍ وَالِدَ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ الدَّامِ مِنْ
وَجَنَّتِهِ، وَأَدْرَكَهُ الْمُشْرِكُونَ يُرِيدُونَ مَا لِلَّهِ حَائِلٌ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ، فَحَالَ دُوتَهُ نَفْرٌ
مِنَ الْمُسْلِمِينَ نَحْوَ عَشْرَةٍ حَتَّى قُتِلُوا، ثُمَّ جَالَدَهُمْ طَلْحَةُ حَتَّى أَجْهَضَهُمْ عَنْهُ،
وَتَرَسَ أَبُو دُجَانَةَ عَلَيْهِ بِظَهْرِهِ، وَالنَّبْلُ يَقَعُ فِيهِ، وَهُوَ لَا يَتَحَرَّكُ، وَأَصِيبَتْ يَوْمئِذٍ
عَيْنُ قَتَادَةَ بْنِ النُّعْمَانَ، فَأَتَى بِهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَرَدَّهَا
عَلَيْهِ بِيَدِهِ، وَكَانَتْ أَصَحَّ عَيْنِيهِ وَأَحْسَنَهُمَا، وَصَرَخَ الشَّيْطَانُ بِأَعْلَى صَوْتِهِ: إِنَّ
مُحَمَّدًا قَدْ قُتِلَ، وَوَقَعَ ذَلِكَ فِي قُلُوبِ كَثِيرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَفَرَّ أَكْثَرُهُمْ، وَكَانَ
أَمْرُ اللَّهِ قَدْرًا مَقْدُورًا.

وَمَرَّ أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ بِقَوْمٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَدْ أَلْقَوْا بِأَيْدِيهِمْ، فَقَالَ: مَا
تَنْتَظِرُونَ؟ فَقَالُوا قُتِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: مَا
تَصْتَعُونَ فِي الْحَيَاةِ بَعْدَهُ؟ قَوْمُوا فَمَوْتُوْا عَلَى مَا مَاتَ عَلَيْهِ، ثُمَّ اسْتَقْبَلَ
النَّاسَ، وَلَقِيَ سَعْدَ بْنَ مَعَاذٍ فَقَالَ: يَا سَعْدُ! إِنِّي لِأَجِدُ رِيحَ الْجَنَّةِ مِنْ دُونِ أَحَدٍ،
فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، وَوُجِدَ بِهِ سَبْعُونَ صَرِيَةً،

وَجُرِحَ يَوْمئِذٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ نَحْوًا مِنْ عَشْرِينَ جِرَاحَةً.
وَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَ الْمُسْلِمِينَ، وَكَانَ
أَوَّلَ مَنْ عَرَفَهُ تَحْتَ الْمِعْقَرِ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ، فَصَاحَ بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا مَعْشَرَ
الْمُسْلِمِينَ! أَبَشِّرُوا هَذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ أَنْ
اسْكُتْ، وَاجْتَمَعَ إِلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ وَنَهَضُوا مَعَهُ إِلَى الشُّعْبِ الَّذِي نَزَلَ فِيهِ،
وَفِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعَلِيٌّ، وَالْحَارِثُ بْنُ الصَّمَّةِ الْأَنْصَارِيُّ وَغَيْرُهُمْ، فَلَمَّا
اسْتَدْنُوا إِلَى الْجَبَلِ، أَدْرَكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبِي بَنْ حَلْفٍ
عَلَى جِوَادٍ لَهُ يُقَالُ لَهُ: الْعَوْدُ، زَعَمَ عَدُوُّ اللَّهِ أَنَّهُ يَقْتُلُ عَلَيْهِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا اقْتَرَبَ مِنْهُ، تَنَاوَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

الحربة من الحارث بن الصَّمَّةِ، فطعته بها فجاءت في تَرْفُوتِهِ، فكَّرَ عدُوُّ الله منهزِمًا، فقال له المشركون: والله ما بك من بأسٍ، فقال: والله لو كان ما بى بأهل ذى المَجَازِ، لمأثوا أجمعون، وكانَ يَغْلِفُ فرسه بمكة ويقول: أَقْتُلْ عليه محمداً، فبلغ ذلك رسولَ الله صلى الله عليه وسلم، فقال: ((بَلْ أَنَا أَقْتُلُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى)) فلما طعته، تَذَكَّرَ عدُوُّ الله قوله: ((أنا قاتله))، فأيقن بأنه مقتول من ذلك الجرح، فمات منه فى طريقه بِسَرِيفَ مَرْجِعِهِ إِلَى مَكَّةَ.

وجاءَ عليٌّ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بماء ليشرب منه، فوجده آجناً، فرده، وغسل عن وجهه الدم، وصبَّ على رأسه، فأراد رسولُ الله صلى الله عليه وسلم أن يعلوَّ صخرةً هُنالك، فلم يَسْتَطِعْ لِمَا بِهِ، فجلس طلحةٌ تحته حتى صَعِدَهَا، وحانت الصلاةُ، فصَلَّى بهم جالساً، وصار رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فى ذلك اليوم تحت لواء الأنصار.

وشدَّ حنظلةُ الغسيل وهو حنظلةُ بن أبى عامر على أبى سفيان، فلما تمكَّن منه، حَمَلَ على حنظلة شَدَّادُ بنِ الأسود فقتله، وكان جُنُبًا، فإنه سَمِعَ الصَّيْحَةَ، وهو على امرأته، فقامَ من قوره إلى الجهاد، فأخبر رسولُ الله صلى الله عليه وسلم أصحابه: ((أَنَّ الْمَلَائِكَةَ تُغَسِّلُهُ)) ثم قال: ((بِتِلْوَ أَهْلِهِ: مَا شَأْنُهُ)) ؟ فسألوا امرأته، فَأَخْبَرَتْهُمْ الْحَبْرَ. وجعل الفقهاء هذا حُجَّةً، أن الشهيد إذا قُتِلَ جُنُبًا، يُغَسَّلَ اقتداءً بالملائكة.

وقتل المسلمون حاملَ لواءِ المشركين، فرَقَعَتْهُ لَهُمْ عَمْرَةَ بنتُ علقمة الحارثية، حتى اجتمعوا إليه، وقاتلت أُمُّ عُمارة، وهى تُسببة بنتُ كعب المازنية قتالاً شديداً، وَصَرَبَتْ عمرو بن قَمِيَّةَ بِالسَّيْفِ صَرَبَاتٍ فَوَقَّتَهُ دِرْعَانٍ كاتنا عليه، وضربها عمرو بالسَّيْفِ، فجرحها جرحاً شديداً على عاتقها.

وكان عمرو بن ثابت المعروف بالأصيرم من بنى عبد الأشهل يابى الإسلام، فلما كان يوم أُحُدٍ، قذف الله الإسلام في قلبه للحسنى التى سبقت له منه، فأسلم وأخذ سيفه، ولحق بالنبى صلى الله عليه وسلم، فقاتل فأثبت بالجراح، ولم يعلم أحدُ بأمره، فلما انجلت الحرب، طاف بنو عبد الأشهل فى القتلى، يلتمسون قتلاهم، فوجدوا الأصيرم وبه رمقٌ يسير، فقالوا: والله إن هذا الأصيرم، ما جاء به ؟ لقد تركناه وإنه لمُنكِرٌ لهذا الأمر، ثم سألوه ما الذى جاء بك ؟ أهدبٌ على قومك، أم رغبة فى الإسلام ؟ فقال: بل رغبة فى الإسلام، آمنْتُ بالله ورسوله، ثم قاتلتُ مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أصابنى ما ترون، ومات من وقته، فذكروه لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال : ((هُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ)). قال أبو هريرة: ولم يُصلِّ لله صلاةً قطُّ.

ولما انقضت الحرب، أشرف أبو سفيان على الجبل، فنادى: أفيكم محمد ؟ فلم يجيبوه، فقال: أفيكم ابنُ أبى قحافة ؟ فلم يجيبوه. فقال: أفيكم عمرُ بنُ الخطاب ؟ فلم يجيبوه، ولم يسأل إلا عن هؤلاء الثلاثة لعلمه وعلم قومه أن قوام الإسلام بهم، فقال: أمَّا هؤلاء، فقد كُفيتُموهم، فلم يملكُ عمرُ نفسه أن قال : يَا عَدُوَّ اللَّهِ! إِنَّ الَّذِينَ ذَكَرْتَهُمْ أَحْيَاءُ، وَقَدْ أَبْقَى اللَّهُ لَكَ مَا يَسُوءُكَ، فقال قَدَّ كان فى القوم مُثَلَّةً لم أمر بها، ولم تسؤنى، ثم قال: أعلُّ هُبْلُ. فقال النبى صلى الله عليه وسلم: ((ألا تُجيبونه)) ؟ فقالوا: ما نقولُ ؟ قال : ((قولوا: الله أعلَى وأجلُّ))، ثم قال: لَنَا الْعُرَى وَلَا عُرَى لَكُمْ. قال: ((ألا تُجيبونه)) ؟ قالوا: ما نقولُ ؟ قال: ((قولوا: اللَّهُ مَوْلَاتَا وَلَا مَوْلَى لَكُمْ)). فأمرهم بجوابه عند افتخاره بأهله، وبشركه تعظيماً للتوحيد، وإعلاماً بعزة مَنْ عبده المسلمون، وقوة جانبه،

وأنه لا يُغلب، ونحن حزبه وُجُده، ولم يأمرهم بإجابته حين قال: أفيكم محمد ؟ أفيكم ابنُ أبي قُحافة ؟ أفيكم عمر ؟ بل قد رُوي أنه نهاهم عن إجابته، وقال : ((لا تُجيبوه))، لأن كَلَمَهُمْ لم يكن بَرَدَ بَعْدُ فى طلب القوم، ونازُ غيظهم بعد متوقِّدة، فلما قال لأصحابه: أما هؤلاء فقد كُفيتموهم، حمى عمر بنُ الخطاب، واشتد غضبه وقال: كذبت يا عدوَّ الله، فكان فى هذا الإعلام من الإذلال، والشجاعة، وعدمِ الجُبْن، والتعرفِ إلى العدو فى تلك الحال، ما يُوذِنُهم بقوة القوم وبَسالتهم، وأنهم لم يَهِنُوا ولم يَصْعُقُوا، وأنه وقومه جديرون بعدم الخوفِ منهم، وقد أبقى الله لهم ما يسوؤُهُم منهم، وكان فى الإعلام ببقاء هؤلاء الثلاثة وهلة بعد ظنِّه وظنِّ قومه أنهم قد أُصيبوا من المصلحة، وغيظ العدو وجزبه، والفتُّ فى عَصْدِهِ ما ليس فى جوابه حين سأل عنهم واحداً واحداً، فكان سؤاله عنهم، ونعيُّهم لِقومه آخر سهام العدو وكيده، فصبر له النبيُّ صلى الله عليه وسلم حتى استوفى كيده، ثم انتدب له عُمَرُ، فرد سِيَّهَام كِيدِهِ عليه، وكان تركُ الجوابِ أولاً عليه أحسن، وذكره ثانياً أحسن، وأيضاً فإن فى تركِ إجابته حين سأل عنهم إهانةً له، وتصغيراً لشأنه، فلما مَنَّه نفسه موتَهُم، وظنَّ أنهم قد قَتَلُوا، وحصل بذلك من الكِبَر والأشر ما حصل، كان فى جوابه إهانةً له، وتحقيرٌ، وإذلالٌ، ولم يكن هذا مخالفاً لقول النبي صلى الله عليه وسلم : ((لا تُجيبوه))، فإنه إنما نهى عن إجابته حين سأل: أفيكم محمَّدٌ ؟ أفيكم فلانٌ ؟ أفيكم فلانٌ ؟ ولم ينه عن إجابته حين قال: أما هؤلاء، فقد قُتِلُوا، وبكل حال، فلا أحسنَ من تركِ إجابته أولاً، ولا أحسنَ من إجابته ثانياً.

ثمَّ قال أبو سفيان :يَوْمُ يَوْمِ بَدْرٍ، وَالْحَرْبُ سِجَالٌ، فَأَجَابَهُ عُمَرُ فَقَالَ: لَا سَوَاءَ، قَتَلَاتَا فى الْجَنَّةِ، وَقَتَلَاكُمْ فى النَّارِ.

وقال ابن عباس: ما نُصِرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَوْطِنٍ تَصْرَهَ يَوْمَ أُحُدٍ، فَأُنْكَرَ ذَلِكَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: بَيْنِي وَبَيْنَ مَنْ يُنْكَرُ كِتَابُ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: **وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَخُسُّوهُمْ بِإِذْنِهِ** { آل عمران: 152}، قال ابنُ عباس: والحَسُّ: القتلُ، ولقد كان لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولأصحابه أَوَّلُ النَّهَارِ حَتَّى قُتِلَ مِنْ أَصْحَابِ الْمُشْرِكِينَ سَبْعَةٌ أَوْ تِسْعَةٌ... وذكر الحديث.

وأنزل الله عليهم النَّعَاسَ أَمْنَةً مِنْهُ فِي عَزَاةٍ بَدْرٍ وَأُحُدٍ، وَالنَّعَاسُ فِي الْحَرْبِ وَعِنْدَ الْخَوْفِ دَلِيلٌ عَلَى الْأَمْنِ، وَهُوَ مِنَ اللَّهِ، وَفِي الصَّلَاةِ وَمَجَالِسِ الذِّكْرِ وَالْعِلْمِ مِنَ الشَّيْطَانِ.

وقاتلت الملائكة يوم أُحُدٍ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ففي ((الصحيحين)): عن سعد بن أبي وقاص، قال: ((رأيتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ أُحُدٍ وَمَعَهُ رَجُلَانِ يُقَاتِلَانِ عَنْهُ، عَلَيْهِمَا تِيَابٌ بَيْضٌ كَأَشَدِّ الْقِتَالِ، مَا رَأَيْتُهُمَا قَبْلُ وَلَا بَعْدُ)).

وفي ((صحيح مسلم)): أنه صلى الله عليه وسلم، أُفْرِدَ يَوْمَ أُحُدٍ فِي سَبْعَةِ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَرَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ، فَلَمَّا رَهَقُوهُ، قَالَ: ((مَنْ يَرُدُّهُمْ عَنَّا، وَلَهُ الْجَنَّةُ))، أَوْ ((هُوَ رَفِيقِي فِي الْجَنَّةِ))؟ فَتَقَدَّمَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، ثُمَّ رَهَقُوهُ، فَقَالَ: ((مَنْ يَرُدُّهُمْ عَنَّا، وَلَهُ الْجَنَّةُ))، أَوْ ((هُوَ رَفِيقِي فِي الْجَنَّةِ))، فَتَقَدَّمَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، فَلَمْ يَرَلْ كَذَلِكَ حَتَّى قُتِلَ السَّبْعَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((مَا أَنْصَفْنَا أَصْحَابَنَا))، وَهَذَا يُرَوَى عَلَى وَجْهَيْنِ: بِسُكُونِ الْفَاءِ وَنَسْبِ ((أصحابنا)) عَلَى الْمَفْعُولِيَّةِ، وَفَتْحِ الْفَاءِ وَرَفْعِ ((أصحابنا)) عَلَى الْفَاعِلِيَّةِ.

ووجه النصب: أن الأنصار لما خرجوا للقتال واحداً بعد واحد حتى قُتِلُوا، ولم يخرج القرشيان، قال ذلك، أي: ما أنصفت قريشُ الأنصار. ووجه الرفع: أن يكون المراد بالأصحاب، الذين فرُّوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أُفِرِدَ في النفر القليل، فَقُتِلُوا واحداً بعد واحد، فلم يُنصِفُوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن ثبت معه.

وفى ((صحيح ابن حبان)) عن عائشة، قالت: قال أبو بكر الصديق:

لَمَّا كَانَ يَوْمٌ أُخِذَ، انصرفَ النَّاسُ كُلُّهُمْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ قَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَرَأَيْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ رَجُلًا يُقَاتِلُ عَنْهُ وَيَحْمِيهِ، قُلْتُ: كُنْ طَلْحَةَ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي، كُنْ طَلْحَةَ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي. فلم أنشِبْ، أَنْ أَدْرَكَنِي أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ، وَإِذَا هُوَ يَشْتَدُّ كَأَنَّهُ طَيْرٌ حَتَّى لِحَقَنِي، فَدَفَعْنَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَإِذَا طَلْحَةُ بَيْنَ يَدَيْهِ صَرِيحاً، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((دُونَكُمْ أَحَاكُم فَقَدْ أَوْجَبَ))،

وقد رُمِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي جَيْبِهِ، وَرَوَى: فِي وَجْتِيهِ حَتَّى غَابَتْ حَلَقَةٌ مِنْ حَلَقِ الْمَعْقَرِ فِي وَجْتِيهِ، فَذَهَبْتُ لِأَنْزِعَهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: تَسُدُّتْكَ بِاللَّهِ يَا أَبَا بَكْرٍ إِلَّا تَرَكْتَنِي؟ قَالَ فَأَخَذَ أَبُو عُبَيْدَةَ السَّهْمَ بِيهِ، فَجَعَلَ يُتَضَيِّعُهُ كَرَاهَةً أَنْ يُؤْزِيَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ اسْتَلَّ السَّهْمَ بِيهِ، فَتَدَرَّتْ تَبِيئُهُ أَبِي عُبَيْدَةَ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: ثُمَّ دَهَبْتُ لِأَخَذِ الْآخَرَ، فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: تَسُدُّتْكَ بِاللَّهِ يَا أَبَا بَكْرٍ، إِلَّا تَرَكْتَنِي؟ قَالَ: فَأَخَذَهُ، فَجَعَلَ يُتَضَيِّعُهُ حَتَّى اسْتَلَّهُ، فَتَدَرَّتْ تَبِيئُهُ أَبِي عُبَيْدَةَ الْآخَرِي، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((دُونَكُمْ أَحَاكُم فَقَدْ أَوْجَبَ))، قَالَ:

فَأَقْبَلْنَا عَلَى طَلْحَةَ نُعَالِجُهُ، وَقَدْ أَصَابَتْهُ بَضْعَةٌ عَشْرَ ضَرْبَةٍ.

وفى ((مغازى الأموى)): أن المشركين صعدوا على الجبل، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لِسَعْدٍ: ((اجنُّهُمْ)) يقول: اردُّهم. فقال: كيف أجنُّهم وخذى ؟ فقال ذلك ثلاثاً، فأخذ سعدُ سهماً من كِنَانَتِهِ، فرمى به رجلاً فقتله، قال: ثم أخذتُ سهمى أُعْرِفُهُ، فرميتُ به آخر فقتلته، ثم أخذته أُعْرِفُهُ، فرميتُ به آخر فقتلته، فهبطوا من مَكَانِهِمْ، فقلتُ: هذا سهمٌ مبارك، فجعلته فى كِنَانَتِي، فكان عند سعد حتى مات، ثمَّ كان عند بنيه. وفى ((الصحيحين)) عن أبى حازم، أنه سئل عن جُرح رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: ((واللهِ إني لأَعْرِفُ مَنْ كَانَ يَغْسِلُ جُرحَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَمَنْ كَانَ يَسْكُبُ الْمَاءَ، وَمِمَّا دُووِي، كَانَتْ قَاطِمَةُ ابْنَتُهُ تَغْسِلُهُ، وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ يَسْكُبُ الْمَاءَ بِالْمِجَنِّ، فَلَمَّا رَأَتْ قَاطِمَةُ أَنَّ الْمَاءَ لَا يَزِيدُ الدَّمَ إِلَّا كَثْرَةً، أَحَدَتْ قِطْعَةً مِنْ حَصِيرٍ، فَأَحْرَقَتْهَا فَأَلْصَقَتْهَا فَاسْتَمْسَكَ الدَّمُ)).

(يتبع...)

@ وفى ((الصحيح)): أنه كُسِرَتْ رَبَاعِيَّتُهُ، وَشُجَّ فى رَأْسِهِ، فَجَعَلَ يَسْلُكُ الدَّمَ عَنْهُ، وَيُقُولُ: ((كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ سَجَّوْا وَجْهَ نَبِيِّهِمْ، وَكَسَرُوا رَبَاعِيَّتَهُ، وَهُوَ يَدْعُوهُمْ)) فأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ { [آل عمران: 128]. ولَمَّا انْهَزَمَ النَّاسُ، لَمْ يَنْهَزِمِ أَنْسُ بْنُ النَّضْرِ. وَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعْتَذِرُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ، يَعْنِي الْمُسْلِمِينَ، وَأَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ، يَعْنِي الْمُشْرِكِينَ، ثُمَّ تَقَدَّمَ، فَلَقِيَهُ سَعْدُ بْنُ مَعَاذٍ، فَقَالَ: أَيْنَ يَا أَبَا عُمَرَ؟ فَقَالَ أَنْسُ: وَاهَاً لِرِيحِ الْجَنَّةِ يَا سَعْدُ، إِنِّي أَجِدُهُ دُونَ أُحُدٍ، ثُمَّ

مَصَى، فَقَاتَلَ الْقَوْمَ حَتَّى قُتِلَ، فَمَا عُرِفَ حَتَّى عَرَفْتَهُ أُخْتُهُ بِنَتَانِهِ، وَبِهِ يَصُغُ
وَتَمَائُونٍ، مَا بَيْنَ طَعْنَةِ بَرْمِجٍ، وَضَرْبَةِ بَسِيفٍ، وَرَمِيَةٍ بِسَهْمٍ.

وانهزم المشركون أوّل النهار كما تقدّم، فصرخ فيهم إبليسُ: أيّ عبادِ
الله، أخزاكم الله، فارجعوا من الهزيمة، فاجتلدوا.

ونظر حذيفة إلى أبيه، والمُسْلِمُونَ يريدون قتله، وهم يظنّونه من
المُشْرِكِينَ، فقال: أيّ عبادِ الله! أبى، فلم يفهموا قوله حتى قتلوه، فقال:
يَعْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ، فأرادَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَدِيَهُ، فَقَالَ قَدْ
تَصَدَّقْتُ بِدَيْتِهِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فزادَ ذَلِكَ حُدَيْقَةَ حَيْرًا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وقال زيدُ بنُ ثابت: بعثني رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يوم
أُحُدٍ أَطْلُبُ سَعْدَ بْنَ الرَّبِيعِ، فقال لي: ((إِنْ رَأَيْتَهُ فَأَقْرئه مَنِّي السَّلَامَ، وَقُلْ
لَهُ: يَقُولُ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَيْفَ تَجِدُكَ)) ؟ قال: فجعلتُ
أطوفُ بَيْنَ الْقَتْلَى، فَأَتَيْتُهُ، وَهُوَ بِأَخْرِ رَمَقٍ، وَفِيهِ سَبْعُونَ ضَرْبَةً، مَا بَيْنَ طَعْنَةِ
بَرْمِجٍ، وَضَرْبَةِ بَسِيفٍ، وَرَمِيَةٍ بِسَهْمٍ، فَقُلْتُ: يَا سَعْدُ! إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ، ويقول لك: أخبرني كيف تجدك ؟ فقال:
وعلى رسولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السَّلَامُ، قل له: يا رَسُولَ اللَّهِ! أَجِدُ
رِيحَ الْجَنَّةِ، وَقِلَ لِقَوْمِي الْأَنْصَارِ لَا عُذْرَ لَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ إِنْ خُلِصَ إِلَى رَسُولِ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَفِيكُمْ عَيْنٌ تَطْرِفُ، وَفَاصَتْ نَفْسُهُ مِنْ وَقْتِهِ.

ومرَّ رجلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ بِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَهُوَ يَتَشَشَّطُ

فِي دَمِهِ، فَقَالَ: يَا فُلَانُ! أَشَعْرَتِ أَنْ مُحَمَّدًا قَدْ قُتِلَ ؟ فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: إِنْ
كَانَ مُحَمَّدٌ قَدْ قُتِلَ، فَقَدْ بَلَغَ، فَقَاتِلُوا عَنْ دِينِكُمْ، فنزل: (يَوْمًا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ
قَدْ حَلَّتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ) {آل عمران: 144} الآية.

وقال عبد الله بن عمرو بن حرام: رأيتُ في النَّومِ

قَبْلَ أُحُدٍ، مَبَشِّرَ بِنِ عَبْدِ الْمُنْذِرِ يَقُولُ لِي: أَنْتَ قَادِمٌ عَلَيْنَا فِي أَيَّامٍ، فَقُلْتُ:

وَأَيْنَ أَنْتَ؟ فَقَالَ: فِي الْجَنَّةِ تَسْرُحُ فِيهَا كَيْفَ نَشَاءُ، قُلْتُ لَهُ: أَلَمْ تُقْتَلَ يَوْمَ

بَدْرٍ؟ قَالَ: بَلَى، ثُمَّ أُحْيِيْتُ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فَقَالَ: ((هَذِهِ الشَّهَادَةُ يَا أَبَا جَابِرٍ)).

وقال خيثمة أبو سعد، وكان ابْنُهُ اسْتُشْهِدَ مَعَ

رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ بَدْرٍ: ((لَقَدْ أَخْطَأْتَنِي وَفَعَعَهُ بَدْرٍ، وَكُنْتُ

وَاللَّهِ عَلَيْهَا حَرِيصًا، حَتَّى سَاهَمْتُ ابْنِي فِي الْخُرُوجِ، فَخَرَجَ سَهْمُهُ، فَزُرِقَ

الشَّهَادَةَ، وَقَدْ رَأَيْتُ الْبَارِحَةَ ابْنِي فِي النَّوْمِ فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ يَسْرُحُ فِي ثِمَارِ

الْجَنَّةِ وَأَنْهَارِهَا، وَيَقُولُ: الْحَقُّ بِنَا ثُرَافِقْنَا فِي الْجَنَّةِ، فَقَدْ وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي

رَبِّي حَقًّا، وَقَدْ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَصْبَحْتُ مُسْتَأْفًا إِلَى مُرَافِقَتِهِ فِي الْجَنَّةِ،

وَقَدْ كَبَّرْتُ سَيِّئِي، وَرَقَّ عَظْمِي، وَأَحْبَبْتُ لِقَاءَ رَبِّي، فَادْعُ اللَّهَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ

يَزُرُّنِي الشَّهَادَةَ، وَمُرَافِقَةَ سَعْدٍ فِي الْجَنَّةِ، فَدَعَا لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ، فَقُتِلَ بِأُحُدٍ شَهِيدًا)).

وقال عبدُ اللهِ بنُ جَحْشٍ فِي ذَلِكَ

اليوم: اللَّهُمَّ إِنِّي أَقْسِمُ عَلَيْكَ أَنْ أَلْقَى الْعَدُوَّ عَدَاً، فَيَقْتُلُونِي، ثُمَّ يَبْقُرُوا بَطْنِي،

وَيَجِدُعُوا أَنْفِي، وَأُذْنِي، ثُمَّ تَسْأَلْنِي: فِيمَ ذَلِكَ، فَأَقُولُ فِيكَ.

وَكَانَ عَمْرُو بْنُ الْجَمُوحِ أَعْرَجَ

شَدِيدَ الْعَرَجِ، وَكَانَ لَهُ أَرْبَعَةُ بَنِينَ سَبَابَ، يَغْرُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا عَرَا، فَلَمَّا تَوَجَّهَ إِلَى أُحُدٍ، أَرَادَ أَنْ يَتَوَجَّهَ مَعَهُ، فَقَالَ لَهُ بَنُوهُ:

إِنَّ اللَّهَ قَدْ جَعَلَ لَكَ رَخِصَةً، فَلَوْ قَعَدْتَ وَنَحْنُ نَكْفِيكَ، وَقَدْ وَصَّعَ اللَّهُ عَنكَ

الْجِهَادَ، فَأَتَى عَمْرُو بْنُ الْجَمُوحِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا

رَسُولَ اللَّهِ؛ إِنَّ بَيْنِي هَؤُلَاءِ يَمْنَعُونِي أَنْ أُخْرَجَ مَعَكَ، وَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ
أُسْتَشْهَدَ فَأَطَا بِعَرْجَتِي هَذِهِ فِي الْجَنَّةِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ: ((أَمَّا أَنْتَ، فَقَدْ وَصَعَ اللَّهُ عَنكَ الْجِهَادَ)) وَقَالَ لِبَنِيهِ: ((وَمَا عَلَيْكُمْ أَنْ
تَدْعُوهُ، لَعَلَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَرْزُقَهُ الشَّهَادَةَ))، فَخَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ شَهِيدًا.

وانتهى أنسُ بنُ النَّضْرِ

إلى عُقْمَرِ بنِ الخطاب، وطلحة بن عبيد الله في رجالٍ من المهاجرين
والأنصار، وقد ألقوا بأيديهم، فقال: ما يُجْلِسُكُمْ؟ فَقَالُوا قُتِلَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال: فما تَصْنَعُونَ بِالْحَيَاةِ بَعْدَهُ؟ فَقَوْمُوا فَمَوْتُوْا
عَلَى مَا مَاتَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ اسْتَقْبَلَ الْقَوْمَ،
فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ.

وأقبلُ أبيُّ بنُ

خَلْفٍ عَدُوُّ اللَّهِ، وَهُوَ مُقَنَّعٌ فِي الْحَدِيدِ، يَقُولُ لَا نَجْوَى إِنْ نَجَا مُحَمَّدٌ، وَكَانَ
خَلْفَ بَمَكَةَ أَنْ يَقْتُلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَاسْتَقْبَلَهُ مُضْعَبُ بْنُ
عُمَيْرٍ، فَقُتِلَ مُضْعَبُ، وَأَبْصَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَرْفُوهَ أَبِيِّ بْنِ
خَلْفٍ مِنْ فُرْجَةٍ بَيْنَ سَابِغَةِ الدَّرْعِ وَالْبَيْضَةِ، فَطَعَنَهُ بِخَرْبِيئِهِ، فَوَقَعَ عَنْ فَرَسِهِ،
فَاحْتَمَلَهُ أَصْحَابُهُ، وَهُوَ يَخُورُ خُورَ الثَّوْرِ، فَقَالُوا: مَا أَجْزَعَكَ؟ إِنَّمَا هُوَ حَدْشٌ،
فَذَكَرَ لَهُمْ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((بَلْ أَنَا أَقْتَلُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ
تَعَالَى)) فَمَاتَ بَرَابِغَ.

قال ابن عمر: ((إِنِّي لَأَسِيرٌ بِبَطْنِ رَابِغٍ بَعْدَ هُوَيٍّْ مِنَ اللَّيْلِ، إِذَا نَارٌ تَأَجَّجُ

لِي، فِيمَمْتُهَا، وَإِذَا رَجُلٌ يَخْرُجُ مِنْهَا فِي سِلْسِلَةٍ يَجْتَذِبُهَا يَصِيحُ: الْعَطْشُ، وَإِذَا

رجلٌ يقول لا تَسْقِهِ، هذا قتيلُ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم، هذا أُبَيُّ بنُ خلفٍ)).

وقال نافعُ بن جُبَيْر: سمعتُ رجلاً من المهاجرين يقولُ شَهِدْتُ أُحُدًا، فنظرتُ إلى النَّبْلِ يَأْتِي من كُلِّ نَاحِيَةٍ، ورسولُ الله صلى الله عليه وسلم وَسَطَهَا، كُلُّ ذَلِكَ يُصْرَفُ عنه، ولقد رأيتُ عبدَ الله بنَ شهابِ الزهري يقولُ يومئذٍ دُلُّونِي على محمد، لا نجوتُ إن نجا، ورسولُ الله صلى الله عليه وسلم إلى جنبه ما معه أحد، ثم جاوزة، فعاتبته في ذلك صَفْوَان، فقال: والله ما رأيتُهُ، أَخْلِفُ بالله، إنه مِنَّا ممنوعٌ، فخرجنا أربعةً، فتعاهدنا، وتعاقدنا على قتله، فلم نخلصُ إلى ذلك.

ولما مصَّ مالكُ أبو أبي سَعِيدِ الخُدْرِيِّ جرحَ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم حتى أنقاهُ، قال له : (هُجَّهْ)) قال: والله لا أُمَجُّهُ أبداً، ثم أدبر، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : (مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا)).

قال الزُّهْرِيُّ، وعاصم بن عمر، ومحمد بن يحيى بن حبان وغيرهم: كان يومُ أحدٍ يومَ بلاءٍ وِثْمِ حَيْصٍ، اختبر اللهُ عَزَّ وَجَلَّ به المؤمنين، وأظهر به المنافقين ممن كان يُظْهِرُ الإسلامَ بلسانِهِ، وهو مُسْتَخْفٍ بالكُفْرِ، فأكْرَمَ اللهُ فيه مَنْ أَرَادَ كِرَامَتَهُ بالشهادةِ من أهل ولايته، فكان مما نزل من القرآن في يومٍ أُحُدٍ ستون آيةٍ من آلِ عمران، أولها : **وَإِذْ عَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقَاعِدَ لِلْقِتَالِ** { آل عمران: 121} إلى آخر القصة.

فصل

فيما اشتملت عليه هذه الغزوة من الأحكام والفيقه

منها: أن الجهادَ يلزمُ الشُّروعَ فيه، حتى إن مَنْ لَيْسَ لِأُمَّتِهِ وَشَرَعٌ فِي
أَسْبَابِهِ، وَتَأَهَّبَ لِلْخُرُوجِ، لَيْسَ لَهُ أَنْ يَرْجِعَ عَنِ الْخُرُوجِ حَتَّى يُقَاتِلَ عَدُوَّهُ.
ومنَّها: أَنَّهُ لَا يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ إِذَا طَرَقَهُمْ عَدُوُّهُمْ فِي دِيَارِهِمْ
الْخُرُوجُ إِلَيْهِ، بَلْ يَجُوزُ لَهُمْ أَنْ يَلْزَمُوا دِيَارَهُمْ، وَيُقَاتِلُوهُمْ فِيهَا إِذَا كَانَ ذَلِكَ
أَنْصَرَ لَهُمْ عَلَى عَدُوِّهِمْ، كَمَا أَشَارَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ
يَوْمَ أُحُدٍ.

ومنَّها: جَوَازُ سُلوُكِ الْإِمَامِ بِالْعَسْكَرِ فِي بَعْضِ أَمْلاكِ رِعْيَتِهِ إِذَا صَادَفَ
ذَلِكَ طَرِيقَهُ، وَإِنْ لَمْ يَرْضَ الْمَالِكُ.

ومنَّها: أَنَّهُ لَا يَأْذَنُ لِمَنْ لَا يُطِيقُ الْقِتَالَ مِنَ الصَّبِيانِ غَيْرِ الْبَالِغِينَ، بَلْ
يَرُدُّهُمْ إِذَا خَرَجُوا، كَمَا رَدَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابْنَ عَمْرٍ وَمَنْ
مَعَهُ.

ومنَّها: جَوَازُ الْغَزْوِ بِالنِّسَاءِ، وَالِاسْتِعَانَةُ بِهِنَّ فِي الْجِهَادِ.
ومنَّها: جَوَازُ الْانْغِمَاسِ فِي الْعَدُوِّ، كَمَا انْغَمَسَ أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ وَغَيْرُهُ.
ومنَّها: أَنَّ الْإِمَامَ إِذَا أَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ صَلَّى بِهِمْ قَاعِدًا، وَصَلُّوا وَرَاءَهُ
قَعُودًا، كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذِهِ الْغَزْوَةِ،
وَاسْتَمَرَّتْ عَلَى ذَلِكَ سُنَّتُهُ إِلَى حِينِ وَفَاتِهِ.

ومنَّها: جَوَازُ دَعَاءِ الرَّجُلِ أَنْ يُقْتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَتَمَنِيهِ ذَلِكَ، وَلَيْسَ
هَذَا مِنْ تَمَنِي الْمَوْتِ عَنْهُ، كَمَا قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَحْشٍ: اللَّهُمَّ لَقِّنِي مِنَ
الْمُشْرِكِينَ رَجُلًا عَظِيمًا كَفَرَهُ، شَدِيدًا حَرْدَهُ، فَأَقَاتِلَهُ، فَيَقْتُلَنِي فِيكَ،،
وَيَسْلُبَنِي، ثُمَّ يَجِدَّعُ أَنْفِي وَأُذُنِي، فَإِذَا لَقِيتُكَ، فَقُلْتَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ
بْنَ جَحْشٍ، فِيمَ جُدِّعْتَ؟ قُلْتَ: فِيكَ يَا رَبِّ.

ومنها: أن المسلم إذا قتل نفسه، فهو من أهل النار، لقوله صلى الله عليه وسلم في قُرْمَانَ الذي أبلَى يومَ أُحُدٍ بلاءً شديداً، فلما اشتدَّت به الجِراحُ، تَحَرَ نفسه، فقال صلى الله عليه وسلم : ((هُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ)).
ومنها: أن السُّنَّةَ في الشهيد أنه لا يُعَسَّلُ، ولا يُصَلَّى عليه، ولا يُكَفَّنُ في غير ثيابه، بل يُدَقَّن فيها بدمه وكُلومه، إلا أن يُسَلِّبَهَا، فيكفَّن في غيرها.

ومنها: أنه إذا كان جُنْباً، عُسِّلَ كما عُسِّلَتِ الملائكةُ حنظلةً بن أبي عامر.

ومنها: أن السُّنَّةَ في الشهداء أن يُدفنوا في مصارعهم، ولا يُنقلوا إلى مكان آخر، فإن قوماً من الصحابة نقلوا قتلاهم إلى المدينة، فنادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأمرِ بَرُدِّ القَتلى إلى مصارعهم، قال جابر: بينا أنا في التَّطَّارَةِ، إذ جاءت عَمَّتِي بأبي وخالِي عَادَلْتُهُمَا على ناصِح، فدخلتُ بهما المدينة، لَتَدْفِنَهُمَا في مقابرنا، وجاء رجل يُنادى: أَلَا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَرْجِعُوا بِالْقَتْلَى، فَتَدْفِنُوهَا في مَصَارِعِهَا حَيْثُ قُتِلَتْ. قال: فرجعنا بِهِمَا، فدفنناهما في القتلى حيث قُتِلَا، فبينا أنا في خلافة معاوية بن أبي سفيان، إذ جاءني رجلٌ، فقال: يا جابرُ؛ واللَّهِ لقد أثارَ أَبَاكَ عُمَالُ معاوية فبدا، فَخَرَجَ طائفة منه، قال: فأتيته، فوجدته على النحو الذي تركته لم يتغيَّرَ منه شيء. قال: فواربته، فصارت سُنَّةً في الشهداء أن يُدْفَنُوا في مصارعهم.

ومنها: جوازُ دفن الرجلين أو الثلاثة في القبر الواحد، فإنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم كان يَدْفِنُ الرجلين والثلاثة في القبر، ويقول: ((أَيْهِمْ أَكْثَرُ أَخْذاً لِلْقُرْآنِ، فَإِذَا أَشَارُوا إِلَى رَجُلٍ، قَدَّمَهُ في اللحد)).

ودفن عبد الله بن عمرو بن حرام، وعمرو بن الجموح فى قبر واحد،
لَمَّا كَانَ بَيْنَهُمَا مِنَ الْمَحَبَةِ فَقَالَ: ((اذْفِنُوا هَذَيْنِ الْمُتَحَابِّينِ فِى الدُّنْيَا فِى قَبْرِ
وَاحِدٍ))

ثُمَّ حُفِرَ عَنْهُمَا بَعْدَ زَمَنِ طَوِيلٍ، وَيَدُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حِرَامٍ عَلَى
جِرْحِهِ كَمَا وَضَعَهَا حِينَ جُرِحَ، فَأَمِيطَتْ يَدُهُ عَنِ جِرْحِهِ، فَانْبَعَثَ الدَّمُ، فَزِدَّتْ
إِلَى مَكَانِهَا، فَسَكَنَ الدَّمُ.

وَقَالَ جَابِرٌ: رَأَيْتُ أَبِي فِى حُفْرَتِهِ حِينَ حُفِرَ عَلَيْهِ، كَأَنَّهُ نَائِمٌ، وَمَا تَغَيَّرَ
مِنْ حَالِهِ قَلِيلٌ وَلَا كَثِيرٌ. قِيلَ لَهُ: أَفَرَأَيْتَ أَكْفَاتَهُ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا دُفِنَ فِى نَمْرَةٍ
حُمْرٍ وَجْهُهُ، وَعَلَى رِجْلَيْهِ الْحَرْمَلُ، فَوَجَدْنَا النَّمْرَةَ كَمَا هِيَ، وَالْحَرْمَلَ عَلَى
رِجْلَيْهِ عَلَى هَيْئَتِهِ، وَبَيْنَ ذَلِكَ سِتُّ وَأَرْبَعُونَ سَنَةً.

وَقَدْ اختلف الفقهاء فى أمرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ
يُدْفَنَ شَهِدَاءُ أُحُدٍ فِى ثِيَابِهِمْ، هَلْ هُوَ عَلَى وَجْهِ الِاسْتِحْبَابِ وَالْأَوْلَوِيَّةِ، أَوْ عَلَى
وَجْهِ الْوُجُوبِ؟ عَلَى قَوْلَيْنِ. الثَّانِي: أَظْهَرُهُمَا وَهُوَ الْمَعْرُوفُ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ،
وَالْأَوَّلُ: هُوَ الْمَعْرُوفُ عَنْ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ، فَإِنْ قِيلَ: فَقَدْ رَوَى
يَعْقُوبُ بْنُ شَيْبَةَ وَغَيْرُهُ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ، أَنَّ صَفِيَّةَ أَرْسَلَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَوْبَيْنِ لِيَكْفِنَ فِيهِمَا حَمْزَةَ، فَكَفَّنَهُ فِي أَحَدِهِمَا، وَكَفَّنَ فِى الْآخَرَ
رَجُلًا آخَرَ. قِيلَ: حَمْزَةُ، كَانَ الْكُفَّارُ قَدْ سَلَبُوهُ، وَمَثَّلُوا بِهِ، وَبَقَرُوا عَنْ بَطْنِهِ،
وَاسْتَخْرَجُوا كَبَدَهُ، فَلِذَلِكَ كُفِّنَ فِى كَفَنِ آخَرَ. وَهَذَا الْقَوْلُ فِى الضَّعْفِ نَظِيرُ
قَوْلِ مَنْ قَالَ: يُغَسَّلُ الشَّهِيدُ، وَسُنَّتُهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْلَى
بِالِاتِّبَاعِ.

ومنها: أن شهيدَ المعركة لا يُصلَّى عليه، لأن رسول الله

صلى الله عليه وسلم لم يُصلِّ على شهداء أُحُدٍ، ولم يُعرف عنه أنه صلَّى

على أحد ممن استشهد معه في مغازيه، وكذلك خلفاؤه الراشِدُونَ، ونوابهم
من بعدهم.

فإن قيل: فقد ثبت في ((الصحيحين)) من حديث عُقبة بن عامر، أن
النبيَّ صلى الله عليه وسلم خرج يوماً، فصلَّى على أهل أُحُدٍ صلَّاته على
الميت، ثم انصرف إلى المنبر.
وقال ابنُ عباس: ((صَلَّى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم على قتلى
أُحُدٍ)).

قيل: أما صلَّته عليهم، فكانت بعد ثمانِ سنينٍ من قتلهم قُرْبَ موته،
كالموَدِّع لهم، ويُسَبِّهُ هذا خروجه إلى البقيع قبل موته، يستغفرُ لهم كالموَدِّع
للأحياء والأموات، فهذه كانت توديعاً منه لهم، لا أنها سُنَّةُ الصلاة على
الميت، ولو كان ذلك كذلك، لم يُؤخَّرْها ثمانِ سنينٍ، لا سيما عند مَنْ يقول لا
يُصَلَّى على القبر، أو يصَلَّى عليه إلى شهر.

ومنها: أن مَنْ عذره الله في التخلف عن الجهاد لمرض أو عرج، يجوز
له الخروجُ إليه، وإن لم يجب عليه، كما خرج عمرو بن الجموح، وهو أعرج.
ومنها: أن المسلمين إذا قَتَلُوا واحداً منهم في الجهاد يظنُّونه كافراً،
فعلى الإمام دَبُّهُ من بيتِ المالِ، لأن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم أراد
أن يَدِيَ اليمانَ أبا حُذيفة، فامتنع حُذيفةً من أخذ الدية، وتصدَّق بها على
المسلمين.

فصل

في ذكر بعض الحكم والغايات المحمودة التي كانت في وقعة أُحُدٍ

وقد أشار الله سبحانه وتعالى إلى أمهاتها وأصولها فى سورة ((آل عمران)) حيث افتتح القصة بقوله : **وَإِذْ عَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقَاعِدَ لِلْقِتَالِ** { آل عمران: 121} إلى تمام ستين آية.

فمنها: تعريفهم سوء عاقبة المعصية، والفشل، والتنازع، وأن الذى أصابهم إنما هو بِشُؤْمٍ ذَلِكَ، كما قال تعالى : **وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُّوهُم بِأُذُنِهِ، حَتَّى إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَارَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ مِمَّنْ بَعْدَ مَا أَرَاكُمْ مَا تُحِبُّونَ، مِنْكُمْ مَن يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَن يُرِيدُ الآخِرَةَ، ثُمَّ صَرَفَكُم عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ، وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ** { آل عمران: 152}.

فلما ذاقوا عاقبة معصيتهم للرسول، وتنازعهم، وفشلهم، كانوا بعد ذلك أشدَّ حذراً ويقظة، وتحزناً من أسباب الخذلان.

ومنها: أن حكمة الله وسنته فى رُسله، وأتباعهم، جرت بأن يُدالوا مرّةً، ويُدالَ عليهم أُخرى، لكن تكونُ لهم العاقبة، فإنهم لو انتصروا دائماً، دخلَ معهم المؤمنون وغيرهم، ولم يتميَّز الصادقُ من غيره، ولو انحصِرَ عليهم دائماً، لم يحصل المقصودُ من البعثة والرسالة، فاقتضت حكمة الله أن جمع لهم بين الأمرين ليتميز من يتبعهم ويُطيعهم للحق، وما جاؤوا به ممن يتبعهم على الظهور والغلبة خاصة.

ومنها: أن هذا من أعلام الرسل، كما قال هِرَقْلُ لأبى سفيان: **هَلْ قَاتَلْتُمُوهُ؟** قال: نعم قال: **كَيْفَ الحَرْبُ بَيْنَكُم وَبَيْنَهُ؟** قال: **بِنِجَالٍ، يُدالُّ علينا المرة، وُدالُّ عليه الأخرى.** قال: **كَذَلِكَ الرُّسُلُ يُبْتَلَى، ثُمَّ تَكُونُ لَهُمُ العَاقِبَةُ.**

ومنها: أن يتميَّز المؤمنُ الصادقُ من المنافق الكاذب، فإنَّ المسلمين لما أظهرهم الله على أعدائهم يومَ بدر، وطار لهم الصيِّثُ،

دخل معهم فى الإسلام ظاهراً مَنْ ليس معهم فيه باطناً، فاقتضت حِكْمَةُ
اللهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ سَبَّبَ لعباده مِحْنَةً مَيَّرَتْ بين المؤمن والمنافق، فَأَطْلَعَ
المنافقون رُؤوسَهُمْ فى هذه الغزوة، وتكَلَّمُوا بما كانوا يَكْتُمُونَهُ، وظهرت
مُخَبَّأَتُهُمْ، وعاد تلويحُهُم تصریحاً، وانقسم الناسُ إلى كافر، ومؤمن، ومنافق،
انقساماً ظاهراً، وَعَرَفَ المؤمنون أن لهم عدواً فى نفس دُورهم، وهم معهم
لا يُفارقونهم، فاستعدُّوا لهم، وتحَرَّزوا منهم. قال تعالى : هَا كَانَ اللهُ لِيَدْرَ
المُؤْمِنِينَ عَلَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّى يَمَيِّرَ الحَيِّثَ مِنَ الطَّيِّبِ، وَمَا كَانَ اللهُ
لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الغَيْبِ وَلَكِنَّ اللهَ يَجْتَبِي مِنْ رُسُلِهِ مَنْ يَشَاءُ} [آل عمران:
179]. أى: ما كان الله ليذكركم على ما أنتم عليه من التباسِ المؤمنين
بالمنافقين، حتى يميِّرَ أهلَ الإيمانِ من أهلِ النفاق، كما ميِّزهم بالمحنة يومَ
أُحُدٍ، وما كان الله ليطلعكم على الغيب الذى يميِّزُ به بين هؤلاء وهؤلاء،
فإنهم متميِّزون فى غيبه وعلمه، وهو سبحانه يُريد أن يميزهم تمييزاً
مشهوداً، فيقع معلومه الذى هو غيبٌ شهادةً. وقوله : وَلَكِنَّ اللهَ يَجْتَبِي مِنْ
رُسُلِهِ مَنْ يَشَاءُ} [آل عمران: 179] استدراك لما نفاه من اطلاع خلقه على
الغيب، سوى الرسلِ، فإنه يُطلعهم على ما يشاء من غيبه، كما قال : غَالِمُ
الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا * إِلَّا مَنْ ارْتَضَى مِنْ رَسُولٍ} [الجن: 26-27]
فحظكم أنتم وسعادتكم فى الإيمان بالغيب الذى يُطَّلَعُ عليه رسله، فإن
أمنتكم به وأيقنتم، فلکم أعظمُ الأجر والكرامة.

ومنها: استخراجُ عبوديةِ أوليائه وحزبه فى السَّراءِ والضَّرَّاءِ، وفيما
يُحِبُّونَ وما يكرهون، وفى حال ظفرهم وظفر أعدائهم بهم، فإذا ثبتوا على

الطاعة والعبودية فيما يُحبون وما يكرهون، فهم عبيدٌ حقاً، وليسوا كمن يعبد الله على حرف واحد من الشراء والنعمة والعافية.

ومنها: أنه سبحانه لو نصرهم دائماً، وأظفرهم بعدوهم فى كُلِّ موطن، وجعل لهم التَّمَكِينَ والقَهَرَ لأعدائهم أبداً، لطغت نفوسهم، وشمخت وارتفعت، فلو بسط لهم النصر والظفر، لكأثوا فى الحال التى يكونون فيها لو بسط لهم الرزق، فلا يُصلح عباده إلا الشراء والصراء، والشدة والرخاء، والقبض والبسط، فهو المدبّر لأمر عباده كما يليق بحكمته، إنه بهم خير بصير.

ومنها: أنه إذا امتحنهم بالعلبة، والكسرة، والهزيمة، ذلوا وانكسروا، وخضعوا، فاستوجبوا منه العز والنصر، فإن خلعة النصر إنما تكون مع ولاية الدل والانكسار، قال تعالى : **وَلَقَدْ تَصَرَّكُمُ اللَّهُ بِيَدٍ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ** {آل عمران: 123}، وقال : **وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغِنِ عَنْكُمْ شَيْئاً** {التوبة: 25}، فهو سبحانه إذا أراد أن يعز عبده، ويجبره، وينصره، كسره أولاً، ويكون جبره له ونصره، على مقدار ذلّه وانكساره.

ومنها: أنه سبحانه هياً لعباده المؤمنين منازل فى دار كرامته، لم تبلغها أعمالهم، ولم يكونوا بالغيها إلا بالبلاء والمحنة، فقيض لهم الأسباب التى تُوصلهم إليها من ابتلائه وامتحانه، كما وفقهم للأعمال الصالحة التى هى من جملة أسباب وصولهم إليها.

ومنها: أن النفوس تكتسب من العافية الدائمة والنصر والغنى طغياناً وركوناً إلى العاجلة، وذلك مرض يعوقها عن جدّها فى سيرها إلى الله والدار الآخرة، فإذا أراد بها ربّها ومالكها وراجمها كرامته، قيض لها من الابتلاء والامتحان ما يكون دواءً لذلك المرض العائق عن السير الحثيث إليه، فيكون

ذلك البلاء والمحنة بمنزلة الطيب يسقى العليل الدواء الكربة، ويقطع منه العروق المؤلمة لاستخراج الأدوية منه، ولو تركه، لَعَلَّبَتْهُ الأدوية حتى يكون فيها هلاكه.

ومنها: أن الشهادة عنده من أعلى مراتب أوليائه، والشهداء هم خواصه والمقرَّبون من عباده، وليس بعد درجة الصِّدِّيقِيَّةِ إلا الشهادة، وهو سبحانه يُحِبُّ أَنْ يَتَّخِذَ مِنْ عِبَادِهِ شُهَدَاءَ، تُرَاقِ دِمَاؤُهُمْ فِي مَحَبَّتِهِ وَمَرْضَاتِهِ، وَيُؤَثِّرُونَ رِضَاهُ وَمَحَابَّتَهُ عَلَى نَفُوسِهِمْ، وَلَا سَبِيلَ إِلَى نَيْلِ هَذِهِ الدَّرَجَةِ إِلَّا بِتَقْدِيرِ الْأَسْبَابِ الْمَفْضِيَةِ إِلَيْهَا مِنْ تَسْلِيْطِ الْعَدُوِّ.

ومنها: أن الله سبحانه إذا أراد أن يهلك أعداءه ويمحقهم، قيض لهم الأسباب التي يستوجبون بها هلاكهم ومحقهم، ومن أعظمها بعد كفرهم بغيهم، وطغيانهم، ومبالغتهم في أذي أوليائه، ومحاربتهم، وقتالهم، والتسلط عليهم، فيتمحص بذلك أولياؤه من ذنوبهم وعيوبهم، ويزداد بذلك أعداؤه من أسباب محققهم وهلاكهم.

وقد ذكر سبحانه وتعالى ذلك في قوله : **وَلَا تَهْتُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ * إِنْ يَمَسُّكُمْ فَرَحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ فَرَحٌ مِثْلُهُ، وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلَيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ، وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ * وَلِيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَمْحَقَ الْكَافِرِينَ** {آل عمران: 139-141}، فجمع لهم في هذا الخطاب بين تشجيعهم وتقوية نفوسهم، وإحياء عزائمهم وهممهم، وبين حسن التسلية، وذكر الحكم الباهرة التي اقتضت إدالة الكفار عليهم فقال: **{إِنْ يَمَسُّكُمْ فَرَحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ فَرَحٌ مِثْلُهُ}** {آل عمران: 140}، فقد استويتم في الفرح والألم، وتباينت في الرجاء والثواب، كما قال: **{إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ**

يَأْمُونُ كَمَا تَأْمُونُ، وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ { [النساء: 104]، فما بالكم
تَهْتُونَ وتضعفون عند القرح والألم، فقد أصابهم ذلك فى سبيلِ الشيطان،
وأنتم أصبتم فى سبيلى وابتغاء مرضاتى.

ثم أخبر أنه يُدَاوِلُ أَيَّامَ هذه الحياة الدنيا بين الناس،
وأنها عَرَضٌ حَاضِرٌ، يقسمها دُولًا بين أوليائه وأعدائه بخلاف الآخرة، فإن
عَزَّهَا ونصرها ورجاءها خالصٌ للذين آمنوا.

ثم ذكر حِكْمَةَ أُخْرَى، وهى أن يتميَّز المؤمنون
من المنافقين، فيعلمهم عِلْمَ رُؤْيَةٍ ومشاهدة بعد أن كانوا معلومين فى غيبه،
وذلك العلم الغيبى لا يترتب عليه ثوابٌ ولا عقاب، وإنما يترتب الثوابُ
والعقابُ على المعلوم إذا صار مشاهدًا واقعًا فى الحس.

ثم ذكر حِكْمَةَ أُخْرَى، وهى اتخاذه سبحانه

منهم شهداء، فإنه يُحِبُّ الشهداء من عباده، وقد أعَدَّ لهم أعلى المنازل
وأفضلها، وقد اتخذهم لنفسه، فلا بدَّ أن يُنِيلَهُمْ درجة الشهادة.
وقوله: {وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ} [آل عمران: 57]، تنبيه لطيفُ الموقعِ جدًّا
على كراهته وبغضه للمنافقين الذين انحدلوا عن نبيه يومَ أُحُدٍ، فلم يشهدوه،
ولم يَتَّخِذْ منهم شهداء، لأنه لم يُحِبَّهُمْ، فأركَسَهُمْ وردَّهُمْ لِيَحْرِمَهُمْ ما خصَّ به
المؤمنين فى ذلك اليوم، وما أعطاه من استشهاده منهم، فثبط هؤلاء
الظالمين عن الأسباب التى وفق لها أوليائه وجزبه.

ثم ذكر حِكْمَةَ أُخْرَى فيما أصابهم ذلك اليوم، وهو تمحيص الذين
آمنوا، وهو تنقيتهم وتخليصهم من الذنوب، ومن آفاتِ النفوس، وأيضاً فإنه
خلَّصهم ومَحَّصَهُمْ من المنافقين، فَتَمَيَّزُوا منهم، فحصل لهم تمحيصان:
تمحيص من نفوسهم، وتمحيص ممن كان يُظهِرُ أنه منهم، وهو عدوُّهم.

ثم ذكر حكمة أخرى، وهى محقُّ الكافرين بطغيانهم، وبغيهم،
وَعُدْوَانِهِمْ، ثم أنكر عليهم حُسابَاتِهِمْ، وَظَنَّهُمْ أَنْ يَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِدُونِ الْجِهَادِ
فِي سَبِيلِهِ، وَالصَّبْرِ عَلَى أذَى أَعْدَائِهِ، وَإِنْ هَذَا مَمْتَنَعٌ بِحَيْثُ يُتَكَرَّرُ عَلَى مَنْ
ظَنَّهُ وَحَسِبَهُ.

فقال: {أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا
مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ} [آل عمران: 142]، أى: ولما يَقَعُ ذَلِكَ مِنْكُمْ، فيعلمه،
فإنه لو وقع، لعلمه، فجازاكم عليه بالجنة، فيكونَ الجزاء على الواقع
المعلوم، لا على مجرد العلم، فإن الله لا يجزى العبدَ على مجرد علمه فيه
دون أن يَقَعَ معلومُه، ثم وَبَّخَهُمْ عَلَى هزيمتهم مِنْ أمر كانوا يَتَمَنَّوْنَهُ وَيُودُّونَ
لِقَاءَهُ.

فقال: {وَلَقَدْ كُنتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنتُمْ
تَنْظُرُونَ} [آل عمران: 143].

قال ابن عباس: ولما أخبرهم الله تعالى على لسان نبيه بما فعل
بشهداء بدر من الكرامة، رغبوا فى الشهادة، فتمنوا قتالاً يستشهدون فيه،
فيلحقون إخوانهم، فأراهم الله ذلك يوم أُحُد، وسببه لهم، فلم يَلْبَثُوا أَنْ
انهزموا إلا مَنْ شاء الله منهم، فأنزل الله تعالى: {وَلَقَدْ كُنتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ
مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنتُمْ تَنْظُرُونَ} [آل عمران: 143].
ومنها: أن وقعة أُحُدٍ كانت مُقَدِّمَةً وإرهاصاً بين يدي موتِ رسولِ الله
صلى الله عليه وسلم، فتنبتهم، ووبَّخهم على انقلابهم على أعقابهم أَنْ مات
رسولُ الله صلى الله عليه وسلم، أو قُتِلَ، بل الواجبُ له عليهم أن يشبُّوا
على دينه وتوحيدِهِ ويموتوا عليه، أو يُقْتَلُوا، فإنهم إنما يعبدون ربَّ محمد،
وهو حيٌّ لا يموت، فلو مات محمد أو قُتِلَ، لا ينبغي لهم أن يَصْرِفَهُمْ ذَلِكَ عَنْ

دينه، وما جاء به، فكلُّ نفسٍ ذائِقَةُ الموت، وما بُعِثَ محمدٌ صلى الله عليه وسلم ليخلدَ لا هُوَ ولا هُم، بل ليُموثُوا على الإسلامِ والتَّوحيدِ، فإنَّ الموتَ لا بُدَّ منه، سواءَ ماتَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم أو بَقِيَ، ولهذا وَبَّخَهُم على رجوعِ مَنْ رجع منهم عن دينه لما صرخ الشَّيْطَانُ: إِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ قُتِلَ، فقال: **وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ، أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ، وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَصُرَ اللَّهُ شَيْئًا، وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ** { [آل عمران: 144]، والشَّاكرون: هم الذين عرفوا قدر النعمة، فثبتوا عليها حتى ماتوا أو قُتِلُوا، فظهر أثرُ هذا العِتَابِ، وحكمُ هذا الخطاب يومَ مات رسولُ الله صلى الله عليه وسلم، وارتدَّ مَنْ ارتدَّ على عقبه، وثبت الشَّاكِرُونَ على دينهم، فنصرهم الله وأعزَّهم ووظَّفَهم بأعدائهم، وجعل العاقبة لهم،

ثم أخبر سبحانه أنه جعل لكل نفسٍ أجلاً بُدَّ أن تستوفيه، ثم تلحق به، فيردُّ الناسُ كُلَّهُم حوضَ المنايا مَوْرِدًا واحدًا، وإن تنوَّعت أسبابه، ويصدُّرونَ عن موقفِ القيامةِ مصادِرَ شتى، فريقٌ فى الجنة وفريقٌ فى السعير،

ثم أخبر سبحانه أن جماعةً كثيرةً من أنبيائه قُتِلُوا وقُتِلَ معهم أتباعٌ لهم كثيرون، فما وَهَنَ مَنْ بقى منهم لِمَا أصابهم فى سبيله، وما ضَعُفُوا، وما استكانُوا، وما وَهِنُوا عندَ القتلِ، ولا ضَعُفُوا، ولا استكانُوا، بل تَلَقَّوا الشهادةَ بالقُوَّةِ، والعزيمةِ، والإقدامِ، فلم يُسْتَشْهِدُوا مُدْبِرِينَ مستكينين أذلةً، بل اسْتُشْهِدُوا أَعَزَّةً كراماً مقبلين غير مدبرين، والصحيح:

أن الآية تتناول الفريقين كليهما.

(يتبع...)

@ ثم أخبر سبحانه عما استنصرت به الأنبياء وأممهم على قومهم من

اعترافهم وتوبتهم واستغفارهم وسؤالهم ربهم، أن يُثبَّت أقدامهم، وأن ينصُرهم على أعدائهم فقال : **وَمَا كَانَ قَوْلُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَاقَنَا فِي أَمْرِنَا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ** فَآتَاهُمُ اللَّهُ ثَوَابَ الدُّنْيَا وَحُسْنَ ثَوَابِ الْآخِرَةِ، وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ { [آل عمران: 147-148]. لما علم القوم أن العدو إنما يُدَالُّ عليهم بذنوبهم، وأن الشيطان إنما يستزِلُّهم ويهزِمُهُم بها، وأنها نوعان: تقصيرٌ في حق أو تجاوزٌ لحد، وأن النصرَةَ منوطة بالطاعة، قالوا: ربنا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَاقَنَا فِي أَمْرِنَا، ثم عَلِمُوا أَنَّ رَبَّهُمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِنْ لَمْ يُثَبِّتْ أَقْدَامَهُمْ وَيَنْصُرْهُمْ، لَمْ يَفْعَلُوا هُمْ عَلَى تَثْبِيتِ أَقْدَامِ أَنْفُسِهِمْ، وَنَصْرِهَا عَلَى أَعْدَائِهِمْ، فَسَأَلُوهُ مَا يَعْلَمُونَ أَنَّهُ بِيَدِهِ دُونُهُمْ، وَأَنَّهُ إِنْ لَمْ يُثَبِّتْ أَقْدَامَهُمْ وَيَنْصُرْهُمْ لَمْ يَثْبُتُوا وَلَمْ يَنْتَصِرُوا، فَوَقَّوْا الْمَقَامَيْنِ حَقَّهُمَا: مَقَامَ الْمَقْتَضَى، وَهُوَ التَّوْحِيدُ وَالِاتِّجَاءُ إِلَيْهِ سُبْحَانَهُ، وَمَقَامَ إِزَالَةِ الْمَانِعِ مِنَ النَّصْرَةِ، وَهُوَ الذُّنُوبُ وَالْإِسْرَافُ، ثُمَّ حَذَّرَهُمْ سُبْحَانَهُ مِنْ طَاعَةِ عَدُوِّهِمْ، وَأَخْبَرَ أَنَّهُمْ إِنْ أَطَاعُوهُمْ حَسِرُوا الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ، وَفِي ذَلِكَ تَعْرِيفٌ بِالْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ أَطَاعُوا الْمُشْرِكِينَ لَمَّا انْتَصَرُوا وَظَفِرُوا يَوْمَ أُحُدٍ. ثم أخبر سبحانه أنه مولى المؤمنين، وهو خير الناصرين، فمن والاه فهو المنصور.

ثم أخبرهم أنه سيُلْقَى في قلوب أعدائهم الرعب الذي يمنعهم من

الهُجُومِ عَلَيْهِمْ، وَالْإِقْدَامِ عَلَى حَرْبِهِمْ، وَأَنَّهُ يُؤَيِّدُ حِزْبَهُ بِجَنْدٍ مِنَ الرَّعْبِ يَنْتَصِرُونَ بِهِ عَلَى أَعْدَائِهِمْ، وَذَلِكَ الرَّعْبُ بِسَبَبِ مَا فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الشَّرِكِ بِاللَّهِ، وَعَلَى قَدْرِ الشَّرِكِ يَكُونُ الرَّعْبُ، فَالْمُشْرِكُ بِاللَّهِ أَشَدُّ شَيْءٍ خَوْفًا

وَرُعبًا، والذين آمنوا ولم يَلْبِسُوا إِيْمَانَهُم بِالشُّرْكِ، لهم الأْمُنُ والهُدَى والفلاحُ،
والمشركُ له الخوفُ والضلالُ والشقاءُ.

ثم أخبرهم أنه صَدَقَهُمْ وَعَدَهُ فى نُصْرَتِهِم على عِدْوِهِم، وهو

الصادقُ الوعد، وأنهم لو استمروا على الطاعة، ولزوم أمر الرسول
لاستمرت نُصْرَتُهُم، ولكن انخلعوا عن الطاعة، وفارقوا مركزهم، فانخلعوا
عن عصمة الطاعة، ففارقتهم النُصْرَةُ، فصرفهم عن عِدْوِهِم عقوبةً وابتلاءً،
وتعريفًا لهم بسوء عواقب المعصية، وحُسنِ عاقبة الطاعة.

ثم أخبر أنه عَقَا عنهم بعد ذلك كُلَّهُ، وأنه ذو فضلٍ على عباده المؤمنين.

قيل للحسن: كيف يعفو عنهم، وقد سلَّط عليهم أَعْدَاءَهُم حتى قتلوا منهم
مَنْ قتلوا، ومَثَّلوا بهم، ونالوا منهم ما نالوه؟ فقال: لولا عَفْوُهُ عنهم،
لاستأصلهم، ولكن بعفوه عنهم دَفَعَ عنهم عِدْوَهُم بعد أن كانوا مُجمعين على
استئصالهم.

ثُمَّ ذَكَرَهُم بحالهم وقتَ الفرارِ مُصْعِدِينَ، أى: جادِّين فى الهربِ

والذهابِ فى الأرضِ، أو صاعدين فى الجبلِ لا يَلْوُونَ على أَحَدٍ من نبيهم ولا
أصحابهم، والرسولُ يدعوهم فى أخراهم: ((إِلَى عِبَادَةِ اللَّهِ، أَتَا رَسُولُ اللَّهِ))،
فأتابهم بهذا الهربِ والفرارِ، غَمًّا بَعْدَ غَمٍّ: غَمُّ الهزيمة والكسرة، وغَمٌّ صرخةُ
الشیطانِ فيهم بأن محمداً قد قُتِلَ.

وقيل: جازاكم غَمًّا بما غمتمُ رسولَه بفراركم عنه، وأسلمتموه

إلى عِدْوِهِ، فالغَمُّ الذى حصل لكم جزاءً على الغمِّ الذى أوقعتموه بنبيه،
والقولُ الأولُ أظهر لوجوه:

أحدها: أن قوله: {لِكَيْلَا تَحْزَنُوا عَلَى مَا فَاتَكُمْ وَلَا مَا أَصَابَكُمْ} [آل

عمران: 153] تنبيهٌ على حِكْمَةِ هذا الغمِ بَعْدَ الغمِّ، وهو أن يُنْسِيَهُم الحزنَ

على ما فاتهم من الظفر، وعلى ما أصابهم من الهزيمة والجراح، فنسوا بذلك السبب، وهذا إنما يحصل بالغم الذي يعقبه غم آخر.

الثانى: أنه مطابق للواقع، فإنه حصل لهم غم فوات الغنيمة، ثم أعقبه غم الهزيمة، ثم غم الجراح التى أصابتهم، ثم غم القتل، ثم غم سماعهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قُتِلَ، ثم غم ظهور أعدائهم على الجبل فوقهم، وليس المراد غمّين اثنين خاصة، بل غمّاً متتابعاً لتمام الابتلاء والامتحان.

الثالث: أن قوله: {بِعَمِّ} [آل عمران: 153]، من تمام الثواب، لا أنه سببُ جزاء الثواب، والمعنى: أثابكم غمّاً متصلاً بغمّ، جزاءً على ما وقع منهم من الهروب وإسلامهم نبيهم صلى الله عليه وسلم وأصحابه، وترك استجابتهم له وهو يدعوهم، ومخالفتهم له فى لزوم مركزهم، وتنازعهم فى الأمر، وفشلهم، وكُلُّ واحد من هذه الأمور يُوجب غمّاً يخصّه، فترادفت عليهم الغموّم كما ترادفت منهم أسبابها وموجبائها، ولولا أن تداركهم بعفوه، لكان أمراً آخراً.

ومن لطفه بهم، ورأفته، ورحمته، أن هذه الأمور التى صدرت منهم، كانت من موجبات الطباع، وهى من بقايا النفوس التى تمنع من النصر المستقرة، فقيّض لهم بلطفه أسباباً أخرجها من القوة إلى الفعل، فترتب عليها آثارها المكروهة، فعلموا حينئذ أن التوبة منها والاحتراز من أمثالها، ودفعها بأضدادها أمر متعيّن، لا يتم لهم الفلاح والنصرة الدائمة المستقرة إلا به، فكانوا أشدّ حذراً بعدها، ومعرفة بالأبواب التى دخل عليهم منها.

وَرُبَّمَا صَحَّتِ الْأَجْسَامُ بِالْعَلَلِ

ثم إنه تداركهم سبحانه برحمته، وخفف عنهم ذلك العَمِّ، وغَيَّب عنهم
بالتُّعَاسِ الذي أنزله عليهم أمناً منه ورحمة، والنعاسُ في الحرب علامةُ
النصرة والأمين، كما أنزله عليهم يومَ بدر، وأخبر أن من لم يُصِبْه ذلك
النعاسُ، فهو ممن أهتمته نفسه لا دينه ولا نبيه ولا أصحابه، وأنهم يظنون
بالله غير الحقِّ ظنَّ الجاهلية.

وقد فُسِّرَ هذا الظنُّ الذي لا يليقُ بالله، بأنه سبحانه لا ينصُرُ رسوله، وأن
أمره سيضمحلُّ، وأنه يُسَلِّمُه للقتل، وقد فُسِّرَ بظنهم أن ما أصابهم لم يكن
بقضائه وقدره، ولا حكمة له فيه، ففسر بإنكار الحكمة، وإنكار القدر، وإنكار
أن يتمَّ أمر رسوله ويُظهِرَه على الدِّين كُله، وهذا هو ظنُّ السَّوءِ الذي ظنَّه
المنافقون والمشركون به سبحانه وتعالى في ((سورة الفتح)) حيث يقول:
لَوْ يَعْدَبُ الْمُتَافِقِينَ وَالْمُتَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ الظَّالِمِينَ بِاللَّهِ
ظَنَّ السَّوءِ، عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوءِ، وَعَصَبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلَعَنَهُمْ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَهَنَّمَ،
وَسَاءَتْ مَصِيرًا { [الفتح:5]، وإنما كان هذا ظنَّ السَّوءِ، وظنَّ الجاهلية
المنسوب إلى أهل الجهل، وظنَّ غير الحق، لأنه ظنَّ غير ما يليق بأسمائه
الحسنى، وصفاته العُليا، وذاته المبرأة من كُلِّ عيبٍ وسوء، بخلاف ما يليقُ
بحكمته وحمده، وتفَرُّدِه بالربوبية والإلهية، وما يليق بوعده الصادق الذي لا
يُخْلَفُه، وبكلمته التي سبقت لرسوله أنه ينصُرهم ولا يخذلهم، ولجندِه بأنهم
هُمُّ الغالبون، فمن ظنَّ بأنه لا ينصُرُ رسوله، ولا يتمُّ أمره، ولا يؤبِّدُه، ويؤبِّدُ
حزبه، ويُعليهم، ويُظفرهم بأعدائه، ويُظهرهم عليهم، وأنه لا ينصُرُ دينه
وكتابه، وأنه يُدِيلُ الشركَ على التوحيد، والباطلَ على الحقِّ إدالة مستقرة
يضمحلُّ معها التوحيد والحق اضمحلالاً لا يقوم بعده أبداً، فقد ظنَّ بالله ظنَّ
السَّوءِ، ونسبه إلى خلاف ما يليقُ بكَماله وجلاله، وصفاته ونعوته، فإنَّ حمده

وعزَّته، وحِكمته وإلهيته تأبى ذلك، وتأبى أن يذللَّ حزبه وجنَّده، وأن تكون
النصرةُ المستقرة، والظفرُ الدائم لأعدائه المشركين به، العادلين به، فَمَن
ظَنَّ به ذلك، فما عرفه، ولا عرف أسماءه، ولا عرف صفاته وكماله، وكذلك
مَن أنكر أن يكونَ ذلك بقضائه وقدره، فما عرفه، ولا عرف ربوبيته، ومملكه
وعظمتَه، وكذلك مَن أنكر أن يكونَ قدر ما قدره من ذلك وغيره لحكمة
بالغة، وغاية محمودة يستحقُّ الحمدَ عليها، وأن ذلك إنما صدر عن مشيئة
مجردةٍ عن حكمة، وغايةٍ مطلوبة هي أحبُّ إليه من فوتها، وأن تلك الأسبابُ
المكروهة المفضية إليها لا يخرج تقديرها عن الحكمة لإفضائها إلى ما يُحبُّ،
وإن كانت مكروهة له، فما قدرها سُدى، ولا أنشأها عبثاً، ولا خلقها باطلاً،
ذَلِكَ ظَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا قَوْلُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ {ص: 27} وأكثرُ النَّاسِ
يظنون بالله غيرَ الحقِّ ظَنَّ السَّوءِ فيما يختصُّ بهم وفيما يفعلُه بغيرهم، ولا
يسلمُ عن ذلك إلا مَن عرف الله، وعرف أسماءه وصفاته، وعرفَ موجبَ
حمده وحكمته، فَمَن قَيطَ من رحمته، وأيسرَ من رَوْحه، فقد ظن به ظَنَّ
السَّوءِ.

وَمَن جَوَّزَ عليه أن يعدَّبَ أوليائه مع إحسانهم وإخلاصهم، وُبسَّوى بينهم
وبين أعدائه، فقد ظنَّ به ظَنَّ السَّوءِ.

وَمَن ظنَّ به أن يتركَ خلقه سُدى، معطلين عن الأمر والنهى، ولا
يُرسل إليهم رسله، ولا ينزل عليهم كتبه، بل يتركهم هَملاً كالأنعام، فقد ظنَّ
به ظَنَّ السَّوءِ.

وَمَن ظن أنه لن يجمع عبيده بعد موتهم للثوابِ والعقابِ فى دار
يُجازى المحسنَ فيها بإحسانه، والمسيءَ بإساءته، وبيِّنُ لخلقهِ حقيقة ما

اختلفوا فيه، ويظهروا للعالمين كلهم صدقه وصدق رسله، وأن أعداءه كانوا هم الكاذبين، فقد ظنَّ به ظنَّ السَّوءِ.

ومن ظنَّ أنه يُصَيِّعُ عليه عمله الصالح الذي عمله خالصاً لوجهه الكريم على امتثال أمره، ويُبطله عليه بلا سبب من العبد، أو أنه يُعاقبه بما لا صنَع فيه، ولا اختيار له، ولا قدرة، ولا إرادة فى حصوله، بل يُعاقبه على فعله هو سبحانه به، أو ظنَّ به أنه يجوزُ عليه أن يؤيِّدَ أعداءه الكاذبين عليه بالمعجزاتِ التى يؤيِّدُ بها أنبياءه ورسله، ويُجربها على أيديهم يُضِلُّونَ بها عباده، وأنه يحسنُ منه كُلُّ شئٍ حتى تعذيبُ مَنْ أفنى عمره فى طاعته، فيخلدُه فى الجحيمِ أسفلَ السافلينَ، ويُنعِمُ مَنْ استنفد عُمرَه فى عداوته وعداوة رسله ودينه، فيرفعه إلى أعلى عليين، وكلا الأمرين عنده فى الحسنِ سواء، ولا يُعرف امتناعُ أحدهما ووقوع الآخر إلا بخبر صادق وإلا فالعقل لا يقضى بقبْح أحدهما وحُسن الآخر، فقد ظنَّ به ظنَّ السَّوءِ.

ومن ظنَّ به أنه أخبرَ عن نفسه وصفاته وأفعاله بما ظاهره باطل، وتشبيهه، وتمثيله، وترك الحقِّ، لم يُخبر به، وإنما رَمَزَ إليه رموزاً بعيدة، وأشار إليه إشاراتٍ مُلغِزةً لم يُصرِّح به، وصرَّح دائماً بالتشبيه والتمثيل والباطل، وأراد من خلقه أن يُتَعَبُّوا أذهانهم وقُواهرهم وأفكارهم فى تحريفِ كلامه عن مواضعه، وتأويله على غير تأويله، ويتطلَّبوا له وجوه الاحتمالات المستكرهه، والتأويلات التى هى بالألغاز والأحاجى أشبه منها بالكشف والبيان، وأحالهم فى معرفة أسمائه وصفاته على عقولهم وآرائهم، لا على كتابه، بل أراد منهم أن لا يحملوا كلامه على ما يعرفون من خطابهم ولغتهم، مع قدرته على أن يُصرِّحَ لهم بالحق الذى ينبغى التصريح به، ويُريحهم من الألفاظ التى توقعهم فى اعتقاد الباطل، فلم يفعل، بل سلك بهم خلافَ طريق الهدى

والبيان، فقد ظنَّ به ظنَّ السَّوِّءِ، فإنه إن قال: إنه غيرُ قادرٍ على التعبير عن الحقِّ باللفظ الصريح الذي عبَّرَ به هو وسلفُه، فقد ظنَّ بقُدْرته العجز، وإن قال: إنه قَادِرٌ ولم يُبَيَّن، وعدَلَّ عن البيان، وعن التصريح بالحقِّ إلى ما يُوهم، بل يُوقِعُ في الباطل المحال، والاعتقاد الفاسد، فقد ظنَّ بحكمته ورحمته ظنَّ السَّوِّءِ، وظنَّ أنه، هو وسلفُه عبَّروا عن الحقِّ بصريحه دُونَ الله ورسوله، وأن الهدى والحقَّ في كلامهم وعباراتهم. وأما كلام الله، فإنما يؤخذ من ظاهره التشبيه، والتمثيل، والضلال، وظاهر كلام المتهوِّكين الحيارى، هو الهدى والحق، وهذا من أسوأ الظن بالله، فَكُلُّ هؤلاء من الظانين بالله ظنَّ السَّوِّءِ، ومن الظانين به غير الحق ظنَّ الجاهلية. وَمَنْ ظنَّ به أن يكونَ في ملكه ما لا يشاء ولا يَقْدِرُ على إيجاده وتكوينه، فقد ظنَّ به ظنَّ السَّوِّءِ.

وَمَنْ ظنَّ به أنه كان مُعْطَلًا مِنَ الْأَزْلِ إِلَى الْأَبَدِ عن أن يفعلَ، ولا يُوصَفُ حينئذٍ بالقُدرة على الفعل، ثم صارَ قادراً عليه بعد أن لم يكن قادراً، فقد ظنَّ به ظنَّ السَّوِّءِ.

وَمَنْ ظنَّ به أنه لا يَسْمَعُ ولا يُبْصِرُ، ولا يعلم الموجودات، ولا عَدَدَ السَّمَاوَاتِ والأَرْضِ، ولا النجوم، ولا بنى آدَمَ وحركاتهم وأفعالهم، ولا يعلم شيئاً من الموجودات في الأعيان، فقد ظنَّ به ظنَّ السَّوِّءِ.

وَمَنْ ظنَّ أنه لا سَمْعَ له، ولا بَصَرَ، ولا عِلْمَ له، ولا إِرَادَةَ، ولا كَلَامَ يَقُولُ به، وأنه لم يُكَلِّمْ أحداً من الخلق، ولا يتكَلَّمُ أبداً، ولا قال ولا يقولُ، ولا له أمرٌ ولا نهى يقومُ به، فقد ظنَّ به ظنَّ السَّوِّءِ.

وَمَنْ ظَنَّ بِهِ أَنَّهُ فَوْقَ سَمَاوَاتِهِ عَلَى عَرْشِهِ بَائِتًا مِنْ خَلْقِهِ، وَأَنْ نِسْبَةَ
ذَاتِهِ تَعَالَى إِلَى عَرْشِهِ كِنِسْبَتِهَا إِلَى أَسْفَلِ السَّافِلِينَ، وَإِلَى الْأَمَكْنَةِ الَّتِي
يُرْغَبُ عَنْ ذِكْرِهَا، وَأَنَّهُ أَسْفَلٌ، كَمَا أَنَّهُ أَعْلَى، فَقَدْ ظَنَّ بِهِ أَقْبَحَ الظَّنِّ وَأَسْوَأَهُ.
وَمَنْ ظَنَّ بِهِ أَنَّهُ يُحِبُّ الْكُفْرَ، وَالْفُسُوقَ، وَالْعِصْيَانَ، وَيَحِبُّ الْفُسَادَ كَمَا
يُحِبُّ الْإِيمَانَ، وَالْبِرَّ، وَالطَّاعَةَ، وَالْإِصْلَاحَ، فَقَدْ ظَنَّ بِهِ ظَنَّ السَّوِّءِ.
وَمَنْ ظَنَّ بِهِ أَنَّهُ لَا يُحِبُّ وَلَا يَرْضَى، وَلَا يَغْضَبُ وَلَا يَسْخَطُ، وَلَا يُوَالِي وَلَا
يُعَادِي، وَلَا يَقْرُبُ مِنْ أَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ، وَلَا يَقْرُبُ مِنْهُ أَحَدٌ، وَأَنْ ذَوَاتِ الشَّيَاطِينِ
فِي الْقُرْبِ مِنْ ذَاتِهِ كَذَوَاتِ الْمَلَائِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ وَأَوْلِيَائِهِ الْمُفْلِحِينَ، فَقَدْ ظَنَّ
بِهِ ظَنَّ السَّوِّءِ.

وَمَنْ ظَنَّ أَنَّهُ يُسَوِّي بَيْنَ الْمُتَضَادِّينَ، أَوْ يَفَرِّقُ بَيْنَ الْمُتَسَاوِينَ مِنْ كُلِّ
وَجْهِ، أَوْ يُحْبِطُ طَاعَاتِ الْعَمْرِ الْمَدِيدِ الْخَالِصَةِ الصَّوَابِ بِكَبِيرَةٍ وَاحِدَةٍ تَكُونُ
بَعْدَهَا، فَيَخْلُدُ فَاعِلُ تِلْكَ الطَّاعَاتِ فِي النَّارِ أَبَدَ الْأَبْدِينَ بِتِلْكَ الْكَبِيرَةِ، وَيُحْبِطُ
بِهَا جَمِيعَ طَاعَاتِهِ وَيُخَلِّدُهُ فِي الْعَذَابِ، كَمَا يَخْلُدُ مَنْ لَا يُؤْمِنُ بِهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ،
وَقَدْ اسْتَنْفَدَ سَاعَاتِ عَمْرِهِ فِي مَسَاخِطِهِ وَمَعَادَاةِ رُسُلِهِ وَدِينِهِ، فَقَدْ ظَنَّ بِهِ
ظَنَّ السَّوِّءِ.

وَبِالْجُمْلَةِ.. فَمَنْ ظَنَّ بِهِ خِلَافَ مَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ وَوَصَفَهُ بِهِ رُسُلُهُ، أَوْ
عَطَّلَ حَقَائِقَ مَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ، وَوَصَفْتَهُ بِهِ رُسُلُهُ، فَقَدْ ظَنَّ بِهِ ظَنَّ السَّوِّءِ.
وَمَنْ ظَنَّ أَنَّ لَهُ وَلَدًا، أَوْ شَرِيكًا أَوْ أَنَّ أَحَدًا يَشْفَعُ عِنْدَهُ بِدُونِ إِذْنِهِ، أَوْ
أَنَّ بَيْتَهُ وَبَيْنَ خَلْقِهِ وَسَائِطًا يَرْفَعُونَ حَوَائِجَهُمْ إِلَيْهِ، أَوْ أَنَّهُ تَصَبَّ لِعِبَادِهِ أَوْلِيَاءَ
مِنْ دُونِهِ يَتَقَرَّبُونَ بِهِمْ إِلَيْهِ، وَيَتَوَسَّلُونَ بِهِمْ إِلَيْهِ، وَيَجْعَلُونَهُمْ وَسَائِطَ بَيْنَهُمْ
وَبَيْنَهُ، فَيَدْعُونَهُمْ، وَيَحْبُونَهُمْ كَحَبِهِ، وَيَخَافُونَهُمْ وَيَرْجُونَهُمْ، فَقَدْ ظَنَّ بِهِ أَقْبَحَ
الظَّنِّ وَأَسْوَأَهُ.

وَمَنْ ظَنَّ بِهِ أَنَّهُ يِنَالُ مَا عِنْدَهُ بِمَعْصِيَتِهِ وَمَخَالَفَتِهِ، كَمَا يِنَالُهُ بِطَاعَتِهِ
وَالْتَقَرُّبِ إِلَيْهِ، فَقَدْ ظَنَّ بِهِ خِلَافَ حِكْمَتِهِ وَخِلَافَ مَوْجِبِ أَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ، وَهُوَ
مِنْ ظَنِّ السَّوْءِ.

وَمَنْ ظَنَّ بِهِ أَنَّهُ إِذَا تَرَكَ لِأَجَلِهِ شَيْئاً لَمْ يُعَوِّضْهُ خَيْراً مِنْهُ، أَوْ مَنْ فَعَلَ
لِأَجَلِهِ شَيْئاً لَمْ يُعْطِهِ أَفْضَلَ مِنْهُ، فَقَدْ ظَنَّ بِهِ ظَنِّ السَّوْءِ.

وَمَنْ ظَنَّ بِهِ أَنَّهُ يَغْضَبُ عَلَى عَبْدِهِ، وَيُعَاقِبُهُ وَيَحْرِمُهُ بِغَيْرِ جُرْمٍ، وَلَا
سَبَبٍ مِنَ الْعَبْدِ إِلَّا بِمَجْرَدِ الْمَشِيئَةِ، وَمَحْضِ الْإِرَادَةِ، فَقَدْ ظَنَّ بِهِ ظَنِّ السَّوْءِ.
وَمَنْ ظَنَّ بِهِ أَنَّهُ إِذَا صَدَقَهُ فِي الرِّغْبَةِ وَالرَّهْبَةِ، وَتَضَرَّعَ إِلَيْهِ، وَسَأَلَهُ،
وَاسْتَعَانَ بِهِ، وَتَوَكَّلَ عَلَيْهِ أَنَّهُ يُخَيِّبُهُ وَلَا يُعْطِيهِ مَا سَأَلَهُ، فَقَدْ ظَنَّ بِهِ ظَنِّ
السَّوْءِ، وَظَنَّ بِهِ خِلَافَ مَا هُوَ أَهْلُهُ.

وَمَنْ ظَنَّ بِهِ أَنَّهُ يُثِيبُهُ إِذَا عَصَاهُ بِمَا يُثِيبُهُ بِهِ إِذَا أَطَاعَهُ، وَسَأَلَهُ ذَلِكَ فِي
دَعَائِهِ، فَقَدْ ظَنَّ بِهِ خِلَافَ مَا تَقْتَضِيهِ حِكْمَتُهُ وَحَمْدُهُ، وَخِلَافَ مَا هُوَ أَهْلُهُ وَمَا لَا
يَفْعَلُهُ.

وَمَنْ ظَنَّ بِهِ أَنَّهُ إِذَا أَغْضَبَهُ، وَأَسْخَطَهُ، وَأَوْضَعَ فِي مَعْاصِيهِ، ثُمَّ اتَّخَذَ مِنْ
دُونِهِ وَلِيّاً، وَدَعَا مِنْ دُونِهِ مَلَكاً أَوْ بَشَرًا حَيّاً، أَوْ مَيْتاً يَرْجُو بِذَلِكَ أَنْ يَنْفَعَهُ عِنْدَ
رَبِّهِ، وَبُخِّلَصَهُ مِنْ عَذَابِهِ، فَقَدْ ظَنَّ بِهِ ظَنِّ السَّوْءِ، وَذَلِكَ زِيَادَةٌ فِي بُعْدِهِ مِنَ
اللَّهِ، وَفِي عَذَابِهِ.

وَمَنْ ظَنَّ بِهِ أَنَّهُ يُسَلِّطُ عَلَى رَسُولِهِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَعْدَاءَهُ تَسْلِيطاً مُسْتَقِرّاً دَائِماً فِي حَيَاتِهِ وَفِي مَمَاتِهِ، وَابْتِلَاءَهُ بِهِمْ لَا يُفَارِقُونَهُ،
فَلَمَّا مَاتَ اسْتَبَدُّوا بِالْأَمْرِ دُونَ وَصِيِّهِ، وَظَلَمُوا أَهْلَ بَيْتِهِ، وَسَلَبُوا حَقَّهُمْ،
وَأَذَلُّوهُمْ، وَكَانَتِ الْعِزَّةُ وَالْغَلْبَةُ وَالْقَهْرُ لِأَعْدَائِهِ وَأَعْدَائِهِمْ دَائِماً مِنْ غَيْرِ جُرْمٍ
وَلَا ذَنْبٍ لِأَوْلِيَائِهِ، وَأَهْلِ الْحَقِّ، وَهُوَ يَرَى قَهْرَهُمْ لَهُمْ، وَغَضَبَهُمْ إِيَّاهُمْ حَقَّهُمْ،

وتبدلهم دينَ نبيهم، وهو يقدر على نُصرة أوليائه وحزبه وجنده، ولا ينصُرهم ولا يُدِيلهم، بل يُدِيل أعداءهم عليهم أبدأً، أو الله لا يقدرُ على ذلك، بل حصل هذا بغير قُدرته ولا مشيئته، ثم جعل المبدلين لدينه مضاجعيه فى حفرته، تُسَلِّمُ أمته عليه وعليهم كل وقت كما تظنه الرافضة، فقد ظنَّ به أقبح الظنِّ وأسوأه، سواءً قالوا: إنه قادرٌ على أن ينصرهم، ويجعل لهم الدولة والظفر، أو أنه غير قادر على ذلك، فهم قارِحون فى قُدرته، أو فى حكيمته وحمده، وذلك من ظنِّ السَّوءِ به، ولا ريب أن الربَّ الذى فعل هذا بغيضٌ إلى من ظنَّ به ذلك غير محمود عندهم، وكان الواجبُ أن يفعل خلافَ ذلك، لكن رَقُوا هذا الظنَّ الفاسِدَ بخرق أعظم منه، واستجاروا من الرَّمضاءِ بالنار، فقالوا: لم يكن هذا بمشيئة الله، ولا له قدرةٌ على دفعه ونصر أوليائه، فإنه لا يقدرُ على أفعال عبادِه، ولا هى داخلَةٌ تحت قدرته، فظنُّوا به ظنَّ إخوانهم المجوس والتَّيْبِيَّةِ بربهم، وكلُّ مبطل، وكافر، ومبتدِعٍ مقهور مستذل، فهو يظن بربه هذا الظن، وأنه أولى بالنصر والظفر، والعلو من خصومه، فأكثر الخلق، بل كلهم إلا من شاء الله يظنون بالله غير الحقِّ ظنَّ السَّوءِ، فإن غالبَ بنى آدم يعتقد أنه مبخوسُ الحق، ناقصُ الحظ وأنه يستحق فوق ما أعطاه اللهُ، ولسان حاله يقول: ظلمنى ربِّي، ومنعنى ما أستحقُّه، ونفسُه تشهدُ عليه بذلك، وهو بلسانه يُنكره ولا يتجاسرُ على التصريح به، ومن فتنَّ نفسه، وتغلغل فى معرفة دفاينها وطواياها، رأى ذلك فيها كامناً كُمونَ النار فى الرِّناد، فاقدح زنادَ من شئت يُنبئك شراؤه عما فى زِناده، ولو فتنَّت من فتشته، لرأيت عنده تعبُّباً على القدر وملامة له، واقتراحاً عليه خلاف ما جرى به، وأنه كان ينبغى أن يكون كذا وكذا، فمستقلٌ ومستكثر، وفتنَّت نفسك هل أنت سالم من ذلك ؟

فَإِنْ تَنَجَّ مِنْهَا تَنَجَ مِنْ ذِي عَظِيمَةٍ وَإِلَّا فَاتِي لَأِخَالِكَ تَاجِيًا

فليعتنِ اللبيبُ الناصحُ لنفسه بهذا الموضعِ، وليثبُ إلى الله تعالى وليستغفره كلَّ وقتٍ من ظنه بربه ظنَّ السَّوءِ، وليظنَّ السَّوءَ بنفسه التي هي مأوى كلِّ سوءٍ، ومنيعُ كلِّ شرٍّ، المركَّبة على الجهل والظلم، فهي أولى بظنِّ السَّوءِ من أحكم الحاكمين، وأعدلِ العادلين، وأرحمِ الراحمين، الغنى الحميد، الذي له الغنى التام، والحمدُ التام، والحكمةُ التامة، المنزَّه عن كلِّ سوءٍ في ذاته وصفاته، وأفعاله وأسمائه، فذاته لها الكمالُ المطلقُ من كلِّ وجه، وصفاته كذلك، وأفعاله كذلك، كُلُّها حِكْمَةٌ ومصلحةٌ، ورحمةٌ وعدلٌ، وأسماءُها كُلُّها حُسْنَى.

فَإِنَّ اللَّهَ أَوْلَى بِالْجَمِيلِ	فَلَا تَظُنُّنَّ بِرَبِّكَ ظَنًّا سَوْءًا
وَكَيْفَ يَظَالِمُ جَانٍ جَهُولِ	وَلَا تَظُنُّنَّ بِنَفْسِكَ قَطُّ حَيْرًا
أَيَّرَجَى الْحَيْرُ مِنْ مَيْتٍ بَخِيلِ	وَقُلْ يَا نَفْسُ مَا أَوْى كُلَّ سُوءٍ
كَذَاكَ وَحَيْرُهَا كَالْمُسْتَحِيلِ	وِظُنُّنَّ بِنَفْسِكَ السُّوَاى تَجِدُهَا
فَتِلْكَ مَوَاهِبُ الرَّبِّ الْجَلِيلِ	وَمَا بِكَ مِنْ تُقَى فِيهَا وَحَيْرٍ
مِنَ الرَّحْمَنِ فَاشْكُرْ لِلدَّلِيلِ	وَلَيْسَ بِهَا وَلَا مِنْهَا وَلَكِنْ

والمقصود ما ساقنا إلى هذا الكلام من قوله : {وَوَطَائِقُهُ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنْفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ عَيْرَ الْحَقِّ ظَنًّا الْجَاهِلِيَّةِ} [آل عمران : 125]، ثم أخبر عن الكلام الذى صدر عن ظنهم الباطل، وهو قولهم : {هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ} [آل عمران : 154]، وقولهم : {لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَهُنَا} [آل عمران : 154]، فليس مقصودهم بالكلمة الأولى والثانية إثبات القدر، ورد الأمرِ كُلِّه إلى الله، ولو كان ذلك مقصودهم بالكلمة الأولى، لما دُمُّوا عليه، ولما حَسُنَ الرُّدُّ عليه بقوله : {قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ} [آل عمران :

[154]، ولا كان مصدرُ هذا الكلام ظَنَّ الجاهلية، ولهذا قال غيرُ واحد من المفسِّرين: إن ظَنَّهُم الباطل هاهنا: هو التكذيب بالقدر، وطنهم أن الأمر لو كان إليهم، وكان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وأصحابُه تبعاً لهم يسمعون منهم، لما أصابهم القتلُ، ولكان النصرُ والظفرُ لهم، فأكذبهم الله عَزَّ وَجَلَّ في هذا الظنِّ الباطل الذي هو ظنُّ الجاهلية، وهو الظنُّ المنسوب إلى أهل الجهل الذين يزعمون بعد نفاذِ القضاء والقدر الذي لم يكن بُدَّ من نفاذه أنهم كانوا قادرين على دفعه، وأن الأمر لو كان إليهم، لما نفذ القضاء، فأكذبهم الله بقوله : {قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ} [آل عمران: 154]، فلا يكون إلا ما سبق به قضاؤه وقدره، وجرى به علمه وكتابه السابق، وما شاء الله كان ولا بُدَّ، شاءَ الناسُ أم أبوا، وما لم يَشَأْ لم يكن، شاءه الناسُ أم لم يَشَأُوهُ، وما جرى عليكم من الهزيمة والقتل، فبأمره الكونى الذى لا سبيلَ إلى دفعه، سواء أكان لكم من الأمر شئ، أو لم يكن لكم، وأنَّكم لو كنتم فى بيوتكم، وقد كُتِبَ القتلُ على بعضكم لخرج الذين كُتِبَ عليهم القتل من بيوتهم إلى مضاجعهم ولا بُدَّ، سواء أكان لهم من الأمر شئ، أو لم يكن، وهذا من أظهر الأشياء إبطالاً لقول القَدَرِيَّةِ النفاة، الذين يُجَوِّزون أن يقع ما لا يشاؤه الله، وأن يشاء ما لا يقع.

فصل

ثم أخبر سبحانه عن حِكْمَةِ أُخْرَى فى هذا التقدير، هى ابتلاء ما فى صدورهم، وهو اختبار ما فيها من الإيمان والنفاق، فالمؤمن لا يزدادُ بذلك إلا إيماناً وتسليماً، والمنافقُ ومَن فى قلبه مرضٌ، لا بد أن يظهر ما فى قلبه على جوارحه ولسانه.

ثم ذكر حكمة أخرى: وهو تمحيص ما فى قلوب المؤمنين، وهو

تخليصه وتنقيته وتهذيبه، فإن القلوب يُخالطها بغليات الطبائع، وميل النفوس، وحكم العادة، وتزيين الشيطان، واستيلاء الغفلة ما يُضادُّ ما أُودِعَ فيها من الإيمان والإسلام والبر والتقوى، فلو تُركت فى عافية دائمة مستمرة، لم تتحلَّص من هذه المخالطة، ولم تتمحَّص منه، فاقتضت حكمة العزيز أن قيِّص لها من المحن والبلايا ما يكون كالدواء الكريه لمن عرض له داء إن لم يتداركه طبيبه بإزالته وتنقيته من جسده، وإلا خيف عليه منه الفساد والهلاك، فكانت نعمته سبحانه عليهم بهذه الكسرة والهزيمة، وقتل من قُتل منهم، تُعادلُ نعمته عليهم بنصرهم وتأبيدهم وظفرهم بعدوهم، فله عليهم النعمة التامة فى هذا وهذا.

ثم أخبر سبحانه وتعالى عن تولى من تولى من المؤمنين الصادقين فى ذلك اليوم، وأنه بسبب كسبهم وذنوبهم، فاستترَّ لهم الشيطان بتلك الأعمال حتى تولَّوا، فكانت أعمالهم جنداً عليهم، ازداد بها عدوهم قوة، فإن الأعمال جند للعبد وجندٌ عليه، ولا بُدَّ للعبد كلَّ وقت سرَّبه من نفسه تَهْزِئُهُ، أو تنصره، فهو يمدُّ عدوّه بأعماله من حيث يظن أنه يُقاتله بها، ويبعث إليه سرية تغزوه مع عدوه من حيث يظن أنه يغزو عدوه، فأعمال العبد تسوقه قسراً إلى مقتضاها من الخير والشر، والعبد لا يشعر أو يشعر ويتعامى، ففراؤ الإنسان من عدوه، وهو يُطبقه إنما هو بجند من عمله، بعنه له الشيطان واسترَّ له به.

ثم أخبر سبحانه: أنه عفا عنهم، لأن هذا الفرار لم يكن عن نفاق ولا شك، وإنما كان عارضاً، عفا الله عنه، فعادت شجاعة الإيمان وثباته إلى مركزها ونصايبها

ثم كرّر عليهم سبحانه: أن هذا الذي أصابهم إنما أتوا فيه من

قَبَلِ أَنْفُسِهِمْ، وَيَسْبَبُ أَعْمَالَهُمْ، فقال: { أَوْ لَمَّا أَصَابَكُمْ مُصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ
مِثْلَيْهَا قَلْتُمْ أَتَىٰ هَذَا، قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ، إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ }
[آل عمران: 165]، وذكر هذا بعينه فيما هو أعمُّ من ذلك في السور المكيّة

فقال : {لَمَّا أَصَابَكُمْ مِّنْ مُّصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبْتُمْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ }
[الشورى :30]، وقال : {لَمَّا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ، وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ
فَمِنَ نَفْسِكَ } [النساء: 79]، فالحسنة والسيئة هاهنا: النعمة والمصيبة،

فالنعمَةُ مِنَ اللَّهِ مَنَّ بِهَا عَلَيْكَ، والمصيبةُ إنما نشأت من قَبَلِ نَفْسِكَ
وعَمَلِكَ، فالأولُ فضله، والثاني عدله، والعبد يتقلّب بين فضله وعدله، جارٍ
عليه فضله، ماضٍ فيه حكمه، عدلٌ فيه قضاؤه

وختم الآية الأولى بقوله: { إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ } {

بعد قوله : {قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ }، إعلاماً لهم بعموم قدرته مع عدله،
وأنه عادلٌ قادر، وفي ذلك إثباتُ القدرِ والسببِ، فذكر السببِ، وأضافه إلى
نفوسهم، وذكر عمومَ القدرة وأضافها إلى نفسه، فالأولُ ينفى الجبرَ،
والثاني ينفى القولَ بإبطال القدر، فهو يشاكل قوله : {لَمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ
يَسْتَقِيمَ *وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ } [التكوير: 28-29].

وفي ذكر قدرته هاهنا نكتة لطيفة، وهى أن هذا الأمر

بيده وتحت قدرته، وأنه هو الذى لو شاء لصرفه عنكم، فلا تطلّبوا كشفَ
أمثاله من غيره، ولا تتكلّوا على سواه، وكشَفَ هذا المعنى وأوصَحَه كُلَّ
الإيضاح بقوله : {لَمَّا أَصَابَكُمْ يَوْمَ التَّقَى الْجَمْعَانِ قَبَاذِنِ اللَّهِ } [آل عمران :
166]. وهو الإذن الكونى القدرى، لا الشرعى الدينى، كقوله فى السحر:

{لَمَّا هُمْ بَصَائِرٍ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا يَأْذِنُ اللَّهُ } [البقرة :102]

ثم أخبر عن حكمة هذا التقدير، وهى أن يعلمَ

المؤمنين من المنافقين علمَ عَيَان ورؤية يتميز فيه أحدُ الفريقين من الآخر
تمييزاً ظاهراً، وكان من حكمة هذا التقديرِ تكلُّمُ المنافقين بما فى نفوسهم،
فسمعه المؤمنون، وسمعوا ردَّ الله عليهم وجوابه لهم، وعرفوا مؤدَّى النفاق
وما يؤول إليه، وكيف يُحرم صاحبه سعادة الدنيا والآخرة، فيعودُ عليه بفساد
الدنيا والآخرة، فللهِ كم من حكمة فى ضمن هذه القصة بالغية، ونعمة على
المؤمنين سابغة، وكم فيها من تحذيرٍ وتخويفٍ وإرشادٍ وتنبيه، وتعريفٍ
بأسباب الخير والشر ومآلهما وعاقبتهما

ثم عزى نبيه وأوليائه عن قتل منهم فى سبيله

أحسنَ تعزية، وألطفها وأدعأها إلى الرضى بما قضاه لها، فقال : {وَلَا
تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا، بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرَزَقُونَ *
فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ
خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ } [آل عمران: 169-170]، فجمع لهم
إلى الحياة الدائمة منزلة القرب منه، وأنهم عنده، وجريان الرزق المستمر
عليهم، وفرحهم بما آتاهم من فضله، وهو فوق الرضى، بل هو كمال الرضى
واستبشارهم بإخوانهم الذين باجتماعهم بهم يتمُّ
شروئهم ونعيمهم، واستبشارهم بما يُجددُ لهم كلَّ وقت من نعمته وكرامته
، ودَكَرهم سبحانه فى أثناء هذه المحنة بما هو من

أعظمِ مننه ونعمه عليهم التى إن قابلوا بها كلَّ محنة تنالهم وبليّة، تلاشت
فى جنب هذه المنّة والنعمة، ولم يبق لها أثر البتة، وهى مِنّته عليهم بإرسال
رسولٍ من أنفسهم إليهم، يتلّو عليهم آياته، ويُرَكِّبهم، ويُعلمهم الكتابَ
والحكمة، ويُنقذهم من الضلال الذى كانوا فيه قبل إرساله إلى الهدى، ومن

الشقاء إلى الفلاح، ومن الظُّلْمَة إلى النور، ومن الجهل إلى العلم، فكلُّ بليّةٍ ومحنةٍ تنالُ العبد بعد حصول هذا الخير العظيم له أمرٌ يسيّرُ جدّاً في جنب الخير الكثير، كما ينالُ الناس بأذى المطرِ في جنب ما يحصل لهم به من الخير، فأعلمهم أن سببَ المُصيبة من عند أنفسهم ليحذروا، وأنها بقضائه وقدره ليوحِّدوا ويتَّكّلوا، ولا يخافوا غيره، وأخبرهم بما لهم فيها من الحكم لئلا يتهموه في قضائه وقدره، وليتعرّف إليهم بأنواع أسمائه وصفاته، وسلّاهم بما أعطاهم مما هو أجلُّ قدرًا، وأعظمُ خطرًا مما فاتهم من النصر والغنيمة، وعزّاهم عن قتلاهم بما نالوه من ثوابه وكرامته، لينافسوهم فيه، ولا يحزّنوا عليهم، فله الحمدُ كما هو أهله، وكما ينبغي لكرم وجهه، وعزِّ جلاله.

فصل

في انقضاء الحرب ورجوع المشركين

ولما انقضت الحربُ، انكفأ المشركون، فظنَّ المسلمون أنهم قَصَدُوا المدينةَ لإحراز الذراري والأموال، فَسَنَقَّ ذلك عليهم، فقال النبيُّ صلى الله عليه وسلم لعلى بن أبي طالب رضى الله عنه: ((اُخْرَجْ فِي آثَارِ الْقَوْمِ فَإِنظُرْ مَاذَا يَصْنَعُونَ وَمَاذَا يُرِيدُونَ، فَإِنْ هُمْ جَنَّبُوا الْحَيْلَ وَامْتَطَّأُوا الْإِبِلَ، فَإِنَّهُمْ يُرِيدُونَ مَكَّةَ، وَإِنْ رَكِبُوا الْحَيْلَ وَسَافُوا الْإِبِلَ فَإِنَّهُمْ يُرِيدُونَ الْمَدِينَةَ، فوالَّذِي تَفْسِي بِيَدِهِ لئنْ أَرَادُواهَا، لَأَسِيرَنَّ إِلَيْهِمْ، ثُمَّ لَأَتَّجِرَنَّ فِيهَا)) .

قال على: فخرجتُ في آثارهم انظرُ ماذا يصنعون، فجنَّبوا الخيلَ، وامتطوا الإبلَ، ووجهوا إلى مكة، ولما عزموا على الرجوع إلى مكة، أشرف على المسلمين أبو سفيان، ثم ناداهم مَوْعِدُكُمْ الْمَوْسِمُ بيدر، فقال النبيُّ

صلى الله عليه وسلم: ((قولوا: نَعَمْ قَدْ فَعَلْنَا)) قال أبو سفيان : (قَدْ لَكُمْ
الْمَوْعِدُ)) ثم انصرف هو وأصحابه، فلما كان في بعض الطريق، تلاوموا فيما
بينهم، وقال بعضهم لبعض: لم تصنعوا شيئاً، أصبتم شوكتهم وحدّهم، ثم
تركتموهم، وقد بقى منهم رؤوس يجمعون لكم، فارجعوا حتى نستأصل
شأقتهم، فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم، فنادى في الناس،
وندبهم إلى المسيرِ إلى لقاء عدوهم، وقال: ((لَا يَخْرُجُ مَعَنَا إِلَّا مَنْ شَهِدَ
الْقِتَالَ))، فقال له عبد الله بن أُبَيٍّ: أركبُ معك؟ قال : ((لا))، فاستجاب له
المسلمون على ما بهم من القرح الشديد والخوف، وقالوا: سمعاً وطاعة،
واستأذنه جابرُ بنُ عبد الله، وقال: يا رَسُولَ اللهِ! إني أحبُّ ألاّ تشهدَ مشهداً
إلا كنتُ معك، وإنما خلفني أبي على بناتيه، فأذن لي أسيرُ معك، فأذن له،
فسارَ رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون معه حتى بلّغوا حمراء
الأسد))، وأقبل معبُدُ بنُ أبي معبد الخُزاعي إلى رسول الله صلى الله عليه
وسلم، فأسلم، فأمره أن يلحقَ بأبي سفيان، فيخذه، فلحقه بالروحاء، ولم
يعلم بإسلامه، فقال: ما وراءك يا معبُدُ؟ فقال: محمدٌ وأصحابه، قد تحرّقوا
عليكم، وخرجوا في جمع لم يخرجوا في مثله، وقد تدم من كان تخلف عنهم
من أصحابهم، فقال: ما تقولُ؟ فقال: ما أرى أن ترتجلَ حتى يطلع أولُ
الجيش من وراء هذه الأكمة. فقال أبو سفيان: والله لقد أجمعنا الكثرة عليهم
لنستأصلهم. قال: فلا تفعل، فإني لك ناصح، فرجعوا على أعقابهم إلى مكة،
ولقى أبو سفيان بعضَ المشركين يريد المدينة، فقال: هل لك أن تُبلِّغَ محمداً
رسالة، وأوقرَ لك راحلتك زيبياً إذا أتيتَ إلى مكة؟ قال: نعم، قال: أبلغ
محمداً أنّا قد أجمعنا الكثرة لنستأصله ونستأصل أصحابه، فلما بلغهم قوله،

قَالُوا : حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ *فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ لَّمْ
يَمْسَسْنَهُمْ سُوءٌ، وَاتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ، وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ}.

كانت وقعة أحد يوم السبت في سابع شوال سنة ثلاث كما تقدم ،
فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المدينة ، فاقام بها بقية شوال
وذا القعدة وذا الحجة والمحرم ، فلما استهل هلال المحرم ، بلغه أن طلحة
وسلمة ابني خويلد قد سارا في قومهما ومن أطاعهما يدعوان بني أسد بن
خزيمة إلى حرب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فبعث أبا سلمة ، وعقد
له لواء ، وبعث معه مائة وخمسين رجلاً من الأنصار والمهاجرين ، فأصابوا
إبلاً، وشاء ، ولم يلقوا كيداً ، فانحدر أبو سلمة بذلك كله إلى المدينة .

فصل

فلما كان خامسُ المحرم، بلغه أَنَّ خالداً بنَ سُفيان بنِ بُيُح الهُدلي قد
جمع له الجموعَ، فبعث إليه عبدَ اللهِ أُبيس فقتله، قال عبدُ المؤمن بن
خلف : وجاءه برأسه، فوضعه بين يديه، فأعطاه عصاً، فقال : ((هَذِهِ آيَةُ بَيْتِي
وَبَيْتِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ))، فلما حضرته الوفاة أوصى أن تُجعل معه فى أكفانه،
وكانت غيبته ثمانَ عشرةَ ليلة، وَقَدِمَ يَوْمَ السبت لسبعِ بَقينِ مِنَ المحرم.

فلَمَّا كان صفر، قَدِمَ عليه قَوْمٌ مِّنَ عَصَلِ والقارة، وذكروا أن فيهم
إسلاماً، وسألوه أن يبعثَ معهم مَن يُعَلِّمُهُم الدِّينَ، ويُقرئَهُم القرآنَ، فبعث
معهم سِنَّةَ تَقَرِّ فى قول ابن إسحاق، وقال البخارى: كانوا عشرة، وأمر
عليهم مَرْتَدَ بنَ أبى مَرْتَدِ العنوى، وفيهم حُبيب بنُ عدى، فذهبوا معهم، فلما
كانوا بالزَّجِيع، وهو ماءٌ لهُدَيْلِ بناحيةِ الحِجازِ غدروا بهم، واستصرخوا عليهم
هُدَيْلاً، فجاؤوا حتَّى أحاطوا بهم، فقتلوا عامَّتَهُم، واستأسروا حُبيبَ بنَ عدى،

وَزَيْدَ ابْنِ الدِّثَنَةِ، فَذَهَبُوا بِهِمَا، وَبَاغُوهُمَا بِمَكَّةَ، وَكَانَا قَتَلَا مِنْ رُؤُوسِهِمْ يَوْمَ

بَدْرٍ

فَأَمَّا حُبَيْبٌ، فَمَكَثَ عِنْدَهُمْ مَسْجُونًا، ثُمَّ أَجْمَعُوا قَتْلَهُ، فَخَرَجُوا بِهِ مِنَ الْحَرَمِ إِلَى التَّنْعِيمِ، فَلَمَّا أَجْمَعُوا عَلَى صَلْبِهِ، قَالَ دَعُونِي حَتَّى أَرْكَعَ رَكَعَتَيْنِ، فَتَرَكُوهُ

فصلاهما، فلما سَلَّمَ قال: واللَّهِ، لَوْلَا أَن تَقُولُوا إِنَّ مَا بِي جَزَعٌ، لَزِدْتُ، ثُمَّ

قال: ((اللَّهُمَّ أَحْصِهِمْ عَدَدًا، وَاقْتُلْهُمْ بِدَدًا، وَلَا تُبْقِ مِنْهُمْ أَحَدًا))، ثم قال:

لَقَدْ أَجْمَعَ الْأَحْزَابُ حَوْلِي، وَالْبُؤَى قَبَائِلُهُمْ وَاسْتَجْمَعُوا كُلَّ

مَجْمَعٍ

وَكُلُّهُمْ مَبْدَى الْعَدَاوَةِ جَاهِدُ عَلَيَّ لِأَنِّي فِي وَثَاقٍ بِمَضْجِعِ

(يتبع...)

@وَقَدْ قَرَّبُوا أَبْتَاءَهُمْ وَنِسَاءَهُمْ وَقُرْبَتِي مِنْ جِدْعٍ طَوِيلٍ

مُمَجِّعٍ

إِلَى اللَّهِ أَشْكُوا عُرْيَتِي بَعْدَ كُرْبَتِي وَمَا أُرْصَدَ الْأَحْزَابُ لِي عِنْدَ

مَضْرَعِي

فَقَدْ بَصَّعُوا لِحْمِي وَقَدْ يَاسَ فِدَا الْعَرْشِ صَبَّرَنِي عَلَيَّ مَا يُرَادُ بِي

مَطْمَعِي

وَقَدْ حَيَّرُونِي الْكُفْرَ، وَالْمَوْتُ دُونَهُ فَقَدْ دَرَقْتُ عَيْتَائِي مِنْ غَيْرِ

مَجْرَعِ

وَمَا بِي جِدَارُ الْمَوْتِ إِلَيَّ لَمَيِّتٌ وَإِنَّ إِلَى رَبِّي إِيَابِي

وَمَرْجَعِي

وَلَسْتُ أَبَالِي حِينَ أُقْتَلُ مُسْلِمًا عَلَيَّ أَيُّ شَيْءٍ كَانَ فِي اللَّهِ

مَضْجَعِي

وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ وَإِنْ يَبْشَأُ
فَلَسْتُ بِمِيدٍ لِلْعَدُوِّ تَحْشَعَاءُ
يُبَارِكُ عَلَيَّ أَوْصَالِ شَلْوٍ مُمَرَّعٍ
وَلَا جَزَعَاءُ، إِنِّي إِلَى اللَّهِ مَرْجِعِي
فَقَالَ لَهُ أَبُو سَفْيَانَ: أَيَسْرُكَ أَنْ مُحَمَّدًا عِنْدَنَا تُضْرَبُ عَنْقُهُ وَإِنَّكَ فِي
أَهْلِكَ، فَقَالَ لَا وَاللَّهِ، مَا يَسْرُنِي أَنْ فِي أَهْلِي، وَأَنَّ مُحَمَّدًا فِي مَكَانِهِ الَّذِي
هُوَ فِيهِ تُصَيَّبُ شَوْكَةٌ تُؤْذِيهِ.

وفى ((الصحيح)): أن خبيباً أوّل مَنْ سَنَّ الرّكعتين عند القتل. وقد نقل
أبو عمر بن عبد البر، عن اللّيث بن سعد، أنه بلغه عن زيد بن حارثة، أنه
صلاهما في قصة ذكرها، وكذلك صلاهما حُجْرُ بْنُ عَدِي حِينَ أَمَرَ مَعَاوِيَةَ بِقَتْلِهِ
بَأَرْضِ عِذْرَاءٍ مِنْ أَعْمَالِ دِمَشْقٍ.

ثُمَّ صَلَبُوا حُبَيْبًا، وَوَكَّلُوا بِهِ مَنْ يَحْرُسُ جُثَّتَهُ، فَجَاءَ عَمْرُو بْنُ أُمِيَّةِ
الصَّمْرِيُّ، فَاحْتَمَلَهُ بِجَذَعِهِ لَيْلًا، فَذَهَبَ بِهِ، فَدَفَنَهُ.
وَرَوَى حُبَيْبٌ وَهُوَ أَسِيرٌ يَأْكُلُ قِطْفًا مِنَ الْعِنَبِ، وَمَا بِمَكَّةَ تَمَرَةً، وَأَمَّا زَيْدُ
بِْنِ الدَّيْتَةِ، فَابْتَاعَهُ صَفْوَانُ بْنُ أُمِيَّةِ، فَقَتَلَهُ بِأَبِيهِ.

وأما موسى بن عقبة، فذكر سبب هذه الواقعة، أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم بعث هؤلاء الرهط يتحسسّون له أخبار قُريش، فاعترضهم
بنو لحيان.

فصل

في وقعة بئر معونة

وفى هذا الشهر بعينه، وهو صفر من السنة الرابعة، كانت وقعة بئر
مَعُونَةَ، وَمَلَّحَتْهَا أَنْ أَبَا بَرَاءٍ عَامِرَ بْنَ مَالِكِ الْمَدْعُوِّ مَلَاعِبَ الْأَيْتَةِ، قَدِمَ عَلَى
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ، فَدَعَاهُ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَلَمْ يُسَلِّمْ،
وَلَمْ يَبْعُدْ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَوْ بَعَثْتَ أَصْحَابَكَ إِلَى أَهْلِ تَجْدٍ يَدْعُونَهُمْ إِلَى

دينك، لرجوئ أن يُجيبوهم. فقال: ((إني أخافُ عليهم أهلَ تجدي))، فقال أبو براء: أنا جارٌ لهم، فبعث معه أربعين رجلاً في قول ابن إسحاق. وفي الصحيح: ((أنهم كانوا سبعين)) والذي في الصحيح: هو الصحيح. وأمر عليهم المنذر بن عمرو أحد بنى ساعدة الملقب بالمُعنيق ليموت وكانوا من خيار المسلمين، وفضلائهم، وساداتهم، وقرائهم، فساروا حتى نزلوا بئر مَعُونَة، وهى بين أرض بنى عامر، وحرّة بنى سليم، فنزلوا هناك، ثم بعثوا حرام بن ملحان أخاً أمّ سليم بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى عدو الله عامر بن الطفيل، فلم ينظر فيه، وأمر رجلاً، فطعنه بالحربة من خلفه، فلما أنفذها فيه، ورأى الدّم، قال: ((فُرْتُ وَرَبِّ الكَعْبَةِ))، ثم استنفر عدو الله لِفوره بنى عامر إلى قتال الباقيين، فلم يُجيبوه لأجل جوار أبى براء، فاستنفر بنى سليم، فأجابته عُصَيَّةُ وَرِعْلُ وَدَكْوَانُ، فجاؤوا حتى أحاطوا بأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقاتلوا حتى قُتِلوا عن آخرهم إلا كعب بن زيد بن النجار، فإنه أُرْتُتَ بين القتلى، فعاش حتى قُتِلَ يومَ الخندق، وكان عمرو بن أمية الضمري، والمنذر بن عقبة بن عامر فى سرح المسلمين، فرأيا الطير تحوم على موضع الوقعة، فنزل المنذر بن محمد، فقاتل المشركين حتى قُتِلَ مع أصحابه، وأسير عمرو بن أمية الضمري، فلما أُخبر أنه من مُصْر، جرّ عامرٌ ناصيته، وأعتقه عن رقبة كانت على أمّه، ورجع عمرو بن أمية، فلما كان بالقَرْقَرَةِ مِن صدرِ قناة نزل فى ظلِّ شجرة، وجاء رجلان من بنى كلاب، فنزلا معه، فلما ناما، فتكّ بهما عمرو، وهو يرى أنه قد أصاب ثأراً من أصحابه، وإذا معهما عهدٌ من رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يشعُر به، فلما قدِم، أُخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بما فعل، فقال: ((لَقَدْ قَتَلْت قَتِيلَيْنِ لِأَرِيَّتَهُمَا)).

فكان هذا سببَ غزوةِ بنى النضير، فإنه خرج إليهم ليعينوه فى ديتهما لما بينه وبينهم من الحلف، فقالوا: نعم، وجلس هو وأبو بكر وعمر وعلى، وطائفة من أصحابه، فاجتمع اليهود وتشاوروا، وقالوا مَن رجلٌ يلقى على محمدٍ هذه الرّحى فيقتله ؟ فانبعث أشقاها عمرو بن جحاش لعنه الله، ونزل جبريلُ من عند رب العالمين على رسوله يُعلمه بما همُّوا به، فنهض رسولُ الله صلى الله عليه وسلم من وقته راجعاً إلى المدينة، ثم تجهَّز، وخرج بنفسه لِحربهم، فحاصرهم بيثَّ ليالٍ، واستعمل على المدينة ابنَ أمِّ مكتوم، وذلك فى ربيع الأول.

قال ابن حزم: وحينئذ حُرِّمَتِ الخمرُ، ونزلوا على أن لهم ما حملت إبلُهم غيرَ السلاح، ويرحلون من ديارهم، فترحل أكابرهم كحَيِّ بن أخطب، وسلام بن أبى الحُقَيْق إلى خيبر، وذهبت طائفة منهم إلى الشام، وأسلم منهم رجلان فقط، يامين بن عمرو، وأبو سعد بن وهب، فأحرزا أموالهما، وقسم رسولُ الله صلى الله عليه وسلم أموالَ بنى النضير بين المهاجرين الأوّلين خاصة، لأنها كانت مما لم يُوجِفِ المسلمون عليه بخيل ولا ركاب، إلا أنه أعطى أبا دُجّانة، وسهّل بن حُثَيْفِ الأنصارين لِفقرهما.

وفى هذه الغزوة، نزلت سورةُ الحشر، هذا الذى ذكرناه، هو الصحيح عند أهل المغازى والسير.

وزعم محمد بن شهاب الزهرى، أن غزوة بنى النضير كانت بعد بدرٍ بستة أشهر، وهذا وهم منه أو غلط عليه، بل الذى لا شك فيه أنها كانت بعد أُحُد، والى كانت بعد بدر بستة أشهر: هى غزوة بنى قَيْنُقَاع، وقُريظة بعد الخندق، وخيبر بعد الحُدَيْبية، وكان له مع اليهود أربعُ غزوات، أولها: غزوة

بنى قَيْنَقَاعَ بعد بدر، والثانية: بنى النضير بعد أُحُد، والثالثة قُرَيْبَةَ بعد الخندق، والرابعة: خيبر بعد الحُدَيْبِيَّة.

فصل

فى قنوته صلى الله عليه وسلم شهراً يدعو على الَّذِينَ قَتَلُوا الْقُرَّاءَ
وقنت رسول الله صلى الله عليه وسلم شَهْرًا يَدْعُو عَلَى الَّذِينَ قَتَلُوا
الْقُرَّاءَ أَصْحَابَ بَيْتِ مَعُونَةَ بَعْدَ الرُّكُوعِ، ثم تَرَكَهُ، لَمَّا جَاؤُوا تَائِبِينَ مُسْلِمِينَ.

فصل

فى غزوة ذات الرِّقَاعِ

تُمَّ غَزَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَفْسِهِ غَزْوَةَ ذَاتِ الرِّقَاعِ،
وهى غزوةٌ نَجْدٍ، فخرج فى جُمَادَى الْأُولَى مِنَ السَّنَةِ الرَّابِعَةِ، وَقِيلَ: فى
المَحَرَّمِ، يُرِيدُ مُحَارِبَ، وبنى ثعلبة بن سَعْدِ بْنِ عَطْفَانَ، واستعمل على
المدينة أبا ذر الغِفَارِيِّ، وَقِيلَ: عثمان بن عفان،
وخرج فى أربعمائة من أصحابه. وقيل: سبعمائة، فلقى جمعاً من عَطْفَانَ،
فتواقفوا، ولم يكن بينهم قتال، إلا أنه صلى بهم يومئذ صلاة الخوف، هكذا
قال ابن إسحاق، وجماعة من أهل السير والمغازى فى تاريخ هذه الغزاة،
وصلاة الخوف بها، وتلقاه الناس عنهم، وهو مُشْكِلٌ جَدًّا، فإنه قد صحَّ أن
المشركين حَبَسُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْحَنْدَقِ عَنِ صَلَاةِ
العَصْرِ حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ.

وفى ((السنن)) و ((مسند أحمد))، والشافعى رحمهما الله، أَنَّهُمْ حَبَسُوهُ
عَنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ، وَالْعَصْرِ، وَالْمَغْرِبِ، وَالْعِشَاءِ، فَصَلَّاهُمْ جَمِيعًا. وذلك قبل
نزول صلاة الخوف، والخندق بعد ذات الرِّقَاعِ سنة خمس.

والظاهر أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم أول صلاة صلاها للخوف
بُعْسَفَان، كما قال أبو عِيَّاش الرَّقِي: كَتَا مع النبيَّ صلى الله عليه وسلم
بُعْسَفَان، فَصَلَّى بِنَا الظُّهْرَ، وَعَلَى الْمُشْرِكِينَ يَوْمَئِذٍ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، فَقَالُوا:
لَقَدْ أَصَبْنَا مِنْهُمْ عَقْلَةً، ثُمَّ قَالُوا: إِنَّ لَهُمْ صَلَاةً بَعْدَ هَذِهِ هِيَ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنْ
أَمْوَالِهِمْ وَأَبْتَائِهِمْ، فَتَرَلْتُ صَلَاةَ الْخَوْفِ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، فَصَلَّى بِنَا الْعَصْرَ،
فَفَرَقْنَا فِرْقَتَيْنِ... وذكر الحديث رواه أحمد وأهل السنن
وقال أبو هُرَيْرَةَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَارِلًا بَيْنَ صَجَنَانَ
وَعُسْفَانَ مُحَاصِرًا لِلْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: إِنَّ لَهُمْ لِهَؤُلَاءِ صَلَاةً هِيَ أَحَبُّ
إِلَيْهِمْ مِنْ أَبْتَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ، أَجْمَعُوا أَمْرَكُمْ، ثُمَّ مِيلُوا عَلَيْهِمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً،
فَجَاءَ جَبْرِيلُ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَفْسِمَ أَصْحَابَهُ نِصْفَيْنِ.... وذكر الحديث، قال
الترمذِيُّ: حديثٌ حسنٌ صحيح.

ولا خِلافَ بينهم أن غزوةَ عُسْفَانَ كانت بعدَ الخندقِ، وقد صحَّ عنه أنه
صَلَّى صَلَاةَ الْخَوْفِ بِذَاتِ الرَّقَاعِ، فَعُلِمَ أَنَّهَا بَعْدَ الْخَنْدِقِ وَبَعْدَ عُسْفَانَ، وَيُوَيِّدُ
هَذَا أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، وَأَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ شَهِدَا ذَاتَ الرَّقَاعِ، كَمَا فِي
((الصحيحين)) عن أبي موسى، أنه شهد غزوة ذات الرقاع، وأنَّهُمْ كَانُوا
يَلْفُونَ عَلَى أَرْجُلِهِمُ الْخِرْقَ لَمَّا تَقَبَّتْ.

وَأَمَّا أَبُو هُرَيْرَةَ، ففِي ((المسند)) ((والسنن)) أَنَّ مِرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ
سَأَلَهُ هَلْ صَلَّيْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الْخَوْفِ؟ قَالَ:
نَعَمْ، قَالَ: مَتَى؟ قَالَ: بِمَامَ غَزْوَةِ تَجْدٍ.

وهذا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ غَزْوَةَ ذَاتِ الرَّقَاعِ بَعْدَ خَيْبَرَ، وَأَنَّ مِنْ جَعْلِهَا قَبْلَ
الْخَنْدِقِ، فَقَدْ وَهَمَ وَهَمًا ظَاهِرًا، وَلَمَّا لَمْ يَفْطَنَ بَعْضُهُمْ لِهَذَا، ادَّعَى أَنَّ غَزْوَةَ

ذاتِ الرَّقَاعِ كَانَتْ مَرَّتَيْنِ، فَمَرَّةً قَبْلَ الْخَنْدَقِ، وَمَرَّةً بَعْدَهَا عَلَى عَادَتِهِمْ فِي تَعْدِيدِ الْوَقَائِعِ إِذَا اخْتَلَفَتْ أَلْفَاظُهَا أَوْ تَارِيخُهَا.

وَلَوْ صَحَّ لِهَذَا الْقَائِلِ مَا ذَكَرَهُ، وَلَا يَصِحُّ، لَمْ يُمْكِنَ أَنْ يَكُونَ قَدْ صَلَّى بِهِمْ صَلَاةَ الْخَوْفِ فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى لَمَا تَقَدَّمَ مِنْ قِصَّةِ عُسْفَانَ، وَكَوْنِهَا بَعْدَ الْخَنْدَقِ، وَلَهُمْ أَنْ يُجِيبُوا عَنْ هَذَا بِأَنْ تَأْخِيرَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ جَائِزٌ غَيْرُ مَنْسُوخٍ، وَأَنْ فِي حَالِ الْمَسَايِفَةِ يَجُوزُ تَأْخِيرُ الصَّلَاةِ إِلَى أَنْ يَتِمَّكَنَّ مِنْ فِعْلِهَا، وَهَذَا أَحَدُ الْقَوْلَيْنِ فِي مَذْهَبِ أَحْمَدَ رَحِمَهُ اللَّهُ وَغَيْرِهِ، لَكِنْ لَا حِيلَةَ لَهُمْ فِي قِصَّةِ عُسْفَانَ أَنْ أُولَ صَلَاةٍ صَلَّاهَا لِلْخَوْفِ بِهَا، وَأَنَّهَا بَعْدَ الْخَنْدَقِ.

فَالصَّوَابُ تَحْوِيلَ غَزْوَةِ ذَاتِ الرَّقَاعِ مِنْ هَذَا الْمَوْضِعِ إِلَى مَا بَعْدَ الْخَنْدَقِ، بَلْ بَعْدَ حَيْبَرٍ، وَإِنَّمَا ذَكَرْنَاهَا هَاهُنَا تَقْلِيدًا لِأَهْلِ الْمَغَارِى وَالسَّيْرِ، ثُمَّ تَبَيَّنَ لَنَا وَهْمُهُمْ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنْ غَزْوَةَ ذَاتِ الرَّقَاعِ بَعْدَ الْخَنْدَقِ، مَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي ((صَحِيحِهِ)) عَنْ جَابِرٍ قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِذَاتِ الرَّقَاعِ، قَالَ: كُنَّا إِذَا أَتَيْنَا عَلَى شَجَرَةٍ ظَلِيلَةٍ، تَرَكْنَاهَا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَسَيْفُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُعَلَّقٌ بِالشَّجَرَةِ فَأَخَذَ السَّيْفَ، فَاحْتَرَطَهُ، فَذَكَرَ الْقِصَّةَ، وَقَالَ مُنُودِي بِالصَّلَاةِ، فَصَلَّى بِطَائِفَةٍ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ تَأَخَّرُوا، وَصَلَّى بِالطَّائِفَةِ الْأُخْرَى رَكَعَتَيْنِ، فَكَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ، وَلِلْقَوْمِ رَكَعَتَانِ.

وَصَلَاةُ الْخَوْفِ، إِنَّمَا سُرِّعَتْ بَعْدَ الْخَنْدَقِ، بَلْ هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا بَعْدَ عُسْفَانَ.. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وقد ذكروا أن قصَّة بَيْعِ جَايِرٍ جَمَلَهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كانت في غزوة ذات الرِّقَاع. وقيل: في مرجعه من تبوك، ولكن في إخباره للنبي صلى الله عليه وسلم في تلك القضية، أنَّه تزوج امرأة ثيباً تقوم على أخواته، وتكفلهن، إشعاراً بأنه بادر إلى ذلك بعد مقتل أبيه، ولم يؤخَّرْ إلى عام تبوك.. والله أعلم.

وفي مرجعهم من غزوة ذات الرِّقَاع، سَبَّوا امرأة من المشركين، فندَّرَ زوجها الأَبْرَجِعَ حَتَّى يُهْرِيْقَ دَمًا فِي أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فجاء ليلاً، وقد أرصد رسولُ الله صلى الله عليه وسلم رَجُلَيْنِ رَيْبَتَهُ لِلْمُسْلِمِينَ مِنَ الْعَدُوِّ، وهما عَبَّادُ بْنُ بَشْرٍ، وَعَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ، فضرب عبداً، وهو قائمٌ يُصَلِّيُ بِهِمْ، فنزعه، ولم يُبْطِلْ صَلَاتَهُ، حتى رَشَّقَهُ بثلاثة أسهم، فلم يُنْصَرِفْ مِنْهَا حَتَّى سَلَّمَ، فَأَيَّقَطَ صَاحِبَهُ فَقَالَ: سبحان الله. هَلَّا أَنْبَهْتَنِي؟ فقال: إِنِّي كُنْتُ فِي سُورَةٍ، فَكِرِهْتُ أَنْ أَقْطَعَهَا.

وقال موسى بن عقبة في ((مغازيه)): ولا يُدرى متى كانت هذه الغزوة قَبْلَ بَدْرٍ، أَوْ بَعْدَهَا، أَوْ فِيمَا بَيْنَ بَدْرٍ وَأُحُدٍ أَوْ بَعْدَ أُحُدٍ. ولقد أبعَدَ جدًّا إذ جَوَّزَ أَنْ تَكُونَ قَبْلَ بَدْرٍ، وَهَذَا ظَاهِرُ الْإِحَالَةِ، وَلَا قَبْلَ أُحُدٍ، وَلَا قَبْلَ الْخَنْدَقِ كَمَا تَقْدِمُ بَيَانُهُ.

فصل

وقد تقدّم أن أبا سُفْيَانَ قَالَ عِنْدَ انْصِرَافِهِ مِنْ أُحُدٍ مَوْعِدُكُمْ وَإِنَّا الْعَامُ الْقَابِلُ بَدْرٍ، فَلَمَّا كَانَ شَعْبَانُ وَقِيلَ: ذُو الْقَعْدَةِ مِنَ الْعَامِ الْقَابِلِ، خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَوْعِدِهِ فِي أَلْفٍ وَخَمْسِمِائَةٍ، وَكَانَتِ الْخَيْلُ عَشْرَةَ أَفْرَاسٍ، وَحَمَلَ لِيَوَاءَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَاسْتَخْلَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ عَبْدَ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ، فَانْتَهَى إِلَى بَدْرٍ، فَأَقَامَ بِهَا ثَمَانِيَةَ أَيَّامٍ يَنْتَظِرُ

المشركين، وخرج أبو سفيان بالمشركين من مكة، وهم ألفان، ومعهم
خمسون فرساً، فلما انتهوا إلى مَرِّ الظَّهْرَانِ على مَرَحَلَةٍ مِنْ مَكَّةَ قال لهم
أبو سفيان: إن العامَ عامٌ جَدْبٍ، وقد رأيتُ أنى أرجعُ بكم، فانصرفوا راجعين،
وأخلفوا الموعدَ، فسُمِّيت هذه بدرَ الموعد، وتسمى بدرَ الثانية.

فصل

فى غزوة دومة الجندل

وهى بضم الدال، وأما دومة بالفتح فمكانٌ آخر. خرج إليها رسولُ الله
صلى الله عليه وسلم فى ربيع الأول سنة خمسٍ، وذلك أنه بلغه أن بها جمعاً
كثيراً يُريدون أن يدُّوا من المدينة، وبينها وبين المدينة خمسَ عشرة ليلة،
وهى من دمشق على خمس ليال، فاستعمل على المدينة سبَاعَ بنَ عُرْفُطَةَ
الغفارى، وخرج فى ألفٍ من المسلمين، ومعه دليلٌ من بنى عُذرة، يقال له
(مذكور))، فلما دنا منهم، إذا هم مُغْرَبُونَ، وإذا آثار النعم والشاء فهجمَ
على ماشيتهم وُرعاتهم، فأصابَ مَنْ أصابَ، وهَرَبَ مَنْ هَرَبَ، وجاء الخبرُ
أهلَ دومة الجندلِ، فتفرَّقوا، ونزل رسولُ الله صلى الله عليه وسلم
بِسَاحَتِهِمْ، فلم يجدَ فيها أحداً، فأقامَ بها أياماً، وبَّت السرايا، وفرَّقَ الجيوشَ،
فلم يصبَ منهم أحداً، فرجعَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم إلى المدينة،
ووادع فى تلك الغزوة عُيَيْنَةَ بنُ حصن.

فصل

فى غزوة المرَيْسِيع

وكانت فى شعبانَ سنة خمسٍ، وسببها: أنه لما بلغه صلى الله عليه
وسلم أن الحارث ابن أبى ضرار سيّد بنى المُصْطَلِقِ سار فى قومه ومن
قَدَرَ عليه من العرب، يُريدون حربَ رسول الله صلى الله عليه وسلم، فبعثَ

بُرَيْدَةَ بِنَ الْخُصِيبِ الْأَسْلَمِيَّ يَعْلَمُ لَهُ ذَلِكَ فَأَتَاهُمْ، وَلَقِيَ الْحَارِثَ بْنَ أَبِي
ضِرَارٍ، وَكَلَّمَهُ، وَرَجَعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَخْبَرَهُ خَبْرَهُمْ،
فَنَدَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّاسَ فَاسْرَعُوا فِي الْخُرُوجِ، وَخَرَجَ
مَعَهُمْ جَمَاعَةٌ مِنَ الْمَنَافِقِينَ، لَمْ يَخْرُجُوا فِي عَزَاةٍ قَبْلَهَا، وَاسْتَعْمَلَ عَلَى
الْمَدِينَةِ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ، وَقِيلَ: أَبَا ذَرٍّ، وَقِيلَ: تُمَيْلَةَ بِنَ عَبْدِ اللَّهِ اللَّيْثِيَّ، وَخَرَجَ
يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ لِلَّيْلَتَيْنِ حَلَّتَا مِنْ شِعْبَانَ، وَبَلَغَ الْحَارِثُ بْنُ أَبِي ضِرَارٍ وَمَنْ مَعَهُ
مَسِيرُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَتْلُهُ عَيْنَةَ الَّذِي كَانَ وَجْهَهُ لِيَأْتِيَهُ
بَخْبِرِهِ وَخَبْرِ الْمُسْلِمِينَ، فَخَافُوا خَوْفًا شَدِيدًا، وَتَفَرَّقَ عَنْهُمْ مَنْ كَانَ مَعَهُمْ مِنَ
الْعَرَبِ، وَانْتَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمُرَيْسِيعِ، وَهُوَ مَكَانُ
الْمَاءِ، فَضْرَبَ عَلَيْهِ قُبَّتَهُ، وَمَعَهُ عَائِشَةُ وَأُمُّ سَلَمَةَ، فَتَهَيَّؤُوا لِلْقِتَالِ، وَصَفَّ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصْحَابَهُ، وَرَأَيْتُ الْمُهَاجِرِينَ مَعَ أَبِي بَكْرٍ
الصَّدِّيقِ، وَرَأَيْتُ الْأَنْصَارَ مَعَ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، فَتَرَامَوْا بِالنَّبْلِ سَاعَةً، ثُمَّ أَمَرَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصْحَابَهُ، فَحَمَلُوا حِمْلَةً رَجُلٌ وَاحِدٌ، فَكَانَتْ
الْثُّصْرَةُ، وَانْهَزَمَ الْمُشْرِكُونَ، وَقُتِلَ مَنْ قُتِلَ مِنْهُمْ، وَسَبَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النِّسَاءَ وَالذَّرَارِيَ، وَالنَّعَمَ وَالنِّسَاءَ، وَلَمْ يُقْتَلْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ
إِلَّا رَجُلٌ وَاحِدٌ، هَكَذَا قَالَ عَبْدُ الْمُؤْمِنِ ابْنُ خَلْفٍ فِي ((سِيرَتِهِ)) وَغَيْرِهِ، وَهُوَ
وَهُمْ، فَإِنَّهُ لَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمْ قِتَالٌ، وَإِنَّمَا أَغَارَ عَلَيْهِمْ عَلَى الْمَاءِ، فَسَبَى دَرَارِيَهُمْ،
وَأَمْوَالَهُمْ، كَمَا فِي ((الصَّحِيحِ)): أَغَارَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى
بَنِي الْمُصْطَلِقِ، وَهُمْ عَارُونَ.....))، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

وَكَانَ مِنْ جُمْلَةِ السَّبْيِ جُوَيْرِيَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ سَيِّدِ الْقَوْمِ، وَقَعَتْ فِي
سَهْمِ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ، فَكَاتَبَهَا، فَأَدَّى عَنْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

وتزوَّجَهَا، فأعتقَ المسلمون بسبب هذا التزويج مائة أهل بيتٍ من بنى
المُصْطَلِقِ قد أسلموا، وقالوا: أصهارُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم.
قال ابنُ سعد: وفى هذه الغزوة سقط عِقْدُ لعائِشَةَ، فاحتبسوا
على طَلْبِهِ، فنزلت آيةُ التيمم.

وذكر الطبرانى فى ((معجمه)) من حديث محمد بن إسحاق عن يحيى
بن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه، عن عائشة قالت: ((ولَمَّا كَانَ مِنْ
أَمْرِ عِقْدِي مَا كَانَ، قَالَ أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا، فخرجتُ مع النبي صلى الله
عليه وسلم فى عَزَاةٍ أُخْرَى، فسقطَ أيضاً عِقْدِي حَتَّى حَبَسَ التماسُه الناسَ،
ولقيتُ مِنْ أبى بكر ما شاء الله، وقال لى: يا بُنَيَّةُ! فى كُلِّ سَفَرٍ تكونين عَنَاءً
وبلاءً، وليس مع الناس ماء، فَأَنْزَلَ اللَّهُ الرُّخْصَةَ فى التَّيْمُمِ)). وهذا يدل على
أن قصة العقد التى نزل التيمم لأجلها بعد هذه الغزوة، وهو الظاهر، ولكن
فيها كانت قصة الإفك بسبب فقد العقد والتماسه، فالتبس على بعضهم
إحدى القصتين بالأخرى، ونحن نشير إلى قصة الإفك.

وذلك أن عائشة رضى الله عنها كانت قد حَرَجَ بها رسولُ اللَّهِ صلى
الله عليه وسلم معه فى هذه العزوة بقرعة أصابتهَا، وكانت تلك عاداته مع
نساءه، فلما رجعوا من الغزوة، نزلوا فى بعض المنازل، فخرجت عائشة
لحاجتها، ثم رجعت، ففقدت عِقْدَها لأختها كانت أعارتها إياه، فرجعت تلتمسُه
فى الموضع الذى فقدته فيه، فجاء النَّقْرُ الَّذِينَ كَانُوا يَرْحَلُونَ هُوْدَجَهَا،
فظأوها فيه، فحملوا الهودج، ولا يُنكرون خِفَتَه، لأنها رضى الله عنها كانت
قَتِيَّةَ السِّنِّ، لم يَغْشَاهَا اللَّحْمُ الذى كان يُثْقَلُهَا، وأيضاً، فإن النفر لما تساعدوا
على حمل الهودج، لم يُنْكِرُوا خِفَتَه، ولو كان الذى حملة واحداً أو اثنين، لم
يَخْفَ عليهما الحال، فرجعت عائشة إلى منازلهم، وقد أصابت العقد، فإذا

ليس بها داعٍ ولا مُجيب، ففعدت في المنزل، وطلّنت أنهم سيفقدونها،
فيرجعون في طلبها، واللّه غالبٌ على أمره، يُدبّر الأمرَ فوقَ عرشه كما
يشاء، فغلبتها عيناها، فنامت، فلم تستيقظْ إلا يقول صفوان بن المعطل: إنا
لله وإنا إليه راجعون، زوجة رسول الله صلى الله عليه وسلم. وكان صفوان
قد عرّسَ في أخريات الجيش، لأنه كان كثيرَ النوم، كما جاء عنه في
((صحيح أبي حاتم)) وفي ((السنن)) : فلما رآها عرفها، وكان يراها قبل
نزول الحجاب، فاسترجع، وأناخ راحلته، فقربها إليها، فركبها، وما كلمها
كلمةً واحدة، ولم تسمع منه إلا استرجاعه، ثم سار بها يفتودها حتى قدم بها،
وقد نزل الجيش في نحر الظهيرة، فلما رأى ذلك الناس، تكلم كلُّ منهم
بشاكلته، وما يليقُ به، ووجد الخبيثُ عدوُّ الله ابنُ أبي متنفساً، فتنفّس من
كربِ النفاق والحسدِ الذي بين ضلوعه، فجعل يستحكي الإفك، ويستوشيه،
ويشيعه، ويذيعه، ويجمعه، ويفرّقه، وكان أصحابه يتقرّبون به إليه، فلما
قدّموا المدينة، أفاض أهلُ الإفك في الحديث، ورسولُ الله صلى الله عليه
وسلم ساكئ لا يتكلم ثم استشار أصحابه في فراقها، فأشار عليه على
رضى الله عنه أن يفارقها، ويأخذَ غيرها تلويحاً لا تصريحاً، وأشار عليه أسامةُ
وغيره بإمساكها، وألا يلتفت إلى كلام الأعداء، فعلى لما رأى أن ما قيل
مشكوكٌ فيه، أشار بترك الشكِّ والرّيبة إلى اليقين ليتخلص رسولُ الله صلى
الله عليه وسلم من الهمِّ والغمِّ الذي لحقه من كلام الناس، فأشار بحسم
الداء، وأسامة لما علّم حُبَّ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم لها ولأبيها،
وعلم من عفتها وبراءتها، وخصانتها وديانتها ما هي فوق ذلك، وأعظم منه،
وعرف من كرامة رسولِ الله صلى الله عليه وسلم على ربّه ومنزلته عنده،
ودفاعه عنه، أنه لا يجعلُ ربةً بيته وحببته من النساء، وبنّت صديقه بالمنزلة

التي أنزلها به أربابُ الإفك، وأن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم أكرمُ على ربه، وأعزُّ عليه من أن يجعل تحتَه امرأةَ بغيًّا، وعلم أنَّ الصَّديقةَ حبيبةَ رسول الله صلى الله عليه وسلم أكرمُ على ربهَا مِن أن يبتليها بالقاحِسةِ، وهى تحتَ رسوله، وَمَنْ قَوِيَتْ معرفته لله ومعرفته لرسوله وقدره عندَ الله في قلبه، قال كما قال أبو أيوب وغيره من سادات الصحابة، لما سمعوا ذلك: **بُئِحَاتِكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ** {النور: 16}.

وتأمل ما فى تسيحهم لله، وتنزيههم له فى هذا المقامِ مِنَ المعرفةِ به، وتنزيهه عما لا يليقُ به، أن يجعلَ لرسوله وخليله وأكرمِ الخلقِ عليه امرأةً خبيثةً بغيًّا، فمن ظنَّ به سبحانه هذا الظنَّ، فقد ظنَّ به ظنَّ السَّوءِ، وعرف أهلُ المعرفة باللهِ ورسوله أن المرأةَ الخبيثةَ لا تليقُ إلا بمثلها، كما قال تعالى: { **الْحَيِّثَاتُ لِلْحَيِّثِينَ** } {النور: 26}، فقطعوا قطعاً لا يشكُّون فيه أن هذا بُهتانَ عظيم، وفريئةً ظاهرة.

فإن قيل: فما بالُ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم توقَّفَ فى أمرها، وسألَ عنها، وبحثَ، واستشارَ، وهو أعرِفُ باللهِ، وبمنزليتهِ عندهُ، وبما يليقُ به، وهَلَّا قال : **بُئِحَاتِكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ** {النور: 16} ، كما قاله فضلاءُ الصحابةِ ؟

فالجوابُ أن هذا مِن تمامِ الحِكمِ البَاهِرةِ التى جعل اللهُ هذه القِصةَ سبباً لها، وامتحاناً وابتلاءً لرسوله صلى الله عليه وسلم، ولجميعِ الأمةِ إلى يومِ القيامةِ، ليرفعَ بهذه القِصةِ أقواماً، ويضعَ بها آخرينَ، ويزيدَ الله الذين اهتَدَوْا هُدًى وإيماناً، ولا يزيدُ الظالمينَ إلا خَساراً، واقتضى تمامُ الامتحانِ والابتلاءِ أن حُيسَ عن رسولِ الله صلى الله عليه وسلم الوحيُّ شهراً فى شأنها، لا يُوحى إليه فى ذلك شئٍ لتتم حِكمتهُ التى قدَّرها وقصَّاهَا،

وتظهر على أكمل الوجوه، ويزداد المؤمنون الصادقون إيماناً وثباتاً على العدل والصدق، وحسن الظن بالله ورسوله، وأهل بيته، والصدقين من عباده، ويزداد المنافقون إفكاً ونفاقاً، ويظهر لرسوله وللمؤمنين سرائرهم، ولتتم العبودية المرادة من الصديقة وأبويها، وتتم نعمة الله عليهم، ولتشتد الفاقة والرغبة منها ومن أبويها، والافتقار إلى الله والذل له، وحسن الظن به، والرجاء له، ولينقطع رجاؤها من المخلوقين، وتيأس من حصول النصرة والفرج على يد أحد من الخلق، ولهذا وقت هذا المقام حقه، لما قال لها أبواها مجومى إليه، وقد أنزل الله عليه براءتها، فقالت: والله لا أقوم إليه، ولا أحمد إلا الله، هو الذى أنزل براءتي.

وأيضاً فكان من حكمة حبس الوحي شهراً، أن القضية مُحَصَّنَةٌ وتمحَّضتْ، واستشرقتْ قلوبُ المؤمنين أعظم استشرافٍ إلى ما يُوحى الله إلى رسوله فيها، وتطلَّعتْ إلى ذلك غاية التطلُّع، فوافى الوحي أحوج ما كان إليه رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وأهل بيته، والصدقُ وأهلُه، وأصحابُه والمؤمنون، فورد عليهم ورود الغيث على الأرض أحوج ما كانت إليه، فوقع منهم أعظم موقع وألطفه، وسُرُّوا به أتم السُّرور، وحصل لهم به غاية الهناء، فلو أطلع الله رسوله على حقيقة الحال من أول وهلة، وأنزل الوحي على الفور بذلك، لفاتت هذه الحكمة وأضعفها بل أضعافاً أضعافها.

وأيضاً فإن الله سبحانه أحب أن يُظهر منزلة رسوله وأهل بيته عنده، وكرامتهم عليه، وأن يُخرج رسوله عن هذه القضية، ويتولَّى هو بنفسه الدفاع والمنافحة عنه، والرد على أعدائه، وذمهم وعيبتهم

بأمر لا يكون له فيه عمل، ولا يُنسب إليه، بل يكون هو وحده المتولى لذلك،
الثائر لرسوله وأهل بيته.

وأيضاً فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم

كان هو المقصود بالأذى، والتي رُميت زوجته، فلم يكن يليقُ به أن يشهد
ببراءتها مع علمه، أو ظنه الظنَّ المقاربَ للعلم ببراءتها، ولم يظنَّ بها سوءاً
قطُّ، وحاشاه، وحاشاها، ولذلك لما استعذر من أهل الإفك، قال : (هِنْ
يَعْدِرُنِي فِي رَجُلٍ بَلَعَنِي أَدَاهُ فِي أَهْلِي، وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا،
وَلَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا، وَمَا كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا
مَعِيَ))، فكان عنده من القرائن التي تشهدُ ببراءة الصّدّيقة أكثر مما عند
المؤمنين، ولكن لِكَمال صبره وثباته، ورفقه، وحسن ظنه بربه، وثقته به،
وقى مقام الصبر والثبات، وحسن الظن بالله حقّه، حتى جاءه الوحي بما أقرَّ
عينه، وسرَّ قلبه، وعظّم قدره، وظهر لأُمته احتفالُ ربه به، واعتناؤه بشأنه.
ولما جاء الوحي ببراءتها، أمر رسولُ
الله صلى الله عليه وسلم بمن صرّح بالإفك، فحدّوا ثمانين ثمانين، ولم يُحد
الخبيثُ عبد الله بن أُبَيٍّ، مع أنه رأسُ أهل الإفك، فقيل: لأن الحدودَ تخفيفُ
عن أهلها وكفّارة، والخبيثُ ليس أهلاً لذلك، وقد وعدّه الله بالعذاب العظيم
في الآخرة، فيكفيه ذلك عن الحد، وقيل: بل كان يستوشى الحديثَ ويجمعه
ويحكيه، ويُخرجه في قوالب من لا يُنسب إليه، وقيل: الحدُّ لا يثبتُ إلا
بالإقرار، أو بيّنة، وهو لم يُقر بالقذف، ولا شهد به عليه أحد، فإنه إنما كان
يذكره بين أصحابه، ولم يشهدوا عليه، ولم يكن يذكره بين المؤمنين.

(يتبع...)

@ وقيل: حدُّ القذف حقُّ الآدمي، لا يُستوفى إلا بمطالبته، وإن قيل: إنه حقُّ لله، فلا بُدَّ من مطالبة المقذوف، وعائشة لم تُطالب به ابنَ أبيِّ.

وقيل: بل تَرَكَ حدَّه لمصلحة هي أعظم من إقامته، كما ترك قتله مع ظهور نفاقه، وتكلمه بما يُوجب قتله مراراً، وهي تأليفُ قومه، وعدمُ تنفيرهم عن الإسلام، فإنه كان مطاعاً فيهم، رئيساً عليهم، فلم تُؤمن إثارةُ الفتنة في حدَّه، ولعله تُرِكَ لهذه الوجوه كُلِّها.

فجلد مسطح بن أثانة، وحسان بن ثابت، وحمئة بنت جحش، وهؤلاء من المؤمنين الصادقين تطهيراً لهم وتكفيراً، وترك عبد الله بن أبيّ إذاً، فليس هو من أهل ذلك.

فصل

في حصافة عائشة رضى الله عنها ورزانتها

ومن تأمل قولَ الصَّديقةِ وقد نزلت براءتها، فقال لها أبواها يُؤمى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالت: ((والله لا أقومُ إليه، ولا أحمدُ إلا الله))، علم معرفتها، وقوة إيمانها، وتوليتها النعمة لربِّها، وإفرادَه بالحمد في ذلك المقام، وتجربتها التوحيد، وقوة جأشها، وإدلالها ببراءة ساحتها، وأنها لم تفعل ما يُوجب قيامها في مقام الراغب في الصُّلح، الطالب له، وثقتها بمحبة رسولِ الله صلى الله عليه وسلم لها قالت ما قالت، إدلالاً للحبيب على حبيبه، ولا سيما في مثل هذا المقام الذي هو أحسنُ مقامات الإدلال، فوضعتُه موضِعَه، ولله ما كان أحبَّها إليه حين قالت: ((لا أحمدُ إلا الله، فإنه هو الذي أنزل براءتي))، ولله ذلك الثابت والرزانَةُ منها، وهو أحبُّ شئٍ إليها، ولا صبرَ لها عنه، وقد تنكَّر قلبُ حبيبها لها شهراً، ثم صادقت

الرّضى منه والإقبال، فلم تُبادِرْ إلى القيام إليه، والسرور برضاه وقربه مع شدة محبتها له، وهذا غاية الثبات والقوة.

فصل

فى طلبه صلى الله عليه وسلم مَن يعذره فيمن تولى الإفك
وفى هذه القضية أنّ النبيّ صلى الله عليه وسلم لما قال : ((مَنْ
يَعْذِرُنِي فِي رَجُلٍ بَلَغَنِي أَدَاهُ فِي أَهْلِي)) ؟ قام سعدُ بن معاذ أخو بنى عبد
الأشهل، فقال: أنا أعذرك مِنْهُ يا رسولَ الله، وقد أشكلَ هذا على كثيرٍ من
أهلِ العلم، فإنَّ سعد بن معاذ لا يَخْتَلِفُ أحدٌ من أهل العلم، أنه تُوفى عقيبَ
حُكمه فى بنى قُريظة عقيبَ الخندق، وذلك سنة خمسَ على الصحيح،
وحديث الإفك لا شك أنه فى غزوة بنى المُصْطَلِقِ هذه، وهى غزوة
المُريسيع، والجمهُورُ عندهم أنها كانت بعد الخندق سنة ست، فاختلفت
طرقُ الناسِ فى الجوابِ عن هذا الإشكال، فقال موسى بن عقبة: غزوة
المُريسيع كانت سنة أربعٍ قبلَ الخندق، حكاها عنه البخارى. وقال الواقدي:
كانت سنة خمس. قال: وكانت قريظة والخندق بعدها. وقال القاضى
إسماعيل بن إسحاق: اختلفوا فى ذلك، والأولى أن تكون المريسيع قبل
الخندق، وعلى هذا، فلا إشكال، ولكن الناس على خلافه، وفى حديث الإفك،
ما يدل على خلاف ذلك أيضاً، لأن عائشة قالت: إن القضية، كانت بعدما
أنزل الحجاب، وآية الحجاب نزلت فى شأن زينب بنت جحش، وزينبُ إذ ذاك
كانت تحتَه، فإنه صلى الله عليه وسلم سألها عن عائشة، فقالت: ((أحمى
سَمْعِي وَبَصْرِي)) قالت عائشةُ: وهى التى كانت تُسامينى من أزواج النبي
صلى الله عليه وسلم.

وقد ذكر أربابُ التواريخ أن تزويجه بزینب كان فى ذى القعدة سنة خمس، وعلى هذا فلا يصح قولُ موسى بن عقبة. وقال مُحمد بن إسحاق: إن غزوة بنى المُصطلق كانت فى سنة ست بعد الخندق، وذكر فيها حديث الإفك، إلا أنه قال عن الزهرى، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن عائشة، فذكر الحديث. فقال: فقام أُسيّدُ بن الحضير، فقال: أنا أعدُّكَ منه، فردَّ عليه سعدُ بن عبادة، ولم يذكر سعد بن معاذ، قال أبو محمد بنُ حزم: وهذا هو الصحيحُ الذى لا شك فيه، وذكر سعد بن معاذ وهم، لأنَّ سعد بن معاذ مات إثر فتح بنى قريظة بلا شك، وكانت فى آخر ذى القعدة من السنة الرابعة، وغزوة بنى المصطلق فى شعبان من السنة السادسة بعد سنة وثمانية أشهر من موت سعد، وكانت المقابلة بين الرجلين المذكورين بعد الرجوع من غزوة بنى المُصطلق بأزيدَ من خمسين ليلة.

قلت: الصحيح: أن الخندق كان فى سنة خمس كما سيأتى.

فصل

فى ما وقع فى حديث الإفك من الوهم

ومما وقع فى حديث الإفك، أن فى بعض طرق البخارى، عن أبى وائل عن مسروق، قال: سألتُ أمَّ رومان عن حديث الإفك، فحدَّثتنى. قال غيرُ واحد: وهذا غلط ظاهر، فإنَّ أمَّ رومان ماتت على عهدِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم، ونزل رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فى قبرها، وقال: (مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى امْرَأَةٍ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذِهِ) (قَالُوا: وَلَوْ كَانَ مَسْرُوقٌ قَدِمَ الْمَدِينَةَ فى حياتها وسألها، للقى رسولَ الله صلى الله عليه وسلم وسمع منه، ومسروق إنما قَدِمَ المدينة بعد موتِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم. قالوا: وقد روى مسروق، عن أمَّ رومان حديثاً غير هذا،

فأرسلَ الروايةَ عنها، فظنَّ بعضُ الرواةِ، أنه سمعَ منها، فحملَ هذا الحديثَ على السماعِ، قالوا: ولعلَّ مسروقاً قال: ((سئلتُ أمَ رومانَ)) فتصَّحفت على بعضهم: ((سألتُ))، لأنَّ من الناسِ مَنْ يكتبُ الهمزةَ بالألفِ على كلِّ حالٍ، وقال آخرون: كلُّ هذا لا يَرُدُّ الروايةَ الصحيحةَ التي أدخلها البخارى في ((صحيحه)) وقد قال ابراهيمُ الحربى وغيره: إن مسروقاً سأَلها، وله خمسَ عشرة سنة، ومات وله ثمان وسبعون سنة، وأمُّ رومان أقدمُ مَنْ حَدَّثَ عنه، قالوا: وأما حديثُ موتها فى حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ونزوله فى قبرها، فحديثٌ لا يَصِحُّ، وفيه علتان تمنعان صحته، إحداهما: رواية على بن زيد بن جدعان له، وهو ضعيفُ الحديث لا يُحتجُّ بحديثه، والثانية: أنه رواه عن القاسم بن محمد، عن النبى صلى الله عليه وسلم، والقاسم لم يُدرك زمنَ رسول الله صلى الله عليه وسلم، فكيف يُقدِّمُ هذا على حديثِ إسناده كالشمس يرويه البخارى فى ((صحيحه)) ويقول فيه مسروق: سألتُ أمَّ رومان، فحدثتنى، وهذا يرد أن يكون اللَّفظ: ((سئلتُ)). وقد قال أبو نعيم فى كتاب ((معرفة الصحابة)): قد قيل: إن أم رومان توفيت فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو وهم.

فصل

ومما وقع فى حديث الإفك أن فى بعض طرقه: أن علياً قال للنبى صلى الله عليه وسلم لما استشاره: سل الجاريةَ تصدَّقْ، فدعا بريرةَ، فسأَلها، فقالت: ما عَلِمْتُ عليها إلا ما يَعْلَمُ الصائغُ على التَّبرِ، أو كما قالت، وقد اسْتُشْكِلَ هذا، فإن بريرة إنما كاتبته وَعَتَّقْتُ بعد هذا بمدَّةٍ طويلة، وكان العباسُ عمُّ رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ ذاك فى المدينة، والعباسُ إنما قَدِمَ المدينةَ بعد الفتح، ولهذا قال له النبىُّ صلى الله عليه وسلم، وقد

سَفِعَ إِلَى بَرِيرَةَ: أَنْ تُرَاجَعَ زَوْجَهَا، فَأَبَتْ أَنْ تُرَاجِعَهُ: ((يَا عَبَّاسُ! أَلَا تَعَجَّبُ مِنْ بَغْضِ بَرِيرَةَ مُغِيثًا وَحُبِّهِ لَهَا)).

ففى قصة الإفك، لم تكن بريرة عند عائشة، وهذا الذى ذكروه، إن كان لازماً فيكون الوهم من تسميته الجارية بريرة، ولم يقل له على سئل بريرة، وإنما قال: فسل الجارية

تصدقك، فظن بعض الرواة أنها بريرة، فسامها بذلك، وإن لم يلزم بأن يكون طلب مغيث لها استمر إلى بعد الفتح، ولم يياس منها، زال الإشكال.. والله أعلم.

فصل

فى مرجعه صلى الله عليه وسلم من غزوة المريسيع وفى مرجعهم من هذه الغزوة، قال رأس المنافقين ابن أبي: لئن رجعنا إلى المدينة، ليخرجن الأعز منها الأدل، فبلغها زيد بن أرقم رسول الله صلى الله عليه وسلم، وجاء ابن أبي يعتذر ويحلف ما قال فسكت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأنزل الله تصديق زيد فى سورة المنافقين، فأخذ النبي صلى الله عليه وسلم بأذنه، فقال: أبشِرْ فَقَدْ صَدَقَكَ اللهُ، ثُمَّ قَالَ: هَذَا الَّذِي وَفَى لِلَّهِ بِأُذُنِهِ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللهِ! مَرَّ عَبَادُ بَنٍ بِشَرِّ، فَلْيَضْرِبْ عُنُقَهُ، فَقَالَ: ((فَكَيْفَ إِذَا تَحَدَّثَ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقُولُ أَصْحَابَهُ)).

فصل

فى غزوة الخندق

وكانت فى سنة خمسٍ من الهجرة فى سؤال على أصح القولين، إذ لا خلاف أن أحداً كانت فى سؤال سنة ثلاثٍ، وواعد المشركون رسول الله

صلى الله عليه وسلم فى العام المُقبِلِ، وهو سنةٌ أربع، ثم أخلُفوه لأجلِ
جَدْبِ تلكِ السنةِ، فرجَعُوا، فلما كانت سنة خمس، جاؤوا لِحرِبِهِ، هذا قولُ
أهلِ السَّيْرِ والمغازى.

وخالفهم موسى بنُ عقبة وقال: بل كانت سنةً أربع، قال أبو محمد بن
حزم: وهذا هو الصحيح الذى لا شكَّ فيه، واحتج عليه بحديثِ ابنِ عُمرَ فى
((الصحيحين)) أنه عُرضَ على النبىِّ صلى الله عليه وسلم يومَ أُحُدٍ، وهو
ابنُ أربع عشرة سنة، فلم يُجزَّه، ثم عُرضَ عليه يومَ الخندقِ، وهو ابنُ خمسَ
عشرة سنة، فأجازَه.

قال: فصَحَّ أنه لم يكن بينهما إلا سنةٌ واحدة.

وأجيب عن هذا بجوابين، أحدهما: أن ابنَ عمرَ أخبرَ أن النبىَّ صلى الله
عليه وسلم، ردَّه لما استصعَّره عَنِ القِتالِ، وأجازَه لَمَّا وصلَ إلى السَّنِّ التى
رآه فيها مطيقاً، وليس فى هذا ما ينفى تجاوزَها بسنةٍ أو نحوها.

الثانى: أنه لعلَّه كان يومَ أُحُدٍ فى أوَّلِ الرابعة عشرة وبومَ الخندقِ فى
آخرِ الخامسة عشرة.

فصل

فى سبب هذه الغزوة

وكان سبب غزوة الخندق أن اليهودَ لما رَأوا انتصارَ المشركين على
المسلمين يَوْمَ أُحُدٍ، وعلمُوا بميعادِ أبى سفيانٍ لِغزو المسلمين، فخرج
لذلك، ثم رجع لِلعامِ المُقبِلِ، خرج أشرافُهم، كسَلَّامُ بنِ أبى الحُقيقِ، وسَلَّامُ
بنِ مِشْكَمٍ، وكتَّانة بن الرِّبيعِ وغيرهم إلى قريش بمكة يُحرِّضُونَهُمْ عَلَى عَزْوِ
رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وبؤلَّبُونَهُمْ عليه، ووعدوهم مِن أنفسهم
بالتَّصْرِ لهم، فأجابَتْهُم قريشٌ، ثم خرجُوا إلى عَطَّاقان فدَعَوْهُم، فاستجابُوا

لهم، ثم طأفوا فى قبائل العرب، يدعوتهم إلى ذلك، فاستجاب لهم من استجاب، فخرجت قريش وقائدهم أبو سفيان فى أربعة آلاف، وواقئهم بنو سليم يمرّ الظهران، وخرجت بنو أسد، وقزارة، وأشجع، وبنو مرة، وجاءت عطفان وقائدهم عيينة بن حصن. وكان من وافى الخندق من الكفار عشرة آلاف.

فلما سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمسيرهم إليه، استشار الصحابة، فأشار عليه سلمان الفارسى بحفر خندقٍ يحول بين العدو وبين المدينة، فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم، فبادر إليه المسلمون، وعمِلَ بنفسه فيه، وبادروا هجوم الكفار عليهم، وكان فى حفره من آيات نبوته، وأعلام رسالته ما قد تواتر الخبر به، وكان حفر الخندق أمام سلع، وسلع: جبل خلف ظهور المسلمين، والخندق بينهم وبين الكفار. وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ثلاثة آلاف من المسلمين، فتحصن بالجبل من خلفه، وبالخندق أمامهم.

وقال ابن إسحاق: خرج فى سبعمائة، وهذا غلط من خروجه يوم أُحُد. وأمر النبىُّ صلى الله عليه وسلم بالنساء والذرارى، فجعلوا فى أطام المدينة، واستخلف عليها ابن أم مكتوم.

وانطلق حِيَّ بن أخطب إلى بنى قريظة، فدنا من حصنهم، فأبى كعب بن أسد أن يفتح له، فلم يزل يكلمه حتى فتح له، فلما دخل عليه، قال: لقد جئتك بعز الدهر، جئتك بقريش وعطفان وأسد على قادتها لحرب محمد، قال كعب جئتنى والله بذي الدهر، وبجهم قد هراق ماؤه، فهو يرعد ويبرق ليس فيه شىء. فلم يزل به حتى نقض العهد الذى بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم، ودخل مع المشركين فى محاربتهم، فسر بذلك

المشركون، وشرط كعب على حَيْئٍ أَنَّهُ إِن لم يطفُروا بمحمد أَن يجئ حتى يدخل معه فى حصنه، فيصيبه ما أصابه، فأجابه إلى ذلك، ووقى له به.

وبلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم خبرُ بنى قُرَيْظَةَ ونقضهم للعهد، فبعث إليهم السَّعْدِيْنَ، وخَوَّاتِ بن جُبَيْر، وعبدَ الله بن رواحة لِيَعْرِفُوا: هل هم على عهدهم، أو قد نقضوه؟ فلما دَنَوْا منهم، فوجدوهم على أخبث ما يكون، وجأهروهم بالسبِّ والعداوة، ونالوا من رسول الله صلى الله عليه وسلم، فانصرفوا عنهم، ولحَنُوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لحنًا يُخبرونه أَنهم قد نقضوا العهد، وغدَّروا، فعظَّمَ ذلك على المسلمين، فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك: ((اللَّهُ أَكْبَرُ أَبَشِرُوا يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ))، واشتدَّ البلاءُ، وتَجَمَّ التَّفَاقُ، واستأذن بعضُ بنى حارثة رسولَ الله صلى الله عليه وسلم فى الذهاب إلى المدينة وقالوا: { إِنَّ بِيُوتَنَا عَوْرَةٌ وَمَا هِيَ يَعْوْرَةٌ إِنَّ يُرِيدُونَ إِلَّا فِرَارًا } [الأحزاب: 13]، وهمَّ بنو سلمةَ بالقَسَلِ، ثم ثبَّت اللهُ الطائفتين.

وأقام المشركون محاصِرِينَ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم شهرًا، ولم يكن بينهم قتال لأجل ما حال اللهُ به من الخندق بينهم وبين المسلمين، إلا أن قَوَارِسَ من قُرَيْشٍ، منهم عمرو بن عبد وُدٍّ وجماعة معه أقبلوا نحو الخندق، فلما وقفوا عليه، قالوا: إن هذه مَكِيدَةٌ ما كانت العربُ تعرفُها، ثم تيمَّمُوا مكانًا ضيقًا من الخندق، فاقتحموه، وجالت بهم خيلهم فى السَّبْخَةِ بين الخندقِ وسلْعٍ، ودَعَوْا إلى البِرَّازِ، فانتدب لِعَمْرٍو علىُّ بن أبى طالب رضى الله عنه، فبارزه، فقتله اللهُ على يديه، وكان من شُجْعان المشركين وأبطالهم، وانهزمَ الباقون إلى أصحابهم، وكان شِعَارُ المسلمين يومئذٍ ((حم لا يُنصرون)).

ولما طالت هذه الحالُ على المسلمين، أراد رسولُ الله صلى الله عليه وسلم أن يُصالحَ عُيَيْنَةَ بْنَ حِصْنٍ، والحَارِثَ بْنَ عَوْفٍ رَيْسِي عَطْفَانَ، على ثُلثِ ثَمَارِ المَدِينَةِ، وينصرفا بقومهما، وجرت المِراوِضَةُ على ذلك، فاستشار السَّعْدِينَ في ذلك، فقالا: يا رسولَ اللهِ! إن كان اللهُ أَمَرَكَ بهذا، فسمعاً وطاعةً، وإن كان شيئاً تصنعه لنا، فلا حاجةَ لنا فيه، لقد كُنَّا نحن وهؤلاء القومُ على الشُّرْكِ باللهِ وعبادةِ الأوثان، وهم لا يطمعون أن يأكلوا منها ثمرةً إلا قِرِيًّا أو بيعاً، فحين أكرمنا اللهُ بالإسلام، وهدانا له، وأَعَزَّنَا بك، تُعطيهم أموالنا؟، واللهِ لا نُعطيهم إلا السيفَ، فصَوَّبَ رأيهما، وقال: ((إِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ أَصْنَعُهُ لَكُمْ لَمَّا رَأَيْتُ الْعَرَبَ قَدْ رَمَنُوكُمْ عَن قَوْسٍ وَاحِدَةٍ)).

ثم إنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ وله الحمدُ صنعَ أمراً مِنْ عنده، حَدَلَ به العدوَّ، وهزم جموعَهم، وفلَّ حُدَّهم، فكان مما هَيَّأَ مِنْ ذلك، أن رجلاً مِنْ عَطْفَانَ يُقَالُ له: نُعَيْمُ بْنُ مَسْعُودِ بْنِ عامرِ رَضِيَ اللهُ عنه، جاء إلى رسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسولَ اللهِ! إني قد أسلمتُ، فمُرني بما شئت، فقال رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: ((إِنَّمَا أَنْتَ رَجُلٌ وَاحِدٌ، فَحَدِّلْ عَنَّا مَا اسْتَطَعْتَ فَإِنَّ الْحَرْبَ حَدَعَةَ))، فذهب مِنْ فورهِ ذلك إلى بنى قُرَيْظَةَ، وكان عشيراً لهم في الجاهلية، فدخل عليهم، وهم لا يعلمون بإسلامه، فقال: يا بنى قُرَيْظَةَ! إنكم قد حاربتُمُ محمداً، وإن قريشاً إن أصابوا قُرَيْظَةَ انتهزوها، وإلا انشَمَرُوا إلى بلادهم راجعين، وتركوكم ومحمداً، فانتقم منكم. قالوا: فما العملُ يا نُعَيْمُ؟ قال لا تُقاتِلُوا معهم حتى يُعطوكم رهائِنَ، قالوا: لقد أشرتُ بالرأى، ثم مضى على وجهه إلى قُرَيْشٍ، فقال لهم: تعلمون وُدِّي لكم، ونُصْحِي لكم، قالوا: نعم. قال: إن يهودَ قد تَدِمُوا على ما كان منهم من نقضِ عهدِ محمدٍ وأصحابه، وإنهم قد راسلُوه أنهم يأخذون منكم رهائِنَ يدفعونها

إليه، ثم يُمالئونه عليكم، فإن سألوكم رهائين، فلا تُعطوهم، ثم ذهب إلى عَطَفَانَ، فقال لهم مِثْلَ ذَلِكَ، فلما كان ليلة السبت من شَوَّال، بعثوا إلى اليهود: إِنَّا لَسْنَا بِأَرْضِ مُقَامٍ، وَقَدْ هَلَكَ الْكُرَاعُ وَالْحُفُّ، فَانْهَضُوا بِنَا حَتَّى تُنَاجِرَ مُحَمَّدًا، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمُ الْيَهُودُ: إِنَّ الْيَوْمَ يَوْمُ السَّبْتِ، وَقَدْ عَلِمْتُمْ مَا أَصَابَ مَنْ قَبْلَنَا أَحَدْتُوا فِيهِ، وَمَعَ هَذَا فَإِنَّا لَا نُقَاتِلُ مَعَكُمْ حَتَّى تَبْعَثُوا إِلَيْنَا رَهَائِينَ، فَلَمَّا جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ بِذَلِكَ، قَالَتْ قُرَيْشٌ: صَدَقَكُمْ وَاللَّهِ نُعِيمٌ، فَبَعَثُوا إِلَى يَهُودٍ: إِنَّا وَاللَّهِ لَا نُرْسِلُ إِلَيْكُمْ أَحَدًا، فَاخْرُجُوا مَعَنَا حَتَّى تُنَاجِرَ مُحَمَّدًا، فَقَالَتْ قُرَيْشٌ: صَدَقَكُمْ وَاللَّهِ نُعِيمٌ، فَتَخَذَلَ الْفَرِيقَانِ، وَأَرْسَلَ اللَّهُ عَلَى الْمُشْرِكِينَ جُنْدًا مِنَ الرِّيحِ، فَجَعَلَتْ تُقَوِّضُ خِيَامَهُمْ، وَلَا تَدْعُ لَهُمْ قِدْرًا إِلَّا كَفَأَتْهَا، وَلَا طُنْبًا، إِلَّا قَلَعَتْهُ، وَلَا يَقْرُّ لَهُمْ قَرَارٌ، وَجُنْدُ اللَّهِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ يَزْلُزُلُونَهُمْ، وَيُلْقُونَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ وَالْخَوْفَ، وَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُذِيفَةَ بْنَ الْيَمَانَ يَأْتِيهِمْ بِخَبْرِهِمْ، فَوَجَدَهُمْ عَلَى هَذِهِ الْحَالِ، وَقَدْ تَهَيَّؤُوا لِلرَّحِيلِ، فَرَجَعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَخْبَرَهُ بِرَحِيلِ الْقَوْمِ، فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَدْ رَدَّ اللَّهُ عَدُوَّهُ بِغِيظِهِ، لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا، وَكَفَاهُ اللَّهُ قِتَالَهُمْ، فَصَدَقَ وَعْدَهُ، وَأَعَزَّ جُنْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ، فَدَخَلَ الْمَدِينَةَ وَوَضَعَ السَّلَاحَ، فَجَاءَهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَهُوَ يَغْتَسِلُ فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، فَقَالَ: أَوْصَعْتُمُ السَّلَاحَ؟ إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَمْ تَصْعَ بَعْدُ أَسْلِحَتَهَا، انْهَضُوا إِلَى عَزْوَةِ هَوْلَاءِ، يَعْنِي بَنِي قُرَيْبَةَ، فَنَادَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مَنْ كَانَ سَامِعًا مُطِيعًا، فَلَا يُصَلِّينَ الْعَصْرَ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْبَةَ))، فَخَرَجَ الْمُسْلِمُونَ سِرَاعًا، وَكَانَ مِنْ أَمْرِهِ وَأَمْرَ بَنِي قُرَيْبَةَ مَا قَدَّمَاهُ، وَاسْتَشْهَدَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَيَوْمَ قُرَيْبَةَ نَحْوَ عَشْرَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ.

فى قتل أبى رافع

وقد قَدَّمنا أن أبا رافع كان مِمَّنْ أَلَّبَ الأَحزابَ على رسولِ اللهِ صلى
الله عليه وسلم، ولم يُقتلْ مع بنى قُريظة كما قُتِلَ صاحِبُه حُيَّيُّ بن أخطب،
ورغبتِ الخزرجُ فى قتله مساواةً للأوس فى قتل كعبِ بنِ الأشرف، وكان
اللهُ سُبْحانَه وتعالى قد جعل هذين الحَيِّينِ يتصاولان بينَ يدي رسولِ الله
صلى الله عليه وسلم فى الخيراتِ، فاستأذَنُوهُ فى قتله، فَأَذِنَ لَهُم، فانتدب
له رجالٌ كُلُّهُم مِّن بنى سلمة، وهم عبدُ الله بن عَتِيكٍ، وهو أميرُ القوم، وعبدُ
الله بنُ أنيسٍ، وأبو قتادة، الحارث بن رِبعى، ومسعود بن سنان، وحُزَاعِيُّ بن
أسود، فساروا حتى أتوه فى خيبر فى دار له، فنزلوا عليه ليلاً، فقتلوه،
ورجعوا إلى رسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم، وكُلُّهُم ادَّعى قتله، فقال:
((أرُونى أَسْيَافَكُم))، فلما أَرَوْهُ إِيَّاهَا، قال لِسيفِ عبدِ الله بن أنيس: ((هَذَا
الَّذى قَتَلَهُ أرى فيه أَثَرَ الطَّعَام))).

فصل

فى خروجه صلى الله عليه وسلم إلى بنى لِحْيَان

ثم خرج رسولُ الله صلى الله عليه وسلم إلى بنى لِحْيَان بَعْدَ قُربِطَةَ
بستة أشهرٍ لِيَغزُوهم، فخرج رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فى مائتى
رجل، وأظهر أنه يُريد الشام، واستخلف على المدينة ابنَ أمِّ مكتومٍ، ثم
أسرَعَ السير حتى انتهى إلى بطن عُرَّانَ، وإِِدٍ من أودية بلادهم، وهُوَ بين أمَج
وعُسفان حيث كان مُصابُ أصحابه، فترَحَّم عليهم ودعا لهم، وسَمِعَتْ بنو
لِحْيَان، فهرَّبوا فى رؤوسِ الجبال، فلم يقدر مِنْهم على أحد، فأقام يومين
بأرضهم، وبعث السرايا، فلم يَقْدِرُوا عليهم، فسار إلى عُسفان، فبعث

عشرة فوارس إلى كُراع العَمِيم لِتَسْمَعَ به قُريش، ثم رجع إلى المدينة،
وكانت غيبته عنها أربع عشرة ليلة.

فصل

فى سرية نَجْد

ثم بعث رسولُ الله صلى الله عليه وسلم خيلاً قبَلَ نجد، فجاءت
بُثَمَامَةَ بنِ أَثال الحنيفة سيّد بنى حنيفة، فربطه رسولُ الله صلى الله عليه
وسلم إلى ساريةٍ من سوارى المسجد، ومَرَّ به، فقال: ((ها عِنْدَكَ يا بُثَمَامَةُ))
؟ فقال: يا مُحَمَّدُ! إِنْ تَقُولُ تَقُولُ دَا دَمٍ، وَإِنْ تَنْعِمُ تَنْعِمُ عَلَيَّ شَاكِرٍ، وَإِنْ كُنْتُ
تُرِيدُ المالَ، فَسَلْ تُعْطَ منه ما شئتَ، فتركه، ثم مرَّ به مرةً أخرى، فقال له
مِثْلَ ذلكَ، فردَّ عليه كما ردَّ عليه أولاً، ثم مرَّ مرةً ثالثةً، فقال: ((أَطْلِقُوا
بُثَمَامَةَ))، فأطلقوه، فذهب إلى نخلٍ قريبٍ من المسجد، فاغتسل، ثم جاءه،
فأسلم وقال: والله ما كان على وجه الأرض وجهٌ أبغضَ إليَّ من وجهك، فقد
أصبحَ وجهك أحبَّ الوجوه إليَّ، والله ما كان على وجه الأرض دينٌ أبغضَ
إليَّ من دينك، فقد أصبحَ دينك أحبَّ الأديانِ إليَّ، وإنَّ خيلك أخذتنى، وأنا
أريدُ العُمرةَ، فبشَّره رسولُ الله صلى الله عليه وسلم، وأمره أن يعتمر،
فلما قدم على قريشٍ، قالوا صَبَّوتَ يا بُثَمَامَةُ؟ قال لا والله، ولكنى أسلمتُ
مع محمد صلى الله عليه وسلم، ولا والله لا يأتىكم من اليمامة حَبَّةٌ حِنْطَةٍ
حَتَّى يَأْدَنَّ فيها رسولُ الله صلى الله عليه وسلم، وكانت اليمامة ريفَ مكة،
فانصرف إلى بلاده، ومنع الحملَ إلى مكة حتى جَهَدَتْ قريش، فكتبوا إلى
رسولِ الله صلى الله عليه وسلم يسألونه بأرحامهم أن يكتب إلى بُثَمَامَةَ
يُخَلِّيَ إليهم حملَ الطعام، ففعل رسولُ الله صلى الله عليه وسلم.

فصل

فى غزوة الغابة

ثم أغار عُيَيْتَةُ بْنُ حِصْنِ الْفَرَارِيِّ فى بنى عبد الله بن عَطَفَانَ على لِقَاحِ
النبي صلى الله عليه وسلم التى بالغابة، فاستاقها، وقتل راعِيَهَا وهو رجلٌ
من عُسْفَانَ، واحتملوا امرأته، قال عبدُ المؤمن بن خلف: وهو ابن أبى ذر،
وهو غَرِيبٌ جَدًّا، فجاء الصريخُ، ونودى: يا حَيْلَ اللهِ اِرْكَبِي، وكان أول ما نودى
بها، وَرَكِبَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم مُقْتَعًا فى الحديد، فكان أول
مَنْ قدم إليه المقدادُ بن عمرو فى الدَّرْعِ وَالْمِعْفَرِ، فَعَقَدَ له رسولُ الله صلى
الله عليه وسلم اللِّوَاءَ فى رُمحه، وقال: ((اَمْضِ حَتَّى تَلْحَقَكَ الْخِيُولُ، إِنَّا
عَلَى أَتْرِكَ))، واستخلفَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ابنَ أُمِّ مَكْتوم،
وأدركَ سلمةُ بْنُ الْأَكْوَعِ القومَ، وهو على رجليه، فجعلَ يرميهم بالنَّبْلِ وَيَقُولُ:
حُذِّهَا وَأَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ وَالْيَوْمَ يَوْمُ الرُّصَعِ

حتى انتهى إلى ذى قَرَدٍ وقد استنقذَ مِنْهُمْ جميعَ اللَّقَاحِ وثلاثين بُرْدَةً،
قال سلمةُ فَلَجِحْنَا رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم والخيلُ عِشَاءً، فقلتُ:
يا رسولَ اللهِ! إن القومَ عِطَاشٌ، فلو بعثتنى فى مائة رجلٍ استنقذتُ ما فى
أيديهم من السَّحْحِ، وأخذتُ بأعناقِ القومِ، فقال رسولُ الله صلى الله عليه
وسلم: ((مَلَكْتُ فَأَسْجِحْ)) ثم قال: ((إِنَّهُمْ الْآنَ لَيُقْرَوْنَ فى عَطَفَانَ)).

وذهب الصريخُ بالمدينة إلى بنى عَمْرُو بن عوف، فجاءت الأمدادُ ولم
تزل الخيلُ تَأْتِي، والرجالُ على أقدامهم وعلى الإبل، حتى انتهوا إلى رسولِ
الله صلى الله عليه وسلم بِذِي قَرَدٍ.

قال عبد المؤمن بن خلف: فاستنقذوا عَشْرَ لِقَاحِ، وَأَفْلَتَ القومُ بما

بقى، وهو عشر.

قلت: وهذا غلطٌ بَيِّنٌ، والذي فى ((الصحيحين)): أنهم استنقدوا
اللَّقَّاحَ كُلَّهَا، ولفظ مسلم فى ((صحيحه)) عن سلمة: ((حتى ما خلق الله
من شىءٍ من لقاح رسولِ الله صلى الله عليه وسلم إلا خَلَّفْتُهُ وراء ظهرى،
واستلبتُ منهم ثلاثين بُردَةً)).

فصل

(يتبع...)

@

فى كون هذه الغزوة كانت بعد الحديبية ووهم من قال إنها كانت قبلها
وهذه الغزوة كانت بعد الحديبية، وقد وَهَمَ فيها جماعةٌ من أهلِ
المغازى والسِّيرِ، فذكروا أنها كانت قَبْلَ الحُدَيْبِيَّةِ، والدليلُ على صِحَّةِ ما
قُلناه: ما رواه الإمام أحمد، والحسن بن سفيان، عن أبى بكر بن أبى شيبة،
قال: حدثنا هاشمُ بنُ القاسم، قال: حدثنا عكرمة بنُ عمار، قال: حدثنى
إياس بن سلمة، عن أبيه، قال قَدِمْتُ المدينةَ رَمَنَ الحُدَيْبِيَّةِ مَعَ رَسُولِ الله
صلى الله عليه وسلم، قال: ((حَرَجْتُ أَنَا وَرَبَّاحُ بَفَرَسٍ لَطْلِحَةَ أُتَدِّيهِ مَعَ
الإبلِ، فلما كان يَغَلَسِ، أغارَ عبدُ الرحمن بنُ عيينة على إبلِ رسولِ الله صلى
الله عليه وسلم فَقَتَلَ رَاعِيَهَا))... وساقَ القصةَ، رواها مسلم فى
((صحيحه)) بطولها.

ووهم عبدُ المؤمن بنِ حَلَفٍ فى ((سيرته)) فى ذلك وهماً بَيِّنًا، فذكر
عزاة بنى لحيان بعد فُرِيطة بستة أشهر، ثم قال: لما قَدِمَ رسولُ الله صلى
الله عليه وسلم المدينةَ، لم يمكثُ إلا لىالى حتى أغار عبد الرحمن بن
عُيَينة... وذكر القصة. والذي أغار عبدُ الرحمن، وقيل: أبوه عُيَينة بن حصن بن
حذيفة بن بدر، فأين هذا من قول سلمة: قَدِمْتُ المدينةَ زمن الحُدَيْبِيَّةِ ؟.

وقد ذكر الواقدي عدة سرايا فى سنة ستٍ من الهجرة قبل الحُدبية فقال: بعث رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فى ربيع الأول أو قال: الآخر سنة ستٍ من قدومه المدينة عُكَّاشَةَ بِنَ مِخْصَنِ الأَسَدَى فى أربعين رجلاً إلى العَمْرِ، وفيهم ثابت ابن أقرم، وسِباع بن وهب، فأجَدَّ السير، وتَدِرَّ القَوْمُ بهم، فهربوا، فنزل على مياهم، وبعث الطلائع فأصابوا مَنْ دَلَّهم على بعض ماشيتهم، فوجدوا مائتى بعير، فساقوها إلى المدينة. وبعثَ سريةَ أبى عُبيدة بن الجراح إلى ذى القَصَّة، فساروا ليلتهم مُشاةً، وواقوها مع الصُّبح، فأغاروا عليهم، فأعجزوهم هرباً فى الجبال، وأصابوا رجلاً واحداً فأسلم.

وبعث محمد بن مسلمة فى ربيع الأول فى عشرة نفر سريةً، فكَمَنَ القَوْمُ لَهُم حتى ناموا، فما شَعَرُوا إلا بالقوم، فقتل أصحابُ محمد بن مسلمة، وأفلتَ محمد جريحاً. وفى هذه السنة وهى سنة ست كانت سريةُ زيد بن حارثة بالجُموم، فأصاب امرأة من مُزينة يقال لها: حليلة، فدلتهم على محلَّة من محالِّ بنى سُليم، فأصابوا نَعَمًا ونِساءً وأسرى، وكان فى الأسرى زوجُ حليلة، فلما قفلَ زيد بن حارثة بما أصاب، وهبَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم للمُزنية نفسها وزوجها.

وفىها يعنى: سنة ست كانت سريةُ زيد بن حارثة إلى الطَّرِفِ فى جُمادى الأولى إلى بنى ثعلبة فى خمسة عشر رجلاً، فهربت الأعرابُ، وخافوا أن يكونَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم سارَ إليهم، فأصاب مِنْ نَعْمِهِم عِشْرِينَ بعيراً، وغاب أربع ليال.

وفيها كانت سرية زيد بن حارثة إلى العيص في جمادى الأولى، وفيها: أخذت الأموال التي كانت مع أبي العاص بن الربيع زوج زينب مرجعه من الشام، وكانت أموال قريش، قال بن إسحاق: حدثني عبد الله بن محمد بن حزم، قال: خرج أبو العاص بن الربيع تاجراً إلى الشام، وكان رجلاً مأموناً، وكانت معه بضائع لقريش، فأقبل قافلاً فلقيته سرية لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فاستأفوا عيره، وأفلت، وقدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم بما أصابوا، فقسّمه بينهم،

وأتى أبو العاص المدينة، فدخل على زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فاستجار بها، وسألها أن تطلب له من رسول الله صلى الله عليه وسلم رده ما له عليه، وما كان معه من أموال الناس، فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم السرية، فقال: ((إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ مِنَّا حَيْثُ قَدْ عَلِمْتُمْ، وَقَدْ أَصَبْتُمْ لَهُ مَالًا وَلِغَيْرِهِ، وَهُوَ فَيْءُ اللَّهِ الَّذِي أَفَاءَ عَلَيْكُمْ، فَإِنْ رَأَيْتُمْ أَنْ تَرُدُّوا عَلَيْهِ، فَافْعَلُوا، وَإِنْ كَرِهْتُمْ، فَأَنْتُمْ وَحَقُّكُمْ))، فقالوا: بل نرده عليه يا رسول الله، فردوا عليه ما أصابوا، حتى إن الرجل ليأتي بالشن، والرجل بالإداوة، والرجل بالحبل، فما تركوا قليلاً أصابوه ولا كثيراً إلا رُدُّوه عليه، ثم خرج حتى قَدِمَ مكة، فأدّى إلى الناس بضائعهم، حتى إذا فرغ، قال: يا معشر قريش! هل بقي لأحدٍ منكم معي مالٌ لم أردهُ عليه؟ قالوا: لا، فجزاك الله خيراً، قد وجدناك وفياً كريماً، فقال: أما والله ما منعتُ أن أسلمَ قبل أن أقدمَ عليكم إلا تخوفاً أن تظنُّوا أني إنما أسلمتُ لأذهبَ بأموالكم، فإنى أشهدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ، وأنَّ محمداً عبدهُ ورسوله.

وهذا القول من الواقدي وابن إسحاق يدل على

أن قصة أبي العاص كانت قبل الحديبية، وإلا فبعد الهدنة لم تتعرض سرايا

رسول الله صلى الله عليه وسلم لقريش. ولكن زعم موسى بن عقبة، أن قصة أبي العاص كانت بعد الهدنة، وأن الذي أخذ الأموال أبو بصير وأصحابه، ولم يكن ذلك بأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم، لأنهم كانوا مُنحازين بِسَيْفِ الْبَحْرِ، وكانت لا تمُرُّ بهم عَيْرٌ لقريش إلا أخذوها، هذا قولُ الزهري.

قال موسى بن عقبة عن ابن شهاب في قصة أبي بصير: ولم يزل أبو جندل، وأبو بصير وأصحابُهما الذين اجتمعوا إليهما هُنالك، حتَّى مرَّ بهم أبو العاص بن الربيع، وكانت تحتَه زينبُ بنتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفر من قريش، فأخذوهم وما معهم، وأسرُّوهم، ولم يقتلوا منهم أحداً لِصَهرِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم من أبي العاص، وأبو العاص يومئذٍ مشرِكٌ، وهو ابنُ أختِ خديجة بنتِ خُوَيلِدٍ لأبيها وأمها، وحَلَّوْا سبيلَ أبي العاص، فَقدِمَ المدينةَ على امرأته زينب، فكلمها أبو العاص في أصحابه الذين أسرهم أبو جندل وأبو بصير، وما أخذوا لهم، فكلمت زينبُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم في ذلك، فزعموا أنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قام، فخطب الناسَ، فقال: ((إِنَّا صَاهَرْنَا أُتَاَسَا، وَصَاهَرْنَا أبا العاصِ، فَنِعْمَ الصَّهْرُ وَجَدْنَاهُ، وَإِنَّهُ أَقْبَلَ مِنَ السَّامِ فِي أَصْحَابِ لَهُ مِنْ قُرَيْشٍ، فَأَخَذَهُمْ أَبُو جَنْدَلٍ وَأَبُو بَصِيرٍ، وَأَخَذُوا مَا كَانَ مَعَهُمْ، وَلَمْ يَقْتُلُوا مِنْهُمْ أَحَدًا، وَإِنَّ رَبَّتَ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ سَأَلَتْنِي أَنْ أُجِيرَهُمْ، فَهَلْ أَنْتُمْ مُجِيرُونَ أبا العاصِ وَأَصْحَابَهُ)) ؟

فقال الناسُ: نعم، فلما بلغَ أبا جندل وأصحابه قَوْلُ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم في أبي العاص وأصحابه الذين كانوا عنده من الأسرى، ردَّ إليهم كُلَّ شَيْءٍ أخذ منهم، حتى العقالَ، وكتب رسولُ الله صلى الله عليه وسلم إلى أبي جندل وأبي بصير، يأمرهم أن يقدِّموا عليه، ويأمرُ مَنْ معهما من المسلمين أن يَرْجِعُوا إلى بلادهم وأهلهم، وألا يتعرَّضُوا لأحدٍ من قريش

وعيرها، فَقَدِمَ كِتَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَبِي بَصِيرٍ، وَهُوَ فِي الْمَوْتِ، فَمَاتَ وَهُوَ عَلَى صَدْرِهِ، وَدَفَنَهُ أَبُو جَنْدَلٍ مَكَاتِهِ، وَأَقْبَلَ أَبُو جَنْدَلٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَمِنَتْ عَيْرُ قَرِيشٍ وَذَكَرَ بَاقِيَ الْحَدِيثِ.

وقول موسى بن عقبة أصوب، وأبو العاص إنما أسلم زمن الهدنة، وقريش إنما انبسطت عيرها إلى الشام زمن الهدنة، وسياق الزهري للقصة بيّن ظاهر أنها كانت في زمن الهدنة.

قال الواقدي: وفيها أقبل رحيّة بن خليفة الكلبى من عند قيصر، وقد أجازته بمالٍ وكسوة، فلما كان بحسّمي، لقيه ناسٌ من جُدَامٍ، فقطعوا عليه الطريق، فلم يتركوا معه شيئاً، فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن يدخل بيته فأخبره، فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم زيد بن حارثة إلى ((حسّمي)). قلت: وهذا بعد الحديبية بلا شك.

قال الواقدي: وخرج عليٌّ في مائة رجل إلى فدك إلى حى من بنى سعد بن بكر، وذلك أنه بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم أن بها جمعاً يريدون أن يمدّوا يهودَ خيبر، فسار إليهم، يسيّر الليل، ويكمن النهار، فأصاب عيناً لهم، فأقرّ له أنهم بعثوه إلى خيبر، فعرضوا عليهم نُصرتهم على أن يجعلوا لهم ثمرَ خيبر.

قال: وفيها سرية عبد الرحمن بن عوف إلى دومة الجندل في شعبان، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((إن أطاعوك، فتزوّج ابنة ملكهم)) فأسلم القوم، وتزوّج عبد الرحمن ثماض بنت الأصبغ، وهى أم أبى سلمة، وكان أبوها رأسهم ومليّهم.

قال: وكانت سرية كرز بن جابر الفهري إلى

العريين الذين قتلوا راعي رسول الله صلى الله عليه وسلم، واستأفوا الإبل
في شوال سنة ست، وكانت السرية عشرين فارساً.

قلت: وهذا يدلُّ على أنها كانت قبل الحديبية كانت في ذي القعدة كما
سيأتى، وقصة العريين في ((الصحيحين)) من حديث أنس، أن رهطاً من
عُكْلٍ وَعَرِيَّةَ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا
أَهْلُ صَرْعٍ، وَلَمْ نَكُنْ أَهْلَ رَيْفٍ، فَاسْتَوْخَمْنَا الْمَدِينَةَ، فَأَمَرَ لَهُمُ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِدَوْدٍ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَخْرُجُوا فِيهَا، فَيَشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا
وَأَبْوَالِهَا، فَلَمَّا صَحُّوا، قَتَلُوا رَاعِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،
وَاسْتَأْفُوا الدَّوْدَ، وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ.

وفى لفظ لمسلم سَمَلُوا عَيْنَ الرَّاعِي، فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي طَلَبِهِمْ، فَأَمَرَ بِهِمْ، فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ، وَتَرَكَهُمْ فِي نَاحِيَةِ
الْحَرَّةِ حَتَّى مَاتُوا.

وفى حديث أبي الزبير، عن جابر: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((اللَّهُمَّ عَمَّ عَلَيْهِمُ الطَّرِيقَ، وَاجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ أَضْيَقَ مِنْ مَسْكِ جَمَلٍ))،
فَعَمَّى اللَّهُ عَلَيْهِمُ السَّبِيلَ، فَأُذِرْكُوا... وَذَكَرَ الْقِصَّةَ.

وفيه من الفقه جوازُ شُرْبِ أَبْوَالِ الْإِبِلِ، وَطَهَارَةُ بَوْلِ مَأْكُولِ اللَّحْمِ،
وَالْجَمْعُ لِلْمَحَارِبِ إِذَا أَخَذَ الْمَالُ وَقَتْلَ بَيْنَ قَطْعِ يَدِهِ وَرِجْلِهِ وَقَتْلِهِ، وَأَنَّهُ يُفْعَلُ
بِالْجَانِي كَمَا فَعُلَ، فَإِنَّهُمْ لَمَّا سَمَلُوا عَيْنَ الرَّاعِي، سَمَلُوا أَعْيُنَهُمْ، وَقَدْ ظَهَرَ
بِهَذَا أَنَّ الْقِصَّةَ مُحْكَمَةٌ لَيْسَتْ مَنْسُوخَةٌ، وَإِنْ كَانَتْ قَبْلَ أَنْ تَنْزِلَ الْحُدُودُ،
وَالْحُدُودُ نَزَلَتْ بِتَقْرِيرِهَا لَا بِإِبْطَالِهَا.. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

فصل

فى قصة صلح الحديبية

قال نافع: كانت سنةً سيئةً فى ذى القعدة، وهذا هو الصحيح، وهو قولُ الزهرى، وقتادة، وموسى بن عقبة، ومحمد بن إسحاق، وغيرهم.
وقال هشام بن عروة، عن أبيه: خرج رسولُ الله صلى الله عليه وسلم إلى الحديبية فى رمضان، وكانت فى شوال، وهذا وهم، وإنما كانت غزاهُ الفتح فى رمضان، وقد قال أبو الأسود عن عروة: إنها كانت فى ذى القعدة على الصواب.

وفى ((الصحيحين)) عن أنس، أن النبىَّ صلى الله عليه وسلم اعتمر أربعَ عُمَر، كُلُّهُنَّ فى ذى القعدةِ، فذكر منها عُمرة الحديبية.
وكان معه ألفٌ وخمسمائة، هكذا فى ((الصحيحين)) عن جابر، وعنه فيهما: ((كانوا ألفاً وأربعمائة)) وفيهما: عن عبد الله بن أبى أوفى: ((كُنَّا أَلْفًا وَثَلَاثَمِائَةً))، قال قتادة: قلتُ لِسعيد بن المسيَّب: كم كان الذينَ شَهِدُوا بيعةَ الرِّضوانِ؟ قال: خمسَ عشرةَ مائة. قال: قلتُ: فإن جابِرَ بنَ عبد الله قال: كانوا أربعَ عشرةَ مائة، قال: يرحمُه الله أوْهم، هو حدَّثنى أنهم كانوا خمسَ عشرةَ مائة. قلت: وقد صح عن جابر القولان، وضح عنه أنَّهم نَحَرُوا عامَ الحُديبية سبعينَ بَدَنَةً، البدنةُ عن سبعةٍ، فقبل له: كم كنتم؟ قال: ألفاً وأربعمائة بخيلنا ورجلنا، يعنى قَارِسَهُم وراجلهم، والقلبُ إلى هذا أميل، وهو قولُ البراء بن عازب، ومَعْقِلِ بنِ يسار، وسلمة ابنِ الأكوعِ فى أصحِّ الروايتين، وقولُ المسيَّب بنِ حَزْن، قال شعبَةُ: عن قتادة، عن سعيد بن المسيَّب، عن أبيه: كُنَّا مَعَ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم تحتَ الشجرةِ أَلْفًا وَأَرْبَعَمِائَةً.

وغلط غلطاً بَيِّنًا مَن قال: كانوا سبعمائة، وعُدُّرُه أَنهم نَحَرُوا يومئذ سبعينَ بَدَنَةً، والبدنةُ قد جاءَ إِجْزَاؤُها عن سبعة وعن عشرة، وهذا لا يَدُلُّ على ما قاله هذا القائل، فإنه قد صرَّح بأن البدنة كانت في هذه العُمرة عن سبعة، فلو كانت السبعون عن جميعهم، لكأثوا أربعمائة وتسعين رجلاً، وقد قال في تمام الحديث بعينه: إِنَّهم كأثوا ألفاً وأربعمائة.

فصل

في تقليده صلى الله عليه وسلم الهدى بذي الخليفة
فلما كانوا بذي الخليفة، قَدَّ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم الهدى وأشعره، وأحرمَ بالعمرة، وبعث بينَ يديه عَيْنًا له من حُرَاعَةَ يُخِيرُه عن قريش، حتى إذا كان قريباً من عُسفان، أتاه عَيْتُه، فقال: إني تركتُ كعبَ بنَ لؤى قد جمعوا لك الأحابيشَ، وجمعوا لك جموعاً، وهم مقاتلوك وصادُّوك عن البيت ومانعوك، واستنثار النبيُّ صلى الله عليه وسلم أصحابه، وقال: ((أترون أن نَمِيلَ إلى دَراري هؤلاء الذين أعانُوهم فنُصِيبَهُم، فإن قعدُوا، قعدُوا موثورين محروبين، وإن يجيئوا تَكُنْ غُنْقاً قطعها اللهُ، أم ترون أن تُوَمَّ البيت، فمن صدَّنا عنه قاتلناه)) ؟

فقال أبو بكر: اللهُ ورسولُه أعلم، إنما جئنا معتمرين، ولم نجئ لِقِتال أحد، ولكن مَن حال بيننا وبينَ البيت، قاتلناه، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: ((فَرُوْحُوا إِذَا))، فراحوا حتى إذا كانوا ببعضِ الطريق، قال النبيُّ صلى الله عليه وسلم: ((إِنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ بِالْعَمِيمِ فِي حَيْلٍ لِقُرَيْشٍ طَلِيْعَةً، فَخُذُوا ذَاتَ الْيَمِينِ))، فوالله ما شعر بهم خالد حتى إذا هُم بِقَتْرَةِ الْجَيْشِ، فانطلق يركُضُ نذيراً لقريش، وسار النبيُّ صلى الله عليه وسلم حتى إذا كان بالثَّنِيَّةِ التي يُهْبَطُ عليهم مِنْهَا بَرَكَتْ بِهِ رَاجِلُهُ، فقال الناسُ جَلْ جَلْ،

فَأَلْحَتْ، فَقَالُوا جَلَّاتِ الْقَصْوَاءِ، خَلَّاتِ الْقَصْوَاءِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((مَا خَلَّاتِ الْقَصْوَاءِ، وَمَا ذَاكَ لَهَا بِخُلُقٍ، وَلَكِنْ حَبَسَهَا حَابِسُ الْفِيلِ))، ثُمَّ قَالَ: ((وَالَّذِي تَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يَسْأَلُونِي حُطَّةً يُعْظُمُونَ فِيهَا حُرْمَاتِ اللَّهِ، إِلَّا أَعْطَيْتُهُمْ إِيَّاهَا))، ثُمَّ زَجَرَهَا، فَوَتَبَتْ بِهِ، فَعَدَلَ حَتَّى نَزَلَ بِأَقْصَى الْحَدْيِيَّةِ عَلَى تَمَدِّ قَلِيلِ الْمَاءِ، إِنَّمَا يَتَبَرَّضُهُ النَّاسُ تَبَرُّضًا، فَلَمْ يُلِيْتُهُ النَّاسُ أَنْ تَزُحُوهُ، فَسَكَوْا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَطَشَ، فَانْتَزَعَ سَهْمًا مِنْ كِنَاتِيهِ، ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهُ فِيهِ، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا زَالَ يَجِيشُ لَهُمُ بِالرَّيِّ، حَتَّى صَدُّوا عَنْهُ.

وَقَزَعَتْ قَرِيشٌ لِنَزُولِهِ عَلَيْهِمْ، فَأَحَبَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَبْعَتْ إِلَيْهِمْ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ، فَدَعَا عَمْرَ بْنَ الْخَطَّابِ لِيُبْعَثَهُ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَيْسَ لِي بِمَكَّةَ أَحَدٌ مِنْ بَنِي كَعْبٍ يَغْضَبُ لِي إِنْ أُوذِيْتُ، فَأَرْسِلْ عُثْمَانَ بْنَ عَفَانَ، فَإِنَّ عَشِيرَتَهُ بِهَا، وَإِنَّهُ مَبْلُغٌ مَا أُرِدْتُ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَانَ، فَأَرْسَلَهُ إِلَى قَرِيشٍ، وَقَالَ: ((أَخْبَرَهُمْ أَنَّنَا لَمْ نَأْتِ لِقِتَالٍ، وَإِنَّمَا جِئْنَا عُثْمَارًا، وَادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ))، وَأَمَرَهُ أَنْ يَأْتِيَ رَجُلًا بِمَكَّةَ مُؤْمِنِينَ، وَنِسَاءً مُؤْمِنَاتٍ، فَيَدْخُلَ عَلَيْهِمْ، وَيُبَشِّرَهُمْ بِالْفَتْحِ، وَيُخَبِّرَهُمْ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ مَظْهَرُ دِينِهِ بِمَكَّةَ، حَتَّى لَا يُسْتَحْفَى فِيهَا بِالْإِيمَانِ، فَانْطَلَقَ عُثْمَانُ، فَمَرَّ عَلَى قَرِيشٍ بِلَدْحٍ، فَقَالُوا: أَيْنَ تَرِيدُ؟ فَقَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَدْعُوكُمْ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْكُمْ أَنَّنَا لَمْ نَأْتِ لِقِتَالٍ، وَإِنَّمَا جِئْنَا عُثْمَارًا، فَقَالُوا: قَدْ سَمِعْنَا مَا تَقُولُ، فَانْفُذْ لِحَاجَتِكَ، وَقَامَ إِلَيْهِ أَبَانُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ، فَرَحَّبَ بِهِ، وَأَسْرَجَ فَرَسَهُ، فَحَمَلَ عُثْمَانُ عَلَى الْفَرَسِ، وَأَجَارَهُ، وَأَرْدَقَهُ أَبَانُ حَتَّى جَاءَ مَكَّةَ، وَقَالَ الْمُسْلِمُونَ قَبْلَ أَنْ يَرْجِعَ عُثْمَانُ جَلَسَ عُثْمَانُ قَبْلَنَا إِلَى الْبَيْتِ وَطَافَ

به، فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : (هَا أَطْنَهُ طَافَ بِالْبَيْتِ وَتَحَنُّ
مَحْضُورُونَ))، فقالوا: وما يمنعه يا رسول الله وقد حَلَصَ ؟ قال : ((ذَاكَ طَنِّي
به، أَلَا يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ حَتَّى تَطُوفَ مَعَهُ))

واختلط المسلمون بالمشركين فى أمر الصلح، فرمى رجلٌ من
أحد الفريقين رجلاً من الفريق الآخر، وكانت معركة، وتراموا بالنبلِ
والحجارة، وصاح الفريقانِ كلاهما، وارتهن كُلُّ واحدٍ من الفريقين بمن فيهم،
وبلغ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم أن عثمانَ قد قُتِلَ، فدعا إلى البيعة،
فثار المسلمون إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو تحت الشجرة،
فبايعوه على الأَيْفُرُوا، فأخذ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بيد نفسه،
وقال: ((هَذِهِ عَنْ عُثْمَانَ)).

ولما تَمَّتِ البيعة، رجع عُثْمَانُ، فقال له المسلمون:
اشتفيت يا أبا عبد الله من الطواف بالبيت، فقال: بئس ما ظننتم بى، والذي
نفسى بيده، لو مكثت بها سنةً، ورسولُ الله صلى الله عليه وسلم مقيمٌ
بالْحُدَيْبِيَّةِ، ما طُفْتُ بِهَا حتى يَطُوفَ بِهَا رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم،
ولقد دعنتى قريشٌ إلى الطوافِ بالبيت، فأبيتُ، فقال المسلمون: رسولُ
الله صلى الله عليه وسلم كان أعلمنا بالله، وأحسننا ظناً، وكان عمر آخِذاً بيدِ
رسول الله صلى الله عليه وسلم للبيعة تحت الشجرة، فبايعه المسلمون
كُلُّهُمْ إِلَّا الْجَدَّ بْنَ قَيْسٍ.

وكانَ مَعْقِلُ بْنُ يَسَارٍ آخِذاً يَغْصِنُهَا يَرْفَعُهُ عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم، وكانَ أَوَّلَ من بايعه أَبُو سِنَانَ الأَسَدِيَّ.

وبايعه سلمةُ بْنُ الأَكْوَعِ ثلاثَ مراتٍ، فى أولِ الناسِ، وأوسطِهِم،

وآخِرِهِم.

فبينما هم كذلك، إذ جاء بُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ الْخُزَاعِي فِي تَفْرِ مِنْ خُزَاعَةَ،
وَكَانُوا عَيْبَةً تُصَحِّحُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَهْلِ تِهَامَةَ، فَقَالَ: إِنِّي
تَرَكْتُ كَعْبَ بْنَ لُؤَى، وَعَامِرَ بْنَ لُؤَى نَزَلُوا أَعْدَادَ مِيَاهِ الْخُدَيْبِيَّةِ مَعَهُمُ الْعُودُ
الْمَطَافِيلُ، وَهُمْ مَقَاتِلُوكَ، وَصَادُّوكَ عَنِ الْبَيْتِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((إِنَّا لَمَ نَجِيئُ لِقِتَالِ أَحَدٍ، وَلَكِنْ جِئْنَا مُعْتَمِرِينَ، وَإِنَّ فُرَيْشًا قَدْ
تَهَكَّتْهُمْ الْحَرْبُ، وَأَصْرَتْ بِهِمْ، فَإِنْ سَأَوْا مَا دَدْتُهُمْ، وَيُحَلُّوا بَيْنِي وَبَيْنَ النَّاسِ،
وَإِنْ سَأَوْا أَنْ يَدْخُلُوا فِيمَا دَخَلَ فِيهِ النَّاسُ، فَعَلُوا وَالْأَقَقْدُ جَمُوعًا، وَإِنْ هُمْ
أَبَوْا إِلَّا الْقِتَالَ، فَوَالَّذِي تَفْسِي بِيَدِهِ، لَأُقَاتِلَنَّهُمْ عَلَى أَمْرِي هَذَا حَتَّى تَنْقَرَدَ
سَالِقَتِي، أَوْ لَيُنْفِذَنَّ اللَّهُ أَمْرَهُ)).

قال بُدَيْلُ: سأبلغهم ما تقول، فانطلق حتى أتى فُرَيْشًا، فقال: إني قد
جئكم من عند هذا الرجل، وقد سمعته يقول قولاً، فإن شئتم عرضته عليكم.
فقال سفهاؤهم لا حاجة لنا أن نُحَدِّثَنا عنه بشيء. وقال ذوو الرأي منهم:
ها تِ ما سمعته، قال: سمعته يقول كذا وكذا. فحدّثهم بما قال النبيُّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فقال عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودِ النَّقْفِيِّ: إِنْ هَذَا قَدْ عَرَضَ عَلَيْكُمْ حُطَّةً رُشِدًا،
فَاقْبَلُوهَا، وَدَعُونِي آتِيهِ، فَقَالُوا: آتِيهِ، فَأَتَاهَا، فَجَعَلَ يُكَلِّمُهَا، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوًا مِنْ قَوْلِهِ لِبُدَيْلِ، فَقَالَ لَهُ عُرْوَةُ عِنْدَ ذَلِكَ: أَيُّ مُحَمَّدٍ
أَرَأَيْتَ لَوْ اسْتَأْصَلْتَ قَوْمَكَ هَلْ سَمِعْتَ بِأَحَدٍ مِنَ الْعَرَبِ اجْتَاكَ أَهْلَهُ قَبْلَكَ؟
وَإِنْ تَكُنِ الْآخِرَى، فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَى وَجُوهًا، وَأَرَى أَوْشَابًا مِنَ النَّاسِ خَلِيقًا أَنْ
يَفِرُّوا وَيَدْعُونَكَ، فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ: امْضُصْ بَطْرَ اللَّاتِ، أَنْحُنْ تَفِرُّ عَنْهُ وَنَدَعُهُ.
قَالَ مَنْ ذَا؟ قَالُوا: أَبُو بَكْرٍ. قَالَ: أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْلَا يَدُكَ كَانَتْ لَكَ
عِنْدِي لَمْ أَجْزِكَ بِهَا، لِأَجْبُوكَ، وَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَلَّمَا

كَلَّمَهُ أَخَذَ بِلِحِيتهِ، وَالْمَغِيرَةُ بِنُ شُعْبَةَ عِنْدَ رَأْسِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،
وَمَعَهُ السِّيفُ، وَعَلَيْهِ الْمِغْفَرُ، فَكَلَّمَا أَهْوَى عُرْوَةَ إِلَى لِحْيَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ضَرَبَ يَدَهُ بِتَعْلِ السِّيفِ، وَقَالَ: أَخْزَى يَدَكَ عَن لِحْيَةِ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَرَفَعَ عُرْوَةَ رَأْسَهُ وَقَالَ مَن ذَا ؟ قَالُوا: الْمَغِيرَةُ بِنُ
شُعْبَةَ. فَقَالَ: أَيُّ عُدْرٍ، أَوْ لَسْتُ أَسْعَى فِي عَدْرَتِكَ ؟ وَكَانَ الْمَغِيرَةُ صَحْبٌ
قَوْمًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَتَلَهُمْ وَأَخَذَ أَمْوَالَهُمْ، ثُمَّ جَاءَ فَأَسْلَمَ. فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((أَمَّا الْإِسْلَامُ فَأَقْبَلُ، وَأَمَّا الْمَالُ فَلَسْتُ مِنْهُ فِي شَيْءٍ)) .
ثُمَّ إِنْ عُرْوَةَ جَعَلَ يَرْمُقُ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
بِعَيْنِيهِ، فَوَاللَّهِ مَا تَنَحَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نُخَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفِّ
رَجُلٍ مِنْهُمْ، فَذَلِكَ بِهَا جِلْدَهُ وَوَجْهَهُ، وَإِذَا أَمَرَهُمْ، وَإِذَا تَوَضَّأَ،
كَادُوا يَقْتَتِلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ، وَإِذَا تَكَلَّمَ خَفَضُوا أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ، وَمَا يُحَدِّثُونَ إِلَيْهِ
النَّظَرَ تَعْظِيمًا لَهُ، فَرَجَعَ عُرْوَةَ إِلَى أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: أَيُّ قَوْمٍ؛ وَاللَّهِ لَقَدْ وَفَدْتُ
عَلَى الْمَلُوكِ: عَلَى كَسْرِي، وَقَيْصَرَ، وَالنَّجَاشِيِّ، وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ مَلَكًا يُعْظِمُهُ
أَصْحَابُهُ مَا يُعْظَمُ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ مُحَمَّدًا، وَاللَّهِ إِنْ تَنَحَّمَ نُخَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِي
كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ، فَذَلِكَ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدَهُ، وَإِذَا أَمَرَهُمْ ابْتَدَرُوا أَمْرَهُ، وَإِذَا تَوَضَّأَ،
كَادُوا يَقْتَتِلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ، وَإِذَا تَكَلَّمَ، خَفَضُوا أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ، وَمَا يُحَدِّثُونَ
إِلَيْهِ النَّظَرَ تَعْظِيمًا لَهُ، وَقَدْ عَرَضَ عَلَيْكُمْ حُطَّةَ رُشْدٍ، فَاقْبَلُوهَا، فَقَالَ رَجُلٌ
مِّنْ بَنِي كِنَانَةَ: دَعُونِي آتِيهِ، فَقَالُوا: آتِيهِ، فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((هَذَا فُلَانٌ))،
وَهُوَ مِنْ قَوْمِ يُعْظَمُونَ الْبُدْنَ، فَابْعَثُوهَا لَهُ، فَابْعَثُوهَا لَهُ، وَاسْتَقْبَلَهُ الْقَوْمُ
يُثْبِنُونَ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَالَ : ((ثُبْحَانَ اللَّهِ، مَا يَنْبَغِي لِهَؤُلاءِ أَنْ يُصَدِّدُوا عَنِّ

الْبَيْتِ))، فرجع إلى أصحابه، فقال: رأيتُ البُدن قد قُلِّدَتْ وأُشْعِرَتْ. وما أرى
أن يُصَدُّوا عن البيت

فقام مِكرَزُ بنُ حَفْصٍ، فقال: دعوني آتِه. فقالوا: آتِه. فلما أشرف عليهم،
قال النبيُّ صلى الله عليه وسلم: ((هذا مِكرَزُ بنُ حَفْصٍ، وهو رجل فاجر))،
فجعل يُكَلِّمُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم، فيينا هُوَ يكلمه، إذ جاء سُهَيْلُ
بنُ عمرو، فقال النبيُّ صلى الله عليه وسلم: ((قَدْ سَهَّلَ لَكُمْ من أَمْرِكُمْ))،
فقال: ها، اكتب بيننا وبينكم كتاباً، فدعا الكاتب، فقال: ((اكتب بِسْمِ اللّٰهِ
الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ)) . فقال سهيل: أما الرحمن، فوالله ما ندرى ما هُو، ولكن
اكتب: بِاسْمِكَ اللّٰهُمَّ كما كنت تكتب، فقال المسلمون: والله لا نكتبها إلا بِسْمِ
اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ، فقال النبيُّ صلى الله عليه وسلم: ((اكتب بِاسْمِكَ
اللّٰهُمَّ))، ثم قال: ((اكتب: هذا ما قاضى عَلَيَّ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللّٰهِ))، فقال
سُهَيْل: فوالله لو كُنَّا نعلمُ أنك رسولُ الله، ما صددناكَ عن البيت، ولا
قاتلناكَ، ولكن اكتب: محمد بن عبد الله، فقال النبيُّ صلى الله عليه وسلم:
((إني رَسُولُ اللّٰهِ وَإِنْ كَذَّبْتُمُونِي، اكتب مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ اللّٰهِ)) فقال النبيُّ
صلى الله عليه وسلم: ((على أنْ تَحْلُوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْبَيْتِ، فَتَطُوفَ بِهِ))، فقال
سُهَيْل: والله لا تتحدَّثُ العربُ أَنَّا أُخِذْنَا صَعَطَةً، ولكن ذلك من العام المقبل،
فكتب، فقال سهيل: على أن لا يأتيك مِنَّا رجل وإن كان على دينك إلا رددته
إلينا، فقال المسلمون سُبْحَانَ اللّٰهِ، كيف يُرَدُّ إلى المشركين، وقد جاء
مسلماً .

فيينا هُم كذلك، إذ جاء أبو جندل بن سهيل بن عمرو يرشِفُ في قيوده قَدْ
خَرَجَ من أسفل مكة حتى رَمَى بنفسه بين طُهورِ المُسلمين، فقال سهيل:
هذا يا مُحَمَّدُ أول ما أقاضيك عليه أن تَرُدَّهُ إِلَيَّ، فقال النبيُّ صلى الله عليه

وسلم: ((إِنَّا لَمْ نَقْضِ الْكِتَابَ بَعْدَ))، فقال: فوالله إِذَا لَا أَصَالِحُكَ عَلَى شَيْءٍ
أَبَدًا، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : ((فَأَجِرْهُ لِي))، قال: ما أنا بمجيزه
لك. قال: ((بلى فافعل))، قال: ما أنا بفاعل. قال مِكرز: بلى قد أجزناه.
فقال أبو جندل: يا معشرَ المسلمين؛ أَرُدُّ إِلَى الْمُشْرِكِينَ، وَقَدْ جِئْتُ مُسْلِمًا،
أَلَا تَرُونَ مَا لَقِيتُ ؟ وَكَانَ قَدْ عُدَّتْ فِي اللَّهِ عَذَابًا شَدِيدًا، قَالَ عُمَرُ بْنُ
الْخَطَّابِ: وَاللَّهِ مَا شَكَّكَتُ مِنْذُ أُسْلِمْتُ إِلَّا يَوْمئِذٍ. فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ أَلَسْتَ نَبِيَّ اللَّهِ حَقًّا ؟ قَالَ: ((بلى))، قُلْتُ:
أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَعَدُوْنَا عَلَى الْبَاطِلِ ؟ قَالَ: ((بلى))، فَقُلْتُ: عَلَامَ تُعْطَى
الدَّيَّةَ فِي دِينِنَا إِذَا، وَتَرْجَعُ وَلَمَّا يَحْكُمُ اللَّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَ أَعْدَائِنَا ؟ فَقَالَ: ((إِنِّي
رَسُولُ اللَّهِ، وَهُوَ تَاصِرِي، وَلَسْتُ أَعْصِيهِ))، قُلْتُ: أَوْ لَسْتَ كُنْتَ تُحَدِّثُنَا أَنَّا
سَنَأْتِي الْبَيْتَ وَنَطُوفُ بِهِ ؟ قَالَ : ((بلى، أَفَأَخْبَرْتُكَ أَنَّكَ تَأْتِيهِ الْعَامَ)) ؟، قُلْتُ:
لَا. قَالَ: ((فَإِنَّكَ آتِيهِ وَمُطَوِّفٌ بِهِ)).. قَالَ: فَأَتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ، فَقُلْتُ لَهُ كَمَا قُلْتُ
لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَرَدَّ عَلَيَّ أَبُو بَكْرٍ كَمَا رَدَّ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِوَاءِ، وَزَادَ: فَاسْتَمْسِكْ بِعَزْرِهِ حَتَّى تَمُوتَ، فَوَاللَّهِ إِنَّهُ
لَعَلَى الْحَقِّ. قَالَ عُمَرُ: فَعَمِلْتَ لِذَلِكَ أَعْمَالًا

فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ قِضِيَةِ الْكِتَابِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
(فُؤْمُوا فَإِنْ حَرَّوْا، ثُمَّ اخْلُقُوا) (فَوَاللَّهِ مَا قَامَ مِنْهُمْ رَجُلٌ وَاحِدٌ حَتَّى قَالَ ذَلِكَ
ثَلَاثَ مَرَاتٍ، فَلَمَّا لَمْ يَقُمْ مِنْهُمْ أَحَدٌ، قَامَ فَدَخَلَ عَلَى أُمِّ سَلْمَةَ، فَذَكَرَ لَهَا مَا
لَقِيَ مِنَ النَّاسِ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلْمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ أَتُحِبُّ ذَلِكَ ؟ أَخْرَجَ ثُمَّ لَا
تَكَلِّمُ أَحَدًا مِنْهُمْ كَلِمَةً حَتَّى تَنْحَرَ بُدْنَكَ، وَتَدْعُو خَالِقَكَ فَيَحْلِقَكَ، فَخَرَجَ،
فَلَمْ يُكَلِّمْ أَحَدًا مِنْهُمْ حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ: نَحَرَ بُدْنَةَ، وَدَعَا خَالِقَهُ فَحَلَقَهُ، فَلَمَّا رَأَى
النَّاسَ ذَلِكَ، قَامُوا فَنَحَرُوا، وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَخْلِقُ بَعْضًا، حَتَّى كَادَ بَعْضُهُمْ يَقْتُلُ

بعضاً غمّاً، ثم جاءه نسوة مؤمنات، فأنزل الله عَزَّ وَجَلَّ : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا
إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَاْمْتَحِنُوهُنَّ } حتى بلغ : { بَعْصِمِ الْكَوَافِرِ }
[الممتحنة :10] فطلَّق عُمرُ يومئذٍ امرأتين كانتا له فى الشِرْكَ، فترَوَّج
إحداهُمَا معاوية، والأخرى صفوان بن أمية، ثم رجع إلى المدينة، وفى مرجعه
أنزل الله عليه: { إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا * لِيُغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِكَ
وَمَا تَأَخَّرَ وَبِئْسَ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَيَهْدِيكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا * وَيَنْصُرَكَ اللَّهُ نَصْرًا
عَزِيزًا } [الفتح: 1-2]، فقال عمر: أَوْ فَتَحْ هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قال: ((نعم))،
فقال الصحابةُ: هنيئاً لك يا رَسُولَ اللَّهِ، فما لَنَا ؟ فأنزل الله عَزَّ وَجَلَّ : هُوَ
الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ ... } [الفتح: 4] الآية.

ولما رجع إلى المَدِينَةِ، جاءه أبو بصير رجل من قريش
مسلماً، فأرسلوا فى طلبه رجلين، وقالوا: العهد الذى جعلت لنا، فدفعه إلى
الرجلين، فخرجا به حتى بلغا ذا الحُلَيْفَةِ، فنزلوا يأكلون من تمر لهم، فقال
أبو بصير لأحد الرجلين: واللهِ إني لأرى سيقك هذا جيداً، فاستلته الآخرُ، فقال:
أَجَلٌ واللهِ إنه لجيد، لقد جربتُ به ثم جربت، فقال أبو بصير: أرنى أنظر إليه،
فأمكنه منه، فضربه به حتى برد، وفرَّ الآخرُ بعدو حتى بلغ المدينة، فدخل
المسجدَ، فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم حين رآه : ((لَقَدْ رَأَى هَذَا
دُعْرًا))، فلما انتهى إلى النبي صلى الله عليه وسلم، قال قُتَيْلٌ واللهِ
صاحبى، وإنى لمقتول، فجاء أبو بصير، فقال: يا نبيَّ الله! قد واللهِ أوفى الله
ذِمَّتَكَ، قد رددتنى إليهم، فأنجانى الله منهم، فقال النبيُّ صلى الله عليه
وسلم : ((وَيْلٌ أُمَّهِ مِسْعَرِ حَرْبٍ، لَوْ كَانَ لَهُ أَحَدٌ))، فلما سمِعَ ذلك، عرف أنه
سيرده إليهم، فخرج حتى أتى سيفَ البَحْرِ، وبنفلةٍ منهم أبو جندل بنُ
سهيل، فلحق بأبى بصير، فلا يخرجُ من قريش رجل قد أسلم إلا لحق بأبى

بصير، حتى اجتمعت منهم عصابة، فوالله لا يسمعون بعير لقريش خرجت إلى الشام إلا اعترضوا لها، فقتلوهم، وأخذوا أموالهم، فأرسلت قريش إلى النبي صلى الله عليه وسلم تُتَشِدُّهُ اللهُ وَالرَّحْمَ لِمَا أَرْسَلَ إِلَيْهِمْ، فَمَنْ أَتَاهُ مِنْهُمْ، فَهُوَ آمِنٌ، فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : **لَوْ هُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ ...** { حتى بلغ : **حَمِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ** } [الفتح : 24-26] ، وكانت حميتهم أنهم لم يُقَرُّوا أنه نبي الله، ولم يُقروا بِبِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وحالوا بينهم وبين البيت.

قلتُ: في ((الصحيح)): أن النبي صلى الله عليه وسلم ((توضأ، ومجَّ في بئر الحديبية من فمه، فجاشت بالماء)) كذلك قال البراء بن عازب، وسلمة بن الأكوع في ((الصحيحين)).

وقال عروة: عن مروان بن الحكم، والمِسور بن مَحْرَمَةَ، أنه غرز فيها سهماً من كنانته، وهو في ((الصحيحين)) أيضاً.

وفي مغازي أبي الأسود عن عروة: توضأ في الدَّلْوِ، ومضمض فاه، ثم مجَّ فيه، وأمر أن يُصَبَّ في البئر، ونزع سهماً من كِنَانَتِهِ، وألقاه في البئر، ودعا الله تعالى، فَعَارَتْ بالماء حتى جعلوا يغترِفُونَ بأيديهم منها، وهم جلوس على شقِّها، فجمع بين الأمرين، وهذا أشبه والله أعلم.

وفي ((صحيح البخاري)): عن جابر، قال **عَطِشَ النَّاسُ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ، وَرَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ يَدَيْهِ رَكْوَةٌ يَتَوَضَّأُ مِنْهَا، إِذْ جَهَشَ النَّاسُ نَحْوَهُ، فَقَالَ: ((مَا لَكُمْ)) ؟ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ! مَا عِنْدَنَا مَاءٌ نَشْرَبُ، وَلَا مَا نَتَوَضَّأُ إِلَّا مَا بَيْنَ يَدَيْكَ، ((فَوَضَعَ يَدَهُ فِي الرَّكْوَةِ، فَجَعَلَ الْمَاءُ يَفُورُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ أَمْثَالَ الْعَيُونِ، فَشَرَبُوا، وَتَوَضَّؤُوا، وَكَانُوا خَمْسَةَ عَشْرَةَ مِائَةً، وَهَذِهِ غَيْرُ قِصَّةِ الْبئرِ))**.

وفى هذه الغزوة أصابهم ليلة مطر، فلما صَلَّى النبي صلى الله عليه وسلم الصُّبْح، قال: ((أَتَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ اللَّيْلَةَ)) ؟ قالوا: اللّهُ ورَسُوله أعلم. قال: ((أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللّهِ وَرَحْمَتِهِ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي، كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ مُطِرْنَا بِتَوْءِ كَذَا وَكَذَا، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ)).

فصل

وجرى الصلح بين المسلمين وأهل مكة على وضع الحرب عشر سنين، وأن يأمن الناس بعضهم من بعض، وأن يرجع عنهم عامه ذلك، حتى إذا كان العام المقبل، قدِمها، وخلصوا بينه وبين مكة، فأقام بها ثلاثاً، وأن لا يدخلها إلا بسلاح الراكب، والسيوف فى القرب، وأن من أتانا من أصحابك لم نرده عليك، ومن أتاك من أصحابنا رددته علينا، وأن بيننا وبينك عيبة مكفوفة، وأنه لا إسلال ولا إغلال، فقالوا: يا رسول الله! تُعطيهم هذا؟ فقال: ((هِن أناهم منا فأبعده الله، ومن أتانا منهم فرددناه إليهم، جعل الله له فرجاً ومخرجاً)). وفى قصة الحديبية، أنزل الله عز وجل فدية الأذى لمن حلق رأسه بالصيام، أو الصدقة، أو التمسك فى شأن كعب بن عجرة.

وفىها دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم للمخلفين بالمعفرة ثلاثاً، وللمقصرين مرّةً.

وفىها نحرُوا البدنة عن سبعة، والبقرة عن سبعة.

وفىها أهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى جملة هديه جملاً كان لأبى جهلٍ كان فى أنفه بُرّةٌ من فضة ليغيط به المشركين.

وفىها أنزلت سورة الفتح، ودخلت خزاعة فى عقد رسول الله صلى

الله عليه وسلم وعهده، ودخلت بنو بكر فى عقد قريش وعهدهم، وكان فى

الشرط أن مَنْ شاء أن يدخل في عقده صلى الله عليه وسلم دخل، ومَنْ شاء أن يدخل في عقد قريش دخل.

ولما رجع إلى المدينة جاءه نساء مؤمنات، مِنْهُنَّ أُمَّ كَلْبُوم بنتُ عتبة ابن أبي معيط، فجاء أهلها يسألونها رسولَ الله صلى الله عليه وسلم بالشرط الذي كانَ بينهم، فلم يَرْجِعْهَا إليهم، ونهاهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عن ذلك، فقيل: هذا نسخ للشرط في النساء. وقيل تخصيص للسنة بالقرآن، وهو عزيزٌ جداً. وقيل: لم يقع الشرط إلا على الرجال خاصة، وأراد المشركون أن يُعَمِّمُوهُ في الصنفين، فأبى الله ذلك.

فصل

في بعض ما في قصة الخديبة من الفوائد الفقهية
فمنها: اعتمارُ النبي صلى الله عليه وسلم في أشهر الحج، فإنه خرج إليها في ذي القعدة.

ومنها: أن الإحرامَ بالعمرة من الميقات أفضل، كما أن الإحرامَ بالحج كذلك،

فإنه أحرم بهما من ذي الخليفة، وبينها وبين المدينة ميلٌ أو نحوهُ، وأما حديث: ((هَنْ أَحْرَمَ بِعُمْرَةٍ مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، عُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ دَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ)) وفي لفظ: ((كَأَنَّ كَفَّارَةً لِمَا قَبْلَهَا مِنَ الذُّنُوبِ)) فحديث لا يثبت، وقد اضطرب فيه إسناداً ومتناً اضطراباً شديداً.

ومنها: أن سَوْقَ الهدى مسنونٌ في العمرة المفردة، كما هو مسنون في القرآن.

ومنها: أن إشعار الهدى سنة لا مثله منهي عنها.

(يتبع...)

@

ومنها: استحبابُ مُغايظةِ أعداءِ الله، فإن النبيَّ صلى الله عليه وسلم
أهدى فى جُملة هَدْيِهِ جَمَلًا لَأبَى جَهْلٍ فى أَنفِهِ بُرَّةٌ مِنْ فَضَّةٍ يَغِيظُ بِهِ
المشركين، وقد قال تعالى فى صفة النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه: {
وَمَثَلُهُمْ فى الإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْئَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ
يُغِيبُ الرُّرَاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ الكُفَّارَ} [الفتح : 29]، وقال عَزَّ وَجَلَّ : {ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ لا
يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلا نَصَبٌ وَلا مَخْمَصَةٌ فى سَبِيلِ اللَّهِ وَلا يَظُنُّونَ مَوْطِنًا يَغِيظُ
الْكُفَّارَ وَلا يَتَّالُونَ مِنْ عَدُوٍّ تَيْلًّا إِلا كُتِبَ لَهُم بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ، إِنَّ اللَّهَ لا يُضِيعُ
أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ} [التوبة : 120].

ومنها: أن أميرَ الجيشِ ينبغى له أن يبعثَ العيونَ أمامه نحوَ

العدو.

ومنها: أن الاستعانةَ بالمُشركِ المأمونِ فى الجهادِ جائزةٌ عند الحاجة،
لأن عَيْنَهُ الخِزَاعِيَّ كَانَ كَافِرًا إِذ ذَاكَ، وَفِيهِ مِنَ المصلحةِ أَنه أَقْرَبُ إِلى
اختلاطه بالعدوِّ، وأخذه أخبارهم.

ومنها: استحبابُ مشورةِ الإمامِ رعيتهِ وجيشه، استخراجاً لوجهِ الرأى،
واستطابَةً لِنفوسِهِم، وَأَمْنًا لِعَيْبِهِم، وتعرفاً لمصلحةٍ يختصُّ بعلمها بعضهم
دون بعض، وامثالاً لأمرِ الربِّ فى قوله تعالى : {وَشَاوِرْهُمْ فى الأَمْرِ} [آل
عمران : 159]، وقد مدَحَ سبحانه وتعالى عباده بقوله : {وَأْمُرْهُمْ شُورَى
بَيْنَهُمْ} [الشورى : 138].

ومنها: جواز سبى ذرارى المشركين إذا انفرَدُوا عن رجالهم قبل

مقاتلة الرجال.

ومنها: رُدُّ الكَلَامِ الباطِلِ ولو نُسِبَ إلى غير مُكَلَّفٍ، فإنهم لما قالوا:

خَلَاتِ القَصْوَاءُ، یعنی حَرَّتْ وأَلَحَّتْ، فَلَمْ تَسِرْ، والخِلاءُ فى الابل بكسر الخاء والمدِّ نظير الحِران فى الخيل، فلما نسبوا إلى الناقة ما ليس من خُلُقِهَا وطبعها، رَدَّهُ عليهم، وقال: ((ما خَلَاتُ وما دَاكَ لَهَا يَخْلُقُ))، ثم أخبر صلى الله عليه وسلم عن سبب بروكها، وأن الذى حَبَسَ الفيلَ عن مكة حبسها للحكمة العظيمة التى ظهرت بسبب حبسها، وما جرى بعده.

ومنها: أن تسمية ما يُلبسه الرجلُ من مراكبه ونحوها سُنَّة.

ومنها: جوازُ الحَلِفِ، بل استحبابُه على الخبر الدينى الذى يريد تأكيده،

وقد حُفِظَ عن النبى صلى الله عليه وسلم الحَلِفِ فى أكثر من تَمَازِينِ مواضعاً، وأمره الله تعالى بالحَلِفِ على تصديقٍ ما أخبر به فى ثلاثة مواضع: فى ((سورة يونس))، و((سبأ))، و((التغابن)).

ومنها: أن المُشْرِكِينَ، وأهلَ البِدَعِ والفجورِ، والبُعَاةِ والظَلَمَةِ،

إذا طَلَبُوا أمراً يُعْظَمُونَ فيه حُرْمَةً مِنْ حُرْمَاتِ الله تعالى، أُجِيبُوا إليه وأُعْطَوْهُ، وأُعِينُوا عليه، وإن مُنِعُوا غيره، فَيُعَاوَنُونَ على ما فيه تعظيمِ حرَمَاتِ الله تعالى، لا على كفرهم وبغيهم، ويُمنعون مما سوى ذلك، فكلُّ مَنْ التمسَ المعاونةَ على محبوبٍ لله تعالى مُرْضٍ له، أُجِيبَ إلى ذلك كائناً مَنْ كان، ما لم يترتّب على إعانتِهِ على ذلك المحبوبِ مَبْغُوضٌ لله أعظمُ منه، وهذا مِنْ أدقِّ المواضعِ وأصعِبِهَا، وأشَقَّهَا على النفوسِ، ولذلك ضاقَ عنه من الصحابةِ مَنْ ضاقَ، وقال عمر ما قال، حَتَّى عَمِلَ له أَعْمَالاً بَعْدَهُ، والصَّدِيقُ تلقاه بالرضى والتسليمِ، حتى كان قلبُه فيه على قلبِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم، وأجاب عُمَرَ عما سأل عنه من ذلك بَعَيْنِ جوابِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم، وذلك يدل على أن الصَّدِيقَ رضى الله عنه

أفضلُ الصحابةِ وأكملهم، وأعرفهم باللهِ تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم، وأعلمهم بدينه، وأقومهم بمحابه، وأشدُّهم موافقَةً له، ولذلك لم يسأل عمرَ عما عَرَضَ له إلا رسولَ الله صلى الله عليه وسلم وصديقه خاصة دونَ سائر أصحابه.

ومنها: أن النبي صلى الله عليه وسلم عَدَلَ ذاتَ اليمينِ إلى الخُديبية. قال الشافعي: بعضُها مِنَ الجِلِّ، وبعضُها مِنَ الحَرَمِ.

وروى الإمامُ أحمدُ في هذه القصة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يُصلِّي في الحرم، وهو مضطرب في الجِلِّ، وفي هذا كالدلالة على أن مضاعفة الصلاة بمكة تتعلق بجميع الحرم لا يخصُّ بها المسجد الذي هو مكانُ الطواف، وأن قوله: ﴿هَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَفْضَلُ مِنْ مِائَةِ صَلَاةٍ فِي مَسْجِدِي﴾، كقوله تعالى: ﴿لَا يَفْرُبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ﴾ [التوبة: 128]، وقوله تعالى: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [الإسراء: 1]، وكان الإسراء من بيت أم هانئ.

ومنها: أن مَنْ نزل قريباً من مكة، فَإِنَّهُ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَنْزِلَ فِي الْجِلِّ، ويصلي في الحَرَمِ، وكذلك كان ابنُ عمر يصنعُ.

ومنها: جوازُ ابتداءِ الإمامِ بطلبِ صلحِ العَدُوِّ إذا رأى المصلحةَ للمسلمين فيه، ولا يَتَوَقَّفُ ذَلِكَ عَلَى أَنْ يَكُونَ ابْتِدَاءُ الطَّلَبِ مِنْهُمْ. وفي قيامِ المغيرة بنِ شعبة على رأسِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم بالسيف، ولم يكن عادته أن يُقامَ على رأسه، وهو قاعد، سُنَّةٌ يُقْتَدَى بِهَا عِنْدَ قُدُومِ رِسْلِ الْعَدُوِّ مِنْ إِظْهَارِ الْعِزِّ وَالْفَخْرِ، وَتَعْظِيمِ الْإِمَامِ، وَطَاعَتِهِ، وَوَقَايَتِهِ بِالنَّفُوسِ، وَهَذِهِ هِيَ الْعَادَةُ الْجَارِيَةُ عِنْدَ قُدُومِ رِسْلِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْكَافِرِينَ، وَقُدُومِ رِسْلِ الْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، وَلَيْسَ هَذَا مِنْ هَذَا النُّوعِ

الذى ذمّه النبي صلى الله عليه وسلم بقوله : (هَنْ أَحَبَّ أَنْ يَتَمَثَّلَ لَهُ الرَّجَالُ قِيَامًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ))، كما أن الفخر والخُيلاء فى الحرب ليسا من هذا النوع المذموم فى غيره، وفى بعث البُدنِ فى وجه الرسول الآخر دليل على استحباب إظهارِ شعائر الإسلام لرسول الكفار.

وفى قول النبي صلى الله عليه وسلم للمغيرة: ((أَمَّا الْإِسْلَامُ

فَأَقْبَلُ، وَأَمَّا الْمَالُ فَلَسْتُ مِنْهُ فِى شَيْءٍ))، دليل على أن مال المشرك المعاهد معصوم، وأنه لا يملكُ، بل يُرد عليه، فإن المغيرة كان قد صحبهم على الأمان، ثم غدر بهم، وأخذ أموالهم، فلم يتعرّض النبي صلى الله عليه وسلم لأموالهم، ولا ذبَّ عنها، ولا ضمنها لهم، لأن ذلك كان قبل إسلام المغيرة.

وفى قول الصّدِّيق لعروة: امضُ بَطْرَ اللَّاتِ، دليلٌ على جواز

التصريح باسم العُورة إذا كان فيه مصلحة تقتضيها تلك الحال، كما أذن النبي صلى الله عليه وسلم أن يُصرَّح لمن ادّعى دعوى الجاهلية بهن أبيه، ويقال له: اعضُضْ أَيْرَ أَبِيكَ، ولا يُكْتَى له، فلكل مقام مقال.

ومنها : احتمالُ قِلَّةِ أدبِ رسولِ الكُفار، وجهله وجفوته، ولا

يقابل على ذلك لما فيه من المصلحة العامة، ولم يُقابل النبيُّ صلى الله عليه وسلم عُروة على أخذه بلحيته وقت خطابه، وإن كانت تلك عادة العرب، لكن الوقار والتعظيم خلاف ذلك.

وكذلك لم يُقابل رسولُ الله صلى الله عليه وسلم رسولى مسيلمة

حين قال: نشهدُ أنه رسول الله، وقال : ((لَوْلا أَنَّ الرَّسُلَ لَا تُقْتَلُ لَقَتَلْتُكُمَا)).

ومنها: طهارة النُّحامة، سواء أكانت من رأسٍ أو صدر.

ومنها: طهارة الماء المستعمل.

ومنها: استحبابُ التفاؤُل، وأِنَّهُ لَيْسَ مِنَ الطَّيْرَةِ الْمَكْرُوهَةِ، لقوله لما جاء سهيل : ((بِهَلْ أَمْرُكُمْ)).

ومنها: أن المشهودَ عليه إذا عُرفَ باسمه واسمِ أبيه، أغنى ذلك عن ذكر الجَدِّ، لأن النبيَّ صلى الله عليه وسلم لم يزد على محمد بن عبد الله، وقنعَ من سهيل بذكر اسمه واسم أبيه خاصة، واشترطَ ذكر الجد لا أصل له، ولما اشترى العَدَاءُ بِنُ خالده منه صلى الله عليه وسلم الغلامَ فكتب له: ((هذا ما اشترى العَدَاءُ بِنُ خَالِدِ بْنِ هُوْدَةَ)) فذكر جده، فهو زيادةٌ بيانٌ تدلُّ على أنه جائز لا بأس به، ولا تدلُّ على اشتراطه، ولما لم يكن في الشهرة بحيث يُكتفى باسمه واسم أبيه ذكر جده، فيُشترط ذكرُ الجد عند الاشتراك في الاسم واسم الأب، وعند عدم الاشتراك، واكتفى بذكر الاسم واسم الأب.. والله أعلم.

ومنها: أن مصالحةَ المشركين ببعض ما فيه صَيِّمٌ على المسلمِينِ جائزةٌ للمصلحة الراجحة، ودفع ما هو شر منه، ففيه دفعٌ أعلى المفسدتين باحتمالِ أدناهما.

ومنها: أن مَنْ حَلَفَ على فِعْلِ شَيْءٍ، أو تَدْرَهُ، أو وَعَدَ غَيْرَهُ به ولم يُعَيِّنْ وقتاً، لا بلفظه، ولا بنيته، لم يكن على الفور، بل على التراخي.
ومنها: أن الحلاقَ نُسِكٌ، وأنه أفضلٌ من التقصير، وأنه نُسِكٌ في العُمرةِ، كما هو نُسِكٌ في الحجِّ، وأنه نُسِكٌ في عُمرة المحصور، كما هو نُسِكٌ في عُمرة غيره.

ومنها: أن المُحَصَّرَ ينحرُ هَدْيَهُ حيث أُحْصِرَ من الحِلِّ أو الحَرَمِ، وأنه لا يجب عليه أن يُواعِدَ مَنْ ينحرُهُ في الحرم إذا لم يصل إليه، وأنه لا يتحلل

حتى يصل إلى محله، بدليل قوله تعالى : {وَالْهَدَىٰ مَعَكُوفًا أَنْ يَبْلُغَ مَجَلَّهُ }
[الفتح : 25].

ومنها: أن الموضع الذي نحر فيه الهدى، كان من الحِلِّ لا من الحرم،
لأن الحَرَمَ كُلَّهُ محلُّ الهدى.

ومنها: أن المُحَصَّرَ لا يجب عليه القضاء، لأنه صلى الله عليه وسلم
أمرهم بالحلق والنحر، ولم يأمر أحداً منهم بالقضاء، والعُمْرَةُ من العام
القابل لم تكن واجبةً، ولا قضاءً عن عُمْرة الإحصار، فإنهم كانوا فى عُمْرة
الإحصار ألقاً وأربعمئة، وكانوا فى عُمْرة القضية دُونَ ذلك، وإنما سُمِّيت
عُمْرة القضية والقضاء، لأنها العُمْرة التى قاضاهم عليها، فأضيفت العُمْرة
إلى مصدر فعله.

ومنها: أن الأمر المطلق على الفور وإلا لم يَعْصَبْ لتأخيرهم الامتثال
عن وقت الأمر، وقد اعتذر عن تأخيرهم الامتثال بأنهم كانوا يَرْجُونَ النسخ،
فأخروا متأولين لذلك، وهذا الاعتذار أولى أن يُعتذر عنه، وهو باطل، فإنه
صلى الله عليه وسلم لو قَهَمَ منهم ذلك، لم يشْتَدَّ غضبه لتأخير أمره،
ويقول : ((هالى لا أعصَبُ، وأنا أمرُ بالأمر فلا أتبعُ))، وإنما كان تأخيرهم من
السعى المغفور لا المشكور، وقد رضى الله عنهم، وغفر لهم، وأوجب لهم
الجنة.

ومنها: أن الأصل مشاركة أمته له فى الأحكام، إلا ما خصَّه
الدليل، ولذلك قالت أم سلمة: ((اخرج ولا تُكلم أحداً حتى تخلق رأسك
وتنحر هديك))، وعلمت أن الناس سيتابعونه.

فإن قيل: فكيف فعلوا ذلك اقتداءً بفعله، ولم يمتثلوه حين أمرهم به ؟
قيل: هذا هو السبب الذى لأجله ظنَّ من ظنَّ أنهم أخرجوا الامتثال طمعاً فى

النسخ، فلما فعلَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم ذلك، عَلِمُوا حينئذ أنه حكم مُسْتَقَرٌّ غيرٌ منسوخ، وقد تقدم فسادُ هذا الظن، ولكن لما تَغَيَّبَ عليهم، وخرج ولم يُكلمهم، وأراهم أنه بادر إلى امتثال ما أمر به، وأنه لم يُؤخَّر كتأخيرهم، وأن اتباعهم له وطاعتهم تُوجِبُ اقتداءهم به، بادروا حينئذ إلى الاقتداء به وامتثال أمره.

ومنها: جوازُ صلحِ الكُفَّارِ على رَدِّ مَنْ جاء منهم إلى المسلمين، وألا يُردَ مَنْ ذهب من المسلمين إليهم، هذا فى غير النساء، وأما النساء، فلا يجوزُ اشتراطُ رَدِّهن إلى الكفار، وهذا موضعُ النسخ خاصة فى هذا العقد بنص القرآن، ولا سبيلَ إلى دعوى النسخ فى غيره بغير موجب.

ومنها: أن خُرُوجَ البُضع من ملك الزوج متقوِّم، ولذلك أوجبَ الله سبحانه رَدَّ المهر على مَنْ هاجرت امرأته، وجيل بيته وبينها، وعلى مَنْ ارتدَّت امرأته من المسلمين إذا استحق الكفارُ عليهم رَدَّ مهوَرِ مَنْ هاجر إليهم من أزواجهم، وأخبر أن ذلك حُكْمُه الذى حكم به بينهم، ثم لم ينسخه شىء، وفى إيجابه رَدَّ ما أعطى الأزواجُ من ذلك دليلٌ على تقوُّمه بالمسمَّى، لا بمهر المثل.

ومنها: أن رَدَّ مَنْ جاء من الكفار إلى الإمام لا يتناول مَنْ خرج منهم مسلماً إلى غير بلدِ الإمام، وأنه إذا جاء إلى بلد الإمام، لا يجبُ عليه رُدُّه بدون الطلب، فإن النبي صلى الله عليه وسلم لم يَرُدَّ أبا بصير حين جاءه، ولا أكرهه على الرجوع، ولكن لما جاؤوا فى طلبه، مكَّنه من أخذه ولم يكرهه على الرجوع.

ومنها: أن المعاهدين إذا تسلَّموه وتمكَّنوا منه فقتل أحداً منهم لم يضمنه بديَّةٍ ولا قَوْدٍ، ولم يضمنه الإمام، بل يكون حكمه فى ذلك حُكْمَ قتله

لهم فى ديارهم حيث لا حكم للإمام عليهم، فإن أبا بصيرٍ قتل أحد الرجلين
المعاهدتين بذي الخليفة، وهى من حكم المدينة، ولكن كان قد تسلّموه،
وفُصلَ عن يد الإمام وحكمه.

ومنها: أن المعاهدتين إذا عاهدوا الإمام، فخرجت منهم طائفة،
فحاربتهم، وعَنِمَتْ أموالهم، ولم يَتَحَيَّرُوا إلى الإمام، لم يجب على الإمام
دفعهم عنهم، ومنعهم منهم، وسواءً دخلوا فى عَقْدِ الإمام وعهده ودينه، أو
لم يدخلوا، والعهدُ الذى كان بين النبيِّ صلى الله عليه وسلم وبين
المشركين، لم يكن عهداً بين أبى بصير وأصحابه وبينهم، وعلى هذا فإذا كان
بين بعض ملوك المسلمين وبعض أهل الذمة من النصارى وغيرهم عهد، جاز
لملك آخر من ملوك المسلمين أن يَغْرَوْهُمْ، ويغنم أموالهم إذا لم يكن بينه
وبينهم عهد، كما أفتى به شيخ الإسلام فى نصارى مَلَطِيَّةَ وسبيهم، مستدلاً
بقصة أبى بصير مع المشركين.

فصل

فى الإشارة إلى بعض الحكمِ التى تضمّنتها هذه الهدنة
وهى أكبر وأجلُّ من أن يُحيط بها إلا الله الذى أحكم أسبابها، فوقعت
الغايَةُ على الوجه الذى اقتضته حكمته وحمدُه.

فمنها: أنها كانت مُقَدِّمَةً بين يدى الفتح الأعظم الذى أعزَّ الله به
رسوله وجنّده، ودخل الناس به فى دين الله أفواجا، فكانت هذه الهدنة باباً
له، ومفتاحاً، ومؤذناً بين يديه، وهذه عادةُ الله سبحانه فى الأمور العظام
التي يقضيها قدراً وشرعاً، أن يُوطِّئَ لها بين يديها مقدمات وتوطئات، تُؤذِنُ
بها، وتُدلُّ عليها.

ومنها: أن هذه الهدنة كانت من أعظم الفتوح، فإن الناس أمِنَ بعضهم بعضاً، واختلطَ المسلمون بالكفار، وبادؤوهم بالدعوة، وأسمعوهم القرآن، وناظرُوهم على الإسلام جهرةً آمينين، وظهرَ مَنْ كان مختفياً بالإسلام، ودخل فيه فى مُدة الهدنة مَنْ شاء الله أن يدخل، ولهذا سماه الله (فَتْحاً مُبِيناً)). قال ابن قتيبة: قضينا لك قضاءً عظيماً، وقال مجاهد: هو ما قضى الله له بالحُدَيْبية.

وحقيقة الأمر: أن الفتح فى اللُّغة فتحُ المغلق، والصلح الذى حصل مع المشركين بالحديبية كان مسدوداً مُغلقاً حتى فتحه الله، وكان من أسباب فتحه صدُّ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه عن البيت، وكان فى الصورة الظاهرة ضيماً وهضماً للمسلمين، وفى الباطن عزّاً وفتحاً ونصراً، وكان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ينظر إلى ما وراءَهُ من الفتح العظيم، والعزِّ، والنصرِ من وراء ستر رقيق، وكان يُعطى المشركين كلَّ ما سألوه من الشروط، التى لم يحتملها أكثر أصحابه ورؤوسهم، وهو صلى الله عليه وسلم يعلم ما فى ضمن هذا المكروه من محبوب : وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ {البقرة: 216}.

وَرُبَّمَا كَانَ مَكْرُوهُ النَّفْسِ إِلَى مَحْبُوبِهَا سَبَباً مَا مِنْهُ سَبَبٌ

فكان يَدْخُلُ على تلك الشروط دخولَ واثق بنصر الله له وتأيدِهِ، وأن العاقبةَ له، وأن تلك الشروط واحتمالها هو عَيْنُ النصرِ، وهو من أكبر الجند الذى أقامه المشترطون، ونصبُوهُ لحربهم، وهم لا يشعرون، فذلُّوا من حيث طلبوا العز، وقُهرُوا من حيثُ أظهرُوا القدرة والفخر والغلبة، وعزَّ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وعساكِرُ الإسلام من حيث انكسروا لله، واحتملُوا الصَّيْمَ له وفيه، فدار الدَّورُ، وانعكس الأمرُ، وانقلب العزُّ بالباطل دُلاً بحقِّ،

وانقلبت الكسرة لله عزاً بالله، وظهرت حكمة الله وآياته، وتصديق وعده،
ونصره رسوله على أتم الوجوه وأكملها التي لا اقتراح للعقول وراءها.
ومنها: ما سببه سبحانه للمؤمنين من زيادة الإيمان والإذعان،
والانقياد على ما أحبوا وكرهوا، وما حصل لهم فى ذلك من الرضى بقضاء
الله، وتصديق موعوده، وانتظار ما وعدوا به، وشهود مئة الله ونعمته عليهم
بالسكينة التى أنزلها فى قلوبهم، أحوج ما كانوا إليها فى تلك الحال التى
تزعزع لها الجبال، فأنزل الله عليهم من سكينته ما اطمأنت به قلوبهم،
وقويت به نفوسهم، وازدادوا به إيماناً.

ومنها: أنه سبحانه جعل هذا الحكم الذى حكم به لرسوله
وللمؤمنين سبباً لما ذكره من المغفرة لرسوله ما تقدم من ذنبه وما تأخر،
ولإتمام نعمته عليه، ولهدايته الصراط المستقيم، ونصره النصر العزيز،
ورضاه به، ودخوله تحته، وانشراح صدره به مع ما فيه من الضيم، وإعطاء
ما سألوه، كان من الأسباب التى نال بها الرسول وأصحابه ذلك، ولهذا ذكره
الله سبحانه جزاءً وغاية، وإنما يكون ذلك على فعل قام بالرسول والمؤمنين
عند حكمه تعالى، وفتحه.

وتأمل كيف وصف سبحانه النصر بأنه عزيز فى هذا الموطن، ثم ذكر
إنزال السكينة فى قلوب المؤمنين فى هذا الموطن الذى اضطربت فيه
القلوب، وقلقت أشد القلق، فهى أحوج ما كانت إلى السكينة، فازدادوا بها
إيماناً إلى إيمانهم، ثم ذكر سبحانه بيعتهم لرسوله، وأكدها بكونها بيعة له
سبحانه، وأن يده تعالى كانت فوق أيديهم إذ كانت يد رسول الله صلى الله
عليه وسلم كذلك، وهو رسوله ونبيه، فالعقد معه عقد مع مرسوله، وبيعته
بيعته، فمن بايعه، فكأنما بايع الله، ويد الله فوق يده، وإذا كان الحجر الأسود

يمينَ الله فى الأرض، فَمَنْ صَافِحَهُ وَقَبَّلَهُ، فَكَأَنَّمَا صَافِحَ اللهُ، وَقَبَّلَ يَمِينَهُ،
فِيذُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْلَى بِهَذَا مِنَ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ، ثُمَّ أَخْبَرَ
أَنْ نَاكَتْ هَذِهِ الْبَيْعَةُ إِنَّمَا يَعُودُ نَكْتُهُ عَلَى نَفْسِهِ، وَأَنْ لِلْمُؤَقَّيْ بِهَا أَجْرًا عَظِيمًا
فَكُلُّ مُؤْمِنٍ فَقَدْ بَايَعَ اللهُ عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ بَيْعَةَ عَلَى الْإِسْلَامِ وَحَقُوقِهِ،
فَنَاكِثٌ وَمُؤَفِّى.

ثم ذكر حالَ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ مِنَ الْأَعْرَابِ، وَظَنَّهُمْ أَسْوَأَ الظَّنِّ بِاللَّهِ: أَنَّهُ
يَخْذُلُ رَسُولَهُ وَأَوْلِيَاءَهُ، وَجُنْدَهُ، وَيُظْفِرُ بِهِمْ عَدُوَّهُمْ، فَلَنْ يَنْقَلِبُوا إِلَى أَهْلِيهِمْ،
وَذَلِكَ مِنْ جَهْلِهِمْ بِاللَّهِ وَأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ، وَمَا يَلِيقُ بِهِ، وَجَهْلِهِمْ بِرَسُولِهِ وَمَا
هُوَ أَهْلٌ أَنْ يُعَامِلَهُ بِهِ رَبُّهُ وَمَوْلَاهُ.

ثم أخبر سبحانه عن رضاه عن المؤمنين بدخولهم تحت البيعة
لرسوله، وأنه سبحانه علم ما فى قلوبهم حينئذٍ من الصدق والوفاء، وكمال
الانقياد، والطاعة، وإيثار الله ورسوله على ما سواه، فأنزل الله السكينة
والطمأنينة، والرِّضى فى قلوبهم، وأثابهم على الرِّضى بحكمه، والصبرِ لأمره
فتحاً قريباً، ومغانم كثيرة يأخذونها، وكان أوَّلُ الفتح والمغانم فتحَ خَيْبَرَ،
ومغانمها، ثم استمرت الفتوح والمغانم إلى انقضاء الدهر.

ووعدهم سبحانه مغانم كثيرة يأخذونها، وأخبرهم أنه عَجَّلَ لَهُمْ هَذِهِ
الْغَنِيمَةَ، وَفِيهَا قَوْلَانِ. أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ الصَّلْحُ الَّذِي جَرَى بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ عَدُوَّهُمْ،
وَالثَّانِي: أَنَّهَا فَتْحُ خَيْبَرَ وَغَنَائِمُهَا، ثُمَّ قَالَ: {وَكَفَّ أَيْدِي النَّاسِ عَنْكُمْ} [الفتح: 20]،
فَقِيلَ: أَيْدِي أَهْلِ مَكَّةَ أَنْ يِقَاتِلُوهُمْ، وَقِيلَ: أَيْدِي الْيَهُودِ حِينَ هَمُّوا بِأَنْ
يَغْتَالُوا مَنْ بِالْمَدِينَةِ بَعْدَ خُرُوجِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَنْ مَعَهُ
مِنَ الصَّحَابَةِ مِنْهَا، وَقِيلَ: هُمْ أَهْلُ خَيْبَرَ وَحَلْفَاؤُهُمُ الَّذِينَ أَرَادُوا نَصْرَهُمْ مِنْ
أَسَدٍ وَغَطَفَانٍ. وَالصَّحِيحُ تَنَاوَلُ الْآيَةَ لِلْجَمِيعِ.

وقوله : {وَلَتَكُونَ آيَةً لِلْمُؤْمِنِينَ} [الفتح : 20] . قيل: هذه الفعلة التي فعلها بكم، وهى كفُّ أيدى أعدائكم عنكم مع كثرتهم، فَإِنَّهُمْ حِينَئِذٍ كَانَ أَهْلُ مَكَّةَ وَمَنْ حَوْلَهَا، وَأَهْلُ خَيْبَرَ وَمَنْ حَوْلَهَا، وَأَسَدٌ وَعَطْفَانٌ، وَجَمَهُورٌ قِبَائِلِ الْعَرَبِ أَعْدَاءُ لَهُمْ، وَهُمْ بَيْنَهُمْ كَالشَّامَةِ، فَلَمْ يَصِلُوا إِلَيْهِمْ بِسُوءٍ، فَمِنْ آيَاتِ اللَّهِ سَبْحَانَهُ كَفُّ أَيْدِي أَعْدَائِهِمْ عَنْهُمْ، فَلَمْ يَصِلُوا إِلَيْهِمْ بِسُوءٍ مَعَ كَثْرَتِهِمْ، وَشِدَّةِ عِدَاوَتِهِمْ، وَتَوَلَّى حِرَاسَتَهُمْ، وَحَفَظَهُمْ فِي مَشْهَدِهِمْ وَمَغْيِبِهِمْ.

وقيل: هى فتح خيبر، جعلها آية لعباده المؤمنين، وعلامة على ما بعدها من الفتوح، فَإِنَّ اللَّهَ سَبْحَانَهُ وَعَدَّهُمْ مَغَانِمَ كَثِيرَةً، وَفَتْوحًا عَظِيمَةً، فَعَجَّلَ لَهُمْ فَتْحَ خَيْبَرَ، وَجَعَلَهَا آيَةً لَمَّا بَعْدَهَا، وَجَزَاءً لِيَصْبِرَهُمْ وَرِضَاهُمْ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ وَشُكْرَانًا، وَلِهَذَا خَصَّ بِهَا وَبِغَنَائِمِهَا مَنْ شَهِدَ الْحُدَيْبِيَّةَ. ثم قال : {وَيَهْدِيكُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا} [الفتح : 20]، فجمع لهم إلى النصرِ وَالظَّفَرِ وَالغَنَائِمِ الْهَدَايَةَ، فَجَعَلَهُمْ مَهْدِيِّينَ مَنْصُورِينَ غَانِمِينَ، ثُمَّ وَعَدَّهُمْ مَغَانِمَ كَثِيرَةً وَفَتْوحًا أُخْرَى، لَمْ يَكُونُوا ذَلِكَ الْوَقْتَ قَادِرِينَ عَلَيْهَا، فَقِيلَ: هِيَ مَكَّةُ، وَقِيلَ: هِيَ فَارِسَ وَالرُّومَ، وَقِيلَ: الْفَتْوحُ الَّتِي بَعْدَ خَيْبَرَ مِنْ مَشَارِقِ الْأَرْضِ وَمَغَارِبِهَا. ثُمَّ أَخْبَرَ سَبْحَانَهُ أَنَّ الْكُفَّارَ لَوْ قَاتَلُوا أَوْلِيَاءَهُ، لَوَلَّى الْكُفَّارُ الْأَدْبَارَ غَيْرَ مَنْصُورِينَ، وَأَنَّ هَذِهِ

سُنَّتُهُ فِي عِبَادِهِ قَبْلَهُمْ، وَلَا تَبْدِيلَ لِسُنَّتِهِ.

فإن قيل: فقد قاتلوهم يوم أُحُدٍ، وانتصروا عليهم، ولم يولُّوا الأدبار؟ قيل: هذا وعد معلق بشرطٍ مذكور في غير هذا الموضع، وهو الصبر والتقوى، وفات هذا الشرط يوم أُحُدٍ يَفْشَلُهُمُ الْمَنَافَى لِلصَّبْرِ، وَتَنَازَعُهُمْ، وَعَصْيَانُهُمُ الْمَنَافَى لِلتَّقْوَى، فَصَرَفَهُمْ عَنِ عَدُوهِمْ، وَلَمْ يَحْضُرْ الْوَعْدُ لِانْتِفَاءِ شَرْطِهِ.

ثم ذكر سبحانه أنه هو الذى كفَّ أيدي بعضهم عن بعض من بعد أن أظفر المؤمنين بهم، لما له فى ذلك من الحكمة البالغة التى منها: أنه كان فيهم رجالٌ ونساءٌ قد آمنوا، وهم يكتُمون إيمانهم، لم يعلم بهم المسلمون، فلو سلَّطكم عليهم، لأصبتُم أولئك بمعرَّة الجيش، وكان يُصيبكم منهم معرَّة العُدوان والإيقاع بمن لا يستحق الإيقاع به، وذكر سبحانه حصول المعرَّة بهم من هؤلاء المستضعفين المستخفين بهم، لأنها موجبُ المعرَّة الواقعة منهم بهم، وأخبر سبحانه أنهم لو زايَلوهم وتميَّزوا منهم، لعذب أعداءه عذاباً أليماً فى الدنيا، إما بالقتلِ والأسر، وإما بغيره، ولكن دفع عنهم هذا العذابَ لوجود هؤلاء المؤمنين بيَّن أظهرهم، كما كان يدفع عنهم عذاب الاستئصال، ورسوله بين أظهرهم.

ثم أخبر سبحانه عما جعله الكفار فى قلوبهم من حمية الجاهلية التى مصدرها الجهلُ والظلم، التى لأجلها صدُّوا رسوله وعبادَه عن بيته، ولم يُقرُّوا ببسم الله الرحمن الرحيم، ولم يُقرُّوا لمحمد بأنه رسول الله مع تحقُّقهم صدقه، وتيقنهم صحَّة رسالته بالبراهين التى شاهدوها وسمعوا بها فى مدة عشرين سنة، وأضاف هذا الجعلَ إليهم وإن كان بقضائه وقدره، كما يُضاف إليهم سائر أفعالهم التى هى بقُدرتهم وإرادتهم.

ثم أخبر سبحانه أنه أنزل فى قلبِ رسوله وأوليائه من السكينة ما هو مقابل لما فى قلوب أعدائه من حمية الجاهلية، فكانت السكينةُ حظَّ رسوله وحزبه، وحميةُ الجاهلية حظَّ المشركين وجندهم، ثم ألزم عباده المؤمنين كلمة التقوى، وهى جنس يُعمُّ كلَّ كلمةٍ يتقى الله بها، وأعلى نوعها كلمة الإخلاص، وقد فسَّرتُ بسم الله الرحمن الرحيم، وهى الكلمةُ التى أبت قريش أن تلتزمها، فألزمها الله وأولياءه وحزبه، وإنما حرَّمها أعداءه صيانة

لها عن غير كفتها، وألزمها مَنْ هو أَحَقُّ بِهَا وأهلها، فوضعها فى موضعها، ولم يُضِعها بوضعها فى غير أهلها، وهو العليم بمحالِّ تخصيصه ومواضعه.

ثم أخبر سبحانه أنه صدَّقَ رَسُوْلَهُ رُؤْيَاهُ فى دخولهم المسجدَ آمِنِينَ، وأنه سيكون ولا بُدَّ، ولكن لم يكن قد آن وقت ذلك فى هذا العام، واللَّه سبحانه عَلِمَ مِنْ مصلحة تأخيره إلى وقته ما لم تعلموا أنتم، فأنتم أحببتم استعجالَ ذلك، والرَّبُّ تعالى يعلم من مصلحة التأخير وحكمته ما لم تعلموه، فقدَّم بين يدي ذلك فتحاً قريباً، توطئة له وتمهيداً.

ثم أخبرهم بأنه هو الذى أرسل رسوله بالهدى ودينِ الحقِّ ليُظهره على الدِّينِ كُلِّهِ، فقد تكفَّلَ الله لهذا الأمر بالتمام والإظهار على جميع أديان أهلِ الأرض، ففى هذا تقوية لقلوبهم، وبشارة لهم وتثبيت، وأن يكونوا على ثقة من هذا الوعد الذى لا بُدَّ أن ينجزه، فلا تظنُّوا أن ما وقع من الإغماض والقهرِ يومَ الحُدَيْبِيَّةِ نُصْرَةٌ لعدوه، ولا تخلياً عن رسوله ودينه، كيف وقد أرسله بدينه الحقِّ، ووعدَه أن يُظهرَه على كلِّ دينٍ سواه.

(يتبع...)

@

ثم ذكر سبحانه رسوله وحزبه الذين اختارهم له، ومدحهم بأحسن المدح، وذكر صفاتهم فى التوراة والإنجيل، فكان فى هذا أعظم البراهين على صدق مَنْ جاء بالتوراة والإنجيل والقرآن، وأن هؤلاء هم المذكورون فى الكتب المتقدمة بهذه الصفات المشهورة فيهم، لا كما يقول الكفار عنهم: إنهم متغلبون طالبو ملكٍ ودنيا، ولهذا لما رأهم نصارى الشام، وشاهدوا هَدْيَهُمْ وسيرتَهُمْ، وعدلهم وعلمهم، ورحمتَهُمْ وزهدَهُمْ فى الدنيا، ورغبتَهُمْ فى الآخرة، قالوا: ما الذين صَحِبُوا المسيحَ بأفضلَ من هؤلاء، وكان هؤلاء

النصارى أعرَفَ بالصحابة وفضلهم من الرافضة أعدائهم، والرافضة تصفهم
بضد ما وصفهم الله به فى هذه الآية وغيرها، {وَمَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِ، وَمَنْ
يُضِلُّ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ وَلِيًّا مُرْشِدًا} [الكهف : 17].

فصل

فى غزوة خيبر

قال موسى بن عقبة: ولما قدِمَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم
المدينة من الحُدَيْبية، مَكَتَ بها عشرين ليلةً أو قريباً منها، ثم خرج غازياً إلى
خيبر، وكان الله عزَّ وجلَّ وعده إياها، وهو بالحُدَيْبية.
وقال مالك: كان فتحُ خيبرَ فى السنة السادسة، والجمهور: على أنها
فى السابعة. وقطع أبو محمد بنُ حزم: بأنها كانت فى السادسةِ بلا شك،
ولعل الخلافَ مبنى على أوَّلِ التاريخ، هل هو شهر ربيع الأول شهرُ مقدِّمه
المدينة، أو من المحرَّم فى أوَّلِ السنة؟ وللناس فى هذا طريقان: فالجمهورُ
على أن التاريخَ وقع من المحرَّم، وأبو محمد بن حزم: يرى أنه من شهر ربيع
الأول حين قدِمَ، وكان أوَّلَ مَنْ أَرَّخَ بالهجرة يعلى بن أمية باليمن، كما رواه
الإمام أحمد بإسناد صحيح، وقيل: عمرُ بن الخطاب رضى الله عنه، سنة
ست عشرة من الهجرة.

وقال ابنُ إسحاق: حدثنى الزُّهرى، عن عُرْوَةَ، عن مروانَ بن الحكم،
والمِسور بنِ مَحْرَمَةَ، أنهما حدَّثاهُ جميعاً، قالا: انصرفَ رسولُ الله صلى الله
عليه وسلم عامَ الحُدَيْبية، فنزلت عليه سورةُ الفتح فيما بين مكة والمدينة،
فأعطاه الله عزَّ وجلَّ فيها خيبرَ : {وَعَدَكُمُ اللَّهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا فَعَجَّلَ
لَكُمْ هَذِهِ} [الفتح : 20]: خيبر، فقدِمَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم المدينة
فى ذى الحجة، فأقام بها حتى سار إلى خيبر فى المحرَّم، فنزلَ رسولُ الله

صلى الله عليه وسلم بالرجيع: واد بين خيبر وعطقان، فتخوف أن تمدهم عطقان، فبات به حتى أصبح، فغدا إليهم... انتهى. واستخلف على المدينة سباع بن عرفة، وقدم أبو هريرة حينئذ المدينة، فوافى سباع بن عرفة فى صلاة الصبح، فسمعه يقرأ فى الركعة الأولى: { كهيعص } [مریم : 1]، وفى الثانية : { وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ } [المطففين : 1]، فقال فى نفسه: ويل لأبى فلان، له مكيالان، إذا اکتال اکتال بالوافى، وإذا كال كال بالناقص، فلما فرغ من صلاته، أتى سباعاً، فزوده حتى قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وكلم المسلمين، فأشركوه وأصحابه فى شهماهم.

وقال سلمة بن الأكوع: ((خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى خيبر، فسيرنا ليلاً، فقال رجلٌ من القوم لعامر بن الأكوع: ألا تسمعنا من هتهاتك، وكان عامر رجلاً شاعراً ؟ فنزل يحدو بالقوم يقول:

اللَّهُمَّ لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا	وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا
فَاعْفِرْ فِدَاءً لَكَ مَا افْتَقَيْنَا	وَوَبَّتِ الْأَقْدَامَ إِنْ لَاقَيْنَا
وَأَنْزِلْ سَكِينَةً عَلَيْنَا	إِنَّا إِذَا صِيحَّ بِنَا أَتَيْنَا
وَبِالصِّياحِ عَوَّلُوا عَلَيْنَا	وَإِنْ أَرَادُوا فِئْتَةً أَبِينَا

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (هَذَا السَّائِقُ) ؟ قالوا: عامر. فقال : ((رَحِمَهُ اللَّهُ))، فقال رجلٌ من القوم: وجبت يا رسول الله لولا أمتعتنا به. قال: فأتينا خيبر، فحاصرناهم حتى أصابتنا مخمصة شديدة، ثم إن الله تعالى فتح عليهم، فلما أمسوا، أوقدوا نيراناً كثيرة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((هَا هَذِهِ النَّيرانُ، عَلَى أَيِّ شَيْءٍ تُوقِدُونَ)) ؟ قالوا: على لحم. قال : ((عَلَى أَيِّ لَحْمٍ)) ؟ قالوا: على لحم حُمُر أنسية. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((أَهْرِيقُوهَا وَاكْسِرُوهَا))، فقال رجل: يا

رسول الله؛ أو تُهْرِيقُهَا وَنَغْسِلُهَا ؟ فقال: ((أَوْ دَاكَ))، فلما تصافَّ القَوْمُ،
خَرَجَ مَرْحَبٌ يَخْطُرُ بِسَيْفِهِ وَهُوَ يَقُولُ:

قَدْ عَلِمْتُ حَيْبُرَ أُنَى مَرْحَبُ شَاكِي السَّلَاحِ بَطَلُ مُجَرَّبُ
إِذَا الْخُرُوبُ أَقْبَلَتْ تَلَهَّبُ

فنزل إليه عامر وهو يقول:

قَدْ عَلِمْتُ حَيْبُرَ أُنَى عَامِرُ شَاكِي السَّلَاحِ بَطَلُ مُغَامِرُ

فاختلفا ضربتين، فوقع سيف مَرْحَبٍ في ترس عامر، فذهب عامر
يَسْفُلُ له، وكان سيفُ عامرٍ فيه قِصْرٌ، فرجع عليه دُبابٌ سيفه، فأصابَ عَيْنَ
ركبته، فمات منه، فقال سلمة للنبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: زَعَمُوا أَنَّ عَامِرًا
حَيْطًا عَمَلُهُ، فقال: ((كَذَبَ مَنْ قَالَهُ، إِنَّ لَهُ أَجْرَيْنِ وَجَمَعَ بَيْنَ أَصْبَعِيهِ إِنَّهُ
لَجَاهِدُ مُجَاهِدٌ، قَلَّ عَرَبِيٌّ مَشَى بِهَا مِثْلَهُ)).

فصل

فى بدء القتال والمبارزة

ولما قَدَّمَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْبَرَ، صَلَّى بِهَا الصُّبْحَ،
وَرَكِبَ الْمُسْلِمُونَ، فَخَرَجَ أَهْلُ خَيْبَرَ بِمَسَاحِيهِمْ وَمَكَاتِلِهِمْ، وَلَا يَتَشْعُرُونَ، بَلْ
خَرَجُوا لِأَرْضِهِمْ، فَلَمَّا رَأَوْا الْجَيْشَ، قَالُوا: مُحَمَّدٌ وَاللَّهِ، مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ، ثُمَّ
رَجَعُوا هَارِبِينَ إِلَى حِصُونِهِمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((اللَّهُ أَكْبَرُ
خَرِبَتْ حَيْبُرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ خَرِبَتْ حَيْبُرُ، إِنَّا إِذَا تَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ، فَسَاءَ صَبَاحُ
الْمُنْذَرِينَ)).

ولما دنا النبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَشْرَفَ عَلَيْهَا، قَالَ: ((قَفُوا))

فوقف الجيشُ، فقال: ((اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَمَا أَظْلَلْنَ، وَرَبَّ
الْأَرْضِينَ السَّبْعِ وَمَا أَظْلَلْنَ، وَرَبَّ الشَّيَاطِينِ وَمَا أَظْلَلْنَ، فَإِنَّا تَسْأَلُكَ حَيْرَ هَذِهِ

الْقَرْبَةِ وَخَيْرَ أَهْلِهَا وَخَيْرَ مَا فِيهَا، وَتَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ الْقَرْبَةِ وَشَرِّ أَهْلِهَا
وَشَرِّ مَا فِيهَا، أَقْدِمُوا بِسْمِ اللَّهِ ((.

ولما كانت ليلة الدخول، قال: ((لَأُعْطِينَ هَذِهِ الرَّايَةَ عَدَاً رَجُلًا يُحِبُّ

اللَّهُ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولَهُ، يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيَّ يَدَيْهِ))، فبات الناسُ
يدوكون أيُّهم يُعطاها، فلما أصبح الناسُ، عَدَوْا على رسول الله صلى الله
عليه وسلم كُلُّهم يَرْجُو أن يُعطاها، فقال: ((أَيَنْ عَلَيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ)) ؟
فقالوا: يا رَسُولَ اللَّهِ؛ هو يَشْتَكِي عينيه. قال: ((فَأَرْسِلُوا إِلَيْهِ))، فَأَتَى به،
فبصق رسولُ الله صلى الله عليه وسلم في عينيه، ودعا له، فَبَرَأَ حَتَّى كَأَنَّ
لم يَكُنْ به وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ، فقال: يا رَسُولَ اللَّهِ؛ أَقَاتِلْهُمْ حَتَّى يَكُونُوا
مثلنا ؟ قال: ((انْفُذْ عَلَيَّ رِسَالِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ،
وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ فِيهِ، فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا
وَاحِدًا، خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ)).

فخرج مَرْحَبٌ وهو يقول:

أَتَا الَّذِي سَمَّيْتَنِي أُمِّي مَرْحَبٌ شَاكِي السَّلَاحِ بَطَلٌ مُجَرَّبٌ
إِذَا الْخُرُوبُ أَقْبَلَتْ تَلَهَّبٌ

فبرز إليه عليٌّ وهو يقول:

أَتَا الَّذِي سَمَّيْتَنِي أُمِّي خَيْدَرَهُ كَلَيْثِ عَابَاتٍ كَرِيهِ الْمَنْظَرَهُ
أَوْفِيهِمْ بِالصَّاعِ كَيْلَ السَّنْدَرَهُ

فصرب مَرْحَبًا، ففلق هامته، وكان الفتح.

ولما دنا عليٌّ رضِيَ اللهُ عنه من حُصُونِهِمْ، اطلع يهوديٌّ من رأس

الحصن، فقال مَنْ أَنْتَ ؟ فقال: أنا عليٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ. فقال اليهوديُّ:

علوُّهم وما أُنْزِلَ عَلَيَّ مُوسَى.

هكذا فى ((صحيح مسلم)): أن على بن أبى طالب رضى الله عنه هو الذى قتل مَرْحَبًا.

وقال موسى بن عُقبة، عن الزهرى وأبى الأسود، عن عروة ويونس بن بكير، عن ابن إسحاق: حَدَّثَنِي عبد الله بن سهل أحد بنى حارثة عن جابر بن عبد الله، أن مُحَمَّد بن مسلمة هو الذى قتله، قال جابر فى حديثه: خرج مَرْحَبُ الْيَهُودِيِّ مِنْ حِصْنِ خَيْبَرَ قَدْ جَمَعَ سِلَاحَهُ، وَهُوَ يَرْتَجِرُ وَيَقُولُ مَنْ يُبَارِزُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((مَنْ لِيَهْدَا))؟ فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَةَ: أَنَا لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا وَاللَّهِ الْمَوْثُورُ النَّائِرُ، قَتَلُوا أَخِي بِالْأَمْسِ، يَعْنِي مُحَمَّدَ بْنَ مُسْلِمَةَ، وَكَانَ قُتِلَ بِخَيْبَرَ، فَقَالَ: ((فَمَنْ إِلَيْهِ، اللَّهُمَّ أَعْنُهُ عَلَيْهِ))، فَلَمَّا دَنَا أَحَدُهُمَا مِنْ صَاحِبِهِ، دَخَلَتْ بَيْنَهُمَا شَجْرَةٌ، فَجَعَلَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَلُودُ بِهَا مِنْ صَاحِبِهِ، كَلِمًا لَازِمًا بِهَا مِنْهُ اقْتَطَعَ صَاحِبُهُ بِسَيْفِهِ مَا دُونَهُ مِنْهَا، حَتَّى بَرَزَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا لِصَاحِبِهِ، وَصَارَتْ بَيْنَهُمَا كَالرُّجْلِ الْقَائِمِ، مَا فِيهَا فَتَنٌ، ثُمَّ حَمَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ فَضْرِبَهُ، فَاتَقَاهُ بِالذَّرْقَةِ، فَوَقَعَ سَيْفُهُ فِيهَا، فَعَصَّتْ بِهِ، فَأَمْسَكَتْهُ، وَضْرِبَهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَةَ فَقَتَلَهُ، وَكَذَلِكَ قَالَ سَلْمَةُ بْنُ سَلَامَةَ، وَمَجْمَعُ بْنُ حَارِثَةَ: إِنْ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَةَ قَتَلَ مَرْحَبًا.

قال الواقدي: وقيل: إن مُحَمَّد بن مسلمة ضرب ساقى مَرْحَب فقطعهما، فقال مرحب: أَجْهَرَ عَلَىَّ يَا مُحَمَّد. فقال محمد دُقِ الموت كما ذاقه أخى محمود، وجاوزه، ومرَّ به على رضى الله عنه، فضرِبَ عُنُقَهُ، وَأَخَذَ سَلْبَهُ، فَاخْتَصَمَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَلْبِهِ، فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا قَطَعْتُ رَجْلِيهِ ثُمَّ تَرَكْتُهُ إِلَّا لِيَذُوقَ الْمَوْتَ، وَكُنْتُ قَادِرًا أَنْ أَجْهَرَ عَلَيْهِ. فقال على رضى الله عنه صَدَقَ، ضْرِبْتُ عُنُقَهُ بَعْدَ أَنْ قَطَعَ رَجْلِيهِ، فَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُحَمَّدَ

بن مسلمة سيفه ورمحه، ومِغْفَره وَيَبِّصَّتْه، وكان عند آل محمد بن مسلمة سيفه فيه كتاب لا يُدرى ما فيه، حتى قرأه يهودى، فإذا فيه:

هَذَا سَيْفٌ مَرَحَبٌ مَن يَدُقُّهُ يَعْطَبُ

ثم خرج [بعد مرحب أخوه] ياسر، فبرز إليه الزبير، فقالت صفيّة أمه: يا رسول الله! يقتل ابني؟ قال: ((بَلْ ابْنُكَ يَقْتُلُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ))، فقتله الزبير.

قال موسى بن عقبة: ثم دخل اليهود حِصْنَاً لهم منيعاً يقال له: القَمُوص، فحاصرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم قريباً من عشرين ليلة، وكانت أرضاً وَحْمَةً شَدِيدَةً الحَرِّ، فَجُهِدَ المسلمون جَهْدًا شَدِيدًا، فذبحوا الحُمُرَ فنهاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكلها، وجاء عبدُ أسود حبشى من أهل خيبر، كان فى غنم لسيده، فلما رأى أهلَ خيبر قد أخذوا السلاح، سألهم ما تُريدون؟ قالوا: تُقاتل هذا الذى يزعم أنه نبي، فوقع فى نفسه ذكر النبي صلى الله عليه وسلم، فأقبل بغنمه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: ماذا تقول وما تدعو إليه؟ قال: ((أَدْعُو إِلَى الإِسْلَامِ، وَأَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، وَأَنْ لَا تَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ)). قال العبدُ: فمالى إن شهدتُ وآمنتُ باللهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ قال: ((لَكَ الْجَنَّةُ إِنْ مِتَّ عَلَى ذَلِكَ))، فأسلم، ثم قال: يا نبيَّ الله! إن هذه الغنم عندى أمانة، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((أَخْرِجْهَا مِنْ عِنْدِكَ وَأَرْمِهَا بِالْحَصْبَاءِ، فَإِنَّ اللَّهَ سَيُؤَدِّي عَنْكَ أَمَاتَكَ))، ففعل، فرجعت الغنم إلى سيدها، فعلم اليهودى أن غلامه قد أسلم، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الناس، فَوَعَّظَهُمْ، وَحَضَّاهُمْ عَلَى الجِهَادِ، فلما التقى المسلمون واليهودُ، قُتِلَ فيمن قُتِلَ العبدُ الأسود، فاحتمله المسلمون إلى معسكرهم، فأدخل فى

الْفُسْطَاطِ، فزعموا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلع في
الْفُسْطَاطِ، ثم أقبل على أصحابه وقال : ((لَقَدْ أَكْرَمَ اللَّهُ هَذَا الْعَبْدَ، وَسَاقَهُ
إِلَى خَيْبِ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ عِنْدَ رَأْسِهِ اثْنَتَيْنِ مِنَ الْخُورِ الْعَيْنِ، وَلَمْ يُصَلِّ لِلَّهِ سَجْدَةً
قَطُّ)).

قال حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس: أتى رسول الله صلى
الله عليه وسلم رجلٌ فقال: يا رسول الله! إني رجل أسود اللون، قبيح
الوجه، مُنْتِنُ الرِّيحِ، لا مالَ لي، فإن قاتلت هؤلاء حتى أُقْتَلَ، أَدْخُلُ الْجَنَّةَ ؟
قال: ((نعم))، فتقدّم، فقاتلَ حَتَّى قُتِلَ، فأتى عليه النبيُّ صلى الله عليه
وسلم وهو مقتول، فقال : ((لَقَدْ أَحْسَنَ اللَّهُ وَجْهَكَ، وَطَيَّبَ رِيحَكَ، وَكَثَّرَ
مَالَكَ))، ثم قال : ((لَقَدْ رَأَيْتُ رَوْجَتَيْهِ مِنَ الْخُورِ الْعَيْنِ يَنْزِعَانِ جُبَّتَهُ عَنْهُ،
يَدْخُلَانِ فِيمَا بَيْنَ جِلْدِهِ وَجُبَّتِهِ)).

وقال شداد بن الهاد: جاء رجل من الأعرابِ إلى النبي صلى الله عليه
وسلم، فأمنَ به وأتبعه، فقال: أهاجِرُ معكَ، فأوصى به بعض أصحابه، فلما
كانت غزوة خيبر، عَنِمَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم شيئاً، فقسمه،
وقسم للأعرابي، فأعطى أصحابه ما قسمه له، وكان يرعى ظهرهم، فلما
جاء، دفعوه إليه، فقال: ما هذا ؟ قالوا قَسَمُ قَسَمَهُ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فأخذه، فجاء به إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: ما
هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قال : ((قَسَمُ قَسَمْتُهُ لَكَ))، قال: ما على هذا اتبعْتُكَ،
ولكن اتبعْتُكَ على أن أرمى ها هنا وأشار إلى حَلِقِهِ بسهم، فأموت فأدخل
الْجَنَّةَ، فقال: ((إِنْ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِصَدُقِكَ))، ثم نهض إلى قتال العدو، فأتى به
إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو مقتول، فقال: ((أهو هو)) ؟ قالوا: نعم.
قال : ((صَدَقَ اللَّهُ فَصَدَقَهُ))، فكفنه النبيُّ صلى الله عليه وسلم في جيبته،

ثم قَدَّمَهُ، فَصَلَّى عَلَيْهِ، وَكَانَ مِنْ دَعَائِهِ لَهُ: ((اللَّهُمَّ هَذَا عَبْدُكَ خَرَجَ مُهَاجِرًا فِي سَبِيلِكَ، قُتِلَ شَهِيدًا، وَأَنَا عَلَيْهِ شَهِيدٌ)).

قال الواقدي: وتحوّلت اليهود إلى قلعة الزبير: حصنٍ منيعٍ في رأس قُفَّةٍ، فأقام رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة أيام، فجاء رجل من اليهود يقال له ((عزال)) فقال: يا أبا القاسم! إنك لو أقمت شهرًا ما بالوا، إن لهم شرابًا وغيونًا، تحت الأرض، يخرجون بالليل، فيشربون منها، ثم يرجعون إلى قلعته، فيمتنعون منك، فإن قطعت مشربهم عليهم أصحروا لك، فسار رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى مائهم، فقطعه عليهم، فلما قطع عليهم، خرجوا، فقاتلوا أشد القتال، وقُتِلَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ نَقْرٌ، وَأُصِيبَ نَحْوُ الْعَشْرَةِ مِنَ الْيَهُودِ، وافتتحه رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم تحوّل رسولُ الله صلى الله عليه وسلم إلى أهل الكُتَيْبَةِ وَالْوَطِيحِ وَالسُّلَالِمِ حِصْنِ ابْنِ أَبِي الْحُقَيْقِ، فَتَحَصَّنَ أَهْلُهُ أَشَدَّ التَّحْصَنِ، وَجَاءَهُمْ كُلُّ قَلْبٍ كَانَ انْهَزَمَ مِنَ النَّطَاةِ وَالسَّقِّ، فَإِنْ خَيْرَ كَانَتْ جَانِبَيْنِ: الْأُولَى: السَّقِّ وَالنَّطَاةِ، وَهُوَ الَّذِي افْتَتَحَهُ أَوَّلًا، وَالْجَانِبِ الثَّانِي: الكُتَيْبَةِ وَالْوَطِيحِ وَالسُّلَالِمِ، فَجَعَلُوا لَا يَخْرُجُونَ مِنْ حُصُونِهِمْ حَتَّى هَمَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَنْصَبَ عَلَيْهِمُ الْمَنْجَنِيْقَ، فَلَمَّا أَيْقَنُوا بِالْهَلَكَةِ، وَقَدْ حَصَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْبَعَةَ عَشْرَ يَوْمًا، سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصُّلْحَ، وَأَرْسَلَ ابْنُ أَبِي الْحُقَيْقِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنْزِلْ فَأُكَلِّمَكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((نَعَمْ))، فَنَزَلَ ابْنُ أَبِي الْحُقَيْقِ، فَصَالَحَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى حَقْنِ دِمَاءِ مَنْ فِي حُصُونِهِمْ مِنَ الْمَقَاتِلَةِ وَتَرْكِ الدَّرِيَّةِ لَهُمْ، وَيَخْرُجُونَ مِنْ خَيْرٍ وَأَرْضِهَا بِذَرَارِيهِمْ، وَيُخَلُّونَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيْنَ مَا كَانَ لَهُمْ مِنْ مَالٍ

وأرض، وعلى الصفراء والبيضاء، والكراع والحلقة إلا ثوباً على ظهر إنسان،
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((وَبَرِّتْ مِنْكُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ
رَسُولِهِ إِنْ كَتَمْتُمُونِي شَيْئاً))، فصالحوه على ذلك.

قال حماد بن سلمة: أنبأنا عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر: ((
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قاتل أهل خيبر حتى ألجأهم إلى
قصرهم، فغلب على الزرع والنخل والأرض، فصالحوه على أن يجلوها منها،
ولهم ما حملت ركابهم ورسول الله صلى الله عليه وسلم الصفراء
والبيضاء، واشترط عليهم أن لا يكتموا ولا يُعَيَّبُوا شيئاً، فإن فعلوا فلا ذمّة لهم
ولا عهد، فغَيَّبُوا مَسْكَاً فِيهِ مَالٌ وَحُلَى لِحَيِّ بْنِ أَحْطَبٍ، كان احتمله معه إلى
خيبر حين أُجْلِيَتِ النَّضِيرُ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعم حُيى
ابن أخطب: ((مَا فَعَلَ مَسْكَُ حَيِّ الَّذِي جَاءَ بِهِ مِنَ النَّضِيرِ)) ؟. قال: أذهبته
النفقات والحروب، فقال: ((الْعَهْدُ قَرِيبٌ، وَالْمَالُ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ))، فدفعه
رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الزُّبَيْرِ، فمَسَّهَ بِعَذَابٍ، وقد كان قبل
ذلك دخل خربة فقال : ((قَدْ رَأَيْتُ حَيِّاً، يَطُوفُ فِي خَرِبَةٍ هَاهُنَا))، فذهبوا،
فطافوا، فوجدوا المَسْكََ فِي الْخَرِبَةِ، فقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم
ابنى أبى الحُقيق، وأحدُهما زوج صفية بنت حَيِّ بن أخطب، وسبى رسولُ
الله صلى الله عليه وسلم نساءهم وذراريهم، وقسم أموالهم بالتَّكْثِ الَّذِي
تَكْتُوا، وأراد أن يُجْلِيَهُمْ مِنْهَا، فقالوا: يا محمد؛ دعنا نَكُونُ فِي هَذِهِ الْأَرْضِ
نُصَلِّحُهَا وَنَقُومُ عَلَيْهَا، فنحن أعلم بها منكم، ولم يكن لرسول الله صلى الله
عليه وسلم ولا لأصحابه غلمان يقومون عليها، وكانوا لا يفرغون يقومون
عليها، فأعطاهم خيبر على أن لهم الشطرَ من كل زرعٍ وكل ثمرٍ ما بدا
لرسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقرهم. وكان عبد الله بن رواحة

يخرضه عليهم كما تقدم. ولم يقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الصلح إلا ابني أبي الحقيق للنكت الذي نكتوا، فإنهم شرطوا إن غيَّبوا، أو كتموا، فقد برئت منهم ذمَّة الله وذمَّة رسوله، فغيَّبوا، فقال لهم: ((أين المال الذي خرجتم به من المدينة حين أجليناكم)) ؟ قالوا: ذهب فحلفوا على ذلك ، فاعترف ابن عم كنانة عليهما بالمال حين دفعه رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الزبير يعذبه ، فدفع رسول الله صلى الله عليه وسلم كنانة إلى محمد بن مسلمة فقتله ويقال : إن كنانة هو كان قتل أخاه محمود بن مسلمة.

وسبى رسول الله صلى الله عليه وسلم صفية بنت حيي بن أخطب وابنة عمتها ، وكانت صفية تحت كنانة لن أبي الحقيق ، وكانت عروساً حديثة عهد بالدخول ، فأمر بلالاً أن يذهب بها إلى رحله ، فمر بها بلال وسط القتلى ، فكره ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقال : أذهبت الرحمة منك يا بلال.

وعرض عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم الإسلام، فأسلمت، فاصطفاها لنفسه، وأعتقها، وجعل عِنَقَهَا صَدَاقَهَا، وبنى بها فى الطريق، وأولم عليها، ورأى بوجهها خُضْرَةً، فقال: ((ما هذا)) ؟ قالت: يا رسول الله؛ رأيتُ قبل قدومك علينا، كأن القَمَرَ زال من مكانه، فسقط فى حَجْرِي، ولا والله ما أذكرُ من شأنك شيئاً، فقصصتها على زوجي، فلطم وجهي، وقال: تمنين هذا المَلِكَ الذى بالمدينة.

وشك الصحابة: هل اتخذها سُرِّيَّةً أو زوجة ؟ فقالوا: انظروا إن حجبها، فهى إحدى نِسائه، وإلا فهى مما ملكتُ يمينه، فلما ركب، جعل ثوبه الذى ارتدى به على ظهرها ووجهها، ثم شدَّ طرفه تحته، فتأخَّروا عنه فى المسير،

وَعَلِمُوا أَنَّهَا إِحْدَى نِسَائِهِ، وَلَمَّا قَدِمَ لِيَحْمِلَهَا عَلَى الرَّجْلِ أَجَلَّتْهُ أَنْ تَضَعَ قَدَمَهَا عَلَى فَخْذِهِ، فَوَضَعَتْ رَكْبَتَهَا عَلَى فَخْذِهِ ثُمَّ رَكِبَتْ.

ولما بنى بها، بات أبو أيوب ليلته قائماً قريباً من قُبْتِهِ، آخِذاً بِقَائِمِ السِّيفِ حَتَّى أَصْبَحَ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَبَّرَ أَبُو أَيُوبَ حِينَ رَأَاهُ قَدْ خَرَجَ، فَسَأَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((مَالِكُ يَا أبا أَيُوبَ)) ؟ فَقَالَ لَهُ: أَرِقْتُ لَيْلَتِي هَذِهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَمَّا دَخَلْتَ بِهَذِهِ الْمَرْأَةَ، ذَكَرْتُ أَنَّكَ قَتَلْتَ أَبَاهَا وَأَخَاهَا، وَزَوْجَهَا وَعَامَةً عَشِيرَتِهَا، فَخِفتُ أَنْ تَغْتَالِكَ. فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ لَهُ مَعْرُوفاً.

فصل

فِي كَيْفِ قَسَمِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْبَرَ
وَقَسَمِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْبَرَ عَلَى سِتَّةِ وَثَلَاثِينَ سَهْمًا، جَمَعَ كُلُّ سَهْمٍ مِائَةَ سَهْمٍ، فَكَانَتْ ثَلَاثَةَ آلَافٍ وَسِتِّمِائَةَ سَهْمٍ، فَكَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلِلْمُسْلِمِينَ النِّصْفُ مِنْ ذَلِكَ، وَهُوَ أَلْفٌ وَثَمَانِمِائَةُ سَهْمٍ، لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنِصْفُ الْغَنَمِ مِنَ الْغَنَمِ، وَغَزَلُ النَّصْفِ الْآخَرَ، وَهُوَ أَلْفٌ وَثَمَانِمِائَةُ سَهْمٍ لِنَوَائِبِهِ وَمَا يَنْزِلُ بِهِ مِنْ أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ، قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: وَهَذَا لِأَنَّ خَيْبَرَ فُتِحَ شَطْرُهَا عَنُودًا، وَشَطْرُهَا صَلْحًا، فَقَسَمَ مَا فَتِحَ عَنُودًا بَيْنَ أَهْلِ الْخَمْسِ وَالْغَنَمِ، وَعَزَلَ مَا فَتِحَ صَلْحًا لِنَوَائِبِهِ وَمَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنْ أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ.

قلت: وهذا بناء منه على أصل الشافعي رحمه الله، أنه يجب قسم الأرض المفتوحة عنوة كما تُقسم سائر المغانم، فلما لم يجده قسم النصف من خيبر، قال: إنه فُتِحَ صَلْحًا. وَمَنْ تَأَمَّلَ السِّيرَ وَالْمَغَارِيَّ حَقَّ التَّأَمُّلِ، تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّ خَيْبَرَ إِنَّمَا فُتِحَتْ عَنُودًا، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَوْلَى عَلَى

أرضها كُلُّهَا بالسيفِ عَنوة، ولو فُتِحَ شئٌ منها صلحاً، لم يُجلهم رسولُ الله صلى الله عليه وسلم منها، فإنه لما عزم على إخراجهم منها، قالوا: نحن أعلمُ بالأرض منكم، دعونا نكون فيها، ونعمرها لكم بشرط ما يخرج منها، وهذا صريحٌ جداً في أنها إنما فتحت عنوة، وقد حصل بين اليهود والمسلمين بها من الحراب والمبارزة والقتل من الفريقين ما هو معلوم، ولكن لما أُجْتُوا إلى حصنهم نزلوا على الصلح الذي بذلوه، أن لرسول الله صلى الله عليه وسلم الصفراء والبيضاء، والحَلَقَةَ والسلاح، ولهم رقابهم وذريتهم، ويجلوا من الأرض، فهذا كان الصلح، ولم يقع بينهم صلح أن شيئاً من أرض خيبر لليهود، ولا جرى ذلك البتة، ولو كان كذلك، لم يقل: نفركم ما شئنا، فكيف يقرهم في أرضهم ما شاء؟ ولم كان عمر أجلاهم كُلَّهُم مِنَ الأَرْضِ، ولم يُصالحهم أيضاً على أن الأرضَ للمسلمين، وعليها خراجٌ يؤخذ منهم، هذا لم يقع، فإنه لم يضرب على خيبر خراجاً البتة.

فالصوابُ الذي لا شكَّ فيه: أنها فُتِحَتْ عَنوة، والإمامُ مُخَيَّرَ في أرض العَنوة بين قَسَمِها ووقفها، أو قَسَمَ بعضها ووقفَ البعض، وقد فعل رسولُ الله صلى الله عليه وسلم الأنواع الثلاثة، فقسم قُرْبطة والنضير، ولم يَقْسِمَ مكة، وقسم شَطْرَ خيبر، وترك شطرها، وقد تقدَّم تقريبُ كون مكة فُتِحَتْ عَنوة بما لا مدفع له.

وإنما قُسيِمَتْ على ألف وثمانمائة سهم، لأنها كانت طُعمة من الله لأهل الحُدَيْبية من شهد منهم، ومن غاب، وكانوا ألفاً وأربعمائة، وكان معهم مائتا فرس، لكل فرس سهمان، قُسيِمَتْ على ألف وثمانمائة سهم، ولم يغب عن خيبر من أهل الحُدَيْبية إلا جابر بن عبد الله، فقسم له رسولُ الله صلى الله عليه وسلم كسهم من حضرها.

وقسم للفارس ثلاثة أسهم، وللراجل سهماً، وكانوا ألفاً وأربعمائة وفيهم مائتا فارس، هذا هو الصحيح الذي لا ريب فيه.

وروى عبد الله العمري، عن نافع، عن ابن عمر، أنه أعطى الفارس سهمين والراجل سهماً.

قال الشافعي رحمه الله: كأنه سمع نافعاً يقول: للفارس سهمين، وللراجل سهماً، فقال: للفارس، وليس يَشْكُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي تَقَدُّمِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أَخِيهِ فِي الْحِفْظِ، وَقَدْ أَنْبَأَنَا الثَّقَةَ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ إِسْحَاقِ الْأَزْرَقِ الْوَاسِطِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَرْبِ الْفَرَسِ بِسَهْمَيْنِ، وَلِلْفَارِسِ بِسَهْمٍ. ثُمَّ رَوَى مِنْ حَدِيثِ أَبِي مَعَاوِيَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْهَمَ لِلْفَارِسِ ثَلَاثَةَ أَسْهَمٍ: سَهْمٌ لَهُ، وَسَهْمَانِ لِفَرَسِهِ، وَهُوَ فِي ((الصَّحِيحَيْنِ))، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ، وَأَبُو أَسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ.

قال الشافعي رحمه الله: وروى مجمع بن جارية أن النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَسَمَ سَهَامَ خَيْبَرَ عَلَى ثَمَانِيَةِ عَشْرٍ سَهْمًا، وَكَانَ الْجَيْشُ أَلْفًا وَخَمْسِمِائَةً، مِنْهُمْ ثَلَاثُمِائَةَ فَارِسٍ، فَأَعْطَى الْفَارِسَ سَهْمَيْنِ، وَالرَّاجِلَ سَهْمًا. قال الشافعي رحمه الله: ومجمع بن يعقوب يعنى راوى هذا الحديث عن أبيه، عن عمه عبد الرحمن بن يزيد، عن عمه مجمع بن جارية شيخ لا يُعْرَفُ فَأَخَذْنَا فِي ذَلِكَ بِحَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَلَمْ نَرِ لَهُ مِثْلَهُ خَبْرًا يُعَارِضُهُ، وَلَا يَجُوزُ رَدُّ خَبْرٍ إِلَّا بِخَبْرٍ مِثْلِهِ.

قال البيهقي: والذي رواه مجمع بن يعقوب بإسناده في عدد الجيش وعدد الفرسان، قد حُوْلِفَ فِيهِ، فِي رِوَايَةِ جَابِرٍ، وَأَهْلِ الْمَغَازِي: أَنَّهُمْ كَانُوا

ألفاً وأربعمائة، وهم أهلُ الحُدَيْبِيَّةِ، وفي رواية ابن عباس، وصالح بن كيسان، وبشير بن يسار، وأهلِ المغازي: أن الخيل كانت مائتي فرس، وكان للفرس سهمان، ولصاحبه سهم، ولكل راجل سهم.

وقال أبو داود: حديثُ أبي معاوية أصحُّ، والعملُ عليه، وأرى الوهم في حديث مجمع أنه قال: ثلاثمائة فارس، وإنما كانوا مائتي فارس.

وقد روى أبو داود أيضاً من حديث أبي عمرة، عن أبيه، قال: ((أتينا

رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْبَعَةَ تَقَرٍّ، وَمَعَنَا فَرَسٌ، فَأَعْطَى كُلَّ إِنْسَانٍ مَنَا سَهْمًا، وَأَعْطَى الْفَرَسَ سَهْمَيْنِ)). وهذا الحديث في إسناده عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود، وهو المسعودي، وفيه ضعف. وقد روى الحديث عنه علي وجهٍ آخر، فقال: أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة تَقَرٍّ، مَعَنَا فَرَسٌ، فَكَانَ لِلْفَارِسِ ثَلَاثَةَ أَسْهُمٍ، ذَكَرَهُ أَبُو دَاوُدَ أَيْضًا.

فصل

وفي هذه الغزوة، قدم عليه صلى الله عليه وسلم ابن عمه جعفرُ ابنُ أبي طالب وأصحابه، ومعهم الأشعريون: عبدُ الله بنُ قيسِ أبو موسى، وأصحابه، وكان فيمن قَدِمَ معهم أسماءُ بنت عميس.

قال أبو موسى: بلغنا مَحْرَجُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ بِالْيَمَنِ، فَخَرَجْنَا مُهَاجِرِينَ أَنَا وَأَخْوَانِي لِي: أَنَا أَصْغَرُهُمَا، أَحَدُهُمَا أَبُو رُؤْمٍ، وَالْآخِرُ أَبُو بُرْدَةَ، فِي يَضَعِ وَخَمْسِينَ رَجُلًا مِنْ قَوْمِي، فَرَكِبْنَا سَفِينَةً، فَأَلْقَتْنَا سَفِينَتُنَا إِلَى النَّجَاشِيِّ بِالْحَبْشَةِ، فَوَاقَفْنَا جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأَصْحَابَهُ عِنْدَهُ، فَقَالَ جَعْفَرُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَنَا، وَأَمَرَنَا بِالْإِقَامَةِ، فَأَقِيمُوا مَعَنَا، فَأَقَمْنَا مَعَهُ حَتَّى قَدِمْنَا جَمِيعًا، فَوَاقَفْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ

افتتَحَ خيبر، فأَسهم لنا، وما قسم لأحدٍ غابَ عن فتح خيبر شيئاً إلا لمن شهد معه، إلا لأصحابِ سفينتنا مع جعفر وأصحابه، قسم لهم معهم، وكان ناس يقولون لنا: سبقناكم بالهجرة، قال: وَدَخَلْتُ أَسْمَاءُ بِنْتُ عَمِيْسٍ عَلَى حَفْصَةَ، فدخل عليها عمر، فقال مَنْ هَذِهِ؟ قالت: أَسْمَاءُ. فقال عُمَرُ: سبقناكم بالهجرة، نحن أحقُّ برسول الله صلى الله عليه وسلم منكم، فَعَصَبَتْ، وقالت: يا عُمَرُ! كلا والله، لقد كنتم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، يُطْعِمُ جَائِعِكُمْ، وَيَعْطِي جَاهِلِكُمْ، وكنا فى أرض البُعْداءِ البُعْضاءِ، وذلك فى الله، وفى رسوله، وإيْمُ الله، لا أَطْعَمُ طَعَاماً، ولا أَشْرِبُ شَراباً حتى أذكر ما قلتَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ونحن كنا نُؤْذِي ونخاف، وسأذكر ذلك لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والله لا أكذب ولا أزيغ ولا أزيدُ على ذلك، فلما جاء النَبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالت: يا رسول الله! إن عمر قال كذا وكذا. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((ما قلتَ له))؟ قالت: قلت له كذا وكذا. فقال: ((لَيْسَ بِأَحَقَّ بِي مِنْكُمْ، وَلَهُ وَلِأَصْحَابِهِ هِجْرَةٌ وَاجِدَةٌ، وَلَكُمْ أَنْتُمْ أَهْلُ السَّفِينَةِ هِجْرَتَانِ))، وكان أبو موسى وأصحابُ السفينة يأتون أَسْمَاءَ أَرْسَالاً يسألونها عن هذا الحديث، ما مِن الدنيا شىء، هم به أفرح ولا أعظمُ فى أنفسهم مما قال لهم رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ((. ولما قَدِمَ جَعْفَرٌ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، تَلَقَاهُ وَقَبَّلَ جَبْهَتَهُ، وَقَالَ: ((وَاللَّهِ مَا أَدْرِي بِأَيِّهِمَا أَفْرَحُ، بِقَفْحِ خَيْبَرَ أَمْ بِقُدُومِ جَعْفَرَ))؟. وأما ما رُوى فى هذه القِصة، أن جعفرأ لما نظر إلى النَبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَجَلَ يَعْنِي: مشى على رِجْلٍ واحدةٍ إعظاماً لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وجعله أشباهُ الدِّبَابِ الرَّقَّاصُونَ أصلاً لهم فى الرقص، فقال

البيهقى وقد رواه من طريق الثورى عن أبى الزبير، عن جابر : وفى إسناده إلى الثورى من لا يُعرف.

قلت: ولو صح، لم يكن فى هذا حُجة على جواز التشبُّه بالدَّباب، والتكسر والتخثُّث فى المشى المنافى لهذى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإن هذا لعله كان من عادة الحبشة تعظيماً لكبرائها، كضرب الجُوك عند الترك ونحو ذلك، فجرى جعفر على تلك العادة وفعّلها مرة، ثم تركها لِسُنَّة الإسلام، فأين هذا من القفز والتكسر، والتثنى والتخثُّث.. وبالله التوفيق.

قال موسى بن عقبة: كانت بنو قزارة ممن قدم على أهل خيبر ليعينوهم، فراسلهم رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ألا يُعينوهم، وأن يخرجوا عنهم، ولكم من خيبر كذا وكذا، فأبوا عليه، فلما فتح الله عليه خيبر، أناه من كان تمّ من بنى قزارة، فقالوا: وعدك الذى وعدتنا، فقال: ((لكم ذو الرُّقبة جبل من جبال خيبر)) فقالوا: إذا نُقاتلك. فقال : ((مَوْعِدُكُمْ كذا))، فلما سمِعُوا ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم، خرجوا هارين. وقال الواقدي: قال أبو سُبيم المزنى وكان قد أسلم فحسن إسلامه :

لما نفرنا إلى أهلنا مع عيينة بن حصن، رجع بنا عيينة، فلما كان دون خيبر، عرَّسنا من الليل، ففزِعنا، فقال عيينة: أبشروا، إني أرى الليلة فى النوم أننى أعطيت ذا الرُّقبة جبلاً بخيبر قد والله أخذت برقبة محمد، فلما قدمنا خيبر، قدم عيينة، فوجد رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قد فتح خيبر. فقال: يا محمد! أعطنى ما غنمت من حُلْفائى، فإنى انصرفتُ عنك، وقد فرغنا لك، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((كَدَّبَتْ وَلَكِنَّ الصِّيَاحَ

الَّذِي سَمِعَتْ تَقْرَكَ إِلَى أَهْلِكَ)). قال: أجزنى يا محمد ؟ قال: ((لك ذو

الرقية)). قال: وما ذو الرقية ؟

قال: ((الجبلُ الذي رأيتَ في النوم أنك أخذته)). فانصرف عُيينة، فلما رجع

إلى أهله، جاءه الحارث بن عوف، فقال: ألم أقل لك: إنك تُوضع في غير

شئ، والله لَيَطْهَرَنَّ محمد على ما بين المشرق والمغرب، يهود كانوا

يُخبروننا بهذا، أشهد لسميعةُ أبا رافع سلام بن أبى الحُقيق يقول: إِنَّا نحسُد

محمدًا على النبوة حيث خرجت من بنى هارون، وهو نبى مرسل، ويهود لا

تُطاوعنى على هذا، ولنا منه ذبحان، واحد بيثرب وآخر بخيبر، قال الحارث:

قلت لسلام: يملكُ الأرض جميعاً ؟ قال: نعم والتوراة التى أنزلت على

موسى، وما أحبُّ أن تعلم يهودَ بقولى فيه.

فصل

فى محاولة سَمَّه صلى الله عليه وسلم فى هذه الغزوة وحفظ الله له

(يتبع...)

@

وفى هذه الغزاة، سَمَّ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم، أهدت له

زينبُ بنتُ الحارث اليهوديةُ امرأةُ سلام بن مِسْكَم شاةً مشويةً قد سمَّتها،

وسألت: أئىُّ اللحم أحبُّ إليه ؟ فقالوا: الدُّراعُ، فأكثرت من السَّمِّ فى الذراع،

فلما انتهش من ذراعها، أخبره الدُّراعُ بأنه مسموم، فلفظ الأكلة، ثم قال:

((اجْمَعُوا لى مَنْ هاهنا من اليَهُودِ))، فجمِعوا له، فقال لهم: ((إِنِّى سَأُئَلِّكُمْ

عَنْ شَيْءٍ، فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقِيَّ فِيهِ)) ؟ قالوا: نَعَمْ يا أبا القاسم، فقال لهم

رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((مَنْ أَبُوكُمْ)) ؟ قالوا: أبونا فلان. قال:

((كَذَبْتُمْ، أَبُوكُمْ فُلان)) قالوا: صدقتَ وبررتَ، قال : ((هَلْ أَنْتُمْ صَادِقِيَّ عَنِ

شئٍ إِنْ سَأَلْتُمْ عَنْهُ)) ؟ قالوا: نعم يا أبا القاسم، وَإِنْ كَذَّبْتَكَ، عرفت كذبنا كما عرفته فى أبنينا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((مَنْ أَهْلُ النَّارِ)) ؟ فقالوا: نكون فيها يسيراً، ثم تَخْلُفُونَا فِيهَا. فقال لهم رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: ((اِحْسَبُوا فِيهَا، فَوَاللَّهِ لَاتَخْلُفُكُمْ فِيهَا أَبَدًا))، ثم قال: ((هَلْ أَنْتُمْ صَادِقِيَّ عَن شَيْءٍ إِنْ سَأَلْتُمْ عَنْهُ)) ؟ قالوا: نعم. قال: ((أَجَعَلْتُمْ فِي هَذِهِ الشَّاةِ سُمًّا)) ؟ قالوا: نعم. قال : ((فَمَا حَمَلَكُم عَلَى ذَلِكَ)) ؟ قالوا: أردنا إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا نَسْتَرِيحُ مِنْكَ، وَإِنْ كُنْتَ نَبِيًّا لَمْ يَضُرَّكَ)).

وجئ بالمرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالت: أردتُ قَتْلَكَ. فقال: ((ما كان الله لِيُسَلِّطَكَ عَلَيَّ))، قالوا: أَلَا نَقْتُلُهَا ؟ قال : ((لا))، ولم يتعرض لها، ولم يُعاقبها، واحتجم على الكاهل، وأمر مَنْ أكل منها فاحتجم، فمات بعضهم، واخْتِيفَ فِي قَتْلِ الْمَرْأَةِ، فقال الزهري: أسلمت فتركها، ذكره عبد الرزاق، عن معمر، عنه، ثم قال معمر: والناسُ تقول: قتلها النبيُّ صلى الله عليه وسلم.

قال أبو داود: حدثنا وهب بن بقية، قال: حدثنا خالد، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة: أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم أهدت له يهوديةٌ بخيبرِ شاةً مَصْلِيَّةً.... وذكر القصة، وقال: فمات بشرُّ بن البراء بن معرور، فأرسل إلى اليهودية: ((ما حملك على الذى صنعتِ)) ؟ قال جابر: فأمر بها رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فَقُتِلَتْ.

قلت: كلاهما مرسل، ورواه حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة متصلاً ((أنه قتلها لما مات بشر بن البراء))، وقد وُقِّقَ بين الروایتين، بأنه لم يقتلها أولاً، فلما مات بشر، قتلها.

وقد اختلف: هل أكل النبي صلى الله عليه وسلم منها أو لم يأكل ؟
وأكثر الروايات، أنه أكل منها، وبقي بعد ذلك ثلاث سنين حتى قال في وجعه
الذي مات فيه : ((هَا زِلْتُ أَحَدُ مِنَ الْأَكْلَةِ الَّتِي أَكَلْتُ مِنَ الشَّاةِ يَوْمَ خَيْبَرَ،
فَهَذَا أَوْانُ انْقِطَاعِ الْأَبْهَرِ مِنِّي)).

قال الزهري: فتوفى رسول الله صلى الله عليه وسلم شهيداً.
قال موسى بن عقبة وغيره: وكان بين قريش حين سمعوا بخروج رسول
الله صلى الله عليه وسلم إلى خيبر تراهن عظيم، وتبايع، فمنهم من يقول:
يظهر محمدٌ وأصحابه، ومنهم يقول: يظهر الحليفان ويهودُ خيبر، وكان
الحجاج بن عَلاط السُّلمى قد أسلم وشهد فتح خيبر، وكانت تحته أمُّ شيبه
أختُ بنى عبد الدار بن قُصَيِّ، وكان الحجاجُ مُكثِرًا مِنَ المال، كانت له معادن
بأرضِ بنى سُليم، فلما ظهر النبيُّ صلى الله عليه وسلم على خيبر، قال
الحجاج بن عَلاط: إن لى ذهباً عند امرأتى، وإن تعلم هى وأهلها بإسلامى، فلا
مال لى، فَأَذَنْ لى، فلأسرع السَّيْرَ وَأَسْبِقِ الخَبْرَ، ولأخبرنَّ أخباراً إذا قدمت
أدراً بها عن مالى ونفسى، فَأَذَنْ لى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم، فلما
قَدِمَ مكة، قال لامرأته: أخفى علىَّ واجمعى ما كان لى عندكِ مِن مال، فإنى
أريد أن أشتري من غنائم محمد وأصحابه، فإنهم قد استُبيحوا، وأُصيب
أموالهم، وإن محمداً قد أُسِرَ، وتفرَّق عنه أصحابه، وإن اليهودَ قد أقسموا:
لَتَبْعَنَّ به إلى مكة ثم لتقتلنَّه بقتلاهم بالمدينة، وفشا ذلك بمكة، واشتد على
المسلمين، وبلغ منهم، وأظهر المشركون الفرخَ والسُرورَ، فبلغ العباسَ عمَّ
رسول الله صلى الله عليه وسلم رَجَلَةُ النَّاسِ وَجَلْبُثُهُم، وإظهارهم السُّرورَ،
فأراد أن يقوم ويخرج، فانخزل ظهره، فلم يقدر على القيام، فدعا ابناً له

يقال له : (فُتِّمَ)). وكان يُشبهه رسولَ الله صلى الله عليه وسلم، فجعل

العباس يرتجِرُ، ويرفع صوته لئلا يشمت به أعداءُ الله:

جَبِي فُتِّمَ جَبِي فُتِّمَ شَبِيهُ ذِي الْأَنْفِ الْأَشْمِ

نَبِيُّ رَبِّي ذِي النَّعَمِ بَرَعُمِ أَنْفٍ مِّنْ رَّغَمِ

وحشر إلى باب داره رجالٌ كثيرون من المسلمين والمشركين، منهم المظهريُّ للفرح والسرور، ومنهم الشاميُّ المغربي، ومنهم مَنْ به مثلُ الموت من الحُزن والبلاء، فلما سمع المسلمون رجَزَ العباس وتجلَّدَه، طابت نفوسُهم، وظن المشركون أنه قد أتاه ما لم يأتهم، ثم أرسلَ العباسُ غلاماً له إلى الحجاج، وقال له: اخلُ به، وقل له: ويلك ما جئت به، وما تقول، فالذي وعد الله خيرٌ مما جئت به ؟ فلما كلَّمه الغلامُ قال له: اقرأ على أبي الفضل السلام، وقل له قَلِيحُ بِي فِي بَعْضِ بِيوتِهِ حَتَّى آتَيْتَهُ، فَإِنَّ الْخَبَرَ عَلَى مَا يَسُئُرُهُ، فلما بلغ العبدُ باب الدار، قال: أبشريا أبا الفضل، فوثب العباسُ فرحاً كأنه لم يُصبه بلاءٌ قطُّ، حتى جاءه وقَبِل ما بين عينيه، فأخبره بقول الحجاج، فأعتقه، ثم قال: أخبرني. قال: يقولُ لك الحجاج: أُحِلُّ بِهِ فِي بَعْضِ بِيوتِكَ حَتَّى يَأْتِيكَ ظَهراً، فلما جاءه الحجاج، وخلا به، أخذ عليه لتكتمنَّ خبري، فوافقه عباس على ذلك، فقال له الحجاج: جئتُ وقد افتتح رسولُ الله صلى الله عليه وسلم خيبر، وغنم أموالهم، وجرت فيها سهامُ الله، وإنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قد اصطفى صفيَّةَ بنتِ حُيَيِّ لنفسه، وأعرسَ بها، ولكن جئتُ لمالي، أردت أن أجمعه وأذهب به، وإني استأذنتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم أن أقول، فَأَذِنَ لِي أَنْ أَقُولَ مَا شِئْتُ، فَأُخْفِ عَلَيَّ ثلاثاً، ثم اذكر ما شئت. قال: فجمعت له امرأته متاعه، ثم انشمر راجعاً، فلما كان بعدَ ثلاث، أتى العباسُ امرأةَ الحجاج، فقال: ما فعل زوجكِ ؟ قالت:

ذهب، وقالت: لَا يَحْزُنُكَ اللَّهُ يَا أبا الفضل، لقد شقَّ علينا الذى بلغك. فقال: أجل، لَا يَحْزُنُنِي اللهُ، ولم يكن بحمد الله إلا ما أُحِبُّ، فتح اللهُ على رسوله خبيراً، وجرت فيها سهامُ الله، واصطفى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم صفيةً لنفسه، فإن كان لكِ فى زوجك حاجة، فالحقى به. قالت: أَطُنُّكَ وَاللَّهِ صَادِقًا. قال: فَإِنِى وَاللَّهِ صَادِقٌ، وَالْأَمْرُ عَلَى مَا أَقُولُ لَكَ. قالت: فمن أخبرك بهذا؟ قال: الذى أخبرك بما أخبرك، ثم ذهب حتى أتى مجالسَ قريش، فلما رأوه، قالوا: هذا واللهِ التجلُّدُ بأبا الفضل، ولا يصيبُك إلا خير. قال: أجل لم يُصَبِنِي إِلَّا خَيْرٌ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، أَخْبَرَنِي الْحَجَّاجُ بَكْذَا وَكَذَا، وَقَدْ سَأَلَنِي أَنْ أَكْتُمَ عَلَيْهِ ثَلَاثًا لِحَاجَةٍ، فَرَدَّ اللَّهُ مَا كَانَ لِلْمُسْلِمِينَ مِنْ كَابَةِ وَجَرَءٍ عَلَى الْمُشْرِكِينَ، وَخَرَجَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ مَوَاضِعِهِمْ حَتَّى دَخَلُوا عَلَى الْعَبَّاسِ، فَأَخْبَرَهُمُ الْخَبَرَ، فَأَشْرَقَتْ وَجوهُ الْمُسْلِمِينَ.

فصل

فيما كان فى غزوة حَيْبَرَ من الأحكام الفقهية

فمنها محاربة الكفار ومقاتلتهم فى الأشهر الحُرْمِ، فإن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم رجع من الحُدَيْبِيَّةِ فى ذى الحِجَّةِ، فمكث بها أَيَّامًا، ثم سار إلى حَيْبَرَ فى المحَرَّمِ، كذلك قال الرَّهْرِيُّ عن عُرْوَةَ، عن مروان والمِسُورِ بن مخرمة، وكذلك قال الواقدي: خرج فى أول سنة سبع من الهجرة، ولكن فى الاستدلال بذلك نظر، فإن خُرُوجَهُ كان فى أواخر المحَرَّمِ لا فى أوله، وفتحها إنما كان فى صَفَرٍ، وأقوى من هذا الاستدلال بيعةُ النَبِيِّ صلى الله عليه وسلم أصحابه عند الشجرة بيعةَ الرضوان على القتال، وألا يَفِرُّوا، وكانت فى ذى القَعْدَةِ، ولكن لا دليلَ فى ذلك، لأنه إنما بايعهم على ذلك لما بلغه أنهم قد قتلوا عثمان وهم يُريدون قتاله، فحينئذ بايع الصحابة،

ولا خلاف في جواز القتال في الشهر الحرام إذا بدأ العدو، إنما الخلاف أن يُقاتل فيه ابتداءً، فالجمهور: جَوَّزوه، وقالوا: تحريمُ القتال فيه منسوخٌ، وهو مذهبُ الأئمة الأربعة، رحمهم الله.

وزهب عطاء وغيره إلى أنه ثابتٌ غيرُ منسوخ، وكان عطاء يحلفُ بالله: ما يَحِلُّ القتالُ في الشهر الحرام، ولا نَسَخَ تحريمه شيءٌ.

وأقوى من هذين الاستدلاليين الاستدلالُ بحصار النبي صلى الله عليه وسلم للطائف، فإنه خرج إليها في أواخر شَوَّال، فحاصرها بضعاً وعشرين ليلة، فبعصتها كان في ذي القعدة، فإنه فتح مكة لعشرين بقين من رمضان، وأقام بها بعد الفتح تسع عشرة يقصُر الصلاة، فخرج إلى هوازن وقد بقى من شَوَّال عشرون يوماً، ففتح الله عليه هوازن، وقسم غنائمها، ثم ذهب منها إلى الطائف، فحاصرها بضعاً وعشرين ليلة، وهذا يقتضى أن بعضها في ذي القعدة بلا شك.

وقد قيل: إنما حاصرها بضع عشرة ليلة. قال ابنُ حزم: وهو الصحيح بلا شك، وهذا عجيب منه، فمن أين له هذا التصحيح والجزم به؟ وفي ((الصحيحين)) عن أنس بن مالك في قصة الطائف، قال: ((فحاصرناهم أربعين يوماً، فاستعصوا وتمنعوا)) وذكر الحديث فهذا الحصار وقع في ذي القعدة بلا ريب، ومع هذا فلا دليل في القصة، لأن غزو الطائف كان من تمام غزوة هوازن، وهم بدؤوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقتال، ولما انهزموا، دخل ملكهم، وهو مالك بن عوف النَّضري مع ثقيف في حصن الطائف محاربين رسول الله صلى الله عليه وسلم، فكان غزوهم من تمام الغزوة التي شرع فيها، والله أعلم.

وقال الله تعالى في (سورة المائدة) وهي من آخر القرآن
نزولاً، وليس فيها منسوخ : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْلُوا شَعَائِرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ
الْحَرَامَ ، وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ {المائدة : 2}.

وقال في سورة البقرة : {وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُل :
قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدُّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ} [البقرة: 217]، فهاتان آيتان مدينتان ،
بينهما في النزول نحو ثمانية أعوام ، وليس في كتاب الله ولا سنة رسوله
ناسخ لحكهما ، ولا أجمعت الأمة على نسخه ، ومن استدل على نسخه
بقوله تعالى: {وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَاقَّةٍ} [التوبة : 36] ونحوها من العمومات ،
فقد استدلل على النسخ بما لا يدل عليه ، ومن استدل عليه بان النبي صلى
الله عليه وسلم بعث أبا عامر في سرية إلى أوطاس في ذي القعدة ، فقد
استدل بغير دليل ، لأن ذلك كان من تمام الغزوة التي بدأ فيها المشركون
بالتقال ، ولم يكن ابتداءً منه لقتالهم في الشهر الحرام .

فصل

ومنها قِسْمَةُ الْغَنَائِمِ، لِلْفَارِسِ ثَلَاثَةَ أَسْهُمٍ، وَلِلرَّاجِلِ سَهْمٌ، وَقَدْ تَقَدَّمَ
تقريره.

ومنها: أنه يجوز لآحاد الجيش إذا وجد طعاماً أن يأكله ولا يُخمسّه، كما
أخذ عبد الله بن المغفل جراب الشحم الذي دُلِّي يومَ خيبر، واختص به
بمحضر النبي صلى الله عليه وسلم.

ومنها: أنه إذا لحق مددٌ بالجيش بعد تقصّي الحرب، فلا سهم له إلا بإذن
الجيش ورضاهم، فإن النبي صلى الله عليه وسلم كلم أصحابه في أهل
السفينة حين قَدِمُوا عليه بخيبر - جعفر وأصحابه - أن يُسهم لهم، فأسهم
لهم.

فصل

ومنها تحريمٌ لحومِ الحُمُرِ الإنسية، صح عنه تحريمُها يومَ خيبر، وصح عنه تعليلُ التحريمِ بأنها رِجسٌ، وهذا مقدّمٌ على قول من قال من الصحابة: إنما حرمها، لأنها كانت ظهرَ القومِ وحمولتهم، فلما قيل له: فني الظهرُ وأكلت الحمر، حرمها، وعلى قول من قال: إنما حرمها، لأنها لم تُخمس، وعلى قول من قال: إنما حرمها لأنها كانت حول القرية، وكانت تأكلُ العذرة، وكل هذا في ((الصحيح))، لكن قولُ رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((إنها رِجسٌ)) مقدّمٌ على هذا كله، لأنه من ظن الراوي، وقوله بخلاف التعليل بكونها رجساً.

ولا تعارضٌ بين هذا التحريم وبين قوله تعالى: **قُلْ لَا أَجِدُ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا، أَوْ لَحْمَ خَنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهْلًا لِعَيِّرِ اللَّهِ بِهِ** { [الأنعام:145]، فإنه لم يكن قد حرّم حين نزول هذه الآية من المطاعم إلا هذه الأربعة، والتحريمُ كان يتجددُ شيئاً فشيئاً، فتحريمُ الحُمُر بعد ذلك تحريمٌ مبتدأ لما سكت عنه النصُّ، لأنه رافع لما أباحه القرآن، ولا مُخصص لعمومه، فضلاً عن أن يكون ناسخاً. والله أعلم.

فصل

ولم تُحرم المتعةُ يومَ خيبر، وإنما كان تحريمُها عامَ الفتحِ هذا هو الصوابُ، وقد ظنَّ طائفةٌ من أهل العلم أنه حرمها يومَ خيبر، واحتجوا بما في ((الصحيحين)) من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه: ((أن رسول الله تهي عن مُتعة النساء يومَ خيبر، وعن أكل لحومِ الحمرِ الإنسية)).

وفي ((الصحيحين)) أيضاً: أن علياً رضي الله عنه، سمع ابن عباس يُليّنُ في مُتعة النساء، فقال: مهلاً يا ابنَ عباس، فإن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم ((نهى عنها يوم خيبر، وعن لحوم الحمر الإنسية))، وفي لفظ للبخاري عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن مُتعة النساء يومَ خيبر، وعن أكل لحوم الحمر الإنسية.

ولما رأى هؤلاء أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم أباحها عامَ الفتح، ثم حرّمها، قالوا جُرِّمَتْ، ثُمَّ أُبِيحَتْ، ثم حُرِّمَتْ.

قال الشافعي لا أعلم شيئاً حُرِّمَ، ثم أُبِيحَ، ثم حُرِّمَ إلا المتعة، قالوا:

نُسِخَتْ مرتين، وخالفهم في ذلك آخرون، وقالوا: لم تُحرّم إلا عامَ الفتح، وقبل ذلك كانت مباحة. قالوا: وإنما جمع علي بن أبي طالب رضي الله عنه بين الإخبار بتحريمها، وتحريم الحُمُر الأهلية، لأن ابن عباس كان يُبيحهما، فروى له علي تحريمهما عن النبي صلى الله عليه وسلم رداً عليه، وكان تحريم الحُمُر يومَ خيبر بلا شك، وقد ذكر يومَ خيبر ظرفاً لتحريم الحُمُر، وأطلق تحريم المتعة، ولم يقيد بزمن، كما جاء ذلك في ((مسند)) الإمام أحمد بإسناد صحيح: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ((حرّم لحوم الحُمُر الأهلية يومَ خَيْبَر، وحرّم مُتعة النساء)) وفي لفظ: ((حرّم مُتعة النساء، وحرّم لحوم الحُمُر الأهلية يومَ خَيْبَر))، هكذا رواه سفيان بن عيينة مفصلاً مميّزاً، فظن بعضُ الرواة أن يومَ خَيْبَر زمنٌ للتحريمين، فقيدهما به، ثم جاء بعضُهم، فاقترص على أحد المحرّمين وهو تحريم الحُمُر، وقيده بالظرف، فمن هاهنا نشأ الوهم.

وقصة خَيْبَر لم يكن فيها الصحابةُ يتمتعون باليهوديات، ولا استأذنوا في ذلك رسولَ الله صلى الله عليه وسلم، ولا نقله أحدٌ قطُّ في هذه الغزوة، ولا

كان للمتعة فيها ذكرُ البتة، لا فعلاً ولا تحريماً، بخلاف غزاة الفتح، فإن قصة المتعة كانت فيها فعلاً وتحريماً مشهورة، وهذه الطريقة أصحُّ الطريقتين. وفيها طريقة ثالثة: وهى أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم لم يُحرِّمها تحريماً عاماً البتة، بل حرَّمها عند الاستغناء عنها، وأباحها عند الحاجة إليها، وهذه كانت طريقة ابن عباس حتى كان يُفتى بها ويقولُ: هى كالميتة والدّم ولحم الخنزير، تُباح عند الضرورة وخشية العنت، فلم يفهم عنه أكثرُ الناس ذلك، وظنوا أنه أباحها إباحةً مطلقةً، وشبَّهوا فى ذلك بالأشعار، فلما رأى ابنُ عباس ذلك، رجع إلى القول بالتحريم.

فصل

فى جواز المساقاة والمزارعة بجزء مما يخرج من الأرض، وكيف عامَل الرسول صلى الله عليه وسلم أهل حَيِّبَر ومنها: جوازُ المساقاة والمزارعة بجزء مما يخرج من الأرض من ثمر أو زرع، كما عامَل رسولُ الله صلى الله عليه وسلم أهلَ حَيِّبَر على ذلك، واستمر ذلك إلى حين وفاته لم يُنسخ البتة، واستمر عملُ خلفائه الراشدين عليه، وليس هذا من باب المؤاجرة فى شىء، بل من باب المشاركة، وهو نظيرُ المضاربة سواء، فمن أباح المضاربة، وحرَّم ذلك، فقد فرَّق بين متماثلين.

فصل

فى أن من هدَّيه صلى الله عليه وسلم عدم اشتراط كون البذر من رب الأرض ومنها: أنه دفع إليهم الأرض على أن يعملوها من أموالهم، ولم يدفع إليهم البذر، ولا كان يحملُ إليهم البذر من المدينة قطعاً، فدل على أن هدَّيه

عدمُ اشتراط كونِ البذرِ من ربِّ الأرض، وأنه يجوز أن يكون من العامل، وهذا كان هَدَى خلفائه الراشدينَ مِنْ بعده، وكما أنه هو المنقولُ، فهو الموافق للقياس، فإن الأرضَ بمنزلة رأس المال في القراض، والبذر يجري مجرى سقى الماء، ولهذا يموتُ في الأرض، ولا يرجعُ إلى صاحبه، ولو كان بمنزلة رأس مال المضاربة لاشترطَ عودُه إلى صاحبه، وهذا يُفسدُ المزارعة، فعَلِمَ أن القياسَ الصحيح هو الموافق لهَدَى رسول الله صلى الله عليه وسلم وخلفائه الراشدين في ذلك.. والله أعلم.

فصل

في حَرْصِ الثمار، وأحكام أُخرى

ومنها حَرْصُ الثمار على رؤوس النخل وقسمتها كذلك، وأن القسمة ليست بيعاً.

ومنها: الاكتفاءُ بخارصٍ واحد، وقاسمٍ واحد.

ومنها: جواز عقدِ المُهادنة عقداً جائزاً للإمام فسحُه متى شاء.

ومنها: جوازُ تعليق عقد الصلح والأمان بالشرط، كما عَقَدَ لهم رسولُ

الله صلى الله عليه وسلم بشرط أن لا يُعَيَّبوا ولا يَكْتُموا.

ومنها: جوازُ تقريرِ أربابِ التُّهم بالعُقوبة، وأن ذلك من الشريعة

العادلة لا من السياسة الظالمة.

ومنها: الأخذُ في الأحكام بالقرائن والأمارات، كما قال النبي صلى الله

عليه وسلم لِكِنانة: ((المَالُ كَثِيرٌ، وَالْعَهْدُ قَرِيبٌ))، فاستدل بهذا على كذبه

في قوله: أذهبته الحروبُ والنفقة.

ومنها: أن مَنْ كان القولُ قولَه إذا قامت قرينةٌ على كذبه، لم يُلتفت

إلى قوله، وتُرِّلَ منزلة الخائن.

ومنها: أن أهل الذمة إذا خالفوا شيئاً مما شُرِّطَ عليهم، لم يبق لهم ذمة، وحلَّت دِمَاؤُهُم وأموالُهُم، لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم عقد لهؤلاء الهدنة، وشرط عليهم أن لا يُغَيَّبُوا ولا يَكْتُمُوا، فإن فعلوا حلَّت دِمَاؤُهُم وأموالُهُم، فلما لم يُفُوا بالشرط، استباح دماءَهُم وأموالَهُم، وبهذا اقتدى أمير المؤمنين عمر بن الخطاب فى الشروط التى اشترطها على أهل الذمة، فشرط عليهم أنهم متى خالفوا شيئاً منها، فقد حلَّ له منهم ما يحلُّ من أهل الشقاق والعداوة.

ومنها: جواز نسخ الأمر قبل فعله، فإن النبىَّ صلى الله عليه وسلم أمرهم بكسر القُدور، ثم نسخه عنهم بالأمر بِعَسَلِهَا.

ومنها: أن ما لا يُؤْكَل لحمه لا يَطْهَرُ بالذكاة لا جِلْدُهُ ولا لحمه، وأن ذبيحته بمنزلة موته، وأن الذكاة إنما تعمل فى مأكول اللحم.

ومنها: أن مَنْ أخذ من الغنيمة شيئاً قبل قسمتها لم يملكه، وإن كان دونَ حقه، وأنه إنما يملكه بالقسمة، ولهذا قال فى صاحب الشملة التى غلَّها: ((إِنَّهَا تَشْتَعِلُ عَلَيْهِ تَاراً)). وقال لصاحب الشراك الذى غلَّه: ((بِرَاكُ مِنْ تَارٍ)).

ومنها: أن الإمام مخيَّر فى أرض العنوة بين قسمتها وتركها، وقسَّم بعضها، وتَرَكَ بعضها.

ومنها: جواز التفاؤل بل استحبابه بما يراه أو يسمعه مما هو من أسباب ظهور الإسلام وإعلامه، كما تفاعل النبىُّ صلى الله عليه وسلم برؤية المساحى والفؤوس والمكاتيل مع أهل حَيِّر، فإن ذلك فأل فى خرابها.

ومنها: جواز إجلاء أهل الذمة من دار الإسلام إذا استغنى عنهم،

كما قال النبى صلى الله عليه وسلم: ((تَقَرُّكُمْ مَا أَقَرَّكُمْ اللَّهُ))، وقال

لكبيرهم : ((كَيْفَ بَكَ إِذَا رَقَصَتْ بِكَ رَاجِلُكَ تَحَوَّ الشَّامُ يَوْمًا ثُمَّ يَوْمًا))،
وأجلّاهم عمرٌ بعد موته صلى الله عليه وسلم، وهذا مذهبُ محمد بن جرير
الطبري، وهو قولٌ قوى يسوعُ العملُ به إذا رأى الإمامُ فيه المصلحةَ.
ولا يُقال: أهلٌ حَيِّيرٌ لم تكن لهم ذِمةٌ، بل كانوا أهلَ هُدنةٍ، فهذا كلامٌ لا
حاصلٌ تحته، فإنهم كانوا أهلَ ذِمةٍ، قد أمِنوا بها على دمائهم وأموالهم أماناً
مستمرّاً، نعم لم تكن الجزيةُ قد شُرِعتْ، ونزل فرَضُها، وكانوا أهلَ ذِمةٍ بغير
جزيةٍ، فلما نزل فرضُ الجزيةِ، اسْتُؤيِفَ ضَرْبُها على مَنْ يُعقد له الذِّمةُ مِن
أهلِ الكِتابِ والمجوسِ، فلم يكن عدمُ أخذِ الجزيةِ منهم، لكونهم ليسوا أهلَ
ذِمةٍ، بل لأنها لم تكن نزل فرَضُها بعد.

وأما كونُ العقدِ غيرِ مؤبَّدٍ، فذاك لمدةٍ إقرارهم في أرضِ حَيِّيرٍ، لا لمدةٍ
حقنِ دمائهم، ثم يستبيحها الإمامُ متى شاء، فلهذا قال : ((تُقَرِّكُم ما أَقَرَّكُم
اللَّهُ أَوْ ما سَنَّتْنا))، ولم يقل: نحقنُ دماءكم ما سنننا، وهكذا كان عقدُ الذِمةِ
لقُرْبطةٍ والتَّضيرِ عقداً مشروطاً، بأن لا يُحاربوه، ولا يُظاهِرُوا عليه، ومتى
فعلوا، فلا ذِمةَ لهم، وكانوا أهلَ ذِمةٍ بلا جزيةٍ، إذ لم يكن نزل فرَضُها إذ ذاك،
واستباح رسولُ الله صلى الله عليه وسلم سَبَّ نِسائهم وذرائعهم، وجعل
نقضَ العهدِ سارِباً في حقِ النِّساءِ والذُّرِّيَّةِ، وجعل حُكْمَ الساكتِ والمقرِّ حُكْمَ
الناقِضِ والمحاربِ، وهذا موجبٌ هَدْيِهِ صلى الله عليه وسلم في أهلِ الذِّمةِ
بعد الجزيةِ أيضاً، أن يسرى نقضُ العهدِ في ذُرِّيَّتهم ونسائهم، ولكن هذا إذا
كان الناقِضون طائفةً لهم شَوْكةٌ ومَمعةٌ، أما إذا كان الناقِض واحدًا مِن طائفةٍ
لم يُوافقهم بقيتهم، فهذا لا يسرى النقضُ إلى زوجته وأولاده، كما أن مَنْ أهدر
النبيُّ صلى الله عليه وسلم دماءهم ممن كان يسبُّه، لم يسبِّ نساءهم
وذُرِّيَّتهم، فهذا هَدْيُهُ في هذا، وهو الذي لا محيدَ عنه.. وباللّهِ التوفيق.

ومنها: جوازُ عِتْقِ الرَّجُلِ أُمَّتَهُ، وجعلُ عِتْقِهَا صَدَاقاً لَهَا، وجعلها زَوْجَتَهُ بغيرِ إِذْنِهَا، ولا شَهْوَئِهِ، ولا ولى غيره، ولا لفظِ إِنْكَاحٍ ولا تَزْوِيجٍ، كما فعل صلى الله عليه وسلم بصفِيَّةَ، ولم يقل قطاً: هذا خاصُّ بى، ولا أشار إلى ذلك، مع علمه باقتداء أُمَّتِهِ به، ولم يُقَلِّ أحد من الصحابة: إن هذا لا يَصْلُحُ لغيره، بل رَوَوْا القِصَّةَ ونَقَلُوهَا إلى الأُمَّةِ، ولم يمنعوهم، ولا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم من الاقتداء به فى ذلك، والله سبحانه لَمَّا خَصَّهُ فى النكاحِ بالموهوبة قال : **خَالِصَةٌ لِّكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ** {الأحزاب : 50} ، فلو كانت هذه خَالِصَةً له من دون أُمَّتِهِ، لكان هذا التخصيصُ أولى بالذِكرِ لكثرة ذلك من السادات مع إمائهم، بخلاف المرأة التى تَهَبُ نَفْسَهَا للرجل لثدرته، وَقَلَّتْهُ، أو مثله فى الحاجة إلى البيان، ولا سيما والأصل مشاركة الأُمَّة له، واقتداؤها به، فكيف يسكت عن منع الاقتداء به فى ذلك الموضع الذى لا يجوز مع قيام مقتضى الجواز، هذا شبهُ المحال، ولم تجتمع الأُمَّة على عدم الاقتداء به فى ذلك، فيجب المصيرُ إلى إجماعهم.. وبالله التوفيق.

والقياس الصحيحُ: يقتضى جوازَ ذلك، فإنه يملكُ رقبَتَهَا، ومنفعة وطئها، وخدمتها، فله أن يُسْقِطَ حَقَّهُ مِنْ مِلْكِ الرقبة، ويستبقى ملكَ المنفعة، أو نوعاً منها، كما لو أعتق عبده، وشرط عليه أن يخدمه ما عاش، فإذا أخرج المالك رقبَةَ ملكه، واستثنى نوعاً من منفعته، لم يُمنع من ذلك فى عقد البيع، فكيف يُمنع منه فى عقد النكاح، ولما كانت منفعةُ البُضعِ، لا تُستباح إلا بعقدِ نكاحٍ أو ملكِ يمين، وكان إعتاقُها يُزِيلُ ملكَ اليمين عنها، كان من ضرورة استباحة هذه المنفعة، جعلها زوجة، وسيدها كان يلى نكاحها، وبيعها ممن شاء بغير رضاها، فاستثنى لنفسه ما كان يملكه منها، ولما كان من

ضرورته عقدُ النكاح ملكه، لأن بقاء ملكه المستثنى لا يَتِمُّ إلا به، فهذا محضُ القياس الصحيح الموافق للسُّنَّة الصحيحة.. والله أعلم.

ومنها: جوازُ كذب الإنسانِ على نفسه وعلى غيره، إذا لم يتضمَّن ضررَ ذلك الغير إذا كان يُتوصل بالكذب إلى حقه، كما كذب الحجاجُ بن عِلاط على المسلمين، حتى أخذَ ماله من مكة من غير مضرةٍ لحقت المسلمين من ذلك الكذب، وأما ما نال من بمكة من المسلمين من الأذى والحزن، فمفسدةٌ يسيرة في جنب المصلحة التي حصلت بالكذب، ولا سيما تكميلَ الفرح والسرور، وزيادةَ الإيمان الذي حصل بالخبرِ الصادق بعد هذا الكذب، فكان الكذبُ سبباً في حصول هذه المصلحة الراجحة، ونظيرُ هذا الإمامُ والحاكمُ يوهمُ الخصمَ خلافَ الحق ليَتوصل بذلك إلى استعلامِ الحقِّ، كما أوهم سليمانُ بن داود إحدى المرأتينِ يَشقُّ الولدِ نصفين حتى توصلَ بذلك إلى معرفة عَيْنِ الأم.

ومنها: جوازُ بناء الرجلِ بامرأته في السفر، وركوبها معه على دابة بين الجيش.

ومنها: أن مَنْ قتل غيره بسُمِّ يَقْتُلُ مثله، قُتِلَ بِهِ قِصاصاً، كما قُتِلَتْ اليهوديةُ ببشر بن البراء.

ومنها: جوازُ الأكل من ذبائح أهل الكتاب، وِجْلُ طعامهم.

ومنها: قبولُ هدية الكافر. فإن قيل: فلعل المرأةَ قُتِلَتْ لنقض العهد لِحرابها بالسُّمِّ لا قِصاصاً، قيل: لو كان قتلها لنقض العهد، لُقِيت من حين أقرت أنها سمّت الشاة، ولم يتوقف قتلها على موت الأكل منها.

فإن قيل: فهلاً قُتِلَتْ بنقض العهد؟ قيل: هذا حُجَّةٌ مَنْ قال: إن الإمام مخيرٌ في ناقض العهد، كالأسير.

فإن قيل: فأنتم تُوجبون قتله حتماً كما هو منصوص أحمد، وإنما
القاضي أبو يعلى ومَن تبعه قالوا: يُخَيَّرُ الإمامُ فيه، قيل: إن كانت قصة الشاة
قبل الصُّلح، فلا حُجَّةَ فيها، وإن كانت بعد الصُّلح، فقد اخْتُلِفَ في نقضِ العهد
بقتل المسلم على قولين، فمَن لم ير النقضَ به، فظاهر، ومَن رأى النقضَ
به، فهل يتحتمُّ قتلُهُ، أو يُخَيَّرُ فيه، أو يفصلُ بينَ بعض الأسبابِ الناقضة
وبعضها، فيتحتمُّ قتلُهُ بسبب السبب، ويُخَيَّرُ فيه إذا نقضه بحرابه، ولحوقه
بدار الحرب، وإن نقضه بسواهما كالقتل، والزنى بالمسلمة، والتجسس
على المسلمين، وإطلاع العدو على عَوْرَاتِهِمْ؟ فالمنصوصُ: تَعَيُّنُ القتلِ،
وعلى هذا فهذه المرأةُ لما سَمَّتِ الشاةَ، صارت بذلك محاربة، وكان قتلُها
مُخَيَّراً فيه، فلما مات بعضُ المسلمين من السُّمِّ، قُتِلَتْ حتماً إما قِصاصاً،
وإما لنقضِ العهد بقتلها المسلم، فهذا محتمل.. والله أعلم.

واخْتُلِفَ في فتحِ حَيِّبَر: هل كان عَنوةً، أو كان بعضُها صلحاً، وبعضُها

عَنوة؟

(يتبع...)

@ فروى أبو داود من حديث أنس: ((أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم
غزا حَيِّبَرَ، فأصبناها عَنوةً فَجُمِعَ السَّبِي)).

وقال ابنُ إسحاق: سألتُ ابنَ شهاب، فأخبرني أن رسولَ الله صلى

الله عليه سلم افتتح حَيِّبَرَ عَنوةً بعد القتال.

وذكر أبو داود، عن ابن شهاب: ((بلغني أن رسولَ الله صلى الله عليه

وسلم افتتح حَيِّبَرَ عَنوةً بعد القتال، ونزل مَن نزل من أهلها على الجلاء بعد

القتال)).

قال ابنُ عبد البر: هذا هو الصحيح في أرضِ حَيْبَر، أنها كانت عَنوةً كُلِّها مغلوباً عليها، بخلافِ قَدَك، فإنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قسم جميعَ أرضِها على الغانمين لها، المُوَجِّفين عليها بالخيْلِ والرِّكاب، وهم أهلُ الحُدَيْبية، ولم يختلفِ العلماءُ أن أرضَ حَيْبَرٍ مقسومة، وإنما اختلفوا: هل تُقسم الأرض إذا غُنِمَتِ البلادُ أو توقَّفَ ؟

فقال الكوفيون: الإمامُ مخيَّرٌ بينِ قِسْمَتِها كما فعل رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بأرضِ حَيْبَر، وبين إيقافِها كما فعل عُمرُ بسوادِ العراق. وقال الشافعي: تُقسم الأرض كُلُّها كما قَسَمَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم حَيْبَرَ، لأن الأرضَ غنيمَةٌ كسائرِ أموالِ الكفار.

وذهب مالكٌ إلى إيقافِها اتباعاً لعمر، لأن الأرضَ مخصوصةً من سائرِ الغنيمَةِ بما فعل عمر في جماعةٍ من الصحابة من إيقافِها لمن يأتي بعده من المسلمين، وروى مالكٌ، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، قال: سمعتُ عمر يقول: ((لَوْلَا أَنْ يُتْرَكَ آخِرُ النَّاسِ لَا شَيْءَ لَهُمْ مَا افْتَتَحَ الْمُسْلِمُونَ قَرْيَةً إِلَّا قَسَمْتُهَا سُهْمَانًا كَمَا قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَيْبَرَ سُهْمَانًا)). وهذا يدل على أن أرضَ حَيْبَرٍ قُسمتْ كُلُّها سُهْمَانًا كما قال ابنُ إسحاق.

وأما مَنْ قال: إن حَيْبَرَ كان بعضُها صلحاً، وبعضُها عَنوةً، فقد وهم وعَلِطَ، وإنما دخلت عليهم الشبهةُ بالحِصنين اللّذين أسلمهما أهلُهما في حقن دمائهم، فلما لم يكن أهلُ ذينك الحِصنين من الرجال والنساء والذُرِّيَّة مغنومين، ظن أن ذلك لصلح، ولعمرى إن ذلك في الرجال والنساء والذُرِّيَّة، كضربٍ من الصلح، ولكنهم لم يتركوا أرضَهم إلا بالحصار والقتال، فكان حكمُ أرضِهما حكمَ سائرِ أرضِ حَيْبَرٍ كُلِّها عَنوةً غنيمَةً مقسومةً بين أهلِها.

وربما سُبِّهَ على مَنْ قَالَ: إِنْ نَصَفَ حَيْبَرَ صَلُحٌ، وَنَصَفَهَا عَنُوةٌ، بِحَدِيثِ
يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ يَسَارٍ: ((أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَسَمَ حَيْبَرَ نِصْفَيْنِ: نِصْفًا لَهُ، وَنِصْفًا لِلْمُسْلِمِينَ)).

قَالَ أَبُو عَمْرٍو: وَلَوْ صَحَّ هَذَا، لَكَانَ مَعْنَاهُ أَنَّ النَّصْفَ لَهُ مَعَ سَائِرِ مَنْ وَقَعَ
فِي ذَلِكَ النِّصْفِ مَعَهُ، لِأَنَّهَا قُسِمَتْ عَلَى سِتَّةِ وَثَلَاثِينَ سَهْمًا، فَوْقَ السَّهْمِ
لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَطَائِفَةٍ مَعَهُ فِي ثَمَانِيَةِ عَشْرٍ سَهْمًا، وَوَقَعَ سَائِرُ
النَّاسِ فِي بَاقِيهَا، وَكُلُّهُمْ مِمَّنْ شَهِدَ الْحُدَيْبِيَّةَ ثُمَّ حَيْبَرَ، وَلَيْسَتْ الْحِصُونُ الَّتِي
أَسْلَمَهَا أَهْلُهَا بَعْدَ الْحِصَارِ وَالْقِتَالِ صَلْحًا، وَلَوْ كَانَتْ صَلْحًا لَمَلَكَهَا أَهْلُهَا كَمَا
يَمْلِكُ أَهْلُ الصُّلْحِ أَرْضَهُمْ وَسَائِرَ أَمْوَالِهِمْ، فَالْحَقُّ فِي هَذَا مَا قَالَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ
دُونَ مَا قَالَهُ مُوسَى بْنُ عَقِبَةَ وَغَيْرِهِ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، هَذَا آخِرُ كَلَامِ أَبِي عَمْرٍو.
قُلْتُ: ذَكَرَ مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَنَّ حَيْبَرَ كَانَتْ بَعْضُهَا عَنُوةً، وَبَعْضُهَا
صَلْحًا، وَالْكُتَيْبَةُ أَكْثَرُهَا عَنُوةً، وَفِيهَا صَلْحٌ، قَالَ مَالِكٌ: وَالْكُتَيْبَةُ أَرْضُ حَيْبَرَ، وَهُوَ
أَرْبَعُونَ أَلْفَ عَذَقٍ.

وَقَالَ مَالِكٌ: عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ: ((أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَسَلَّمَ افْتَتَحَ بَعْضَ حَيْبَرَ عَنُوةً)).

فصل

فِي انْصِرَافِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ حَيْبَرَ إِلَى وَادِي الْقُرَى
ثُمَّ انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ حَيْبَرَ إِلَى وَادِي
الْقُرَى، وَكَانَ بِهَا جَمَاعَةٌ مِنَ الْيَهُودِ، وَقَدْ انْضَافَ إِلَيْهِمْ جَمَاعَةٌ مِنَ الْعَرَبِ،
فَلَمَّا نَزَلُوا اسْتَقْبَلَهُمْ يَهُودٌ بِالرَّمْيِ، وَهُمْ عَلَى غَيْرِ تَعَبَةٍ، فَقَتَلَ مِدْعَمُ عَبْدُ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ النَّاسُ: هَنِيئًا لَهُ الْجَنَّةُ، فَقَالَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((كَلَّا وَالَّذِي تَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّ الشَّمْلَةَ الَّتِي أَحَدَهَا يَوْمَ

حَيْبَرَ مِنَ الْمَعَانِمِ، لَمْ تُصِبْهَا الْمَقَاسِمُ لَتَشْتَعِلُ عَلَيْهِ تَارًا))، فلما سمع بذلك الناس، جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم بِشِرَاكِ أَوْ شِرَاكِينَ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : ((بِشِرَاكِ مِنْ تَارٍ أَوْ شِرَاكَانَ مِنْ نَارٍ)).

فَعَبَّأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصْحَابَهُ لِلْقِتَالِ، وَصَفَّهِمْ، وَدَفَعَ لَوَاءَهُ إِلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، وَرَايَةً إِلَى الْحُبَابِ بْنِ الْمَنْذَرِ، وَرَايَةً إِلَى سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، وَرَايَةً إِلَى عَبَّادِ بْنِ بَشْرٍ، ثُمَّ دَعَاهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ أَسْلَمُوا، أَحْرَزُوا أَمْوَالَهُمْ، وَحَقَنُوا دِمَاءَهُمْ وَحَسَابَهُمْ عَلَى اللَّهِ، فَبَرَزَ رَجُلٌ مِنْهُمْ، فَبَرَزَ إِلَيْهِ الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ، فَقَتَلَهُ، ثُمَّ بَرَزَ آخَرٌ، فَقَتَلَهُ، ثُمَّ بَرَزَ آخَرٌ، فَبَرَزَ إِلَيْهِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَتَلَهُ، حَتَّى قُتِلَ مِنْهُمْ أَحَدٌ عَشَرَ رَجُلًا، كَلِمًا قُتِلَ مِنْهُمْ رَجُلٌ، دَعَا مَنْ بَقِيَ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَكَانَتِ الصَّلَاةُ تَحْضُرُ ذَلِكَ الْيَوْمَ، فَيُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ، ثُمَّ يَعُودُ فَيَدْعُوهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ وَإِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَقَاتَلَهُمْ حَتَّى أَمْسَوْا، وَغَدَا عَلَيْهِمْ، فَلَمْ تَرْتَفِعِ الشَّمْسُ قَيْدَ رِمْحٍ حَتَّى أَعْطَوْا مَا بِأَيْدِيهِمْ، وَفَتَحَهَا عَنُودَ، وَغَنِمَهُ اللَّهُ أَمْوَالَهُمْ، وَأَصَابُوا أَثَاثًا وَمَتَاعًا كَثِيرًا، وَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِوَادِي الْقُرَى أَرْبَعَةَ أَيَّامٍ، وَقَسَمَ مَا أَصَابَ عَلَى أَصْحَابِهِ بِوَادِي الْقُرَى، وَتَرَكَ الْأَرْضَ وَالنَّخْلَ بِأَيْدِي الْيَهُودِ، وَعَامَلَهُمْ عَلَيْهَا، فَلَمَّا بَلَغَ يَهُودَ تَيْمَاءَ مَا وَاطَأَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْلَ حَيْبَرَ وَقَدَّكَ وَوَادِي الْقُرَى، صَالِحُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَقَامُوا بِأَمْوَالِهِمْ، فَلَمَّا كَانَ زَمْنُ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَخْرَجَ يَهُودَ حَيْبَرَ وَقَدَّكَ، وَلَمْ يُخْرَجْ أَهْلَ تَيْمَاءَ وَوَادِي الْقُرَى، لِأَنَّهُمَا دَاخِلَتَانِ فِي أَرْضِ الشَّامِ، وَيُرَى أَنْ مَا دُونَ وَادِي الْقُرَى إِلَى الْمَدِينَةِ حِجَازٌ، وَأَنْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الشَّامِ وَانصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَاجِعًا إِلَى الْمَدِينَةِ.

فلما كان ببعض الطريق، سار ليله حتى إذا كان ببعض الطريق أدركهم الكرى، عرس، وقال لبلال: ((اكلاً لنا الليل)) [فصلى بلال ما قدر له، ونام رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه فلما تقارب الفجر استند بلال إلى راحلته مُواجه الفجر]، فغلبت بلالاً عيناه، وهو مستند إلى راحلته، فلم يستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم ولا بلال، ولا أحد من أصحابه حتى ضربتهم الشمس، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أولهم استيقاظاً، فقَرَعَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم، فقال: ((أيُّ بلالٍ)) ؟ فقال: أخذَ بنفسى الذى أَحَدَ بِتَفْسِيكَ، بأبى أنت وأُمى يا رسولَ الله. فاقتادوا رواحلهم شيئاً حتى خرجوا من ذلك الوادى، ثم قال: ((هذا وادٍ به شيطانٌ))، فلما جاوزه، أمرهم أن ينزلوا وأن يتوضؤوا، ثم صَلَّى سُنَّةَ الفجر، ثم أمر بلالاً، فأقام الصلاة، وصَلَّى بالناس، ثم انصرف إليهم وقد رأى من فرعهم وقال: ((يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّ اللَّهَ قَبَضَ أَرْوَاحَنَا، وَلَوْ شَاءَ لَرَدَّهَا إِلَيْنَا فَيَجِئُ غَيْرِ هَذَا، فَإِذَا رَقَدَ أَحَدُكُمْ عَنِ الصَّلَاةِ أَوْ نَسِيَهَا، ثُمَّ قَرَعَ إِلَيْهَا فَلْيُصَلِّهَا كَمَا كَانَ يُصَلِّيهَا فِي وَقْتِهَا))، ثم التفت رسولُ الله صلى الله عليه وسلم إلى أبى بكر فقال: ((إِنَّ الشَّيْطَانَ أَتَى بِلَالًا، وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فَأَصْجَعَهُ فَلَمْ يَزَلْ يُهَدِّثُهُ كَمَا يُهَدِّئُ الصَّبِيَّ حَتَّى نَامَ))، ثم دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بلالاً، فأخبره بمثل ما أخبر به أبا بكر. وقد روى أن هذه القصة كانت فى مرجعهم من الحديبية ، وروى أنها كانت فى مرجعهم من غزوة تبوك ، وقد روى قصة النوم عن صلاة الصبح عمران بن حصين ، ولم يُوقَّت مدتها ، ولا ذكر فى أى غزوة كانت ، وكذلك رواها أبو قتادة كلاهما فى قصة طويلة محفوظة .

وروى مالك ، عن زيد بن أسلم : أن ذلك كان بطريق مكة ، وهذا

مرسل .

وقد روى شعبة ، عن جامع بن شداد ، قال : سمعتُ عبد الرحمن بن

أبى علقمة ، قال : سمعت عبد الله بن مسعود ، قال : أقبلنا مع رسول الله

صلى الله عليه وسلم زمن الحُدَيْبِيَّةِ ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم :

(هَلْ يَكُونُنا) ؟ . فقال بلال : أنا ... فذكر القصة .

لكن قد اضطربت الرواةُ فى هذه القصة ، فقال عبد الرحمن بن

مهدي عن شعبة ، عن جامع : إن الحارس فيها كان ابنَ مسعود ، وقال عُندَرُ

عنه : إن الحارس كان بلالاً ، واضطربت الرواية فى تاريخها ، فقال المعتمرُ

بنُ سليمان : عن شعبة عنه : إنها كانت فى غزوة تبوك ، وقال غيره عنه :

إنها كانت فى مرجعهم من الحُدَيْبِيَّةِ ، فدل على وهمٍ وقع فيها ، ورواية

الزهرى عن سعيد سالمة من ذلك .. وبالله التوفيق.

فصل

فى فقه هذه القصة

فيها : أن من نام عن صلاة أو نسيها ، فوقيتها حين يستيقظ أو يذكرها

وفيها : أن السنن الرواتب تُقَصَّى ، كما تُقَصَّى الفرائض ، وقد قضى

رسولُ الله صلى الله عليه وسلم سُنةَ الفجر معها ، وقضى سُنةَ الظهر

وحدها ، وكان هَدِيَّةُ صلى الله عليه وسلم قضاءَ السنن الرواتب مع

الفرائض .

وفيها : أن الفائتة يُؤدَّن لها ويُقام ، فإن فى بعض طرق هذه القصة ، أنه أمر بلالاً ، فنادى بالصلاة ، وفى بعضها : فأمر بلالاً ، فأدَّن وأقام ذكره أبو داود.

وفيها : قضاء الفائتة جماعة .

وفيها : قضاؤها على الفور لقوله : ((فليصلها إذا ذكرها)) ، وإنما أحرها عن مكان مُعرَّسهم قليلاً ، لكونه مكاناً فيه شيطان ، فارتحل منه إلى مكان خيرٍ منه ، وذلك لا يقوّت المبادرة إلى القضاء ، فإنهم فى شغل الصلاة وشأنها .

وفيها : تنبيه على اجتناب الصلاة فى أمكنة الشيطان . كالحمام ، والحشّ بطريق الأولى ، فإن هذه منازلُ التى يأوى إليها ويسكنها ، فإذا كان النبىُّ صلى الله عليه وسلم ، ترك المبادرة إلى الصلاة فى ذلك الوادى ، وقال : ((إن به شيطاناً)) ، فما الظن بماوى الشيطان وبيته .

فصل

فى رد المهاجرين إلى الأنصار منائحهم

ولما رجع رسولُ الله صلى الله عليه وسلم إلى المدينة ، ردَّ المهاجرون إلى الأنصار منائحهم التى كانوا منحوهم إياها من النخيل حين صار لهم بخيبر مالٌ ونخيلٌ ، فكانت أمُّ سُليم وهى أم أنس بن مالك أعطت رسولَ الله صلى الله عليه وسلم عِذاقاً ، فأعطاهن أمُّ أيمن مولاته ، وهى أمُّ أسامة بن زيد ، فردَّ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم على أمِّ سُليم عِذاقها ، وأعطى أمَّ أيمن مكانهن من حائطه مكان كل عِذقة عشرة .

فصل

وأقام رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فى المدينة بعد مقدّمه من حَيِّبٍ إلى شَوَّالٍ ، وبعث فى خلال ذلك السرايا .

فمنها : سريةُ أبى بكر الصّدِّيق رضى الله عنه إلى نجدٍ قبَلِ بنى قَزَارة ، ومعه سلمةُ بنُ الأكوع ، فوقع فى سهمه جاريةٌ حسناء ، فاستوهبها منه رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ، وفادى بها أسرى من المسلمين كانوا بمكة .

ومنها : سريةُ عمر بن الخطاب رضى الله عنه فى ثلاثين راكباً نحو هوازن ، فجاءهم الخبر ، فهربوا وجاؤوا محالهم ، فلم يَلْقَ منهم أحداً ، فانصرف راجعاً إلى المدينة ، فقال له الدليل : هل لك فى جمعٍ من حَتَّعَمَ جاؤوا سائرين ، وقد أجديت بلادهم ؟ فقال عمر : لم يأمرنى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بهم ، ولم يَعْرضَ لهم .

ومنها : سرية عبد الله بن رواحة فى ثلاثين راكباً ، فيهم عبد الله بن أنيس إلى يسير بن رِزَام اليهودى ، فإنه بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه يجمع عَطْفان ليغزوه بهم ، فأتوه بحَيِّبٍ فقالوا : أرسلنا إليك رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ليستعملك على حَيِّبٍ ، فلم يزالوا حتى تَبِعَهُم فى ثلاثين رجلاً مع كُلِّ رجل منهم رديفٌ من المسلمين ، فلما بلغوا قَرقرَةَ نيار وهى من حَيِّبٍ على ستة أميال ندم يسير ، فأهوى بيده إلى سيف عبد الله بن أنيس ، ففطن له عبد الله بن أنيس ، فزجر بعيره ، ثم اقتحم عن البعير يسوقُ القوم حتى إذا استمكن من يسير ، ضرب رجله فقطعها ، واقتحم يسير وفى يده مِخْرَشَ من شوحط ، فضرب به وجه عبد الله فشجّه مأمومة ، فانكفا كُلُّ رجل من المسلمين على رديفه ، فقتله غيرَ رجلٍ من اليهود أعجزهم شداً ، ولم يُصَبِّ من المسلمين أحدٌ ، وقدموا

على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فبصق فى شجّة عبد الله بن أنيس ، فلم تَقِحْ ، ولم تُؤذِه حتى مات .

ومنها : سريةُ بشير بن سعد الأنصارى إلى

بنى مُرّة بفدك فى ثلاثين رجلاً ، فخرج إليهم ، فلقى رِعاء الشاء ، فاستاق الشاء والتَّعم ، ورجع إلى المدينة ، فأدركه الطلبُ عند الليل ، فباثوا يرمونهم بالتبُّلِ حتى فنى تبُّلُ بشير وأصحابه ، فولّى منهم مَنْ ولى ، وأُصيب منهم مَنْ أُصيب ، وقاتل بشير قتالاً شديداً ، ورجع القومُ بتَّعمهم وشائهم ، وتحامل بشيرُ حتى انتهى إلى فدك ، فأقام عند يهود حتى برئت جِراحه ، فرجع إلى المدينة

ثم بعث رسولُ الله صلى الله عليه وسلم

سرية إلى الحُرَقَةِ من جُهينة ، وفيهم أسامةُ بن زيد ، فلما دنا منهم ، بعث الأميرُ الطلائع ، فلما رجعوا بخبرهم ، أقبل حتى إذا دنا منهم ليلاً ، وقد احتلبوا وهدؤوا ، قام فحمدَ الله ، وأثنى عليه بما هو أهله ، ثم قال : أوصيكم بتقوى الله وحده لا شريكَ له ، وأن تُطيعونى ، ولا تعصونى ، ولا تُخالفوا أمرى ، فإنه لا رأى لمن لا يُطاع ، ثم رتبهم وقال : يا فلان ، أنت وفلان ، ويا فلان أنت وفلان ، لا يُفارقُ كلُّ منكما صاحبه وزميله ، وإياكم أن يَزجِعَ أحدُ منكم ، فأقول : أين صاحبك ؟ فيقول لا أدرى ، فإذا كَبَّرْتُ ، فكَبَّروا ، وجَرَّدوا السيوف ، ثم كَبَّروا ، وحملوا حملة واحدة ، وأحاطوا بالقوم ، وأخذتهم سيوفُ الله ، فهم يضعونها منهم حيث شاؤوا ، وشعارهم : أَمِئْتُ ، وخرج أسامة فى أثر رجل منهم يقال له مرداسُ بن تَهيك ، فلما دنا منه ، وَلَحَمَهُ بالسيف ، قال لا إله إلا الله ، فقتله ، ثم استاقوا الشاء والتَّعم والذَّرِيَّةَ ، وكانت سُهمائُهم عشرة أبعرة لكل رجل أو عدلها من التَّعم ، فلما

قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَخْبَرَ بِمَا صَنَعَ أُسَامَةَ ، فَكَبَّرَ
ذَلِكَ عَلَيْهِ ، وَقَالَ : ((أَقْتَلْتُهُ بَعْدَ مَا قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ؟)) فَقَالَ : إِيَّمَا قَالَهَا
مَتَعُودًا ، قَالَ : ((فَهَلَّا شَقَقْتُ عَنْ قَلْبِهِ)) ثم قال : ((هِنَّ لَكَ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ)) ، فَمَا زَالَ يُكْرِرُ ذَلِكَ عَلَيْهِ حَتَّى تَمَنَّى أَنْ يَكُونَ أَسْلَمَ يَوْمئِذٍ وَقَالَ : يَا
رَسُولَ اللَّهِ ؛ أُعْطِيَ اللَّهُ عَهْدًا أَلَا أَقْتُلُ رَجُلًا يَقُولُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ((بَعْدَى)) فَقَالَ أُسَامَةُ : بَعْدَكَ .

فصل

فِي بَعْثِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى بَنِي الْمُلَوِّحِ بِالكَدِيدِ
وَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَالِبَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْكَلْبِيِّ
إِلَى بَنِي الْمُلَوِّحِ بِالكَدِيدِ ، وَأَمَرَهُ أَنْ يُغَيِّرَ عَلَيْهِمْ .
قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ : فَحَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ عَتْبَةَ ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
الْجَهَنِيِّ ، عَنْ جَنْدَبِ بْنِ مَكَيْثِ الْجُهَنِيِّ ، قَالَ : كُنْتُ فِي سَرِيَّتِهِ ، فَمَضِينَا حَتَّى
إِذَا كُنَّا بِقَدِيدِ لَيْقِيْنَا بِهِ الْحَارِثُ بْنُ مَالِكِ بْنِ الْبَرِّصَاءِ اللَّيْثِيِّ ، فَأَخَذَنَا ، فَقَالَ :
إِنَّمَا جِئْتُ لِأَسْلَمَ ، فَقَالَ لَهُ غَالِبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : إِنْ كُنْتَ إِنَّمَا جِئْتَ لِتَسْلَمَ ، فَلَا
يَصْرُكَ رِبَاطُ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ، وَإِنْ كُنْتَ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ ، اسْتَوْثِقْنَا مِنْكَ ، فَأَوْثَقَهُ رِبَاطًا
وَحَلَّفَ عَلَيْهِ رُوجِلًا أَسْوَدَ ، وَقَالَ لَهُ : امْكُثْ مَعَهُ حَتَّى نَمُرَ عَلَيْكَ ، فَإِذَا عَارَّكَ ،
فَاحْتِزَّ رَأْسَهُ ، فَمَضِينَا حَتَّى أَتَيْنَا بَطْنَ الْكَدِيدِ ، فَنَزَلْنَا عَشِيَّةً بَعْدَ الْعَصْرِ ،
فَبَعَثَنِي أَصْحَابِي إِلَيْهِ ، فَعَمَدْتُ إِلَى تَلٍّ يُطْلَعُنِي عَلَى الْحَاضِرِ ، فَانْبَطَحْتُ عَلَيْهِ ،
وَذَلِكَ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ ، فَخَرَجَ رَجُلٌ مِنْهُمْ ، فَنَظَرَ فَرَأَنِي مَنِبْطِحًا عَلَى
التَّلِّ ، فَقَالَ لِامْرَأَتِهِ : إِنِّي لَأَرَى سَوَادًا عَلَى هَذَا التَّلِّ مَا رَأَيْتُهُ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ ،
فَانظُرِي لَا تَكُونِي الْكِلَابُ اجْتَرَّتْ بَعْضَ أَوْعَيْتِكَ ، فَنَظَرْتُ ، فَقَالَتْ لَا وَاللَّهِ لَا
أَفْقَدُ شَيْئًا . قَالَ : فَنَاوَلِينِي قَوْسِي وَسَهْمِيْنِ مِنْ نَبْلِي ، فَنَاوَلْتَهُ ، فَرَمَانِي بِسَهْمِ ،

فوضعه فى جنبى، فنزعتة فوضعتُه ولم أتحرك، ثم رمانى بالآخر، فوضعه فى رأس منكبى، فنزعتُه فوضعتُه ولم أتحرك، فقال لامرأته: أما واللّه، لقد خالطه سهامى، ولو كان ربيئَةً لتحرك، فإذا أصبحتِ، فابتغى سَهْمَيَّ فحُذِيهما لا تمضغهما الكلاب علىّ، قال: فأمهلناهم حتى إذا راحت روائحهم، واحتلبوا وسكنوا، وذهبت عَتَمَةُ الليل، شننا عليهم الغارة، فقتلنا من قتلنا، واستقنا النَّعم، فوجهنا قافلين به، وخرج صريخُهم إلى قومهم، وخرجنا سِرَاعاً حتى نمر بالحارث بن مالك وصاحبه، فانطلقنا به معنا، وأتانا صريخُ الناس، فجاءنا ما لا قبَلَ لنا به، حتى إذا لم يكن بيننا وبينهم إلا بطنُ الوادى من قُدَيْدٍ، أرسل اللّه عَزَّ وَجَلَّ من حيث شاء سيلاً، لا واللّه ما رأينا قبل ذلك مطراً، فجاء بما لا يقدر أحد يقْدَمُ عليه، فلقد رأيتُهم وقوفاً ينظرون إلينا ما يقْدِرُ أحد منهم أن يقْدَمَ عليه، ونحن تحْدوها، فذهبنا سِرَاعاً حتى أسندناها فى المُشَلَّل، ثم حدرناها عنه، فأعجزنا القومَ بما فى أيدينا.

وقد قيل: إن هذه السرية هى السرية التى قبلها.. واللّه أعلم.

فصل

ثم قدم حُسيل بن ثويرة، وكان دليلَ النبى صلى الله عليه وسلم إلى حَيْبِر، فقال له النبىُّ صلى الله عليه وسلم: ((ما وراءك))؟ قال: تركتُ جمعاً من يَمَنٍ وَعَطَقَانَ وَحَيَّانَ، وقد بعث إليهم عُيينة: إما أن تسيروا إلينا، وإما أن نسيرَ إليكم، فأرسلوا إليه أن يسِرْ إلينا، وهم يُريدونك، أو بعضَ أطرافك، فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر وعمر، فذكر لهما ذلك، فقالا جميعاً: ابعث بشير بن سعد، فعقد له لواء، وبعث معه ثلاثمائة رجل، وأمرهم أن يسيروا الليل، ويكمنوا النهار، وخرج معهم حُسيل دليلاً، فساروا الليل وكمناو النهار، حتى أتوا أسفلَ حَيْبِر، حتى دَتَوْا مِنَ القوم، فأغاروا على

سرحهم وبلغ الخبر جمعهم فتفرقوا، فخرج بشير في أصحابه حتى أتى محالهم، فيجدها ليس بها أحد، فرجع بالتعم، فلما كانوا بسلاح، لثوا عيناً لعيينة، فقتلوه، ثم لثوا جمع عيينة وعيينة لا يشعُر بهم، فناوشوهم، ثم انكشف جمع عيينة، وتبعهم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأصابوا منهم رجلين، فقَدِمُوا بهما على النبي صلى الله عليه وسلم، فأسلما فأرسلهما.

وقال الحارث بن عوف لعيينة وقد لقيه منهزماً تعدو به فرسه: قف. قال لا أقدر خلفي الطلب، فقال له الحارث: أما أن لك أن تُبصر بعض ما أنت عليه، وأن محمداً قد وطأ البلاد، وأنت تُوضع في غير شيء؟ قال الحارث: فأقمث من حين زالت الشمس إلى الليل وما أرى أحداً، ولا طلبوه إلا الرعب الذي دخله.

فصل

سرية ابن أبي حدرد

وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن أبي حدرد الأسلمي في سرية، وكان من قصته ما ذكر ابن إسحاق، أن رجلاً من جشم بن معاوية، يقال له: قيس بن رفاعه، أو رفاعه بن قيس، أقبل في عدد كثير حتى نزلوا بالغابة يريد أن يجمع قيساً على محاربة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان ذا اسم وشرف في جشم، قال: فدعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجلين من المسلمين، فقال: ((اخرجوا إلى هذا الرجل حتى تأثوا منه بخبر وعلم))، فقدم إلينا شارفاً عجفاءً، فحمل عليها أحدنا، فوالله ما قامت به ضعفاً حتى دعمها الرجال من خلفها بأيديهم حتى استقلت وما كادت، وقال: ((تبلغوا على هذه)) فخرجنا ومعنا سيلاخنا من النبل والسيوف، حتى

إذا جئنا قريباً من الحاضر مع غروب الشمس، فكَمَنْتُ في ناحيةٍ، وأمرتُ صاحبِي، فكمنا في ناحية أُخرى من حاضر القوم، قلت لهما: إذا سمعتماني قد كَبَّرْتُ وشددتُ في ناحية العسكر، فكَبِّرَا وشدَّا معي، فوالله إنا كذلك ننتظر أن نرى غِرة أو نرى شيئاً، وقد عَشِينَا الليلُ حتى ذهبت فحمة العشاء، وقد كان لهم راع قد سرح في ذلك البلد، فأبطأ عليهم، حتى تخَوَّفُوا عليه، فقام صاحبُهُم رِفاعة بن قيس، فأخذ سيفَه، فجعله في عنقه، وقال: والله لأتَبَعَنَّ أثر راعينا هذا، والله لقد أصابه شرٌّ، فقال نفر ممن معه: والله لا تذهبُ، نحنُ نكفيكَ. فقال: والله لا يذهبُ إلا أنا. قالوا: فنحن معك، وقال: والله لا يتبغنى منكم أحد، وخرج حتى يمرَّ بي، فلما أمكنني، نفحته بسهم فوضعتُه في فؤاده، فوالله ما تكلم، فوثبتُ إليه فاحتزرتُ رأسه، ثم شددتُ في ناحية العسكر، وكَبَّرْتُ، وشدَّ صاحباي فكَبِّرَا، فوالله ما كان إلا النجاءُ ممن كان فيه: عندك عندك بكلِّ ما قدرُوا عليه من نسائهم وأبنائهم، وما خفَّ معهم من أموالهم، واستقنا إبلاً عظيمة، وغنماً كثيرة، فجئنا بها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وجئتُ برأسه أحمله معي، فأعطاني من تلك الإبل ثلاثة عشر بعيراً في صداقي، فجمعتُ إلى أهلي، وكنْتُ قد تزوجتُ امرأة من قومي، فأصدقته مائتي درهم، فجئتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم أستعيئه على نكاحي، فقال: ((والله ما عندي ما أعينك))، فلبثتُ أياماً، ثم ذكر هذه السرية.

فصل

في بعثه سرية إلى إصم

وبعث سرية إلى إصم، وكان فيهم أبو قتادة، ومُحَلِّم بن جَنَامَةَ في نفر من المسلمين، فمرَّ بهم عامِرُ بن الأضبط الأشجعي على قَعودٍ له معه مُتَبِّعٌ

له، ووطبُ من لبن، فسلم عليهم بتحية الإسلام، فأمسكوا عنه، وحمل عليه
مُحَلَّم بنُ جَنَامَةَ فقتله لشيء كان بينه وبينه، وأخذ بعيره ومُتَيِّعَه، فلما قَدِمُوا
على رسول الله صلى الله عليه وسلم، أخبروه الخبر، فنزل فيهم القرآن:

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى
إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَصَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَعَاذٌ كَثِيرَةٌ،
كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا، إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا {
[النساء: 94]، فلما قدموا، أُخِيرَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بذلك،

فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: ((أقتلته بعد ما قال آمنتُ بالله؟)).

ولما كان عامُ حَيِّرٍ، جاء عُيَيْنَةُ بن بدرٍ يطلبُ بِدَمِ عامر بن الأصبط
الأشجعي وهو سيِّدُ قَيْسٍ، وكان الأقرعُ بنُ حابسٍ يُرَدُّ عن مُحَلَّمٍ، وهو سيِّدُ
خَيْدِفٍ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقوم عامر: ((هَلْ لَكُمْ أَنْ
تَأْخُذُوا الْآنَ مِنَّا حَمْسِينَ بَعِيرًا وَحَمْسِينَ إِذَا رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ))؟ فقال عُيَيْنَةُ
بنُ بدرٍ: والله لا أدعُه حتى أذيقَ نساءه من الحُرقة مثل ما أذاق نساءي، فلم
يزل به حتَّى رَضُوا بالدية، فجاؤوا بِمُحَلَّمٍ حتى يستغفر له رسولُ الله صلى
الله عليه وسلم، فلما قام بين يديه، قال: ((اللَّهُمَّ لَا تَغْفِرْ لِمُحَلَّمٍ)) وقالها
ثلاثاً، فقام وإنه ليتلقى دموعه بطرف ثوبه .

قال ابن إسحاق: وزعم قومه أنه استغفر له بعد ذلك، قال ابن إسحاق:

وحدَّثني سالم أبو النصر، قال: لم يقبلوا الدية حتى قام الأقرعُ بنُ حابسٍ،
فخلا بهم، فقال: يا معشر قَيْسٍ؛ سألكم رسولُ الله صلى الله عليه وسلم
قتيلاً تتركونه ليُصلحَ به بين النَّاسِ، فمنعتموه إياه . أفأمنتُم أن يغضبَ عليكم
رسولُ الله صلى الله عليه وسلم، فيغضبَ اللهُ عليكم لِعِصْبِهِ، أو يلعنَكم
رسولُ الله صلى الله عليه وسلم، فيلعنَكم اللهُ بلعنته، والله لئُسْلِمَنَّه إلى

رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو لَاتَيْنَّ بخمسين من بنى تميم كُلَّهُمْ يشهدون أن القتل ما صَلَّى قَطَّ فَلأُطْلَنَ دمه، فلما قال ذلك: أخذوا الدية .

فصل

فى سرية عبد الله بن خُذافة السَّهمى

ثبت فى ((الصحيحين)) من حديث سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: نزلَ قوله تعالى : **يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنكُمْ** {النساء: 59}، فى عبد الله بن خُذافة السَّهمى بعثه رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فى سَرِيَّةٍ .

وثبت فى ((الصحيحين)) أيضاً من حديث الأعمش، عن سعيد بن عُبيدة، عن أبى عبد الرحمن السُّلمى، عن علىِّ رضى الله عنه، قال: استعملَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم رجلاً من الأنصارِ على سَرِيَّةٍ، بعثهم وأمرهم أن يسمِعُوا له وَيُطِيعُوا، قال: فأغضبوه فى شىءٍ، فقال: اجمعوا لى حَطَباً، فجمعوا، فقال: أَوْقِدُوا نارا، فأوقدوا، ثم قال: ألم يَأْمُرْكُمْ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم أن تسمعُوا لى وتُطِيعُوا؟ قالوا: بلى، قال: فادْخُلُوهَا، قال: فنظر بعضهم إلى بعضٍ، وقالوا: إنما قَرَرْنَا إلى رسولِ الله صلى الله عليه وسلم من النَّارِ فَسَكَنَ عَصْبُهُ، وَطُفِنَتِ النَّارُ، فلما قَدِمُوا على رسولِ الله صلى الله عليه وسلم ذكروا ذلك له فقال: ((لَوْ دَخَلُوهَا مَا حَرَجُوا مِنْهَا، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فى المَعْرُوفِ)). وهذا هو عبد الله بن خُذافة السَّهمى .

فإن قيل: فلو دخلوها دخلوها طاعة لله ورَسُولِهِ فى ظنهم، فكانوا متَأَوِّلين مخطئين، فكيف يُحَلِّدُونَ فيها؟ قيل: لما كان إلقاء نفوسهم فى النار معصيةً يكونون بها قاتلى أنفسهم، فهُمُّوا بالمُبَادرة إليها من غير اجتهاد

منهم: هل هُو طاعةٌ وقُربة، أو معصيةٌ؟ كانوا مُقَدِّمِينَ على ما هو محرَّم عليهم، ولا تَسوَعُ طاعةٌ ولى الأمر فيه، لأنه لا طاعةَ لمخلوق في معصية الخالق، فكانت طاعةٌ مَنْ أمرهم بدخول النار معصيةً لله ورسوله، فكانت هذه الطاعة هي سببَ العُقوبة، لأنها نفسُ المعصية، فلو دخلوها، لكأنوا عُصاةً لله ورسوله، وإن كانوا مطيعين لولى الأمر، فلم تدفع طاعتهم لولى الأمرِ معصيتهم لله ورسوله، لأنهم قد عَلِمُوا أن مَنْ قتل نفسه، فهو مستحقٌ للوعيد، واللهُ قد نهاهم عن قتل أنفسهم، فليس لهم أن يُقَدِّمُوا على هذا النهى طاعة لمن لا تَحِبُّ طاعته إلا في المعروف .

فإذا كان هذا حُكْمَ مَنْ عَدَّبَ نفسه طاعة لولى الأمر، فكيف مَنْ عَدَّبَ مسلماً لا يجوز تعذيبه طاعة لولى الأمر .

وأيضاً فإذا كان الصحابةُ المذكورون لو دخلوها لما خرجوا منها مع قصدِهم طاعةَ الله ورسوله بذلك الدخولِ، فكيف بمن حمله على ما لا يجوز من الطاعة الرغبة والرغبة الدنيوية .

وإذا كان هؤلاء لو دخلوها، لما خرجوا منها مع كونهم قصدوا طاعة الأمير، وظنُّوا أن ذلك طاعةٌ لله ورسوله، فكيف بمن دخلها من هؤلاء المُتَّبِسين إخوان الشياطين، وأوهَمُوا الجَهَّالَ أن ذلك ميراثٌ من إبراهيم الخليل، وأن النار قد تصيرُ عليهم بَرْدًا وسلاماً، كما صارت على إبراهيم، وخيارٌ هؤلاء ملبوسٌ عليه يظنُّ أنه دخلها بحال رحمانى، وإنما دخلها بحالِ شيطانى، فإذا كان لا يعلم بذلك، فهو ملبوس عليه، وإن كان يعلم به، فهو مُلَبَّسٌ على الناس يُوهمهم أنه من أولياء الرحمن، وهو من أولياء الشيطان، وأكثرهم يدخلها بحال بُهتانى وتحيلِ إنسانى، فهم فى دخولها فى الدنيا ثلاثة أصناف: ملبوسٌ عليه، وملبَّس، ومتحيلٌ، ونار الآخرة أشد عذاباً وأبقى

فصل

فى عُمرَة القضيَّة

قال نافع: كانت فى ذى القعدة سنة سبع، وقال سليمان التيمى: لما رجع رسولُ الله صلى الله عليه وسلم من خيبر، بعث السرايا، وأقام بالمدينة حتى استهل ذو القعدة، ثم نادى فى الناس بالخروج.

قال موسى بن عقبة: ثم خرج رسولُ الله صلى الله عليه وسلم من العام المقبل من عام الحديبية معتمراً فى ذى القعدة سنة سبع، وهو الشهر الذى صدّه فيه المشركون عن المسجد الحرام، حتى إذا بلغ يأجج، وضع الأداة كلها: الجحف والمجان، والتبل والرماح، ودخلوا بسلاح الراكب السيوف، وبعث رسولُ الله صلى الله عليه وسلم جعفر بن أبى طالب بين يديه إلى ميمونة بنت الحارث ابن حزن العامرية، فخطبها إليه، فجعلت أمرها إلى العباس بن عبد المطلب، وكانت أختها أم الفضل تحته، فزوجها العباس رسولَ الله صلى الله عليه وسلم، فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم، أمر أصحابه فقال: ((اكتشفوا عن المتأكب، واسعوا فى الطواف))، ليرى المشركون جلدَهم وفؤوتهم. وكان يكأيدهم بكل ما استطاع، فوقف أهل مكة: الرجال والنساء والصبيان، ينظرون إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه وهم يطوفون بالبیت، وعبدُ الله بن راحة بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم يرتجز متوشحاً بالسيف يقول:

حَلُّوا بَنَى الكُفَّارِ عَن سَبِيلِهِ	قَدْ أَتَرَ الرَّحْمَنُ فى تَنْزِيلِهِ
فى صُحُفٍ تُنَلَى عَلَى رَسُولِهِ	يَا رَبِّ إِنِّى مُؤْمِنٌ بِقِيلِهِ
إِنِّى رَأَيْتُ الحَقَّ فى قُبُولِهِ	الْيَوْمَ نَصْرِبْكُمْ عَلَى تَأْوِيلِهِ
صَرْباً يُزِيلُ الهَامَ عَن مَقِيلِهِ	وَيُدْهِلُ الحَلِيلَ عَن حَلِيلِهِ

وتغيب رجال من المشركين كراهية أن ينظروا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حَتَقًا وغيظًا، فأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة ثلاثًا، فلما أصبح من اليوم الرابع، أتاه سهيل بن عمرو، وحويط بن عبد العزى، ورسول الله صلى الله عليه وسلم فى مجلس الأنصار يتحدث مع سعد بن عبادة، فصاح حويطب: نناشدك الله والعقد لما خرجت من أرضنا، فقد مضت الثلاث، فقال: سعد بن عبادة: كذبت لا أم لك، ليست بأرضك ولا أرض آبائك، والله لا نخرج، ثم نادى رسول الله صلى الله عليه وسلم حويطبا أو سهيلا، فقال: ((إني قد تكحنت منكم امرأة فما يضركم أن أمكت حتى أدخل بها، وتضع الطعام، فتأكل، وتأكلون معنا))، فقالوا: نناشدك الله والعقد إلا خرجت عنا، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا رافع، فأذن بالرحيل، وركب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نزل بطن سرف، فأقام بها، وخلف أبا رافع ليحمل ميمونة إليه حين يمسى، فأقام حتى قدمت ميمونة ومن معها، وقد لقوا أذى وعناء من سفهاء المشركين وصبيانهم، فبنى بها بسرف، ثم أدلج وسار حتى قدم المدينة، وقدّر الله أن يكون قبر ميمونة بسرف حيث بنى بها.

(يتبع...)

@

فصل

فى زواجه صلى الله عليه وسلم بميمونة رضى الله عنها
وأما قول ابن عباس: ((إن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة، وهو محرّم، وبنى بها وهو حلال)) فمما استدرك عليه، وعُدّ من

وهمه، قال سعيد بن المسيّب: ووهم ابن عباس وإن كانت خالته، ما تزوّجها رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا بعد ما حلّ. ذكره البخارى.

وقال يزيد بن الأصم عن ميمونة: تزوّجنى رسول الله صلى الله عليه وسلم وتحنّ حلالاً ينسرف. رواه مسلم.

وقال أبو رافع: تزوّج رسول الله صلى الله عليه وسلم ميمونة، وهو حلال، وبنتى بها وهو حلال، وكنتُ الرسولَ بينهما. صحّ ذلك عنه.

وقال سعيد بن المسيّب: هذا عبد الله بن عباس يزعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نكح ميمونة وهو مُحْرَمٌ، وإنما قدّم رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة، وكان الحِلُّ والنكاحُ جميعاً، فسُبَّه ذلك على الناس.

وقد قيل: إنه تزوّجها قبل أن يُحْرَمَ، وفى هذا نظر إلا أن يكونَ وكّل فى العقد عليها قبل إحرامه، وأظنُّ الشافعى ذكر ذلك قولاً، فالأقوال ثلاثة:

أحدها: أنه تزوّجها بعد حلّه من العُمرة، وهو قولُ ميمونة نفسها، وقولُ السفير بينها وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو أبو رافع، وقولُ سعيد بن المسيّب، وجمهورِ أهل النقل.

والثانى: أنه تزوّجها وهو مُحْرَمٌ، وهو قولُ ابن عباس، وأهل الكوفة وجماعة

والثالث: أنه تزوّجها قبل أن يُحْرَمَ.

وقد حُمِلَ قولُ ابن عباس أنه تزوّجها وهو مُحْرَمٌ، على أنه تزوّجها فى الشهر الحرام، لا فى حال الإحرام، قالوا: ويُقال: أحرم الرجلُ: إذا عقد الإحرام، وأحرم: إذا دخل فى الشهر الحرام، وإن كان حلالاً بدليل قول الشاعر:

قَتَلُوا ابْنَ عَقَّانَ الْخَلِيفَةَ مُحْرِمًا وَرِعَاءَ قَلَمٍ أَرِ مِثْلَهُ مَقْتُولًا

وإنما قتلوه فى المدينة حلالاً فى الشهر الحرام.

وقد روى مسلم فى ((صحيحه)) من حديث عُثْمَانَ بن عَفَّان رضى الله عنه، قال: سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول: ((لَا يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ وَلَا يَنْكَحُ، وَلَا يَخْطُبُ)).

ولو قُدِّرَ تعارضُ القولِ والفِعْلِ ههنا، لوجب تقديمُ القولِ، لأن الفِعْلَ موافق للبراءة الأصلية، والقولُ ناقل عنها، فيكون رافعاً لحكم البراءة الأصلية، وهذا موافق لقاعدة الأحكام، ولو قُدِّمَ الفِعْلُ، لكان رافعاً لموجب القول، والقولُ رافع لموجب البراءة الأصلية، فيلزمُ تغييرُ الحكم مرتين، وهو خلاف قاعدة الأحكام.. والله أعلم.

فصل

فى حضانة ابنة حمزة بن عبد المطلب وما فيها من الفقه
ولما أراد النبىُّ صلى الله عليه وسلم الخروجَ من مكة، تبعتهُم ابنةُ حمزة تُنادى: يا عَمُّ يَا عَمُّ، فتناولها علىُّ بنُ أبى طالب رضى الله عنه، فأخذ بيدها، وقال لِفاطمة: دونك ابنةَ عَمِّكِ، فحملتها، فاختم فيها علىُّ وزيدُ وجعفرُ، فقال على: أنا أخذتها، وهى ابنةُ عمى، وقال جعفرُ: ابنةُ عمى وخالتها تحتى، وقال زيد: ابنةُ أخى، فقضى بها رسولُ الله صلى الله عليه وسلم لخالتها، وقال: ((الْخَالَةُ بِمَنْزِلَةِ الْأُمِّ))، وقال لعلى: ((أَنْتَ مِنِّي وَأَنَا مِنْكَ))، وقال لجعفر: ((أَشْبَهْتَ خَلْقِي وَخُلُقِي))، وقال لزيد: ((أَنْتَ أَحْوَنًا وَمَوْلَانَا)). متفق على صحته.

وفى هذه القصة من الفقه: أن الخالة مقدّمة فى الحضانة على سائر الأقارب بعد الأبوين.

وأن تزوّج الحاضنة بقريب من الطفل لا يسقط حضانتها، نص أحمد رحمه الله تعالى فى رواية عنه على أن تزويجها لا يسقط حضانتها فى

الجارية خاصة، واحتج بقصة بنت حمزة هذه، ولما كان ابن العم ليس محرماً لم يُفرّق بينه وبين الأجنبي في ذلك، وقال: تزوّج الحاضنة لا يسقط حضانتها للجارية، وقال الحسن البصرى لا يكون تزوّجها مُسقطاً لحضانتها بحال دكراً كان الولد أو أنثى، وقد اختلف في سقوط الحضانة بالنكاح على أربعة أقوال: أحدها: تسقط به دكراً كان أو أنثى، وهو قول مالك، والشافعى، وأبى حنيفة، وأحمد في إحدى الروايات عنه.

والثانى لا تسقط بحال، وهو قول الحسن، وابن حزم.

والثالث: إن كان الطفل بنتاً، لم تسقط الحضانة، وإن كان دكراً

سقطت، وهذه رواية عن أحمد رحمه الله تعالى، وقال في رواية مهنا: إذا تزوّجت الأم وإبنتها صغيراً، أُخِذَ منها، قيل له: والجارية مثلُ الصبي؟ قال: لا، الجارية تكون معها إلى سبع سنين، وحكى ابن أبى موسى روايةً أخرى عنه: أنها أحقُّ بالبنت وإن تزوّجت إلى أن تبلغ.

والرابع: أنها إذا تزوّجت بنسب من الطفل، لم تسقط حضانتها، وإن تزوّجت بأجنبي، سقطت، ثم اختلف أصحابُ هذا القول على ثلاثة أقوال: أحدها: أنه يكفي كونه نسبياً فقط، محرماً كان أو غير محرّم، وهذا ظاهرُ كلام أصحاب أحمد وإطلاقهم.

الثانى: أنه يُشترط كونه مع ذلك ذا رحم محرّم، وهو قولُ الحنيفة.

الثالث: أنه يُشترط مع ذلك أن يكون بينه وبين الطفل ولادة، بأن يكون

جداً للطفل، وهذا قولُ بعض أصحاب أحمد، ومالك، والشافعى.

وفى القصة حُجّة لمن قدّم الخالة على العمّة، وقرابة الأم على قرابة

الأب، فإنه قضى بها لخالتها، وقد كانت صفيّة عمّتها موجودةً إذ ذاك، وهذا

قولُ الشافعى، ومالك، وأبى حنيفة، وأحمد في إحدى الروايتين عنه.

وعنه رواية ثانية: أن العمّة مقدّمة على الخالة، وهى اختيارٌ شيخنا.
وكذلك نساء الأب يُقدّمن على نساء الأم، لأن الولاية على الطفل فى الأصل للأب، وإنما قُدِّمَتْ عليه الأمُّ لمصلحة الطفل وكمال تربيته، وشفقتها وحنوها، والإناثُ أقومٌ بذلك من الرجال، فإذا صار الأمر إلى النساء فقط، أو الرجال فقط، كانت قرابةُ الأب أولى من قرابة الأم، كما يكون الأبُّ أولى من كل ذكر سواه، وهذا قوى جداً.

ويُجاب عن تقديم خالة ابنة حمزة على عمّتها بأن العمّة لم تطلّب الحضانة، والحضانة حق لها يُقضى لها به بطلبه، بخلاف الخالة، فإن جعفرًا كان نائباً عنها فى طلب الحضانة، ولهذا قضى بها النبىُّ صلى الله عليه وسلم لها فى غيبتها.

وأيضاً فكما أن لِقْرابة الطفل أن يمنع الحاضنة من حضانة الطفل إذا تزوّجت، فللزواج أن يمنعها من أخذه وتفرغها له، فإذا رضى الزوج بأخذه حيث لا تسقط حضانتها لِقْرابته، أو لكون الطفل أنثى على رواية، مُكِّتٌ من أخذه وإن لم يرض، فالحق له، والزواج ههنا قد رضى وخاصم فى القصة، وصفيّة لم يكن منها طلب.

وأيضاً فابن العم له حضانة الجارية التى لا تُشْتَهَى فى أحد الوجهين، بل وإن كانت تُشْتَهَى، فله حضانتها أيضاً، وتُسَلَّم إلى امرأة ثقة يختارها هو، أو إلى محرمه، وهذا هو المختارُ لأنه قريبٌ من عصباتها، وهو أولى من الأجنب والحاكم، وهذه إن كانت طفلة فلا إشكال، وإن كانت ممن يُشْتَهَى، فقد سُلِّمَتْ إلى خالتها، فهى وزوجها من أهل الحضانة. والله أعلم.

وقول زيد: ابنة أختى، يُريد الإخاء الذى عقده رسولُ الله صلى الله عليه وآله وسلم بينه وبين حمزة لما واخى بين المهاجرين، فإنه واخى بين أصحابه

مرتين، فواخى بين المهاجرين بعضهم مع بعض قبل الهجرة على الحقِّ
والمواساة، وأخى بين أبى بكر وعمر، وبين حمزة وزيد بن حارثة، وبين
عثمان وعبد الرحمن بن عوف، وبين الزبير وابن مسعود، وبين عبيدة بن
الحارث وبلال، وبين مصعب بن عمير وسعد بن أبى وقاص، وبين أبى عبيدة
وسالم مولى أبى حذيفة، وبين سعيد بن زيد وطلحة بن عبيد الله.
والمرة الثانية: آخى بين المهاجرين والأنصار فى دار أنس بن مالك بعد
مقدمه المدينة.

فصل

فى الاختلاف فى سبب تسمية هذه العُمره بعُمره القضاء
واختِلفَ فى تسمية هذه العُمره بعُمره القضاء، هل هو لكونها قضاءً
للعُمره التى صُدُّوا عنها، أو من المقاضاة؟ على قولين تقدِّما، قال الواقدى:
حدَّثنى عبد الله بن نافع، عن أبىه، عن ابن عمر، قال: لم تكن هذه العُمره
قضاء، ولكن كان شرطاً على المسلمين أن يعتمروا فى الشَّهر الذى
حاصرهم فيه المشركون .

واختلف الفقهاء فى ذلك على أربعة أقوال:
أحدها: أن مَنْ أحصر عن العُمره يلزمه الهدى والقضاء، وهذا إحدى
الروايات عن أحمد، بل أشهرها عنه .
والثانى لا قضاء عليه، وعليه الهدى، وهو قول الشافعى، ومالك فى
ظاهر مذهبه، ورواية أبى طالب عن أحمد .

والثالث: يلزمه القضاء، ولا هدى عليه، وهو قول أبى حنيفة .
والرابع لا قضاء عليه، ولا هدى، وهو إحدى الروايات عن أحمد .

فَمَنْ أَوْجَبَ عَلَيْهِ الْقِضَاءَ وَالْهَدْيَ، اِحْتَجَّ بِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابَهُ نَحَرُوا الْهَدْيَ حِينَ صُدُّوا عَنِ الْبَيْتِ، ثُمَّ قَصَّوْا مِنْ قَابِلٍ، قَالُوا:
وَالْعُمْرَةَ تَلْزِمُ بِالشَّرْعِ فِيهَا، وَلَا يَسْقُطُ الْوَجُوبُ إِلَّا بِفَعْلِهَا، وَنَحَرَ الْهَدْيَ لِأَجْلِ
التَّحَلُّلِ قَبْلَ تَمَامِهَا، وَقَالُوا: وَظَاهِرُ الْآيَةِ يُوجِبُ الْهَدْيَ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى : فَإِنْ
أُخْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ { [البقرة: 196]

وَمَنْ لَمْ يُوجِبْهُمَا، قَالُوا: لَمْ يَأْمُرِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِينَ
أُخْصِرُوا مَعَهُ بِالْقِضَاءِ وَلَا أَحَدًا مِنْهُمْ، وَلَا وَقَفَ الْجِلُّ عَلَى نَحْرِهِمُ الْهَدْيَ، بَلْ
أَمَرَهُمْ أَنْ يَخْلُقُوا رُؤُوسَهُمْ، وَأَمَرَ مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ أَنْ يَنْحَرَ هَدْيَهُ .
وَمَنْ أَوْجَبَ الْهَدْيَ دُونَ الْقِضَاءِ اِحْتَجَّ بِقَوْلِهِ : فَإِنْ أُخْصِرْتُمْ فَمَا
اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ {.

وَمَنْ أَوْجَبَ الْقِضَاءَ دُونَ الْهَدْيِ، اِحْتَجَّ بِأَنَّ الْعُمْرَةَ تَلْزِمُ بِالشَّرْعِ، فَإِذَا
أُخْصِرَ، جَازَ لَهُ تَأْخِيرُهَا لِعِذْرِ الْإِحْصَارِ، فَإِذَا زَالَ الْحَصْرُ، أَتَى بِهَا بِالْوَجُوبِ
السَّابِقِ، وَلَا يُوجِبُ تَخَلُّلَ التَّحَلُّلِ بَيْنَ الْإِحْرَامِ بِهَا أَوْلًا، وَبَيْنَ فَعْلِهَا فِي وَقْتِ
الْإِمْكَانِ شَيْئًا، وَظَاهِرُ الْقُرْآنِ يَرُدُّ هَذَا الْقَوْلَ، وَيُوجِبُ الْهَدْيَ دُونَ الْقِضَاءِ،
لأنَّه جَعَلَ الْهَدْيَ هُوَ جَمِيعَ مَا عَلَى الْمُخْصِرِ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ يُكْتَفَى بِهِ مِنْهُ.
وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

فصل

فِي أَنَّ الْمُخْصِرَ يَنْحَرُ هَدْيَهُ وَقْتِ حَصْرِهِ
وَفِي نَحْرِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا أُخْصِرَ بِالْحَدِيثِيَّةِ، دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ
الْمُخْصِرَ يَنْحَرُ هَدْيَهُ وَقْتِ حَصْرِهِ، وَهَذَا لَا خِلَافَ فِيهِ إِذَا كَانَ مُخْرِمًا بِعُمْرَةٍ،
وَإِنْ كَانَ مَفْرَدًا أَوْ قَارِنًا، فَفِيهِ قَوْلَانِ:

أحدهما: أن الأمر كذلك، وهو الصحيح لأنه أحد التُسكين، فجاز الحل منه، ونحرُّ هَدْيِهِ وقت حصره، كالعُمره، لأن العُمره لا تفوت، وجميعُ الزمان وقتٌ لها، فإذا جاز الحلُّ منها ونحرُّ هَدْيِها من غير خشية فواتها، فالحجُّ الذى يُخشى فواته أولى، وقد قال أحمد فى رواية حنبل: إنه لا يحلُّ، ولا ينحرُّ الهدى إلى يوم النحر، ووجه هذا أنَّ للهدى محلَّ زمانٍ ومحلَّ مكانٍ، فإذا عجز عن محل المكان لم يسقط عنه محلُّ الزمان لتمكنه من الإتيان بالواجب فى محله الزمانى، وعلى هذا القول لا يجوزُ له التحللُ قبلَ يوم النحر، لقوله: { وَلَا تَخْلِقُوا رُؤُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ } [البقرة: 196]

فصل

فى أن المُحصِرَ بالعُمره يتحلَّل

وفى نحره صلى الله عليه وسلم وجَّه، دليلٌ على أن المُحصِرَ بالعُمره يتحلل، وهذا قولُ الجمهور. وقد روى عن مالك رحمه الله: أن المعتمر لا يتحلل، لأنه لا يخاف الفوت، وهذا تبعُدُ صحته عن مالك رحمه الله، لأن الآية إنما نزلت فى الحُدبية، وكان النبىُّ صلى الله عليه وسلم وأصحابه كلُّهم مُحْرِمِينَ بعُمره، وحلُّوا كلُّهم، وهذا مما لا يَنبُكُ فيه أحدٌ من أهل العلم.

فصل

فى أن المُحصِرَ ينحر هَدْيِهِ حيث أُحصِرَ

وفى ذبحه صلى الله عليه وسلم بالحُدبية وهى من الحل بالاتفاق، دليلٌ على أن المُحصِرَ ينحر هَدْيِهِ حيث أُحصِرَ من حل أو حَرَم، وهذا قولُ الجمهور وأحمد، ومالك، والشافعى.

وعن أحمد رحمه الله رواية أخرى، أنه ليس له نحرٌ هَدْيِهِ إلا في الحرم، فيبعثه إلى الحرم، ويواطئ رجلاً على أن ينحره في وقت يتحلل فيه، وهذا يُروى عن ابن مسعود رضى الله عنه، وجماعة من التابعين، وهو قول أبي حنيفة.

وهذا إن صح عنهم فينبغي حملُه على الحصر الخاص، وهو أن يتعرَّضَ ظالمٌ لجماعة أو لواحد، وأما الحصر العام، فالسُّنَّة الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم تدلُّ على خلافه، والخُديبية من الحل باتفاق الناس، وقد قال الشافعي: بعضُها من الحل، وبعضُها من الحرم، قلت: ومراده أن أطرافها من الحرم وإلا فهي من الحل باتفاقهم.

وقد اختلف أصحابُ أحمد رحمه الله في المُحصَر إذا قدر على أطراف الحرم، هل يلزمه أن ينحر فيه؟ فيه وجهان لهم.

والصحيح: أنه لا يلزمه، لأن النبي صلى الله عليه وسلم نحرَ هَدْيِهِ في موضعه مع قُدرته على أطراف الحرم، وقد أخبر الله سبحانه أن الهدى كان محبوباً عن بلوغِ محلِّه، ونصبَ الهدى بوقوع فعل الصَّدِّ عليه، أي: صدُّوكم عن المسجد الحرام، وصدُّوا الهدى عن بلوغ محلِّه، ومعلوم أن صدَّهم وصدَّ الهدى استمر ذلك العام ولم يزل، فلم يَصِلُوا فيه إلى محلِّ إحرامهم، ولم يَصِلِ الهدى إلى محلِّ نحره، والله أعلم.

فصل

في غزوة مؤتة

وهي بأدنى البلقاء من أرض الشام، وكانت في جُمادى الأولى سنة ثمان، وكان سببها أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم بعث الحارث بن عمير الأزدى أحد بني لُهَب بكتابه إلى الشام إلى ملك الروم أو بُصرى،

فعرض له شرحبيل بن عمرو الغساني، فأوثقه رباطاً، ثم قدّمه فضرب عنقه، ولم يُقتل لرسول الله صلى الله عليه وسلم رسولٌ غيره، فاشتد ذلك عليه حين بلغه الخبر، فبعث البعوثَ، واستعمل عليهم زيد بن حارثة، وقال: ((إِنْ أُصِيبَ فَجَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَى النَّاسِ، فَإِنْ أُصِيبَ جَعْفَرُ، فَعَبْدُ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ)).

فتجهّز الناس وهم ثلاثة آلاف، فلما حضر خروجهم، ودّع الناسُ أمراء رسول الله صلى الله عليه وسلم، وسلّموا عليهم، فبكى عبدُ الله بنُ رواحة، فقالوا: ما يُبكيك؟ فقال: أما والله ما بي حُبُّ الدنيا ولا صِابَةٌ بكم، ولكني سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقرأ آيةً من كتاب الله يذكر فيها النار: {وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا} [مريم: 71]، فلستُ أدري كيف لي بالصّدْرِ بَعْدَ الوُرُودِ؟ فقال المسلمون: صحبتكم الله بالسلامة، ودفعَ عنكم، وردّكم إلينا صالحين، فقال عبد الله بن رواحة:

لَكِنِّي أَسْأَلُ الرَّحْمَنَ مَغْفِرَةً وَصَرَبَةً ذَاتَ فَرْغٍ تَقْذِفُ الرَّبْدَا

أَوْ طَعَنَةً بِيَدِي حَرَّانَ مُجْهَرَةً بِحَرْبَةٍ تُنْفِذُ الْأَحْسَاءَ وَالْكَبِدَا

حَتَّى يُقَالَ إِذَا مَرُّوا عَلَى جَدَّتِي يَا أَرْسَدَ اللَّهُ مِنْ عَازٍ وَقَدْ رَسَدَا

ثم مَصَّوْا حتى نزلوا مَعَانَ، فبلغ الناسَ أن هَرَقُلَ بالبلقاء في مائة ألفٍ من الروم، وانضمَّ إليهم من لَحْمٍ، وَجُدَامٍ، وَبَلَقَيْنَ، وَبَهْرَاءٍ، وَبَلِيٍّ، مائة ألفٍ، فلما بلغ ذلك المسلمين، أقاموا على مَعَانَ ليلتين ينظرون في أمرهم وقالوا: نكُتُّبُ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فنُخِيرُهُ بعدد عدونا، فإما أن يُمِدَّنَا بالرجال، وإما أن يأمرَنَا بأمره، فنمضى له، فشجع الناسَ عبدُ الله بن رواحة، فقال: يا قوم؛ والله إنَّ الذي تَكرهون لَلتى خرجتم تطلبون: الشهادة، وما تُقاتِلُ الناسَ بعدد ولا قُوَّةَ ولا كثرة، ما تُقاتلهم إلا بهذا الدين

الذى أكرمنا به الله، فانطلقوا، فإنما هي إحدى الحُسنيين، إما طَقَرُ وإما
شَهَادَةٌ.

فمضى الناسُ حتَّى إذا كانوا بئُحومِ البلقاء، لقيتهم الجموعُ بقرية يقال
لها مَشَارَف، فدنا العدوُّ، وانحاز المسلمون إلى مؤتة، فالتقى الناسُ عندها،
فتعَبَى المسلمون، ثم اقتتلوا والرايةُ في يد زيد بن حارثة، فلم يزل يُقاتل بها
حتى سَاطَ في رماح القومِ وخَرَّ صَريعاً، وأخذها جعفرُ، فقاتل بها حتى إذا
أرهبه القتالُ، اقتحم عن فرسه، فعقرها، ثم قاتل حتَّى قُتِلَ، فكان جعفر
أوَّلَ مَنْ عَقَرَ فرسه في الإسلامِ عند القتالِ، فُقِطِعَتْ يَمِينُهُ، فأخذ الراية
بيساره، فُقِطِعَتْ يساره، فاحتضن الراية حتى قُتِلَ وله ثلاث وثلاثون سنة،
ثم أخذها عبدُ الله بن رَوَاحَةَ، وتقدَّم بها وهو على فرسه، فجعل يستنزلُ
نفسه ويتردد بعض التردد، ثم نزل، فأتاه ابنُ عم له، بعرق من لحم فقال:
سُدَّ بها صُلْبُكَ، فإنك قد لقيت في أَيَّامِكَ هَذِهِ ما لقيت، فأخذها من يده،
فانتَهس منها نهسة، ثم سمع الحَظْمَةَ في ناحية الناسِ، فقال: وأنت في
الدنيا، ثم ألقاه من يده، ثم أخذ سيفه وتقدَّم، فقاتل حتَّى قُتِلَ، ثم أخذ الراية
ثابتُ بن أقرم أخو بني عَجْلان، فقال: يا معشر المسلمين! اصطلحوا على
رجل منكم، قالوا: أنت، قال: ما أنا بفاعلٍ، فاصطلح الناسُ على خالد بن
الوليد، فلما أخذ الراية، دافع القومَ، وحاش بهم، ثم انحاز بالمسلمين،
وانصرف بالناسِ.

وقد ذكر ابن سعد أن الهزيمة كانت على المسلمين، والذي في

((صحيح البخارى)) أن الهزيمة كانت على الروم.

والصحيح ما ذكره ابن إسحاق أن كل فئة انحازت عن الأخرى.

وأطلع الله سبحانه على ذلك رسوله من يومهم ذلك، فأخبر به أصحابه، وقال:

(لَقَدْ رُفِعُوا إِلَيَّ فِي الْجَنَّةِ فِيمَا يَرَى النَّائِمُ عَلَى سُرُرٍ مِنْ ذَهَبٍ قَرَأَيْتُ فِي سَرِيرِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ إِزْوَرَاراً عَنْ سَرِيرِ صَاحِبِيهِ، فَقُلْتُ بَعَمَّ هَذَا؟ فَقِيلَ لِي مَصَيَا، وَتَرَدَّدَ عَبْدُ اللَّهِ بَعْضَ التَّرَدُّدِ ثُمَّ مَصَى)).

وذكر عبدُ الرزاق عن ابن عيينة، عن ابن جدهان، عن ابن المسيب،

قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (مَثَلُ لِي جَعْفَرُ وَرَبِيدُ وَابْنُ رَوَاحَةَ فِي حَيَمَةٍ مِنْ دُرٍّ، كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ عَلَى سَرِيرٍ، قَرَأَيْتُ رَبِيداً وَابْنَ رَوَاحَةَ فِي أَعْنَاقِهِمَا صُدُودٍ، وَرَأَيْتُ جَعْفَرًا مُسْتَقِيمًا لَيْسَ فِيهِ صُدُودٌ قَالَ مَسَّأَلْتُ أَوْ قِيلَ لِي: إِنَّهُمَا جِئْنَ عَشِيْبَهُمَا الْمَوْتُ أَعْرَصَا أَوْ كَاتَهُمَا صَدًّا يُوْجُوْهُمَا، وَأَمَّا جَعْفَرُ فَإِنَّهُ لَمْ يَفْعَلْ)).

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم في جعفر: ((إِنَّ اللَّهَ أَبَدَلَهُ بِيَدَيْهِ جَنَاحَيْنِ يَطِيرُ بِهِمَا فِي الْجَنَّةِ حَيْثُ شَاءَ)).

قال أبو عمر: وروينا عن ابن عمر أنه قال: ((وجدنا ما بين صدرِ جعفر ومنكبيه وما أقبلَ منه، تسعين جراحةً ما بين ضربةٍ بالسيف وطعنة بالرمح)).

وقال موسى بن عقبة: قدم يعلى بن منية على رسول الله صلى الله عليه وسلم بخبر أهلِ مُؤْتَةَ، فقال له رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: ((إِنْ شِئْتَ فَأَخْبِرْنِي، وَإِنْ شِئْتَ أَخْبِرْتُكَ))، قال: أخبرني يا رسولَ الله، فأخبره صلى الله عليه وسلم خبرَهُمْ كُلَّهُ، ووصفَهُمْ لَهُ، فقال: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا تَرَكْتُ مِنْ حَدِيثِهِمْ حَرْفًا وَاحِدًا لَمْ تَذْكُرْهُ، وَإِنْ أَمْرَهُمْ لَكَمَا ذَكَرْتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((إِنَّ اللَّهَ رَفَعَ لِي الْأَرْضَ حَتَّى رَأَيْتُ مُعْتَرَكَهُمْ)).

واستشهد يومئذ: جعفر، وزيد بن حارثة، وعبد الله بن رواحة،
ومسعود ابن الأوس، ووهب بن سعد بن أبي سرح، وعباد بن قيس، وحارثة
بن النعمان، وشراقة بن عمرو بن عطية، وأبو كليب وجابر ابنا عمرو بن زيد،
وعامر وعمرو ابنا سعيد ابن الحارث، وغيرهم.
(يتبع...)

@ قال ابن إسحاق: وحديثي عبد الله بن أبي بكر أنه حدثت
عن زيد بن أرقم قال: كنت يتيماً لعبد الله بن رواحة في حجره فخرج بي في
سفره ذلك مردفي على حقيبة رجليه، فوالله إنه ليسير ليلة إذ سمعته وهو
يُنشد:

إِذَا أَدْنَيْتَنِي وَحَمَلْتِ رَجُلِي	مَسِيرَةَ أُرَيْعٍ بَعْدَ الْجِسَاءِ
فَسَأْنُكَ فَانْعَمِي وَحَلَاكِ دَمِّ	وَلَا أَرْجِعْ إِلَى أَهْلِي وَرَائِي
وَجَاءَ الْمُسْلِمُونَ وَعَادَرُونِي	بِأَرْضِ الشَّامِ مُسْتَهَيَّ النَّوَاءِ

فصل

وقد وقع في الترمذي وغيره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل مكة
يوم الفتح وعبد الله ابن رواحة بين يديه ينشد جُلُّوا بِنِي الْكَفَّارِ عَن سَبِيلِهِ
الآيات.

وهذا وهم، فإن ابن رواحة قتل في هذه الغزوة، وهي قبل الفتح بأربعة
أشهر، وإنما كان يُنشد بين يديه شعر ابن رواحة، وهذا مما لا خلاف فيه بين
أهل النقل.

فصل

في غزوة ذات السلاسل

وهى وراء وادى القُرى بضم السين الأولى وفتحها لغتان وبينها وبين المدينة عشرة أيام، وكانت فى جمادى الآخرة سنة ثمان.

قال ابن سعد: بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم أن جمعاً من قُضاة قد تجمَّعوا يُريدون أن يدنوا إلى أطراف المدينة، فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرو بن العاص، فعقد له لواءً أبيض، وجعل معه رايةً سوداءً، وبعثه فى ثلاثمائة من سراة المهاجرين والأنصار، ومعهم ثلاثون فرساً، وأمره أن يستعين بمن مرَّ به من بليٍّ، وعُدرة، وتلقين، فسار الليل، وكَمَن النهار، فلما قَرَّب من القوم، بلغه أن لهم جمعاً كثيراً، فبعث رافع بن مَكِيث الجُهني إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يستمُدُّه، فبعث إليه أبا عُبيدة بن الجراح فى مائتين، وعقد له لواء، وبعث له سراة المهاجرين والأنصار، وفيهم أبو بكر، وعمر، وأمره أن يلحق بعمرو، وأن يكونا جميعاً ولا يختلِفا، فلما لحق به، أراد أبو عبيدة أن يؤمَّ الناس، فقال عمرو: إنما قَدِمْتَ علىَّ مدداً وأنا الأمير، فأطاعه أبو عبيدة، فكان عمرو يُصلِّي بالناس، وسار حتى وطئ بلاد قضاة، فدوَّخها حتى أتى إلى أقصى بلادهم، ولقى فى آخر ذلك جمعاً، فحمل عليهم المسلمون فهربوا فى البلاد، وتفَرَّقوا، وبعث عوف بن مالك الأشجعي بربداً إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره بقولهم وسلامتهم وما كان فى غزاتهم.

وذكر ابن إسحاق نزولهم على ماء لجذام يقال له: السلسل، قال:

وبذلك سميت ذات السلاسل.

قال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن أبى عدى، عن داود، عن عامر قال:

بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم جيشَ ذاتِ السَّلاسل، فاستعمل أبا

عُبيدة على المهاجرين، واستعمل عمرو بن العاص على الأعراب، وقال

لهما : ((تَطَاوَعَا)) قال: وكانوا أُمِرُوا أَنْ يُغَيِّرُوا عَلَى بَكْرٍ، فَانْطَلَقَ عَمْرُو، وَأَغَارَ عَلَى قُضَاعَةَ لِأَنَّ بَكْرًا أَحْوَالُهُ، قَالَ: فَانْطَلَقَ الْمَغِيرَةُ بْنُ شَعْبَةَ إِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَعْمَلَ عَلَيْنَا، وَإِنَّ ابْنَ فُلَانَ قَدْ اتَّبَعَ أَمْرَ الْقَوْمِ، فَلَيْسَ لَكَ مَعَهُ أَمْرٌ، فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَنَا أَنْ تَتَطَاوَعَ، فَأَنَا أَطِيعُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِنْ عَصَاهُ عَمْرُو.

فصل

ما فى هذه الغزوة من الفقه

وفى هذه الغزوة احتلم أميرُ الجيشِ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ، وَكَانَتْ لَيْلَةً بَارِدَةً، فَخَافَ عَلَى نَفْسِهِ مِنَ الْمَاءِ، فَتَيَمَّمَّ وَصَلَّى بِأَصْحَابِهِ الصُّبْحَ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: ((يَا عَمْرُو! صَلَّيْتَ بِأَصْحَابِكَ وَأَنْتَ جُنُبٌ؟)). فَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي مَنَعَهُ مِنَ الْإِغْتِسَالِ، وَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ اللَّهَ يَقُولُ: **وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا** [النساء: 29]، فَصَحَّكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا، وَقَدْ احْتَجَّ بِهَذِهِ الْقِصَّةِ مَنْ قَالَ: إِنَّ التَّيَمُّمَ لَا يَرْفَعُ الْحَدَثَ، لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمَاهُ جُنُبًا بَعْدَ تَيَمُّمِهِ، وَأَجَابَ مَنْ نَارَعَهُمْ فِي ذَلِكَ بِثَلَاثَةِ أَجَوِبَةٍ:

أحدها: أَنَّ الصَّحَابَةَ لَمَّا شَكَّوهُ قَالُوا: صَلَّى بِنَا الصُّبْحِ، وَهُوَ جُنُبٌ، فَسَأَلَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ وَقَالَ: ((لَيْتَ بِأَصْحَابِكَ وَأَنْتَ جُنُبٌ؟))، اسْتَفْهَامًا وَاسْتِعْلَامًا، فَلَمَّا أَخْبَرَهُ بِعُذْرِهِ، وَأَنَّهُ تَيَمَّمَّ لِلْحَاجَةِ، أَقَرَّهُ عَلَى ذَلِكَ. الثاني: أَنَّ الرَّوَايَةَ اخْتَلَفَتْ عَنْهُ، فَرُوي عَنْهُ فِيهَا أَنَّهُ غَسَلَ مِغَايِنَهُ وَتَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ صَلَّى بِهِمْ، وَلَمْ يَذْكَرِ التَّيَمُّمَ، وَكَأَنَّ هَذِهِ الرَّوَايَةَ أَقْوَى مِنَ رِوَايَةِ التَّيَمُّمِ، قَالَ عَبْدُ الْحَقِّ وَقَدْ ذَكَرَهَا وَذَكَرَ رِوَايَةَ التَّيَمُّمِ قَبْلَهَا، ثُمَّ قَالَ:

وهذا أوصلُ من الأول، لأنه عن عبد الرحمن بن جُبَيْرِ المصْرِي، عن أبي القيس مولى عمرو، عن عمرو. والأولى التى فيها التيمم، من رواية عبد الرحمن بن جُبَيْرِ، عن عمرو بن العاص، لم يذكر بينهما أبا قيس.

الثالث: أن النبىَّ صلى الله عليه وسلم أراد أن يستعلمَ فقهَ عمرو فى تركه الاغتسال، فقال له: **﴿لَيْتَ بِأَصْحَابِكَ وَأَنْتَ جُنُبٌ؟﴾**. فما أخبره أنه تيمم للحاجة علم فقهه، فلم يُنكر عليه، وبدل عليه أن ما فعله عمرو من التيمم والله أعلم حَشِيَّةُ الهلاك بالبرد، كما أخبر به، والصلاة بالتيمم فى هذه الحال جائزة غير منكر على فاعلها، فَعُلِمَ أنه أراد استعلام فقهه وعلمه، والله أعلم.

فصل

فى سرية الحَبَطِ

وكان أميرها أبا عُبيدة بن الجراح، وكانت فى رَجَبِ سنة ثمانٍ فيما أنبأنا به الحافظ أبو الفتح محمد بن سيِّد الناس فى كتاب ((عيون الأثر)) له، وهو عندى وهم، كما سنذكره إن شاء الله تعالى.

قالوا: بعثَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم أبا عُبيدة بن الجراح فى ثلاثمائة رجل من المهاجرين والأنصار، وفيهم عمرُ بن الخطاب إلى حَيٍّ من جُهينة بالقبليَّة مما يلى ساحلَ البحر، وبينها وبين المدينة خمسُ ليالٍ، فأصابهم فى الطَّرِيقِ جوعٌ شديد، فأكلوا الحَبَطَ، وألقى إليهم البحرُ حوتاً عظيماً، فأكلوا منه، ثم انصرفوا، ولم يلقُوا كَيْدًا، وفى هذا نظر، فإن فى ((الصحيحين)) من حديث جابر قال: ((بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ثلاثمائة راكب، أميرنا أبو عبيدة بن الجراح تَرَضُّدُ عَيْراً لقريش، فأصابنا جوعٌ شديد حتى أكلنا الحَبَطَ، فسمى جيشَ الحَبَطِ، فنحَرَ رجلٌ ثلاث جزائر،

ثُمَّ نَحَرَ ثَلَاثَ جَزَائِرٍ، ثُمَّ نَحَرَ ثَلَاثَ جَزَائِرٍ، ثُمَّ إِنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ نَهَاها، فَأَلْقَى إِلَيْنَا
الْبَحْرَ دَابَّةً يُقَالُ لَهَا: الْعَنْبَرُ، فَأَكَلْنَا مِنْهَا نِصْفَ شَهْرٍ، وَادَهْنَا مِنْ وَدَكِهَا حَتَّى
تَابَتْ إِلَيْنَا أَجْسَامُنَا، وَصَلَّحْتُ، وَأَخَذَ أَبُو عُبَيْدَةَ صِلْعًا مِنْ أَضْلَاعِهِ، فَنَظَرَ إِلَى
أَطْوَلِ رَجُلٍ فِي الْجَيْشِ، وَأَطْوَلِ جَمَلٍ، فَحَمَلَ عَلَيْهِ وَمَرَّ تَحْتَهُ، وَتَزَوَدْنَا مِنْ
لَحْمِهِ وَشَائِقٍ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ، أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،
فَذَكَرْنَا لَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ : (هُوَ رِزْقٌ أُخْرِجَهُ اللَّهُ لَكُمْ، فَهَلْ مَعَكُمْ مِنْ لَحْمِهِ
شَيْءٌ تُطْعِمُونَا)؟، فَأَرْسَلْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُ فَأَكَّ)).
قُلْتُ: وَهَذَا السِّيَاقُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ هَذِهِ الْغَزْوَةَ كَانَتْ قَبْلَ الْهُدْنَةِ، وَقَبْلَ
عُمْرَةِ الْخُدَيْبِيَّةِ، فَإِنَّهُ مِنْ حِينَ صَالِحِ أَهْلِ مَكَّةَ بِالْخُدَيْبِيَّةِ لَمْ يَكُنْ يَرْضُدُّ لَهُمْ
عَيْرًا، بَلْ كَانَ زَمَنَ أَمْنٍ وَهُدْنَةٍ إِلَى حِينَ الْفَتْحِ، وَبِئْسَ أَنْ تَكُونَ سَرِيَّةَ الْخَبِطِ
عَلَى هَذَا الْوَجْهِ مَرَّتَيْنِ: مَرَّةً قَبْلَ الصُّلْحِ، وَمَرَّةً بَعْدَهُ.. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

فصل

فى فقه هذه القصة

ففيها جوازُ القتالِ فى الشَّهْرِ الْحَرَامِ إِنْ كَانَ ذِكْرُ التَّارِيخِ فِيهَا بِرَجَبٍ
مَحْفُوظًا، وَالظَّاهِرُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَنَّهُ وَهْمٌ غَيْرٌ مَحْفُوظٌ، إِذْ لَمْ يُحْفَظْ عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ غَزَا فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ، وَلَا أَغَارَ فِيهِ، وَلَا بَعَثَ فِيهِ
سَرِيَّةً، وَقَدْ عَيَّرَ الْمُشْرِكُونَ الْمُسْلِمِينَ بِقِتَالِهِمْ فِي أَوَّلِ رَجَبٍ فِي قِصَّةِ الْعِلَاءِ
بِالنَّبِيِّ، فَقَالُوا: اسْتَحَلَّ مُحَمَّدٌ الشَّهْرَ الْحَرَامَ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي ذَلِكَ:
﴿سَأَلْتِكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ، قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ﴾ [البقرة: 217]،
وَلَمْ يَثْبُتْ نَسْخُ هَذَا بِنَصِّ يَجِبُ الْمَصِيرُ إِلَيْهِ، وَلَا أَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَى نَسْخِهِ،
وَقَدْ اسْتَدِلَّ عَلَى تَحْرِيمِ الْقِتَالِ فِي الْأَشْهُرِ الْحُرْمِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : فَإِذَا انْسَلَخَ
الْأَشْهُرُ الْحُرْمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ} [التوبة: 5] ، وَلَا حُجَّةَ فِي

هذا، لأن الأشهر الحُرْم ههنا هي أشهر التسيير الأربعة التي سَيَّر الله فيها المشركين فى الأرض بأْمُنُون فيها، وكان أولها يومَ الحج الأكبر عاشر ذى الحِجَّة، وآخِرُها عاشر ربيع الآخر، هذا هو الصحيح فى الآية لوجوه عديدة، ليس هذا موضعها

وفيها: جوازُ أكل ورق الشجر عند المخمصة، وكذلك عُشْبُ الأرض. وفيها: جوازُ نهى الإمام وأمير الجيش للغزاة عن نحر ظهورهم وإن احتاجوا إليه خشية أن يحتاجوا إلى ظهرهم عند لقاء عدُوِّهم، ويجب عليهم الطاعة إذا نهاهم.

وفيها: جوازُ أكل ميتة البحر، وأنها لم تدخل فى قوله عَزَّ وَجَلَّ: **حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ** {المائدة: 3}، وقد قال تعالى: **{أُجِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعاً لَّكُمْ}** {المائدة: 5}، وقد صحَّ عن أبى بكر الصِّدِّيق، وعبد الله بن عباس، وجماعةٍ من الصحابة، أن صيدَ البحر ما صيد منه، وطعامه ما مات فيه، وفى السنن: عن ابن عمر مرفوعاً وموقوفاً: **((أُجِلَّتْ لَنَا مَيْتَتَانِ وَدَمَانِ، فَأَمَّا الْمَيْتَتَانِ فَالسَّمَكُ وَالْجَرَادُ، وَأَمَّا الدَّمَانِ: فَالْكَيْدُ وَالطَّحَالُ))** حديث حسن، وهذا الموقوف فى حكم المرفوع، لأن قول الصحابى: **((أُجِلَّ لَنَا كَذَا، وَحُرِّمَ عَلَيْنَا))** ينصرفُ إلى إحلال النبىِّ صلى الله عليه وسلم وتحريمه.

فإن قيل: فالصحابَةُ فى هذه الواقعة كانوا مضطربين، ولهذا لما همَّوا بأكلها قالوا: إنها ميتة، وقالوا: نحنُ رسلُ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم ونحنُ مضطربون، فأكلوا، وهذا دليلٌ على أنهم لو كانوا مستغنين عنها، لما أكلوا منها.

قيل لا ريب أنهم كانوا مضطربين، ولكن هياُ الله لهم من الرزق أطيبه وأحله، وقد قال النبى صلى الله عليه وسلم لهم بعد أن قدِمُوا: **(هَلْ**

بَقِيَ مَعَكُمْ مِنْ لَحْمِهِ شَيْءٌ))؟ قالوا: نعم، فأكل منه النبي صلى الله عليه وسلم، وقال: ((إِنَّمَا هُوَ رِزْقُ سَاقَةِ اللَّهِ لَكُمْ))، ولو كان هذا رِزْقَ مضطر لم يأكل منه رسول الله صلى الله عليه وسلم في حال الاختيار، ثم لو كان أكلهم منها للضرورة، فكيف سَاعَ لهم أن يَدَّهِنُوا من وَدَكِهَا وَيُنَجِّسُوا به ثيابهم وأبدانهم، وأيضاً فكثير من الفقهاء لا يُجَوِّزُ الشَّيْبَ مِنَ المَيْتَةِ، إنما يُجَوِّزُونَ منها سَدَّ الرَّمَقِ، والسَّرِيَّةَ أَكَلت منها حتى ثابت إليهم أجسامهم وسميئوا، وتزوَّدوا منها.

فإن قيل: إنما يتم لكم الاستدلالُ بهذه القصة إذا كانت تلك الدابة قد ماتت في البحر، ثم ألقاها ميتةً، ومن المعلوم، أنه كما يُحْتَمَلُ ذلك يُحْتَمَلُ أن يكون البحرُ قد جَزَرَ عنها، وهى حية، فماتت بمُفارقة الماء، وذلك ذكائها وذكاةُ حيوان البحر، ولا سبيلَ إلى دفع هذا الاحتمال، كيف وفى بعض طرق الحديث: ((فَجَزَرَ الْبَحْرُ عَنْ حُوتٍ كَالظَّرِبِ)).

قيل: هذا الاحتمالُ مع بُعده جِدًّا، فإنه يكاد يكون خرقاً للعادة، فإن مثل هذه الدابة إذا كانت حية إنما تكون فى لُجَّةِ البحر وتَبَجِهِ دون ساجِلِه، وما رُقَّ منه ودنا من البر، وأيضاً فإنه لا يكفى ذلك فى الجِلِّ، لأنه إذا شك فى السبب الذى مات به الحيوان، هل هو سبب مبيح له أو غير مبيح؟ لم يَجَلِّ الحيوانُ، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم فى الصيد يُرمى بالسهم، ثم يُوجد فى الماء: ((وَإِنْ وَجَدْتَهُ عَرِيْقًا فى المَاءِ، فلا تَأْكُلُهُ فَإِنَّكَ لا تَدْرِي المَاءُ قَتَلَهُ أَوْ سَهْمًا))، فلو كان الحيوانُ البحرىُّ حراماً إذا مات فى البحر، لم يُبَحِّ، وهذا مما لا يُعلم فيه خلاف بين الأئمة.

وأيضاً فلو لم تكن هذه النصوصُ مع المبيحين، لكان القياسُ الصحيحُ معهم، فإن الميتة إنما حُرِّمَتْ لاحتقان الرُّطوباتِ والفضلاتِ والدمِ الخبيثِ

فيها، والذكاة لما كانت تُزيل ذلك الدم والفضلات، كانت سببَ الحِلِّ، وإلا فالموث لا يقتضى التحريم، فإنه حاصل بالذكاة كما يحصلُ بغيرها، وإذا لم يكن فى الحيوان دم وفضلاتٌ تُزيلها الذكاة، لم يَحْرُمَ بالموت، ولم يُشترط لِحِلِّه ذكاة كالجراد، ولهذا لا ينجسُ بالموت ما لا تفس له سائلة، كالذباب والَّلحلة، ونحوهما، والسمكُ من هذا الضرب، فإنه لو كان له دم وفضلات تحتقن بموته، لم يَحِلَّ لموته بغير ذكاة، ولم يكن فرق بين موته فى الماء وموته خارجَه، إذ من المعلوم أن موته فى البر لا يُذهبُ تلك الفضلات التى تُحَرِّمُه عند المحرِّمين إذا مات فى البحر، ولو لم يكن فى المسألة نصوص، لكان هذا القياسُ كافياً.. والله أعلم.

فصل

فى جواز الاجتهاد فى الوقائع فى حياة النبى صلى الله عليه وسلم
وفىها دليل على جواز الاجتهاد فى الوقائع فى حياة النبى صلى الله
عليه وسلم، وإقراره على ذلك، لكن هذا كان فى حال الحاجة إلى الاجتهاد،
وعدم تمكنهم من مراجعة النص، وقد اجتهد أبو بكر، وعمر رضى الله عنهما
بين يدي رسولِ الله صلى الله عليه وسلم فى عدةٍ من الوقائع، وأقرَّهما
على ذلك، لكن فى قضايا جزئية مُعَيَّنة، لا فى أحكام عامة وشرائع كلية، فإن
هذا لم يَقَعْ من أحدٍ من الصحابة فى حضوره صلى الله عليه وسلم البتة.

فصل

فى الفتح الأعظم

الذى أعرَّ الله به دينه، ورسوله، وجنده، وحزبه الأمين، واستنقذ به
بلده وبيته الذى جعله هُدًى للعالمين من أيدي الكفار والمشركين، وهو الفتح
الذى استبشر به أهلُ السماء، وضربت أطنابُ عِزِّه على مناكبِ الجوزاء،

ودخل الناسُ به في دين الله أفواجاً، وأشرق به وجهُ الأرضِ ضياءً وابتهاجاً،
خرج له رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بكتائبِ الإسلام، وجُنود الرحمن
سنةَ ثمانٍ لعشرِ مَصَيَّنَّ من رمضان، واستعمل على المدينة أبا رُهمٍ كُلتوم
بن حُصين الغفاري. وقال ابن سعد: بل استعمل عبدَ الله بنَ أمِّ مكتوم.
وكان السبب الذي جرَّ إليه، وحدا إليه فيما ذكر إمامُ أهل السير
والمغازي والأخبار محمد بن إسحاق بن يسار، أن بنى بكر بن عبدِ مناة بن
كنانة عَدَتْ على خُزاعة، وهُم على ماءٍ يُقال له: الوتير، فبيئُوهم وقتلوا منهم،
وكان الذي هاج ذلك أن رجلاً من بنى الحضرمي يقال له: مالكُ بن عبَّاد خرج
تاجراً، فلما توسَّط أرضَ خُزاعة، عَدَوْا عليه فقتلوه، وأخذوا ماله، فعدت بنُو
بكر على رجل من بنى خُزاعة فقتلوه، فعدت خُزاعة على بنى الأسود، وهم
سَلَمَى وكُلتوم ودُوَيْب، فقتلوهم يَعْرِفَةُ عند أنصابِ الحَرَمِ، هذا كُلُّهُ قَبْلَ
المبعث، فلما بُعِثَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وجاء الإسلام، حجز
بينهم، وتشاغلَ الناسُ بشأنه، فلما كان صلحُ الحُدَيْبية بينَ رسولِ الله صلى
الله عليه وسلم وبينَ قريش، وقع الشرطُ: أنه مَنْ أَحَبَّ أن يدخل في عَقْدِ
رسولِ الله صلى الله عليه وسلم وعهده، فَعَلَّ، وَمَنْ أَحَبَّ أن يدخل في عَقْدِ
قريش وعهدهم، فعل، فدخلت بنو بكر في عَقْدِ قُريش وعهدهم، ودخلت
خُزاعة في عَقْدِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم وعهده، فلما استمَرَّت
الهُدنة، اغتنمها بنو بكر من خُزاعة، وأرادوا أن يُصيَّبوا منهم الثأرَ القديم،
فخرج نوفلُ بنُ معاويةِ الدِّيلي في جماعةٍ من بنى بكر، فبيَّت خُزاعة وهم
على الوتير، فأصابوا منهم رجالاً، وتناوشوا واقتتلوا، وأعانت قُريش بنى بكر
بالسِّلاح، وقاتلَ معهم من قريش مَنْ قاتل مستخفياً ليلاً، ذكر ابن سعد
منهم: صفوان بن أمية، وحُوَيْطِب بن عبد العُزَّى، ومِكرز بن حفص، حتى

حازوا حُزاعة إلى الحرم، فلما انتهوا إليه، قالت بنو بكر: يا نوفل؛ إنا قد دخلنا الحرم، إلهك إلهك. فقال كلمة عظيمة لا إله له اليوم، يا بنى بكر أصيُّوا ثأركم، فلعمري إنكم لتسرِّقون فى الحرم أفلا تُصيَّبونَ ثأركم فيه؟ فلما دَخَلت حُزاعة مكة، لجؤوا إلى دار بُديل بن ورقاء الخُزاعى ودار مولى لهم يقال له: رافع، ويخرج عمرو بن سالم الخُزاعى حتى قَدِمَ على رسولِ الله صلى الله عليه وسلم المدينة، فوقف عليه، وهو جالس فى المسجد بين ظهرانى أصحابه فقال:

يَا رَبِّ إِنِّي تَأْسِئُ مُحَمَّدًا	حَلَفَ آبِيئَا وَأَبِيهِ الْأُلْدَا
قَدْ كُنْتُمْ وُلْدًا وَكُنَّا وَالِدَا	تُتِمَّتْ أَسْلَمْنَا وَلَمْ تَنْزِعْ يَدَا
فَأَنْصُرْ هَذَاكَ اللَّهُ تَصْرًا أَبَدَا	وَأَدْعُ عِبَادَ اللَّهِ يَأْتُوا مَدَدَا
فِيهِمْ رَسُولُ اللَّهِ قَدْ تَجَرَّدَا	أَبْيَضَ مِثْلَ الْبَدْرِ يَسْمُو صُعْدَا
إِنْ سِيمَ حَسْفًا وَجْهُهُ تَرَبَّدَا	فِي قَيْلَقٍ كَالْبَحْرِ يَجْرِي مُرِيدَا
إِنَّ قُرَيْشًا أَخْلَفُواكَ الْمَوْعِدَا	وَتَقْضُوا مِيثَاقَكَ الْمُؤَكَّدَا
وَجَعَلُوا لِي فِي كَدَائِ رَصَدَا	وَرَعَمُوا أَنْ لَسْتَ تَدْعُوا أَحَدَا
وَهُمْ أَدَلُّ وَأَقْلُّ عَدَدَا	هُمْ بَيْنُونَا بِالْوَتِيرِ هُجَّدَا
وَقَتَلُونَا رُكْعًا وَسُجَّدَا	

يقول قُتِلْنَا وَقَدْ أَسْلَمْنَا، فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: ((بَصِرْتُ يَا عَمْرُو بْنَ سَالِمٍ))، ثم عرَضتْ سحابةٌ لرسولِ الله صلى الله عليه وسلم فقال: ((إِنَّ هَذِهِ السَّحَابَةُ لَتَسْتَهْلُ بِبَصْرِ بَنِي كَعْبٍ))، ثم خرج بُديل بنُ ورقاء فى نَفَرٍ من حُزاعة، حتى قَدِمُوا على رسولِ الله صلى الله عليه وسلم، فأخبروه بما أُصِيبَ منهم، وبمُظَاهَرَةِ قريشِ بنى بكر عليهم، ثم

رجعوا إلى مكة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للناس : (كَأَنَّكُمْ
بِأَبِي سُفْيَانَ، وَقَدْ جَاءَ لِيَشُدَّ الْعَقْدَ وَيَزِيدَ فِي الْمُدَّةِ)).

ومضى بُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءٍ فِي أَصْحَابِهِ حَتَّى لَقُوا أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبِ
بُعْسَفَانَ وَقَدْ بَعَثَهُ قَرِيشٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَشُدَّ الْعَقْدَ،
وَيَزِيدَ فِي الْمُدَّةِ، وَقَدْ رَهَبُوا الَّذِي صَنَعُوا، فَلَمَّا لَقِيَ أَبُو سُفْيَانَ بُدَيْلَ بْنَ
وَرْقَاءٍ، قَالَ: مَنْ أَيْنَ أَقْبَلْتَ يَا بُدَيْلُ؟ فَظَنَّ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَقَالَ بِنِيرْتٍ فِي حُزَاعَةٍ فِي هَذَا السَّاحِلِ، وَفِي بَطْنِ هَذَا الْوَادِي، قَالَ:
أَوْ مَا جِئْتَ مُحَمَّدًا؟ قَالَ: لَا، فَلَمَّا رَاحَ بُدَيْلٌ إِلَى مَكَّةَ، قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: لَنْ
كَانَ جَاءَ الْمَدِينَةَ، لَقَدْ عَلَفَ بِهَا النَّوِيُّ، فَأَتَى مَبْرَكَ رَاحِلَتِهِ، فَأَخَذَ مِنْ بَعْرِهَا،
فَفَتَّهَ، فَرَأَى فِيهَا النَّوِيَّ، فَقَالَ: أُحْلِفُ بِاللَّهِ لَقَدْ جَاءَ بُدَيْلٌ مُحَمَّدًا.
ثُمَّ خَرَجَ أَبُو سُفْيَانَ حَتَّى قَدِمَ الْمَدِينَةَ، فَدَخَلَ عَلَى ابْنَتِهِ أُمِّ حَبِيبَةَ،
فَلَمَّا ذَهَبَ لِيَجْلِسَ عَلَى فِرَاشِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، طَوَّأَتْهُ عَنْهُ،
فَقَالَ: يَا بُنَيَّةُ! مَا أَدْرِي أَرِغَبْتِ بِي عَنْ هَذَا الْفِرَاشِ، أَمْ رِغَبْتِ بِهِ عَنِّي؟ قَالَتْ:
بَلْ هُوَ فِرَاشُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنْتِ مُشْرِكَةٌ تَجَسُّسُ، فَقَالَ:
وَاللَّهِ لَقَدْ أَصَابَكَ بَعْدِي شَرٌّ.

ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَكَلَّمَهُ، فَلَمْ يَرُدَّ
عَلَيْهِ شَيْئًا، ثُمَّ ذَهَبَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَكَلَّمَهُ أَنْ يُكَلِّمَ لَهُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: مَا أَنَا بِفَاعِلٍ، ثُمَّ أَتَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَكَلَّمَهُ، فَقَالَ: أَنَا
أَشْفَعُ لَكُمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَوَاللَّهِ لَوْ لَمْ أَجِدْ إِلَّا الدَّرَّ
لَجَاهَدْتُكُمْ بِهِ، ثُمَّ جَاءَ فَدَخَلَ عَلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَعِنْدَهُ فَاطِمَةُ، وَحَسَنٌ
غُلَامٌ يَدُبُّ بَيْنَ يَدَيْهِمَا، فَقَالَ: يَا عَلِيُّ! إِنَّكَ أَمْسُ الْقَوْمِ بِي رَحْمًا، وَإِنِّي قَدْ
جِئْتُ فِي حَاجَةٍ، فَلَا أُرْجِعَنَّ كَمَا جِئْتُ خَائِبًا، أَشْفَعُ لِي إِلَى مُحَمَّدٍ، فَقَالَ:

ويحك يا أبا سُفيان، والله لقد عزم رسولُ الله صلى الله عليه وسلم على أمر ما نستطيعُ أن نُكَلِّمَهُ فيه، فالتفتَ إلى فاطمة فقال هَلْ لَكَ أَنْ تَأْمُرِي ابْنَكَ هذا، فيجير بينَ الناس، فيكون سيّدَ العرب إلى آخر الدهر؟ قالت: والله ما يبلغُ ابني ذاك أن يجير بين الناس، وما يجير أحدٌ على رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: يا أبا الحسن؛ إني أرى الأمورَ قد اشتدت على، فانصحنى، قال: والله ما أعلم لك شيئاً يُغنى عنك، ولكنك سيّدُ بنى كِنانَةَ، فقم فأجِرْ بين الناس، ثم الحق بأرضك، قال: أو ترى ذلك مغنياً عنى شيئاً، قال لا والله ما أظنه، ولكني ما أجد لك غيرَ ذلك، فقام أبو سفيان فى المسجد فقال: أيها الناس؛ إني قد أجزتُ بين الناس، ثم ركب بعيره، فانطلق فلما قدم على قريش، قالوا: ما وراءك؟ قال: جئتُ محمداً فكلَّمتهُ، فوالله ما ردَّ عليَّ شيئاً، ثم جئتُ ابنَ أبى قُحافة، فلم أجد فيه خيراً، ثم جئتُ عمر بن الخطاب، فوجدته أعدى العَدُو، ثم جئتُ علياً فوجدته ألين القوم، قد أشار عليٌّ بشئ صنعته، فوالله ما أدري، هل يُغنى عنى شيئاً، أم لا؟ قالوا: وبم أمرك؟ قال: أمرنى أن أجير بين الناس، ففعلتُ، فقالوا: فهل أجاز ذلك محمداً؟ قال لا. قالوا: ويلك، والله إن زاد الرجلُ على أن لعب بك، قال لا والله ما وجدتُ غير ذلك.

وأمر رسولُ الله صلى الله عليه وسلم الناسَ بالجَهازِ، وأمر أهله أن يُجهزوه، فدخل أبو بكر على ابنته عائشة رضى الله عنها، وهى تُحَرِّكُ بعضَ جهاز رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: أى بُنيَّة؛ أمركن رسول الله صلى الله عليه وسلم بتجهيزه؟ قالت: نعم، فتجهز. قال: فأين تَرَبِّتُهُ يُريد، قالت لا والله ما أدري.

ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعلم الناس أنه سائر إلى مكة، فأمرهم بالجد والتجهيز، وقال: ((اللَّهُمَّ خُذِ الْعِيُونَ وَالْأَخْبَارَ عَن قُرَيْشٍ حَتَّى تَبْعَثَهَا فِي بِلَادِهَا))، فتجهز الناس.

فكتب حاطبُ بن أبي بلتعة إلى قُرَيْشٍ كتاباً يُخبرهم بمسير رسول الله صلى الله عليه وسلم إليهم، ثم أعطاه امرأة، وجعل لها جعلاً على أن تُبلغه قريشاً، فجعلته في قُرون في رأسها، ثم خرجت به، وأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم الخبرُ من السماء بما صنع حاطب، فبعث علياً والزبير، وغير ابن إسحاق يقول: بعث علياً والمقداد والزبير، فقال: انطلقا حتى تأتيا روضةً خاخ، فإنَّ بها طعينة معها كتاب إلى قُرَيْشٍ، فانطلقا تَعَادَى بهما خَيْلُهُمَا، حتى وجدا المرأةً بذلك المكان، فاستنزلاها، وقالوا: معكِ كتابٌ؟ فقالت: ما معي كتاب، ففتشوا رَحْلَهَا، فلم يجدا شيئاً، فقال لها على رضى الله عنه: أَجْلَفُ بِاللَّهِ مَا كَذَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا كَذَبْنَا، وَاللَّهِ لَتُخْرِجَنَّ الْكِتَابَ أَوْ لَتُجَرِّدَنَّكَ، فلما رأت الجدَّ منه، قالت: أَعْرِضْ، فَأَعْرِضْ، فَحَلَّتْ قُرونَ رَأْسِهَا، فاستخرجت الكتابَ منها، فدفعته إليهما، فأتيا به رسولَ الله صلى الله عليه وسلم، فإذا فيه مِن حاطبِ ابنِ أبي بلتعة إلى قُرَيْشٍ يخبرهم بمسير رسول الله صلى الله عليه وسلم إليهم، فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم حاطباً، فقال: ما هذا يا حاطبُ؟ فقال لا تَعْجَلْ عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ إِنِّي لَمُؤْمِنٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَا ارْتَدَدْتُ، وَلَا بَدَّلْتُ، وَلَكِنِّي كُنْتُ امْرَأً مُلْصَقًا فِي قُرَيْشٍ لَسْتُ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، وَلِي فِيهِمْ أَهْلٌ وَعَشِيرَةٌ وَوَلَدٌ، وَلَيْسَ لِي فِيهِمْ قَرَابَةٌ، يَحْمُونَهُمْ، وَكَانَ مَنْ مَعَكَ لَهُمْ قَرَابَاتٌ يَحْمُونَهُمْ، فَأَحْبَبْتُ إِذْ فَاتَنِي ذَلِكَ أَنْ أَخْذَ عِنْدَهُمْ يَدًا يَحْمُونَ بِهَا قَرَابَتِي، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: دَعْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَضْرِبْ عُقْبَهُ، فَإِنَّهُ قَدْ خَانَ اللَّهَ

ورسوله، وقد نافق، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ
بَدْرًا، وما يُدْرِيكَ يَا عُمَرُ، لَعَلَّ اللَّهَ قَدِ اطَّلَعَ عَلَيَّ أَهْلِي بَدْرٍ فَقَالَ: اَعْمَلُوا مَا
شِئْتُمْ، فَقَدْ عَفَرْتُ لَكُمْ)) قَدَرَفَتْ عَيْنَا عَمْرٍ وَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. ثم
مضى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو صائم، والناس صيامًا، حتى إذا
كانوا بالكُدَيْدِ وهو الذى تسميه النَّاسُ الْيَوْمَ قُدَيْدًا أَفْطَرَ وَأَفْطَرَ النَّاسُ مَعَهُ.
ثم مضى حتى نزلَ مَرَّ الظَّهْرَانِ، وهو بطن مَرٍّ، ومعه
عشرة آلاف، وعمى الله الأخبارَ عن قريش، فهم على وَجَلٍ وارتقاب، وكان
أبو سفيان يخرج يتحسَّنُ الأخبارَ، فخرج هو وحكيمُ بنُ حزام، وبُدَيْلُ بنُ
ورقاء يتحسَّسُونَ الأخبارَ، وكان العَبَّاسُ قد خرج قبل ذلك بأهله وعياله
مسلمًا مهاجرًا، فلقى رسولَ الله صلى الله عليه وسلم بالجُحْفَةِ، وقيل:
فوق ذلك، وكان ممن لقيه فى الطريق ابنُ عمه أبو سفيان بن الحارث،
وعبدُ الله بنُ أبى أمية لقيه بالأبواء، وهما ابن عمِّه وابنُ عمِّته، فأعرض
عنهما لما كان يلقاه مِنهُمَا مِنْ شِدَّةِ الأذى والهَجْوِ، فقالت له أُمُّ سَلَمَةَ لا
يَكُنْ ابْنُ عَمِّكَ وابنُ عمِّتك أشقى الناس بك، وقال علىُّ لأبى سفيان فيما
حكاه أبو عمر : ائتِ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم مِنْ قِبَلِ وجهه، فقل
له ما قال إخوةُ يوسف ليوسف : قَالَهُ لَقَدْ آتَرَكَ اللَّهُ عَلَيْنَا وَإِنْ كُنَّا لَخَاطِئِينَ {
[يوسف: 91] . فإنه لا يرضى أن يكون أحدٌ أحسنَ منه قولاً، ففعل ذلك أبو
سفيان، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: { لَأَتْرِبَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ،
يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ، وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ } [يوسف: 92]، فأنشده أبو سفيان أبياتاً
منها:

لَعَمْرُكَ إِنِّي حِينَ أَحْمِلُ رَايَةً لَتَعْلِبَ حَيْلُ اللَّاتِ حَيْلَ مُحَمَّدٍ
لِكَالْمُدْلِجِ الْحَيْرَانِ أَظْلَمَ لَيْلُهُ قَهْدًا أَوَانِي حِينَ أَهْدَى قَاهْتِدِي

هَدَانِي هَادٍ غَيْرَ تَفْسِي وَدَلَّنِي
عَلَى اللَّهِ مَنْ طَرَدْتُ كُلَّ
مُطَرِّدٍ

فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم صدره وقال: ((أَنْتَ طَرَدْتَنِي
كُلَّ مُطَرِّدٍ))، وَحَسَنَ إِسْلَامُهُ بَعْدَ ذَلِكَ.

ويقال: إنه ما رفع رأسه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم منذ
أسلم حياً منه، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُحِبُّهُ، وشهد له
بالجَنَّةِ، وقال: ((أَرْجُو أَنْ يَكُونَ خَلْفاً مِنْ حَمْرَةَ))، ولما حضرته الوفاة، قال لا
تَبْكُوا عَلَيَّ، فوالله ما نطقُ بخطيئة منذ أسلمتُ

فلما نزل رسولُ الله صلى الله عليه وسلم مرَّ الظهران، نزله
عشاء، فأمر الجيشَ، فأوقدوا النيرانَ، فأوقدت عشرةُ آلاف نار، وجعل
رسولُ الله صلى الله عليه وسلم على الحرسِ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ
عنه، وركب العباسُ بغلة رسول الله صلى الله عليه وسلم البيضاء، وخرج
يلتمسُ لعله يجد بعضَ الخطَّابةِ، أو أحداً يُخبر قريشاً ليخرجوا يستأمنون
رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قبل أن يدخلها عَنَوَةً، قال: واللَّهِ إني
لأسير عليها إذ سمعتُ كلامَ أبي سفيان، وبُديل بن ورقاء وهما يتراجعان،
وأبو سفيان يقول: ما رأيتُ كالليلة نيراناً قطُّ ولا عسكرياً، قال: يقولُ بدليل:
هذه والله خزاعة حَمَشَتْهَا الْحَرْبُ، فيقول أبو سفيان جُزاعة أفلُّ وأذلُّ من
أن تكون هذه نيرانها وعسكرها، قال: فعرفتُ صوته، فقلت: أبا حنظلة،
فعرف صوتي، فقال: أبا الفضل؟ قلتُ: نعم، قال: مالك فِداك أبي وأمي؟
قال: قلتُ: هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس، واصباحُ قُريشِ
والله، قال: فما الحيلةُ فِداك أبي وأمي؟ قلتُ: والله لئن طَفِرَ بك لَيَصْرِبَنَّ
عُنُقَكَ، فاركب في عجزِ هذه البغلة حتى آتِيَ بِكَ رسولُ الله صلى الله عليه

وسلم، فأستأمنه لك، فركب خَلْفِي ورجع صَاحِبَاهُ، قال: فجنثُ به، فكلما مررتُ به على نار من نيران المسلمين، قالوا مَنْ هَذَا؟، فإذا رأوا بغلة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا عليها، قالوا: عمُّ رسول الله صلى الله عليه وسلم على بغلته، حتى مررتُ بناير عمر بن الخطاب، فقال مَنْ هذا؟ وقام إليَّ، فلما رأى أبا سفيان على عَجْرِ الدابة، قال: أبو سفيان عَدُوُّ اللهِ، الحمد لله الذي أَمَكَّنَ مِنْكَ بغير عقد ولا عهد، ثم خرج يشدد نحو رسول الله صلى الله عليه وسلم، وركضتُ البغلة، فَسَبَقْتُ، فاقتمتُ عن البغلة، فدخلتُ على رسول الله صلى الله عليه وسلم، ودخل عليه عُمرُ، فقال: يا رسول الله! هذا أبو سفيان، فدعني أَصْرِبُ عنقه، قال: قلتُ: يا رسول الله! إني قد أجزته، ثم جلستُ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأخذتُ برأسه، فقلتُ: والله لا يُنَاجِيهِ الليلةَ أحدٌ دوني، فلما أكثر عُمرُ في شأنه، قلتُ: مهلاً يا عمر، فوالله لو كان من رجال بني عدى بن كعب ما قُلتُ مِنِّي هذا، قال: مهلاً يا عَبَّاسُ، فوالله لإِسْلَامِكَ كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ إِسْلَامِ الْخَطَّابِ لَوْ أَسْلَمَ، وَمَا بِي إِلَّا أَنِّي قَدْ عَرَفْتُ أَنَّ إِسْلَامَكَ كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم من إِسْلَامِ الْخَطَّابِ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((أَذْهَبَ بِهِ يَا عَبَّاسُ إِلَى رَحْلِكَ، فَإِذَا أَصْبَحْتَ قَاتَنِي بِهِ، فَذَهَبْتُ فَلَمَّا أَصْبَحْتُ، غَدَوْتُ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم، فَلَمَّا رَأَى رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: ((وَبِحَاكَ يَا أَبَا سُفْيَانَ، أَلَمْ يَأْنِ لَكَ أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ لَإِلَهَ إِلَّا اللهُ))؟ قال: بأبي أنت وأُمِّي، ما أحلمك، وأكرمك، وأوصلك، لقد ظننتُ أن لو كان مع الله إلهٌ غيرُه، لقد أغنى شيئاً بعد، قال: ((وَبِحَاكَ يَا أَبَا سُفْيَانَ، أَلَمْ يَأْنِ لَكَ أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ))؟ قال: بأبي أنت وأُمِّي، ما أحلمك وأكرمك وأوصلك، أما هذه، فإن في النفس حتى الآن منها شيئاً،

فقال له العباس: ويحك أسلم، واشهد أن لا إله إلا الله، وأنَّ محمداً رسول الله قبل أن تُصَرَّبَ عُقُوكَ، فأسلم وشَهِدَ شَهِادَةَ الحَقِّ، فقال العباسُ: يا رسولَ الله! إن أبا سفيان رجُلٌ يُحِبُّ الفخرَ، فاجعل له شيئاً، قال: ((بَعَمَّ، مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ، فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ أَعْلَقَ عَلَيْهِ بَابَهُ، فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ دَخَلَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، فَهُوَ آمِنٌ)).

وأمر العباس أن يحبس أبا سفيان بمضيق الوادي عند حطمِ الجبلِ حتى تمرَّ به جنودُ الله، فيراها، ففعل، فمرَّت القبائلُ على راياتها، كلما مرَّت به قبيلةٌ قال: يا عباسُ! مَنْ هذه؟ فأقول سُليم، قال: فيقول: مالي ولِسُليم، ثم تمرُّ به القبيلة، فيقول: يا عباسُ! مَنْ هؤلاء؟ فأقول مُرَيْتَةَ، فيقول: مالي ولمُرَيْتَةَ، حتى تقدت القبائلُ، ما تمرُّ به قبيلة إلا سألتني عنها، فإذا أخبرته بهم قال: مالي ولبنى فلان، حتى مرَّ به رسولُ الله صلى الله عليه وسلم في كتيبه الخضراء، فيها المهاجرون والأنصار، لا يرى منهم إلا الحدق من الحديد، قال: سبحان الله يا عباس، مَنْ هؤلاء؟ قال: قلتُ: هذا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم في المهاجرين والأنصار، قال: ما لأحدٍ بهؤلاء قبْلُ ولا طاقة، ثم قال: والله يا أبا الفضل! لقد أصبح مُلكُ ابن أخيك اليومَ عظيماً، قال: قلتُ: يا أبا سفيان! إنها النبوة، قال: فنعم إذاً، قال: قلتُ: التَّجاء إلى قومك.

وكانت رايَةُ الأنصار مع سعد بن عبادة، فلما مرَّ بأبي سفيان، قال له: اليومَ يومُ المَلْحَمَةِ، اليومَ تُسْتَحَلُّ الحُرْمَةُ، اليومَ أدلَّ اللهُ قُرَيْشاً.

فلما حاذى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم أبا سفيان، قال: يارسولَ

الله! ألم تسمع ما قال سعد؟ قال: ((وما قال))؟، فقال: كذا وكذا، فقال عثمان وعبد الرحمن بن عوف: يا رسولَ الله! ما نأمن أن يكون له في

قُرَيْشِ صَوْلَةٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ((لَيْلَ الْيَوْمِ يَوْمٌ تُعْظَمُ فِيهِ الْكَعْبَةُ، الْيَوْمَ يَوْمٌ أَعَزَّ اللَّهُ فِيهِ قُرَيْشًا)). ثم أرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى سعد، فنزع منه اللواء، ودفعه إلى قيس ابنه، ورأى أن اللواء لم يخرج عن سعد إذ صار إلى ابنه، قال أبو عمر: ورؤى أن النبي صلى الله عليه وسلم لما نزع منه الراية، دَفَعَهَا إلى الزبير.

ومضى أبو سفيان حتى إذا جاء قُرَيْشًا، صرخ بأعلى صوته : يا معشر قُرَيْشِ ؛ هذا محمد قد جاءكم فيما لا قبيل لكم به، فمَن دخل دار أبي سفيان، فهو آمن، فقامت إليه هند بنت عتبة ، فأخذت بشاربه، فقالت: اقتلوا الحميت الدسم، الأحمش الساقين ، قُبِّحَ مِنْ طَلِيْعَةِ قَوْمٍ، قال: ويلكم، لا تغرَّبَكُم هذه من أنفسكم، فإنه قد جاءكم ما لا قبيل لكم به، مَن دخل دار أبي سفيان، فهو آمن، ومَن دخل المسجد، فهو آمن، قالوا: قاتلك الله، وما تُغنى عنا دارك؟ قال: ومَن أغلق عليه بابه، فهو آمن، ومَن دخل المسجد، فهو آمن، فتفرَّق الناس إلى دورهم وإلى المسجد

وسار رسولُ الله صلى الله عليه وسلم، فدخل مكة من أعلاها، وضربت له هنالك قُبَّة، وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد أن يدخلها من أسفلها، وكان على المُجَنَّبَةِ اليمنى، وفيها أسلم، وسليم، وغفار، ومُرَيْتَة، وجُهينة، وقبائل من قبائل العرب، وكان أبو عبيدة على الرجالة والحُسَّير، وهم الذين لا سلاح معهم، وقال لخالد ومَن معه: ((إن عرضَ لكم أحدٌ من قُرَيْشِ، فاحصدوهم حصداً حتى تُوافوني على الصِّفا))، فما عرض لهم أحد إلا أنأموه، وتجمَّع سفهاء قُرَيْشِ وأخفاؤها مع عكرمة بن أبي جهل، وصفوان بن أمية، وسهيل بن عمرو بالحنَدمَة ليقاتلوا المسلمين، وكان حماسُ بن قيس بن خالد أخو بني بكر يُعدُّ سلاحاً قبل دخول رسول

الله صلى الله عليه وسلم، فقالت له امرأته: لماذا تُعِدُّ ما أرى؟ قال: لمحمد وأصحابه، قالت: والله ما يقوم لمحمد وأصحابه شيء، قال: إني والله لأرجو أن أُخْدِمَكَ بعضهم، ثم قال:

إِنْ يُقْبِلُوا الْيَوْمَ فَمَا لِي عَلَيْهِ
هَذَا سِيْلَاحٍ كَامِلٌ وَاللَّهِ
وَدُوْ غِرَارِيْنَ سَرِيْعِ السَّلَةِ

ثم شهد الحَنْدَمَةَ مع صفوان وعكرمة وسهيل بن عمرو، فلما لَقِيَهُم المسلمون ناوشوهم شيئاً من قتال، فقتل كُرْز بن جابر الفهري، وُحْنَيْس بن خالد ابن ربيعة من المسلمين، وكانا في خيل خالد بن الوليد، فشَدَّ عنه، فسلكا طريقاً غير طريقه، فقتلَا جميعاً، وأُصِيبَ من المشركين نحو اثني عشر رجلاً، ثم انهزموا، وانهزم جِماس صاحبُ السلاح حتى دخل بيته، فقال لامرأته: أغلِقِي عَلَيَّ بابي، فقالت: وأين ما كنت تقول؟ فقال:

إِنَّكَ لَوْ سَهَدْتَ يَوْمَ الْحَنْدَمَةِ
إِذْ قَرَّ صَفْوَانٌ وَقَرَّ عِكْرِمَةُ
وَاسْتَقْبَلْتَنَا بِالسُّيُوفِ الْمُسْلِمَةِ
يَقْطَعْنَ كُلَّ سَاعِدٍ وَجُمُجْمَةٍ
صَرْباً فَلَا تَسْمَعُ إِلَّا عَمَمَةً
لَهُمْ تَهِيْتُ حَوْلَنَا وَهَمَمَةً
لَمْ تَنْطِقِي فِي اللَّوْمِ أَدَّتِي كَلِمَةً

وقال أبو هريرة: أقبل رسولُ الله صلى الله عليه وسلم، فدخل مكة، فبعث الزبيرَ على إحدى المجنبتين، وبعث خالدَ بن الوليد على المجنبة الأخرى، وبعث أبا عُبيدة ابنَ الجراح على الحُسَّر، وأخذوا بطن الوادي ورسولُ الله صلى الله عليه وسلم في كتيبته، قال: وقد وَبَّشْتَ قريشَ أوباشاً لها، فقالوا: نُقَدِّمُ هؤلاء، فإن كان لقريش شيء كنا معهم، وإن أُصِيبُوا أعطينا الذي سُئِلْنَا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((يا أبا هريرة))، فقلتُ: لَبَّيْكَ رسولَ الله وسعدَيْكَ، فقال: ((اهْتِفْ لِي بِالْأَنْصَارِ، وَلَا يَأْتِنِي إِلَّا

أنصاري))، فهتف بهم، فجاؤوا، فأطافوا برسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: ((أَتَرُونَ إِلَى أَوْتَاشِ قُرَيْشٍ وَأَتْبَاعِهِمْ))؟ ثُمَّ قَالَ بِيَدَيْهِ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى: ((أَحْضُدُوهُمْ حَضْدًا حَتَّى تُوَأْفُونِي بِالصَّفَا))، فانطلقنا، فما يشاء أحد منا أن يقتلَ منهم إلا شاء، وما أحد منهم وجَّه إلينا شيئاً.

وَرُكِّزَتْ رَايَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَجُّونِ عِنْدَ مَسْجِدِ

الْفَتْحِ.

(يتبع...)

@ ثم نهض رسولُ الله صلى الله عليه وسلم والمهاجرون

والأنصار بين يديه، وخلقه وحوله، حتى دخل المسجدَ، فأقبل إلى الحجر الأسود، فاستلمه، ثم طافَ بالبيتِ، وفي يده قوس، وحول البيت وعليه ثلاثمائة وستون صنماً، فجعل يطعنها بالقوسِ ويقول: **إِجَاءَ الْحَقِّ وَرَهَقَ الْبَاطِلُ، إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا** { [الإسراء: 81] **إِجَاءَ الْحَقِّ وَمَا يُبْدِيءُ الْبَاطِلُ وَمَا يُعِيدُ** { [سبأ: 49] **وَالْأَصْنَامُ تَتَسَاقَطُ عَلَى وُجُوهِهَا.**

وكان طوافه على راحلته، ولم يكن محرماً يومئذٍ، فاقصر على

الطَّوْفِ، فلما أكمله، دعا عثمان بن طلحة، فأخذ منه مفتاح الكعبة، فأمر بها ففتحت، فدخلها فرأى فيها الصُّورَ، ورأى فيها صورة إبراهيم وإسماعيل يستقسمان بالأزلام، فقال: **(قَاتَلَهُمُ اللَّهُ، وَاللَّهِ إِنْ اسْتَفْسَمَا بِهَا قَطُّ)**. ورأى في الكعبة حمامة من عيدان، فكسرها بيده، وأمر بالصُّورِ فُمحيت.

ثم أغلق عليه البابَ، وعلى أسامة وبلال، فاستقبل الجِدَارَ الَّذِي يُقَابِلُ

الْبَابَ، حتى إذا كانَ بيته وبينه قدرُ ثلاثة أذرعٍ، وقف وصلى هناك، ثم دار في البيت، وكبَّرَ في نواحيه، ووحد الله، ثم فتح البابَ، وقريش قد ملأت المسجد

صفوفاً ينتظرون ماذا يصنع، فأخذ بعضادتي الباب، وهم تحته، فقال : (لا إله إلا الله وحده لا شريك له، صدق وعده، وتصر عبده، وهزم الأحزاب وحده، ألا كل ما تُرثِر أو مال أو دم، فهو تحت قدمي هاتين إلا سِدانة البيت وسقاية الحاج، ألا وقتل الخطأ شبه العمد السوط والعصا، فيه الدية مغلطة مائة من الإبل، أربعون منها في بطونها وأولادها، يا معشر قريش؛ إن الله قد أذهب عنكم نخوة الجاهلية وتعظمها بالآباء، الناس من آدم، وآدم من ثراب))، ثم تلا هذه الآية : يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا، إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ، إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ { [الحجرات: 13].

ثم قال : (يا معشر قريش؛ ما ترون أُنثى فاعلُ بكم))؟ قالوا: خيراً، أخ كريم وابن أخ كريم، قال: ((فإني أقول لكم كما قال يوسف لإخوته لا تشرب عليكم اليوم، اذهبوا فأنتم الطلقاء)).

ثم جلس في المسجد، فقام إليه علي رضي الله عنه، ومفتاح الكعبة في يده، فقال: يا رسول الله؛ اجمع لنا الحجابة مع السقاية صلى الله عليك، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((أين عثمان بن طلحة))؟ فدعى له، فقال له ههنا مفتاحك يا عثمان، اليوم يوم بدر ووفاء))، وذكر ابن سعد في ((الطبقات)) عن عثمان بن طلحة، قال: كنا نفتح الكعبة في الجاهلية يوم الاثنين، والخميس، فأقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً يريد أن يدخل الكعبة مع الناس، فأغلظت له، وثلث منه، فحلم عني، ثم قال: ((يا عثمان؛ لعلك ستري هذا المفتاح يوماً بيدي أضعه حيث شئت))، فقلت: لقد هلكت قريش يومئذ وذلت، فقال: ((بل عمرت وعزت يومئذ))، ودخل الكعبة، فوقعت كلمته مني موقعاً ظننت يومئذ أن

الأمر سيصير إلى ما قال، فلما كان يومُ الفتح، قال: يا عثمان! اتنى بالمفتاح، فأتيته به، فأخذه مني، ثم دفعه إليّ وقال: (هُذُوهَا حَالِدَةً تَالِدَةً لَا يَنْزِعُهَا مِنْكُمْ إِلَّا ظَالِمٌ، يَا عُثْمَانُ! إِنَّ اللَّهَ اسْتَأْمَنَكُمْ عَلَى بَيْتِهِ، فَكُلُّوا مِمَّا يَصِلُ إِلَيْكُمْ مِنْ هَذَا الْبَيْتِ بِالْمَعْرُوفِ))، قال: فلما وليتُ، ناداني، فرجعتُ إليه فقال: ((أَلَمْ يَكُنِ الَّذِي قُلْتُ لَكَ؟)) قال: فذكرتُ قوله لي بمكة قبل الهجرة: ((لعلك ستري هذا المفتاح بيدي أضعه حيث شئتُ))، فقلتُ: بلى أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ.

وذكر سعيدُ بن المسيَّب أن العباسَ تناولَ يومئذٍ لأخذ المفتاح في رجال من بني هاشم، فردّه رسولُ الله صلى الله عليه وسلم إلى عثمان بن طلحة.

وأمر رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بلائاً أن يصعدَ فيؤدِّنَ على الكعبة، وأبو سفيان بنُ حرب، وعُتَّابُ بنُ أسيد، والحارثُ بنُ هشام، وأشرفُ قريشٍ جُلوسٌ يَفْنَاءَ الكعبة، فقال عُتَّابُ: لقد أكرم الله أسيداً ألا يكون سَمِعَ هذا، فيسمعَ منه ما يُغِيظُهُ، فقال الحارثُ: أما والله لو أعلم أنه حقٌّ لاتبعتَه، فقال أبو سفيان: أما والله لا أقول شيئاً، لو تكلمتُ، لأخبرت عنى هذه الحصباءُ، فخرج عليهم النبيُّ صلى الله عليه وسلم فقال لهم: ((قَدْ عَلِمْتُ الَّذِي قُلْتُمْ))، ثم ذكر ذلك لهم، فقال الحارثُ وعُتَّابُ: نشهد أنك رسول الله، والله ما اطلع على هذا أحد كان معنا، فنقول: أخبرك

فصل

في دخول النبي صلى الله عليه وسلم دار أم هانئ، وصلاته في بيتها بعد الفتح

ثم دخل رسولُ الله صلى الله عليه وسلم دارَ أمِّ هانئ بنت أبي طالب،
فاغتسل، وصلى ثمانَ ركعات في بيتها، وكانت ضُحَى، فظنها من ظنها صلاةَ
الضحى، وإنما هذه صلاةُ الفتح، وكان أمراءُ الإسلام إذا فتحوا حصناً أو بلداً،
صلُّوا عَقِيبَ الفتح هذه الصلاة اقتداءً برسول الله صلى الله عليه وسلم،
وفى القصة ما يدل على أنها بسبب الفتح شكراً لله عليه، فإنها قالت: ما
رأيتُه صلاحاً قبلها ولا بعدها.
وأجارت أم هانئ حَمَوَيْنِ لَهَا، فقال لها رسول الله صلى الله عليه
وسلم : ((قَدْ أَجَرْتَا مَنْ أَجَرْتِ يَا أُمَّ هَانِئِ)).

فصل

فى النَّقَرِ الذِّينَ أَمَرَ رَسولُ اللّهِ صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَتْلِهِمْ وَلَمْ يُؤْمِنِهِمْ
ولما استقر الفتح، أَمَّنَ رَسولُ اللّهِ صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّاسَ كُلَّهُمْ
إِلَّا تِسْعَةَ نَقَرٍ، فَإِنَّهُ أَمَرَ بِقَتْلِهِمْ، وَإِنْ وُجِدُوا تَحْتَ أَسْتَارِ الكَعْبَةِ، وَهَمَّ عَبْدُ اللّهِ
بِبنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ، وَعِكْرِمَةُ بْنُ أَبِي جَهْلٍ، وَعَبْدُ العُزَّى بْنِ حَظَلٍ،
وَالْحَارِثُ بْنُ تُفَيْلِ بْنِ وَهَبٍ، وَمَقِيسُ بْنُ صُبَابَةَ، وَهَبَّارُ بْنُ الأَسودِ، وَقَيْنَتَانِ
لِابْنِ حَظَلٍ، كَانَتَا تُنْعَتَانِ بِهَجَاءِ رَسولِ اللّهِ صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَسَارَةُ
مَوْلَاةٌ لِبَعْضِ بَنِي عَبْدِ المَطْلَبِ.

فَأَمَّا ابْنُ أَبِي سَرْحٍ فَأَسْلَمَ، فَجَاءَ بِهِ عَثْمَانُ بْنُ عفانٍ، فَاسْتَأْمَنَ لَهُ
رَسولُ اللّهِ صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَبِلَ مِنْهُ بَعْدَ أَنْ أَمْسَكَ عَنْهُ رَجَاءُ أَنْ
يَقُومَ إِلَيْهِ بَعْضُ الصَّحَابَةِ فَيَقْتُلَهُ، وَكَانَ قَدْ أَسْلَمَ قَبْلَ ذَلِكَ، وَهَاجَرَ، ثُمَّ ارْتَدَّ،
وَرَجَعَ إِلَى مَكَّةَ.

وَأَمَّا عِكْرِمَةُ بْنُ أَبِي جَهْلٍ، فَاسْتَأْمَنَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ بَعْدَ أَنْ فَرَّ، فَأَمَّنَهُ النَّبِيُّ
صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَدِمَ وَأَسْلَمَ وَحَسَنَ إِسْلَامَهُ.

وأما ابنُ حَطَل، والحارث، ومَقِيس، وإحدى القينتين، فُقُتِلُوا، وكان
مقيسٌ، قد أسلم، ثم ارتدَّ وقَتَلَ، ولَجِقَ بالمشركين، وأما هَبَّار بن الأسود،
فهو الذى عرض لزينبَ بنتِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم حين هاجرت،
فنجس بها حتى سقطت على صخرة، وأسقطت جنيتها، ففرَّ، ثم أسلم
وحسَنَ إسلامه.

واستؤمن رسولُ الله صلى الله عليه وسلم لِسارة وإحدى القينتين،
فأمَّنتهما فأسلمتا.

فلما كان الغدُّ من يوم الفتح، قام رسولُ الله صلى الله عليه
وسلم فى الناس خطيباً، فَحَمِدَ اللهَ وأثنى عليه، ومجَّده بما هوَ أهله، ثم قال:
(يا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّ اللهَ حَرَّمَ مَكَّةَ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، فَهِيَ حَرَامٌ
يُحْرَمَةُ اللهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَلَا يَحِلُّ لِمَرِيءٍ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ
يَسْفِكَ فِيهَا دَمًا أَوْ يَعْصِدَ بِهَا شَجَرَةً، فَإِنْ أَحَدٌ تَرَخَّصَ لِقِتَالِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى
الله عليه وسلم، فقولوا: إِنَّ اللهَ أَذِنَ لِرَسُولِهِ، وَلَمْ يَأْذَنْ لَكُمْ، وَإِنَّمَا حَلَّتْ لِي
سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ، وَقَدْ عَادَتْ حُرْمَتُهَا الْيَوْمَ كَحُرْمَتِهَا بِالْأَمْسِ، فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ
الغائبَ)).

ولما فتح الله مكة على رسوله، وهى بلدُه، ووطنُه،
ومولده، قال الأنصار فيما بينهم: أترون رسولَ الله صلى الله عليه وسلم إذ
فتح الله عليه أرضه وبلده أن يُقيمَ بها، وهو يدعو على الصفا رافعاً يديه؟
فلما فرغ من دُعائه، قال: ((ماذا قلتم))؟ قالوا لا شىء يا رسولَ الله، فلم
يَزَلْ بهم حتَّى أخبروه، فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : ((عَادَ اللهُ،
المحياَ محياكم، والمماتُ مماتكم)).

وَهُمْ فَصَالَةٌ بِنِ عُمَيْرِ بْنِ الْمَلُوحِ أَنْ يَقْتُلَ رَسُولَ

اللّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، فَلَمَّا دَنَا مِنْهُ، قَالَ لَهُ رَسُولُ
اللّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((أَفْصَالَةٌ))؟ قَالَ: نَعَمْ فَصَالَةٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ:
((مَاذَا كُنْتَ تُحَدِّثُ بِهِ نَفْسِكَ))؟ قَالَ لَا شَيْءَ، كُنْتُ أَذْكَرُ اللَّهَ، فَصَحَّكَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ: ((اسْتَغْفِرِ اللَّهَ))، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِهِ،
فَسَكَنَ قَلْبُهُ، وَكَانَ فَصَالَةٌ يَقُولُ: وَاللَّهِ مَا رَفَعَ يَدَهُ عَن صَدْرِي حَتَّى مَا حَلَقَ
اللَّهُ شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْهُ، قَالَ فَصَالَةٌ: فَرَجَعْتُ إِلَى أَهْلِي، فَمَرَرْتُ بِامْرَأَةٍ كُنْتُ
أَتَحَدَّثُ إِلَيْهَا، فَقَالَتْ: هَلُمَّ إِلَى الْحَدِيثِ، فَقُلْتُ: لَا، وَانْبِعَثَ فَصَالَةٌ يَقُولُ:
قَالَتْ هَلُمَّ إِلَى الْحَدِيثِ فَقُلْتُ لَا
يَأْبَى عَلَيْكَ اللَّهُ
وَالْإِسْلَامُ

لَوْ قَدْ رَأَيْتَ مُحَمَّدًا وَقَبِيلَهُ
بِالْقَنْحِ يَوْمَ تَكَسَّرَ الْأَصْنَامُ
لَرَأَيْتَ دِينَ اللَّهِ أَصْحَى بَيْنًا
وَالشُّرْكَ يُعْشَى وَجْهَهُ الْإِطْلَامُ
وَفَرَّ يَوْمئِذٍ صَفْوَانُ بْنُ أُمَيَّةَ، وَعِكْرَمَةُ بْنُ أَبِي جَهْلٍ، فَأَمَّا صَفْوَانُ،
فَاسْتَأْمَنَ لَهُ عُمَيْرُ بْنُ وَهَبِ الْجُمَحِيِّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،
فَأَمَّنَهُ وَأَعْطَاهُ عِمَامَتَهُ الَّتِي دَخَلَ بِهَا مَكَّةَ، فَلَحِقَهُ عُمَيْرٌ وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَرْكَبَ
الْبَحْرَ فَرَدَّهَ، فَقَالَ: اجْعَلْنِي فِيهِ بِالْخِيَارِ شَهْرَيْنِ، فَقَالَ: أَنْتَ بِالْخِيَارِ فِيهِ أَرْبَعَةَ
أَشْهُرٍ.

وَكَانَتْ أُمُّ حَكِيمِ بِنْتُ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ تَحْتَ عِكْرَمَةَ بْنِ أَبِي جَهْلٍ،
فَأَسْلَمَتْ، وَاسْتَأْمَنَتْ لَهُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَمَّنَهُ فَلَحِقَتْ بِهِ
بِالْيَمَنِ، فَأَمَّنْتَهُ فَرَدَّتهُ، وَأَقْرَهَمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ
وَصَفْوَانُ عَلَى نِكَاحِهِمَا الْأَوَّلِ.

ثم أمر رسولُ الله صلى الله عليه وسلم تميم بن أسيد الخُزاعى
فجدد أنصاب الحرم.

وبت رسول الله صلى الله عليه وسلم سراياه إلى الأوثان التي كانت
حول الكعبة، فكسرت كلُّها منها اللات والعزى، ومائة الثالثة الأخرى، ونادى
مناذيه بمكة : (هِنُ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلَا يَدْعُ فِي بَيْتِهِ صَنَمًا إِلَّا
كسره)).

فبعث خالد بن الوليد إلى العزى لخمس ليال بقين من شهر رمضان
ليهدمها، فخرج إليها في ثلاثين فارساً من أصحابه حتى انتهوا إليها، فهدمها
ثم رجع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره، فقال : (هَلْ رَأَيْتَ
شَيْئًا؟) قال: لا، قال: ((فإِنَّكَ لَمْ تَهْدِمَهَا فَارْجِعْ إِلَيْهَا فَاهْدِمَهَا))، فرجع خالد
وهو متغيظ فجرد سيفه، فخرجت إليه امرأة عجوز عُريانة سوداء ناشرة
الرأس، فجعل السَّادِنُ يصيحُ بها، فضربها خالد فجزلها باثنتين، ورجع إلى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره، فقال : (تَعَمَّ تِلْكَ الْعُزَّى، وَقَدْ
أَيْسَتْ أَنْ تُعْبَدَ فِي بِلَادِكُمْ أَبَدًا)) وكانت بنخلة، وكانت لقريش وجميع بنى
كِنانة، وكانت أعظم أصنامهم، وكان سدنتها بنى شيبان.

ثم بعث عمرو بن العاص إلى سِوَاع، وهو صنم لهديل ليهدمه، قال
عمرو: فانتهيئت إليه وعنده السَّادِنُ، فقال: ما تريد؟ قلتُ: أمرنى رسولُ الله
صلى الله عليه وسلم أن أهديه، فقال لا تقدر على ذلك، قلت: لِمَ؟ قالت:
تُمنع. قلتُ: حتَّى الآن أنت على الباطل، وبحك، فهل يسمع أو يبصر؟، قال:
فدنوتُ منه فكسرتُه، وأمرتُ أصحابى فهدموا بيت خزانته فلم نجد فيه
شيئاً، ثم قلتُ للسَّادِنِ: كيف رأيت؟ قال: أسلمتُ لله.

ثم بعث سعد بن زيد الأشهلي إلى مئة، وكانت بالمشلل عند قديد للأوس والخزرج وغسان وغيرهم، فخرج في عشرين فارساً حتى انتهى إليها وعندها سادئ، فقال السائد: ما تريد؟ قلت هدم مئة، قال: أنت وذاك، فأقبل سعد يمشي إليها، وتخرج إليه امرأة غريانة سوداء، نائرة الرأس، تدعو بالويل، وتضرب صدرها، فقال لها السائد: مئة؛ دونك بعض عصاتك، فضربها سعد فقتلها، وأقبل إلى الصنم، ومعه أصحابه فهدمه، وكسروه، ولم يجدوا في خزانته شيئاً.

ذكر سرية خالد بن الوليد إلى بني جذيمة

قال ابن سعد: ولما رجع خالد بن الوليد من هدم العري، ورسول الله صلى الله عليه وسلم مقيم بمكة، بعثه إلى بني جذيمة داعياً إلى الإسلام، ولم يبعثه مقاتلاً، فخرج في ثلاثمائة وخمسين رجلاً من المهاجرين والأنصار وبني سليم، فأنتهى إليهم، فقال: ما أنتم؟ قالوا: مسلمون قد صلينا وصدقنا بمحمد وبنينا المساجد في ساحتنا، وأدنا فيها، قال: فما بال السلاح عليكم؟ قالوا: إن بيتنا وبين قوم من العرب عداوة، فخفنا أن تكوثوا هم، وقد قيل: إنهم قالوا صباناً، ولم يحسبوا أن يقولوا: أسلمنا، قال: فضعوا السلاح، فوضعوه، فقال لهم: استأسروا، فاستأسر القوم، فأمر بعضهم فكتف بعضاً، وفرقهم في أصحابه، فلما كان في السحر، نادى خالد بن الوليد من كان معه أسير، فليضرب عنقه، فأما بنو سليم فقتلوا من كان في أيديهم، وأما المهاجرون والأنصار، فأرسلوا أسراهم، فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم ما صنع خالد، فقال: ((اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد))، وبعث علياً يودي لهم قتلاهم وما ذهب منهم.

وكان بين خالدٍ وعبدِ الرحمن بن عَوْفٍ كلامٌ وشِرٌّ فى ذلك، فبلغ النبى
صلى الله عليه وسلم، فقال : (مُهَلَّابًا خَالِدُ، دَعُ عَنْكَ أَصْحَابِي فَوَاللهِ لَوْ كَانَ
لَكَ أُحُدٌ ذَهَبًا ثُمَّ أَنْفَقْتَهُ فى سَبِيلِ اللهِ مَا أَدْرَكَتْ عَدُوَّةَ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِي وَلَا
رَوْحَتَهُ)).

فصل

فى قصيدة حسان بن ثابت فى عُمره الحديبية

وكان حسانُ بن ثابت رضى الله عنه قد قال فى عُمره الحديبية:

عَقْتُ ذَاتُ الْأَصَابِعِ فَالْجِوَاءُ	إلى عَذْرَاءَ مَنْزِلِهَا حَلَاءُ
دِيَارٍ مِنْ بَنِي الْحَسْحَاسِ قَفْرُ	تُعَقِّيهِا الرَّوَامِسُ وَالسَّمَاءُ
وَكَاثَتْ لِأَيْرَالِ بِهَا أُنَيْسُ	خِلَالَ مُرُوجِهَا نَعْمٌ وَشَاءُ
فَدَعُ هَذَا وَلَكِنْ مَنْ لِيَطِيفِ	يُورِقُنِي إِذَا ذَهَبَ الْعِشَاءُ
لِسَعْنَاءِ النَّبِيِّ قَدْ تَبَيَّنَتْهُ	فَلَيْسَ لِقَلْبِهِ مِنْهَا شِقَاءُ
كَأَنَّ حَبِيئَةً مِنْ بَيْتِ رَأْسِ	يَكُونُ مِرَاجِهَا عَسَلٌ وَمَاءُ
إِذَا مَا الْأَشْرِبَاتُ دُكِرْنَ يَوْمًا	فَهَنَّ لِطَيِّبِ الرَّاحِ الْفِدَاءُ
تُوَلِّيَهَا الْمَلَامَةَ إِنْ أَلْمَنَا	إِذَا مَا كَانَ مَعْتُ أَوْ لِحَاءُ
وَتَشْرِبُهَا فَتَتْرِكُنَا مُلُوكًا	وَأَسَدًا مَا يُتَهَنُّنَا اللَّقَاءُ
عَدِمْنَا حَيْلَنَا إِنْ لَمْ تَرَوْهَا	تُشِيرُ النَّفْعَ مَوْعِدُهَا كِدَاءُ
يُنَازِعُنَ الْأَعِنَّةَ مُضْعِدَاتِ	عَلَى أَكْتَاْفِهَا الْأَسَلُ الطَّمَاءُ
تَظَلُّ جِيَادُنَا مُتَمَطَّرَاتِ	تَلَطَّمُنَنَّ بِالْحُمْرِ النَّسَاءُ
فَإِذَا تُعْرِضُوا عَنَّا اعْتَمَرْنَا	وَكَانَ الْقَنْحُ وَانْكَسَفَ الْغِطَاءُ
وَإِلَّا فَاصْبِرُوا لِجِلَادِ يَوْمِ	يُعِزُّ اللهُ فِيهِ مَنْ يَشَاءُ
وَجِبْرِيلُ رَسُولُ اللهِ فِيْنَا	وَرُوحُ الْقُدُسِ لَيْسَ لَهُ كِفَاءُ

وَقَالَ اللَّهُ قَدْ أُرْسِلْتُ عَبْدًا
 شَهِدْتُ بِهِ فَقُومُوا صِدْقَهُ
 وَقَالَ اللَّهُ قَدْ سَيَّرْتُ جُنْدًا
 لَنَا فِي كُلِّ يَوْمٍ مِنْ مَعَدٍّ
 فَتُحَكِّمُ بِالْقَوَافِي مَنْ هَجَاتَنَا
 أَلَا أَبْلِغُ أَبَا سُفْيَانَ عَنِّي
 يَا نَّ سَيُوفَنَا تَرَكْنَا عَبْدًا
 هَجَوْتَ مُحَمَّدًا فَأَجَبْتُ عَنْهُ
 أَنَّهُجُوهُ وَلَسْتُ لَهُ بِكُفٍّ
 هَجَوْتَ مُبَارَكًا بَرًّا حَنِيفًا
 أَمَنْ يَهْجُو رَسُولَ اللَّهِ مِنْكُمْ
 فَإِنَّ أَبِي وَوَالِدَهُ وَعِرْضِي
 لِسَانِي صَارِمٌ لَأَعِيبَ فِيهِ

فصل

فى الإشارة إلى ما فى الغزوة من الفقه واللطائف

كان صلح الحديبية مقدّمةً وتوطئة بين يدي هذا الفتح العظيم، أمين
 الناسُ به، وكلم بعضهم بعضاً وناظره فى الإسلام، وتمكن من اختفى من
 المسلمين بمكة من إظهار دينه، والدعوة إليه، والمناظرة عليه، ودخل
 بسببه بشر كثير فى الإسلام، ولهذا سمّاه الله فتحاً فى قوله: {إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ
 فَتْحًا مُّبِينًا} [الفتح: 1]، نزلت فى شأن الحديبية، فقال عمر: يا رسول الله ! أو
 فتح هو؟ قال: ((نعم)) . وأعاد سبحانه وتعالى ذكر كونه فتحاً، فقال: {لَقَدْ
 صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّؤْيَا بِالْحَقِّ} إلى قوله: {فَعَلِمَ مَا لَمْ تَعْلَمُوا فَجَعَلَ مِنْ

دُونَ ذَلِكَ فَتَحاً قَرِيباً} [الفتح: 27] وهذا شأنه سبحانه أن يُقَدِّم بين يدي الأمور العظيمة مقدماتٍ تكونُ كالمدخل إليها، المنبهة عليها، كما قدَّم بين يدي قصة المسيح وخلقِه مِن غير أب، قصة زكريا، وخلقِ الولد له مع كونه كبيراً لا يُولد لمثله، وكما قدَّم بين يدي نسخ القِبلة قصة البيت وبنائه وتعظيمه، والتنويه به، وذكُر بانيه، وتعظيمه، ومدحه، ووطأ قبل ذلك كُلَّهُ بذكر النسخ، وحكمته المقتضية له، وقُدْرته الشاملة له، وهكذا ما قدَّم بين يدي مبعث رسوله صلى الله عليه وسلم، من قصة الفيل، وبِشارات الكُفَّان به، وغير ذلك، وكذلك الرؤيا الصالحة لرسول الله صلى الله عليه وسلم كانت مقدِّمةً بين يدي الوحي فى اليقظة، وكذلك الهجرة كانت مقدِّمةً بين يدي الأمر بالجهاد، ومَن تأمل أسرار الشرع والقدر، رأى من ذلك ما تَبَهَّرُ حِكْمَتُهُ الألبابَ.

فصل

فى أن أهل العهد إذا حاربوا مَن هم فى ذِمَّة الإمام وجواره وعهده يصيرون حرباً له بذلك
وفيهما: أن أهل العهد إذا حاربوا مَن هم فى ذمة الإمام وجواره وعهده، صاروا حرباً له بذلك، ولم يبق بينهم وبينه عهدٌ، فله أن يُبَيِّتَهُم فى ديارهم، ولا يحتاج أن يُعَلِّمَهُم على سواء، وإنما يكون الإعلامُ إذا خاف منهم الخيانة، فإذا تحقَّقت، صاروا نابذين لعهده.

فصل

فى انتقاض عهد جميعهم بذلك
وفيهما: انتقاضُ عهد جميعهم بذلك، ردُّهم ومُباشِرِهِم إذا رضوا بذلك، وأقروا عليه ولم يُنكروه، فإن الذين أعانوا بنى بكر مِن قُرَيْش بعضُهم، لم

يُقَاتِلُوا كُلَّهُمْ مَعَهُمْ، وَمَعَ هَذَا فَعَزَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلَّهُمْ، وَهَذَا كَمَا أَنَّهُمْ دَخَلُوا فِي عَقْدِ الصَّلْحِ تَبَعًا، وَلَمْ يَنْفِرْ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ بِصُلْحٍ، إِذْ قَدْ رَضُوا بِهِ وَأَقْرَبُوا عَلَيْهِ، فَكَذَلِكَ حُكْمُ نَقْضِهِمْ لِلْعَهْدِ، هَذَا هَدَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي لَا شَكَّ فِيهِ كَمَا تَرَى .

وَطَرِدُ هَذَا جَرِيَانُ هَذَا الْحَكْمِ عَلَى نَاقِضِ الْعَهْدِ مِنْ أَهْلِ الدِّمَّةِ إِذَا رَضِيَ جَمَاعَتُهُمْ بِهِ، وَإِنْ لَمْ يُبَاشِرْ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مَا يَنْقُضُ عَهْدَهُ، كَمَا أَجْلَى عُمَرُ يَهُودَ خَيْبَرَ لَمَّا عَدَا بَعْضُهُمْ عَلَى ابْنِهِ، وَرَمَوْهُ مِنْ ظَهْرِ دَارٍ فَقَدَعُوا يَدَهُ، بَلْ قَدْ قَتَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمِيعَ مَقَاتِلَةِ بَنِي قُرَيْظَةَ، وَلَمْ يُسَأَلْ عَنْ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ: هَلْ نَقَضَ الْعَهْدَ أَمْ لَا؟ وَكَذَلِكَ أَجْلَى بَنِي النَّضِيرِ كُلَّهُمْ، وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي هَمَّ بِالْقَتْلِ رَجُلَانِ، وَكَذَلِكَ فَعَلَ بَنِي قَيْنُقَاعٍ حَتَّى اسْتَوْهَبَهُمْ مِنْهُ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ أَبِي، فَهَذِهِ سِيرَتُهُ وَهَدْيُهُ الَّذِي لَا شَكَّ فِيهِ، وَقَدْ أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى أَنَّ حَكْمَ الرَّدِّ حَكْمُ الْمُبَاشِرِ فِي الْجِهَادِ، وَلَا يُشْتَرَطُ فِي قِسْمَةِ الْغَنِيمَةِ، وَلَا فِي الثَّوَابِ مَبَاشَرَةً كُلِّ وَاحِدٍ وَاحِدٍ الْقِتَالَ .

وهذا حكمُ قُطَّاعِ الطَّرِيقِ، حَكْمُ رَدِّهِمْ حَكْمُ مَبَاشَرِهِمْ، لِأَنَّ الْمُبَاشِرَ إِنَّمَا بَاشَرَ الْإِفْسَادَ بِقُوَّةِ الْبَاقِينَ، وَلَوْلَاهُمْ مَا وَصَلَ إِلَى مَا وَصَلَ إِلَيْهِ، وَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ الَّذِي لَا شَكَّ فِيهِ، وَهُوَ مَذْهَبُ أَحْمَدَ، وَمَالِكٍ، وَأَبِي حَنِيفَةَ، وَغَيْرِهِمْ.

فصل

فِي جَوَازِ صُلْحِ أَهْلِ الْحَرْبِ عَلَى وَضْعِ الْقِتَالِ عَشْرَ سَنِينَ

(يَتَّبَعُ...)

@

وفيهَا: جَوَازُ صُلْحِ أَهْلِ الْحَرْبِ عَلَى وَضْعِ الْقِتَالِ عَشْرَ سَنِينَ، وَهَلْ يَجُوزُ

فَوْقَ ذَلِكَ؟ الصَّوَابُ: أَنَّهُ يَجُوزُ لِلْحَاجَةِ وَالْمَصْلَحَةِ الرَّاجِحَةِ، كَمَا إِذَا كَانَ

بالمسلمين ضعفٌ وعدوُّهم أقوى منهم، وفي العَقْدِ لِمَا زَادَ عَنِ الْعَشْرِ
مَصْلِحَةٌ لِلْإِسْلَامِ.

فصل

فِي الْإِمَامِ إِذَا سُئِلَ مَا لَا يَجُوزُ بَدْلُهُ، فَسَكَتَ عَنْ بَدْلِهِ
وَفِيهَا: أَنَّ الْإِمَامَ وَغَيْرَهُ إِذَا سُئِلَ مَا لَا يَجُوزُ بَدْلُهُ، أَوْ لَا يَجِبُ، فَسَكَتَ
عَنْ بَدْلِهِ، لَمْ يَكُنْ سَكُوتُهُ بَدْلًا لَهُ، فَإِنَّ أَبَا سَفِيَانَ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَجْدِيدَ الْعَهْدِ، فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَمْ
يَجِبْهُ بِشَيْءٍ، وَلَمْ يَكُنْ بِهَذَا السَّكُوتِ مَعَاهِدًا لَهُ .

فصل

فِي أَنَّ رَسُولَ الْكُفَّارِ لَا يُقْتَلُ
وَفِيهَا: أَنَّ رَسُولَ الْكُفَّارِ لَا يُقْتَلُ، فَإِنَّ أَبَا سَفِيَانَ كَانَ مِمَّنْ جَرَى عَلَيْهِ
حُكْمُ انْتِقَاضِ الْعَهْدِ، وَلَمْ يَقْتُلْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ كَانَ
رَسُولَ قَوْمِهِ إِلَيْهِ .

فصل

فِي جَوَازِ تَبْيِيتِ الْكُفَّارِ وَأَخْذِهِمْ عَلَى عِزَّةٍ
وَفِيهَا: جَوَازُ تَبْيِيتِ الْكُفَّارِ، وَمُغَاقَصَتِهِمْ فِي دِيَارِهِمْ إِذَا كَانَتْ قَدْ بَلَغَتْهُمْ
الدَّعْوَةُ، وَقَدْ كَانَتْ سَرَايَا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُبَيِّتُونَ الْكُفَّارَ،
وَيُغَيِّرُونَ عَلَيْهِمْ بِإِذْنِهِ بَعْدَ أَنْ بَلَغَتْهُمْ دَعْوَتُهُ .

فصل

فِي جَوَازِ قَتْلِ الْجَاسُوسِ وَإِنْ كَانَ مُسْلِمًا
وَفِيهَا: جَوَازُ قَتْلِ الْجَاسُوسِ وَإِنْ كَانَ مُسْلِمًا لِأَنَّ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَأَلَ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَتْلَ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ لَمَّا بَعَثَ يُخْبِرُ

أهل مكة بالخبر، ولم يقل رسولُ الله صلى الله عليه وسلم لا يَحِلُّ قتلُه إنه مسلم، بل قال: ((وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ قَدِ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ، فَقَالَ: اَعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ)) فأجاب بأن فيه مانعاً من قتلِه، وهو شهودُه بدرًا، وفي الجواب بهذا كالتنبية على جواز قتل جاسوسٍ ليس له مِثْلُ هذا المانع، وهذا مذهب مالك، وأحد الوجهين في مذهب أحمد، وقال الشافعي وأبو حنيفة لا يُقتل، وهو ظاهر مذهب أحمد، والفريقان يحتجون بقصة حاطب، والصحيح: أن قتلِه راجع إلى رأى الإمام، فإن رأى فى قتلِه مصلحة للمسلمين، قتلِه، وإن كان استبقاؤه أصلح، استبقاه .. والله أعلم .

فصل

فى جواز تجريد المرأة كلها وتكشيفها للحاجة والمصلحة العامة
وفيها: جواز تجريد المرأة كُلِّها وتكشيفها للحاجة والمصلحة العامة،
فإن علياً والمقداد قالوا للطعينة: لُتْخْرِجَنَّ الْكِتَابَ أَوْ لِنَكْشِفَنَّكَ، وإذا جاز
تجريدُها لحاجتها إلى حيث تدعو إليها، فتجريدُها لمصلحة الإسلام
والمسلمين أولى .

فصل

فى أن الرجل لا يكفر ولا يَأْتُم إذا نسب المسلم إلى النفاق والكفر متأوِّلاً
وفيها: أن الرجل إذا تَسَبَّ المسلم إلى النفاق والكفر متأوِّلاً وغضباً لله
ورسوله ودينه لا لهواه وحظه، فإنه لا يكفر بذلك، بل لا يَأْتُم به، بل يُتَاب على
نِيَّتِهِ وقصده، وهذا بخلاف أهل الأهواء والبدع، فإنهم يُكْفَرُونَ وَيُبدَّعُونَ
لمخالفة أهوائهم ونحلهم، وهم أولى بذلك ممن كفروه وبدَّعوه.

فصل

فى تكفير الحسنات للكبائر

وفيها: أن الكبيرة العظيمة مما دون الشرك قد تُكْفَرُ بالحسنة الكبيرة الماحية، كما وقع الجَسُّ من حاطب مكفراً بشهوده بدرأ، فإن ما اشتملت عليه هذه الحسنة العظيمة من المصلحة، وتضمنته من محبة الله لها ورضاه بها، وفرجه بها، ومباهايته للملائكة بفاعلها، أعظم مما اشتملت عليه سيئته الجس من المفسدة، وتضمنته من بغض الله لها، فغلب الأقوى على الأضعف، فأزاله، وأبطل مقتضاه، وهذه حكمة الله في الصحة والمرض الناشئين من الحسنات والسيئات، الموجبين لصحة القلب ومرضه، وهى نظير حكمة تعالى في الصحة والمرض اللاحقين للبدن، فإن الأقوى منهما يَفْهَرُ المغلوب، وبصير الحكم له حتى يذهب أثر الأضعف، فهذه حكمة في خلقه وقضائه، وتلك حكمة في شرعه وأمره.

وهذا كما أنه ثابت في محو السيئات بالحسنات، لقوله تعالى: {إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ} [هود: 14]. وقوله تعالى: {إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ تُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ} [النساء: 31]، وقوله صلى الله عليه وسلم: ((وأُتِيعَ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمْحُهَا))، فهو ثابت في عكسه لقوله تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَبْطُلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى [البقرة: 264]، وقوله: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ [الحجرات: 2]. وقول عائشة، عن زيد ابن أرقم أنه لما باع بالعينه: ((إِنَّهُ قَدْ أَبْطَلَ جِهَادَهُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا أَنْ يَتُوبَ)). وكقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي رواه البخارى فى ((صحيحه)): ((هُنَّ تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ حَبِطَ عَمَلُهُ))... إلى غير ذلك من النصوص والآثار الدالة على تدافع الحسنات

والسيئات، وإبطال بعضها بعضاً، وذهاب أثر القوى منها بما دوته، وعلى هذا مبنى الموازنة والإحباط.

وبالجملة.. ففوة الإحسان ومرضُ العصيان متصاولان ومتحاربان، ولهذا المرض مع هذه القوة حالة تزايد وترام إلى الهلاك، وحالة انحطاط وتناقص، وهى خيرُ حالات المريض، وحالة وقوف وتقابل إلى أن يقهر أحدهما الآخر، وإذا دخل وقتُ البُحْران وهو ساعة المناجزة، فحظُّ القلب أحدُ الخطيتين: إما السلامة وإما العطبُ، وهذا البُحْران يكونُ وقتَ فعلِ الواجبات التى تُوجِبُ رِضَى الرَّبِّ تَعَالَى ومغفرته، أو تُوجِبُ سُخْطَهُ وعقوبته، وفى الدعاء النبوى: ((أَسْأَلُكَ مُوجِبَاتِ رَحْمَتِكَ))، وقال عن طلحة يومئذ: ((أَوْجَبَ طَلْحَةُ))، وَرُفِعَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ وَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهُ قَدْ أُوجِبَ، فَقَالَ: ((أَعْتَقُوا عَنَّهُ)). وفى الحديث الصحيح ((أَتَذَرُونَ مَا الْمُوجِبَاتِ))؟ قالوا: اللّهُ ورسوله أعلم. قال : ((هِنَّ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللّهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ))، يريد أن التوحيد والشُّركُ رأسُ الموجبات وأصلها، فهما بمنزلة السمِّ القاتل قطعاً، والترىاق المنجى قطعاً.

وكما أن البدن قد تَعْرِضُ له أسبابٌ رديئة لازمة تُوهِنُ قُوَّتَهُ وتُضعِفُها، فلا ينتفعُ معها بالأسبابِ الصالحة والأغذية النافعة، بل تُحيلُها تلك المواد الفاسدة إلى طبعها وقوَّتِها، فلا يزدادُ بها إلا مرضاً، وقد تقومُ به موادٌ صالحة وأسبابٌ موافقة تُوجِبُ قُوَّتَهُ، وتُمكنُهُ مِنَ الصِّحَّةِ وأسبابها، فلا تكادُ تضرُّه الأسبابُ الفاسدة، بل تُحيلُها تلك الموادُ الفاضلة إلى طبعها، فهكذا موادُّ صحة القلبِ وفساده.

فتأمل قوة إيمانِ حاطبِ التي حملته على شهودِ بدر، وبذله نفسه مع رسولِ الله صلى الله عليه وسلم، وإثارِهِ اللهَ ورسولَهُ على قومه وعشيرته وقرابته وهم بين ظهرائي العدوِّ، وفي بلدهم، ولم يثنِ ذلكَ عِنانَ عزمِهِ، ولا قَلَّ مِنْ حَدِّ إيمانه ومواجهته للقتال لمن أهله وعشيرته وأقاربه عندهم، فلما جاء مرضُ الجِسِّ، برزت إليه هذه القوةُ، وكان البُحرانُ صالحاً، فاندفع المرضُ، وقام المريضُ، كأن لم يكن به قَلْبَةٌ، ولما رأى الطبيبُ قوةَ إيمانه قد استعلت على مرضِ جسِّه وقهرته، قال لمن أراد فصدَه لا يحتاجُ هذا العارضُ إلى فساد، ((وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ، فَقَالَ: اَعْمَلُوا مَا سِئْتُمْ، فَقَدْ عَفَرْتُ لَكُمْ)).

وعكس هذا ذو الخُوِصِرَةِ التميمي وأضرابه من الخوارج الذين بلغ اجتهادُهم في الصلاةِ والصِّيَامِ والقراءةِ إلى حدِّ يَحْقِرُ أَحَدُ الصَّحَابَةِ عملَهُ معه كيف قال فيهم : ((لَيْنٌ أَدْرَكْتُهُمْ لَأَقْتَلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادٍ))، وقال: ((اقتُلُوهُمْ فَإِنَّ فِي قَتْلِهِمْ أَجْرًا عِنْدَ اللَّهِ لِمَنْ قَتَلَهُمْ)). وقال : ((بُرٌّ قَتَلَنِي تَحْتَ أَرِيمِ السَّمَاءِ))، فلم ينتفعوا بتلك الأعمالِ العظيمةِ مع تلكِ الموادِ الفاسدةِ المهلكةِ واستحالت فاسدةً.

وتأمل في حال إبليس لما كانت المادةُ المهلكةُ كامنة في نفسه، لم ينتفع معها بما سَلَفَ مِنْ طاعاته، ورجع إلى شاكلته وما هُوَ أَوْلَى به، وكذلك الذي آناه اللهُ آياتِهِ، فانسَلَخَ مِنْهَا، فَأَتْبَعَهُ الشَّيْطَانُ، فكان مِنَ الغاوِينِ وأضرابِهِ وأشكالِهِ، فالمعوَّلُ على السرائرِ والمقاصدِ والنِّيَّاتِ والهَمَمِ، فهي الإكسيرُ الذي يَقْلِبُ نحاسَ الأعمالِ ذهباً، أو يُرَدُّهَا حَبْتاً... وبالله التوفيقُ. ومَنْ له لُبٌّ وعقل، يعلم قَدْرَ هَذِهِ المسألةِ وثبَدَةَ حاجته إليها، وانتفاعه بها، ويطلِّعُ منها على بابِ عظيمٍ من أبوابِ معرفةِ الله سبحانه وحكمته في

خلقه، وأمره، وثوابه، وعقابه، وأحكام الموازنة، وإيصال اللذة والألم إلى الروح والبدن في المعاش والمعاد، وتفاوت المراتب في ذلك بأسباب مقتضية بالغة ممن هو قائم على كل نفس بما كسبت.

فصل

في جواز مباغته المعاهدين إذا نقضوا العهد

وفي هذه القصة جواز مباغته المعاهدين إذا نقضوا العهد، والإغارة عليهم، وألا يعلمهم بمسيره إليهم، وأما ما داموا قائمين بالوفاء بالعهد، فلا يجوز ذلك حتى يتبدل إليهم على سواء

فصل

في جواز استحباب كثرة المسلمين لرسول العدو

وفيها: جواز بل استحباب كثرة المسلمين وقوتهم وشوكتهم وهيئتهم لرسول العدو إذا جاؤوا إلى الإمام كما يفعل ملوك الإسلام، كما أمر النبي صلى الله عليه وسلم بإيقاد النيران ليلة الدخول إلى مكة، وأمر العباس أن يحبس أبا سفيان عند خطم الجبل، وهو ما تضايق منه حتى عُرضت عليه عساكر الإسلام، وعصابة التوحيد وجند الله، وعُرضت عليه خاصية رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم في السلاح لا يرى منهم إلا الحدق، ثم أرسله، فأخبر قريشاً بما رأى .

فصل

في جواز دخول مكة للقتال المباح بغير إحرام

وفيها: جواز دخول مكة للقتال المباح بغير إحرام، كما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون، وهذا لا خلاف فيه، ولا خلاف أنه لا يدخلها

مَنْ أَرَادَ الْحَجَّ أَوْ الْعُمْرَةَ إِلَّا بِإِحْرَامٍ، وَاخْتَلَفَ فِيمَا سِوَى ذَلِكَ إِذَا لَمْ يَكُن
الدَّخُولُ لِحَاجَةٍ مُتَكَرِّرَةٍ، كَالْحَشَّاشِ وَالْحَطَّابِ، عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْوَالٍ:
أَحَدُهَا لَا يَجُوزُ دُخُولُهَا إِلَّا بِإِحْرَامٍ، وَهَذَا مَذْهَبُ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ، وَأَحْمَدُ فِي ظَاهِرِ مَذْهَبِهِ، وَالشَّافِعِيُّ فِي أَحَدِ قَوْلَيْهِ .
وَالثَّانِي: أَنَّهُ كَالْحَشَّاشِ وَالْحَطَّابِ، فَيَدْخُلُهَا بِغَيْرِ إِحْرَامٍ، وَهَذَا الْقَوْلُ
الْآخِرُ لِلشَّافِعِيِّ، وَرَوَايَةٌ عَنْ أَحْمَدَ .

وَالثَّلَاثُ: أَنَّهُ إِنْ كَانَ دَاخِلَ الْمَوَاقِيتِ، جَازَ دُخُولُهُ بِغَيْرِ إِحْرَامٍ، وَإِنْ كَانَ
خَارِجَ الْمَوَاقِيتِ، لَمْ يَدْخُلْ إِلَّا بِإِحْرَامٍ، وَهَذَا مَذْهَبُ أَبِي حَنِيفَةَ وَهَدْيُ رَسُولِ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعْلُومٌ فِي الْمَجَاهِدِ، وَمُرِيدِ النَّسْكِ، وَأَمَّا مَنْ
عَدَاهُمَا فَلَا وَاجِبَ إِلَّا مَا أَوْجَبَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، أَوْ أَجْمَعْتَ عَلَيْهِ الْأُمَّةُ .
وَفِيهَا الْبَيَانُ الصَّرِيحُ بِأَنَّ مَكَةَ قُتِحَتْ عَنَوَةً كَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ جَمَاهُورُ
أَهْلِ الْعِلْمِ، وَلَا يُعْرَفُ فِي ذَلِكَ خِلَافٌ إِلَّا عَنِ الشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ فِي أَحَدِ قَوْلَيْهِ،
وَسِيَاقُ الْقِصَّةِ أَوْضَحُّ شَاهِدٍ لِمَنْ تَأَمَّلَهُ لِقَوْلِ الْجَمَاهُورِ، وَلَمَّا اسْتَهْجَنَ أَبُو
حَامِدٍ الْغَزَالِيُّ الْقَوْلَ بِأَنَّهَا قُتِحَتْ صَلْحًا، حَكَى قَوْلَ الشَّافِعِيِّ أَنَّهَا قُتِحَتْ
عَنَوَةً فِي ((وَسَيْطِهِ))، وَقَالَ: هَذَا مَذْهَبُهُ .

قَالَ أَصْحَابُ الصَّلْحِ: لَوْ فَتَحَتْ عَنَوَةً، لَقَسَمَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ الْغَانِمِينَ كَمَا قَسَمَ حَيِّبِرَ، وَكَمَا قَسَمَ سَائِرَ الْغَنَائِمِ مِنَ
الْمَنْقُولَاتِ، فَكَانَ يُخْمَسُهَا وَيُقَسِّمُهَا، قَالُوا: وَلَمَّا اسْتَأْمَنَ أَبُو سَفْيَانَ لِأَهْلِ
مَكَةَ لَمَّا أَسْلَمَ، فَأَمَّنَّهُمْ، كَانَ هَذَا عَقْدَ صَلْحٍ مَعَهُمْ، قَالُوا: وَلَوْ قُتِحَتْ عَنَوَةً،
لَمَلَكَ الْغَانِمُونَ رِبَاعَهَا وَدَوْرَهَا، وَكَانُوا أَحَقَّ بِهَا مِنْ أَهْلِهَا، وَجَازَ إِخْرَاجَهُمْ
مِنْهَا، فَحَيْثُ لَمْ يَحْكَمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا بِهَذَا الْحُكْمِ، بَلْ
لَمْ يَرُدَّ عَلَى الْمُهَاجِرِينَ دُورَهُمْ الَّتِي أُخْرِجُوا مِنْهَا، وَهِيَ بِأَيْدِي الَّذِينَ

أخرجوهم، وأقرَّهم على بيع الدور وشرائها وإجارتها وسكناها، والانتفاع بها، وهذا مناف لأحكام فتوح العنوة، وقد صرَّح بإضافة الدور إلى أهلها، فقال: (هَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ، فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ دَخَلَ دَارَهُ، فَهُوَ آمِنٌ)) .

قال أرباب العنوة: لو كان قد صالحهم لم يكن لأمانه المقيَّد بدخول كُلِّ واحد داره، وإغلاقه بابه، وإلقائه سلاحه فائدة، ولم يُقاتلهم خالد بن الوليد حتى قتل منهم جماعة، ولم يُنكر عليه، ولَمَّا قَتَلَ مَقِيسَ بْنَ صُبَابَةَ، وعبدَ الله بن حَظَلٍ وَمَنْ دُكِرَ معهما، فإن عقد الصلح لو كان قد وقع، لاستثنى فيه هؤلاء قطعاً، ولنقل هذا وهذا، ولو قُتِحَتْ صُلْحًا، لم يُقاتلهم، وقد قال: ((فَإِنْ أَحَدٌ تَرَخَّصَ بِقِتَالِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقُولُوا: إِنَّ اللَّهَ أَدَانَ لِرَسُولِهِ وَلَمْ يَأْدَنْ لَكُمْ))، ومعلوم أن هذا الإذن المختصَّ برسول الله صلى الله عليه وسلم، إنما هو الإذن فى القتال لا فى الصلح، فإن الإذن فى الصلح عام .

وأيضاً فلو كان فتحها صلحاً، لم يقل: إن الله قد أحلَّها له ساعةً من نهار، فإنها إذا قُتِحَتْ صُلْحًا كانت باقية على حُرْمَتِهَا، ولم تخرج بالصُّلْحِ عن الحُرْمَةِ، وقد أخبر بأنها فى تلك الساعة لم تكن حراماً، وأنها بعد انقضاء ساعة الحربِ عادت إلى حُرْمَتِهَا الأولى .

وأيضاً فإنها لو قُتِحَتْ صُلْحًا لم يعبى جيشه: خيالتهم ورجالتهم ميمنةً وميسرة، ومعهم السُّلْحُ، وقال لأبى هريرة: ((اهْتِفْ لى بِالْأَنْصَارِ))، فهتف بهم، فجاءوا، فأطافوا برسولِ الله صلى الله عليه وسلم، فقال: ((أَتَرُونَ إِلَى أَوْتَاشِ قُرَيْشٍ وَأَتْبَاعِهِمْ))، ثم قال بيديه إحداهما على الأخرى: ((اخْضُدُوهُمْ خَصْدًا حَتَّى تَوَافُونِى عَلَى الصَّقَا))، حتى قال أبو سفيان: يا رسول الله! أبيضت خضراءُ قريش، لا قريشَ بعد اليوم، فقال رسول الله

صلى الله عليه وسلم : ((هُنَّ أَعْلَقَ بَابُهُ، فَهَوَّ آمِنٌ)) . وهذا محال أن يكون مع الصلح، فإن كان قد تقدّم صلح وكلاً فإنه ينتقض بدون هذا .
وأيضاً فكيف يكون صلحاً، وإنما فُتحت بإيجاف الخيل والركاب، ولم يحبس الله خيل رسوله وركابه عنها، كما حبسها يوم صلح الحديبية، فإن ذلك اليوم كان يوم الصلح حقاً، فإن القسواء لما بركت به، قالوا جَلَّاتِ الْقِسْوَاءُ، قال: ((ما خلأت وما ذاك لها بخُلُقٍ، وَلَكِنْ حَبَسَهَا حَابِسُ الْفِيلِ))، ثم قال: ((وَاللَّهِ لَا يَسْأَلُونِي حُطَّةً يُعْظَمُونَ فِيهَا حُرْمَةً مِنْ حُرْمَاتِ اللَّهِ إِلَّا أُعْطِيَتْهُمْوهَا)) .

وكذلك جرى عقد الصلح بالكتاب والشهود، ومحضر ملائ من المسلمين والمشركون، والمسلمون يومئذ ألف وأربعمائة، فجرى مثل هذا الصلح فى يوم الفتح، ولا يكتب ولا يُشهد عليه، ولا يحضره أحد، ولا ينقل كيفيته والشروط فيه، هذا من الممتنع البين امتناعه، وتأمل قوله: ((إن الله حبس عن مكة الفيل، وسلط عليها رسوله والمؤمنين))، كيف يفهم منه أن قهر رسوله وجنده الغالبين لأهلها أعظم من قهر الفيل الذى كان يدخلها عليهم عنوة، فحبسه عنهم، وسلط رسوله والمؤمنين عليهم حتى فتحوها عنوة بعد القهر، وسلطان العنوة، وإذلال الكفر وأهله، وكان ذلك أجلاً قدرأ، وأعظم خطراً، وأظهر آية، وأتم نصرة، وأعلى كلمة من أن يدخلهم تحت رِقِّ الصلح، واقتراح العدو وشروطهم، ويمنعهم سلطان العنوة وعزها وظفرها فى أعظم فتح فتحه على رسوله، وأعز به دينه، وجعله آية للعالمين .

قالوا: وأما قولكم: إنها لو فُتحت عنوة، لُقِسمت بين الغانمين، فهذا مبنى على أن الأرض داخله فى الغنائم التى قسمها الله سبحانه بين الغانمين بعد تخميسها، وجمهور الصحابة والأئمة بعدهم على خلاف ذلك،

وأن الأرض ليست داخله فى الغنائم التى تجب قسمتها، وهذه كانت سيرة الخلفاء الراشدين، فإن بلالاً وأصحابه لما طلبوا من عمر بن الخطاب رضى الله عنه أن يقسم بينهم الأرض التى افتتحوها عنوة وهى الشام وما حولها، وقالوا له جُذْ خُمسها واقسمها، فقال عمر: هذا غيرُ المال، ولكن أحبسه قيناً يجرى عليكم وعلى المسلمين، فقال بلال وأصحابه رضى الله عنهم: اقسما بيتنا، فقال عمر: ((اللَّهُمَّ اكْفِنِي بِلَالًا وَدَوِيهَ))، فما حال الخول ومنهم عين تطرف، ثم وافق سائر الصحابة رضى الله عنهم عمر رضى الله عنه على ذلك، وكذلك جرى فى فتوح مصر والعراق، وأرض فارس، وسائر البلاد التى فتحت عنوة لم يقسم منها الخلفاء الراشدون قرية واحدة . ولا يصح أن يُقال: إنه استطاب نفوسهم، ووقفها برضاهم، فإنهم قد نازعوه فى ذلك، وهو أبى عليهم، ودعا على بلال وأصحابه رضى الله عنهم وكان الذى رآه وفعله عين الصواب ومحض التوفيق، إذ لو قُسمت، لتوارثها ورثة أولئك وأقاربهم، فكانت القرية والبلد تصير إلى امرأة واحدة، أو صبي صغير، والمقاتلة لا شئ بأيديهم، فكان فى ذلك أعظم الفساد وأكبره، وهذا هو الذى خاف عمر رضى الله عنه منه، فوقفه الله سبحانه لترك قسمة الأرض، وجعلها وقفاً على المقاتلة تجرى عليهم قيناً حتى يغزو منها آخر المسلمين، وظهرت بركة رأيه ويمنه على الإسلام وأهله، ووافق جمهور الأئمة .

واختلفوا فى كيفية إبقائها بلا قسمة، فظاهر مذهب الإمام أحمد وأكثر نصوصه، على أن الإمام مخير فيها تخيير مصلحة لا تخيير شهوة، فإن كان الأصلح للمسلمين قسمتها، قسمها، وإن كان الأصلح أن يققها على جماعتهم، وقفها، وإن كان الأصلح قسمة البعض ووقف البعض، فعله، فإن

رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل الأقسام الثلاثة، فإنه قَسَمَ أرض
قُربظة والنَّضِير، وترك قِسمة مكة، وقسم بعضَ خيبر، وترك بعضَهَا لما يَتُوَّبُهُ
مِنَ مَصلحِ المسلمين .

وعن أحمد رواية ثانية: أنها تصير وقفاً بنفس الظهور والاستيلاء عليها
من غير أن يُنشئ الإمام وقفها، وهى مذهب مالك .

وعنه رواية ثالثة: أنه يقسمُها بين الغانمين كما يَقْسِمُ بينهم المنقول،
إلا أن يتركوا حقوقهم منها، وهى مذهب الشافعى .

وقال أبو حنيفة : الإمام مخيَّر بين القسمة، وبين أن يُقَرَّ أربابها فيها
بالخراج، وبين أن يُجلتَهم عنها وينفذ إليها قوماً آخرين يضربُ عليهم الخراج .
وليس هذا الذى فعل عمرُ رضى الله عنه بمخالفٍ للقرآن، فإن الأرض

ليست داخلَةً فى الغنائم التى أمر الله بتخميسها وقسمتها، ولهذا قال عمر:
إنها غيرُ المال، ويدل عليه أن إباحتَ الغنائم لم تكن لغير هذه الأمة، بل هو

مِن خصائصها، كما قال صلى الله عليه وسلم فى الحديث المتفق على
صحته : ((وَأَجَلَّتْ لى العَنَائِمُ، وَلَمْ تَحِلُّ لِأحد قَبْلِى))، وقد أحلَّ اللهُ سبحانه

الأرض التى كانت بأيدى الكفارِ لمن قبلنا مِن أتباع الرسل إذا استولوا عليها
عَنوة، كما أحلَّها لِقوم موسى، فلماذا قال موسى لقومه : يَا قَوْمِ ادْخُلُوا

الأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِى كَتَبَ اللهُ لَكُمْ وَلَا تَرْتَدُّوا عَلَى أَدْبَارِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا
خَاسِرِينَ } [المائدة: 21]. فموسى وقومه قاتلوا الكُفَّارَ، واستولوا على

ديارهم وأموالهم، فجمعوا الغنائم، ثم نزلت النارُ مِنَ السماء فأكلتها،
وسكنوا الأرض والديار، ولم تُحَرَّم عليهم، فعُلم أنها ليست مِنَ الغنائم، وأنها

لله يُورثُها مَنْ يشاء .

فصل

يمنع قسمة مكة لأنها دار نسك

وأما مكة، فإن فيها شيئاً آخر يمنع من قسمتها ولو وجبت قسمة ما عداها من القرى، وهى أنها لا تُملك، فإنها دارُ النُّسك، ومتعبَّدُ الخلق، وحرَّمُ الربِّ تعالى الذى جعله للناس سواءً العاكفُ فيه والباد، فهى وقف من الله على العالمين، وهم فيها سواء، ومِنَى مُتَّاحٌ مِّن سَبَقٍ، قال تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً الْعَاكِفُ فِيهِ وَالْبَادِ، وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِالْحَادِ يَظْلَمُ تُذِقُهُ مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ} [الحج: 25]، والمسجد الحرام هنا، المراد به الحرم كُلُّهُ، كقوله تعالى: {إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا} [التوبة: 28]. فهذا المرادُ به الحرم كُلُّهُ، وقوله سبحانه: سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى} [الإسراء: 1]، وفى الصحيح: أنه أُسْرِيَ به مِّنَ بَيْتِ أُمِّ هَانِئٍ، وقال تعالى: {ذَلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ} [البقرة: 196]، وليس المراد به حضورَ نفس موضع الصلاة اتفاقاً، وإنما هو حضورُ الحرم والقُرب منه، وسياقُ آية الحج تدلُّ على ذلك، فإنه قال: {وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِالْحَادِ يَظْلَمُ تُذِقُهُ مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ}، وهذا لا يختصُّ بمقام الصلاة قطعاً، بل المراد به الحرمُ كُلُّهُ، فالذى جعله للناس سواءً العاكفُ فيه والباد، هو الذى توَعَّدَ مَن صَدَّ عَنْهُ، وَمَن أَرَادَ الْإِلْحَادَ بِالظُّلْمِ فِيهِ، فَالْحَرَمُ وَمَشَاعِرُهُ كَالصَّفَا وَالْمَرُوءَةِ، وَالْمَسْعَى وَمِنَى، وَعَرَافَةَ، وَمُزْدَلِقَةَ، لَا يَخْتَصُّ بِهَا أَحَدٌ دُونَ أَحَدٍ، بَلْ هِيَ مَشْتَرَكَةٌ بَيْنَ النَّاسِ، إِذْ هِيَ مَحَلُّ تُسْكِهِمْ وَمَتَعِبِدِهِمْ، فَهِيَ مَسْجِدٌ مِنَ اللَّهِ، وَقَفَهُ وَوَضَعَهُ لَخَلْقِهِ، وَلِهَذَا امْتَنَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُبْنَى لَهُ بَيْتٌ بِمِنَى يُظِلُّهُ مِنَ الْحَرِّ، وَقَالَ: (بَيْتِي مُنَاحٌ مِّن سَبَقٍ)).

ولهذا ذهب جمهورُ الأئمةِ مِنَ السَّلَفِ وَالْحَلْفِ، إِلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ بَيْعُ
أَرْضِي مَكَّةَ، وَلَا إِجَارَةَ بَيْوتِهَا، هَذَا مَذْهَبُ مُجَاهِدٍ وَعَطَاءٍ فِي أَهْلِ مَكَّةَ،
وَمَالِكٍ فِي أَهْلِ الْمَدِينَةِ، وَأَبِي حَنِيفَةَ فِي أَهْلِ الْعِرَاقِ، وَسَفْيَانَ الثَّوْرِيَّ،
وَالْإِمَامَ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ، وَإِسْحَاقَ بْنَ رَاهُوِيَةَ.

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ، عَنِ عَلْقَمَةَ بْنِ نَضْلَةَ، قَالَ: كَانَتْ رِبَاعُ
مَكَّةَ تُدْعَى السَّوَائِبَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ
وَعُمَرَ، مَنَ احْتِاجَ سَكَنٍ، وَمَنَ اسْتَعْنَى أَسْكَنَ.

وَرَوَى أَيْضًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: ((هِنَّ أَكْلُ أُجُورِ بَيْوتِ مَكَّةَ، فَإِنَّمَا
يَأْكُلُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ)) رَوَاهُ الدَّارِقُطْنِيُّ مَرْفُوعًا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَفِيهِ: ((إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ مَكَّةَ، فَحَرَامٌ بَيْعُ رِبَاعِهَا وَأَكْلُ ثَمَنِهَا)).
وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَطَاءٍ، وَطَاوُوسٍ،
وَمُجَاهِدٍ، أَنَّهُمْ قَالُوا: يُكْرَهُ أَنْ تُبَاعَ رِبَاعُ مَكَّةَ أَوْ تُكْرَى بَيْوتِهَا.

وَذَكَرَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: مَنَ أَكَلَ مِنْ كِرَاءِ
بَيْوتِ مَكَّةَ، فَإِنَّمَا يَأْكُلُ فِي بَطْنِهِ نَارًا.

وَقَالَ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ
عُمَرَ، قَالَ: نَهَى عَنْ إِجَارَةِ بَيْوتِ مَكَّةَ وَعَنْ بَيْعِ رِبَاعِهَا، وَذَكَرَ عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ:
نَهَى عَنْ إِجَارَةِ بَيْوتِ مَكَّةَ.

وَقَالَ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، قَالَ: كَتَبَ
عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى أَمِيرِ أَهْلِ مَكَّةَ يَنْهَاهُمْ عَنْ إِجَارَةِ بَيْوتِ مَكَّةَ، وَقَالَ:
إِنَّهُ حَرَامٌ، وَحَكَى أَحْمَدُ عَنْ عُمَرَ، أَنَّهُ نَهَى أَنْ يَتَّخِذَ أَهْلُ مَكَّةَ لِلدَّوْرِ أَبْوَابًا،
لِيَنْزِلَ الْبَادِي حَيْثُ شَاءَ، وَحَكَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ نَهَى أَنْ

تُغْلَقُ أَبْوَابُ دَوْرِ مَكَّةَ، فَهِيَ مَن لَّا بَابَ لِدَارِهِ أَنْ يَتَّخِذَ لَهَا بَابًا، وَمَنْ لِدَارِهِ بَابٌ أَنْ يُغْلِقَهُ، وَهَذَا فِي أَيَّامِ الْمَوْسِمِ.

قال المجوزون للبيع والإجارة: الدليل على جواز ذلك، كتابُ الله وسُنَّتُهُ

رسوله، وعملُ أصحابه وخلفائه الراشدين. قال الله تعالى: {لِلْفُقَرَاءِ

الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ} [الحشر: 8]، وقال: {وَالَّذِينَ

هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ} [آل عمران: 195]، وقال: {إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ

الَّذِينَ قَاتَلُواكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُواكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ} [الممتحنة: 9] فأضاف الدورَ

إليهم، وهذه إضافة تمليك، وقال النبي صلى الله عليه وسلم، وقد قيل له:

أين تنزلُ غدًا بدارك بمكة؟ فقال: ((هَلْ تَرَكَ لَنَا عَقِيلٌ مِنْ رِبَاعٍ))، ولم يقل:

إنه لا دار لي، بل أقرَّهم على الإضافة، وأخبر أن عقيلًا استولى عليها ولم

ينزعها من يده، وإضافة دورهم إليهم في الأحاديث أكثر من أن تُذكر، كدار

أم هانئ، ودار خديجة، ودار أبي أحمد بن جحش وغيرها، وكانوا يتوارثونها

كما يتوارثون المنقول، ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم: ((هَلْ تَرَكَ

لَنَا عَقِيلٌ مِنْ مَنْزِلٍ))، وكان عقيل هو ورث دور أبي طالب، فإنه كان كافرًا،

ولم يرثه على رضى الله عنه، لاختلاف الدين بينهما، فاستولى عقيل على

الدور، ولم يزالوا قبل الهجرة وبعدها، بل قبل المبعث وبعده، من مات،

ورث ورثته داره إلى الآن، وقد باع صفوان بن أمية داراً لعمر بن الخطاب

رضى الله عنه بأربعة آلاف درهم، فاتخذها سجنًا، وإذا جاز البيع، والميراث،

فالإجارة أجورٌ وأجور، فهذا موقف أقدام الفريقين كما ترى، وحججهم في

القوة والظهور لا تُدفع، وحجج الله وبيئاته لا يُبطلُ بعضها بعضاً بل يُصدِّقُ

بعضها بعضاً، ويجبُ العملُ بموجبها كُلِّها، والواجبُ اتباعُ الحق أين كان.

فالصوابُ القولُ بموجب الأدلة من الجانبين، وأنَّ الدورَ تملك،
وُتُوهب، وُتُورث، وُتُباع، ويكون نقلُ الملك في البناء لا في الأرض والعرصة،
فلو زال بناؤه، لم يكن له أن يبيع الأرض، وله أن يبنها ويُعيدها كما كانت،
وهو أحقُّ بها يسكنها ويُسكنُ فيها من شاء، وليس له أن يُعاوض على منفعة
السكنى بعقد الإجارة، فإن هذه المنفعة إنما يستحق إن يقدّم فيها على
غيره، ويختصُّ بها لسبقه وحاجته، فإذا استغنى عنها، لم يكن له أن يُعاوض
عليها، كالجلوس في الرَّحاب، والطرق الواسعة، والإقامة على المعادن
وغيرها من المنافع والأعيان المشتركة التي من سبق إليها، فهو أحقُّ بها ما
دام ينتفع، فإذا استغنى، لم يكن له أن يُعاوض، وقد صرَّح أربابُ هذا القول
بأن البيع ونقل الملك في رباها إنما يقع على البناء لا على الأرض، ذكره
أصحاب أبي حنيفة.

فإن قيل: فقد منعت الإجارة، وجوزَّتم البيع، فهل لهذا نظيرٌ في
الشريعة، والمعهود في الشريعة أن الإجارة أوسع من البيع، فقد يمتنع
البيع، وتجاوز الإجارة، كالوقف والحر، فأما العكس، فلا عهد لنا به؟
قيل: كُلُّ واحد من البيع والإجارة عقدٌ مستقل غيرٌ مستلزم للآخر في
جوازه وامتناعه، وموردهما مختلف، وأحكامهما مختلفة، وإنما جاز البيع، لأنه
وارد على المحل الذي كان البائعُ أخصَّ به من غيره، وهو البناء، وأما الإجارة
فإنما ترد على المنفعة، وهي مشتركة، وللسابق إليها حقُّ التقدم دون
المعاوضة، فلهذا أجزنا البيع دون الإجارة، فإن أبيتُم إلا النظر، قيل: هذا
المكاتبُ يجوزُ لسيدته بيعه، ويصيرُ مكاتباً عند مشتريه، ولا يجوزُ له إجارته إذ
فيها إبطالُ منفعه وأكسابه التي ملكها بعقد الكتابة، والله أعلم. على أنه لا
يمنعُ البيع، وإن كانت منافع أرضها ورباعها مشتركةً بين المسلمين، فإنها

تكون عند المشتري كذلك مشتركة المنفعة، إن احتاج سكن، وإن استغنى
أسكن كما كانت عند البائع، فليس فى بيعها إبطالاً اشتراك المسلمين فى
هذه المنفعة، كما أنه ليس فى بيع المكاتب إبطالاً ملكه لمنافعه التى ملكها
بعقد المكاتب، ونظيرُ هذا جوازُ بيع أرض الخراج التى وقفها عمر رضى الله
عنه على الصحيح الذى استقر الحال عليه من عمل الأمة قديماً وحديثاً، فإنها
تنتقل إلى المشتري خراجية، كما كانت عند البائع، وحق المقاتلة إنما هو فى
خارجها، وهو لا يَبْطُلُ بالبيع، وقد انفقت الأمة على أنها تُورث، فإن كان
بطلان بيعها لكونها وقفاً، فكذلك ينبغى أن تكون وقفيتها مبطله لميراثها،
وقد نصَّ أحمد على جواز جعلها صداقاً فى النكاح، فإذا جاز نقلُ الملك فيها
بالصداق والميراث والهبة، جاز البيعُ فيها قياساً، وعملاً، وفقهاً.. والله أعلم.

(يتبع...)

@

فصل

فى هل يُضرب الخراجُ على مزارع مكة أم لا؟

فإذا كانت مكة قد فُتِحَتْ عَنوة، فهل يُضرب الخراجُ على مزارعها

كسائر أرض العنوة، وهل يجوز لكم أن تفعلوا ذلك أم لا؟

قيل: فى هذه المسألة قولان لأصحاب العنوة:

أحدهما: المنصوصُ المنصور الذى لا يجوز القولُ بغيره، أنه لا خراج

على مزارعها وإن فتحت عَنوة، فإنها أَجَلُّ وأَعْظَمُ من أن يُضرب عليها

الخراج، لا سيما والخراجُ هو جزية الأرض، وهو على الأرض كالجزية على

الرؤوس، وحرَّمُ الرَّبِّ أَجَلُّ قَدْرًا وأَكْبَرُ من أن تُضرب عليه جزية، ومكة

بفتحها عادت إلى ما وضعها الله عليه من كونها حرماً آمناً يشترك فيه أهل الإسلام، إذ هو موضع مناسبتهم ومتعبدتهم وقبلة أهل الأرض.

والثانى وهو قول بعض أصحاب أحمد أن على مزارعها الخراج، كما هو على مزارع غيرها من أرض العنوة، وهذا فاسد مخالف لنص أحمد رحمه الله ومذهبه، ولفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وخلفائه الراشدين من بعده رضى الله عنهم، فلا التفات إليه.. والله أعلم.

وقد بنى بعض الأصحاب تحريم بيع رباة مكة على كونها فُتحت عنوة، وهذا بناء غير صحيح، فإن مساكن أرض العنوة تُباع قولاً واحداً، فظهر بطلان هذا البناء.. والله أعلم.

وفيها: تعيين قتل السَّابِّ لرسول الله صلى الله عليه وسلم، وأن قتله حدٌّ لا بُدَّ من استيفائه، فإن النبىَّ صلى الله عليه وسلم لم يؤمَّن مقيسَ بنِ صُبابة، وابنِ خطل، والجاريتين اللتين كانتا تُعْتَيان بهجائه، مع أن نساء أهل الحرب لا يُقتلن كما لا تُقتل الذُّرية، وقد أمر بقتل هاتين الجاريتين، وأهدر دم أُمَّ ولد الأعمى لما قتلها سيدها لأجل سبِّها النبىَّ صلى الله عليه وسلم، وقتل كعب بن الأشرف اليهودى، وقال: ((هَنْ لِكَعْبِ فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ))، وكان يسبه، وهذا إجماعٌ من الخلفاء الراشدين، ولا يُعلم لهم فى الصحابة مخالفة، فإن الصَّدِّيقَ رضى الله عنه قال لأبى برزة الأسلمى وقد همَّ بقتل مَنْ سبَّه: لم يكن هذا لأحد غير رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومَرَّ عمر رضى الله عنه براهب، فقبل له: هذا يسبُّ رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال: لو سمعته لقتلته، إنا لم نعطهم الدِّمَّةَ على أن يسبُّوا نبينا صلى الله عليه وسلم.

ولا ريبَ أن المحاربة بسبِّ نبينا أعظمُ أذيةً ونكايةً لنا من المحاربة باليد، ومنع دينارٍ جزيةٍ في السنة، فكيف يُنقضُ عهده ويُقتلُ بذلك دون السبِّ، وأىُّ نسبةٍ لمفسدةٍ منعه ديناراً في السنة إلى مفسدةٍ منع مجاهرته بسبِّ نبينا أقبحُ سبِّ على رؤوس الأَشهاد، بل لا نسبةٍ لمفسدةٍ محاربتِه باليد إلى مفسدةٍ محاربتِه بالسبِّ، فأولى ما انتقض به عهده وأماؤه سبُّ رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا ينتقض عهده بشيءٍ أعظمَ منه إلا سبُّه الخالق سبحانه، فهذا محضُ القياس، ومقتضى النصوص، وإجماعُ الخلفاء الراشدين رضَى اللهُ عنهم وعلى هذه المسألة أكثرُ من أربعين دليلاً فإن قيل: فالنبيُّ صلى الله عليه وسلم لم يقتلُ عبد الله بن أبيٍّ وقد قال: لئن رجعنا إلى المدينة لُيخْرِجَنَّ الأَعزُّ منها الأذلَّ، ولم يقتل دَا الحُوبصرة التميمي وقد قال له: اَعْدِلْ فَإِنَّكَ لَم تَعْدِلْ، ولم يقتل مَنْ قال له: يقولون: إنك تنهى عن الغي وتستخلى به، ولم يقتل القائل له: إِنَّ هَذِهِ الْقِسْمَةَ مَا أُرِيدَ بِهَا وَجْهُ اللَّهِ، ولم يقتل مَنْ قال له لما حكم للزبير بتقديمه في السقي: أن كان ابنَ عمِّك، وغيرُ هؤلاء ممن كان يبلغه عنهم أذى له وتنقُصُ.

قيل: الحقُّ كان له فله أن يستوفيه، وله أن يُسْقِطَه، وليس لمن بعده أن يُسْقِطَ حَقَّه، كما أن الربَّ تعالى له أن يستوفى حَقَّه، وله أن يُسْقِطَ، وليس لأحد أن يُسْقِطَ حَقَّه تعالى بعد وجوبه، كيف وقد كان في ترك قتل من ذكرتم وغيرهم مصالحٌ عظيمة في حياته زالت بعد موته من تأليف الناس، وعدم تنفيرهم عنه، فإنه لو بلغهم أنه يقتلُ أصحابه، لنفروا، وقد أشار إلى هذا بعينه، وقال لعمر لما أشار عليه بقتل عبد الله بن أبيٍّ: ((لَا يَبْلُغُ النَّاسَ أَنْ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ)).

ولا ريب أن مصلحة هذا التأليف، وجمع القلوب عليه كانت أعظم عنده وأحب إليه من المصلحة الحاصلة بقتل من سبه وآذاه، ولهذا لما ظهرت مصلحة القتل، وترجّحت جداً، قتل السابِّ، كما فعل بكعب بن الأشرف، فإنه جاهر بالعداوة والسبِّ فكان قتله أرجح من إبقائه، وكذلك قتل ابنِ خَطَلٍ، ومقيس، والجاريتين، وأم ولدِ الأعمى، فقَتَلَ للمصلحة الراجحة، وكفَّ للمصلحة الراجحة، فإذا صار الأمر إلى نُؤابه وخلفائه، لم يكن لهم أن يُسقطوا حقه

فيما فى خطبته العظيمة ثانى يوم الفتح من أنواع العلم فمنها قوله: ((إِنَّ مَكَّةَ حَرَّمَهَا اللَّهُ، وَلَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ))، فهذا تحريمٌ شرعى قَدَرى سبق به قدره يومَ خلق هذا العالم، ثم ظهر به على لسان خيله إبراهيم، ومحمد صلوات الله وسلامه عليهما كما فى ((الصحيح)) عنه، أنه صلى الله عليه وسلم قال: ((اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَكَ حَرَّمَ مَكَّةَ، وَإِنِّى أُحَرِّمُ الْمَدِينَةَ))، فهذا إخبارٌ عن ظهور التحريم السابق يومَ خلق السموات والأرض على لسان إبراهيم، ولهذا لم يُنزع أحد من أهل الإسلام فى تحريمها، وإن تنازَعُوا فى تحريم المدينة، والصوابُ المقطوعُ به تحريمها، إذ قد صحَّ فيه بضعةٌ وعِشرونَ حديثاً عن رسولِ الله صلى الله عليه وسلم لا مطعن فيها بوجه.

ومنها: قوله: ((فلا يحلُّ لأحدٍ أن يَسْفِكَ بِهَا دَمًا))، هذا التحريمُ لسفكِ الدمِ المختصِّ بها، وهو الذى يُباح فى غيرها، ويُحرم فيها لكونها حرماً، كما أن تحريمَ عَصِدِ الشجرِ بها، واختلاءِ خلائها، والتقاطِ لُقَطَتِها، هو أمرٌ مختصٌّ بها، وهو مباحٌ فى غيرها، إذ الجميعُ فى كلام واحد، ونظام واحد، وإلا بطلت فائدة التخصيص، وهذا أنواعُ:

أحدها وهو الذى ساقه أبو شريح العدوى لأجله : أن الطائفة
الممتنعة بها من مبايعة الإمام لا تُقاتل، لا سيما إن كان لها تأويل، كما امتنع
أهل مكة من مبايعة يزيد، وبايعوا ابنَ الزبير، فلم يكن قتالهم، ونصبُ
المنجنيق عليهم، وإحلالُ حَرَمِ الله جائزاً بالنص والإجماع، وإنما خالف فى
ذلك عمرو بن سعيد الفاسق وشيعته، وعارض نصَّ رسول الله صلى الله
عليه وسلم برأيه وهواه، فقال: إِنَّ الْحَرَمَ لَا يُعِيدُ عَاصِيًا، فيقال له: هو لا يُعيد
عاصياً من عذاب الله، ولو لم يُعِدْهُ من سفك دمه، لم يكن حرماً بالنسبة إلى
الآدميين، وكان حرماً بالنسبة إلى الطير والحيوان البهيم، وهو لم يزل يُعيدُ
العصاة من عهد إبراهيم صلوات الله عليه وسلامه، وقام الإسلام على ذلك،
وإنما لم يُعِدْ مقيس ابن ضبابة، وابن خَطَل، ومَنْ سُمِّيَ معهما، لأنه فى تلك
الساعة لم يكن حَرَمًا، بل جَلًّا، فلما انقضت ساعة الحرب، عاد إلى ما وضع
عليه يوم خلق الله السموات والأرض. وكانت العربُ فى جاهليتها يرى
الرجلُ قاتِلَ أبيه، أو ابنه فى الحرم، فلا يهيجُه، وكان ذلك بينهم خاصة
الحرم التى صار بها حرماً، ثم جاء الإسلام، فأكد ذلك وقوّاه، وعلم النبىُّ
صلى الله عليه وسلم أن من الأمة من يتأسى به فى إحلاله بالقتال والقتل،
فقطع الإلحاق، وقال لأصحابه: ((فإن أخذَ تَرَخَّصَ لِقِتَالِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله
عليه وسلم، فقولوا: إِنَّ اللَّهَ أذِنَ لِرَسُولِهِ، وَلَمْ يَأْذُنْ لَكَ))، وعلى هذا قَمَنَ
أتى حدًّا أو قِصاصًا خارجَ الحرمِ يُوجِبُ القتل، ثم لجأ إليه، لم يَجْزُ إقامته
عليه فيه، وذكر الإمام أحمد عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أنه قال: لو
وجدتُ فيه قاتِلَ الخطاب ما مَسِسْتُهُ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْهُ. ودُكِرَ عن عبد الله بن
عمر أنه قال: لو لقيتُ فيه قاتِلَ عمر ما تَدَهَّنْتُه، وعن ابن عباس، أنه قال: لو
لقيتُ قاتِلَ أبى فى الحرم ما هَجَّئْتُهُ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْهُ، وهذا قولُ جمهورِ

التابعين وَمَنْ بعدهم، بل لا يُحفظ عن تابعي ولا صحابي خلافة، وإليه ذهب أبو حنيفة وَمَنْ وافقه من أهل العراق، والإمام أحمد وَمَنْ وافقه من أهل الحديث.

وذهب مالك والشافعي إلى أنه يُستوفى منه في الحرم، كما يُستوفى منه في الجبل، وهو اختيار ابن المنذر، واحتج لهذا القول بعموم التُّصوص الدالة على استيفاء الحدود والقصاص في كُلِّ مكانٍ وزمانٍ، وبأن النبي صلى الله عليه وسلم قتل ابن خَطَل، وهو متعلق بأستار الكعبة، وبما يُروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((إِنَّ الْحَرَمَ لَا يُعِيدُ عَاصِيًا وَلَا قَارًا بِدَمٍ وَلَا يَحْرَبِيَّةً))، وبأنه لو كان الحدود والقصاص فيما دون النفس، لم يُعده الحرم، ولم يمنعه من إقامته عليه، وبأنه لو أتى فيه بما يُوجب حداً أو قصاصاً، لم يعده الحرم، ولم يمنعه من إقامته عليه، فكذلك إذا أتاه خارجة، ثم لجأ إليه، إذ كونه حراماً بالنسبة إلى عصمته، لا يختلف بين الأمرين، وبأنه حيوان أُبيح قتله لفساده، فلم يفترق الحال بين قتله لاجئاً إلى الحرم، وبين كونه قد أُوجب ما أُبيح قتله فيه، كالحية، والجداة، والكلب العقور، ولأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((مُسُّ قَوَاسِقُ يُقْتَلَنَّ فِي الْجِلِّ وَالْحَرَمِ))، فنَبَّه بقتلهن في الجبل والحرم على العلة، وهى فسقهن، ولم يجعل التجاءهن إلى الحرم مانعاً من قتلهن، وكذلك فاسق بنى آدم الذى قد استوجب القتل.

قال الأولون: ليس فى هذا ما يُعارض ما ذكرنا من الأدلة ولا سيما قوله تعالى: {وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا} [آل عمران: 97]، وهذا إما خبر بمعنى الأمر لاستحالة الخلف فى خبره تعالى، وإما خبر عن شرعه ودينه الذى شرعه فى حرمه، وإما إخبار عن الأمر المعهود المستمّر فى حرمه فى الجاهلية

والإسلام، كما قال تعالى: {أَوْ لَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا آمِنًا وَيُتَخَطَّفُ النَّاسُ

مِنْ حَوْلِهِمْ} [العنكبوت: 67]، وقوله تعالى : {قَالُوا إِنْ تَتَّبِعِ الْهُدَى مَعَكَ

تُخَطَّفُ مِنْ أَرْضِنَا، أَوْ لَمْ تُمْكِنْ لَهُمْ حَرَمًا آمِنًا يُجْبَى إِلَيْهِ تَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ}

[القصص: 57] وما عدا هذا من الأقوال الباطلة، فلا يلتفت إليه، كقول

بعضهم: ومن دخله كان آمناً من النار، وقول بعضهم: كان آمناً من الموت

على غير الإسلام، ونحو ذلك، فكم ممن دخله، وهو فى قعر الجحيم.

وأما العمومات الدالة على استيفاء الحدود والقصاص فى كل زمان

ومكان، فيقال أولاً لا تعرّض فى تلك العمومات لزمان الاستيفاء، ولا مكانه،

كما لا تعرّض فيها لشروطه وعدم موانعه، فإن اللفظ لا يدل عليها بوضعه

ولا بتضمّنه، فهو مطلق بالنسبة إليها، ولهذا إذا كان للحكم شرط أو مانع، لم

يُقل: إن توقف الحكم عليه تخصيص لذلك العام، فلا يقول محصّل: إن قوله

تعالى : {وَأَجَلٌ لَكُمْ مَّا وَرَاءَ ذَلِكَ} [النساء: 24] مخصوص بالمنكوحة فى

عِدّتها، أو بغير إذن وليها، أو بغير شهود، فهكذا النصوص العامة فى استيفاء

الحدود والقصاص لا تعرّض فيها لزمانه، ولا مكانه، ولا شرطه، ولا مانعه، ولو

قُدّر تناول اللفظ لذلك، لوجب تخصيصه بالأدلة الدالة على المنع، لئلا يبطل

موجبها، ووجب حمل اللفظ العام على ما عداها كسائر نظائره، وإذا

خصصتم تلك العمومات بالحامل، والمرضي، والمريض الذى يُرجى برؤه،

والحال المحرمة للاستيفاء، كشيّدّة المرض، أو البرد، أو الحر، فما المانع من

تخصيصها بهذه الأدلة؟ وإن قلتم: ليس ذلك تخصيصاً، بل تقييداً لمطلقها،

كلنا لكم بهذا الصاع سواء بسواء.

وأما قتل ابن خطل، فقد تقدّم أنه كان فى وقت الجليل، والنبى صلى

الله عليه وسلم قطع الإلحاق، ونصّ على أن ذلك من خصائصه، وقوله صلى

الله عليه وسلم: ((وَأَيُّمَا أُجِلَّتْ لِي سَاعَةٌ مِنْ تَهَارٍ)) صريح في أنه إنما أُجِلَّ له سفكُ دمٍ حلالٍ في غيرِ الحرمِ في تلك الساعة خاصة، إذ لو كان حلالاً في كل وقت، لم يختصَّ بتلك الساعة، وهذا صريحٌ في أن الدم الحلالَ في غيرها حرام فيها، فيما عدا تلك الساعة، وأما قوله: ((الْحَرَمُ لَا يُعِيدُ عَاصِيًا)) فهو من كلام الفاسق عمرو بن سعيد الأشدق، يردُّ به حديثَ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم حين روى له أبو شريح الكعبي هذا الحديث، كما جاء مبيناً في ((الصحيح)) فكيف يُقَدَّمُ عَلَى قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وأما قولكم: لو كان الحدُّ والقصاصُ فيما دون النفس، لم يُعِدُّه الحرمُ منه، فهذه المسألةُ فيها قولان للعلماء، وهما روايتان منصوصتان عن الإمام أحمد، فمن منع الاستيفاء نظر إلى عموم الأدلة العاصمة بالنسبة إلى النفس وما دونها، ومن فرَّق، قال: سفكُ الدم إنما ينصرفُ إلى القتل، ولا يلزم من تحريمه في الحرم تحريمُ ما دونه، لأن حُرمة النفس أعظم، والانتهاك بالقتل أشدُّ، قالوا: ولأن الحدَّ بالجلد أو القطع يجري مجرى التأديب، فلم يمنع منه كتأديب السيِّدِ عبده، وظاهرُ هذا المذهب أنه لا فرق بين النفس وما دُونها في ذلك، قال أبو بكر: هذه مسألة وجدتها لحنبل عن عمِّه، أن الحدود كُلُّها تُقام في الحرم إلا القتل، قال: والعمل على أن كل جانٍ دخل الحرمَ لم يقم عليه الحدُّ حتى يخرج منه، قالوا: وحينئذ فنجيبكم بالجواب المركَّب، وهو أنه إن كان بينَ النفس وما دُونها في ذلك فرق مؤثر، بطل الإلزام، وإن لم يكن بينهما فرق مؤثر، سوَّينا بينهما في الحكم، وبطل الاعتراض، فتحقق بطلانُه على التقديرين.

قالوا: وأما قولكم: إن الحرمَ لا يُعيدُ من انتهك فيه الحُرمةَ إذ أتى فيه

ما يُوجب الحدَّ، فكذلك اللاجيء إليه، فهو جمعٌ بينَ ما فرَّق اللهُ ورسوله

والصحابَةُ بينهما، فروى الإمام أحمد: حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن ابن طاووس، عن أبيه، عن ابن عباس قال : (هُنَّ سَرَقَ أَوْ قَتَلَ فِي الْحِلِّ ثُمَّ دَخَلَ الْحَرَمَ، فَإِنَّهُ لَا يُجَالَسُ وَلَا يُكَلِّمُ، وَلَا يُؤْوَى، وَلَكِنَّهُ يُنَاسِدُ حَتَّى يَخْرُجَ، فَيُؤَخِّدَ، فَيُقَامَ عَلَيْهِ الْحَدُّ، وَإِنْ سَرَقَ أَوْ قَتَلَ فِي الْحَرَمِ، أُقِيمَ عَلَيْهِ فِي الْحَرَمِ)). وذكر الأثر، عن ابن عباس أيضاً: مَنْ أَحَدَتْ حَدَّثًا فِي الْحَرَمِ، أُقِيمَ عَلَيْهِ مَا أَحَدَتْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ، وَقَدْ أَمَرَ اللَّهُ سَبْحَانَهُ بِقَتْلِ مَنْ قَاتَلَ فِي الْحَرَمِ، فَقَالَ : لَوْلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ، فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ}.

[البقرة: 191]

والفرق بين اللاجئ والمتهتك فيه من وجوه:

أحدها: أن الجانى فيه هاتك لحرمة باقدامه على الجناية فيه، بخلاف مَنْ جَنَى خَارِجَهُ ثُمَّ لَجَأَ إِلَيْهِ، فَإِنَّهُ مَعْظَمٌ لِحُرْمَتِهِ مُسْتَشْعِرٌ بِهَا بِالتَّجَائِهِ إِلَيْهِ، فَمِيقَاسُ أَحَدَهُمَا عَلَى الْآخَرِ بَاطِلٌ .

الثانى: أن الجانى فيه بمنزلة المفسد الجانى على بساط الملك فى دارِهِ وَحَرَمِهِ، وَمَنْ جَنَى خَارِجَهُ، ثُمَّ لَجَأَ إِلَيْهِ، فَإِنَّهُ بِمَنْزِلَةِ مَنْ جَنَى خَارِجَ بَسَاطِ السُّلْطَانِ وَحَرَمِهِ، ثُمَّ دَخَلَ إِلَى حَرَمِهِ مُسْتَجِيرًا .

الثالث: أن الجانى فى الحرم قد انتهك حرمة الله سبحانه، وحرمة بيته وَحَرَمِهِ، فَهُوَ هَاتِكٌ لِحُرْمَتَيْنِ بِخِلَافِ غَيْرِهِ .

الرابع: أنه لو لم يُقَمَّ الْحَدُّ عَلَى الْجُنَاةِ فِي الْحَرَمِ، لَعَمَّ الْفَسَادُ، وَعَظُمَ الشَّرُّ فِي حَرَمِ اللَّهِ، فَإِنْ أَهَلَ الْحَرَمَ كغَيْرِهِمْ فِي الْحَاجَةِ إِلَى صِيَانَةِ نَفْسِهِمْ، وَأَمْوَالِهِمْ، وَأَعْرَاضِهِمْ، وَلَوْ لَمْ يُشْرَعِ الْحَدُّ فِي حَقِّ مَنْ ارْتَكَبَ الْجَرَائِمَ فِي الْحَرَمِ، لَتَعَطَّلَتْ حُدُودُ اللَّهِ، وَعَمَّ الضَّرَرُ لِلْحَرَمِ وَأَهْلِهِ .

والخامس: أن اللاجىء إلى الحرم بمنزلة النائب المتصل اللاجىء إلى بيت الرب تعالى، المتعلق بأستاره، فلا يُناسب حاله ولا حال بيته وحرمة أن يُهاج، بخلاف المُقَدِّم على انتهاك حُرْمته، فظهر سِرُّ الفرق، وتبيَّن أن ما قاله ابن عباس هو محضُ الفقه .

وأما قولكم: إنه حيوان مفسد، فأبيح قتله في الجِلِّ والحَرَمِ كالكلبِ العَقُور، فلا يصحُّ القياسُ، فإن الكلبَ العَقُور طبعه الأذى، فلم يُحرمه الحرمُ ليدفع أذاه عن أهله، وأما الآدميُّ فالأصل فيه الحُرْمَةُ، وحُرْمَتُهُ عظيمة، وإنما أُبيح لِعَارِضٍ، فأشبهه الصائِلَ مِنَ الحيواناتِ المباحةِ مِنَ المأكولاتِ، فإن الحرمَ يَعْصِمُهَا .

وأيضاً فإن حاجة أهل الحرم إلى قتل الكلب العَقُور، والحَيَّةِ، والجِدَاةِ كحاجة أهل الجِلِّ سواء، فلو أعادها الحرم لَعَظَمَ عليهم الضررُ بها .

فصل

فى تحريم قطع شجر مكة

ومنها: قوله صلى الله عليه وسلم: ((ولا يُعْصَدُ بِهَا شَجَرٌ))، وفى اللَّفْظِ الآخر: ((ولا يُعْصَدُ شَوْكُهَا))، وفى لفظ فى ((صحيح مسلم)): ((ولا يُحْبَطُ شَوْكُهَا)) لا خلاف بينهم أن الشجر البرئ الذى لم يُنْبِتْهُ الآدميُّ على اختلاف أنواعه مراد من هذا اللَّفْظِ، واختلفوا فيما أنبته الآدميُّ مِنَ الشجر فى الحرم على ثلاثة أقوال، وهى فى مذهب أحمد:

أحدها: أن له قلعه، ولا ضمانَ عليه، وهذا اختيارُ ابن عقيل، وأبى الخطاب، وغيرهما.

والثانى: أنه ليس له قلعه، وإن فعل، ففيه الجزاءُ بكل حال، وهو قولُ الشافعى، وهو الذى ذكره ابن البناء فى ((خصاله)).

الثالث: الفرق بين ما أنبت في الجِلِّ، ثم غرسه في الحرم، وبين ما أنبت في الحرم أوَّلاً، فالأول لا جزاء فيه، والثاني لا يُقْلَع وفيه الجزاء بكل حال، وهذا قول القاضي.

وفيه قول رابع: وهو الفرق بين ما يُنبت الآدمي جنسه كاللوز والجوز، والنخل، ونحوه، وما لا يُنبت الآدمي جنسه كالذَّوح، والسَّلْم، ونحوه، فالأول يجوز قلعُه ولا جزاء فيه، والثاني لا يجوزُ، وفيه الجزاء.

قال صاحب ((المغنى)): والأولى الأخذ بعموم الحديث في تحريم الشجر كُله، إلا ما أنبت الآدميُّ من جنس شجرهم بالقياس على ما أنبتوه من الزرع، والأهلي من الحيوان، فإننا إنما أخرجنا من الصيد ما كان أصلُه إنسياً دون ما تأتسَّ من الوحشي، كذا ههنا، وهذا تصريح منه باختيار هذا القول الرابع، فصار في مذهب أحمد أربعة أقوال.

والحديث ظاهر جداً في تحريم قطع الشوك والعوسج، وقال الشافعي لا يحزُّم قطعه، لأنه يُؤذي الناس بطبعه، فأشبهه السباع، وهذا اختيارُ أبي الخطاب، وابن عقيل، وهو مروى عن عطاء ومجاهد وغيرهما. وقوله صلى الله عليه وسلم : ((لَا يُعَصَّدُ شَوْكُهَا))، وفي اللَّفْظ الآخر : ((لَا يُحْتَلَى شَوْكُهَا)) صريح في المنع، ولا يصحُّ قياسُه على السباع العادية، فإن تلك تَقْصِدُ بطبعها الأذى، وهذا لا يُؤذي مَنْ لم يَدُنْ منه.

والحديث لم يُفَرِّق بين الأخضر واليابس، ولكن قد جَوَّزُوا قَطْعَ اليابس، قالوا: لأنه بمنزلة الميت، ولا يُعرف فيه خلاف، وعلى هذا فسياق الحديث يدل على أنه إنما أراد الأخضر، فإنه جعله بمنزلة تنفير الصيد، وليس في أخذ اليابس انتهاكُ حُرمة الشجرة الخضراء التي تُسَبِّحُ بحمدِ ربِّها، ولهذا غرس

النبيُّ صلى الله عليه وسلم على القبرين عُصْنين أخضرين، وقال : (لَعَلَّهُ يُخَفِّفُ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَبْسَا)).

وفى الحديث دليل على أنه إذا انقلعت الشجرة بنفسها، أو انكسر الغصن، جاز الانتفاع به، لأنه لم يَعْصُدْهُ هَوً، وهذا لا نزاع فيه. فإن قيل: فما تقولون فيما إذا قلعتها قَالِع، ثم تركها، فهل يجوز له أو لغيره أن ينتفع بها؟

قيل: قد سُئِلَ الإمام أحمد عن هذه المسألة، فقال مَن شَبَّهه بالصيد، لم ينتفع بحطبها، وقال: لم أسمع إذا قطعه ينتفع به. وفيه وجه آخر، أنه يجوز لغير القاطع الانتفاع به، لأنه قُطِعَ بغير فعله، فأبيح له الانتفاع به كما لو قلعته الريح، وهذا بخلاف الصيد إذا قتله مُحْرَمٌ حيث يَحْرُمُ على غيره، فإنَّ قَتَلَ الْمُحْرَمِ له جعله ميتةً. وقوله فى اللَّفْظِ الآخر (ولا يُحْبَطُ شَوْكُهَا)) صريح أو كالصريح فى تحريم قطع الورق، وهذا مذهبُ أحمد رحمه الله، وقال الشافعى: له أخذه، ويُروى عن عطاء، والأول أصحُّ لظاهر النصِّ والقياس، فإن منزلته من الشجرة منزلةُ ريش الطائر منه، وأيضاً فإن أخذ الورق ذريعة إلى ببس الأغصان، فإنه لباسها ووقايتها.

فصل

لايقلع حشيش مكة ما دام رطباً

وقوله صلى الله عليه وسلم: ((ولا يُحْتَلَى خلاها)) لا خلاف أن المراد

من ذلك ما يَبْتُثُ بنفسه دون ما أنبتته الآدميون، ولا يدخل اليابسُ فى الحديث، بل هو للرَّطْبِ خاصة، فإن الخلا بالقصر: الحشيش الرطب ما دام رطباً، فإذا ببس، فهو حشيش، وأخلت الأرض، كَثُرَ خَلاها، واختلاء الخلى: قطعه، ومنه الحديث: كان ابن عمر يَحْتَلَى لفرسه، أى: يقطع لها الخلى،

ومنه سميت المِخلاة: وهى وعاء الخَلَى، والإِذخر: مستثنى بالنص، وفى تخصيصه بالاستثناء دليل على إرادة العموم فيما سواه.

فإن قيل: فهل يتناول الحديثُ الرعى أم لا؟

قيل: هذا فيه قولان، أحدهما لا يتناولُه، فيجوز الرعى، وهذا قولُ الشافعي والثانى: يتناولُه بمعناه، وإن لم يتناوله بلفظه، فلا يجوز الرعى، وهو مذهب أبى حنيفة، والقولان لأصحاب أحمد.
قال المحرّمون: وأئُّ فرق بين اختلائه وتقديمه للدابة، وبين إرسالِ الدابة عليه ترعاه؟

قال المبيحون: لما كانت عادةُ الهدايا أن تدخل الحَرَم، وتكثر فيه، ولم يُنقل قطُّ أنها كانت تُسدُّ أفواهُها، دل على جواز الرعى.

قال المحرّمون: الفرقُ بين أن يُرسلها ترعى، ويُسلطها على ذلك، وبين أن ترعى بطبعها من غير أن يُسلطَها صاحبُها، وهو لا يجب عليه أن يسدَّ أفواهُها، كما لا يجب عليه أن يسدَّ أنفه فى الإحرام عن شمِّ الطيب، وإن لم يجز له أن يتعمد شمَّه، وكذلك لا يجبُ عليه أن يمتنع من السير خشية أن يُوطئ صيداً فى طريقه، وإن لم يجز له أن يقصد ذلك، وكذلك نظائره. فإن قيل: فهل يدخلُ فى الحديث أخذ الكمأة والفقع، وما كان مغيباً فى الأرض؟ قيل لا يدخل فيه، لأنه بمنزلة الثمرة، وقد قال أحمد: يُؤكل من شجر الحرم الضغابيسُ والعِشْرِق.

فصل

[فى النهى عن تنفير صيدها]

وقوله صلى الله عليه وسلم: ((ولا يُنقَرُ صَيْدُهَا)) صريحٌ فى تحريم التسبُّبِ إلى قتل الصيد واصطياده بكل سبب، حتى إنه لا يُنقَره عن مكانه،

لأنه حيوان محترم فى هذا المكان، قد سبق إلى مكان، فهو أحقُّ به، ففى هذا أن الحيوان المحترم إذا سبق إلى مكان، لم يُزعج عنه .

فصل

[فى تحريم لُقَطَةِ الحرم]

وقوله صلى الله عليه وسلم: ((وَلَا يَلْتَقِطُ سَاقِطَتَهَا إِلَّا مَنْ عَرَّفَهَا)).
وفى لفظ: ((وَلَا تَحِلُّ سَاقِطَتُهَا إِلَّا لِلْمُنْشِدِ))، فيه دليل على أن لُقَطَةَ الحرم لا تُملك بحال، وأنها لا تُلتقط إلا للتعريف لا للتمليك، وإلا لم يكن لتخصيص مكة بذلك فائدة أصلاً، وقد اختلف فى ذلك، فقال مالك وأبو حنيفة: لُقَطَةُ الْحِلِّ وَالْحَرَمِ سَوَاءٌ، وهذا إحدى الروایتين عن أحمد، وأحدُ قولى الشافعى، ويُروى عن ابن عمر، وابن عباس، وعائشة رضى الله عنهم، وقال أحمد فى الرواية الأخرى، والشافعى فى القول الآخر لا يجوز التقاطها للتمليك، وإنما يجوز لحفظها لصاحبها، فإن التقطها، عَرَّفَهَا أبدأً حتى يأتى صاحبها، وهذا قول عبد الرحمن بن مهدى، وأبى عُبيد، وهذا هو الصحيح، والحديث صريح فيه،
وَالْمُنْشِدُ: المَعْرِفُ. والناشد: الطالب، ومنه قوله:
- إِصَاحَةُ النَاشِدِ لِلْمُنْشِدِ -

وقد روى أبو داود فى ((سننه)): أن التَّبَى صلى الله عليه وسلم : ((تَهَى عَنِ لُقَطَةِ الْحَاجِّ))، وقال ابنُ وهب: يعنى يتركها حتى يجدها صاحبها.
قال شيخنا: وهذا من خصائص مكة، والفرقُ بينها وبين سائر الآفاق فى ذلك، أن الناس يتفرقون عنها إلى الأقطار المختلفة، فلا يتمكن صاحبُ الضالة من طلبها والسؤالِ عنها، بخلاف غيرها من البلاد.

فصل

[فى الواجب بقتل العمد]

وقوله صلى الله عليه وسلم فى الخطبة: ((وَمَنْ قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ، فَهُوَ
بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ، إِمَّا أَنْ يَقتُلَ، وَإِمَّا أَنْ يَأْخُذَ الدِّيَةَ)) فيه دليل على أن الواجب
بقتل العمد لا يتعيّن فى القصاص، بل هو أحد شيئين: إما القصاص، وإما
الدّية .

وفى ذلك ثلاثة أقوال: وهى روايات عن الإمام أحمد .
أحدها: أن الواجب أحد شيئين، إما القصاص، وإما الدّية، والخير فى
ذلك إلى الولى بين أربعة أشياء: العفو مجاناً، والعفو إلى الدّية، والقصاص،
ولا خلاف فى تخييره بين هذه الثلاثة . والرابع: المصالحة على أكثر من الدّية،
فيه وجهان . أشهرهما مذهباً: جوازه . والثانى: ليس له العفو على مال إلا
الدّية أو دونها، وهذا أرجح دليلاً، فإن اختار الدّية، سقط القود، ولم يملك
طلبه بعد، وهذا مذهب الشافعى، وإحدى الروايتين عن مالك .
والقول الثانى: أن موجبه القود عيّناً، وأنه ليس له أن يعفو إلى الدّية
إلا برضى الجانى، فإن عدل إلى الدية ولم يرض الجانى، فقودّه بحاله، وهذا
مذهب مالك فى الرواية الأخرى وأبى حنيفة .

والقول الثالث: أن موجبه القود عيّناً مع التخيير بينه وبين الدّية، وإن لم
يرض الجانى، فإذا عفا عن القصاص إلى الدّية، فرضى الجانى، فلا إشكال،
وإن لم يرض، فله العود إلى القصاص عيّناً، فإن عفا عن القود مطلقاً، فإن
قلنا: الواجب أحد الشيئين، فله الدية، وإن قلنا: الواجب القصاص عيّناً، سقط
حُقه منها .

فإن قيل: فما تقولون فيما لو مات القاتل؟

قلنا: فى ذلك قولان: أحدهما: تسقط الدّية، وهو مذهب أبى حنيفة، لأن
الواجب عندهم القصاص عيّناً، وقد زال محلّ استيفائه بفعل الله تعالى،

فأشبهه ما لو مات العبدُ الجانى، فإن أُرْسِنَ الجناية لا ينتقلُ إلى ذِمَّةِ السيدِ، وهذا بخلاف تلف الرهن وموت الضامن، حيثُ لا يسقطُ الحقُّ لثبوته فى ذمة الراهن والمضمونِ عنه، فلم يسقط بتلف الوثيقة .

وقال الشافعى وأحمد: تتعينُ الدِّيَّةُ فى تِرْكته، لأنه تعدَّر استيفاءُ القِصاصِ من غير إسقاط، فوجب الدِّيَّةُ لئلا يذهبُ الورثة من الدم والدِّيَّةُ مجاناً، فإن قيل: فما تقولون لو اختار القِصاص، ثم اختار بعده العفو إلى الدِّيَّة، هل له ذلك؟

قلنا: هذا فيه وجهان، أحدهما: أنَّ له ذلك، لأن القِصاص أعلى، فكان له الانتقالُ إلى الأدنى، والثانى: ليس له ذلك، لأنه لما اختار القِصاص، فقد أسقط الدِّيَّة باختياره له، فليس له أن يعودَ إليها بعد إسقاطها .
فإن قيل: فكيف تجمعون بين هذا الحديث، وبين قوله صلى الله عليه وسلم : ((هَنْ قَتَلَ عَمْدًا، فَهُوَ قَوْدٌ))؟ .

قيل لا تعارضَ بينهما بوجه، فإن هذا يدل على وجوب القَوْد بقتل العمد، وقوله : ((فَهُوَ يَخِيْرُ النَّظْرَيْنِ)) يدل على تخيره بين استيفاء هذا الواجب له وبين أخذ بدله، وهو الدِّيَّةُ، فأئُّ تعارض؟، وهذا الحديثُ نظيرُ قوله تعالى : كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ، وهذا لا ينفى تخيير المستحق له بين ما كُتِبَ له، وبين بدله .. والله أعلم .

فصل

[فى إباحة قطع الإِدْخِر من الحرم]

وقوله صلى الله عليه وسلم فى الخطبة: ((إِلَّا الإِدْخِرَ))، بعد قول العباس له: إلا الإِدْخِرَ، يدل على مسألتين:

(يتبع...)

@ إحداهما: إباحة قطع الإذخِر.

والثانية: أنه لا يُشترط فى الاستثناء أن ينويه من أول الكلام، ولا قبل فراغه، لأن النبى صلى الله عليه وسلم لو كان ناوياً لاستثناء الإذخِر من أول كلامه، أو قبلَ تمامه، لم يتوقف استثناءه له على سؤال العباس له ذلك، وإعلامه أنهم لا بدَّ لهم منه لِقَيْنِهِمْ وبيوتهم، ونظير هذا استثناءه صلى الله عليه وسلم لِسهيل ابن بيضاء من أسارى بدر بعد أن ذكَّره به ابنُ مسعود، فقال: ((لَا يَنْفَلِتَنَّ أَحَدٌ مِنْهُمْ إِلَّا يَفِدَاءً أَوْ صَرَبَةً عُنُقِي)) فقال ابنُ مسعود: إلا سهيلَ ابنَ بيضاء، فإنى سمعته يذكر الإسلام، فقال: ((إِلَّا سَهَيْلَ ابْنَ بَيْضَاءَ)) ومن المعلوم أنه لم يكن قد نوى الاستثناء فى الصورتين من أول كلامه. ونظيره أيضاً قولُ المَلَكِ لِسليمان لما قال: ((لَأَطُوقَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى مِائَةِ امْرَأَةٍ تَلِدُ كُلُّ امْرَأَةٍ غُلَاماً يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ))، فقال له المَلَكُ قُلْ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، فَلَمْ يَقُلْ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((وَأُوقَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، لَقَاتُلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَجْمَعُونَ))، وفى لفظ: ((لَكَانَ دَرَكًا لِحَاجَتِهِ)) فأخبر أن هذا الاستثناء لو وقع منه فى هذه الحالة لنفعه، ومَن يشترط النية يقول لا ينفعه.

ونظيرُ هذا قوله صلى الله عليه وسلم: ((وَاللَّهِ لَأَعْرُوَنَّ قُرَيْشًا، وَاللَّهِ لَأَعْرُوَنَّ قُرَيْشًا)) ثلاثاً، ثم سكت، ثم قال: ((إِنْ شَاءَ اللَّهُ))، فهذا استثناء بعد سكوت، وهو يتضمن إنشاء الاستثناء بعد الفراغ من الكلام والسكوت عليه، وقد نص أحمد على جوازه، وهو الصوابُ بلا ريب، والمصيرُ إلى موجب هذه الأحاديث الصحيحة الصريحة أولى.. وبالله التوفيق.

فصل

[فكتابة العلم والحديث فى عهده صلى الله عليه وسلم]

وفى القصة: أن رجلاً من الصحابة يقال له: أبو شاه، قام، فقال: اكتبوا لى، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: ((اكتبوا لأبى شاه))، يُريدُ خطبته،
ففيه دليل على كتابة العلم، ونسخ النهى عن كتابة الحديث، فإن النبي صلى
الله عليه وسلم قال: ((هَذَا كَتَبَ عَنِّي شَيْئاً غَيْرَ الْقُرْآنِ، فَلَيْمَحُهُ)) وهذا كان
فى أول الإسلام خشية أن يختلط الوحي الذى يُتلى بالوحي الذى لا يُتلى، ثم
أذن فى الكتابة لحديثه.

وصح عن عبد الله بن عمرو أنه كان يكتب حديثه، وكان مما كتبه
صحيفة تُسمى الصادقة، وهى التى رواها حفيده عمرو بن شعيب، عن أبيه
عنه، وهى من أصح الأحاديث، وكان بعض أئمة أهل الحديث يجعلها فى درجة
أيوب عن نافع عن ابن عمر، والأئمة الأربعة وغيرهم احتجوا بها.

فصل

[فى كراهة الصلاة فى المكان الذى فيه صور]

وفى القصة: أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل البيت، وصلّى فيه،
ولم يدخله حتى مُحيت الصورُ منه، ففيه دليل على كراهة الصلاة فى المكان
المصوّر، وهذا أحقُّ بالكراهة من الصلاة فى الحَمَّام، لأن كراهة الصلاة فى
الحَمَّام، إما لكونه مَطِئَةً النجاسة، وإما لكونه بيتَ الشيطان، وهو الصحيح،
وأما محلُّ الصور، فَمَطِئَةُ الشُّرْكِ، وغالبُ شرك الأمم كان من جهة الصور
والقبور.

فصل

[فى جواز لبس السواد أحياناً]

وفى القصة: أنه دخل مكة، وعليه عمامة سوداء، ففيه دليل على جواز
لبس السواد أحياناً، وَمِنْ تَمَّ جعل خلفاء بنى العباس لبس السواد شعاراً

لهم، ولولاتهم، وقضاتهم، وخطبائهم، والنبى صلى الله عليه وسلم لم يلبسه لباساً راتباً، ولا كان شعاره فى الأعياد، والجموع، والمجامع العظام البتة، وإنما اتفق له لبسُ العمامة السوداء يومَ الفتح دون سائر الصحابة، ولم يكن سائراً لباسه يومئذ السواد، بل كان لواؤه أبيض .

فصل

[فى أن تحريم مُتعة النساء كان عام الفتح]

ومما وقع فى هذه الغزوة، إباحة مُتعة النساء، ثم حرّمها قبلَ خروجه من مكة، واخْتُلِفَ فى الوقت الذى حرّمت فيه المُتعة، على أربعة أقوال: أحدها: أنه يوم حَيْبَر، وهذا قولُ طائفة من العلماء. منهم: الشافعى، وغيره.

والثانى: أنه عام فتح مكة، وهذا قولُ ابنِ عيينة، وطائفة.

والثالث: أنه عام حُتَيْن، وهذا فى الحقيقة هو القولُ الثانى، لاتصال غزاة حُتَيْن بالفتح.

والرابع: أنه عام حَجَّةِ الوداع، وهو وهم من بعض الرواة، سافر فيه وهُمه من فتح مكة إلى حَجَّةِ الوداع، كما سافر وهم معاوية من عُمرَةَ الجِعْرانة إلى حَجَّةِ الوداع حيث قال: قصرْتُ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمشقص على المروة فى حَجَّتِه، وقد تقدّم فى الحج، وسفرُ الوهم من زمان إلى زمان، ومن مكان إلى مكان، ومن واقعة إلى واقعة، كثيراً ما يعرض للحُفَاط فَمَن دونهم.

والصحيح: أنَّ المُتعة إنما حرّمت عام الفتح، لأنه قد ثبت فى ((صحيح مسلم)) أنهم استمتعوا عامَ الفتح مع النبى صلى الله عليه وسلم بإذنه، ولو كان التحريمُ زمنَ حَيْبَر، لزم النسخُ مرتين، وهذا لا عهد بمثله فى الشريعة

البتة، ولا يقع مثله فيها، وأيضاً: فإن حَيْبَرَ لم يكن فيها مسلمات، وإنما كُنَّ يهوديات، وإباحة نساء أهل الكتاب لم تكن ثبتت بعد، إنما أُيْحِنَ بعد ذلك فى سورة المائدة بقوله: {الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ، وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ، وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ، وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ} [المائدة: 5]، وهذا متصل بقوله: {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ} [المائدة: 3]، ويقوله: {الْيَوْمَ يَتَسَّوَّأَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ} [المائدة: 3]، وهذا كان فى آخر الأمر بعد حجة الوداع، أو فيها، فلم تكن إباحتُ نساء أهل الكتاب ثابتة زمنَ حَيْبَرَ، ولا كان للمسلمين رغبة فى الاستمتاع بنساء عدوهم قبل الفتح، وبعد الفتح استُرِقَّ مَنْ اسْتُرِقَّ مِنْهُنَّ، وَصِرْنَ إِمَاءً للمسلمين. فإن قيل: فما تصنعون بما ثبت فى ((الصحيحين)) من حديث على بن أبى طالب: ((أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن مُتعة النساء يوم حَيْبَرَ، وعن أَكْلِ لُحُومِ الحُمُرِ الإنسية)) وهذا صحيح صريح؟

قيل: هذا الحديثُ قد صحَّت روايته بلفظين: هذا أحدهما. والثانى: الاقتصار على نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن نِكَاحِ المُتعة، وعن لُحُومِ الحُمُرِ الأهلية يومَ حَيْبَرَ، هذه رواية ابن عُيينة عن الزهرى، قال قاسم بن أصبغ: قال سفيان ابن عيينة: يعنى أنه نهى عن لُحُومِ الحُمُرِ الأهلية زمنَ حَيْبَرَ، لا عن نِكَاحِ المُتعة، ذكره أبو عمر، وفى ((التمهيد)): ثم قال: على هذا أكثرُ الناس انتهى، فتوهم بعضُ الرواة أن يومَ حَيْبَرَ ظرِفُ لتحریمهن، فرواه: حرَّم رسول الله صلى الله عليه وسلم المُتعة زمنَ حَيْبَرَ، والحُمُرِ الأهلية، واقتصر بعضهم على رواية بعض الحديث، فقال: حرَّم رسول الله صلى الله عليه وسلم المُتعة زمنَ حَيْبَرَ، فجاء بالغلط البين.

فإن قيل: فأى فائدة فى الجمع بين التحريمين، إذا لم يكونا قد وقعا فى وقت واحد، وأين المُتَعَةُ من تحريم الحُمْرِ؟ قيل: هذا الحديثُ رواه على بن أبى طالب رضى الله عنه محتجاً به على ابن عمه عبد الله بن عباس فى المسألتين، فإنه كان يُبيح المُتَعَةَ ولحوم الحُمْر، فناظره على بن أبى طالب فى المسألتين، وروى له التحريمين، وقيد تحريم الحُمْر بزمان حَيْبَر، وأطلق تحريم المُتَعَةَ وقال: إنك امرؤ تائه، إنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم حرَّم المُتَعَةَ، وحرَّم لحوم الحُمْر الأهلية يوم حَيْبَر، كما قاله سفيان بن عُيينة، وعليه أكثرُ الناس، فروى الأمرين محتجاً عليه بهما، لا مقيداً لهما بيوم حَيْبَر.. والله الموفق. ولكن ههنا نظر آخر، وهو أنه هلَّ حرَّمها تحريم الفواحش التى لا تُباح بحال، أو حرَّمها عند الاستغناء عنها، وأباحها للمضطر؟ هذا هو الذى نظر فيه ابنُ عباس وقال: أنا أبحثها للمضطر كالميتة والدم، فلما توسَّعَ فيها مَنْ توسَّعَ، ولم يقف عند الضرورة، أمسك ابنُ عباس عن الإفتاء بحلِّها، ورجع عنه، وقد كان ابنُ مسعود يرى إباحتها ويقراً: **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتٍ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ** [المائدة: 87]، ففى ((الصحيحين)) عنه قال: كنَّا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس لنا نساء، فقلنا: ألا نختصي؟ فنهانا، ثم رخص لنا أن ننكح المرأة بالثوبِ إلى أجل، ثم قرأ عبد الله: **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتٍ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا، إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ** [المائدة: 87] وقراءة عبد الله هذه الآية عقيب هذا الحديث يحتمل أمرين: أحدهما: الرُّدُّ على مَنْ يُحرِّمها، وأنها لو لم تكن من الطيبات لما أباحها رسولُ الله صلى الله عليه وسلم.

والثانى: أن يكون أراد آخِر هذه الآية، وهو الرد على مَنْ أباحها مطلقاً، وأنه معتد، فإن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم إنما رَحَّص فيها للضرورة، وعند الحاجة فى الغزو، وعند عدم النساء، وشدة الحاجة إلى المرأة. فَمَنْ رَحَّص فيها فى الحَضْر مع كثرة النساء، وإمكان النكاح المعتاد، فقد اعتدى، والله لا يُحب المعتدين.

فإن قيل: فكيف تصنعون بما روى مسلم فى ((صحيحه)) من حديث جابر، وسلمة بن الأكوع، قال: خرج علينا منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: إِنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أذن لكم أن تستمتعوا، يعنى مُتعة النساء.

قيل: هذا كان زمنَ الفتح قبل التحريم، ثم حَرَّمها بعد ذلك بدليل ما رواه مسلم فى ((صحيحه))، عن سلمة بن الأكوع قال: رَحَّص لنا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم عامَ أوطاسٍ فى المُتعة ثلاثاً، ثم نهى عنها. وعام أوطاس: هو عام الفتح، لأن غزاة أوطاس متصلة بفتح مكة.

فإن قيل: فما تصنعون بما رواه مسلم فى ((صحيحه))، عن جابر بن عبد الله، قال: كنا نستمتع بالقَبْضَةِ مِنَ التمر والدقيق الأيام على عهدِ رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأبى بكر حتى نهى عنها عُمَرُ فى شأنِ عَمْرٍو بن حريث، وفيما ثبت عن عمر أنه قال مُتعتانِ كانتا على عهدِ رسول الله صلى الله عليه وسلم، أنا أنهى عنهما مُتعةُ النساءِ ومُتعةُ الحجِّ.

قيل: الناس فى هذا طائفتان: طائفة تقول: إن عُمَر هو الذى حَرَّمها ونهى عنها، وقد أمر رسولُ الله صلى الله عليه وسلم باتباع ما سَنَّه الخلفاء الراشدون، ولم تر هذه الطائفة تصحيح حديث سَبْرَةَ بن معبد فى تحريم المُتعة عامَ الفتح، فإنه من رواية عبد الملك بن الربيع بن سَبْرَةَ، عن أبيه،

عن جده، وقد تكلم فيه ابنُ معين، ولم ير البخاريُّ إخراجَ حديثه في ((صحيحه)) مع شدة الحاجة إليه، وكونه أصلاً من أصول الإسلام، ولو صح عنده لم يصبر عن إخراجِه والاحتجاج به، قالوا: ولو صح حديثُ سبرة، لم يخفَ على ابن مسعود حتى يروى أنهم فعلوها، ويحتجُّ بالآية، وأيضاً ولو صح لم يقل عُمر: إنها كانت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أنهى عنها، وأعاقب عليها، بل كان يقول: إنه صلى الله عليه وسلم حرَّمها ونهى عنها. قالوا: ولو صح لم تُفعل على عهد الصِّديق وهو عهدُ خلافة النبوة حقاً والطائفة الثانية: رأت صحة حديثِ سبرة، ولو لم يصح، فقد صحَّ حديثُ على رضى الله عنه: أنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم حرَّم مُتعة النساء، فوجب حملُ حديث جابر على أن الذي أخبر عنها بفعلها لم يبلغه التحريمُ، ولم يكن قد اشتهر حتى كان زمنُ عُمر رضالله عنه، فلما وقع فيها النزاعُ، ظهر تحريمُها واشتهر، وبهذا تألَّفُ الأحاديثُ الواردة فيها.. وبالله التوفيق

فصل

[فى جواز إجارة المرأة وأمانها للرجل والرجلين]

وفى قصة الفتح من الفقه: جوازُ إجارة المرأة وأمانها للرجل والرجلين، كما أجاز النبيُّ صلى الله عليه وسلم أمانَ أمِّ هانئٍ لِحَمَوِيَّها. وفيها من الفقه جوازُ قتل المرتد الذي تغلَّظت رِدَّتُه من غير استتابة، فإن عبد الله بن سعد بن أبي سرح كان قد أسلم وهاجر، وكان يكتُب الوحيَ لرسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم ارتدَّ، ولحق بمكة، فلما كان يومُ الفتح، أتى به عثمانُ ابن عفان رسولَ الله صلى الله عليه وسلم لبياعه، فأمسك عنه طويلاً، ثم بايعه، وقال: ((إنما أمسكُ عنه ليقوم إليه بعضُكم فيضرب عنقه))، فقال له رجل: هلاً وأماتَ إلىَّ يا رسول الله؟ فقال: ((بها))

يَتَّبِعِي لِنَبِيِّ أَنْ تَكُونَ لَهُ حَائِثَةً الْأَعْيُنِ))، فهذا كان قد تَغَلَّطَ كَفْرُهُ بِرِدَّتِهِ بَعْدَ إِيمَانِهِ، وَهَجْرَتِهِ، وَكِتَابَةِ الْوَحْيِ، ثُمَّ ارْتَدَّ وَوَلَّجَقَ بِالْمُشْرِكِينَ يَطْعَنَ عَلَى الْإِسْلَامِ وَبِعَيْبِهِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُرِيدُ قَتْلَهُ، فَلَمَّا جَاءَ بِهِ عَثْمَانُ بْنُ عَفَانَ وَكَانَ أَخَاهُ مِنَ الرِّضَاعَةِ، لَمْ يَأْمُرِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَتْلِهِ حَيَاءً مِنْ عَثْمَانَ، وَلَمْ يُبَايِعْهُ لِيَقُومَ إِلَيْهِ بَعْضُ أَصْحَابِهِ فَيَقْتُلَهُ، فَهَابُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُقَدِّمُوا عَلَى قَتْلِهِ بِغَيْرِ إِذْنِهِ، وَاسْتَحْيَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ عَثْمَانَ، وَسَاعَدَ الْقَدْرُ السَّابِقُ لَمَّا يَرِيدُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ بَعِيدَ اللَّهِ مِمَّا ظَهَرَ مِنْهُ بَعْدَ ذَلِكَ مِنَ الْفَتْوحِ، فَبَايَعَهُ، وَكَانَ مِمَّنْ اسْتَشْنَى اللَّهُ بِقَوْلِهِ: كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَشَهِدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ وَجَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ، وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ أُولَئِكَ جَرَّأُوهُمْ أَنْ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ خَالِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ} [آل عمران: 86-89]، وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

(هَا يَتَّبِعِي لِنَبِيِّ أَنْ تَكُونَ لَهُ حَائِثَةً الْأَعْيُنِ))، أَيْ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُخَالِفُ ظَاهِرَهُ بَاطِنَهُ، وَلَا سِرَّهُ عَلَانِيَتَهُ، وَإِذَا نَفَذَ حُكْمَ اللَّهِ وَأَمْرَهُ، لَمْ يُؤْمَرْ بِهِ، بَلْ صَرَّحَ بِهِ، وَأَعْلَنَهُ، وَأَظْهَرَهُ.

فصل

[فِي غَزْوَةِ حُتَيْنٍ وَتُسَمَّى غَزْوَةَ أُوطَاسٍ]

وَهُمَا مَوْضِعَانِ بَيْنَ مَكَّةَ وَالطَّائِفِ، فَسُمِّيَتِ الْغَزْوَةُ بِاسْمِ مَكَانِهَا، وَتُسَمَّى غَزْوَةَ هَوَازِنَ، لِأَنَّهُمُ الَّذِينَ أَتَوْا لِقِتَالِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

قال ابن إسحاق: ولما سمعت هَوازِرُ برسول الله صلى الله عليه وسلم، وما فتح الله عليه من مكة، جمعها مالكُ بنُ عوف النَّصْرِي، واجتمع إليه مع هَوازِرِ ثَقِيفُ كُلُّهَا، واجتمعت إليه مُصَرُّ وَجُشَمُ كُلُّهَا، وسعدُ بن بكر، وناسٌ من بنى هلال، وهم قليل، ولم يشهدوا من قَيْسِ عَيْلانِ إلا هؤلاء، ولم يحضُرْها مِن هَوازِرِ: كَعْبُ، ولا كِلاب، وفي جشم: دريدُ بنُ الصَّمَّة، شيخ كبير ليس فيه إلا رأْيُهُ ومعرِفَتُهُ بالحرب، وكان شجاعاً مجرَّباً، وفي ثَقِيفِ سَيْدَانَ لهم، وفي الأحلاف: قاربُ بن الأسود، وفي بنى مالكِ شُبيح بن الحارث وأخوه أحمر ابن الحارث، وجماعُ أمر الناس إلى مالك بن عوف النَّصْرِي، فلما أجمع السيرَ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، ساق مع الناس أموالَهُم ونساءَهُم وأبناءَهُم، فلما نزل بأوطاس، اجتمع إليه الناسُ وفيهم دُرَيْدُ بن الصَّمَّة، فلما نزل قال: بأى واد أنتم؟ قالوا: بأوطاس . قال: نَعَمْ مَجَالُ الخيل، لا حَزْنُ صِرْس، ولا سَهْلُ دَهْس، مالى أسمع رُغاء البعير، وئهاق الحمير، وئكاء الصبى، وئعار الشاء؟ قالوا: ساق مالكُ بن عوفٍ مع الناسِ نِساءَهُم وأموالَهُم وأبناءَهُم . قال: أَيْنَ مالكُ؟ قيل: هذا مالك، ودعى له . قال: يا مالك ! إنك قد أصبحتَ رئيسَ قومك، وإن هذا يومٌ كائن له ما بعده من الأيام، مالى أسمع رُغاء البعير، وئهاق الحمير، وئكاء الصغير، وئعار الشاء؟ قال: سقتُ مع الناسِ أبناءَهُم، ونساءَهُم، وأموالَهُم . قال: ولم؟ قال: أردتُ أن أجعل خلفَ كُلِّ رجلٍ أهله وماله ليقاتل عنهم . فقال: راعى ضأنٍ والله، وهل يرُدُّ المنهزمَ شىء، إنها إن كانت لك لم ينفعك إلا رجلٌ بسيفه ورمحه، وإن كانت عليك، فُضِحَّتْ فى أهلك ومالك، ثم قال: ما فعلت كعبُ وكِلاب؟ قالوا: لم يشهدوا أحدٌ منهم . قال: غاب الحَدُّ والحِدُّ، لو كان يوم علاءٍ ورفعة، لم تَعِبَ عنه كعبُ ولا كِلاب، ولو دِدَّتْ أنكم فعلتم ما فعلت

كعبٌ وكلاب، فَمَنْ شهدها منكم؟ قالوا بَعَمْرٍو بن عامر، وَعَوْف بن عامر،
قال ذَانِكَ الْجَدَعَانِ من عامر، لا ينفعان ولا يضران . يا مالك ؛ إنك لم تصنع
بتقديم البَيْضَةِ بَيْضَةَ هَوَازِنِ إِلَى نَحْوِ الخيل شيئاً، ارفعهم إِلَى مُتَمَنِّعِ بلادهم
وَعُلْيَا قومهم، ثم الق الصُّبَاةَ عَلَى متون الخيل، فَإِنْ كانت لك، لحق بك مَنْ
وراءك، وَإِنْ كانت عليك، أَلْفَاكَ ذلك، وقد أحرزت أهلك ومالك . قال: واللّه لا
أفعل، إنك قد كَبِرْتَ وَكَبِرَ عَقْلُكَ، واللّه لُطِيعُنِي يا معشَرَ هَوَازِنِ، أو لَأَتَكِينَنَّ
على هذا السيف حتى يخرج من ظهري، وكره أن يكون لِذُرَيْدٍ فيها ذكر
ورأى، فقالوا: أطعناك، فقال ذُرَيْدٌ: هذا يوم لم أشهده ولم يَقُنِّي .

يَا لَيْتَنِي فِيهَا جَدَعٌ أَحْبُّ فِيهَا وَأَصْعُ
أَفُودٌ وَطَفَاءَ الزَّمْعِ كَأَنَّهَا شَاهُ صَدَعِ

ثم قال مالك للناس: إذا رأيتموهم فاكسروا جُفون سيوفكم، ثم شُدُّوا
شدة رجل واحد .. وبعث عيوناً من رجاله، فَأَتَوْهُ وقد تفرقت أوصالهم، قال:
ويلكم ما شأنكم؟ قالوا: رأينا رجلاً بَيْضاً على خيل بُلُقٍ، واللّه ما تماسكنا أن
أصابنا ما ترى، فواللّه ما رَدَّه ذلك عن وجهه أن مَصَى على ما يُرِيدُ .

ولما سمع بهم نبيُّ الله صلى الله عليه وسلم، بعث إليهم عبد
الله بن أبي حَذَرٍ الأَسْلَمِي، وأمره أن يدخل في الناس، فيقيم فيهم حتى
يعلم علمهم، ثم يأتيه بخبرهم، فانطلق ابن أبي حدر، فدخل فيهم حتى
سمع وعلم ما قد جمعوا له من حرب رسول الله صلى الله عليه وسلم،
وسمع من مالك وأمر هوازن ما هم عليه، ثم أقبل حتى أتى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فأخبره الخبر

فلما أجمع رسولُ الله صلى الله عليه وسلم السير إلى
هوازن، ذُكِرَ له أن عند صفوان بن أمية أدرعاً وسلاحاً، فأرسل إليه، وهو

يومئذ مشرك، فقال: يا أبا أمية ؛ أَعَزْنَا سِلاحك هذا نلقى فيه عدونا غدًا، فقال صفوان: أغصباً يا محمد؟ قال : ((لَوْلَا عَارِيَّتُهُ مَصْمُوتَةٌ حَتَّى تُؤَدِّبَهَا إِلَيْكَ))، فقال: ليس بهذا بأس، فأعطاه مائة دِرْع بما يكفيها من السلاح، فزعموا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سأله أن يكفيهم حملها، ففعل .
ثم خرج رسولُ الله صلى الله عليه وسلم معه ألفانٍ من أهل مكة، مع عشرة آلاف من أصحابه الذين خرجوا معه، ففتح الله بهم مكة، وكانوا اثني عشر ألفاً، واستعمل عتَّابَ بن أسيد على مكة أميراً، ثم مضى يُريد لقاء هوازن.

قال ابن إسحاق: فحدَّثني عاصم بن عمر بن قتادة، عن عبد الرحمن ابن جابر، عن أبيه جابر بن عبد الله، قال: لما استقبلنا وادي حُثَيْن، انحدرنا في وادٍ من أودية تِهامة أجوفَ حَطُوط، إنما ننحدر فيه انحداراً. قال: وفي عَمَاية الصبح، وكان القومُ قد سبقونا إلى الوادي، فكَمَتُوا لنا في شِعابه وأحنائه ومضايقه، قد أجمعوا، وتهيؤوا، وأعدوا فوالله ما راعنا ونحن منحطُّون إلا الكتائبُ، قد شدُّوا علينا شَدَّةَ رجل واحد، وانشمر الناسُ راجعين لا يَلْوِي أَحَدٌ منهم على أحد، وانحاز رسولُ الله صلباً عليه وسلم ذات اليمين، ثم قال: ((إِلَى أَيِّنِ أَيُّهَا النَّاسُ؟ هَلُمَّ إِلَيَّ، أَنَا رَسُولُ اللَّهِ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ))، وبقي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تَقَرُّ من المهاجرين والأنصارِ وأهل بيته، وفيمن ثبت معه من المهاجرين: أبو بكر وعمر، ومن أهل بيته: علي والعباس وأبو سفيان بن الحارث وابنه، والقَصل بن العباس، وربيعَةُ بن الحارث، وأسامَةُ بن زيد، وأيمن ابن أم أيمن، وقُتِلَ يومئذ. قال: ورجل من هَوازِنِ على جمل له أحمر بيده راية سوداء في رأس رُمح طويل أَمَامَ هَوازِنِ، وهَوازِرُنْ خلفه، إذا أدرك، طعن برمحه، وإذا فاته

الناس، رفع رمحه لمن وراءه فاتبعوه، فيينا هو كذلك إذ أهوى عليه على بن
أبى طالب، ورجل من الأنصار يُريدانه، قال: فأتى على من حَلَفِهِ، فضرب
عرقوبى الجمل، فوقع على عجزه، ووثب الأنصارىُّ على الرجل، فضربه
ضربةً أطن قدّمه بنصف ساقه، فانجعتَ عن رحله، قال: فاجتلد الناسُ، قال:
فوالله ما رجعت راجعةُ الناس من هزيمتهم حتى وجدوا الأسارى عند رسول
الله صلى الله عليه وسلم.

قال ابن إسحاق: ولما انهزم المسلمون، ورأى من كان مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم من جُفأة أهل مكة الهزيمة، تكلم رجال
منهم بما فى أنفسهم من الصُّغَنِ، فقال أبو سفيان بن حرب لا تنتهى
هزيمتهم دون البحر، وإن الأزلام لمعه فى كِنانتِه، وصرخ جبلة بن الحنبل
وقال ابن هشام: صوابه كَلَدَة : ألا بطل السُّحْرُ اليوم، فقال له صفوانُ أخوه
لأمه وكان بعدُ مشركاً: اسكت فصَّ اللهُ فاك، فوالله لأن يرئسى رجُلٌ من
قريش، أحبُّ إليَّ من أن يرئسى رجُلٌ من هوازِن.

وذكر ابنُ سعد عن شيبه بن عُثمان الحَجَبى، قال: لما كان عامُ الفتح،
دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة عَنوة، قلت: أسيرُ مع قريش إلى
هوازِن بَحْتَيْن، فعسى إن اختلطوا أن أُصيب من محمد غِرَّة، فأثار منه،
فأكون أنا الذى قمْتُ بثأر قريش كُلِّها، وأقولُ: لو لم يبق من العرب والعجم
أحد إلا اتبع محمداً، ما تبعته أبداً، وكنت مُرْصداً لما خرجتُ له لا يزدادُ الأمر
فى نفسى إلا قوَّةً، فلما اختلط الناسُ، اقتحم رسولُ الله صلى الله عليه
وسلم عن بغلته، فأصلت السيف، فدنوتُ أريدُ ما أريدُ منه، ورفعتُ سيفى
حتى كِدْتُ أشعره إياه، فَرَفِعَ لى سُواطِءٍ من نار كالبرق كاد يمحشُننى،
فوضعتُ يدى على بصرى خوفاً عليه، فالتفتَ إليَّ رسولُ الله صلى الله

عليه وسلم، فنادانى : ((يَا سَيِّبُ! اِدْنُ مِنِّي)) قَدَتُوْتُ مِنْهُ، فَمَسَحَ صَدْرِي، ثم قال: ((اللَّهُمَّ أَعِذْهُ مِنَ الشَّيْطَانِ)) قال: فوالله لهو كان ساعتئذٍ أحبَّ إليَّ مِنْ سمعى، وبصرى، ونفسى، وأذهبَ اللهُ ما كان فى نفسى، ثم قال: ((ادْنُ فقاتِلْ))، فتقدمتُ أمامَه أضربُ بسيفى، الله يعلمُ أنى أحب أن أقيه بنفسى كُلَّ شئٍ، ولو لقيتُ تلك الساعة أبى لو كان حياً لأوقعتُ به السيف، فجعلتُ أَلزُمُه فيمن لزمه حتى تراجعَ المسلمون، فكُرُّوا كَرَّةً رجل واحد، وقُرَّبَتُ بغلَّةُ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم، فاستوى عليها، وخرج فى أثرهم حتى تفرَّقوا فى كُلِّ وجه، ورجع إلى معسكره، فدخل خِباءه، فدخلتُ عليه، ما دخل عليه أحدٌ غيرى حباً لرؤية وجهه، وسروراً به، فقال: ((يا سَيِّبُ! الذى أرادَ اللهُ بكَ خَيْرٌ ممَّا أَرَدتَ لِتَفْسِيكَ))، ثم حدَّثنى بكلِّ ما أضمرتُ فى نفسى ما لم أذكره لأحد قط، قال: فقلتُ: فإنى أشهدُ أن لا إله إلا اللهُ، وأنكَ رسولُ اللهِ، ثم قلت: استغفر لى. فقال: ((فَقَرَّ اللهُ لَكَ)).

وقال ابن إسحاق: وحدَّثنى الزُّهْرِيُّ، عن كثير بن العباس، عن أبيه العباس ابن عبد المطلب، قال: إنى لمع رسولِ الله صلى الله عليه وسلم أخذُ بِحَكْمَةِ بغلته البيضاء، قد شَجَرْتُها بها، وكنت امرءاً جسيماً شديداً الصوت، قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يقول حين رأى ما رأى من الناس: ((إلى أينَ أيُّها النَّاسُ)). قال: فلم أرَ الناسَ يَلُؤون على شىء، فقال: ((يا عَبَّاسُ اصْرَحْ: يا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ، يا مَعْشَرَ أَصْحَابِ السَّمُرَةِ))، فأجابوا: لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ. قال: فيذهبُ الرجلُ ليثنى بغيره، فلا يقدرُ على ذلك، فيأخذ دِرْعَه فيقذفها فى عُتْقَه، وبأخذ سيقَه وقوسه وُترسَه، ويقترجمُ عن بغيره، ويُبْخلى سبيلَه، ويؤم الصوت حتى ينتهى إلى رسولِ الله صلى الله عليه وسلم، حتى إذا اجتمع إليه منهم مائة، استقبلوا النَّاسَ، فاقتتلوا فكانت الدعوة أوَّلَ

ماكانت: يا للأنصار، ثم خلصت آخراً: يا للخزرج، وكانوا ضُبْرًا عند الحرب،
فأشرف رسولُ الله صلى الله عليه وسلم في ركائبه، فنظر إلى مُجْتَلِدِ
القوم، وهم يَجْتَلِدُونَ، فقال: ((الآنَ حَمِيَ الوَطِيسُ)) وَرَادَ غيره:

أنا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ أنا ابنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ

وفى ((صحيح مسلم)): ثم أخذ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم
حَصِيَّاتٍ، فرمى بها في وجوه الكُفَّارِ، ثم قال: ((انْهَرَمُوا وَرَبِّ مُحَمَّدٍ))، فما هو
إلا أن رماهم، فما زِلْتُ أرى حَدَّهُم كليلًا، وأمرهم مُدِيرًا.

وفى لفظ له: إنه نزل عن البغلة، ثم قبضَ قبضة من تُراب الأرض، ثم
استقبل بها وجوههم، وقال: ((بَاهَتِ الوُجُوهُ))، فما خلق الله منهم إنساناً إلا
ملاً عينيه تراباً بتلك القبضة، فولّوا مدبرين.

وذكر ابن إسحاق عن جُبَيْر بن مطعم، قال: لقد رأيت قبل هزيمة
القوم، والناس يقتتلون يومَ حُتَيْنٍ مثلَ البَجَادِ الأسود، أقبل من السماء حتى
سقط بيننا وبينَ القوم، فنظرْتُ فإذا نمل أسودُ مبيوث قد ملاً الوادى، فلم
يكن إلا هزيمة القوم، فلم أشك أنها الملائكة.

قال ابن إسحاق: ولما انهزم المشركون، أتوا الطائف، ومعهم
مالكُ بن عَوْفٍ، وعسكر بعضهم بأوطاس، وتوجَّه بعضهم نحو نخلة، وبعثَ
رسولُ الله صلى الله عليه وسلم في آثار من توجَّه قبل أوطاس أبا عامر
الأشعريَّ، فأدرك من الناس بعضَ من انهزم، فناوشوه القتال، فرمى بسهم
فُقُتِل، فأخذ الراية أبو موسى الأشعري، وهو ابن أخيه، فقاتلهم، ففتح الله
عليه، فهزمهم الله، وقتل قاتل أبي عامر، فقال رسولُ الله صلى الله عليه
وسلم: ((اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعُبَيْدِ أَبِي عَامِرٍ وَأَهْلِهِ، واجْعَلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَوْقَ كَثِيرٍ مِنْ
خَلْقِكَ)) واستغفر لأبي موسى.

ومضى مالكُ بن عوف حتى تحصَّن بحصن ثقيف، وأمر رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بالسَّبْيِ والغنائمِ أن تُجْمَعَ فَجُمِعَ ذلكَ كُلُّهُ، ووَجَّهوه إلى الجِعْرَاتِ، وكان السَّبْيُ ستةَ آلافِ رأسٍ، والإبلُ أربعةَ وعشرين ألفاً، والغنم أكثرَ من أربعين ألفِ شاةٍ، وأربعةَ آلافِ أوقيةِ فضةٍ، فاستأنى بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقَدَموا عليه مسلمين يَصْعَ عشرةَ ليلةٍ ثم بدأ بالأموال فقسَمها، وأعطى المؤلِّفةَ قلوبُهم أوَّلَ الناسِ، فأعطى أبا سفيانَ بنَ حربٍ أربعين أوقيةً، ومائةً من الإبلِ، فقال: ابني يزيد؟ فقال: ((أَعْطُوهُ أَرْبَعِينَ أَوْقِيَةً وَمِائَةً مِنَ الْإِبِلِ))، فقال: ابني معاوية؟ قال: ((أَعْطُوهُ أَرْبَعِينَ أَوْقِيَةً، وَمِائَةً مِنَ الْإِبِلِ))، وأعطى حكيمَ بنَ جِزامٍ مائةَ من الإبلِ، ثم سأله مائةَ أخرى فأعطاه، وأعطى النضرَ بنَ الحارثِ بنَ كلدةٍ مائةَ من الإبلِ، وأعطى العلاءَ بنَ حارثةِ الثقفيِّ خمسين، وذكر أصحابَ المائةِ وأصحابَ الخمسينِ وأعطى العباسَ بنَ مرداسٍ أربعين، فقال في ذلك شعراً، فكمَّلَ له المائة.

ثم أمر زيد بن ثابت بإحصاءِ الغنائمِ والناسِ، ثم فضَّها على الناسِ، فكانت سهاًمهم لكل رجلٍ أربعاً من الإبلِ وأربعينَ شاةً، فإن كان فارساً أخذ اثني عشرَ بغيراً وعشرينَ ومائةَ شاةٍ.

قال ابن إسحاق: وحدَّثني عاصم بن عمر بن قتادة، عن محمود بن لبيد، عن أبي سعيد الخدري قال: لما أعطى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ما أعطى من تلك العطايا في قريش، وفي قبائل العرب، ولم يكن في الأنصار منها شيءٌ، وَجَدَ هذا الحَيُّ من الأنصار في أنفسهم، حتى كَثُرَتْ فيهم القالةُ، حتى قال قائلهم: لقي واللهِ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم قومَه، فدخل عليه سعدُ بنُ عبادة، فقال: يا رسول الله! إن هذا الحَيُّ من

الأنصار قد وَجَدُوا عَلَيْكَ فِي أَنْفُسِهِمْ لِمَا صَنَعْتَ فِي هَذَا الْفِيءِ الَّذِي أَصَبْتَ،
قَسَمْتَ فِي قَوْمِكَ، وَأَعْطَيْتَ عَطَايَا عِظَامًا فِي قِبَائِلِ الْعَرَبِ، وَلَمْ يَكُنْ فِي
هَذَا الْحَيِّ مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْهَا شَيْءٌ. قَالَ:

((فَأَيُّنَ أَنْتَ مِنْ ذَلِكَ يَا سَعْدُ))؟ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ مَا أَنَا إِلَّا مِنْ قَوْمِي. قَالَ:
((فَاجْمَعْ لِي قَوْمَكَ فِي هَذِهِ الْحَضِيرَةِ)) قَالَ: فَجَاءَ رِجَالٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ،
فَتَرَكَهُمْ، فَدَخَلُوا، وَجَاءَ آخَرُونَ فَرَدَّهُمْ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا، أَتَى سَعْدٌ، فَقَالَ: قَدْ
اجْتَمَعَ لَكَ هَذَا الْحَيُّ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَأَتَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،
فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: ((يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ؛ مَا قَالَهُ
بَلَعْنِي عَنْكُمْ، وَجِدَهُ وَجَدْتُمُوهَا فِي أَنْفُسِكُمْ، أَلَمْ آتِكُمْ ضُلَالًا فَهَدَاكُمْ اللَّهُ بِي،
وَعَالَةً فَأَعْتَاكُمْ اللَّهُ بِي، وَأَعْدَاءً فَأَلْفَ اللَّهُ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ))؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ
أَمْرٌ وَأَفْضَلُ، ثُمَّ قَالَ: ((أَلَا تُجِيبُونِي يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ))؟ قَالُوا: بِمَاذَا نَجِيبُكَ يَا
رَسُولَ اللَّهِ، لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ الْمَنْ وَالْقَصْلُ؟ قَالَ: ((أَمَّا وَاللَّهِ لَوْ شِئْتُمْ، لَقُلْتُمْ،
فَلَصَدَقْتُمْ وَلَصَدَّقْتُمْ: أَتَيْتَنَا مُكْذِبًا فَصَدَّقْنَاكَ، وَمَخْذُولًا فَتَصَرَّتْكَ، وَطَرِيدًا
فَأَوْيْتْنَاكَ، وَعَائِلًا فَآسَيْنَاكَ، أَوْجَدْتُمْ عَلَيَّ يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ فِي أَنْفُسِكُمْ فِي
لُغَاةٍ مِنَ الدُّبْيَا تَأَلَّفَتْ بِهَا قَوْمًا لِيُسَلِّمُوا، وَوَكَلْتُمْ إِلَى إِسْلَامِكُمْ، أَلَا تَرَضُونَ
يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالنِّسَاءِ وَالْبَعِيرِ، وَتَرْجِعُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ إِلَى
رِحَالِكُمْ، قَوْلَ الَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَمَّا تَقَلَّبُوا بِهِ خَيْرٌ مِمَّا يَنْقَلِبُونَ بِهِ، وَلَوْ لَا
الْهَجْرَةُ، لَكُنْتُ امْرُءًا مِنَ الْأَنْصَارِ، وَلَوْ سَلَكَ النَّاسُ شِعْبًا وَوَادِيًا، وَسَلَكَتِ
الْأَنْصَارُ شِعْبًا وَوَادِيًا لَسَلَكَتِ شِعْبَ الْأَنْصَارِ وَوَادِيَهَا، الْأَنْصَارُ شِعَارٌ، وَالنَّاسُ
دِثَارٌ، اللَّهُمَّ ارْحَمِ الْأَنْصَارَ وَأَبْنَاءَ الْأَنْصَارِ، وَأَبْنَاءَ أَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ)).

قال: فبكى القوم حَتَّى أَخْضَلُوا لِحَاهِمُ، وقالوا رَضِينَا بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَسَمًا وَحِطًّا، ثم انصرف رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وتفَرَّقُوا.

وقدمت الشَّيماءُ بنت الحارث بن عبد العُزَّى أُخْتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم من الرِّضاعة، فقالت: يا رسول الله! إني أَخْتُكَ مِنَ الرِّضَاعَةِ، قال: ((وما علامَةُ ذلك؟)) قالت: عَصَّةٌ عَصَّصْتِنِهَا فِي ظَهْرِي، وَأَنَا مَتَوَرِّكُكَ. قال: فعرف رسولُ الله صلى الله عليه وسلم العلامة. فبسط لها رِداً، وأجلسها عليه وخيَّرها، فقال: ((إِنْ أَحْبَبْتِ الْإِقَامَةَ فَعِنْدِي مُحَبَّبَةٌ مُكْرَمَةٌ، وَإِنْ أَحْبَبْتِ أَنْ أُمَّتَّعِكَ فَتَرْجِعِي إِلَى قَوْمِكِ))؟ قالت: بل تُمَتِّعْنِي وترُدُّنِي إِلَى قَوْمِي، ففعل، فزعمت بنو سعد أنه أعطاهَا عُلَماً يُقال له: ((مكحول)) وجارية، فزوجت إحداهما من الآخر، فلم يزل فيهم من نسلهما بقية. وقال أبو عمر: فأسلمت، فأعطاها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة أعبد وجارية، ونعما، وشاء، وسماها حذافة. وقال: والشيماء لقب.

فصل

[فى قدوم وفد هوازن]

وقدم وفد هوازن على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهم أربعة عشر رجلاً، ورأسهم زهير بن صرد، وفيهم أبو بركان عم رسول الله صلى الله عليه وسلم من الرِّضاعة،

فسألوه أن يَمُنَّ عليهم بالسَّبِي والأموال، فقال: ((إِنَّ مَعِيَ مَنْ تَرَوْنَ، وَإِنَّ أَحَبَّ الْحَدِيثِ إِلَيَّ أَصْدَقُهُ، فَأَبْتَاؤُكُمْ وَنِسَاؤُكُمْ أَحَبُّ إِلَيْكُمْ أَمْ أَمْوَالُكُمْ؟)) قالوا: ما كنا نعدُّ بالأحساب شيئاً فقال: ((إِذَا صَلَّيْتُ الْعِدَاةَ فَقُومُوا فَقُولُوا: إِنَّا تَسْتَشْفِعُ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمُؤْمِنِينَ، وَتَسْتَشْفِعُ

بِالْمُؤْمِنِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَرُدُّوا عَلَيْنَا سَبِينًا))، فلما صَلَّى الغداة، قاموا فقالوا ذَلِكَ، فقال رسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((أَمَّا مَا كَانَ لِي وَلِابْنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَهُوَ لَكُمْ، وَسَأَسْأَلُ لَكُمْ النَّاسَ))، فقال المهاجِرُونَ والأنصار: ما كان لنا فهو لرسولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال الأقرعُ بْنُ حَابِسٍ: أما أنا وبنو تميم فلا، وقال عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنٍ: أما أنا وبنو قَزَارَةَ فلا، وقال العباسُ بْنُ مَرْدَاسٍ: أما أنا وبنو سليم فلا، فقالت بنو سليم: ما كان لنا فهو لرسولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال العباسُ بْنُ مَرْدَاسٍ: وهنتموني، فقال رسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((إِنَّ هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ قَدْ جَاؤُوا مُسْلِمِينَ، وَقَدْ كُنْتُ اسْتَأْتَيْتُ سَبِيَهُمْ، وَقَدْ حَيَّرْتُهُمْ، فَلَمْ يَعْدِلُوا بِالْأَبْنَاءِ وَالنِّسَاءِ شَيْئًا، فَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ مِنْهُنَّ شَيْءٌ، فَطَابَتْ نَفْسُهُ بِأَنْ يَرُدَّهُ، فَسَبِيلُ ذَلِكَ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَسْتَمْسِكَ بِحَقِّهِ، فَلْيَرُدَّهُ عَلَيْهِمْ، وَلَهُ بِكُلِّ قَرِيصَةٍ سِتُّ فَرَاخٍ مِنْ أَوْلِي مَا يَفْعَى اللَّهُ عَلَيْنَا))، فقال الناسُ: قد طيبنا لرسولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فقال: ((إِنَّا لَا نَعْرِفُ مَنْ رَضِيَ مِنْكُمْ مِمَّنْ لَمْ يَرْضَ، فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْقَعَ إِلَيْنَا عِرْفَاؤُكُمْ أَمْرَكُمْ))، فردوا عليهم نساءهم وأبناءهم.

ولم يتخلف منهم أحد غير عُيَيْنَةَ بْنِ حِصْنٍ، فإنه أبى أن يرد عجزاً صارت في يديه، ثم ردها بعد ذلك، وكسا رسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السَّبِيَّ قُبْطِيَّةً قُبْطِيَّةً.

فصل

في الإشارة إلى بعض ما تضمنته هذه الغزوة من المسائل الفقهية والشمكت
الحكمية

كان الله عَزَّ وَجَلَّ قد وعد رسوله، وهو صادق الوعد، أنه إذا فتح مكة،
دخل النَّاسُ في دينه أفواجا، ودانت له العربُ بأسرها، فلما تمَّ له الفتحُ
المبين، اقتضت حِكْمُهُ تعالى أن أمسك قلوبَ هَوَازِرَ وَمَن تَبِعَهَا عن
الإسلام، وأن يجمعوا ويتألبوا لحرب رسول الله صلى الله عليه وسلم
والمسلمين، ليظهر أمرُ الله، وتمامُ إعزازه لرسوله، ونصره لدينه، وليتكون
غنائمهم شكرانا لأهل الفتح، وليُظهرَ اللهُ سبحانه رسوله وعبادَه، وقهرَه
لهذه الشُّوكَةِ العظيمة التي لم يلق المسلمون مثلها، فلا يُقاومهم بعدُ أحدٌ
من العرب، ولغير ذلك من الحكم الباهرة التي تلوح للمتأملين، وتبدو
للمتوسمين

واقترضت حِكْمُهُ سبحانه أن أذاق المسلمين أوْلاً مرارة الهزيمة
والكسرة مع كثرة عَدَدِهِمْ، وعُدَدِهِمْ، وقوة شُوكَتِهِمْ لِيُطَامِنَ رُؤُوساً رُفِعَتْ
بِالْفَتْحِ، ولم تدخل بلدَه وحرمه كما دخله رسولُ الله صلى الله عليه وسلم
واضعاً رأسه منحنيّاً على فرسه، حتى إنَّ ذقنه تكادُ تَمَسُّ سرجه تواضعاً
لربه، وخضوعاً لعظمته، واستكانةً لعزَّتِهِ، أن أحلَّ له حَرَمُهُ وبلده، ولم يَحِلَّ
لأحد قبله ولا لأحد بعده، وليبين سبحانه لمن قال : ((لَنْ نُغَلَبَ الْيَوْمَ عَنْ قِلَّةٍ))
أن النصر إنما هو من عنده، وأنه من ينصرُه، فلا غالب له، ومن يخذله، فلا
ناصر له غيره، وأنه سبحانه هو الذي تولى نصر رسوله ودينه، لا كثرْتُمْ التي
أعجبتكم، فإنها لم تُغن عنكم شيئاً، فوليتُم مُدْبِرِينَ، فلما انكسرت قلوبُهم،
أرسلت إليها خَلْعَ الجبر مع بَرِيدِ النصر، فأنزل الله سكينته على رسوله
وعلى المؤمنين، وأنزل جنوداً لم تروها، وقد اقتضت حِكْمُهُ أن خَلَعَ النصر
وجوائزه إنما تفيضُ على أهل الانكسار : وَتُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ

اسْتُضِعُّوا فِي الْأَرْضِ وَتَجَعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَتَجَعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ وَتُمَكِّنَ لَهُمْ فِي
الْأَرْضِ وَنُرِيَ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودَهُمَا مِنْهُمْ مَا كَانُوا يَحْذَرُونَ} [القصص: 6]

ومنها: أن الله سبحانه لما منع الجيش غنائم مكة، فلم يغنموا منها
ذهباً، ولا فضةً، ولا متاعاً، ولا سبياً، ولا أرضاً كما روى أبو داود، عن وهب ابن
منبه، قال: سألت جابراً هَلْ غَنِمُوا يَوْمَ الْقَتْحِ شَيْئاً؟ قال لا. وكانوا قد
فتحوها بإيجاف الخيل والركاب، وهم عشرة آلاف، وفيهم حاجة إلى ما
يحتاج إليه الجيش من أسباب القوة، فحرّك سبحانه قلوب المشركين
لغزوهم، وقذف في قلوبهم إخراج أموالهم، وتعمهم، وشائهم، وسبيهم
معهم نُزُلًا، وضيافةً، وكرامةً، لحزبه وجنده، وتَمَّمَ تقديره سبحانه بأن
أطمعهم في الظفر، وألاح لهم مبادئ النصر، ليقضى الله أمراً كان مفعولاً،
فلما أنزل الله نصره على رسوله وأوليائه، وبردت الغنائم لأهلها، وجرت فيها
سهاؤ الله ورسوله، قيل لا حاجة لنا في دمائكم، ولا في نسائكم وذراريكم،
فأوحى الله سبحانه إلى قلوبهم التوبة والإجابة، فجاؤوا مسلمين. ف قيل: إن
مِن شُكْرِ إِسْلَامِكُمْ وَإِتْيَانِكُمْ أَنْ تَرُدَّ عَلَيْكُمْ نِسَاءَكُمْ وَأَبْنَاؤَكُمْ وَسَبْيَكُمْ، وَ{إِنْ
يَعْلَمِ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ خَيْرًا يُؤْتِكُمْ خَيْرًا مِّمَّا أُخِذَ مِنْكُمْ وَيَغْفِرَ لَكُمْ، وَاللَّهُ عَفُورٌ
رَّحِيمٌ} [الأنفال: 70]

ومنها: أن الله سبحانه افتتح غزو العرب بغزوة بدر، وختم غزوهم
بغزوة حنين، ولهذا يُقَرَّنُ بين هاتين الغزاتين بالذكر، فيقال: بدرٌ وحنين، وإن
كان بينهما سبع سنين، والملائكة قاتلت بأنفسها مع المسلمين في هاتين
الغزاتين، والنبىُّ صلى الله عليه وسلم رمى في وجوه المشركين بالحصباء
فيهما، وبهاتين الغزاتين طُفِنَت جمرَةُ العرب لغزو رسول الله صلى الله
عليه وسلم والمسلمين، فالأولى: خوِّفْتهم وكسرت من حدِّهم، والثانية:

استفرغت قواهم، واستنفدت سهامهم، وأذلت جمعهم حتى لم يجدوا بُدّاً من
الدخول فى دين الله.

ومنها: أن الله سبحانه جَبَرَ بها أهلَ مكة، وفرَّحهم بما نالوه من النصر
والمغنم، فكانت كالدواء لما نالهم من كسرهم، وإن كان عينَ جبرهم،
وعرَّفهم تمامَ نعمته عليهم بما صرف عنهم من شرِّ هَوَازِن، فإنه لم يكن لهم
بهم طاقة، وإنما تُصِرُّوا عليهم بالمسلمين، ولو أُفردوا عنهم، لأكلهم
عدُوُّهم... إلى غير ذلك من الحكم التى لا يُحيط بها إلا الله تعالى.

فصل

[فيما ينبغى للإمام من بعث العيون]

(يتبع...)

@ وفيها من الفقه: أن الإمام ينبغى له أن يبعث العيونَ وَمَنْ يدخلُ بين
عدوه ليأتيه بخبرهم، وأن الإمام إذا سمع بقصد عدوِّه له، وفى جيشه قوة
ومَنَعَة لا يقعد ينتظرهم، بل يسيرُ إليهم، كما سار رسولُ الله صلى الله عليه
وسلم إلى هَوَازِن حتى لقيهم بَحْتَيْن .

ومنها: أن الإمام له أن يستعيرَ سلاحَ المشركين وعُدَّتْهم لِقِتال عدوه،
كما استعار رسولُ الله صلى الله عليه وسلم أدراع صفوان، وهو يومئذ
مشرِكٌ .

ومنها: أن من تمام التوكل استعمالَ الأسبابِ التى نصبها الله
لمسبباتها قدراً وشرعاً، فإن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه
أكملُ الخلق توَكُّلاً، وإنما كانوا يَلْقَوْنَ عدوَّهم، وهم متحصِّنون بأنواع السِّلاح،
ودخل رسولُ الله صلى الله عليه وسلم مكة، والبيضةُ على رأسه، وقد أنزل

الله عليه : ﴿اللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ {المائدة: 67}

وكثير ممن لا تحقيق عنده، ولا رسوخ فى العلم يستشكلُ هذا،
ويتكاسب فى الجواب تارة بأن هذا فعله تعليماً للأمة، وتارة بأن هذا كان قبل
نزول الآية . ووقعت فى مصر مسألة سأل عنها بعضُ الأمراء، وقد ذُكِرَ له
حديثٌ ذكره أبو القاسم بن عساكر فى ((تاريخه الكبير)) أن رسولَ الله
صلى الله عليه وسلم كان بعد أن أهدت له اليهوديةُ الشاةَ المسمومةَ لا
يأكل طعاماً فُدِّمَ له حتى يأكل منه مَن قَدَّمه .
قالوا: وفى هذا أسوةٌ للملوك فى ذلك . فقال قائل: كيف يُجمع بين هذا
وبين قوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾؟ فإذا كانَ الله سبحانه قد
ضمن له العِصْمَةَ، فهو يعلم أنه لا سبيلَ لبَشْرٍ إليه .
وأجاب بعضهم بأن هذا يدل على ضعف الحديث، وبعضهم بأن هذا كان
قبلَ نزولِ الآية، فلما نزلت لم يكن ليفعل ذلك بعدها، ولو تأمل هؤلاء أن
ضمان الله له العِصْمَةَ، لا يُنافى تعاطيه لأسبابها، لأغناهم عن هذا التكلُّف،
فإن هذا الضمانَ له من ربه تبارك وتعالى لا يُناقِضُ احتراسته من الناس، ولا
يُنافيه، كما أن إخبارَ الله سبحانه له بأنه يُظهر دينه على الدِّينِ كُلِّهِ، ويُعليه، لا
يُناقِضُ أمره بالقتال، وإعدادِ العُدَّةِ، والقوة، ورباط الخيل، والأخذ بالجد،
والحذر، والاحتراس من عدوه، ومحاربتِه بأنواع الحرب، والتورية، فكان إذا
أراد الغزوة، ورَّى غيرها، وذلك لأن هذا إخبار من الله سبحانه عن عاقبة
حاله ومآله بما يتعاطاه من الأسباب التى جعلها الله مُفضية إلى ذلك،
مقتضية له، وهو صلى الله عليه وسلم أعلمُ برَبِّهِ، وأتبعُ لأمره من أن يعطلَّ
الأسبابَ التى جعلها الله له بحكمته موجبة لما وعده به من النصر والظفر،
وإظهار دينه، وغلبته لعدوه، وهذا كما أنه سبحانه ضمن له حياته حتى يُبلِّغَ
رسالاته، ويُظهر دينه، وهو يتعاطى أسبابَ الحياة من المأكل والمشرب،

والملبس والمسكن، وهذا موضعٌ يغلَطُ فيه كثيرٌ من الناس، حتى آل ذلك ببعضهم إلى أن ترك الدُّعاء، وزعم أنه لا فائدة فيه، لأن المسؤُول إن كان قد قُدِّرَ، ناله ولا بد، وإن لم يُقَدَّر، لم ينله، فأى فائدة فى الاشتغال بالدعاء؟ ثم تكايسَ فى الجواب، بأن قال: الدعاءُ عبادة، فيقال لهذا الغالط: بقى عليك قسم آخر وهو الحقُّ أنه قد قُدِّرَ له مطلوبه بسببٍ إن تعاطاه، حصل له المطلوبُ، وإن عطل السبب، فاته المطلوب، والدعاء من أعظم الأسباب فى حصول المطلوب، وما مثل هذا الغالط إلا مثلُ مَنْ يقول: إن كان الله قد قُدِّرَ لى الشيع، فأنا أشيع، أكلتُ أو لم آكل، وإن لم يُقَدَّر لى الشيع، لم أشيع أكلتُ أو لم آكل، فما فائدة الأكل؟ وأمثال هذه التُّرَّهات الباطلة المنافية لحكمة الله تعالى وشرعه .. وبالله التوفيق

فصل

[فى حكم العارية هل هى مضمونة أم لا؟]

وفيهما: أن النبى صلى الله عليه وسلم شرط لصفوان فى العارية الضمان، فقال: ((بَلْ عَارِيَّةٌ مَّضْمُونَةٌ)) فهل هذا إخبار عن شرعه فى العارية، ووصف لها بوصفٍ شرعه الله فيها، وأن حكمها الضمانُ كما يُضمن المغصوب، أو إخبار عن ضمانها بالأداء بعينها، ومعناه: أنى ضامن لك تأديتها، وأنها لا تذهب، بل أردّها إليك بعينها؟ هذا مما اختلف فيه الفقهاء. فقال الشافعى وأحمد بالأول، وأنها مضمونة بالتلف، وقال أبو حنيفة ومالك بالثانى، وأنها مضمونة بالرد على تفصيل فى مذهب مالك، وهو أن العينَ إن كانت مما لا يُغاب عليه، كالحيوان والعقار، لم تُضمن بالتلف إلا أن يظهر كذبُه، وإن كانت مما يُغاب عليه كالحلى ونحوه، صُمنَت بالتلف إلا أن يأتى بينة تشهد على التلف، وسر مذهبُه أن العارية أمانة غيرُ مضمونة كما

قال أبو حنيفة، إلا أنه لا يُقبل قوله فيما يخالف الظاهر، فلذلك فَرَّق بين ما يُغاب عليه، وما لا يُغاب عليه.

ومأخذ المسألة أن قوله صلى الله عليه وسلم لصفوان : ((لَوْلَا عَارِبَةٌ مَصْمُوتَةٌ))، هل أراد به أنها مضمونة بالرد أو بالتلف؟ أى: أضمنها إن تلفت، أو أضمن لك رَدَّها، وهو يحتمل الأمرين، وهو فى ضمان الرد أظهرُ لثلاثة أوجه:

أحدها: أَنَّ فى اللَّفْظ الآخر : ((لَوْلَا عَارِبَةٌ مُؤَدَّاةٌ))، فهذا يبيِّن أن قوله: ((مضمونة))، المراد به: المضمونة بالأداء.

الثانى: أَنَّهُ لم يسأله عن تلفها، وإنما سأله هل تأخذها منى أخذَ غصب تحولُ بينى وبينها؟ فقال : ((لا بل أخذ عارية أُوْدِيها إليك)). ولو كان سأله عن تلفها وقال: أخاف أن تذهب، لناسب أن يقول: أنا ضامن لها إن تلفت.

الثالث: أَنَّهُ جعل الضمانَ صِفةً لها نفسها، ولو كان ضمانَ تلف، لكان الضمانُ ليدلها، فلما وقع الضمانُ على ذاتها، دل على أنه ضمانُ أداء.

فإن قيل: ففى القصة أن بعض الدروع ضاع، فعرض عليه النبى صلى الله عليه وسلم أن يضمنها، فقال: أنا اليوم فى الإسلام أرغبُ، قيل: هل عرض عليه أمراً واجباً أو أمراً جائزاً مُستحباً الأُولى فعلُهُ، وهو من مكارم الأخلاق والشيم، ومن محاسن الشريعة؟ وقد يترجح الثانى بأنه عرض عليه الضمان، ولو كان الضمان واجباً، لم يعرضه عليه، بل كان يفى له به، ويقول: هذا حَقُّك، كما لو كان الذاهب بعينه موجوداً، فإنه لم يكن ليعرض عليه رده

فتأملهُ

فصل

[فى جواز عقور فرس العدو]

وفيها: جوازُ عقْرِ فرسِ العدو ومركُوبه إذا كان ذلك عوناً على قتله،
كما عقّر عليٌّ رضى الله عنه جمل حامل راية الكفار، وليس هذا من
تعذيب الحيوان المنهى عنه .

وفيها: عَفُو رسولِ الله صلى الله عليه وسلم عن من هَمَّ بقتله، ولم
يُعاجله، بل دعا له ومسح صدره حتى عاد، كأنه ولى حميم .
ومنها: ما ظهر فى هذه الغزاة من معجزات النبوة وآيات الرسالة، من
إخباره لشيبة بما أضمر فى نفسه، ومن ثباته، وقد تولَّى عنه الناسُ، وهو
يقول:

أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَلِّبِ

وقد استقبلته كتائبُ المشركين .

ومنها: إيصالُ الله قبضته التى رُمى بها إلى عيون أعدائه على البُعْدِ
منه، وبركته فى تلك القبضة، حتى ملأت أعينَ القوم، إلى غير ذلك من
معجزاته فيها، كنزول الملائكة للقتال معه، حتى رآهم العدوُّ جهرةً، ورآهم
بعض المسلمين .

ومنها: جوازُ انتظار الإمام بقسم الغنائمُ إسلامَ الكفار ودخولهم
فى الطاعة، فيرد عليهم غنائمهم وسيبهم، وفى هذا دليل لمن يقول: إن
الغنيمة إنما تُملك بالقسمة، لا بمجرد الاستيلاء عليها، إذ لو ملكها المسلمون
بمجرد الاستيلاء، لم يستأن بهم النبيُّ صلى الله عليه وسلم ليردها عليهم،
وعلى هذا فلو مات أحد من الغانمين قبل القسمة، أو إحرازها بدار الإسلام،
رُدَّ نصيبه على بقية الغانمين دون ورثته، وهذا مذهب أبى حنيفة: لو مات قبل
الاستيلاء لم يكن لورثته شئ، ولو مات بعد القسمة فسهمه لورثته

فصل

[فى ما أعطاه صلى الله عليه وسلم للمؤلفة قلوبهم]

وهذا العطاء الذى أعطاه النبى صلى الله عليه وسلم لقريش،
والمؤلفة قلوبهم، هل هو من أصل الغنيمة أو من الخمس، أو من خمس
الخمس؟ فقال الشافعى ومالك: هو من خمس الخمس، وهو سهمه صلى
الله عليه وسلم الذى جعله الله له من الخمس، وهو غير الصفى وغير ما
يُصيبه من المغنم، لأن النبى صلى الله عليه وسلم لم يستأذن الغانمين فى
تلك العطية، ولو كان العطاء من أصل الغنيمة، لاستأذنتهم لأنهم ملكوها
بحوزها والاستيلاء عليها، وليس من أصل الخمس، لأنه مقسوم على خمسة،
فهو إذاً من خمس الخمس، وقد نص الإمام أحمد على أن النفل يكون من
أربعة أخماس الغنيمة، وهذا العطاء هو من النفل، تَقَلَّ النبىُّ صلى الله عليه
وسلم به رؤوس القبائل والعشائر ليتألفهم به وقومهم على الإسلام، فهو
أولى بالجواز من تنفيل الثلث بعد الخمس، والرُّبع بعده، لما فيه من تقوية
الإسلام وشؤكته وأهله، واستجلاب عدوه إليه، هكذا وقع سواء كما قال
بعض هؤلاء الذين نفلهم: لقد أعطانى رسول الله صلى الله عليه وسلم وإنه
لأبغض الخلق إلىَّ، فما زال يُعطينى حتى إنه لأحب الخلق إلىَّ، فما ظنك
بعطاء قوى الإسلام وأهله، وأذلَّ الكفر وجزبه، واستجلب به قلوب رؤوس
القبائل والعشائر الذين إذا غضبوا، عَصَبَ لغضبهم أتباعهم، وإذا رَضُوا رَضُوا
لرضاهم . فإذا أسلم هؤلاء، لم يتخلف عنهم أحدٌ من قومهم، فللَّه ما أعظم
موقع هذا العطاء، وما أجده وأنفعه للإسلام وأهله .

ومعلوم: أن الأنفال لله ولرسوله يقسمها رسوله حيث أمره لا يتعدى
الأمر، فلو وضع الغنائم بأسرها فى هؤلاء لمصلحة الإسلام العامة، لما خرج
عن الحكمة والمصلحة والعدل، ولما عميت أبصار ذى الخويصرة التميمى

وأضرابه عن هذه المصلحة والحكمة . قال له قائلهم: اَعْدِلْ فَإِنَّكَ لَمْ تَعْدِلْ .
وقال مشيئته:

إن هذه لقسمة ما أُريد بها وجه الله، ولَعَمَرَ اللهُ إن هؤلاء من أَجْهَلِ الخلق
برسوله، ومعرفته بربه، وطاعته له، وتمام عدله، وإعطائه لله، ومنعه لله،
ولله سبحانه أن يقسم الغنائم كما يحب، وله أن يمنعها الغانمين جملة كما
منعهم غنائم مكة، وقد أوجفوا عليها بخيلهم وركابهم، وله أن يُسَلِّطَ عليها
ناراً من السماء تأكلها، وهو فى ذلك كله أَعْدَلُ العادلين، وأَحْكَمُ الحاكمين،
وما فعل ما فعله من ذلك عبثاً، ولا قَدَرَهُ سُدَى، بل هو عَيْنُ المصلحة
والحكمة والعدل والرحمة، مصدره كمال علمه، وعِزَّتِهِ، وحكمتِهِ، ورحمته،
ولقد أتمَّ نعمته على قوم رَدَّهم إلى منازلهم برسوله صلى الله عليه وسلم
يقودونه إلى ديارهم، وأرضى مَنْ لم يعرف قدر هذه النعمة بالشاة والبعير،
كما يعطى الصغير ما يناسب عقله ومعرفته، ويعطى العاقل اللبيب ما
يناسبه، وهذا فضله، وليس هو سبحانه تحت حجر أحد من خلقه، فيوجبون
عليه بعقولهم، ويَحْرَمُونَ، ورسولُهُ مَنْقُذٌ لأمره .

فإن قيل: فلو دعت حاجة الإمام فى وقت من الأوقات إلى مثل هذا مع
عدوه، هل يسوغ له ذلك؟

قيل: الإمام نائب عن المسلمين يتصرَّفُ لمصالحهم، وقيام الدين .
فإن تعيَّن ذلك للدفع عن الإسلام، والذب عن حَوْزته، واستجلاب رؤوس
أعدائه إليه ليأمن المسلمون شرهم، ساغ له ذلك، بل تعيَّن عليه، وهل تُجَوِّزُ
الشرعية غير هذا، فإنه وإن كان فى الحرمان مفسدة، فالمفسدة المتوقَّعة
من فوات تأليف هذا العدو أعظم، ومبنى الشريعة على دفع أعلى

المفسدتين باحتمال أدناهما، وتحصيل أكمل المصلحتين بتفويت أدناهما، بل بناء مصالح الدنيا والدين على هذين الأصلين .. وبالله التوفيق .

فصل

فى جواز بيع الرقيق والحيوان بعضه ببعض

وفىها: أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : ((مَنْ لَمْ يُطَيِّبْ نَفْسَهُ، فَلَهُ بِكُلِّ فَرِيضَةٍ سِتُّ فَرَائِضٍ مِنْ أَوَّلِ مَا يَفِئُ اللَّهُ عَلَيْنَا)).

ففى هذا دليل على جواز بيع الرقيق، بل الحيوان بعضه ببعض نسيئةً

ومتفاضلاً

وفى ((السنن)) من حديث عبد الله بن عمرو، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره أن يجهز جيشاً، فنفدت الإبل، فأمره أن يأخذ على قلائص الصدقة، وكان يأخذ البعير بالبعيرين إلى إبل الصدقة.

وفى ((السنن)) عن ابن عمر، عنه صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئةً، ورواه الترمذى من حديث الحسن عن سمرة، وصححه.

وفى الترمذى من حديث الحجاج بن أرطاة، عن أبى الزبير، عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((الْحَيَوَانُ اثْنَانِ بَوَاجِدٍ لَا يَصْلُحُ تَسِيئًا، وَلَا بَأْسَ بِهِ يَدَا بَيْدٍ)) قال الترمذى: حديث حسن.

فاختلف الناس فى هذه الأحاديث، على أربعة أقوال، وهى روايات عن

أحمد.

أحدها: جواز ذلك متفاضلاً، ومتساوياً، نسيئةً، وبدأً ببدي، وهو مذهب أبى

حنيفة، والشافعى.

والثانى لا يجوز ذلك نسيئةً، ولا متفاضلاً

والثالث: يحرم الجمع بين النساء والتفاضل، ويجوز البيع مع أحدهما، وهو قولُ مالك رحمه الله.

والرابع: إن اتحد الجنس، جاز التفاضلُ، وحرَمَ النساءُ، وإن اختلف الجنس، جاز التفاضل والنساء.

وللناس في هذه الأحاديث والتأليفِ بينها ثلاثة مسالك:
أحدها: تضعيفُ حديث الحسن عن سمرة، لأنه لم يُسمع منه سوى حديثين ليس هذا منهما، وتضعيفُ حديث الحجاج بن أرطاة.
والمسلك الثاني: دعوى النسخ، وإن لم يتبين المتأخر منها من المتقدم، ولذلك وقع الاختلاف.

والمسلك الثالث: حملها على أحوال مختلفة، وهو أن النهى عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة، إنما كان لأنه ذريعة إلى النسيئة في الربويات، فإن البائع إذا رأى ما في هذا البيع من الربح لم تقتصر نفسه عليه، بل تجره إلى بيع الربوي كذلك، فسدَّ عليهم الذريعة، وأباحه يدًا بيدٍ، ومنع من النساء فيه، وما حُرِّم للذريعة يُباح للمصلحة الراجحة، كما أباح من المزابنة العرايا للمصلحة الراجحة، وأباح ما تدعو إليه الحاجة منها، وكذلك بيع الحيوان بالحيوان نسيئة متفاضلاً في هذه القصة، وفي حديث ابن عمر إنما وقع في الجهاد، وحاجة المسلمين إلى تجهيز الجيش، ومعلوم أن مصلحة تجهيزه أرجح من المفسدة في بيع الحيوان بالحيوان نسيئة، والشريعة لا تُعطلُّ للمصلحة الراجحة لأجل المرجوحة، ونظير هذا جوازُ لبس الحرير في الحرب، وجوازُ الخيلاء فيها، إذ مصلحة ذلك أرجح من مفسدة لبسه، ونظير ذلك لباسه القباء الحرير الذي أهده له ملك ((أيلة)) ساعة، ثم نزعه للمصلحة الراجحة في تأليفه وجبره، وكان هذا بعد النهى عن لباس الحرير،

كما بيّناه مستوفّى فى كتاب ((التخيير فيما يحل ويحرم من لباس الحرير))،
وبيّنا أن هذا كان عامّ الوفود سنة تسع، وأن النهى عن لباس الحرير كان قبل
ذلك، بدليل أنه نهى عمر عن لبس الخُلة الحرير التى أعطاه إياها، فكساها
عمر أخاً له مشتركاً بمكة، وهذا كان قبل الفتح، ولباسه صلى الله عليه
وسلم هدية ملك ((أيلة)) كان بعد ذلك، ونظير هذا نهى صلى الله عليه
وسلم عن الصلاة قبل طلوع الشمس، وبعد العصر، سداً لذريعة التشبه
بالكفار، وأباح ما فيه مصلحة راجحة من قضاء الفوائت، وقضاء السنن،
وصلاة الجنازة، وتحية المسجد، لأن مصلحة فعلها أرجح من مفسدة النهى..
والله أعلم.

وفى القصة دليل على أن المتعاقدين إذا جعل بينهما أجلاً غير محدود،
جاز إذا اتفقا عليه ورضيا به، وقد نص أحمد على جوازه فى رواية عنه فى
الخيار مدة غير محدودة، أنه يكون جائزاً حتى يقطعه، وهذا هو الراجح، إذ لا
محذور فى ذلك، ولا عذر، وكل منهما قد دخل على بصيرة ورضى بموجب
العقد، فكلاهما فى العلم به سواء، فليس لأحدهما مزية على الآخر، فلا
يكون ذلك ظلماً

فصل

[فى أنّ من قتل قتيلاً فله سلبه]

وفى هذه الغزوة أنه قال: ((هُنَّ قَتَلَ قَتِيلًا، لَهُ عَلَيْهِ بَيْتَةٌ، فَلَهُ سَلْبُهُ))
وقاله فى غزوة أخرى قبلها، فاختلف الفقهاء، هل هذا السلب مُستحقّ
بالشرع أو بالشرط؟ على قولين، هما روايتان عن أحمد.

أحدهما: أنه له بالشرع، شرطه الإمام أو لم يشرطه، وهو قول

الشافعى.

والثانى: أنه لا يُستَحَقُّ إلا بشرط الإمام، وهو قول أبى حنيفة. وقال مالك رحمه الله لا يُستَحَقُّ إلا بشرط الإمام بعد القتال. فلو نص قبله، لم يجر. قال مالك: ولم يبلغنى أن النبى صلى الله عليه وسلم قال ذلك إلا يوم حُتَيْنَ، وإنما نَقَلَ النبىُّ صلى الله عليه وسلم بعد أن برد القتال. ومأخذ النزاع أن النبى صلى الله عليه وسلم كان هو الإمام، والحاكم، والمفتى، وهو الرسول، فقد يقول الحكم بمنصب الرسالة، فيكون شرعاً عاماً إلى يوم القيامة كقوله: ((هِنَّ أَعْدَتٌ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ)). وقوله: ((هِنَّ زَرَاعٌ فِي أَرْضٍ قَوْمٍ بَعِيْرٍ إِذْنِهِمْ فَلَيْسَ لَهُ مِنَ الزَّرْعِ شَيْءٌ، وَلَهُ تَفَقُّهُ))، وكحكمه ((بِالشَّاهِدِ، وَالْيَمِيْنِ))، و((بِالشُّفْعَةِ فِيمَا لَمْ يُفْسَمْ)). وقد يقول بمنصب الفتوى، كقوله لهند بنت عُتْبَةَ امرأة أبى سفيان، وقد شكَّتْ إليه شُحَّ زَوْجِهَا، وَأَنَّهُ لَا يُعْطِيهَا مَا يَكْفِيهَا : ((هُذِي مَا يَكْفِيكَ وَوَلَدِكَ بِالْمَعْرُوفِ)) فهذه فتيا لا حكم، إذ لم يدعُ بأبى سفيان، ولم يسأله عن جواب الدعوى، ولا سأله البيّنة.

وقد يقول بمنصب الإمامة، فيكون مصلحة للأمة فى ذلك الوقت، وذلك المكان، وعلى تلك الحال، فيلزم من بعده من الأئمة مراعاة ذلك على حسب المصلحة التى راعاها النبى صلى الله عليه وسلم زماناً ومكاناً وحالاً، ومن ههنا تختلفُ الأئمة فى كثير من المواضع التى فيها أثر عنه صلى الله عليه وسلم كقوله صلى الله عليه وسلم : ((هِنَّ قَتَلٌ قَتِيلاً فَلَهُ سَلْبُهُ)) هل قاله بمنصب الإمامة، فيكون حكمه متعلقاً بالأئمة، أو بمنصب الرسالة والنبوة، فيكون شرعاً عاماً؟ وكذلك قوله : ((هِنَّ أَحْيَا أَرْضاً مَيِّتَةً فَهِيَ لَهُ)) هل هو شرع عام لكل أحد، أذِنَ فيه الإمام، أو لم يأذن، أو هو راجع إلى الأئمة،

فلا يُملك بالإحياء إلا بإذن الإمام؟ على القولين، فالأول: للشافعي وأحمد في ظاهر مذهبهما.

والثاني: لأبي حنيفة، وفرّق مالك بين الفلوات الواسعة، وما لا يتشاح فيه الناس، وبين ما يقع فيه التشاح، فاعتبر إذن الإمام في الثاني دون الأول.

فصل

[في أنّ دعوى القاتل أنه قتل كافراً لا تُقبل إلا ببيّنة]

وقوله صلى الله عليه وسلم: ((لَهُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ)) دليل على مسألتين:

إحداهما: أن دعوى القاتل أنه قتل هذا الكافر، لا تُقبل في استحقاق

سَلِيهِ.

الثانية: الاكتفاء في ثبوت هذه الدعوى بشاهد واحد من غير يمين، لما

ثبت في الصحيح عن أبي قتادة قال: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه

وسلم عام حُتَيْنَ، فلما التقينا، كانت للمسلمين جولة، فرأيتُ رجلاً من

المشركين قد علا رجلاً من المسلمين، فاستدرتُ إليه حتى أتيتُه من ورائه،

فصرتُه على حبل عاتقه، وأقبل عليّ، فضمّني ضمّة، وحدث منها ريح

الموت، ثم أدركه الموت، فأرسلني، فلحقت عمر بن الخطاب فقال: ما

للناس؟ فقلت: أمر الله، ثم إن الناس رجعوا، وجلس رسولُ الله صلى الله

عليه وسلم فقال: ((هِنَّ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ، فَلَهُ سَلْبُهُ))، قال: فقمْتُ

فقلت مَنْ يشهد لي؟ ثم جلست، ثم قال مثل ذلك قال: فقمْتُ فقلت مَنْ

يشهد لي؟ ثم قال ذلك الثالثة، فقمْتُ، فقال رسولُ الله صلى الله عليه

وسلم: ((مَا لَكَ يَا أَبَا قَتَادَةَ))؟ فقصصْتُ عليه القِصَّةَ، فقال رجل من القوم:

صدق يا رسولُ الله، وسَلَبْتُ ذلك القَتِيلَ عندي، فأرضه من حقه، فقال أبو

بكر الصّدِّيق: لاها الله إذا لا يعمد إلى أسدٍ من أسدِ الله يُقاتل عن الله
ورسوله، فيعطيك سلبه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:
﴿بَدَقَ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ﴾، فأعطاني، فبعثت الدرع، فابتعث به محرّفاً فى بنى
سلمة، فإنه لأوّل مال تأتّلتُهُ فى الإسلام.

وفى المسألة ثلاثة أقوال، هذا أحدها، وهو وجه فى مذهب أحمد.
والثانى: أنه لا بد من شاهد ويمين، كإحدى الروايتين عن أحمد.
والثالث وهو منصوص الإمام أحمد: أنه لا بُدَّ من شاهدين، لأنها دعوى
قتل، فلا تُقبل إلا بشاهدين

وفى القصة دليل على مسألة أخرى، وهى أنه لا يُشترط فى
الشهادة التلفظ بلفظ: ((أشهد)) وهذا أصح الروايات عن أحمد فى الدليل،
وإن كان الأشهر عند أصحابه الاشتراط، وهى مذهب مالك. قال شيخنا: ولا
يُعرف عن أحد من الصحابة والتابعين اشتراط لفظ الشهادة، وقد قال ابن
عباس: شهد عندي رجال مرضيون وأرضاهم عندي عمر أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة بعد العصر، وبعد الصبح، ومعلوم: أنهم
لم يتلفظوا له بلفظ: ((أشهد))، إنما كان مجرد إخبار، وفى حديث ماعز: فلما
شهد على نفسه أربع شهادات رجّمه، وإنما كان منه مجرد إخبار عن نفسه،
وهو إقرار، وكذلك قوله تعالى: {أَتَيْتَكُمْ لَتَشْهَدُونَ أَنَّ مَعَ اللَّهِ إِلَهَةً أُخْرَى، قُلْ
لَا أَسْهَدُ} [الأنعام: 19]، وقوله: {قَالُوا سَهَدْنَا عَلَى أَنْفُسِنَا، وَعَرَّرْتَهُمُ الْحَيَاةُ
الدُّنْيَا وَشَهِدُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا كَافِرِينَ} [الأنعام: 130]، وقوله: {لَكِنَّ
اللَّهُ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ، أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ، وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ، وَكَفَى بِاللَّهِ
شَهِيدًا} [النساء: 166]، وقوله: {فَأَقْرَزْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَى دَلِكُمْ إِصْرِي، قَالُوا
أَقْرَزْنَا، قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ} [آل عمران: 81]، وقوله:

سَبَّهَدَ اللّٰهُ اَنَّهُ لَا اِلٰهَ اِلَّا هُوَ وَالْمَلٰٓئِكَةُ وَاُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ {آل عمران: 18} إلى أضعافٍ ذلك مما ورد فى القرآن والسُّنَّة من إطلاق لفظ الشهادة على الخبر المجرّد عن لفظ: ((أشهد)).

وقد تنازع الإمام أحمد وعلی بن المدینی فى الشهادة للعشرة بالجنّة، فقال علی: أقول هُم فى الجنّة، ولا أقول: أشهد أنهم فى الجنّة. فقال الإمام أحمد: متى قلت: هم فى الجنّة، فقد شهدت، وهذا تصريح منه بأنه لا يُشترط فى الشهادة لفظ ((أشهد)). وحديث أبى قتادة من أیین الحجج فى ذلك.

فإن قيل: إخبار من كان عنده السَّلْب إنما كان إقراراً بقوله: هو عندى، وليس ذلك من الشهادة فى شىء. قيل: تضمّن كلامه شهادة وإقراراً بقوله: ((صدق))، شهادة له بأنه قتله، وقوله: ((هو عندى)) إقراراً منه بأنه عنده،

والنبى صلى الله عليه وسلم إنما قضى بالسَّلْب بعد البيّنة، وكان تصديق هذا هو البيّنة

فصل

[فى أن السَّلْب جميعه للقاتل]

وقوله صلى الله عليه وسلم : ((قَلَّه سَلْبُهُ))، دليل على أن له سَلْبُهُ كله غير مخمّس، وقد صرّح بهذا فى قوله لسلمة بن الأكوع لما قتل قتيلاً ((له سَلْبُهُ أَجْمَعُ)).

وفى المسألة ثلاثة مذاهب، هذا أحدها .

والثانى: أنه يُخمّس كالغنيمة، وهذا قول الأوزاعى وأهل الشام، وهو مذهب ابن عباس لدخوله فى آية الغنيمة .

والثالث: أن الإمام إن استكثره خمّسه، وإن استقله لم يُخمّسه وهو

قول إسحاق، وفعله عمر بن الخطاب، فروى سَعِيد فى ((سننه)) عن ابن

سيرين، أن البراء بن مالك بارز مرزبان المرازبة بالبحرين، قطعته، فدقَّ
صُلْبَهُ، وأخذ سيواريه وسَلَبَهُ، فلما صَلَّى عمرُ الظهرَ، أتى البراء في داره
فقال: إِنَّا كنا لا نُحْمَسُ السَّلَبَ، وإن سَلَبَ البراء قد بلغ مالاً، وأنا خامِسُهُ،
فكان أوَّلَ سَلَبٍ حُمَسَ في الإسلام سَلَبُ البراء، وبلغ ثلاثين ألفاً، والأول:
أصح، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يُحْمَسِ السَّلَبَ وقال: ((هو
له أجمع))، ومضت على ذلك سُنَّتُهُ وَسُنَّةُ الصَّديق بعده، وما رآه عمرُ اجتهاد
منه أداه إليه رأيه .

والحديث يدل على أنه من أصل الغنيمة، فإنَّ النبي صلى الله عليه
وسلم قضى به للقاتل، ولم ينظرُ في قيمته، وقدره، واعتبار خروجه من
حُمس الحُمس، وقال مالك: هو من حُمس الحُمس، ويدل على أنه يستحقه
مَن يُسهم له، ومن لا يُسهم له من صبي وامرأة، وعبد ومشرك . وقال
الشافعي في أحد قوليهِ لا يستحق السَّلَبُ إلا مَن يستحق السهم، لأن
السهم المجمع عليه إذا لم يستحقه العبد والصبي، والمرأة والمشرك،
فالسَّلَبُ أولى، والأول أصحُّ للعموم، ولأنه جار مجرى قول الإمام مَن فعل
كذا وكذا، أو دلَّ على حصن، أو جاء برأس، فله كذا مما فيه تحريض على
الجهاد، والسهم مُستحق بالحضور، وإن لم يكن منه فعل، والسَّلَبُ مستحق
بالفعل، فجرى مجرى الجعالة .

فصل

[في أنه يستحق سَلَبَ جميع مَن قتله وإن كثروا]

وفيه دلالة على أنه يستحق سَلَبَ جميع مَن قتله، وإن كثروا، وقد ذكر
أبو داود أن أبا طلحة قتل يوم حُتَيْنَ عشرين رجلاً، فأخذ أسلابهم .

(يتبع...)

[فى غزوة الطائف]

فى شَوَّال سنة ثمان قال ابن سعد: قالوا: ولما أراد رسولُ الله صلى الله عليه وسلم المسير إلى الطائف، بعث الطُّفيل بن عمرو إلى ذى الكَفَّين: صنم عمرو بن حُمَمة الدوسى، يَهْدِمه، وأمره أن يستمدَّ قومه، ويؤا فيه بالطائف، فخرج سريعاً إلى قومه، فهدم ذا الكَفَّين، وجعل يَحُشُّ النار فى وجهه وُبَحَّرَقه ويقول:

يَا ذَا الكَفَّينِ لَسْتُ مِنْ عُبَادِكَ ميلادُنا أقدَمُ مِنْ ميلادِكَ

إنى حَسَسْتُ النَّارَ فى فُؤادِكَ

وانحدر معه من قومه أربعمئة سراعاً، فواقوا النبى صلى الله عليه وسلم بالطائف بعد مقدمه بأربعة أيام، وقدم يدَبَّابَةً ومنجنيق .

قال ابن سعد: ولما خرج رسولُ الله صلى الله عليه وسلم من حُتَيْن يُريد الطائفَ، قَدِمَ خالدُ ابن الوليد على مقدمته، وكانت ثقيف قد رَمُوا حصنهم، وأدخلوا فيه ما يصلح لهم لسنة، فلما انهزموا من أوطاس، دخلوا حصنهم وأغلقوه عليهم، وتهيؤوا للقتال، وسار رسول الله صلى الله عليه وسلم، فنزل قريباً من حصن الطائف، وعسكر هناك، فرموا المسلمين بالنبل رمياً شديداً، كأنه رَجُلٌ جَرَادٍ حتى أُصيب ناسٌ من المسلمين بجراحة، وقُتِلَ منهم اثنا عشر رجلاً، فارتفع رسولُ الله صلى الله عليه وسلم إلى موضع مسجد الطائف اليوم، وكان معه من نسائه أمُّ سلمة وزينب، فضرب لهما قُبَّتَيْن، وكان يُصَلِّى بين القُبَّتَيْن مدة حصار الطائف، فحاصرهم ثمانية عشر يوماً، وقال ابن إسحاق: يَضَعُا وعشرين ليلة .

ونصب عليهم المنجنيق، وهو أول ما رمى به فى الإسلام .

وقال ابن سعد: حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ
مَكْحُولٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَصَبَ الْمَنْجَنِيْقَ عَلَى أَهْلِ الطَّائِفِ
أَرْبَعِينَ يَوْمًا .

قال ابن إسحاق: حتى إذا كان يوم الشَّدْحَةِ عند جدار الطائف،
دخل تَقَرُّ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَحْتَ دَبَابَةٍ، ثُمَّ دَخَلُوا
بِهَا إِلَى جِدَارِ الطَّائِفِ لِيَحْرِقُوهُ، فَأَرْسَلَتْ عَلَيْهِمْ ثَقِيفَ سِيكِّ الْحَدِيدِ مُحَمَّاةً
بِالنَّارِ، فَخَرَجُوا مِنْ تَحْتِهَا، فَرَمْتَهُمْ ثَقِيفَ النَّبْلِ، فَقَتَلُوا مِنْهُمْ رَجَالًا، فَأَمَرَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَطْعِ أَعْنَابِ ثَقِيفٍ، فَوَقَعَ النَّاسُ فِيهَا
يَقْطَعُونَ.

قال ابن سعد: فسأله أن يدعو لله وللرحم، فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم:

((إِنِّي أَدْعُهَا لِلَّهِ وَلِلرَّحْمِ)) فَتَادَى مَنَادَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
أَيُّمَا عَبْدٍ نَزَلَ مِنَ الْحِصْنِ وَخَرَجَ إِلَيْنَا فَهُوَ حَرٌّ، فَخَرَجَ مِنْهُمْ بَضْعَةَ عَشْرَ رَجُلًا،
مِنْهُمْ أَبُو بَكْرَةَ، فَأَعْتَقَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَدَفَعَ كُلَّ رَجُلٍ
مِنْهُمْ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَمُونُهُ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى أَهْلِ الطَّائِفِ مَشَقَّةً
شَدِيدَةً

ولم يؤدّن لرسول الله صلى الله عليه وسلم في فتح الطائف،
واستشار رسول الله صلى الله عليه وسلم نوفلَ ابنَ معاويةِ الدِّبْلِيِّ، فقال:
((ما ترى؟)) فقال: تَغْلَبُ فِي جُحْرِ، إِنْ أَقَمْتَ عَلَيْهِ أَخَذْتَهُ، وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ
يَضْرُكَ. فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، فَأَدَّنَ فِي
النَّاسِ بِالرَّحِيلِ، فَضَجَّ النَّاسُ مِنْ ذَلِكَ، وَقَالُوا: نَرَحِلُ وَلَمْ يُفْتَحْ عَلَيْنَا
الطَّائِفُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((فَاعْدُوا عَلَى الْقِتَالِ))

فَعَدَّوْا فَأَصَابَتِ الْمُسْلِمِينَ جِرَاحَاتٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
((إِنَّا قَافِلُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ))، فَسُرُّوا بِذَلِكَ وَأَذَعَنُوا، وَجَعَلُوا يِرْحَلُونَ،
وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَضْحَكُ، فَلَمَّا ارْتَحَلُوا وَاسْتَقَلُّوا، قَالَ:
((قُولُوا: آيُّونَ تَائِبُونَ، عَائِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ))، وَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ ادْعُ اللَّهَ
عَلَى ثَقِيفٍ، فَقَالَ: ((اللَّهُمَّ اهْدِ ثَقِيفًا وَائْتِ بِهِمْ)).

وَاسْتَشْهَدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالطَّائِفِ

جَمَاعَةً، ثُمَّ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الطَّائِفِ إِلَى
الْجِعْرَانَةِ، ثُمَّ دَخَلَ مِنْهَا مُحْرَمًا بِعُمْرَةٍ، فَقَضَى عُمْرَتَهُ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ .

فصل

[فى قدوم وفد ثقيف]

قال ابن إسحاق: وقدم رسولُ الله صلى الله عليه وسلم المدينة من
تبوك فى رمضانَ، وقَدِمَ عليه فى ذلك الشهر وفدُ ثقيف، وكان من حديثهم:
أنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم لما انصرف عنهم اتَّبَعَ أثره عروهُ بن
مسعود حتى أدركه قبل أن يدخُلَ المدينة، فأسلم وسأله أن يرجعَ إلى قومه
بالإسلام، فقال له رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: ((كما يتحدث قومك
أنهم قاتلوك))، وعرف رسولُ الله صلى الله عليه وسلم أن فيهم نخوة
الامتناع الذى كان منهم، فقال عُزْرُوة: يا رسولَ الله؛ أنا أحبُّ إليهم من
أبكارهم، وكان فيهم كذلك محبباً مطاعاً، فخرج يدعو قومه إلى الإسلام
رجاء ألا يُخالفوه لمنزلته فيهم، فلما أشرف لهم على عُليَّةَ له، وقد دعاهم
إلى الإسلام، وأظهر لهم دينه، رمَّوه بالنبل من كل وجه، فأصابه سهمٌ فقتله،
فقيل لعُزْرُوة: ما ترى فى دمك؟ قال: كرامة أكرمنى الله بها، وشهادةٌ ساقها
الله إليَّ، فليس فىَّ إلا ما فى الشهداء الذين قُتِلُوا مع رسولِ الله صلى الله

عليه وسلم قبل أن يرتجلَ عنكم، فادفِنُونِي معهم، فدفنُوهُ معهم، فزعموا
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فيه: ((إِنْ مَثَلَهُ فِي قَوْمِهِ، كَمَثَلِ
صَاحِبِ يَسَ فِي قَوْمِهِ)).

ثم أقامت ثقيف بعد قتل عُزْرَةَ أشهراً، ثم إنهم ائتمروا بيئهم، ورأوا أنه
لا طاقة لهم بحرب مَنْ حولهم مِنَ العرب، وقد بايعوا وأسلموا، فأجمعوا أن
يرسلوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً، كما أرسلوا عُزْرَةَ،
فكَلَّمُوا عبد ياليل ابن عمرو بن عُمير، وكان في سن عُزْرَةَ بن مسعود،
وعرضوا عليه ذلك، فأبى أن يفعل وخشى أن يُصنع به كما صُنِعَ بِعُزْرَةَ،
فقال: لستُ بفاعل حتى تُرسلوا معي رجلاً، فأجمعوا أن يبعثوا معه رجلين
من الأحلاف، وثلاثة من بنى مالك، فيكونون ستة، فبعثوا معه الحَكَم بن
عَمرو بن وَهَب، وشَرْحِيل بن غيلان، ومن بنى مالك: عثمان بن أبى العاص،
وأوس ابن عوف، ونمير بن حَرَشَةَ، فخرج بهم، فلما دَتَّوْا من المدينة، ونزلوا
قناة لَقُوا بها المغيرة بن شعبة، فاشتدَّ لبشر رسول الله صلى الله عليه
وسلم بقدمهم عليه، فلقيه أبو بكر فقال: أقسمتُ عليك بالله لا تسبقني
إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أكونَ أنا أُحدِّثُه، ففعل، فدخل أبو
بكر على رسولِ الله صلى الله عليه وسلم فأخبره بقدمهم عليه، ثم خرج
المغيرةُ إلى أصحابه، فرَوَّحَ الظهر معهم، وأعلمهم كيف يُحْيُونَ رسولَ الله
صلى الله عليه وسلم، فلم يفعلوا إلا بتحية الجاهلية، فلما قَدِمُوا على رسول
الله صلى الله عليه وسلم، ضرب عليهم قُبَّةً في ناحية مسجده كما
يزعمون.

وكان خالد بن سعيد بن العاص هو الذى يمشى بينهم، وبين رسولِ الله
صلى الله عليه وسلم حتى اكتتبوا كتبهم، وكان خالد هو الذى كتبه، وكانوا لا

يأكلون طعاماً يأتيهم من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يأكلَ منه خالد، حتى أسلموا.

وقد كان فيما سألو رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يدع لهم الطاغية، وهى اللاث لا يهدمها ثلاث سنين، فأبى رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم، فما برحوا يسألونه سنة سنة، ويأبى عليهم، حتى سألوه شهراً واحداً بعد قدومهم، فأبى عليهم أن يدعها شيئاً مسمّى، وإنما يريدون بذلك فيما يُظهرون أن يَسَلِّمُوا بتركها من سفهائهم ونسائهم وذرائبهم، ويكرهون أن يُرَوِّعوا قومهم بهدمها حتى يدخَلَهُمُ الإسلامُ، فأبى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا أن يبعث أبا سفيان بن حرب والمغيرة بن شعبة يهدمانها، وقد كانوا يسألونه مع ترك الطاغية أن يُعفيهم من الصلاة، وأن لا يكسروا أوثانهم بأيديهم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((أما كسرو أوثانكم بأيديكم، فسُتُعيكم منه، وأما الصلاة، فلا خير فى دين لا صلاة فيه)). فلما أسلموا وكتب لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم كتاباً، أمر عليهم عثمان بن أبى العاص، وكان من أحدثهم سنأً، وذلك أنه كان من أحرصهم على التفقه فى الإسلام، وتعلُّم القرآن.

فلما فرغوا من أمرهم وتوجَّهوا إلى بلادهم راجعين، بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم معهم أبا سفيان بن حرب، والمغيرة بن شعبة فى هدم الطاغية، فخرجا مع القوم، حتى إذا قدموا الطائف، أراد المغيرة بن شعبة أن يُقَدِّمَ أبا سفيان، فأبى ذلك عليه أبو سفيان، فقال: ادخل أنت على قومك، وأقام أبو سفيان بماله بذي الهَدَمِ، فلما دخل المغيرة بن شعبة، علاها يضربها بالمعول، وقام دوتَه بنو مُعْتَبِ خشية أن يُرمى أو يُصاب كما أُصيب عُروة، وخرج نساء ثقيف حُسْرأً يبكين عليها، ويقول أبو سفيان

والمغيرة يضربها بالفأس ((واهاً لك واهاً لك)) فلما هدمها المغيرة، وأخذ مالها وحُلِيها، أرسل إلى أبي سفيان مجموعَ مالها من الذهب والفضة والجَزَع.

وقد كان أبو مليح بن عروة وقارب بن الأسود قدما على رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل وفد ثقيف حين قُتِلَ عُرْوَةُ يَرِيدَانِ فِرَاقِ ثَقِيفٍ، وَأَنْ لَا يُجَامِعَهُمْ عَلَى شَيْءٍ أَبَدًا، فَأَسْلَمَا، فَقَالَ لِهَما رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((تَوَلَّيَا مَنْ شِئْتُمَا)) قَالَا: نَتَوَلَّى اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((وَخَالَكُمَا أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ))، فَقَالَا: وَخَالَنَا أَبَا سُفْيَانَ.

فلما أسلم أهل الطائف، سأل أبو مليح رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقضى عن أبيه عُرْوَةَ دَيْتًا كَانَ عَلَيْهِ مِنْ مَالِ الطَّائِفِيَّةِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((نَعَمْ))، فَقَالَ لَهُ قَارِبُ بْنُ الْأَسْوَدِ: وَعَنْ الْأَسْوَدِ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَقْضِهِ وَعُرْوَةَ وَالْأَسْوَدَ أَخَوَانِ لِأَبٍ وَأُمٍّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((إِنَّ الْأَسْوَدَ مَاتَ مُشْرِكًا)) فَقَالَ قَارِبُ بْنُ الْأَسْوَدِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَكِنْ تَصِلُ مُسْلِمًا ذَا قَرَابَةٍ يَعْنِي نَفْسَهُ وَإِنَّمَا الدَّيْنُ عَلَيَّ، وَأَنَا الَّذِي أُطَلِّبُ بِهِ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَا سُفْيَانَ أَنْ يَقْضِيَ دَيْتَ عُرْوَةَ وَالْأَسْوَدَ مِنْ مَالِ الطَّائِفِيَّةِ، ففعل.

وكان كتابُ رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي كتب لهم: ((بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ: مِنْ مُحَمَّدِ النَّبِيِّ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى الْمُؤْمِنِينَ، إِنْ عَصَاهُ وَجَّ وَصَيْدَهُ حَرَامٌ، لَا يُعْضَدُ، مِنْ وَجَدَ يَصْنَعُ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ، فَإِنَّهُ يُجْلَدُ، وَتُنَزَعُ ثِيَابُهُ، فَإِنْ تَعَدَّى ذَلِكَ، فَإِنَّهُ يُؤْخَذُ، فَيُبَلِّغُ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ، وَإِنْ هَذَا أَمْرُ النَّبِيِّ مُحَمَّدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)).

فكتب خالد بن سعيد بأمر الرسول محمد بن عبد الله، فلا يتعداه أحد، فيظلم نفسه فيما أمر به محمد رسول الله. فهذه قصة ثقيف من أولها إلى آخرها، سُقناها كما هي، وإن تخلل بين غزوها وإسلامها غزاةُ تبوك وغيرها، لكن آثرنا أن لا نقطع قصتهم، وأن ينتظم أولُها بآخرها ليقع الكلام على فقه هذه القصة وأحكامها في موضع واحد

فنقول: فيها من الفقه: جوازُ القتال في الأشهر الحُرْم، ونسحُ

تحريم ذلك، فإنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من المدينة إلى مكة

في أواخر شهر رمضان بعد مضي ثمان عشرة ليلة منه، والدليل عليه ما

رواه أحمد في ((مسنده)): حدثنا إسماعيل عن خالد الحدَّاء، عن أبي قلابة،

عن أبي الأشعث، عن شدادِ ابن أوس، أنه مرَّ مع رسول الله صلى الله عليه

وسلم زمنَ الفتح على رجل يحتجُّم بالبقيع لثمان عشرة ليلة خلت من

رمضان، وهو آخذ بيدي، فقال: ((أفطرَ الحَاجِمَ والمَحْجُومَ))، وهذا أصح من

قول مَنْ قال: إنه خرج لعشر خلون من رمضان، وهذا الإسناد على شرط

مسلم، فقد روى به بعينه: ((إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ)).

وأقام بمكة تسع عشرة ليلة يقصرُ الصلاة، ثم خرج إلى هوازن،

فقاتلهم، وفرغ منهم، ثم قصد الطائف، فحاصرهم بضعاً وعشرين ليلة في

قول ابن إسحاق، وثمان عشرة ليلة في قول ابن سعد، وأربعين ليلة في

قول مكحول. فإذا تأملت ذلك، علمت أن بعض مدة الحصار في ذي القعدة،

ولا بُد، ولكن قد يُقال: لم يبتدئ القتال إلا في شَوَّال، فلما شرع فيه، لم

يقطعه للشهر الحرام، ولكن من أين لكم أنه صلى الله عليه وسلم ابتداءً

قتالاً في شهر حرام، وفرق بين الابتداء والاستدامة.

فصل

[فى ما فى غزوة ثقيف من الفوائد الفقهية]

ومنها: جواز غزو الرجل وأهله معه، فإن النبي صلى الله عليه وسلم كان معه فى هذه الغزوة أم سلمة وزينب.

ومنها: جواز نصب المنجنيق على الكفار، ورميهم به وإن أفضى إلى قتل من لم يُقاتل من النساء والذرية.

ومنها: جواز قطع شجر الكفار إذا كان ذلك يُضعفهم ويغيظهم، وهو أنكى فيهم

ومنها: أن العبد إذا أبق من المشركين ولحق بالمسلمين، صار حراً. قال سعيد ابن منصور: حدّثنا يزيد بن هارون، عن الحجاج، عن مفسّم، عن ابن عباس، قال: كان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يعتق العبيد إذا جاؤوا قبل مواليهم.

وروى سعيد بن منصور أيضاً، قال: قضى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فى العبد وسيدة قضيتين: قضى أن العبد إذا خرج من دار الحرب قبل سيده أنه حر، فإن خرج سيده بعده لم يُرد عليه، وقضى أن السيد إذا خرج قبل العبد، ثم خرج العبد، رُدَّ على سيده.

وعن الشعبي، عن رجل من ثقيف، قال: سألتنا رسولَ الله صلى الله عليه وسلم أن يرُدَّ علينا أبا بكرَةَ، وكان عبداً لنا أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محاصر ثقيفاً، فأسلم، فأبى أن يرُدَّهُ علينا، فقال: ((هُوَ طَلِيقُ اللهِ، ثُمَّ طَلِيقُ رَسُولِهِ)) فلم يردّه علينا.

قال ابن المنذر: وهذا قول كل من يُحفظ عنه من أهل العلم.

[فى أنه لا يلزم المصابرة إذا حاصر الامام حصنا ولم يفتح]

ومنها: أن الإمام إذا حاصر حصناً، ولم يُفتح عليه، ورأى مصلحة

المسلمين فى الرحيل عنه، لم يلزمه مصابرتُه، وجاز له ترك مصابرتِه، وإنما تلزم المصابرةُ إذا كان فيها مصلحة راجحة على مفسدتها.

فصل

[فعدم جواز الخروج من مكة إلى الجِعْران للإحرام منها، ثم الرجوع إليها]

ومنها: أنه أحرم من الجِعْرانَةِ بَعْمَرَةَ، وكان داخلاً إلى مكة، وهذه هى

السُّنَّة لمن دخلها من طريق الطائف وما يليه، وأما ما يفعله كثير ممن لا علم عندهم من الخروج من مكة إلى الجِعْرانَةِ ليُحرم منها بَعْمَرَةَ، ثم يرجع إليها، فهذا لم يفعله رسولُ الله صلى الله عليه وسلم، ولا أحدٌ من أصحابه البتة، ولا استحبه أحدٌ من أهل العلم، وإنما يفعله عوام الناس، زعموا أنه اقتداءً بالنبي صلى الله عليه وسلم وغلطوا، فإنه إنما أحرم منها داخلاً إلى مكة، ولم يخرج منها إلى الجِعْرانَةِ ليُحرم منها، فهذا لونه، وسُنَّته لونه..

وبالله التوفيق

فصل

[فى استجابة الله تعالى لرسوله صلى الله عليه وسلم دعاءه لثقيف]

ومنها: استجابةُ الله لرسوله صلى الله عليه وسلم دعاءه لثقيف أن

يهدِيَهُمْ، ويأتى بهم، وقد حاربوه وقتلوه، وقتلوا جماعةً من أصحابه، وقتلوا

رسولَ رسوله الذى أرسله إليهم يدعوهم إلى الله، ومع هذا كُفَّه فدعا لهم،

ولم يدع عليهم، وهذا من كمال رأفته، ورحمته، ونصيحته صلوات الله

وسلامه عليه.

فصل

[كمال محبة الصديق له صلى الله عليه وسلم]

ومنها: كمالُ محبة الصِّدِّيقِ له، وقصدُه التقربَ إليه، والتحبُّ بكل ما يمكنه، ولهذا ناشد المغيرة أن يدعه هو يُبَشِّرُ النبي صلى الله عليه وسلم بقدم وفد الطائف، ليكون هو الذي بَشَّرَهُ وفَرَّحَهُ بذلك، وهذا يدل على أنه يجوز للرجل أن يسأل أخاه أن يؤثره بقرْبَةٍ من القُرْبِ، وأنه يجوز للرجل أن يؤثر بها أخاه، وقول مَنْ قال من الفقهاء لا يجوز الإيثار بالقُرْبِ، لا يصح . وقد آثرت عائشةُ عمرَ بن الخطاب بدفنه في بيتها جوار النبي صلى الله عليه وسلم، وسألها عمرُ ذلك، فلم تكره له السؤال، ولا لها البذل، وعلى هذا، فإذا سأل الرجل غيره أن يؤثره بمقامه في الصف الأول، لم يُكره له السؤال، ولا لذلك البذل، ونظائره . ومَنْ تأمل سيرة الصحابة، وجدهم غير كارهين لذلك، ولا ممتنعين منه، وهل هذا إلا كرمٌ وسخاء، وإيثارٌ على النفس بما هو أعظمُ محبوباتها تفريحاً لأخيه المسلم، وتعظيماً لقدره، وإجابة له إلى ما سأل، وترغيباً له في الخير، وقد يكون ثواب كل واحد من هذه الخصال راجحاً على ثواب تلك القُرْبَةِ، فيكون المؤثر بها ممن تاجر، فبذل قُرْبَةٍ، وأخذ أضعافها، وعلى هذا فلا يمتنع أن يؤثر صاحب الماء بمائه أن يتوضأ به ويتيمم هو إذا كان لا بُدَّ من تيمم أحدهما، فأثر أخاه، وحاز فضيلة الإيثار، وفضيلة الطُّهر بالتراب، ولا يمنع هذا كتاب ولا سُنَّة، ولا مكارم أخلاق، وعلى هذا فإذا اشتد العطش بجماعة، وعابنوا التلف ومع بعضهم ماء، فأثر على نفسه، واستسلم للموت، كان ذلك جائزاً، ولم يقل: إنه قاتل لنفسه، ولا أنه فعل مُحَرَّمًا، بل هذا غاية الجود والسخاء كما قال تعالى

﴿يُؤْتِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الحشر: 9]، وقد جرى هذا بعينه لجماعة من الصحابة في فتوح الشام، وعُدَّ ذلك من مناقبهم

وفضائلهم، وهل إهداء القُرب المجمع عليها والمتنازع فيها إلى الميتِ إلا
إيثارٌ بثوابها، وهو عَيْن الإيثار بالقُرب، فأى فرق بين أن يُؤثره بفعلها ليحرز
ثوابها، وبين أن يعمل، ثم يؤثره بثوابها . وبالله التوفيق

فصل

[فى أنه لا يجوز إبقاء مواضع الشُّرك والطواغيت بعد القُدرة على هدمها]
ومنها: أنه لا يجوزُ إبقاء مواضع الشُّرك والطواغيت بعد القُدرة على
هدمها وإبطالها يوماً واحداً، فإنها شعائرُ الكفر والشُّرك، وهى أعظمُ
المنكرات، فلا يجوز الإقرارُ عليها مع القُدرة ألبتة، وهذا حكمُ المشاهد التى
بُنيت على القبور التى اتَّخِذَتْ أوثاناً وطواغيت تُعبد من دون الله، والأحجار
التي تُقصد للتعظيم والتبرك، والنذر والتقييل، لا يجوز إبقاء شىء منها على
وجه الأرض مع القُدرة على إزالته، وكثير منها بمنزلة اللات والعُزَّى، ومناة
الثالثة الأخرى، أو أعظم شركاً عندها، وبها والله المستعان .

ولم يكن أحد من أرباب هذه الطواغيت يعتقد أنها تخلق وترزق، وُئِيت
وُحِيى، وإنما كانوا يفعلون عندها وبها ما يفعله إخوانهم من المشركين اليوم
عند طواغيتهم، فاتبع هؤلاء سَنَن مَنْ كان قبلهم، وسلكوا سبيلهم حذو القُدَّة
بالقُدَّة، وأخذوا مأخذهم شَبِراً بشِبر، وذراعاً بذراع، وغلب الشُّرك على أكثر
النفوس لظهور الجهل وخفاء العلم، فصار المعروف منكراً، والمنكر
معروفاً، والشُّنَّة بدعة، والبدعة سُنَّة، ونشأ فى ذلك الصغير، وهرم عليه
الكبير، وطُمست الأعلام، واشتدت غربةُ الإسلام، وقلَّ العُلَماء، وغلب
السفهاء، وتفاقم الأمر، واشتد البأسُ، وظهر الفساد فى البر والبحر بما
كسبت أيدى الناس، ولكن لا تزالُ طائفة من العِصابة المحمَّدية بالحق

قائمين، ولأهل الشُّرك والبدع مجاهدين إلى أن يرث الله سبحانه الأرض
ومن عليها، وهو خير الوارثين

فصل

[فجواز صرف الإمامُ الأموالُ التي تصير إلى هذه المشاهد والطواغيت في
الجهاد ومصالح المسلمين]

ومنها: جواز صرف الإمام الأموال التي تصير إلى هذه المشاهد
والطواغيت في الجهاد ومصالح المسلمين، فيجوز للإمام، بل يجب عليه أن
يأخذ أموال هذه الطواغيت التي تُساق إليها كلها، ويصرفها على الجند
والمقاتلة، ومصالح الإسلام، كما أخذ النبيُّ صلى الله عليه وسلم أموال
اللات، وأعطاهما لأبي سفيان يتألفه بها، وقضى منها دَيْنَ عُروة والأسود،
وكذلك يجب عليه أن يهدم هذه المشاهد التي بُنيت على القبور التي اتُّخِذت
أوثاناً، وله أن يقطعها للمقاتلة، أو يبيعها ويستعين بأثمانها على مصالح
المسلمين، وكذلك الحكم في أوقافها، فإن وقفها، فالوقف عليها باطل، وهو
مال ضائع، فيُصرف في مصالح المسلمين، فإن الوقف لا يصح إلا في قُرْبَةٍ
وطاعة لله ورسوله، فلا يصحُّ الوقف على مشهد، ولا قبر يُسرح عليه
ويُعظَّم، ويُندَر له، ويُحج إليه، ويُعبد من دون الله، ويُتخذ وثناً من دونه، وهذا
مما لا يخالف فيه أحد من أئمة الإسلام، ومن اتبع سبيلهم.

فصل

[في أنَّ ((وادي وَجِّ)) وهو واد بالطائف حرم يحرم صيده وقطع شجره]
ومنها: أنَّ وادي وَجِّ وهو وادٍ بالطائف حَرَّمُ يحرم صيده، وقطع شجره،
وقد اختلف الفقهاء في ذلك، والجمهور قالوا: ليس في البقاع حَرَّمُ إلا مكة
والمدينة، وأبو حنيفة خالفهم في حَرَم المدينة، وقال الشافعي رحمه الله

فى أحد قولىه وَقْ حَرَم صىده وشجره، واحتج لهذا القول بحديثين أحدهما هذا الذى تقدم، والثانى: حديث عُروة بن الزبير، عن أبيه الزبير، أن النبى صلى الله عليه وسلم قال: ((إِنَّ صَيْدَ وَقِّ وَعِصَاهَهُ حَرَمٌ مُحَرَّمٌ لِلَّهِ)) رواه الإمام أحمد وأبو داود. وهذا الحديث يُعرف بمحمد بن عبد الله بن إنسان عن أبيه عن عُروة. قال البخارى فى تاريخه لا يُتابع عليه.

قلت: وفى سماع عُروة من أبيه نظر، وإن كان قد رآه.. والله أعلم

فصل

[فى بعثه صلى الله عليه وسلم المُصَدِّقِينَ لجباية الصدقات]

ولما قدم رسولُ الله صلى الله عليه وسلم المدينة، ودخلت سنة تسع، بعث المُصَدِّقِينَ يأخذون الصدقات من الأعراب، قال ابن سعد: ثم بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم المُصَدِّقِينَ، قالوا: لما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم هلال المحرّم سنة تسع، بعث المُصَدِّقِينَ يصدقون العرب، فبعث عُيينة بن حصن إلى بنى تميم، وبعث يزيد بن الحُصين إلى أسلم وغفار، وبعث عَبَّاد بن بشر الأشهلى إلى سليم ومُزينة، وبعث رافع بن مكيب إلى الجُهينة، وبعث عمرو بن العاص إلى بنى قَرَارة، وبعث الضحّاك بن سفيان إلى بنى كلاب، وبعث بشر بن سفيان إلى بنى كعب، وبعث ابن اللُّثبيّة الأزدي إلى بنى ذبيان، وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم المُصَدِّقِينَ أن يأخذوا العفو منهم، ويتوقّفوا كرائم أموالهم . قيل: ولما قدم ابن اللُّثبيّة حاسبه . وكان فى هذا حُجّة على محاسبة العمال والأمناء، فإن ظهرت خيانتهم عزلهم، وولّى أميناً .

قال ابن إسحاق: وبعث المهاجر بنَ أبى أمية إلى صنعاء، فخرج عليه

العنسى وهو بها، وبعث زياد بن ليلى إلى حضرموت، وبعث عدى بن حاتم

إلى طئ وبنى أسد، وبعث مالك بن ثوبرة على صدقات بنى حنظلة، وفرّق صدقات بنى سعد على رجلين، فبعث الزُّبرقان بن بدر على ناحية، وقيس بن عاصم على ناحية، وبعث العلاء بن الحضرمي على البحرين، وبعث علياً رضوان الله عليه إلى نجران ليجمع صدقاتهم، ويقدم عليه بجزيّتهم

فصل

[في السرايا والبعوث في سنة تسع]

ذكر سَرِيَّةِ عُيَيْنَةَ بن حصن القَزَارِي إلى بنى تميم، وذلك في المحَرَّم من هذه السنة، بعثه إليهم في سَرِيَّةٍ لِيغزُوهم في خمسين فارساً ليس فيهم مهاجري ولا أنصاري، فكان يسيّر الليل ويكمن النهار، فهجم عليهم في صحراء، وقد سرّحوا مواشيهم، فلما رأوا الجمع ولّوا، فأخذ منهم أحد عشر رجلاً وإحدى وعشرين امرأة وثلاثين صبياً، فساقهم إلى المدينة، فَأَنْزَلُوا في دار رملة بنت الحارث فقدم فيهم عدة من رؤسائهم: عطارد بن حاجب، والزُّبرقان بن بدر، وقيس بن عاصم، والأقرع بن حابس، وقيس بن الحارث، ونعيم بن سعد، وعمرو بن الأهتم، ورباح بن الحارث، فلما رأوا نساءهم وذراريهم، بكوا إليهم، فَعَجَلُوا، فجاؤوا إلى باب النبي صلى الله عليه وسلم، فنادوا: يا محمد اخرج إلينا، فخرج رسولُ الله صلى الله عليه وسلم، وأقام بلالُ الصلاة، وتعلّقوا برسول الله صلى الله عليه وسلم يكلمونه، فوقف معهم، ثم مضى فصلّى الظهرَ، ثم جلس في صحن المسجد، فقَدَّمُوا عَطَارِدَ بن حاجب، فتكلّم وخطب، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثابت بن قيس ابن شماس، فأجابهم، وأنزل الله فيهم: {إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ * وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّى تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا

لَهُمْ، وَاللَّهُ عَفُورٌ رَّحِيمٌ} [الحجرات: 4-5] فردَّ عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الأسرى والسبي.

(يتبع...)

@ فقام الزُّبرقان شاعر بنى تميم فأنشد مفاخرًا

تَحْنُ الكِرَامُ فَلَا حَى يُعَادِلُنَا
وَكَم قَسْرَتَا مِنَ الْأَحْيَاءِ كُلِّهِمْ
وَتَحْنُ يُطْعِمُ عِنْدَ الفَحْطِ مُطْعِمُنَا
الْقَرَءُ

بِمَا تَرَى النَّاسَ تَأْتِينَا سَرَائِهِمْ
فَتَنْحَرُ الكُومَ عُبْطًا فِي أَرْوَمَتِنَا
فَلَا تَرَانَا إِلَى حَى تُفَاخِرُهُمْ
فَمَنْ يُفَاخِرُنَا فِي دَاكَ تَعْرِفُهُ
إِنَّا أَبِينَا وَلَا يَأْتِي لَنَا أَحَدٌ
مِنْ كُلِّ أَرْضٍ هُوبًا ثُمَّ تَصْطَانِعُ
لِلنَّازِلِينَ إِذَا مَا أَنْزَلُوا شَيْعُوا
إِلَّا اسْتَعَاذُوا فَكَأَنُوا الرَّأْسَ يُقْتَطَعُ
فَيَرْجِعُ القَوْمُ والأَحْبَارُ تُسْتَمَعُ
إِنَّا كَذَلِكَ عِنْدَ الفَخْرِ تَرْتَفِعُ

فقام شاعر الإسلام حسان بن ثابت، فأجابه على البديهة:

إِنَّ الدَّوَابَّ مِنْ فِهْرِ وإِحْوَتِهِمْ
يَرْصَى بِهَا كُلُّ مَنْ كَاتَتْ سَرِيرَتُهُ
قَوْمٌ إِذَا حَارَبُوا صَرُّوا عَدُوَّهُمْ
تَفَعُّوا

سَجِيَّةٌ تِلْكَ فِيهِمْ عَيْرٌ مُخْدَتَةٌ
إِنْ كَانَ فِي النَّاسِ سَبَّاقُونَ بَعْدَهُمْ
فَكُلُّ سَبْقٍ لَأَدْنَى سَبْقِهِمْ
تَبَعُ

لَا يَرْقِعُ النَّاسُ مَا أَوْهَتْ أَكْفُهُمْ
عِنْدَ الدَّقَاعِ وَلَا يُوهُونَ مَا رَقَعُوا

إِنْ سَابَقُوا النَّاسَ يَوْمًا فَآرَ سَبَقَهُمْ
مَتَّعُوا

أَعَفَّهُ ذُكْرَتْ فِي الْوَحْيِ عَفْنُهُمْ
لَا يَبْخُلُونَ عَلَى جَارٍ بِفَضْلِهِمْ
إِذَا تَصَبَّأْنَا لِحْيٌ لَمْ تَدِبْ لَهُمْ
تَسْمُوا إِذَا الْحَرْبُ تَالَتْهَا مَخَالِبُهَا
حَسَّعُوا

لَا يَفْحَرُونَ إِذَا تَالُوا عَدُوَّهُمْ
كَأَنَّهُمْ فِي الْوَعَى وَالْمَوْتُ مُكْتَنِعٌ
قَدَعٌ

حُدُّ مِنْهُمْ مَا أَتَوْا عَفْوًا إِذَا غَضِبُوا
فَإِنَّ فِي حَزْبِهِمْ فَائِزٌ عَدَاوَتُهُمْ
وَالسَّلْعُ

أَكْرِمُ بِقَوْمٍ رَسُولِ اللَّهِ شَيْعَتُهُمْ
أَهْدَى لَهُمْ مِدْحَتِي قَلْبٌ يُوَارِزُهُ
فَإِنَّهُمْ أَفْضَلُ الْأَحْيَاءِ كُلِّهِمْ

أَوْ وَازَنُوا أَهْلَ مَجْدٍ بِاللَّيِّ

لَا يَطْبَعُونَ وَلَا يُزْدِيهِمْ الطَّمَعُ
وَلَا يَمَسُّهُمْ مِنْ مَطْمَعٍ طَبَعُ
كَمَا يَدِبُّ إِلَى الْوَحْشِيَّةِ الدُّرْعُ
إِذَا الرَّعَانِفُ مِنْ أَظْفَارِهَا

وَإِنْ أُصِيبُوا فَلَا جَوْرٌ وَلَا هَلْعُ
أُسْدٌ بَحْلِيَّةٌ فِي أَرْسَائِهَا

وَلَا يَكُنْ هَمَكَ الْأَمْرَ الَّذِي مَنَعُوا
شَرًّا يُخَاضُ عَلَيْهِ السُّمُّ

إِذَا تَقَاوَتِ الْأَهْوَاءُ وَالسَّيْعُ
فِي مَا أَحَبَّ لِسَانُ حَائِكُ صَنَعُ
إِنْ جَدَّ بِالنَّاسِ جِدُّ الْقَوْلِ أَوْ شَمَعُوا

فلما فرغ حسان، قال الأقرع بن حابس: إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ لَمَوْئِي لَهُ،

لَخَطِيبُهُ أَخْطَبُ مِنْ خَطِيبِنَا، وَلشاعره أشعر من شاعرنا، ولأصواتهم أعلى
من أصواتنا، ثم أسلموا، فأجازهم رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فأحسن
جوائزهم .

فصل

[في قدوم وفد بني تميم]

قال ابن إسحاق: فلما قدم وفد بنى تميم، دخلوا المسجد، ونادوا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أخرج إلينا يا محمد، فأدى ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم من صياحهم، فخرج إليهم، فقالوا: جئنا لنفاخرك، فأذن لشاعرنا وخطيبنا قال: ((نعم قَدْ أذِنْتُ لخطيبكم فليقم))، فقام عطار بن حاجب، فقال: الحمد لله الذى جعلنا ملوكاً، الذى له الفضل علينا، والذى وهب لنا أموالاً عظيماً نفعل فيها المعروف، وجعلنا أعزَّ أهلِ المشرق وأكثره عدداً، وأيسره

عُدَّة، فَمَنْ مثُلنا فى الناس؟ ألسنا رؤوس الناس، وأولى فضلهم، فَمَنْ فاخرنا، فليعدَّ مثل ما عَدَدْتَا، فلو شئنا لأكثرنا من الكلام، ولكن نستحيى من الإكثار لما أعطانا، أقول هذا لأن تأتوا بمثل قولنا، أو أمرٍ أفضلٍ مِن أمرنا . ثم جلس، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لثابت بن قيس بن شماس: (فَمَ قَاجِبُهُ))، فقام فقال:

الحمد لله الذى السَّمَوَاتِ والأَرْضِ خلقه، قضى فيهن أمره، ووسع كرسِيَّه علمه، ولم يكن شىء قط إلا من فضله، ثم كان من فضله أن جعلنا ملوكاً، واصطفى من خير خلقه رسولاً، أكرمه تَسْبِياً، وأصدقَه حديثاً، وأفضله حساباً، فأنزل عليه كِتَاباً، وائتمنه على خلقه، وكان خيرة الله مِن العالمين، ثم دعا الناسَ إلى الإيمان بالله، فأمن به المهاجرون من قومه ذوى رحمه، أكرم الناسَ أحساباً، وأحسنهم وجوهاً، وخير الناسَ فعلاً، ثم كان أوَّل الخلق إجابة واستجابة لله حين دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم نحن، فنحن أنصار الله، ووزراء رسول الله صلى الله عليه وسلم، نُقَاتِلُ الناسَ حتى يؤمنوا، فمن آمن بالله ورسوله منع ماله ودمه، ومَن نكث جاهدناه فى الله أبداً،

وكان قتله علينا يسيراً، أقول هذا، وأستغفر الله العظيم للمؤمنين
والمؤمنات، والسلام عليكم .

ثم ذكر قيام الزُّبرقان وإنشاده، وجواب حسان له بالأبيات المتقدمة،
فلما فرغ حسان من قوله، قال الأقرع بن حابس: إن هذا الرجل خطيبه
أخطب من خطيبنا، وشاعره أشعر من شاعرنا، وأقوالهم أعلى من أقوالنا،
ثم أجازهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فأحسن جوائزهم .

فصل

[فى ذكر سرية قطبة بن عامر بن حديدة إلى خثعم وكانت فى صفر سنة
تسع]

قال ابن سعد: قالوا: بعث رسول الله قطبة بن عامر فى عشرين رجلاً
إلى حيٍّ من خثعم بناحية تبالة، وأمره أن يئتن الغارة، فخرجوا على عشرة
أبيرة يعتقبونها، فأخذوا رجلاً، فسألوه، فاستعجم عليهم، فجعل يصيح
بالحاضرة ويحدّثهم، فضربوا عنقه، ثم أقاموا حتى نام الحاضرة، فشئوا
عليهم الغارة، فاقتلوا قتالاً شديداً حتى كثر الجرحى فى الفريقين جميعاً،
وقتل قطبة بن عامر من قتل، وساقوا التعم والنساء والنساء إلى المدينة،
وفى القصة: أنه اجتمع القوم وركبوا فى آثارهم، فأرسل الله سبحانه عليهم
سيلاً عظيماً حال بينهم وبين المسلمين، فساقوا التعم والنساء والسبى، وهم
ينظرون لا يستطيعون أن يعبروا إليهم حتى غابوا عنهم .

فصل

[فى ذكر سَرِيَّة الضحاك بن سفيان الكلابى إلى بنى كلاب فى ربيع الأول
سنة تسع]

قالوا: بعث رسولُ الله صلى الله عليه وسلم جيشاً إلى بنى كلاب،
وعليهم الضحاك بن سفيان بن عوف الطائى، ومعه الأَصَيْدُ بن سلمة،
فلقوهم بالزُّجِّ (زُجِّ لآوة))، فدَعَوْهم إلى الإسلام، فأَبَوْا، فقاتلوهم، فهزموهم
. فلحق الأَصَيْدُ أباه سلمة، وسلمة على فرس له فى غدير بالزُّجِّ، فدعاه إلى
الإسلام، وأعطاه الأمان، فسبَّه وسبَّ دينه، فضرب الأَصَيْدُ عرقوبى فرس
أبيه، فلما وقع الفرس على عرقوبيه، ارتكز سلمة على الرمح فى الماء، ثم
استمسك حتى جاءه أحدُهم فقتله، ولم يقتله ابنه .

فصل

[فى ذكر سَرِيَّة علقمة بن مُجَرِّز المدلجى إلى الحبشة سنة تسع فى شهر
ربيع الآخر]

قالوا: فلما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم أنَّ ناساً من الحبشة
تراياهم أهلُ جدة، فبعث إليهم علقمة بن مُجَرِّز فى ثلاثمائة، فانتهى إلى
جزيرة فى البحر، وقد خاض إليهم البحر، فهربوا منه، فلما رجع تعجَّل بعض
القوم إلى أهلهم، فأذن لهم، فتعجَّل عبد الله بن حذافة السهمى، فأمره
على مَنْ تعجَّل، وكانت فيه دُعاة، فنزلوا ببعض الطريق، وأوقدوا ناراً
يصطلُّون عليها، فقال: عزمْتُ عليكم إلا تواتبتم فى هذه النار، فقام بعضُ
القوم، فتجهَّزوا حتى ظن أنهم واثبون فيها، فقال: اجلسوا إنما كُنْتُ أضحكُ
معكم، فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : (هِنَّ أَمَرَكُمْ
بِمَعْصِيَةٍ فَلَا تُطِيعُوهُ)).

قلت: فى ((الصّحّيحين)) عن علىّ بن أبى طالب قال: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرّيةً، واستعمل عليهم رجلاً من الأنصار، وأمرهم أن يسمعوا له ويطيعوا، فأغضبوه، فقال: اجمعوا لى حطباً، فجمعوا، فقال: أوقدوا ناراً، ثم قال: ألم يأمركم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تسمعوا لى؟ قالوا: بلى. قال: فادخلوها، فنظر بعضهم إلى بعض، وقالوا: إنما فررنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من النار، فكأنوا كذلك حتى سكن غضبه، وطفتت النار، فلما رجعوا، ذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: ((لَوْ دَخَلُوهَا مَا حَرَجُوا مِنْهَا أَبَدًا))، وقال: ((لَا طَاعَةَ فِى مَعْصِيَةِ اللَّهِ، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِى الْمَعْرُوفِ)).

فهذا فيه أنّ الأمير كان من الأنصار، وأنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الذى أمره، وأنّ الغضب حمله على ذلك.

وقد روى الإمام أحمد فى ((مسنده)) عن ابن عباس، فى قوله تعالى: {أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ} [النساء: 99]، قال: نزلت فى عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدى، بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سرّية، فإما أن يكونا واقعيتين، أو يكون حديث علىّ هو المحفوظ.. والله أعلم.

فصل

[فى ذكر سرّية علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه إلى صنم طيئ ليهدمه فى هذه السنة]

قالوا: وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم علىّ بن أبى طالب فى مائة وخمسين رجلاً من الأنصار على مائة بعير، وخمسين فرساً، ومعه راية سوداء، ولواء أبيض إلى الفلّس، وهو صنم طيئ ليهدمه، فشنوا الغارة على

محلة آل حاتم مع الفجر، فهدموه، وملؤوا أيديهم من السبي والتَّعم والشاء،
وفى السبي أختُ عدى بن حاتم، وهرب عدى إلى الشام، ووجدوا فى
خزائنه ثلاثة أسياف، وثلاثة أدراع، فاستعمل على السبي أبو قتادة، وعلى
الماشية والرَّثة عبد الله بن عتيك، وقسم الغنائم فى الطريق، وعزل الصفى
لرسول الله صلى الله عليه وسلم، ولم يقسم على آل حاتم حتى قَدِمَ بهم
المدينة .

قال ابن إسحاق: قال عدى بن حاتم: ما كان رجل من العرب أشدَّ
كراهية لرسول الله صلى الله عليه وسلم منى حين سمعْتُ به صلى الله
عليه وسلم وكنت امرءاً شريفاً، وكنت نصرانياً، وكنت أسير فى قومي
بالمرباع، وكنت فى نفسى على دين، وكنت ملكاً فى قومي، فلما سمعْتُ
برسول الله صلى الله عليه وسلم، كرهته، فقلت لغلام عربى كان لى، وكان
راعياً لإبلى لا أبا لك ؛ اعدد لى من إبلى أجماً ذلاًّ سماناً فاحبسها قريباً
منى، فإذا سمعتَ بجيش لمحمد قد وطئ هذه البلاد فأذِّبى، ففعل، ثم إنه
أتانى ذات غداة، فقال: يا عدى ؛ ما كنتَ صانعاً إذا غشيتك خيلُ محمد،
فاصنعه الآن، فإنى قد رأيتُ رايات، فسألت عنها فقالوا: هذه جيوشُ محمد .
قال: فقلت: فقرب إليَّ أجمالى، فقرَّبها، فاحتملتُ بأهلى وولدى، ثم قلت:
ألحق بأهل دينى من النصارى بالشام، وخلفتُ بنتاً لحاتم فى الحاضرة، فلما
قدمتُ الشام، أقمتُ بها، وتحالفنى خيلُ رسول الله صلى الله عليه وسلم،
فئصبتُ ابنة حاتم فيمن أصابت، فقَدِمَ بها على رسول الله صلى الله عليه
وسلم فى سبايا من طيئ، وقد بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم هربى
إلى الشام، فمرَّ بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت: يا رسول الله ؛
غاب الوافد، وانقطع الوالد، وأنا عجوز كبيرة، ما بى من خدمة، فمُنَّ عليَّ،

مَنْ اللَّهُ عَلَيْكَ، قَالَ : ((هَنْ وَافِدُكَ))؟ قَالَتْ: عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ . قَالَ: ((الَّذِي قَرَّرَ مِنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ))؟ قَالَتْ مَقْمَنَّ عَلِيًّا . قَالَ: فَلَمَّا رَجَعَ وَرَجَلَ إِلَى جَنْبِهِ يُرَى أَنَّهُ عَلِيٌّ، قَالَ: سَلِيهِ الْحَمْلَانِ، قَالَتْ: فَسَأَلْتُهُ، فَأَمَرَ لَهَا بِهِ . قَالَ عَدِيُّ: فَأَتَنَنِي أُخْتِي، فَقَالَتْ: لَقَدْ فَعَلَ فَعَلَةٌ مَا كَانَ أَبُوكَ يَفْعَلُهَا، إِنَّهُ رَاغِبًا أَوْ رَاهِبًا، فَقَدْ أَتَاهُ فَلَانَ فَأَصَابَ مِنْهُ، وَأَتَاهُ فَلَانَ فَأَصَابَ مِنْهُ، قَالَ عَدِيُّ: فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ الْقَوْمُ: هَذَا عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ، وَجِئْتُ بِغَيْرِ أَمَانٍ وَلَا كِتَابٍ، فَلَمَّا دُفِعْتُ إِلَيْهِ، أَخَذَ بِيَدِي، وَقَدْ كَانَ قَبْلَ ذَلِكَ قَالَ:

((إِنِّي أَرْجُو أَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ يَدَهُ فِي يَدِي))، قَالَ: فَقَامَ لِي، فَلَقِيْتُهُ امْرَأَةً، وَمَعَهَا صَبِيٌّ، فَقَالَا: إِنَّ لَنَا إِلَيْكَ حَاجَةً، فَقَامَ مَعَهُمَا حَتَّى قَضَى حَاجَتَهُمَا، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي حَتَّى أَتَى دَارَهُ، فَأَلَقَتْ لَهُ الْوَلِيدَةَ وَسَادَةً، فَجَلَسَ عَلَيْهَا، وَجَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَحَمَدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ:

((مَا يُفِرُّكَ؟ أَيْفِرُّكَ أَنْ تَقُولَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَهَلْ تَعْلَمُ مِنْ إِلَهٍ سِوَى اللَّهِ))؟ قَالَ: قُلْتُ لَا . قَالَ: ثُمَّ تَكَلَّمَ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: ((إِنَّمَا تَفِرُّ أَنْ يَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، وَهَلْ تَعْلَمُ شَيْئًا أَكْبَرَ مِنَ اللَّهِ))؟ قَالَ: قُلْتُ لَا . قَالَ: ((فَإِنَّ الْيَهُودَ مَغْضُوبٌ عَلَيْهِمْ وَإِنَّ النَّصَارَى ضَالُونَ)) قَالَ: فَقُلْتُ: إِنِّي حَنِيفٌ مُسْلِمٌ . قَالَ: فَرَأَيْتُ وَجْهَهُ يَنْبَسِطُ فَرِحًا . قَالَ: ثُمَّ أَمَرَنِي فَأَنْزَلْتُ عِنْدَ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَجَعَلْتُ أَغْشَاهُ، أَتَيْهِ طَرَفَى النَّهَارِ، قَالَ: فَبَيْنَا أَنَا عِنْدَهُ، إِذْ جَاءَ قَوْمٌ فِي ثِيَابٍ مِنَ الصُّوفِ مِنْ هَذِهِ النَّمَارِ، قَالَ: فَصَلَّى وَقَامَ، فَحَتَّ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ قَالَ: ((يَا أَيُّهَا النَّاسُ! ارْضَخُوا مِنَ الْقَصْلِ وَلَوْ بِصَاعٍ، وَلَوْ بِنِصْفِ صَاعٍ، وَلَوْ بِقَبْصَةٍ، وَلَوْ بِبَعْضِ قَبْصَةٍ، يَقَى أَحَدُكُمْ وَجْهَهُ حَرَّ جَهَنَّمَ أَوْ النَّارَ وَلَوْ بِتَمْرَةٍ، وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَأَقَى اللَّهَ، وَقَائِلٌ لَهُ مَا أَقُولُ لَكُمْ: أَلَمْ أَجْعَلْ لَكَ مَالًا وَوَلَدًا؟ فَيَقُولُ: بَلَى، فَيَقُولُ: أَيْنَ مَا قَدَّمْتَ لِتَفْسِكَ، فَيَنْظُرُ

فَدَامَهُ، وَبَعْدَهُ وَعَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ، ثُمَّ لَا يَجِدُ شَيْئًا يَقِي بِهِ وَجْهَهُ حَرَّ
جَهَنَّمَ، لِيَقِيَ أَحَدَكُمْ وَجْهَهُ النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ،
فَإِنِّي لَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ الْفَاقَةَ، فَإِنَّ اللَّهَ تَاصِرُكُمْ وَمُعْطِيكُمْ حَتَّى تَسِيرَ الظُّعِينَةُ
مَا بَيْنَ يَثْرِبَ وَالْحَيْرَةَ، وَأَكْثَرَ مَا يُخَافُ عَلَيَّ مَطَيِّبَتِهَا السُّرُوقُ))، قَالَ: فَجَعَلْتُ
أَقُولُ فِي نَفْسِي: فَأَيْنَ لَصُوصِ طَيِّئٍ؟،

فصل

[في ذكر قصة كعب بن زهير مع النبي صلى الله عليه وسلم وكانت فيما
بين رجوعه من الطائف وغزوة تبوك]

قال ابن إسحاق: ولما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من
الطائف، كتب بُجَيْرُ بْنُ زُهَيْرٍ إِلَى أَخِيهِ كَعْبٍ يُخْبِرُهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَتَلَ رِجَالًا بِمَكَّةَ مِمَّنْ كَانَ يَهْجُوهُ وَيُؤْذِيهِ، وَأَنَّ مَن بَقِيَ مِنْ
شُعْرَاءِ قُرَيْشِ بْنِ الزَّبَعَرِيِّ، وَهُبَيْرَةَ بْنِ أَبِي وَهَبٍ قَدْ هَرَبُوا فِي كُلِّ وَجْهِ،
فَإِنْ كَانَتْ لَكَ فِي نَفْسِكَ حَاجَةٌ، فَطِرْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،
فَإِنَّهُ لَا يَقْتُلُ أَحَدًا جَاءَهُ تَائِبًا مُسْلِمًا، وَإِنْ أَنْتَ لَمْ تَفْعَلْ، فَانْجِ إِلَى نَجَائِكَ،
وَكَانَ كَعْبٌ قَدْ قَالَ:

أَلَا أَبْلَغَا عَنِّي بُجَيْرًا رِسَالَةً فَهَلْ لَكَ فِيمَا قُلْتَ وَبِحَكَ هَلْ لَكََا
فَبَيِّنْ لَنَا إِنْ كُنْتَ لَسْتَ بِقَاعِلٍ عَلَى أَيِّ شَيْءٍ غَيْرِ ذَلِكَ دَلَّكََا
عَلَى خُلُقٍ لَمْ تُلْفِ أُمًَّّا وَلَا أَبَا عَلَيْهِ وَلَمْ تُدْرِكْ عَلَيْهِ أَحَالَكََا
فَإِنْ أَنْتَ لَمْ تَفْعَلْ فَلَسْتُ بِآسِفٍ وَلَا قَائِلٍ إِمَّا عَثَرْتَ لَعَالَكََا
سَقَاكَ بِهَا الْمَأْمُونُ كَأَسَا رَوِيَّةً فَأَنْهَلَكَ الْمَأْمُونُ مِنْهَا وَعَلَّكََا

قال: وبعث بها إلى بُجَيْرٍ، فلما أنت بُجَيْرًا، كره أن يكتمها رسول الله
صلى الله عليه وسلم، فأنشده إياها، فقال رسول الله صلى الله عليه

وسلم : ((بِقَاكَ الْمَأْمُونُ، صَدَقَ وَإِنَّهُ لَكَذُوبٌ، أَنَا الْمَأْمُونُ))، ولما سمع:
(عَلَى خُلُقٍ لَمْ تُلَفِ أَمَا وَلَا أَبَا عَلَيْهِ))، فقال: أجل. قال: لم يلف عليه أباه ولا
أُمه، ثم قال بجير لكعب:

مَنْ مُبْلَغُ كَعْبًا فَهَلْ لَكَ فِي الَّتِي تَلُومُ عَلَيْهَا بَاطِلًا وَهِيَ أَحْزَمُ
إِلَى اللَّهِ لَا الْعُرَى وَلَا اللَّاتِ وَحَدَهُ فَتَنْجُو إِذَا كَانَ النَّجَاءُ وَتَسَلَّمُ
لَدَى يَوْمٍ لَا يَنْجُو وَلَيْسَ بِمُقْلِتٍ مَنِ النَّاسِ إِلَّا طَاهِرُ الْقَلْبِ
مُسْلِمٌ

فَدِينُ زُهَيْرٍ وَهُوَ لَا شَيْءَ دِينُهُ وَدِينُ أَبِي سُلَيْمَى عَلَى مُحَرَّمٍ
فلما بلغ كعباً الكتاب، ضاقت به الأرض، وأشفق على نفسه، وأرجف به
مَنْ كَانَ فِي حَاضِرِهِ مِنْ عَدُوهِ، فقال: هو مقتول، فلما لم يجد من شىء بُدَأَ،
قال قصيدته التي يمدح فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم، وذكر خوفه
وإرجاف الوشاة به من عدوه، ثم خرج حتى قدم المدينة، فنزل على رجل
كانت بينه وبينه معرفة من جُهينة، كما ذُكِرَ لِي، فغدا به إلى رسول الله صلى
الله عليه وسلم حين صَلَّى الصبح، فَصَلَّى مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم، ثم أشار إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: هذا رسول
الله، فقم إليه فاستأمنه، فَذُكِرَ لِي أَنَّهُ قَامَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وسلم حتى جلس إليه، فوضع يده في يده، وكان رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا يعرفه، فقال: يا رسول الله؛ إِنَّ كَعْبَ ابْنِ زُهَيْرٍ قَدْ جَاءَ لِيَسْتَأْمِنَكَ
تَائِبًا مُسْلِمًا، فهل أنت قابلٌ منه إن أنا جئتُك به؟ قال: رسول الله صلى الله
عليه وسلم: ((نعم)). قال: أنا يا رسولَ الله كعب بن زهير.

قال ابن إسحاق: فحدَّثتني عاصم بن عمر بن قتادة، أنه وثب عليه رجل
من الأنصار، فقال: يا رسولَ الله؛ دعني وعدو الله أضربَ عنقه، فقال

رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((دعه عنك، فقد جاء تائباً نازعاً عما كان عليه)) قال: فغضب كعب على هذا الحى من الأنصار لما صنع به صاحبهم، وذلك أنه لم يتكلم فيه رجل من المهاجرين إلا بخير، فقال قصيدته اللامية التى يصف فيها محبوبته وناقته التى أولها:

بَاتَتْ سَعَادُ فَقَلْبِي الْيَوْمَ مَتَّبُولُ	مُتَّبِعٌ إِنْ تَرَاهَا لَمْ يُفَدَ مَكْبُولُ
يَسْعَى الْعَوَاةُ جَنَابَيْهَا وَقَوْلُهُمْ	إِنَّكَ يَا ابْنَ أَبِي سُلَيْمَى لَمَقْبُولُ
وَقَالَ كُلُّ صَدِيقٍ كُنْتُ أَمْلُهُ	لَا إِلَهِيَّكَ إِنْ عَنكَ مَشْعُولُ
فَقُلْتُ حَلُّوا طَرِيقِي لِأَبَا لَكُمْ	فَكُلُّ مَا قَدَّرَ الرَّحْمَنُ مَفْعُولُ
كُلُّ ابْنِ أُتَيْتِي وَإِنْ طَالَتْ سَلَامَتُهُ	يَوْمًا عَلَى آلِهِ حَدْبَاءَ مَحْمُولُ
تُبَيِّنُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ أَوْعَدَنِي	وَالْعَفْوُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ مَا مُوَلُ
مَهْلًا هَذَا الَّذِي أَعْطَاكَ تَافِلَةَ الْ	قُرْآنِ فِيهَا مَوَاعِيظُ وَتَفْصِيلُ
لَا تَأْخُذْنِي بِأَقْوَالِ الْوَسَاةِ وَلَمْ	أُذْنِبْ وَلَوْ كَثُرَتْ فِي الْأَقَاوِيلُ
لَقَدْ أَفُومٌ مَقَامًا لَوْ يَفُومُ بِهِ	أَرَى وَأَسْمَعُ مَا لَوْ يَسْمَعُ الْفَيْلُ
لَظَلَّ تُرْعَدُ مِنْ خَوْفِ بَوَادِرِهِ	إِنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ تَنْوِيلُ
حَتَّى وَصَعْتُ يَمِينِي مَا أَنَا زُعْمُهَا	فِي كَفِّ ذِي تَقِمَاتٍ قَوْلُهُ

الْقَيْلُ

فَلَهُوَ أَحْوَفُ عِنْدِي إِذْ أَكَلَّمَهُ	وَقِيلَ إِنَّكَ مَنْسُوبٌ وَمَسْئُولُ
مِنْ صَيْعَمٍ بِصَرَاءِ الْأَرْضِ مُحَدَّرُهُ	فِي بَطْنِ عَتْرٍ غَيْلٌ دُونَهُ غَيْلُ

(يتبع...)

@بَعْدُو فَيُلْحِمُ صِرْعَامَيْنِ عَيْشُهُمَا	لَحْمٌ مِنَ النَّاسِ، مَعْفُورُ
خَرَادِيلُ	
إِذَا يُسَاوِرُ قِرْنًا لَا يَجِلُّ لَهُ	أَنْ يَتْرِكَ الْقِرْنَ إِلَّا وَهُوَ مَفْلُورُ

مِنْهُ تَطَلُّ سِبَاعُ الْجَوِّ تَافِرَةً
 وَلَا يَزَالُ بِوَادِيهِ أُخُوثَقَةٌ
 إِنَّ الرَّسُولَ لَنُورٌ يُسْتَضَاءُ بِهِ
 فِي عُصْبَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ قَالَ قَائِلُهُمْ
 رُؤُلُوا
 رَالُوا قَمَا رَالَ أَنْكَاسُ وَلَا كُشْفُ
 يَمْتَشُونَ مَشَى الْجَمَالِ الزُّهْرِ يَعْصِمُهُمُ
 التَّنَائِيلُ
 شُمَّ الْعَرَائِينَ أَبْطَالَ لَبُوسُهُمْ
 سَرَائِيلُ
 بِيضٌ سَوَائِعُ قَدْ شُكَّتْ لَهَا حَلَقُ
 لَيْسُوا مَفَارِيحَ إِنْ تَالَتْ رِمَاخُهُمْ
 لَا يَقَعُ الطَّعْنُ إِلَّا فِي نُحُورِهِمْ
 تَهْلِيلُ
 مِنْ تَسْحِجِ دَاوُدَ فِي الْهَيْجَا
 كَأَنَّهَا حَلَقُ الْقَفْعَاءِ مَجْدُولُ
 قَوْمًا وَلَيْسُوا مَجَازِبَةً إِذَا نِيلُوا
 وَمَا لَهُمْ عَنُ حِيَاضِ الْمَوْتِ

قال ابن إسحاق: قال عاصم بن عمر بن قتادة: فلما قال كعب:

((إِذَا عَرَدَ السُّودُ التَّنَائِيلُ)) وإنما عنى معشر الأنصار لما كان صاحبنا صنع به
 ما صنع، وخص المهاجرين بمدحته، غضبت عليه الأنصار، فقال بعد أن أسلم
 يمدح الأنصار فى قصيدته التى يقول فيها:

مَنْ سَرَّهُ كَرَمُ الْحَيَاةِ فَلَا يَزَلُ
 وَرِثُوا الْمَكَارِمَ كَابِرًا عَنُ كَابِرِ
 الْبَاذِلِينَ نُفُوسَهُمْ لِنَيْبِهِمْ
 وَالذَّائِدِينَ النَّاسَ عَنُ أَدْيَانِهِمْ
 فِي مِقْتَبٍ مِنْ صَالِحِ الْأَنْصَارِ
 إِنَّ الْخِيَارَ هُمْ بَنُو الْأَخْيَارِ
 يَوْمَ الْهَيْجَا وَسَطْوَةِ الْجَبَّارِ
 بِالْمَشْرِفِيِّ وَالْقَنَا الْحَطَّارِ

وَالْبَائِعِينَ نُفُوسَهُمْ لِنَبِيِّهِمْ
يَتَطَهَّرُونَ بِرَوْثِهِ نُسْكَاً لَهُمْ
وَإِذَا حَلَلَتْ لِيَمْتَعُوكَ إِلَيْهِمْ
قَوْمٌ إِذَا حَوَتْ النُّجُومُ فَأَتَاهُمْ

وكعب بن زهير من فحول الشعراء، هو وأبوه، وابنه عقبة، وابن ابنه

العوام بن عقبة، ومما يُستحسن لكعب قوله:

لَوْ كُنْتُ أَعْجَبُ مِنْ شَيْءٍ لَأَعْجَبَنِي
السَّعْيُ الْقَتَى وَهُوَ مَحْبُوءٌ لَهُ
الْقَدْرُ

يَسْعَى الْقَتَى لِأُمُورٍ لَيْسَ يُدْرِكُهَا
مُنْتَهِيٌّ
فَالنَّفْسُ وَاجِدَةٌ وَالْهَمُّ

وَالْمَرْءُ مَا عَاشَ مَمْدُودٌ لَهُ أَمَلٌ
الْأَثَرُ
لَا تَنْتَهِي الْعَيْنُ حَتَّى يَنْتَهِيَ

ومما يُستحسن له أيضاً قوله فى النبى صلى الله عليه وسلم:

تُحْدِي بِهِ النَّاقَةُ الْأَدْمَاءُ مُعْتَجِرًا
فَفِي عِطَاقِيهِ أَوْ أَنْتَاءِ بُرْدَتِهِ
لِلْبُرْدِ كَالْبَدْرِ جُلَى لَيْلَةِ الظُّلَمِ
مَا يَعْلَمُ اللَّهُ مِنْ دِينٍ وَمِنْ كَرَمِ

فصل

[فى غزوة تبوك وكانت فى شهر رجب سنة تسع]

قال ابن إسحاق: وكانت فى زمن عُسْرَةٍ مِنَ النَّاسِ، وَجَدِبٍ مِنَ الْبِلَادِ،

وحين طابت الثمار، والناس يُحبون المُقام فى ثمارهم وظلالهم، ويكرهون

شُخوصهم على تلك الحال، وكان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم قلماً

يُخرج فى غزوة إلا كَتَبَ عنها، ووَرَّى بغيرها، إلا ما كان من غزوة تبوك، لُبُعد

الشُّقَّة، وشِدَّة الزمان.

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم، وهو فى جَهَازِهِ لِلجَدِّ

بن قيس أحد بنى سلمة: ((يا جَدُّ؛ هَلْ لَكَ العَامَ فى جِلَادِ بَنِي الأَصْفَرِ))؟

فقال: يا رسول الله؛ أَوْ تَأْذُنُ لى وَلَا تَفْتِنِى؟ فوالله لقد عرف قومى أنه ما

مِن رَجُلٍ بأَشَدَّ عَجَباً بالنساء منى، وإِنِّى أخشى إن رأيتُ نساءَ بنى الأصفر

أن لا أصيرَ، فأعرضَ عنه رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وقال: ((وَدَّ أَدْنَتْ

لَكَ))، فففيه نزلت الآية: { وَمِنْهُمْ مَّن يَقُولُ ائذَنْ لِّي وَلَا تَفْتِنِّي } [التوبة: 49]

وقال قوم من المنافقين بعضهم لبعض لا تنفروا فى الحَرِّ، فأنزل الله

فيهم: { وَقَالُوا لَا تَنْفِرُوا فى الحَرِّ } الآية [التوبة: 81].

ثم إنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم جدَّ فى سفره، وأمر الناسَ

بالجَهَازِ، وحضَّ أهلَ العِتَى على النفقة والحُمْلان فى سبيل الله، فحمل رجال

من أهل العِتَى واحتسبوا، وأنفق عثمانُ بن عفانُ فى ذلك نفقةً عظيمة لم

يُنْفِقُ أحدٌ مثلها.

قلت: كانت ثلاثمائة بعير بأحلاسها وأقتابها وعُدَّتْها، وألفَ دينارَ عَيْنًا.

وذكر ابنُ سعد قال: بلغ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم أنَّ الرومَ قد

جمعت جموعاً كثيرة بالشام، وأن هِرْقُلَ قد رَزَقَ أصحابه لسنة، وأجلبت معه

لَحْمٌ، وجُذام، وعَامِلَةٌ، وغسان، وقدِّموا مقدماتهم إلى البلقاء.

وجاء البكَّاءون وهم سبعة يستحمِلون رسولَ الله صلى الله

عليه وسلم، فقال: ((أَجْدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ))، فتولَّوا وأعينهم تفيضُ من

الدمع حزناً أن لا يجدوا ما يُنفقون، وهم سالمُ بن عُمير، وعُلبَةُ بنُ زيد، وأبو

ليلى المازنى، وعمرو بن عَتَمَةَ، وسلمة بن صخر، والعرباض بن سارية.

وفى بعض الروايات: وعبد الله بن مُعَقَّل، ومَعْقِلُ بن يسار.

وبعضهم يقول: البكاؤون بنو مُقَرَّن السبعة، وهم من مُزينة. وابن إسحاق:
يعدُّ فيهم عَمْرُو بن الحُمَام بن الجَمُوح.

وأرسل أبا موسى أصحابه إلى رسولِ الله صلى الله عليه وسلم
ليَحْمِلَهُم، فوافاه غضبان، فقال: ((والله لا أحملكم، ولا أجدُ ما أحملكم
عليه))، ثم أتاه إبل، فأرسل إليهم، ثم قال: ((ها أَنَا حَمَلْتُكُمْ، وَلَكِنَّ الله
حَمَلَكُمْ، وَإِنِّي وَاللهِ لَأَخْلِفُ عَلَى يَمِينِ، فَأَرَى عَيْرَهَا حَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا كَفَرْتُ عَنْ
يَمِينِي وَأَتَيْتُ الَّذِي هُوَ حَيْرٌ)).

فصل

[فى ما كان من أمر عُلبَةَ بن زيد]

وقام عُلبَة بن زيد فصلَّى من الليل وبكى، وقال: اللَّهُمَّ إِنَّكَ قد أمرت
بالجهاد، ورعَّبتَ فيه، ثم لم تجعل عندى ما أتقوى به مع رسولك، ولم تجعل
فى يد رسولك ما يحملىنى عليه، وإنى أتصدَّق على كل مسلم بكل مَظْلِمَةٍ
أصابنى فيها من مال، أو جسد، أو عِرْض، ثم أصبح مع الناس، فقال النبى
صلى الله عليه وسلم: ((أَيَّنَ الْمُتَّصِدِّقُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ))؟. فلم يقم إليه أحد، ثم
قال: ((أَيَّنَ الْمُتَّصِدِّقُ فَلْيُقِّمُ))، فقام إليه، فأخبره، فقال النبى صلى الله عليه
وسلم: ((أَبَشِّرْ قَوَالِذَى تَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَقَدْ كُتِبَتْ فى الرَّكَاةِ الْمُتَقَبَّلَةِ)).

وجاء المعدُّرُونَ من الأعراب ليؤذن لهم، فلم يعذروهم. قال ابن
سعد: وهم اثنان وثمانون رجلاً، وكان عبدُ الله بنُ أُبَيِّ بن سَلُولٍ قد عسكر
على ثنية الوداع فى حلفائه من اليهود والمنافقين، فكان يقال: ليس عسكره
بأقلَّ العسكرين، واستخلف رسولُ الله صلى الله عليه وسلم على المدينة
محمد بن مسلمة الأنصارى. وقال ابن هشام: سباع بن عُرْفُطَةَ، والأول
أثبت.

فلما سار رسولُ الله صلى الله عليه وسلم، تخلفَ عبْدُ

الله بن أبيٍّ ومَنْ كان معه، وتخلَّفَ تَقَرَّ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ غَيْرِ شَكِّ وَلَا
ارْتِيَابٍ، مِنْهُمْ: كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ، وَهِلَالُ بْنُ أُمِيَّةَ، وَمُرَّارَةُ بْنُ الرَّبِيعِ وَأَبُو خَيْثِمَةَ
السَّالِمِي، وَأَبُو ذَرٍّ، ثُمَّ لَحِقَهُ أَبُو خَيْثِمَةَ، وَأَبُو ذَرٍّ، وَشَهِدَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ثَلَاثِينَ أَلْفًا مِنَ النَّاسِ، وَالْخَيْلُ عَشْرَةَ آلَافِ فَرَسٍ، وَأَقَامَ
بِهَا عَشْرِينَ لَيْلَةً يَقْضِي الصَّلَاةَ، وَهَرَقْلُ يَوْمئِذٍ بِحَمَصٍ.

قال ابن إسحاق: ولما أراد رسولُ الله صلى الله

عليه وسلم الخروجَ، خَلَّفَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَى أَهْلِهِ، فَأَرْجَفَ بِهِ
الْمُنَافِقُونَ، وَقَالُوا: مَا خَلَّفَهُ إِلَّا اسْتِثْقَالًا وَتَخْفِيفًا مِنْهُ، فَأَخَذَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ سِيفَهُ، ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ نَازِلٌ
بِالْجُرْفِ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! زَعَمَ الْمُنَافِقُونَ أَنَّكَ إِنَّمَا خَلَفْتَنِي لِأَنَّكَ اسْتِثْقَلْتَنِي
وَتَخَفَفْتَ مِنِّي، فَقَالَ: ((كَدَّبُوا، وَلِكِنِّي خَلَفْتُكَ لِمَا تَرَكْتُ وَرَائِي، فَارْجِعْ
فَاخْلُفْنِي فِي أَهْلِي وَأَهْلِكَ، أَفَلَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ
مُوسَى؟ إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي)) فَرَجَعَ عَلِيٌّ إِلَى الْمَدِينَةِ.

ثُمَّ إِنَّ أَبَا خَيْثِمَةَ رَجَعَ بَعْدَ أَنْ سَارَ رَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيَّامًا إِلَى أَهْلِهِ فِي يَوْمٍ حَارٍّ، فَوَجَدَ امْرَأَتَيْنِ لَهُ فِي
عَرِيشَيْنِ لِهَمَا فِي حَائِطِهِ، قَدْ رَشَّتْ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا عَرِيشَهَا، وَبَرَّدَتْ لَهُ
مَاءً، وَهَيَّأَتْ لَهُ فِيهِ طَعَامًا، فَلَمَّا دَخَلَ، قَامَ عَلَى بَابِ الْعَرِيشِ، فَنَظَرَ إِلَى
امْرَأَتَيْهِ وَمَا صَنَعَتْ لَهُ، فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الصُّحُوحِ،
وَالرِّيحِ، وَالْحَرِّ، وَأَبُو خَيْثِمَةَ فِي ظِلِّ بَارِدٍ، وَطَعَامٌ مُهَيَّأٌ، وَامْرَأَةٌ حَسَنَاءٌ، فِي
مَالِهِ مَقِيمٌ؟ مَا هَذَا بَالْتَّصِفِ، ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ لَا أَدْخُلُ عَرِيشَ وَاحِدَةٍ مِنْكُمَا حَتَّى
أَلْحَقَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَهَيَّئَا لِي زَادًا، فَفَعَلْتَا، ثُمَّ قَدَّمَ

ناضحه، فارتحله، ثم خرج في طلب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أدركه حين نزل تبوك، وقد كان أدرك أبا خيثمة عُمير بن وهب الجمحي في الطريق يطلب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فترافقا حتى إذا دنوا من تبوك، قال أبو خيثمة لعُمير بن وهب: إِنَّ لِي ذَنْبًا، فَلَا عَلَيْكَ أَنْ تَتَخَلَّفَ عَنِّي حَتَّى آتِيَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ففعل حتى إذا دنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو نازل بتبوك، قال الناس: هذا راكبٌ على الطريق مُقبل، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((كُنْ أَبَا خَيْثَمَةَ)) قالوا: يا رسول الله! هو والله أبو خيثمة، فلما أَنَاخَ أَقْبَلَ، فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((أُولَى لَكَ يَا أَبَا خَيْثَمَةَ))، فَأَخْبَرَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَبْرَهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرًا وَدَعَا لَهُ بِخَيْرٍ.

وقد كان رسول الله صلى الله عليه

وسلم حين مرَّ بالجِجْر بديار ثمود، قال: ((لَا تَشْرَبُوا مِن مَّائِهَا شَيْئًا، وَلَا تَتَوَضَّؤُوا مِنْهُ لِلصَّلَاةِ، وَمَا كَانَ مِنْ عَجِينٍ عَجَنْتُمُوهُ فَأَعْلِفُوهُ الْإِبِلَ، وَلَا تَأْكُلُوا مِنْهُ شَيْئًا، وَلَا يَخْرُجَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ إِلَّا وَمَعَهُ صَاحِبٌ لَهُ))، ففعل النَّاسُ، إِلَّا أَنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ بَنِي سَاعِدَةَ خَرَجَ أَحَدُهُمَا لِحَاجَتِهِ، وَخَرَجَ الْآخَرُ فِي طَلَبِ بَعِيرِهِ، فَأَمَّا الَّذِي خَرَجَ لِحَاجَتِهِ، فَإِنَّهُ حُنِقَ عَلَى مَذْهَبِهِ، وَأَمَّا الَّذِي خَرَجَ فِي طَلَبِ بَعِيرِهِ، فَاحْتَمَلَتْهُ الرِّيحُ حَتَّى طَرَحَتْهُ بِجَبَلِي طِيئٍ، فَأَخْبَرَ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: ((الْمُ أَهْكُمْ أَنْ لَا يَخْرُجَ أَحَدٌ مِنْكُمْ إِلَّا وَمَعَهُ صَاحِبُهُ))، ثُمَّ دَعَا لِلَّذِي حُنِقَ عَلَى مَذْهَبِهِ فَشَفَى، وَأَمَّا الْآخَرُ، فَأَهْدَتْهُ طِيئُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ.

قلت: والذي فى ((صحيح مسلم))، من حديث أبى حميد: انطلقنا حتى
قَدِمْنَا تَبُوكَ، فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم:
((بَتَّهَبُ عَلَيْكُمُ اللَّيْلَةَ رِيحٌ شَدِيدَةٌ، فَلَا يَقُمْ مِنْكُمْ أَحَدٌ، فَمَنْ كَانَ لَهُ بَعِيرٌ
فَلْيَشُدَّ عِقَالَهُ)) فهبت رِيحٌ شَدِيدَةٌ، فقام رجل فحملته الريح حتى ألقته بِجَبَلَى
طَيِّءَ.

قال ابن هشام: بلغنى عن الزُّهْرِى أَنه قال: لما مرَّ رسولُ الله صلى
الله عليه وسلم بِالْحِجْرِ، سَجَّى ثوبه على وجهه، واستحَّت راحلته، ثم قال:
((لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ إِلَّا وَأَنْتُمْ بَاكُونَ خَوْفًا أَنْ يُصِيبَكُمْ مَا
أَصَابَهُمْ)).

قلت: فى ((الصحيحين)) من حديث ابن عمر، أَنَّ رسولَ الله صلى الله
عليه وسلم قال : ((لَا تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ الْمُعَذِّبِينَ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ،
فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ، فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ لِأَيُّ صِيبِكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ)).
وفى ((صحيح البخارى)) أَنه أمرهم بِالِقَاءِ الْعَجِينِ وَطَرَحِهِ.
وفى ((صحيح مسلم)): أَنه أمرهم أَنْ يَغْلِفُوا الْإِبِلَ الْعَجِينَ، وَأَنْ يُهْرِيقُوا
الْمَاءَ، وَيَسْتَقُوا مِنَ الْبُئْرِ الَّتِي كَانَتْ تَرُدُّهَا النَّاقَةُ. وقد رواه البخارىُّ أيضاً،
وقد حفظ راويه ما لم يحفظه مَنْ روى الطرح.

وذكر البيهقىُّ أَنه نادى فيهم: الصلاةُ جامعة، فلما اجتمعوا، قال: ((علامَ
تدخلون على قوم عَصَبَ اللهُ عليهم))، فناداه رجل فقال: نَعَجَبُ مِنْهُمْ يَا
رَسُولَ اللهِ، فقال: ((أَلَا أُبَيِّنُكُمْ بِمَا هُوَ أَعْجَبُ مِنْ ذَلِكَ؟ رَجُلٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ
يُسَبِّحُكُمْ بِمَا كَانَ قَبْلَكُمْ وَمَا هُوَ كَائِنٌ بَعْدَكُمْ، اسْتَقِيمُوا وَسَدِّدُوا، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ
وَجَلَّ لَا يَغْبَأُ بِعَذَابِكُمْ شَيْئًا، وَسَيَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ لَا يَدْفَعُونَ عَنْ أَنْفُسِهِمْ شَيْئًا)).

فصل

[فى بعض المعجزات فى هذه الغزوة]

قال ابن إسحاق: وأصبح الناس ولا ماء معهم، فشكوا ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأرسل الله سبحانه سحابة، فأمطرت حتى ارتوى الناس، واحتملوا حاجتهم من الماء.

ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم سار حتى إذا كان ببعض الطريق، ضلت ناقته، فقال زيد بن اللصيت وكان منافقاً: أليس يزعم أنه نبي، ويخبركم عن خبر السماء، وهو لا يدري أين ناقته؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((إِنَّ رَجُلًا يَقُولُ، وَذَكَرَ مَقَالَتهُ، وَإِنِّي وَاللهِ لَا أَعْلَمُ إِلَّا مَا عَلَّمَنِي اللهُ، وَقَدْ دَلَّنِي اللهُ عَلَيْهَا، وَهِيَ فِي الْوَادِي فِي شِعْبِ كَذَا وَكَذَا، وَقَدْ حَبَسَتْهَا شَجَرَةٌ بِزِمَامِهَا، فَأَنْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُونِي بِهَا)) فذهبوا فأثووه بها. وفى طريقه تلك حرس حديقة المرأة بعشرة أوسق.

ثم مضى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فجعل يتخلف عنه الرجل فيقولون: تخلف فلان، فيقول: ((عُوهِ فَإِنْ يَكُ فِيهِ حَيْرٌ، فَسَيُلْحِقُهُ اللهُ بِكُمْ، وَإِنْ يَكُ عَيْرٌ ذَلِكَ، فَقَدْ أَرَاكُمْ اللهُ مِنْهُ)).

وتلوم على أبي ذرٍ بغيره، فلما أبطأ عليه، أخذ متاعه على ظهره، ثم خرج يتبع أثر رسول الله صلى الله عليه وسلم ماشياً، ونزل رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بعض منازلها، فنظر ناظر من المسلمين فقال: يا رسول الله؛ إن هذا الرجل يمشى على الطريق وحده، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((كُنْ أَبَا ذَرٍّ))، فلما تأمله القوم، قالوا: يا رسول الله؛ والله هو أبو ذر. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((حِمَّ اللهُ أَبَا ذَرٍّ؛ يَمْشِي وَحْدَهُ، وَيَمُوتُ وَحْدَهُ، وَيُبْعَثُ وَحْدَهُ)).

قال ابن إسحاق: فحدّثني بريدة بن سفيان

الأسلمى، عن محمد بن كعب القرظى، عن عبد الله بن مسعود قال: لما نفى عثمانُ أبا ذر إلى الرّبدة، وأصابه بها قَدْرُه، لم يكن معه أحدٌ إلا امرأته وغلأمه، فأوصاهما: أن عَسَلَانِي وَكَفَّانِي، ثم ضعاني على قارعة الطريق، فأوّل ركبٍ يمرُّ بكم فقولوا: هذا أبو ذر صاحبُ رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأعينونا على دفنه، فلما مات، فعلا ذلك به، ثم وضعاه على قارعة الطريق، وأقبل عبدُ الله بن مسعود في رهط معه من أهل العراق عُمَرَاءً فلم يرَ عَظْمَهُمْ إلا بالجِنَازَةِ على ظهر الطَّرِيقِ قد كادت الإبلُ تَطَوُّها، وقام إليهم الغلام، فقال: هذا أبو ذر صاحبُ رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعينونا على دفنه، قال: فاستهلَّ عبدُ الله يبكي ويقول: صدق رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : ((نَمَشِي وَحَدَكِ، وَتَمُوتُ وَحَدَكِ، وَتُبَعْتُ وَحَدَكِ))، ثم نزل هو وأصحابه، فوارَوْه، ثم حدّثهم عبدُ الله بن مسعود حديثه، وما قال له رسولُ الله صلى الله عليه وسلم في مسيره إلى تَبُوكِ.

قلت: وفي هذه القصة نظر، فقد ذكر أبو حاتم بن حبان في

((صحيحه)) وغيره في قصة وفاته، عن مجاهد، عن إبراهيم بن الأشتر، عن أبيه، عن أم ذر، قالت: لما حضرت أبا ذر الوفاة، بكيتُ، فقال: ما يُبكيكِ؟ فقلت: ما لي لا أبكى، وأنت تموتُ بقلاة من الأرض، وليس عندي ثوبٌ يسعُك كفنًا، ولا يدان لي في تغييبك؟ قال: أبشري ولا تبكى، فإنى سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لتقرّ أنا فيهم : ((يَمُوتَنَّ رَجُلٌ مِنْكُمْ بِفِلاَةٍ مِنَ الأَرْضِ يَشْهَدُهُ عِصَابَةٌ مِنَ المُسْلِمِينَ)) وليس أحدٌ من أولئك التّقرّ إلا وقد مات في قريةٍ وجماعةٍ، فأنا ذلك الرّجلُ، فوالله ما كدّبتُ ولا كذبتُ، فأبصرى الطريق، فقلت: أتى وقد ذهب الحاجُّ، وتقطعت الطُّرُقُ؟، فقال:

اذهبي فتبصّري. قالت: فكنثُ أُسَيْدُ إِلَى الْكَيْبِ أَبْصَّرَ، ثم أَرَجَع فَأَمْرَضَهُ،
فبينا أنا وهو كذلك، إذ أنا برجال على رحالهم كأنهم الرَّحْمُ تَحُبُّ بِهِمْ
رواجلهم، قالت: فَأَسْرَثُ إِلَيْهِمْ، فَأَسْرَعُوا إِلَيَّ حَتَّى وَقَفُوا عَلَيَّ فَقَالُوا: يَا أُمَّةَ
اللَّهِ؛ مَا لَكَ؟ قلت: امرؤ من المسلمين يموت تكفونونه. قالوا: وَمَنْ هُوَ؟ قلت:
أبو ذر. قالوا: صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قلت: نعم، ففدّوه
بآبائهم وأمّهاتهم، وأسرعوا إليه حتى دخلوا عليه، فقال لهم: أبشروا فإنى
سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول لتقرّ أنا فيهم : ((لَيَمُوتَنَّ
رَجُلٌ مِنْكُمْ بِقَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ يَشْهَدُهُ عِصَابَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ)) وَلَيْسَ مِنْ أَوْلِيكَ
التَّقْرِ رَجُلٌ إِلَّا وَقَدْ هَلَكَ فِي جَمَاعَةٍ، وَاللَّهِ مَا كَذَبْتُ وَلَا كُذِّبْتُ، إِنَّهُ لَوْ كَانَ
عِنْدِي ثَوْبٌ يَسْغُنِي كَفَنًا لِي أَوْ لِمَرَأَتِي، لَمْ أَكْفَنَّ إِلَّا فِي ثَوْبٍ هُوَ لِي أَوْ لَهَا،
فإنى أنشدكم الله أن لا يكفّنى رجل منكم كان أميراً، أو عريفاً، أو بريداً، أو
نقيباً، وليس من أولئك التقرّ أحد إلا وقد قارفَ بعضَ ما قال إلا فتى من
الأنصار قال: أنا يا عمُّ، أَكْفَيْتُكَ فِي رِدَائِي هَذَا، وَفِي ثَوْبِي مِنْ عَيْبَتِي مِنْ غَزَلِ
أُمِّي. قال: أَنْتَ فَكْفَيْتَنِي، فَكَفَّنَهُ الْأَنْصَارِيُّ، وَقَامُوا عَلَيْهِ، وَدَفَنُوهُ فِي تَقْرِ كَلِّهِمْ
يمان.

رجعنا إلى قصة تبوك: وقد كان رهطٌ من المنافقين، منهم: وداعة
بن ثابت أخو بني عمرو بن عوف، ومنهم رجل من أشجع حليف لبني سلمة
يقال له مَحْشَى بن حُمَيْرٍ، قال بعضهم لبعض: أتحسبون جلاذ بني الأصفر،
كقتال العرب بعضهم لبعض؟ واللّه لكأنا بكم غداً مقرّنين في الجبال، إرجافاً
وترهيباً للمؤمنين. فقال مَحْشَى بن حُمَيْرٍ: واللّه لو ددت أنى أقاصى على أن
يُضْرَبَ كُلُّ مَنْ مائة جِلْدَةٍ، وَإِنَّا نَنْفِلُكَ أَنْ يَنْزَلَ فِيْنَا قِرْآنٌ لِمَقَالَتِكُمْ هَذِهِ.
وقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم لعَمَّار بن ياسر: ((أَذْرِكِ الْقَوْمَ، فَإِنَّهُمْ

قد اَحْتَرَفُوا فَسَلُّهُمْ عَمَّا قَالُوا؟ فَإِنْ أَنْكَرُوا، فَقُلْ: بَلْ قُلْتُمْ: كَذَا وَكَذَا)).
فانطلق إليهم عمّار، فقال لهم ذلك، فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم
يعتذرون إليه، فقال ودیعة بن ثاب: كنا نخوض ونلعب، فأنزل الله فيهم:
﴿لَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ﴾ [التوبة: 65] فقال مخشى بن
حُمَيْر: يا رسول الله! قعد بي اسمى واسم أبي، فكان الذى عُفِيَ عنه فى
هذه الآية، وتسمّى عبد الرحمن، وسأل الله أن يُقتل شهيداً لا يُعلم بمكانه،
فُقِتل يومَ اليمامة، فلم يوجد له أثر.

وذكر ابن عائد فى ((مغازيه))، أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم
نزل تَبُوكَ فى زمان قلَّ ماؤها فيه، فاغترف رسول الله صلى الله عليه
وسلم عَرَفَةَ بيده من ماء، فمضمض بها فاه، ثم بصقه فيها، ففارت عيُنها
حتى امتلأت، فهى كذلك حتى الساعة.

قلت: فى ((صحيح مسلم)) أنه قال قبل وصوله إليها: ((إِنَّكُمْ
سَتَأْتُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى عَيْنَ تَبُوكَ، وَإِنَّكُمْ لَنْ تَأْتُوهَا حَتَّى يُضْحَى
النَّهَارُ، فَمَنْ جَاءَهَا فَلَا يَمَسَنَّ مِنْ مَائِهَا شَيْئًا حَتَّى آتَى)). قال: فجئناها وَقَدْ
سَبَقَ إِلَيْهَا رَجُلَانِ، وَالْعَيْنُ مِثْلُ الشَّرَاكِ تَبِيضُ بِشَيْءٍ مِنْ مَاءٍ، فَسَأَلَهُمَا رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((هَلْ مَسَسْتُمَا مِنْ مَائِهَا شَيْئًا))؟ قَالَا: نَعَمْ،
فَسَبَّهُمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَالَ لَهُمَا مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، ثُمَّ
غَرَفُوا مِنَ الْعَيْنِ قَلِيلًا قَلِيلًا حَتَّى اجْتَمَعَ فِي شَيْءٍ، وَغَسَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، ثُمَّ أَعَادَهُ فِيهَا، فَجَرَتِ الْعَيْنُ بِمَاءٍ مِنْهُمْ،
حَتَّى اسْتَقَى النَّاسُ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((يُوشِكُ يَا
مُعَاذُ إِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ أَنْ تَرَى مَا هَاهُنَا قَدْ مُلِئَتْ جِنَانًا)).

[فى مصالحة صاحب ((أَيْلَة)) وأهل ((جَرْبَا)) و((أَدْرُح))]

ولما انتهى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى تَبُوك، أتاه صاحبُ
أَيْلَة، فصالحه وأعطاه الجزية، وأتاه أهل جَرْبَا، وأدْرُح، فأعطوه الجزية،
وكتب لهم رسولُ الله صلى الله عليه وسلم كتاباً، فهو عندهم، وكتب
لصاحب أَيْلَة: ((بسم الله الرحمن الرحيم، هذا أَمَنَةٌ مِنَ الله، ومحمد النبي
رسول الله لِيُحَنَّتْ بن رُؤْبَةَ، وأهلِ أَيْلَة، سُفْنَهُمْ، وسيارتهم فى البرِّ والبحرِ،
لهم ذِمَّةُ اللهِ، ومحمد النبي، وَمَنْ كان معهم مِنْ أهل الشام، وأهل اليمن،
وأهل البحر، فَمَنْ أحدث منهم حَدَثًا، فإنه لا يَحُولُ ماله دُونَ نفسه، وإِنَّه لمن
أخذه مِنَ الناس، وإنه لا يَجِلُّ أن يُمنعوا ماءً يردونه، ولا طريقاً يردونه من
بَحْرٍ أو بَرٍّ)).

فصل

[فى بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد إلى أُكَيْدِرِ

دُومَة]

قال ابن إسحاق: ثم إنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث خالد بن
الوليد إلى أُكَيْدِرِ دُومَة، وهو أُكَيْدِرِ بن عبد الملك، رجل من كِنْدَة، وكان
نصرانياً، وكان ملكاً عليها، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لخالد:
((إِنَّكَ سَتَجِدُهُ يَصِيدُ البَقَرَ))، فخرج خالد حتى إذا كان من حصنه بمنظر
العَيْن، وفى ليلة مُقَمَرَة صَافِيَة، وهو على سطح له، ومعه امرأته، فباتتِ
البقرُ تَحُكُّ بِقُرُونها بابَ القصر، فقالتُ له امرأته: هل رأيت مثل هذا قطُّ؟
قال لا والله. قالت: فَمَنْ يترك هذه؟ قال لا أحد، فنزل، فأمر بفرسه،
فأسرَج له، وركب معه نَفَرٍ مِنْ أهل بيته فيهم أخ له يقال له: حَسَّان، فركب
وخرجوا معه بمطاردهم، فلما خرجوا، تلقَّتهم خيلُ رسول الله صلى الله

عليه وسلم، فأخذته، وقتلوا أخاه، وقد كان عليه قباء من ديباج مخوص بالذهب، فاستلبه خالد، فبعث به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل قدومه عليه، ثم إن خالداً قدم بأُكَيْدِرَ على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فحقن له دمه، وصالحه على الجزية، ثم خلى سبيله، فرجع إلى قريته. وقال ابنُ سعد: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم خالداً في أربعمئة وعشرين فارساً، فذكر نحو ما تقدّم. قال: وأجار خالد أُكَيْدِرَ من القتل حتى يأتي به رسول الله صلى الله عليه وسلم، على أن يفتح له دومة الجندل، ففعل وصالحه على ألفي بعير، وثمانمئة رأس، وأربعمئة درع، وأربعمئة رُمح، فعزل للنبي صلى الله عليه وسلم صَفِيَّةَ خَالِصاً، ثم قسم الغنيمة، فأخرج الخمس، فكان للنبي صلى الله عليه وسلم، ثم قسم ما بقى في أصحابه، فصار لكل واحد منهم خمسُ فرائض.

وذكر ابنُ عائد في هذا الخبر، أنَّ أُكَيْدِرَ قال عن البقر: والله ما رأيتها قط أتتنا إلا البارحة، ولقد كنتُ أُضْمِرُ لها اليومين والثلاثة، ولكن قدر الله. قال موسى بن عُقبة: واجتمع أُكَيْدِرُ، ويَحْتَنَّةُ عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، فدعاهما إلى الإسلام، فأبيا، وأقرا بالجزية، فقاضاهما رسولُ الله صلى الله عليه وسلم على قضية دومة، وعلى تبوك، وعلى أَيْلَةَ، وعلى تيماء، وكتب لهما كتاباً.

رجعنا إلى قصة تبوك: قال ابن إسحاق: فأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بتبوك بضع عشرة ليلة لم يُجاوزها، ثم انصرف قافلاً إلى المدينة، وكان في الطريق ماء يخرج من وَشَلٍ يُروى الراكب والراكبين والثلاثة، بوادٍ يقال له: وادي المُشَنَّقِ، فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: ((هِنَّ سَبَقْنَا إِلَى ذَلِكَ الْمَاءِ، فَلَا يَسْتَقِينَنَّ مِنْهُ شَيْئاً حَتَّى نَأْتِيَهُ)) قال:

فسبقه إليه تفر من المنافقين، فاستقوا، فلم ير فيه شيئاً، فقال : ((هَرُ سَبَقْنَا إِلَى هَذَا الْمَاءِ))؟ ف قيل له: يا رسول الله؛ فلان وفلان. فقال: ((أَوْ لَمْ أَنَّهُمْ أَنْ يَسْتَقُوا مِنْهُ شَيْئاً حَتَّى آتِيَهُ))، ثم لَعَنَهُم رسولُ الله صلى الله عليه وسلم، ودعا عليهم، ثم تَزَل فوضع يده تحت الوشل، فجعل يَصُبُّ فى يده ما شاء الله أن يَصُبَّ، ثم تَصَحَّ به، ومسحه بيده، ودعا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بما شاء الله أن يدعو به، فانخرق من الماء كما يقول من سمعه ما إن له حِسّاً كحِسِّ الصواعِق، فشرب الناسُ، واستقوا حاجتهم منه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((لَيْئِنْ بَقِيْتُمْ أَوْ مَنْ بَقِيَ مِنْكُمْ لَيَسْمَعَنَّ بهذا الوادى، وَهُوَ أَحْصَبُ مَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَمَا خَلْفَهُ)).

قلت: ثبت فى ((صحيح مسلم)) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهم: ((إِنَّكُمْ سَتَأْتُونَ عَدَاً إِنْ شَاءَ اللَّهُ عَيْنَ تَبُوكَ، وَإِنَّكُمْ لَنْ تَأْتُوهَا حَتَّى يُصْحَى النَّهَارُ، فَمَنْ جَاءَهَا فَلَا يَمَسَّ مِنْ مَائِهَا شَيْئاً)).... الحديث، وقد تقدّم. فإن كانت القصة واحدة، فالمحفوظُ حديث مسلم، وإن كانت قصتين، فهو ممكن.

قال: وحدثنى محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمى، أن عبد الله ابن مسعود كان يُحَدِّثُ، قال قُمت من جوف الليل، وأنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة تَبُوكَ، فرأيت شُعلةً من نار فى ناحية العسكر، فاتَّبَعْتُهَا أَنْظَرُ إِلَيْهَا، فإذا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم، وأبو بكر، وعمر، وإذا عبدُ الله ذو الجِجَادَيْنِ المزنى قد مات، وإذا هم قد حَفَرُوا له، ورسولُ الله صلى الله عليه وسلم فى حُفْرته، وأبو بكر وعمر يُدليانه إليه، وهو يقول: ((أدنيا إلى أخاكما))، فدلياه إليه، فلما هبأه لشقه، قال: ((اللَّهُمَّ إِنِّي قَدْ أَمْسَيْتُ رَاضِياً عَنْهُ، فَارْضَ عَنْهُ))، قال: يقولُ عبد الله بن مسعود:

باليتمنى كنتُ صاحبَ الحُفرة. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مَرَجَعَهُ
من غزوة تَبُوكَ: ((إِنَّ بِالْمَدِينَةِ لَأَقْوَامًا مَا سِرْتُمْ مَسِيرًا، وَلَا قَطَعْتُمْ وادِيًا إِلَّا
كَأْتُوا مَعَكُمْ)) قالوا: يا رسول الله؛ وهُمُ بالمدينة؟ قال: ((نَعَمْ حَبَسَهُمُ
الْعُدْرُ)).

فصل

[فى خطبته صلى الله عليه وسلم بتبوك وصلاته]

(يتبع...)

@ ذكر البيهقى فى ((الدلائل))، والحاكم من حديث عُقبة بن عامر،
قال: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة تَبُوكَ، فاسترقد
رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ليلة لَمَّا كان منها على ليلة، فلم يستيقظ
فيها حتَّى كانت الشمسُ قيدَ رُمحٍ قال: ((أَلَمْ أَقُلْ لَكَ يَا بِلَالُ اكْلَأْ لَنَا الْقَجَرَ))،
فقال: يا رسول الله؛ ذهب بى من النومِ الذى دَهَبَ بك، فانتقل رسولُ الله
صلى الله عليه وسلم من ذلك المنزل غيرَ بعيد، ثم صلَّى، ثم ذهب بقیةَ يومه
وليلته، فأصبح بتَبُوكَ، فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله، ثم قال: ((أَمَّا بَعْدُ..
فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَأَوْثَقُ الْعُرَى كَلِمَةُ التَّقْوَى، وَخَيْرُ الْمِلَلِ مِلَّةُ
إِبْرَاهِيمَ، وَخَيْرُ السَّنَنِ سُنَّةُ مُحَمَّدٍ، وَأَشْرَفُ الْحَدِيثِ ذِكْرُ اللَّهِ، وَأَحْسَنُ
الْقَصَصِ هَذَا الْقُرْآنُ، وَخَيْرُ الْأُمُورِ عَوَازِمُهَا، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَأَحْسَنُ
الهُدَى هَدَى الْأَنْبِيَاءِ، وَأَشْرَفُ الْمَوْتِ قَتْلُ الشُّهَدَاءِ، وَأَعْمَى الْعَمَى الصَّلَاةُ
بَعْدَ الْهُدَى، وَخَيْرُ الْأَعْمَالِ مَا تَفَعَّ، وَخَيْرُ الْهُدَى مَا أُتْبِعَ، وَشَرُّ الْعَمَى عَمَى
الْقَلْبِ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَمَا قَلَّ وَكَفَى خَيْرٌ مِمَّا كَثُرَ وَالْهَى،
وَشَرُّ الْمَعْدِرَةِ حِينَ يَحْضُرُ الْمَوْتُ، وَشَرُّ النَّدَامَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمِنَ النَّاسِ مَنْ
لَا يَأْتِي الْجُمُعَةَ إِلَّا دُبْرًا، وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يَذْكُرُ اللَّهَ إِلَّا هُجْرًا، وَمَنْ أَعْظَمَ الْحَطَايَا

اللِّسَانُ الْكَذَّابُ، وَخَيْرُ الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ، وَخَيْرُ الزَّادِ التَّقْوَى، وَرَأْسُ الْحُكْمِ
مَخَافَةُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَخَيْرُ مَا وَقَرَ فِي الْقُلُوبِ الْيَقِينُ، وَالْأَرْتَابُ مِنَ الْكُفْرِ،
وَالنِّيَاحَةُ مِنَ عَمَلِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَالْعُلُوبُ مِنْ جُنَا جَهَنَّمَ، وَالسُّكْرُ كَيْ مِنَ النَّارِ،
وَالشُّعْرُ مِنْ إِبْلِيسَ، وَالْحَمْرُ جَمَاعُ الْإِثْمِ، وَشَرُّ الْمَأْكَلِ مَالُ الْيَتِيمِ، وَالسَّعِيدُ
مَنْ وُعِظَ بِعَيْرِهِ، وَالشَّقِيُّ مَنْ شَقِيَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ، وَإِنَّمَا يَصِيرُ أَحَدُكُمْ إِلَى
مَوْضِعِ أَرْبَعَةِ أَذْرَعٍ، وَالْأَمْرُ إِلَى الْآخِرَةِ، وَمَلَكَ الْعَمَلِ خَوَاتِمُهُ، وَشَرُّ الرَّوَايَا
رَوَايَا الْكَذِبِ، وَكُلُّ مَا هُوَ آتٍ قَرِيبٌ، وَسَبَابُ الْمُؤْمِنِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ،
وَأَكْلُ لَحْمِهِ مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَحُرْمَةُ مَالِهِ كَحُرْمَةِ دَمِهِ، وَمَنْ يَتَأَلَّ عَلَى اللَّهِ
يُكَذِّبُهُ، وَمَنْ يَغْفِرُ يُغْفَرُ لَهُ، وَمَنْ يَغْفُ، يَغْفُ اللَّهُ عَنْهُ، وَمَنْ يَكْظِمُ الْعَيْطَ
يَأْجُرُهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَصِيرُ عَلَى الرَّزِيَّةِ يُعَوِّضُهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَبْتَغِ السَّمْعَةَ، يُسَمِّعَ
اللَّهُ بِهِ، وَمَنْ يَتَصَبَّرْ، يُضْعِفِ اللَّهُ لَهُ، وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ يُعَدِّبْهُ اللَّهُ)).. ثم استغفر
ثلاثاً.

وذكر أبو داود في ((سننه)) من حديث ابن وهب: أخبرني معاوية،
عن سعيد بن عَزْوَانَ، عن أبيه أنه نزلَ بَبُوكَ، وهو حَاجٍ، فإذا رجلٌ مُقْعَدٌ،
فسأله عن أمره، قال: سأحدثُكَ حديثاً، فلا تُحدِّثْ به ما سمعتَ أُنِّي حَيٌّ: إنَّ
رسولَ الله صلى الله عليه وسلم نزلَ بَبُوكَ إلى نخلة، فقال: ((هذه قبْلُنَا))،
ثم صَلَّى إليها، قال: فأقبلتُ وأنا غلامٌ أسعى، حتى مررتُ بينه وبينها، فقال:
((قطعَ صلاتنا، قطعَ الله أثره))، قال: فما قُمتُ عليهما إلى يومى هذا.

ثم ساقه أبو داود من طريق وكيع، عن سعيد بن عبد العزيز، عن مولى
ليزيد بن نمران، عن يزيد بن نمران، قال: رأيت رجلاً بَبُوكَ مقعداً، فقال:
مررتُ بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم على حمار وهو يُصَلِّي،

فقال: ((اللَّهُمَّ اقْطَعْ أَثْرَهُ))، فما مشيتُ عليهما بعد. وفي هذا الإسناد والذي قبله ضعف.

فصل

[في جمعه صلى الله عليه وسلم بين الصلاتين في غزوة تبوك]

قال أبو داود: حدثنا قُتَيْبَةُ بن سعيد، حدثنا اللَّيْثُ، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الطفيل، عن عامر بن واثلة، عن معاذ بن جبل، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في غزوة تبوك إذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس، أحرَّ الظهر حتى يجمعها إلى العصر، فيصليهما جميعاً، وإذا ارتحل قبل المغرب، أحرَّ المغرب حتى يصلها مع العشاء، وإذا ارتحل بعد المغرب، عَجَلَ العشاء، فصلاها مع المغرب.

وقال الترمذي: ((إِذَا ارْتَحَلَ بَعْدَ رَيْغِ الشَّمْسِ، عَجَلَ العَصْرَ إِلَى الظُّهْرِ وَصَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعاً))، وقال: حديثٌ حسنٌ غريبٌ.

وقال أبو داود: هذا حديثٌ مُنْكَرٌ، وليس في تقديم الوقتِ حديثٌ قائمٌ.

وقال أبو محمد بن حزم لا يَعْلَمُ أَحَدٌ من أصحاب الحديث ليزيد بن أبي حبيب سماعاً من أبي الطفيل.

وقال الحاكم في حديث أبي الطفيل هذا: هو حديثٌ رواه أئمة ثقات، وهو شاذ الإسناد والمتن، لا نعرف له عِلَّةٌ نُعَلِّلهُ بها، فنظرنا فإذا الحديث موضوع، وذكر عن البخاري: قلت لقُتَيْبَةَ بن سعيد: مع مَنْ كتبت عن اللَّيْثِ حديثَ يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل؟ قال: كتَبْتُهُ مع خالد المدائني، وكان خالد المدائني يُدْخِلُ الأحاديثَ على الشيوخ. ورواه أبو داود أيضاً: حَدَّثَنَا

يزيد بن خالد بن يزيد بن عبد الله بن موهب الرَّمْلِيُّ، حدثنا مفضل بن

فضالة، واللَّيْثُ ابن سعد، عن هشام بن سعد، عن أبي الزُّبَيْرِ، عن أبي

الطُّقَيْل، عن معاذ بن جبل: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان فى غزوة تَبُوكَ إِذَا زَاعَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَرْتَجَلَ جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ والعَصْرِ، وفى المغرب مِثْلَ ذَلِكَ: إِنْ غَابَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَرْتَجَلَ، جَمَعَ بَيْنَ المغربِ والعِشاءِ، وَإِنْ ارتحل قبل أن تَغِيَبَ الشمسُ، أَخَّرَ المغربَ حَتَّى يَنْزِلَ لِلْعِشَاءِ، ثم يَجْمَعُ بينهما.

وهشام بن سعد: ضعيف عندهم، ضَعَفَهُ الإمامُ أحمد، وابنُ معين، وأبو حاتم، وأبو زُرْعَةَ، ويحيى بن سعيد، وكان لا يُحَدِّثُ عنه، وضَعَفَهُ النسائِيُّ أيضاً، وقال أبو بكر البرَّار: لم أرَ أحداً تَوَقَّفَ عن حديثِ هشامِ ابنِ سعد، ولا اعتلَّ عليه بعِلَّةٍ تُوجِبُ التَّوَقُّفَ عنه، وقال أبو داود: حديثُ المفضَّلِ واللَّيثِ حديثٌ منكر.

فصل

[فى رجوعه صلى الله عليه وسلم من تَبُوكَ وما هَمَّ المنافقون به من الكَيْدِ به وعِصمة الله إياه]

ذكر أبو الأسود فى ((مغازيه)) عن عُرْوَةَ قال: ورجع رسولُ الله صلى الله عليه وسلم قافلاً من تَبُوكَ إلى المدينة، حتى إذا كان ببعض الطريق، مكر برسولِ الله صلى الله عليه وسلم ناسٌ من المنافقين، فتآمروا أن يطرُحُوهُ من رأسِ عَقَبَةٍ فى الطريق، فلما بلغوا العقبة، أرادوا أن يسلكُوها معه، فلما غشيهم رسولُ الله صلى الله عليه وسلم، أُخبر خبرهم، فقال: ((هِنَّ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَأْخُذَ بِيَطْنِ الوَادِي، فَإِنَّهُ أَوْسَعُ لَكُمْ)) وأخذ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم العقبة، وأخذ الناسُ بطن الوادى إلا التَّفَرَ الذين هَمُّوا بالمكر برسولِ الله صلى الله عليه وسلم، لما سمعوا بذلك، استعدُّوا وتلَّموا، وقد هَمُّوا بأمرٍ عظيم، وأمر رسولُ الله صلى الله عليه وسلم

حُذِيفَةَ بَنِ الْيَمَانِ، وَعَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ، فَمَشِيَ مَعَهُ، وَأَمَرَ عَمَّارًا أَنْ يَأْخُذَ بِزِمَامِ
النَّاقَةِ، وَأَمَرَ حُذِيفَةَ أَنْ يَسُوقَهَا، فَبَيْنَا هُمْ يَسِيرُونَ، إِذْ سَمِعُوا وَكْزَةَ الْقَوْمِ مِنْ
وَرَائِهِمْ قَدْ عَنَّوَهُ، فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَمَرَ حُذِيفَةَ أَنْ
يَرُدَّهُمْ، وَأَبْصَرَ حُذِيفَةَ غَضَبَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَرَجَعَ وَمَعَهُ
مِحْجَنٌ، وَاسْتَقْبَلَ وَجُوهَ رِوَا حِلْمِهِمْ، فَضْرِبَهَا ضَرْبًا بِالْمِحْجَنِ، وَأَبْصَرَ الْقَوْمَ،
وَهُمْ مَتَلِّمُونَ، وَلَا يَشْعُرُونَ إِلَّا أَنْ ذَلِكَ فَعَلَ الْمَسَافِرُ، فَأَرْعَبَهُمُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ
حِينَ أَبْصَرُوا حُذِيفَةَ، وَظَنُّوا أَنَّ مَكْرَهُمْ قَدْ ظَهَرَ عَلَيْهِ، فَأَسْرَعُوا حَتَّى خَالَطُوا
النَّاسَ، وَأَقْبَلَ حُذِيفَةَ حَتَّى أَدْرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا
أَدْرَكَهُ، قَالَ: ((اضْرِبِ الرَّاحِلَةَ يَا حُذِيفَةَ، وَامْشِي أَنْتِ يَا عَمَّارُ))، فَأَسْرَعُوا حَتَّى
اسْتَوُوا بِأَعْلَاهَا، فَخَرَجُوا مِنَ الْعَقَبَةِ يَنْتَظِرُونَ النَّاسَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِحُذِيفَةَ: ((هَلْ عَرَفْتِ مِنْ هَؤُلَاءِ الرَّهْطِ أَوْ الرَّكْبِ أَحَدًا))؟ قَالَ
حُذِيفَةَ: عَرَفْتُ رَاحِلَةَ فُلَانٍ وَفُلَانٍ، وَقَالَ: كَانَتْ ظَلَمَةَ اللَّيْلِ، وَغَشِيَتْهُمْ، وَهُمْ
مَتَلِّمُونَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((هَلْ عَلِمْتُمْ مَا كَانَ شَأْنُ
الرَّكْبِ وَمَا أَرَادُوا))؟ قَالُوا لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: ((فَإِنَّهُمْ مَكْرُؤًا
لِيَسْبِرُوا مَعِيَ، حَتَّى إِذَا أَطْلَعْتُ فِي الْعَقَبَةِ طَرْحُونِي مِنْهَا)) قَالُوا: أَوْ لَا تَأْمُرُ
بِهِمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَا، فَضْرِبِ أَعْنَاقَهُمْ، قَالَ: ((أَكْرَهُ أَنْ يَتَحَدَّثَ النَّاسُ
وَيَقُولُوا: إِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ وَضَعَ يَدَهُ فِي أَصْحَابِهِ))، فَسَمَاهُمْ لِهَمَا، وَقَالَ:
((اِكْتَمَاهُمْ))

وقال ابن إسحاق في هذه القصة: ((إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَخْبَرَنِي بِأَسْمَائِهِمْ،
وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ، وَسَأَخْبِرُكَ بِهِمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ غَدًا عِنْدَ وَجْهِ الصُّبْحِ، فَانْطَلِقْ
حَتَّى إِذَا اصْبَحْتَ، فَاجْمَعْهُمْ))، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ: ((ادْعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي سَعْدٍ
بْنِ أَبِي سَرْحٍ، وَأَبَا خَاطِرَ الْأَعْرَابِيِّ، وَعَامِرًا، وَأَبَا عَامِرٍ، وَالْجَلَّاسَ بْنَ سُوَيْدٍ

ابن الصامت، وهو الذى قال لا تنتهى حتى نرمى محمداً من العقبَةِ الليلة،
وإن كان محمد وأصحابه خيراً منا، إنا إذاً لغنم وهو الراعى، ولا عقل لنا وهو
العاقِل، وأمره أن يدعُو مجمع بن حارثة، ومليحاً التيمى، وهو الذى سرق
طِيبَ الكعبة، وارتدَّ عن الإسلام، وانطلق هارباً فى الأرض، فلا يُدرى أين
ذهب، وأمره أن يدعُو حصن بن نمير الذى أغار على تمر الصدقة فسرقه،
وقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((يَحْكُ، مَا حَمَلَكَ عَلَى هَذَا))؟
فقال: حملنى عليه أنى ظننتُ أنَّ الله لا يُطلعك عليه، فأما إذا أطلعك الله
عليه، وعلمته، فأنا أشهد اليوم أنك رسولُ الله، وإنى لم أؤمن بك قطُّ قبل
هذه الساعة، فأقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم عثرته، وعفا عنه،
وأمره أن يدعو طُعيمة بن أبيرق، وعبدَ الله ابن عُيينة، وهو الذى قال
لأصحابه: اسهروا هذه الليلة تسلّموا الدهر كُلَّهُ، فوالله ما لكم أمر دون أن
تقتلوا هذا الرجل، فدعاه فقال : ((يَحْكُ، مَا كَانَ يَنْفَعُكَ مِنْ قَتْلِ لَوْ أَنَّى
قُتِلْتُ))؟ فقال عبد الله: فوالله يا رسولَ الله لا نزالُ بخير ما أعطاك الله
النصرَ على عدوّك، إنما نحن باللهِ وبِكَ، فتركه رسولُ الله صلى الله عليه
وسلم، وقال: ((ادعُ مُرَّةَ بن الربيع))، وهو الذى قال: نقتل الواحد الفرد،
فيكون الناسُ عامَّةً بقتله مطمئنين، فدعاه رسولُ الله صلى الله عليه وسلم
فقال : ((يَحْكُ، مَا حَمَلَكَ عَلَى أَنْ تَقُولَ الَّذِي قُلْتَ))؟ فقال: يا رسولَ الله؛
إن كنتُ قلتُ شيئاً من ذلك إنك لعالمٌ به، وما قلتُ شيئاً من ذلك، فجمعهم
رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وهم اثنا عشر رجلاً الذين حاربوا الله
ورسولَه وأرادوا قتله، فأخبرهم رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بقولهم،
ومنطقهم، وسرهم، وعلايتهم، وأطلعَ الله سبحانه نبيه على ذلك بعلمه،
ومات الاثنا عشر منافقين محاربين لله ولرسوله، وذلك قوله عَزَّ وَجَلَّ:

وَهُمْ أَوْ يَمَا لَمْ يَتَّالُوا { [التوبة: 74] وكان أبو عامر رأسهم، وله بنوا مسجد الصُّرَّار، وهو الذى كان يُقال له: ((الراهب))، فسَمَّاه رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((الفاسق))، وهو أبو حنظلة غسيل الملائكة، فأرسلوا إليه، فقدم عليهم، فلما قَدِم عليهم، أخزاه الله وإيَّاهم، فانهارت تلك البقعة فى نار جهنم.

فصل

[فى بعض الأوهام فى سياق رواية ابن إسحاق]

قلت: وفى سياق ما ذكره ابن إسحاق وَهُمْ من وجوه: أحدها: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْرَّ إِلَى حُذَيْفَةَ أَسْمَاءَ أَوْلَيْكَ الْمُنَافِقِينَ، وَلَمْ يُطَلِّعْ عَلَيْهِمْ أَحَدًا غَيْرَهُ، وَبِذَلِكَ كَانَ يُقَالُ لِحُذَيْفَةَ: إِنَّهُ صَاحِبُ السِّرِّ الَّذِي لَا يَعْلَمُهُ غَيْرُهُ، وَلَمْ يَكُنْ عَمْرٌ، وَلَا غَيْرُهُ يَعْلَمُ أَسْمَاءَهُمْ، وَكَانَ إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ وَشَكُّوا فِيهِ، يَقُولُ عَمْرٌ: انظروا، فَإِنَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ حُذَيْفَةَ، وَإِلَّا فَهُوَ مُنَافِقٌ مِنْهُمْ.

الثانى: ما ذكرناه من قوله: فيهم عبد الله بن أبي، وهو وَهُمْ ظاهر، وقد ذكر ابن إسحاق نفسه، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي تَخَلَّفَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ.

الثالث: أن قوله: وسعد بن أبي سرح وَهُمْ أيضاً، وخطأ ظاهر، فإن سعد ابن أبي سرح لم يُعرف له إسلام ألبتة، وإنما ابنته عبد الله كان قد أسلم وهاجر، ثم ارتدَّ وَلَجِقَ بِمَكَّةَ، حَتَّى اسْتَأْمَنَ لَهُ عَثْمَانُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عام الفتح، فَأَمَّنَهُ وَأَسْلَمَ، فَحَسُنَ إِسْلَامُهُ، وَلَمْ يَظْهَرِ مِنْهُ بَعْدَ ذَلِكَ شَيْءٌ يُنْكَرُ عَلَيْهِ، وَلَمْ يَكُنْ مَعَ هَؤُلَاءِ الْإِثْنَى عَشَرَ أَلْبَتَةَ، فَمَا أَدْرَى مَا هَذَا الْخَطَأُ الْفَاحِشُ.

الرابع: قوله: وكان أبو عامر رأسهم، وهذا وَهُمْ ظاهر لا يخفى على مَنْ
دون ابن إسحاق، بل هو نفسه قد ذكر قصة أبي عامر هذا فى قصة الهجرة،
عن عاصم بن عمر بن قتادة، أن أبا عامر لما هاجر رسولُ الله صلى الله
عليه وسلم إلى المدينة، خرجَ إلى مكة ببضعة عشر رجلاً، فلما افتتح رسولُ
الله صلى الله عليه وسلم مكة، خرج إلى الطائف، فلما أسلم أهلُ الطائف،
خرج إلى الشام، فمات بها طريداً وحيداً غريباً، فأين كان الفاسقُ وغزوة
تُبوك ذهاباً وإياباً.

فصل

[فى أمر مسجد الصُّرار الذى نهى اللهُ رسوله أن يقومَ فيه، فهدمه صلى
الله عليه وسلم]

وأقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم مِنْ تَبُوك، حتى نزل بذي أوان،
وبينها وبين المدينة ساعة، وكان أصحابُ مسجد الصُّرار أتوه وهو يتجهَّز إلى
تَبُوك، فقالوا: يا رسولَ الله ! إنا قد بنينا مسجداً لى العِلة والحاجة، والليلة
المطيرة الشاتية، وإنا نُحِبُّ أن تأتينا فتُصَلِّيَ لنا فيه، فقال: ((إني على جناح
سَقَر، وخالٍ شُعْلٍ، وَلَوْ قَدِمْنَا إِنْ سَاءَ اللَّهُ لَأَتَيْنَاكُمْ فَصَلَّيْنَا لَكُمْ فِيهِ))، فلما
نزل بذي أوانَ جاءه خبرُ المسجد من السماء، فدعا مالك بن الدُّخشم أبا
بنى سلمة بن عوف، ومَعَن بن عدى العجلانى، فقال: ((انطلقا إلى هذا
المسجدِ الظالمِ أهله، فاهدِماه، وحرِّقاه، فخرجا مُسرِعَيْن، حتى أتيا بنى
سالم بن عوف، وهم رهطُ مالك بن الدُّخشم، فقال مالك لمعن: أنظِرْنى
حتى أخرجَ إليك بنارٍ مِنْ أهلى، ودخل إلى أهله، فأخذ سعفاً من النخل،
فأشعل فيه ناراً، ثم خرجا يشندَّان حتى دخلاه وفيه أهله، فحرقاه وهدماه،

فَتَقَرَّرُوا عَنْهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ : **وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ** {التوبة: 107} . إلى آخر القصة .

وذكر ابن إسحاق الذين بنوه، وهم إثنا عشر رجلاً، منهم: ثعلبة بن حاطب . وذكر عثمان بن سعيد الدارمي: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي معاوية بن صالح، عن عليّ بن أبي طلحة، عن ابن عباس في قوله: **وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا**، هم أناس من الأنصار ابْتَنَوْا مَسْجِدًا فقال لهم أبو عامر: ابْنُوا مَسْجِدَكُمْ، وَاسْتَمِدُّوا مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ سِلَاحٍ، فَإِنِّي ذَاهِبٌ إِلَى قَيْصَرَ مَلِكِ الرُّومِ، فَآتَى بَجْدٍ مِنَ الرُّومِ، فَأُخْرِجُ مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ، فَلَمَّا فَرَّغُوا مِنْ مَسْجِدِهِمْ، أَتَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا: إِنَّا قَدْ فَرَّغْنَا مِنْ بِنَاءِ مَسْجِدِنَا، فَتُحِبُّ أَنْ تُصَلِّيَ فِيهِ، وَتَدْعُو بِالْبُرْكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : **لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا، لَمَسْجِدٍ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ** { يعنى مسجد قُباء } **أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ** {التوبة: 108} إلى قوله : **فَانْهَارَ بِهِ فِي تَارِ جَهَنَّمَ** {التوبة: 109} يعنى قواعده، { **لَا يَرَالُ بُنْيَانُهُمُ الَّذِي بَنَوْا رِيبَةً فِي قُلُوبِهِمْ** } يعنى: الشكّ { **إِلَّا أَنْ تَقَطَّعَ قُلُوبُهُمْ** } يعنى بالموت

فصل

[فى خروج الناس لتلقيه صلى الله عليه وسلم عند مقدمه المدينة]

فلما دنا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم من المدينة، خرج الناس لتلقيه، وخرج النساءُ والصبيانُ والولائدُ يقلن:

طَلَعَ الْبَدْرُ عَلَيْنَا مِنْ تِنْيَاتِ الْوَدَاعِ
وَجَبَّ الشُّكْرُ عَلَيْنَا مَا دَعَا لِلَّهِ دَاعِي

وبعضُ الرواة يهْمُ فى هذا ويقولُ: إنما كان ذلك عند مقدّمه إلى المدينة من مكة، وهو وَهْمٌ ظاهر، لأن تِنْيَاتِ الْوَدَاعِ إنما هى من ناحية

الشام، لا يراها القادِمُ من مكة إلى المدينة، ولا يمرُّ بها إلا إذا توجَّه إلى الشام، فلما أشرف على المدينة، قال: ((هَذِهِ طَابَةٌ، وَهَذَا أُحُدٌ جَبَلٌ يُجِبُّنَا وَنُجِبَهُ)).

فلما دَخَلَ قال العباسُ: يا رسول الله! ائذن لي أمتدِّحك. فقال

رسول الله صلى الله عليه وسلم ((قل لا يَفْضُضُ اللَّهُ قَاكَ)) فقال:

مِنْ قَبْلِهَا طِبَّتْ فِي الظَّلَالِ وَفِي مُسْتَوْدَعٍ حَيْثُ يُخْصَفُ الْوَرَقُ
ثُمَّ هَبَطَتْ الْبِلَادَ لَابَشَرٍ أَنْتَ وَلَا مُضَعَّةٌ وَلَا عَلَقُ
بَلْ نُطَقَةُ تَرَكَبُ السَّفِينِ وَقَدْ أَلْجَمَ تَسْرًا وَأَهْلَهُ الْعَرَقُ
ثُقَلٌ مِنْ صَالِبٍ إِلَى رَجِمٍ إِذَا مَصَى عَالَمٌ بَدَا طَبَقُ
حَتَّى اخْتَوَى بَيْنَكَ الْمُهَيْمِنُ مِنْ خَنْدِيفَ عَلِيَا تَحْتَهَا النُّطُقُ
وَأَنْتَ لَمَّا وُلِدْتَ أَشْرَقْتَ الـ أَرْضَ وَصَاءَتْ بِتُورِكَ الْأَفُقُ
فَتَحْنُ فِي ذَلِكَ الضِيَاءِ وَفِي النَّ وِوْرِ وَسُبُلِ الرَّشَادِ تَحْتَرِقُ
فصل

[في دخوله صلى الله عليه وسلم المسجد وصلاة ركعتين وجلوسه للناس، ومجيء المخلّفين إليه للاعتذار]

ولما دخل رسولُ الله صلى الله عليه وسلم المدينة، بدأ بالمسجد فصلى فيه ركعتين، ثم جلس للناس، فجاءه المخلّفون، فطفقوا يعتذرون إليه، ويحلفون له، وكانوا بضعةً وثمانين رجلاً، فقبل منهم رسولُ الله صلى الله عليه وسلم علانيتهم، وبايعهم، واستغفر لهم، ووكل سرائرهم إلى الله، وجاءه كعبُ بنُ مالك، فلما سلّم عليه، تبسم تبسّم المُعْصَبِ، ثم

قال له: ((تعال)). قال: فجئتُ أمشي حتى جلستُ بين يديه، فقال لي:

((ماخَلَقَكَ، أَلَمْ تَكُنْ قَدِ ابْتِغَيْتَ ظَهْرَكَ))؟ فقلتُ: بَلَى إني والله لو جلستُ عند

غيرك من أهل الدنيا، لرأيتُ أن أخرجَ من سخطه بعُذْرٍ، ولقد أُعْطِيتُ جدلاً، ولكنى والله لقد عَلِمْتُ إن حدثتُك اليومَ حديثَ كذبٍ تَرْضَى به عليّ، ليوشِكَنَّ اللهُ أن يُسَخِّطَكَ عَلَيَّ، ولئن حَدَّثْتُكَ حَدِيثَ صِدْقٍ، تَجِدُ عَلَيَّ فِيهِ، إِنِّي لأَرْجُو فِيهِ عَفْوَ اللهِ عَنِي، والله ما كان لى مِن عذرٍ، والله ما كنتُ قَطُّ أقوى ولا أيسرَ مِنى حين تَخَلَّفْتُ عنكَ. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((أما هَذَا فَقَدْ صَدَقَ، فَمُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللهُ فِيكَ)). فقمْتُ، وثارَ رِجَالُ من بنى سلمة، فاتبعونى يُؤْتِبُونى، فقالوا لى: والله ما علمناكَ كُنْتَ أَذْنِبْتَ ذَنْباً قَبْلَ هَذَا، ولقد عَجَزْتَ أَلَا تَكُونُ اعْتَذَرْتَ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا اعْتَذَرَ إِلَيْهِ الْمُخَلَّفُونَ، فقد كان كافيكَ ذنبك استغفارُ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم عليه وسلم لك. قال: فوالله ما زالوا يُؤْتِبُونى حتى أردتُ أن أرجع، فأكذِبَ نَفْسِي، ثم قلتُ لهم: هل لقي هذا معى أحدٌ؟ قالوا: نعم رَجُلَانِ قَالَا مِثْلَ مَا قُلْتَ، فقيل لهما مثل ما قيل لك، فقلتُ مَنْ هما؟ قالوا مُرَارَةُ بِنُ الربيع العامرى، وهلالُ بنُ أمية الواقفى، فذكروا لى رجلين صالحين شهدا بدرًا فيهما أسوءُ، فمضيتُ حين ذكروهما لى.

ونهى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم المسلمينَ عن كَلَامِنَا أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ مِن بَيْنِ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ، فَاجْتَنَبْنَا النَّاسَ، وَتَغَيَّرُوا لَنَا، حَتَّى تَنَكَّرْتَ لى الأَرْضِ، فما هى بالتى أعْرِفُ، فلبثنا على ذلك خمسينَ ليلةً، فأما صاحبى، فاستكانا وقعدا فى بيوتهما يَبْكِيَانِ، وأما أنا فكنْتُ أَشَبَّ القومِ وَأَجْلَدَهُم، فكنْتُ أخرج، فأشهدُ الصلاةَ مع المسلمين، وأطوفُ فى الأسواقِ، ولا يُكَلِّمُنِي أَحَدٌ، وآتى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم، فَأُسَلِّمُ عَلَيْهِ وَهُوَ فى مجلسه بعد الصلاة، فأقول فى نفسى: هل حَزَّكَ شَفْتِيهِ بَرَدُ السَّلَامِ عَلَيَّ أَمْ لا؟ ثم أَصَلَّى قَرِيباً مِنْهُ، فَأَسَارِقُهُ النَّظَرَ، فَإِذَا أَقْبَلْتُ عَلَى صَلَاتِي، أَقْبَلَ إِلَيَّ،

وإذا التفتُّ نحوه، أعرَضَ عني، حتى إذا طالَ عليَّ ذلكَ مِن جفوة المسلمين، مشيتُ حتى تسوّرتُ جدار حائط أبي قتادة، وهو ابنُ عمي، وأحبُّ الناسِ إليَّ، فسَلَّمْتُ عليه، فواللهِ ما ردَّ عليَّ السلامَ، فقلتُ: يا أبا قتادة! أنشدك بالله، هل تعلَّمنى أحبُّ الله ورسولَه صلى الله عليه وسلم؟ فسكت، فعدت، فناشدته، فسكت، فعدت فناشدته، فقال: الله ورسولُه أعلم، ففاضت عيناى، وتولَّيتُ حتى تسورتُ الجِدَار.

فبينما أنا أمشي بسوق المدينة، إذا تبطى من أنباطِ الشام ممن قدِمَ بالطعام يبيعه بالمدينة يقولُ مَنْ يَدُلُّ على كعبِ بنِ مالك، فطَفِقَ الناسُ يُشِيرُونَ لَهُ حَتَّى إِذَا جَاءَنِي، دفع إليَّ كتاباً من ملكِ عَسَّان، فإذا فيه: أما بعد.. فإنه بلغنى أن صاحبك قد جفاك، ولم يجعلك الله بدار هوان، ولا مضيعة، فالحق بنا نُواسيك فَقُلْتُ لما قرأتها: وهذا أيضاً من البلاء، فتيمنتُ بها التنور، فسجرتها حتى إذا مضت أربعون ليلةً من الخمسين، إذا رسولُ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم يأتيني، فقال: إنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يأمُرُك أن تعتزِلَ امرأتك، فقلتُ: أطلقها أم ماذا؟ قال لا ولكن اعتزلها ولا تقرِّبها، وأرسل إلى صاحبتي مثل ذلك، فقلتُ لامرأتى: الحقى بأهلك، فكونى عندهم حتى يَقْضِيَ اللهُ فى هذا الأمر، فجاءت امرأة هلال بن أمية، فقالت: يا رسول الله! إنَّ هلالَ بنَ أمية شيخ ضائع ليس له خادم، فهل تكره أن أخدمه قال: ((ولكن لا يقربك))، قالت: إنه والله ما به حركة إلى شيء، والله ما زال يبكى منذ كان من أمره ما كان إلى يومه هذا، قال كعب: فقال لى بعضُ أهلى: لو استأذنت رسولَ الله صلى الله عليه وسلم فى امرأتك كما أذن لامرأة هلال بن أمية أن تخدمه، فقلت: والله لا أستأذنُ فيها رسولَ الله صلى الله عليه وسلم، وما يُدرينى ما يقولُ رسولُ

الله صلى الله عليه وسلم إذا استأذنته فيها، وأنا رجل شاب، ولبثت بعد ذلك عشر ليالٍ حتى كملت لنا خمسون ليلةً من حين نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كلامنا، فلما صَلَّى صلاةَ الفجر صُبِحَ خمسين ليلةً على سطح بيت من بيوتنا، بينا أنا جالس على الحال التي ذكر الله تعالى، قد ضاقت عليَّ نفسي، وضاقت عليَّ الأرضُ بما رُحبت، سمعتُ صوتَ صارخ أوفى على جبل سَلَعٍ بأعلى صوتِهِ: يا كعبَ ابنَ مالك! أبشر، فخررتُ ساجداً، فعرفتُ أن قد جاء فرجٌ من الله، وأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم بتوبة الله علينا حين صَلَّى الفجر، فذهب الناسُ يُبشروننا، وذهب قبَلُ صاحبَيَّ مبشرون، وركضَ إليَّ رجل فرساً، وسعى ساعٍ من أسلم، فأوفى على ذروة الجبل، وكان الصوتُ أسرعَ من الفرس، فلما جاءني الذي سمعتُ صوته يبشرنى، نزعْتُ له ثوبيَّ فكسوتهُ إياهما يُبشراه، والله ما أملك غيرهما، واستعرتُ ثوبين، فلبسْتُهما، فانطلقتُ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فتلقاني الناسُ فوجاً فوجاً يُهنئونني بالتوبة يقولون: لِيَهْنِكَ توبَةُ الله عليك، قال كعب: حتى دخلتُ المسجد، فإذا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم جالس حولَه الناس، فقام إليَّ طلحةُ بنُ عُبَيد الله يُهروِلُ حتى صافحني وهتأني، والله ما قام إليَّ رجل من المهاجرين غيره، ولستُ أنساها لِطَلْحَةَ، فلما سَلَّمْتُ على رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال وهو يَبْرُقُ وجهُه من السرور: ((أَبَشِّرْ بِخَيْرِ يَوْمٍ مَرَّ عَلَيْكَ مُنْذُ وَلَدْتِكَ أُمَّكَ)). قال قلتُ: أمِنَ عندك يا رسولَ الله، أم مِن عند الله؟ قال: ((لَا بَلَّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ))، وكان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم إذا سُرَّ استنار وجهُه حتى كأنه قِطْعَةُ قمر، وكنا نعرفُ ذلك منه، فلما جلستُ بين يديه، قلتُ: يا رسول الله! إِنَّ مِن توبتي أن أنخلعَ مِن مالي صدقةً إلى الله، وإلى رسوله، فقال: ((أَمْسِكْ عَلَيْكَ

بَعْضَ مَالِكَ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ))، قلت: فإني أُمِسُّ سَهْمِي الَّذِي بَحَيْبِرَ. فقلت: يا رسول الله؛ إِنَّ اللَّهَ إِنَّمَا نَجَانِي بِالصَّدَقِ، وَإِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَلَّا أُحَدِّثُ إِلَّا صَدَقًا مَا بَقِيْتُ، فوالله ما أعلم أحداً من المسلمين أبلاه الله في صدق الحديث منذ ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم إلى يومى هذا ما أبلانى، والله ما تعمدتُ بعد ذلك إلى يومى هذا كذباً، وإنى لأرجو أن يحفظنى الله فيما بقيتُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى رَسُولِهِ: لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ {التوبة: 117} إِلَى قَوْلِهِ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ {التوبة: 119}، فوالله ما أنعم الله علىَّ نعمة قطُّ بعد أن هدانى للإسلام، أعظمَ فى نفسى من صدقى رسولَ الله صلى الله عليه وسلم، أن لا أكون كذبتَه، فَأَهْلِكَ كَمَا هَلَكَ الَّذِينَ كَذَّبُوا، فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ لِلَّذِينَ كَذَّبُوا حِينَ أَنْزَلَ الْوَحْيَ شَرَّ مَا قَالَ لِأَحَدٍ قَالَ: نَبِيَّخْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ {التوبة: 95} إِلَى قَوْلِهِ: فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَى عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ {التوبة: 96}.

قال كعب: وكان تخلفنا أيها الثلاثة عن أمر أولئك الذين قبل منهم رسولُ الله صلى الله عليه وسلم حين حلفوا له، فبايعهم، واستغفر لهم، وأرجأ أمرنا حتى قضى الله فيه، فبذلك قال الله: {وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا} {التوبة: 118}، وليس الذى ذكر الله مما خلفنا عن الغزو، وإنما هو تخليفه إيانا، وإرجاؤه أمرنا عمن حلف له، واعتذر إليه فقبل منه.

وقال عثمان بن سعيد الدارمى: حدَّثنا عبد الله بن صالح، حدَّثنى معاوية بن صالح، عن عليِّ بن أبي طلحة، عن ابن عباس، فى قوله: **وَآخِرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا** {التوبة: 102} قال: كانوا عشرة رهط تخلفوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة تبوك، فلما حضر رسولُ الله صلى الله عليه وسلم أوثق سبعة منهم أنفسهم

بسواری المسجد، وكان يَمُرُّ النبيُّ صلى الله عليه وسلم إذا رجع فى المسجد عليهم، فلما رآهم قال : ((هِنَّ هَؤُلاءِ الْمُؤَثِّقُونَ أَنْفُسَهُمْ بالسواری))؟ قالوا: هذا أبو لبابة وأصحابُ له تخلَّفوا عنك يا رسولَ الله أوثقوا أنفسَهم حتى يُطَلِّقَهُم النبي صلى الله عليه وسلم ويعذرهم. قال: ((وَأَتَا أُقْسِمُ بِاللَّهِ لَا أُطَلِّقُهُمْ وَلَا أَعْذِرُهُمْ حَتَّى يَكُونَ اللَّهُ هُوَ الَّذِي يُطَلِّقُهُمْ، رَغِبُوا عَنِّي وَتَخَلَّفُوا عَنِ الْعَرَوْ مَعَ الْمُسْلِمِينَ))، فلما بلغهم ذلك، قالوا: ونحن لا نُطَلِّقُ أنفسنا حتى يكون الله هو الذى يُطلقنا، فأنزل الله عَزَّ وَجَلَّ : ﴿وَآخِرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا عَسَى اللَّهُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ { وَعَسَى مِنْ اللَّهِ وَاجِبٌ { إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ } . فلما نزلت، أرسل إليهم النبي صلى الله عليه وسلم، فأطلقهم، وعذرهم، فجاؤوا بأموالهم، فقالوا: يا رسول الله؛ هذه أموالنا، فتصدَّق بها عنا، واستغفر لنا، قال: ((مَا أَمِرْتُ أَنْ أُحَدِّثَ أَمْوَالَكُمْ)) فأنزل الله : ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ { [التوبة: 103] يقول: استغفر لهم، { إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ فَأَخِذْ مِنْهُمْ الصَّدَقَةَ، واستغفر لهم، وكان ثلاثة تَعَرَّ لم يُوثقوا أنفسهم بالسواری، فأرجئوا لا يَدْرُونَ أَيْعَذَّبُونَ أم يُتَابَ عليهم؟ فأنزل الله تعالى : ﴿قَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ { إِلَى قَوْلِهِ: { وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَّفُوا } . إلى قوله: { إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ } تابعه عطية ابن سعد.

فصل

[فى الإشارة إلى بعض ما تضمنته هذه الغزوة من الفقه والفوائد]

فمنها: جوازُ القتال فى الشهر الحرام إن كان خروجُه فى رجب

محفوظاً على ما قاله ابن إسحاق، ولكن ههنا أمر آخر، وهو أن أهلَ الكتاب

لم يكونوا يُحَرِّمون الشهرَ الحرام، بخلاف العرب، فإنها كانت تُحَرِّمه، وقد تقدّم أنّ فى نسخ تحريم القتال فيه قولين، وذكرنا حُجَجَ الفريقين .
ومنها: تصريحُ الإمام للرعية، وإعلامهم بالأمر الذى يضرُّهم ستره وإخفاؤه، ليتأهبوا له، ويُعدُّوا له عُدَّتَه، وجوازُ ستر غيره عنهم والكناية عنه للمصلحة.

ومنها: أنّ الإمام إذا استنفر الجيش، لزمهم النفير، ولم يجز لأحد التخلّف إلا بإذنه، ولا يُشترطُ فى وجوب النفير تعيينُ كلِّ واحد منهم بعينه، بل متى استنفر الجيش، لزم كلُّ واحد منهم الخروجُ معه، وهذا أحدُ المواضع الثلاثة التى يصير فيها الجهاد فرض عَيْن. والثانى: إذا حضر العدوُّ البلد. والثالث: إذا حضر بين الصفين.

ومنها: وجوبُ الجهاد بالمال، كما يجبُ بالنفس، وهذا إحدى الروايتين عن أحمد، وهى الصوابُ الذى لا ريب فيه، فإن الأمر بالجهاد بالمال شقيقُ الأمر بالجهاد بالنفس فى القرآن وقريئته، بل جاء مقدّماً على الجهاد بالنفس فى كلِّ موضع، إلا موضعاً واحداً، وهذا يدل على أن الجهاد به أهم وأكد من الجهاد بالنفس، ولا ريبَ أنه أحدُ الجهادين، كما قال النبى صلى الله عليه وسلم : ((هَنْ جَهْرَ عَارِيَا فَقَدْ عَرَا))، فيجب على القادر عليه، كما يجب على القادر بالبدن، ولا يَتِمُّ الجهاد بالبدن إلا ببذله، ولا ينتصر إلا بالعدد والعدد، فإن لم يقدر أن يكثر العدد، وجب عليه أن يمد بالمال والعُدّة، وإذا وجب الحجُّ بالمال على العاجز بالبدن، فوجوبُ الجهاد بالمال أولى وأحرى.
ومنها: ما برز به عُثْمَانُ بن عفان من النفقة العظيمة فى هذه الغزوة، وسبق به الناس، فقال النبى صلى الله عليه وسلم : ((فَقَرَّ اللَّهُ لَكَ يَا عُثْمَانُ مَا أَسْرَرْتَ، وَمَا أَعْلَنْتَ، وَمَا أَحْقَيْتَ، وَمَا أَبْدَيْتَ)). ثم قال:

((ما صَرَّ عُنْمَانَ مَا فَعَلَ بَعْدَ الْيَوْمِ))، وكان قد أنفق ألفَ دينار، وثلاثمائة بعير
بُعْدَتِهَا وَأَحْلَسَهَا وَأَقْتَابَهَا.

ومنها: أن العاجزَ بماله لا يُعذَّرُ حتى يَبْدُلَ جهده،
ويتَحَقَّقَ عَجْزُهُ، فإن الله سبحانه إنما نفى الحَرَجَ عن هؤلاء العاجزين بعد أن
أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليحملهم، فقال: {لَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ
عَلَيْهِ}، فرجعوا ليكون لما فاتهم من الجهاد، فهذا العاجز الذي لا حَرَجَ عليه.
ومنها: استخلافُ الإمام إذا سافر رجلاً من

الرعية على الضعفاء، والمعدورين، والنساء، والدُّرِّيَّةِ، ويكون نائبه من
المجاهدين، لأنه من أكبر العون لهم. وكان رسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَسْتَخْلِفُ ابْنَ أُمَّ مَكْتُومًا، فاستخلفه بضعة عشرة مرة، وأما في غزوة تَبُوكَ.
فالمعروفُ عند أهل الأثر أنه

استخلف عليَّ ابنَ أبي طالب، كما في ((الصحيحين)) عن سعد بن أبي
وقاص، قال: خَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي
غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! تُخَلِّفُنِي مَعَ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ، فَقَالَ: ((أَمَّا
تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، غَيَّرَ اللَّهُ لَاتِيَّتِي بَعْدِي)). ولكن
هذه كانت خلافةً خاصةً على أهله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأما الاستخلافُ
العام، فكان لمحمد بن مسلمة الأنصاري، وبدل على هذا أن المنافقين لما
أرجفوا به، وقالوا: خَلَّفَهُ اسْتِنْقَالًا، أخذ سلاحه ثم لحق بالنبى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وسلم، فأخبره، فقال: ((كَدَّبُوا، وَلَكِنْ خَلَّفْتُكَ لِمَا تَرَكْتُ وَرَائِي، فَارْجِعْ
فَاخْلُفْنِي فِي أَهْلِي وَأَهْلِكَ)).

ومنها: جواز الحَرْصِ لِلرُّطَبِ

على رؤوس النخل، وأنه من الشرع، والعمل بقول الخارص، وقد تقدّم في

غزاة حَيْبَر، وأن الإمام يجوز أن يخرِصَ بنفسه، كما خرِصَ رسول الله صلى الله عليه وسلم حديقة المرأة.

ومنها أَنَّ الماء الذى

بآبار تمود، لا يجوز شُرْبِهِ، ولا الطبخُ منه، ولا العجينُ به، ولا الطهارةُ به، ويجوز أن يُسقى البهائم إلا ما كان من بئر الناقة. وكانت معلومةً باقيةً إلى زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم استمرَّ عِلْمُ الناسِ بها قرناً بعد قرن إلى وقتنا هذا، فلا يردُّ الركوبُ بئراً غيرها، وهى مطوَّبةٌ محكمة البناء، واسعة الأرجاء، آثار العتق عليها بادية، لا تشتهى غيرها.

ومنها: أَنَّ مَنْ مرَّ

بديار المغضوب عليهم والمعدَّبين، لم ينبغ له أن يدخُلَهَا، ولا يُقيم بها، بل يُسرِع السير، ويتقنَّع بثوبه حتى يُجاوِزَهَا، ولا يدخل عليهم إلا باكياً معتبراً. ومن هذا إسراعُ النبى صلى الله عليه وسلم السير فى وادى مُحَسَّر بين مِتَى وَعَرَفة، فإنه المكانُ الذى أهلك الله فيه الفيلَ وأصحابه.

ومنها: أَنَّ النبى صلى الله عليه وسلم كان يجمعُ بين الصلاتين

فى السفر، وقد جاء جمعُ التقديم فى هذه القصة فى حديث معاذ، كما تقدَّم، وذكرنا عِلَّة الحديث. ومَنْ أنكره، ولم يجرئ جمع التقديم عنه فى سفر إلا هذا، وصح عنه جمعُ التقديم بعَرَفة قبل دخوله إلى عَرَفة، فإنه جَمَعَ بين الظهر والعصر فى وقت الظهر، فقيل: ذلك لأجل التُّسُك، كما قال أبو حنيفة. وقيل: لأجل السفر الطويل، كما قاله الشافعى وأحمد. وقيل: لأجل الشغل، وهو اشتغاله بالوقوف، واتصاله إلى غروب الشمس. قال أحمد: يجمع للشغل، وهو قول جماعة من السلف والخلف، وقد تقدَّم.

ومنها: جوازُ التَّيْمُمِ بالرمل، فإن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه، قطعوا الرمال التي بين المدينة وتبوك، ولم يحملوا معهم تراباً بلا شك، وتلك مفاوز مُعْطِشَة شكوا فيها العطشَ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقطعاً كانوا يتيممون بالأرض التي هم فيها نازلون، هذا كُلُّهُ مما لا شك فيه مع قوله صلى الله عليه وسلم : ((حَيْثُمَا أَدْرَكَتْ رِجْلَا مِنِّي الصَّلَاةَ، فَعِنْدَهُ مَسْجِدُهُ وَطَهُورُهُ)).

ومنها: أنَّه صلى الله عليه وسلم أقام بتبوك عشرين يوماً يَقْصُرُ الصلاة، ولم يَقِلْ للأُمَّة لا يقصر الرجل الصلاة إذا أقام أكثر من ذلك، ولكن اتفقت إقامته هذه المدة، وهذه الإقامة في حال السفر لا تخرج عن حكم السفر، سواءً طال أو قصرت إذا كان غير مستوطن، ولا عازم على الإقامة بذلك الموضع.

وقد اختلف السَّلَفُ وَالْخَلْفُ في ذلك اختلافاً كثيراً، ففى ((صحيح البخارى)) عن ابن عباس، قال: أقام رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فى بعض أسفاره تسعَ عشرة يُصَلِّي ركعتين، فنحن إذا أقمنا تسعَ عشرة نُصَلِّي ركعتين، وإن زدنا على ذلك أتممنا، وظاهرُ كلام أحمد أن ابن عباس أراد مدة مقامه بمكة زمنَ الفتح، فإنه قال: أقام رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بمكة ثمان عشرة زمنَ الفتح، لأنه أراد حُتَيْناً، ولم يكن تَمَّ أجمعَ المُقام، وهذه إقامته التي رواها ابنُ عباس. وقال غيره: بل أراد ابنُ عباس مقامه بتبوك، كما قال جابر بن عبد الله: أقام النبيُّ صلى الله عليه وسلم بتبوك عشرين يوماً يَقْصُرُ الصلاة، رواه الإمام أحمد فى ((مسنده)).

وقال عبد الرحمن بن المسور بن مَحْرَمَةَ: أقمنا مع سعد ببعض قرى الشام أربعين ليلة يَقْصُرُها سعد وتُتَمُّها.

وقال نافع: أقام ابنُ عمر بأذربيجانَ ستةَ أشهر يُصَلِّي ركعتين، وقد حال الثلجُ بينه وبين الدخول.

وقال حفصُ بن عُبيد الله: أقام أنسُ بنُ مالك بالشام سنتين يُصَلِّي صلاةَ المسافر.

وقال أنسُ: أقام أصحابُ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم بِرَامَهُزْمَ سَبعة أشهر يقصرون الصلاة.

وقال الحسن: أقمْتُ مع عبد الرحمن بن سَمُرَةَ بكائِل سنتين يقصُر الصلاة ولا يجمع.

وقال إبراهيم: كانوا يُقيمون بالرَّيِّ السنة، وأكثر من ذلك، وسجستان السنتين.

فهذا هَدَى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه كما ترى، وهو الصوابُ.

وأما مذاهبُ الناس، فقال الإمام أحمد: إذا نوى إقامةَ أربعة أيام، أتم، وإن نوى دونها، قصر، وحمل هذه الآثار على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه لم يُجمعوا الإقامة ألبتة، بل كانوا يقولون: اليوم نخرج، غداً نخرج. وفي هذا نظر لا يخفى، فإنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم فتح مكة، وهى ما هى، وأقام فيها يُؤسِّسُ قواعدَ الإسلام، ويهدمُ قواعدَ الشُّرك، ويُمهِّدُ أمر ما حولها من العرب، ومعلوم قطعاً أن هذا يحتاج إلى إقامة أيام لا يتأتَّى فى يوم واحد، ولا يومين، وكذلك إقامته ببُوك، فإنه أقام ينتظر العدو، ومن المعلوم قطعاً، أنه كان بينه وبينهم عدَّةُ مراحل يحتاج قطعها إلى أيام، وهو يعلم أنهم لا يُوافون فى أربعة أيام، وكذلك إقامة ابن عمر بأذربيجان ستة أشهر يقصُر الصلاة من أجل الثلج، ومن المعلوم أن مثل هذا الثلج لا

يتحللُ ويزوب في أربعة أيام، بحيث تنفتح الطُّرُق، وكذلك إقامة أنس بالشام سنتين يقصُر، وإقامة الصحابة بِرَامَهُزْمَ سبعة أشهر يقصُرُون، ومن المعلوم أن مثل هذا الحصار والجهاد يُعَلِّم أنه لا ينقضى في أربعة أيام. وقد قال أصحاب أحمد: إنه لو أقام لجهاد عدو، أو حبس سلطان، أو مرض، قصر، سواء غلب على ظنّه انقضاء الحاجة في مدة يسيرة أو طويلة، وهذا هو الصواب، لكن شرطوا فيه شرطاً لا دليل عليه من كتاب، ولا سُنَّة، ولا إجماع، ولا عمل الصحابة. فقالوا: شرط ذلك احتمالُ انقضاء حاجته في المدة التي لا تقطع حكم السفر، وهي ما دُونَ الأربعة الأيام، فيقال: من أين لكم هذا الشرط، والنبِيُّ لما أقام زيادة على أربعة أيام يقصُر الصلاة بمكة وتَبُوك لم يقل لهم شَيْئاً، ولم يُبين لهم أنه لم يَعزم على إقامة أكثر من أربعة أيام، وهو يعلمُ أنهم يقتدون به في صلاته، ويتأسَّوْنَ به في قصرها في مدة إقامته، فلم يقل لهم حرفاً واحداً لا تقصروا فوق إقامة أربع ليال، وبيان هذا من أهم المهمات، وكذلك اقتداء الصحابة به بعده، ولم يقولوا لمن صَلَّى معهم شيئاً من ذلك.

وقال مالك والشافعي: إن نوى إقامة أكثر من أربعة أيام أتمَّ، وإن نوى دونها قصر.

وقال أبو حنيفة: إن نوى إقامة خمسة عشر يوماً أتمَّ، وإن نوى دونها قصر، وهو مذهب الليث بن سعد، وزُوي عن ثلاثة من الصحابة: عمر، وابنه، وابن عباس. وقال سعيد بن المسيَّب: إذا أقمت أربعاً فصلَّ أربعاً، وعنه: كقول أبي حنيفة.

وقال عليُّ بن أبي طالب: إن أقامَ عشراً، أتمَّ، وهو رواية عن ابن عباس.

وقال الحسن: يقصّر ما لم يقدم مصرأً.

(يتبع...)

@ وقالت عائشة: يقصّر ما لم يضع الزاد والمزاد.

والأئمة الأربعة متفقون على أنه إذا أقام لحاجة ينتظر قضاءها يقول:
اليوم أخرج، غداً أخرج، فإنه يقصر أبداً، إلا الشافعيّ في أحد قوليّه، فإنه
يقصّر عنده إلى سبعة عشر، أو ثمانية عشر يوماً، ولا يقصّر بعدها. وقد قال
ابن المنذر في ((إشرافه)): أجمع أهل العلم أن للمسافر أن يقصر ما لم
يُجمع إقامة وإن أتى عليه سنون.

فصل

[في جواز جنث الخالف في يمينه إذا رأى غيرها خيراً منها]

ومنها: جواز بل استحباب جنث الخالف في يمينه إذا رأى غيرها خيراً
منها، فيكفّر عن يمينه، ويفعل الذي هو خير، وإن شاء قدّم الكفارة على
الجنث، وإن شاء أخرها، وقد روى حديث أبي موسى هذا: ((إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي
هُوَ أَحْيَرُ، وَتَحَلَّلْتُهَا))، وفي لفظ: ((إِلَّا كَفَّرْتُ عَنْ يَمِينِي وَأَتَيْتُ الَّذِي هُوَ
أَحْيَرُ))، وفي لفظ: ((إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ حَيْرٌ، وَكَفَّرْتُ عَنْ يَمِينِي))، وكلُّ هذه
الألفاظ في ((الصحيحين))، وهي تقتضي عدم الترتيب.

وفي السنن من حديث عبد الرحمن بن سمرة، عن النبي صلى
الله عليه وسلم: ((إِذَا خَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَكَفَّرْ عَنْ
يَمِينِكَ، ثُمَّ أَتِ الَّذِي هُوَ حَيْرٌ)). وأصله في ((الصحيحين))، فذهب أحمد،
ومالك، والشافعي إلى جواز تقديم الكفارة على الجنث، واستثنى الشافعيُّ
التكفير بالصوم، فقال لا يجوز التقديم، ومنع أبو حنيفة تقديم الكفارة
مطلقاً.

فصل

[فى انعقاد اليمين فى حال الغضب إذا لم يبلغ به حد الإغلاق]

ومنها: انعقادُ اليمين فى حال الغضب إذا لم يخرج بصحابه إلى حد لا يعلم معه ما يقول، وكذلك ينفذ حكمه، وتصحُّ عقوذه، فلو بلغ به الغضبُ إلى حد الإغلاق، لم تنعقدُ يمينه ولا طلاقه. قال أحمد فى رواية حنبل فى حديث عائشة: سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (لا طلاقَ ولا عتاقَ فى إغلاقٍ))، يريد الغضبَ.

فصل

[فى أنه لا متعلق للجبريِّ فى قوله صلى الله عليه وسلم: (ما أنا حملتكم، ولكن الله حملكم)]

ومنها: قوله صلى الله عليه وسلم : ((ما أنا حملتكم، ولكن الله حملكم))، قد يتعلق به الجبريُّ، ولا متعلق له به، وإنما هذا مثل قوله: ((والله لا أعطى أحداً شيئاً، ولا أمتع، وإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ، أَصَعُ حَيْثُ أُمِرْتُ))، فإنه عبد الله ورسوله، إنما يتصرف بالأمر، فإذا أمره ربه بشيءٍ، نفذه، فالله هو المعطى، والمانع، والحامل، والرسول منفذ لما أمر به. وأما قوله تعالى: ﴿مَا رَمَيْتْ إِذْ رَمَيْتْ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى﴾ {الأنفال: 17}، فالمرادُ به القبضُ من الحصباء التى رمى بها وجوه المشركين، فوصلت إلى عُيون جميعهم، فأثبت الله سبحانه له الرميَ باعتبار النبذ والإلقاء، فإنه فعله، ونفاه عنه باعتبار الإيصال إلى جميع المشركين، وهذا فعلُ الرب تعالى لا تصلُ إليه قُدْرَةُ العبد، والرميُّ يُطلق على الحذف وهو مبدؤه، وعلى الإيصال، وهو نهايته.

فصل

[فى تركه صلى الله عليه وسلم قتل المنافقين]

ومنها: تركه قتل المنافقين، وقد بلغه عنهم الكفر الصريح، فاحتج به من قال لا يُقتل الزنديق إذا أظهر التوبة، لأنهم حلفوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم أنهم ما قالوا، وهذا إذا لم يكن إنكاراً، فهو توبة وإقلاع، وقد قال أصحابنا وغيرهم: ومن شهد عليه بالردة، فشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، لم يكشف عن شيء عنه بعد، وقال بعض الفقهاء: إذا جحد الردة، كفاه جدها. ومن لم يقبل توبة الزنديق، قال: هؤلاء لم تقم عليهم بيعة، ورسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحكم عليهم بعلمه، والذي بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم عنهم قولهم لم يبلغه إياه نصاب البيعة، بل شهد به عليهم واحد فقط، كما شهد زيد بن أرقم وحده على عبد الله بن أبي، وكذلك غيره أيضاً، إنما شهد عليه واحد.

وفى هذا الجواب نظر، فإن نفاق عبد الله بن أبي، وأقواله فى النفاق كانت كثيرة جداً، كالمتواترة عند النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه، وبعضهم أقر بلسانه، وقال: ((إنما كنا نخوض ونلعب))، وقد واجهه بعض الخوارج فى وجهه بقوله: إنك لم تعدل. والنبي صلى الله عليه وسلم لما قيل له: ألا تقتلهم؟ لم يقل ما قامت عليهم بيعة، بل قال: ((لا يتحدّث الناس أن محمداً يقتل أصحابه)).

فالجواب الصحيح إذن: أنه كان فى ترك قتلهم فى حياة النبي صلى الله عليه وسلم مصلحة تتضمن تأليف القلوب على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وجمع كلمة الناس عليه، وكان فى قتلهم تنفير، والإسلام بعد فى غربة، ورسول الله صلى الله عليه وسلم أحرص شئ على تأليف الناس، وأترك شئ لما يتفرهم عن الدخول فى طاعته، وهذا أمر كان يختص بحال حياته صلى الله عليه وسلم، وكذلك ترك قتل من طعن عليه

فى حكمه بقوله فى قصة الزبير وخصمه: أَنْ كَانَ ابْنَ عَمَّتِكَ. وفى قسمه بقوله: إِنَّ هَذِهِ لَقِسْمَةٌ مَا أُرِيدَ بِهَا وَجْهُ اللَّهِ. وقول الآخر له: إِنَّكَ لَمْ تَعْدِلْ، فَإِنَّ هَذَا مُحَضُّ حَقِّهِ، لَهُ أَنْ يَسْتَوْفِيَهُ، وَلَهُ أَنْ يَتْرُكَهُ، وَلَيْسَ لِلْأُمَّةِ بَعْدَهُ تَرْكُ اسْتِيفَاءِ حَقِّهِ، بَلْ يَتَعَيَّنُ عَلَيْهِمْ اسْتِيفَاؤُهُ، وَلَا بُدَّ، وَلِتَقْرِيرِ هَذِهِ الْمَسَائِلِ مَوْضِعٍ آخَرَ، وَالْغَرَضُ التَّنْبِيهُ وَالْإِشَارَةُ.

[فوائد أخرى لغزوة تبوك]

فصل

[فى انتقاض عهد أهل العهد والدممة إذا أحدثوا حدثاً]

ومنها: أَنْ أَهْلَ الْعَهْدِ وَالِدَمَّةِ إِذَا أَحْدَثَ أَحَدٌ مِنْهُمْ حَدَثًا فِيهِ ضَرَرٌ عَلَى الْإِسْلَامِ، انْتَقَضَ عَهْدُهُ فِي مَالِهِ وَنَفْسِهِ، وَأَنَّهُ إِذَا لَمْ يَقْدِرْ عَلَيْهِ الْإِمَامُ، فَدَمُّهُ وَمَالُهُ هَدْرٌ، وَهُوَ لِمَنْ أَخَذَهُ، كَمَا قَالَ فِي صَلْحِ أَهْلِ أَيْلَةَ: فَمَنْ أَحْدَثَ مِنْهُمْ حَدَثًا، فَإِنَّهُ لَا يَحُولُ مَالُهُ دُونَ نَفْسِهِ، وَهُوَ لِمَنْ أَخَذَهُ مِنَ النَّاسِ، وَهَذَا لِأَنَّهُ بِالْإِحْدَاثِ صَارَ مُحَارِبًا، حُكْمُهُ حُكْمُ أَهْلِ الْحَرْبِ.

فصل

[فى جواز الدفن ليلاً]

ومنها: جواز الدفن بالليل، كما دفن رسولُ الله صلى الله عليه وسلم
ذا البِجَادِين لَيْلاً، وقد سُئِلَ أَحْمَدُ عَنْهُ، فَقَالَ: وَمَا بِأَسْنُ بِذَلِكَ. وَقَالَ: أَبُو بَكْرٍ
دُفِنَ لَيْلاً، وَعَلِيٌّ دَفِنَ فَاطِمَةَ لَيْلاً وَقَالَتْ عَائِشَةُ: سَمِعْنَا صَوْتَ الْمَسَاجِي مِنْ
آخِرِ اللَّيْلِ فِي دَفْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.. انتهى.

ودفن عُثْمَانُ، وَعَائِشَةُ، وَابْنُ مَسْعُودٍ لَيْلاً

وفى الترمذى عن ابن عباس، أن النبيَّ صلى الله عليه وسلم دخل
قبراً لَيْلاً، فَأُسْرِجَ لَهُ سِرَاجٌ، فَأَخَذَهُ مِنْ قَبْلِ الْقَبْلةِ، وَقَالَ: ((رَحِمَكَ اللَّهُ؛ إِنْ
كُنْتَ لِأَوَاهَا تَلَاءً لِلْقُرْآنِ)). قَالَ الترمذى: حديث حسن.

وفى البخارى: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سأل عن رجل
فقال : ((هَذَا))؟ قَالُوا مُلَانٌ دُفِنَ الْبَارِحَةَ؛ فَصَلَّى عَلَيْهِ.

فإن قيل: فما تصنعون بما رواه مسلم فى ((صحيحه)) أن النبيَّ صلى

الله عليه وسلم خطب يوماً، فذكر رجلاً من أصحابه قُبِضَ فَكُفِّنَ فِي كَفَنِ
غَيْرِ طَائِلٍ، وَقُبِرَ لَيْلاً، فَزَجَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُقْبَرَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ
حَتَّى يُصَلَّى عَلَيْهِ إِلَّا أَنْ يُضْطَرَّ إِنْسَانٌ إِلَى ذَلِكَ؟ قَالَ الإمام أحمد: إليه أذهب.

قيل: نقول بالحديثين بحمد الله، ولا نردُّ أحدهما بالآخر، فنكره الدفنَ

بالليل، بل نزرُّ عنه إلا لضرورة أو مصلحة راجحة، كميت مات مع

المسافرين بالليل، ويتضرَّرون بالإقامة به إلى النهار، وكما إذا خيف على
الميت الانفجار، ونحو ذلك من الأسباب المرجحة للدفن لَيْلاً. وبالله التوفيق.

فصل

[فى أن الإمام إذا بعث سَرِيَّةً، فَغَنِمَتْ غَنِيمَةً أَوْ أُسِرَتْ أُسِيرًا أَوْ فَتَحَتْ

حصناً، كان ما حصل من ذلك لها بعد تخميسه]

ومنها: أن الإمام إذا بعث سَرِيَّةً، فغَنِمَت غنيمة، أو أسرت أسيراً، أو فتحت حصناً، كان ما حصل من ذلك لها بعد تخميسه، فإن النبي صلى الله عليه وسلم قسم ما صالح عليه أُكَيِّدِر من فتح دومة الجندل بين السَرِيَّة الذين بعثهم مع خالد، وكانوا أربعمئة وعشرين فارساً، وكانت غنائمهم ألفي بغير وثمانمئة رأس، فأصاب كُلَّ رجل منهم خمسُ فرائض، وهذا بخلاف ما إذا أخرجت السرية من الجيش في حال الغزو، فأصابت ذلك بقوة الجيش، فإن ما أصابوا يكون غنيمة للجميع بعد الخُمس والتَّفَل، وهذا كان هَدِيَه صلى الله عليه وسلم.

فصل

[في أن الجهاد يكون بالقلب، واللِّسان، والمال، والبدن]
ومنها: قوله صلى الله عليه وسلم: ((إِنَّ بِالْمَدِينَةِ أَقْوَاماً مَا سِرُّهُمْ مَسِيرًا، وَلَا قَطْعُهُمْ وَاِدْيَاءً إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ))، فهذه المعية هي بقلوبهم وهممهم، لا كما يظنه طائفة من الجُهَّال أنهم معهم بأبدانهم، فهذا محال، لأنهم قالوا له: وهم بالمدينة؟ قال: ((وهم بالمدينة حَبَسَهُمُ الْعُدُّ))، وكانوا معه بأرواحهم، وبادار الهجرة بأشباحهم، وهذا من الجهاد بالقلب، وهو أحد مراتبه الأربع، وهي القلب، واللِّسان، والمال، والبدن. وفي الحديث: ((يَهْدُوا الْمُشْرِكِينَ بِالسِّيْتِكُمْ وَقُلُوبِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ)).

فصل

[في تحريق أمكنة المعصية]
ومنها: تحريقُ أمكنة المعصية التي يُعصى اللهُ ورسولُه فيها وهدمُها، كما حرق رسول الله صلى الله عليه وسلم مسجد الضَّرار، وأمر بهدمه، وهو مسجدٌ يُصَلَّى فيه، ويُذكر اسمُ الله فيه، لما كان بناؤه ضَراراً وتفريقاً بين

المؤمنين، ومأوى للمنافقين، وكُلُّ مكان هذا شأنه، فواجب على الإمام تعطيله، إما بهدم وتحريق، وإما بتغيير صورته وإخراجه عما وُضِعَ له. وإذا كان هذا شأنَ مسجد الصُّرارِ، فمشاهدُ الشُّركِ التي تدعو سدنتها إلى اتخاذ مَنْ فيها أنداداً من دون الله أحقُّ بالهدمِ وأوجب، وكذلك محالُّ المعاصي والفسوق، كالحانات، وبُيوت الخَمَّارين، وأرباب المنكرات، وقد حرق عمرُ بن الخطاب قريةً بكمالها يُباع فيها الخمر، وحرق حانوت رُويشد الثقفى وسماه فويسقاً، وحرق قصر سعد عليه لما احتجب فيه عن الرعية، وهمَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم بتحريق بيوت تاركى حضور الجماعة والجمعة، وإنما منعه مَنْ فيها من النساء والدُّرية الذين لا تجبُ عليهم كما أخبر هو عن ذلك.

ومنها: أن الوقف لا يصح على غير بَرٍّ ولا قُرْبَةٍ، كما لم يصحَّ وقفُ هذا المسجد، وعلى هذا: فيهدم المسجد إذا بُنى على قبر، كما يُنبش الميثُ إذا دُفِنَ فى المسجد، نص على ذلك الإمام أحمد وغيره، فلا يجتمع فى دين الإسلام مسجدٌ وقبر، بل أيُّهما طرأ على الآخر. منع منه، وكان الحكم للسابق، فلو وُضِعَا معاً، لم يجز، ولا يصح هذا الوقف ولا يجوز، ولا تصحُّ الصلاة فى هذا المسجد لنهى رسولِ الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك، ولعنه مَنْ اتخذ القبر مسجداً أو أوقد عليه سراجاً، فهذا دينُ الإسلام الذى بعث الله به رسوله ونبيه، وغرَّبته بينَ الناس كما ترى.

فصل

فى جواز إنشاد الشُّعر للقادم فرحاً وسروراً به

ومنها: جواز إنشادِ الشُّعر للقادم فرحاً وسروراً به ما لم يكن معه مُحَرَّم من لهو، كمزمار، وشبابة، وعود، ولم يكن غناءً يتضمن رُقية

الفواحش، وما حرّم الله، فهذا لا يُحرّمه أحد، وتعلّق أرباب السماع الفسقى به كتعلق من يستحلُّ شرب الخمر المسكر قياساً على أكل العنب، وشرب العصير الذى لا يُسكر، ونحو هذا من القياسات التى تشبه قياس الذين قالوا: إنما البيع مثل الربا.

ومنها: استماعُ النبى صلى الله عليه وسلم مدح المادحين له، وتركُ الإنكار عليهم، ولا يصحُّ قياسُ غيره عليه فى هذا، لما بين المادحين والممدوحين من الفروق، وقد قال: ((اُخْتُوا فى وُجُوهِ المَدَّاحِينَ الثُّرَابَ)).
ومنها: ما اشتملت عليه قصةُ الثلاثة الذين خُلّفوا من الحِكم والفوائد الجَمَّة، فنشيرُ إلى بعضُها:

فمنها: جوازُ إخبار الرجل عن تفريطه وتقصيره فى طاعة الله ورسوله، وعن سبب ذلك، وما آل إليه أمره، وفى ذلك من التحذير والنصيحة، وبيان طُرُق الخير والشر، وما يترتب عليها ما هو من أهم الأمور.

ومنها: جوازُ مدح الإنسان نفسه بما فيه من الخير إذا لم يكن على سبيل الفخر والترفع.
ومنها: تسلية الإنسان نفسه عما لم يُقدّر له من الخير بما قُدّر له من نظيره أو خير منه.

ومنها: أن بيعة العَقَبَةِ كانت من أفضل مشاهد الصحابة، حتى إن كعباً كان لا يراها دونَ مشهد بدر.

ومنها: أن الإمام إذا رأى المصلحة فى أن يستر عن رعيته بعض ما يهم به ويقصده من العدو، ويؤرّى به عنه، استُحبَّ له ذلك، أو يتعين بحسب المصلحة.

ومنها أن السُّتْرَ والكِتْمَانَ إذا تضمن مفسدة، لم يجز.

ومنها: أن الجيشَ فى حياة النبى صلى الله عليه وسلم لم يكن لهم ديوان، وأول مَنْ دَوَّنَ الدِّيوانَ عمر بن الخطاب رضى الله عنه، وهذا من سُنَّتِهِ التى أمر النبى صلى الله عليه وسلم باتباعها، وظهرت مصلحتها، وحاجة المسلمين إليها.

ومنها: أن الرجلَ إذا حضرت له فُرْصَةُ القُرْبَةِ والطاعة، فالحزمُ كُلُّ الحزمِ فى انتهازها، والمبادرة إليها، والعجزُ فى تأخيرها، والتسويق بها، ولا سيما إذا لم يثق بقدرته وتمكنه من أسباب تحصيلها، فإن العزائم والهمم سريعةُ الانتقاضِ قَلَمَّا ثبتت، والله سبحانه يُعاقب مَنْ فتح له باباً من الخير فلم ينتهزه، بأن يحول بين قلبه وإرادته، فلا يُمكنه بعد من إرادته عقوبةً له، فمن لم يَسْتَجِبْ لله ورسوله إذا دعاه، حالَ بينه وبين قلبه وإرادته، فلا يمكنه الاستجابةُ بعد ذلك. قال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ، وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ} [الأنفال: 24]، وقد صرَّح الله سبحانه بهذا فى قوله: {وَتَقَلَّبُ أْفِيدَتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ} [الأنعام: 110]، وقال تعالى: {فَلَمَّا رَاغُوا أَزَاعَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ} [الصف: 5]. وقال: {وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ} [التوبة: 115] وهو كثير فى القرآن.

ومنها: أنه لم يكن يتخلفُ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا أحد رجل ثلاثة: إما مغموصٌ عليه فى النفاق، أو رجلٌ من أهل الأعدار، أو من خَلَّفَهُ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم واستعمله على المدينة، أو خَلَّفَهُ لمصلحة.

ومنها: أن الإمام والمطاع لا ينبغي له أن يهمل مَنْ تَخَلَّفَ عنه في بعض الأمور، بل يُذَكِّرُه ليراجع الطاعة ويتوب، فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال بتبوك : ((هَا فَعَلَ كَعْبُ))؟ ولم يذكر سِوَاهُ مِنَ الْمُخَلَّفِينَ استصلاحاً له، ومُرْعَاةً وَإِهْمَالاً لِلْقَوْمِ الْمُنَافِقِينَ.

ومنها: جواز الطعن في الرجل بما يغلب على اجتهاد الطاعن حميةً، أو ذباً عن الله ورسوله، ومن هذا طعن أهل الحديث فيمن طعنوا فيه من الرواة، ومن هذا طعن ورثة الأنبياء وأهل السُّنَّة في أهل الأهواء والبدع لله لا لحظوظهم وأغراضهم.

ومنها: جواز الرد على الطاعن إذا غلب على ظن الرادُّ أنه وهم وغلط، كما قال معاذ للذي طعن في كعب: بنس ما قلت، والله يا رسول الله ما علمنا عليه إلا خيراً، ولم يُتَكْرَرْ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم على واحد منهما.

ومنها: أن السُّنَّةَ للقادم من السفر أن يدخل البلد على وضوء، وأن يبدأ بيت الله قبل بيته، فيُصَلِّي فيه ركعتين، ثم يجلس للمسلمين عليه، ثم ينصرف إلى أهله.

ومنها: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقبل علانية مَنْ أظهر الإسلام من المنافقين، ويَكِلُ سريرته إلى الله، ويُجرى عليه حكم الظاهر، ولا يُعاقبه بما لم يعلم من سِرِّهِ.

ومنها: ترك الإمام والحاكم ردَّ السلام على مَنْ أحدث حَدَثًا تأديباً له، وزجراً لغيره، فإنه صلى الله عليه وسلم لم يُنقل أنه رَدَّ على كعب، بل قابل سلامه بتبسم المُعْصَبِ.

ومنها: أن التبسم قد يكون عن الغضب، كما يكون

عن التعجب والسرور، فإن كلاً منهما يُوجب انبساط دم القلب وثورانه، ولهذا تظهر حمرة الوجه لسرعة ثوران الدم فيه، فينشأ عن ذلك السرور، والغضب تعجّب يتبعه ضحك وتبسم، فلا يغتر المغتر بضحك القادر عليه في وجهه، ولا سيما عند المَعْتَبَةِ كما قيل:

إِذَا رَأَيْتَ نُيُوبَ اللَّيْلِ بَارِرَةً فَلَا تَظُنَّ أَنَّ اللَّيْلَ مُبْتَسِمٌ

ومنها: معاتبة الإمام والمطاع أصحابه، ومَن يعز عليه، ويكُرم عليه، فإنه عاتب الثلاثة دون سائر مَن تخلف عنه، وقد أكثر الناس من مدح عتاب الأجرة، واستلذازه، والسرور به، فكيف بعتاب أحبّ الخلق على الإطلاق إلى المعتوب عليه، ولله ما كان أحلى ذلك العتاب، وما أعظم ثمرته، وأجلّ فائدته، ولله ما نال به الثلاثة من أنواع المسرّات، وحلاوة الرضى، وخِليع القبول.

ومنها: توفيقُ الله لكعب وصاحبيه فيما جاؤوا به من الصدق، ولم

يخذلهم حتى كذبوا واعتذروا بغير الحق، فصلحت عاجلتهم، وفسدت عاقبتهم كلّ الفساد، والصادقون تعبوا في العاجلة بعضَ التعب، فأعقبهم صلاح العاقبة، والفلاح كلّ الفلاح، وعلى هذا قامت الدنيا والآخرة، فمرارات المبادئ حلوات في العواقب، وحلوات المبادئ مرارات في العواقب.

وقول النبيّ صلى الله عليه وسلم لكعب: ((أما هذا، فقد صدق))، دليلٌ ظاهر في التمسك بمفهوم اللقب عند قيام قرينة تقتضى تخصيص المذكور بالحكم، كقوله تعالى: **وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَسَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ** {فَقَّهْمُنَاهَا سُلَيْمَانَ} [الأنبياء: 78-79] ،

وقوله صلى الله عليه وسلم: **(بُعِلت لى الأرضُ مسجداً وُزِنَتْهَا طهوراً))**،

وقوله فى هذا الحديث: ((أما هذا فقد صدق))، وهذا مما لا يشك السامع أن المتكلم قصد تخصيصه بالحكم.

وقول كعب: هل لقي هذا معى أحد؟ فقالوا: نعم، مرارة بن الربيع، وهلال بن أمية، فيه أن الرجل ينبغى له أن يرده حر المصيبة بروح التأسى بمن لقي مثل ما لقي، وقد أرشد سبحانه إلى ذلك بقوله تعالى: **وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ، إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ، وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ** {النساء: 104}، وهذا هو الروح الذى منعه الله سبحانه أهل النار فيها بقوله: **وَلَنْ يَنْفَعَكُمْ الْيَوْمَ إِذْ ظَلَمْتُمْ أَنْتُمْ فِي الْعَذَابِ مُشْتَرِكُونَ** {الزخرف: 39}

وقوله: ((فذكروا لى رجلين صالحين قد شهدا بدرأ لى فيهما أسوة)) هذا الموضوع مما عُدَّ من أوهام الزُّهرى، فإنه لا يُحفظ عن أحد من أهل المغازى والسير البتة ذكر هذين الرجلين فى أهل بدر، لا ابن إسحاق ولا موسى ابن عقبة، ولا الأموى، ولا الواقدى، ولا أحد ممن عدَّ أهل بدر، وكذلك ينبغى ألا يكونا من أهل بدر، فإن النبى صلى الله عليه وسلم لم يَهْجُرْ حاطباً، ولا عاقبه وقد جسَّ عليه، وقال لعمر لما همَّ بقتله: ((وما يُدريك أن الله اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما نسيتم فقد غفرت لكم))، وأين ذنبُ التخلف من ذنب الجسِّ.

(يتبع...)

@ قال أبو الفرج بن الجوزى: ولم أزل حريصاً على كشف ذلك وتحقيقه حتى رأيتُ أبا بكر الأثرم قد ذكر الزُّهرى، وذكر فضله وحفظه وإتقانه، وأنه لا يكاد يُحفظ عليه غلط إلا فى هذا الموضوع، فإنه قال: إن

مرارة بن الربيع، وهلال بن أمية شهدا بدرًا، وهذا لم يقله أحدٌ غيره، والغلط لا يُعصم منه إنسان.

فصل

فى أَنَّ مَن أَحَبَهُ اللهُ تَعَالَى أَدَّبَهُ فى الدنْيا على أدنى رَلَّة
وفى نهى النبىِّ صلى الله عليه وسلم عن كلام هؤلاء الثلاثة من بين
سائر مَن تَخَلَّفَ عنه دليلٌ على صدقهم وكذب الباقيين، فأراد هجرَ الصادقين
وتأديبهم على هذا الذنب، وأما المنافقون، فُجرمهم أعظمٌ من أن يُقابَلَ
بالهجر، فدواء هذا المرض لا يعمل فى مرض النفاق، ولا فائدة فيه، وهكذا
يفعلُ الرب سبحانه بعباده فى عقوبات جرائمهم، فيؤدَّبُ عبده المؤمن الذى
يحبُّه وهو كريم عنده بأدنى رَلَّة وهفوة، فلا يزال مستيقظاً حَزِراً، وأما مَن
سقط من عينه وهان عليه، فإنه يُخلى بيته وبين معاصيه، وكلما أحدث ذنباً
أحدث له نعمة، والمغرورُ يظن أن ذلك من كرامته عليه، ولا يعلم أن ذلك
عينُ الإهانة، وأنه يُريد به العذابَ الشديد، والعقوبة التى لا عاقبة معها، كما
فى الحديث المشهور: ((إِذَا أَرَادَ اللهُ بَعْدَ حَيْرٍ عَجَلَ لَهُ عُقُوبَتَهُ فى الدُّنْيَا،
وَإِذَا أَرَادَ بَعْدَ سُرْرٍ أَمْسَكَ عَنْهُ عُقُوبَتَهُ فى الدُّنْيَا، فَيَرِدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِدُئُوبِهِ)).
وفيه دليل أيضاً على هجران الإمام، والعالم، والمطاع لمن فعل
ما يستوجبُ العتب، ويكون هجرانه دواء له بحيث لا يضعف عن حصول
الشفاء به، ولا يزيدُ فى الكمية والكيفية عليه فيهلكه، إذ المرادُ تأديبه لا
إِتلافُه.

وقوله: ((حتى تنكرت لى الأرض، فما هى بالتى أعرف))

هذا التنكرُ يجده الخائفُ والحزينُ والمهمومُ فى الأرض، وفى الشجر،
والنبات حتى يجده فيمن لا يُعلم حاله من الناس، ويجده أيضاً المذنبُ

العاصى بحسب جُرمه حتى فى خُلُقِ زوجته وولده، وخادمه ودابته، وبيجده
فى نفسه أيضاً، فتتنكر له نفسه حتى ما كأته هو، ولا كأن أهله وأصحابه،
ومن يُشْفِقُ عليه بالَّذِينَ يَعْرِفُهُمْ، وهذا سر من الله لا يخفى إلا على من هو
ميثُ القلب، وعلى حسب حياة القلب، يكون إدراكُ هذا التنكر والوحشة.
وما لجرح بميت إيلام.

ومن المعلوم، أن هذا التنكر والوحشة كانا لأهل النفاق أعظم، ولكن
لموت قلوبهم لم يكونوا يشعرون به، وهكذا القلبُ إذا استحكَم مرضه،
واشتد ألمه بالذنوب والإجرام، لم يجد هذه الوحشة والتنكر، ولم يحس بها،
وهذه علامةُ الشقاوة، وأنه قد آيسَ من عافية هذا المرض، وأعيى الأطباء
شفاؤه، والخوفُ والهَمُّ مع الريبة، والأمنُ والسُرورُ مع البراءةِ مِنَ الذنبِ.
فَمَا فى الأَرْضِ أَشْجَعُ مِنْ بَرِيٍّ ۖ وَلَا فى الأَرْضِ أَخَوْفُ مِنْ مُرِيْبٍ
وهذا القدرُ قد ينتفع به المؤمنُ البصيرُ إذا ابتلى به ثم راجع، فإنه ينتفع
به نفعاً عظيماً من وجوه عديدة تفوِّتُ الحصرَ، ولو لم يكن منها إلا استثمارُه
من ذلك أعلام النبوة، وذوقه نفس ما أخبر به الرسولُ فيصير تصديقه
ضرورياً عنده، وبصيرُ ما ناله من الشر بمعاصيه، ومن الخير بطاعاته من
أدلة صدق النبوة الذوقية التى لا تتطرقُ إليها الاحتمالات، وهذا كمن أخبرك
أن فى هذه الطريق من المعاطب والمخاوف كيت وكيت على التفصيل،
فخالفته وسلكتها، فرأيت عَيْنَ ما أخبركَ به، فإنك تَشْهَدُ صِدْقَهُ فى نفس
خلافك له، وأما إذا سلكت طريقَ الأمن وحدها، ولم تجد من تلك المخاوف
شيئاً، فإنه وإن شهد صدق المخبر بما ناله من الخير والظفر مفصلاً، فإن
علمه بتلك يكون مجملاً

فصل

فى جواز هجر المسلم إذا أثم

ومنها: أن هلال بن أمية ومرارة قعدا فى بيوتهما، وكانا يُصلِّيان فى بيوتهما، ولا يحضُران الجماعة، وهذا يدل على أن هجران المسلمين للرجل عذر يُبيح له التخلّف عن الجماعة، أو يقال: من تمام هجرانه أن لا يحضر جماعة المسلمين، لكن يقال: فكعب كان يحضر الجماعة ولم يمنعه النبى صلى الله عليه وسلم، ولا عتب عليهما على التخلّف، وعلى هذا فيقال: لما أُمِرَ المسلمون بهجرهم تُركوا: لم يُؤمروا، ولم يُنْهوا، ولم يُكَلِّموا، فكان من حضر منهم الجماعة لم يُمنع، ومن تركها لم يُكَلِّم، أو يقال: لعلهما صَعَقَا وَعَجَزَا عن الخروج، ولهذا قال كعب: وكنْتُ أنا أجد القوم وأشبههم، فكنْتُ أخرج فأشهدُ الصلاة مع المسلمين.

وقوله: ((وأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلم عليه،

وهو فى مجلسه بعد الصلاة، فأقول: هل حرّك شفّتيه برد السلام علىّ أم لا))؟ فيه دليل على أن الرد على من يستحق الهجر غير واجب، إذ لو وجب الرد لم يكن بُد من إسماعه.

وقوله: ((حتى إذا طال ذلك علىّ، تسورث جدار حائط أبى

قتادة))، فيه دليل على دخول الإنسان دار صاحبه وجاره إذا علم رضاه بذلك، وإن لم يستأذنه.

وفى قول أبى قتادة له: ((الله ورسوله أعلم))، دليل

على أن هذا ليس بخطاب ولا كلام له، فلو حلف لا يُكَلِّمهُ، فقال مثل هذا الكلام جواباً له لم يحنث، ولا سيما إذا لم ينو به مكالمته، وهو الظاهر من حال أبى قتادة.

وفى إشارة الناس إلى التَّبَطَّى الذى كان يقول:

مَنْ يدل على كعب بن مالك دون نطقهم له تحقيقٌ لمقصود الهجر، وإلا فلو قالوا له صريحاً: ذاك كعب بن مالك، لم يكن ذلك كلاماً له، فلا يكونون به مخالفين للنهى، ولكن لِفِرْطِ تحرّيبهم وتمسكهم بالأمر، لم يذكره له بصريح اسمه. وقد يقال: إن فى الحديث عنه بحضرته وهو يسمع نوع مكالمة له، ولا سيما إذا جعل ذلك ذريعة إلى المقصود بكلامه، وهى ذريعةٌ قريبة، فالمنع من ذلك من باب منع الحيل وسد الذرائع، وهذا أفقه وأحسن.

وفى مكاتبة ملك غَسَّان له بالمصير إليه ابتلاء من الله تعالى، وامتحان لإيمانه ومحبته لله ورسوله، وإظهار للصحابة أنه ليس ممن ضعف إيمائهم بهجر النبى صلى الله عليه وسلم والمسلمين له، ولا هو ممن تحمَّله الرغبة فى الجاه والملك مع هجران الرسول والمؤمنين له على مفارقة دينه، فهذا فيه من تبرئة الله له من النفاق، وإظهار قوة إيمانه، وصدقه لرسوله وللمسلمين ما هو من تمام نعمة الله عليه، ولطفه به، وجبره لكسره، وهذا البلاء يُظهر لُبَّ الرجل وسره، وما ينطوى عليه، فهو كالكبير الذى يُخرج الخبيث من الطيب.

وقوله: ((فتيممُ بالصحيفة

التنور))، فيه المبادرة إلى إتلاف ما يُخشى منه الفساد والمضرة فى الدين، وأن الحازم لا ينتظر به ولا يُؤخره، وهذا كالعصير إذا تخمَّر، وكالكتاب الذى يُخشى منه الضرر والشر، فالحزم المبادرة إلى إتلافه وإعدامه.

وكانت غَسَّان إذ ذاك وهُم

ملوك عرب الشام حرباً لرسول الله صلى الله عليه وسلم، وكانوا ينعلون خيولهم لمحاربتهم، وكان هذا لما بعث شجاع بن وهب الأسدى إلى ملكهم

الحارث بن أبي شمر الغساني يدعو إلى الإسلام، وكتب معه إليه، قال شجاع: فانتهيئت إليه وهو في عَوَطة دمشق، وهو مشغول بتهيئة الأنزال والألطف لقيصر، وهو جاء من حمص إلى إيلياء، فأقمت على بابه يومين أو ثلاثة، فقلت لحاجبه: إني رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم إليه، فقال لا تصل إليه حتى يخرج يوم كذا وكذا، وجعل حاجبه وكان رومياً اسمه مري يسألني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكنت أحدثه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وما يدعو إليه، فيرق حتى يغلب عليه البكاء، ويقول: إني قرأت الإنجيل، فأجد صفة هذا النبي بعينه، فأنا أؤمن به وأصدقته، فأخاف من الحارث أن يقتلني، وكان يكرمني ويحسن ضيافتي، وخرج الحارث يوماً فجلس، فوضع التاج على رأسه، فأذن لي عليه، فدفعت إليه كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقرأه، ثم رمى به، قال من ينتزع مني ملكي، وقال: أنا سائر إليه، ولو كان باليمن جئت، علي بالناس، فلم تزل تُعرض حتى قام، وأمر بالخيول تُنعل، ثم قال: أخبر صاحبك بما ترى، وكتب إلى قيصر يخبره خبري، وما عزم عليه، فكتب إليه قيصر: أن لا تسير، ولا تعبُر إليه، واله عنه، ووافني بإيلياء، فلما جاءه جواب كتابه، دعاني فقال: متى تُريد أن تخرج إلى صاحبك؟ فقلت: غداً، فأمر لي بمائة مثقال ذهباً، ووصلني حاجبه بنفقة وكسوة، وقال: اقرأ على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأخبرته، فقال: ((يَا مَلِكُهُ))، وأقرأته من حاجبه السلام، وأخبرته بما قال، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((صدق))، ومات الحارث بن أبي شمر عام الفتح، ففي هذه المدة أرسل ملك غسان يدعو كعباً إلى اللحاق

به، فأبت له سابقة الحسنى أن يرغب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
ودينه.

فصل

فى أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الثلاثة باعتزال نساءهم
أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم لهؤلاء الثلاثة أن يعتزلوا نساءهم
لما مضى لهم أربعون ليلة، كالبشارة بمقدمات القَرَج والفتح من وجهين:
أحدهما: كلامه لهم، وإرساله إليهم بعد أن كان لا يكلمهم بنفسه ولا
برسوله.

الثانى من خصوصية أمرهم باعتزال النساء، وفيه تنبيه وإرشاد لهم
إلى الجد والاجتهاد فى العبادة، وشد المئزر، واعتزال محل اللّهُو واللذّة،
والتعوض عنه بالإقبال على العبادة، وفى هذا إيذان بقرب القَرَج، وأنه قد
بقى من العتب أمر يسير.

وفقه هذه القصة، أن زمن العبادات ينبغى فيه تجنبُ النساء، كزمن
الإحرام، وزمن الاعتكاف، وزمن الصيام، فأراد النبىُّ صلى الله عليه وسلم
أن يكون آخرُ هذه المدة فى حق هؤلاء بمنزلة أيام الإحرام والصيام فى
توفرها على العبادة، ولم يأمرهم بذلك من أول المدة رحمةً بهم، وشفقةً
عليهم، إذ لعلهم يضعف صبرهم عن نساءهم فى جميعها، فكان من اللطف
بهم والرحمة، أن أمروا بذلك فى آخر المدة، كما يؤمر به الحاج من حين
يُحرم، لا من حين يعزم على الحج.

وقول كعب لامرأته: ((الحقى بأهلك))، دليل على أنه لم يقطع
بهذه اللَّفظة وأمثالها طلاق ما لم ينوه. والصحيح: أن لفظ الطلاق والعناق
والحرية كذلك إذا أراد به غير تسبيب الزوجة، وإخراج الرقيق عن ملكه، لا

يقع به طلاقٌ ولا عتاق، هذا هو الصواب الذي ندينُ الله به، ولا نرتابُ فيه ألبتة. فإذا قيل له: إن غلامك فاجر أو جاريتك تزنى، فقال: ليس كذلك، بل هو غلام عفيف حر، وجارية عفيفة حرة، ولم يُرد بذلك حرية العتق، وإنما أراد حرية العفة، فإن جاريتَه وعبدَه لا يُعتقان بهذا أبدأً، وكذا إذا قيل له: كم لغلامك عندك سنة؟ فقال: هو عتيق عندي، وأراد قدم ملكه له، لم يُعتق بذلك، وكذلك إذا ضرب امرأته الطلق، فسئل عنها، فقال: هي طالق، ولم يخطر بقلبه إيقاع الطلاق، وإنما أراد أنها في طلق الولادة، لم تُطلَّق بهذا، وليست هذه الألفاظ مع هذه القرائن صريحة إلا فيما أُريد بها، ودل السياق عليها، فدعوى أنها صريحة في العتاق والطلاق مع هذه القرائن مكابرة، ودعوى باطلة قطعاً.

فصل

في سجود الشكر والتهنئة وإعطاء البشير بخبرٍ سار
وفي سجود كعب حين سمع صوت المبيِّت دليل ظاهر أن تلك كانت عادة الصحابة، وهي سجودُ الشكر عند النعم المتجددة، والنقم المندفعة، وقد سجد أبو بكر الصِّدِّيق لما جاءه قتلُ مُسَيِّلِمة الكدَّاب، وسجد عليُّ بن أبي طالب لما وجد ذا النُّدْبِيَّة مقتولاً في الخوارج، وسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم حين بشره جبريلُ أنه مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ مَرَّةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا، وسجد حين شفع لأُمَّته، فشفعه الله فيهم ثلاث مرات، وأتاه بشير فبشَّره بظفر جند له على عدوهم ورأسه في حَجَر عائشة، فقام فخرَّ ساجداً، وقال أبو بكر: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتاه أمر يبشُّره خرَّ لله ساجداً، وهي آثار صحيحة لا مطعن فيها.

وفى استباق صاحب الفرس والراقى على سلع لبشيرا كعباً دليل
على حرص القوم على الخير، واستباقهم إليه، وتنافسهم فى مسرة بعضهم
بعضاً.

وفى نزع كعب ثوبيه وإعطائهما للبشير، دليل على أن إعطاء
المبشّرين من مكارم الأخلاق والشيم، وعادة الأشراف، وقد أعتق العباس
غلامه لما بشّره أن عند الحجاج بن علاط من الخبر عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم ما يسره. وفيه دليل على جواز إعطاء البشير جميع ثيابه.
وفيه دليل على استحباب تهنئة من تجددت له نعمة دينية،

والقيام إليه إذا أقبل، ومصافحته، فهذه سنة مستحبة، وهو جائز لمن
تجددت له نعمة دينية، وأن الأولى أن يقال له: ليهنك ما أعطاك الله، وما
منّ الله به عليك، ونحو هذا الكلام، فإن فيه تولية النعمة ربّها، والدعاء لمن
نالها بالتهنى بها.

وفيه دليل على أن خير أيام العبد على الإطلاق
وأفضلها يوم توبته إلى الله، وقبول الله توبته، لقول النبي صلى الله عليه
وسلم: ((أَبْشِرْ بِخَيْرِ يَوْمٍ مَرَّ عَلَيْكَ مُنْذُ وَلَدْتِكَ أُمَّكَ)).

فإن قيل: فكيف يكون هذا اليوم خيراً من يوم إسلامه؟ قيل: هو
مكمل ليوم إسلامه، ومن تمامه، فيوم إسلامه بداية سعادته، ويوم توبته
كمالها وتمامها.. والله المستعان.

وفى سرور رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك وفرحه به
واستنارة وجهه دليل على ما جعل الله فيه من كمال الشفقة على الأمة،
والرحمة بهم والرأفة، حتى لعل فرحه كان أعظم من فرح كعب وصاحبيه.

وقول كعب: ((يا رسول الله! إن من توبتى أن أنخلع من

مالى))، دليل على استحباب الصدقة عند التوبة بما قدر عليه من المال.

وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((أَمْسِكُ

عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ))، دليل على أن من نذر الصدقة بكُلِّ ماله، لم

يلزمه إخراج جميعه، بل يجوز له أن يُبقى له منه بقية، وقد اختلفت الرواية

فى ذلك، ففى ((الصحيحين)) أن النبى صلى الله عليه وسلم قال له:

((أَمْسِكُ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ)) ولم يُعَيِّنْ له قدرًا، بل أطلق ووكله إلى اجتهاده

فى قدر الكفاية، وهذا هو الصحيح، فإن ما نقص عن كفايته وكفاية أهله لا

يجوز له التصدق به، فنذره لا يكون طاعة، فلا يجب الوفاء به، وما زاد على

قدر كفايته وحاجته، فأخراجه والصدقة به أفضل، فيجب إخراجُه إذا نذره،

هذا قياسُ المذهب، ومقتضى قواعد الشريعة، ولهذا تُقدَّم كفاية الرجل،

وكفاية أهله على أداء الواجبات المالية، سواء أكانت حقاً لله كالكفارات

والحجِّ، أو حقاً للآدميين كأداء الديون

فإنَّ نترك للمفلس ما لا بُدَّ منه من مسكن،

وخادم، وكسوة، وآلة حرفة، أو ما يتجرُّ به لمؤنته إن فُقدت الحرفة، ويكون

حق الغرماء فيما بقى. وقد نص الإمام أحمد على أن من نذر الصدقة بماله

كُلُّه، أجزاءه تُلْثه، واحتج له أصحابُه بما روى فى قصة كعب هذه، أنه قال: ((يا

رسول الله! إنَّ من توبتى إلى الله ورسوله أن أخرج من مالى كُله إلى الله

ورسوله صدقة، قال: ((لا))، قلت: فنصفه؟ قال: ((لا))، قلت: فتُلْثه قال:

((نعم))، قلت: فإنى أمسك سهمى الذى بخير)). رواه أبو داود. وفى ثبوت

هذا ما فيه، فإن الصحيح فى قصة كعب هذه ما رواه أصحاب الصحيح من

حديث الرُّهْرِى، عن ولد كعب بن مالك عنه أنه قال: ((أَمْسِكُ عَلَيْكَ بَعْضَ

مَالِكِ))، مِنْ غَيْرِ تَعْيِينٍ لِقَدْرِهِ، وَهُمْ أَعْلَمُ بِالقِصَّةِ مِنْ غَيْرِهِمْ، فَإِنَّهُمْ وَلَدُهُ،
وَعَنْهُ نَقَلُوهَا.

فَإِنْ قِيلَ: فَمَا تَقُولُونَ فِيْمَا رَوَاهُ الإِمَامُ

أَحْمَدُ فِي ((مُسْنَدِهِ)) أَنَّ أَبَا لُبَابَةَ بْنَ عَبْدِ الْمُنْذِرِ لَمَّا تَابَ اللّهُ عَلَيْهِ، قَالَ: يَا
رَسُولَ اللّهِ! إِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَهْجُرَ دَارَ قَوْمِي وَأَسَاكِنَتِكَ، وَأَنْ أَنْحَلَعَ مِنْ مَالِي
صَدَقَةً لِلّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَلِرَسُولِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللّهِ صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

((بُجْزِي عَنْكَ التُّلْثُ)). قِيلَ: هَذَا هُوَ الَّذِي اِحْتَجَّ بِهِ أَحْمَدُ، لَا بِحَدِيثِ كَعْبٍ، فَإِنَّهُ
قَالَ فِي رِوَايَةِ ابْنِهِ عَبْدِ اللّهِ: إِذَا نَذَرَ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِمَالِهِ كُلَّهُ أَوْ بَعْضَهُ، وَعَلَيْهِ
دَيْنٌ أَكْثَرَ مِمَّا يَمْلِكُهُ، فَالَّذِي أَذْهَبُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يُجْزئُهُ مِنْ ذَلِكَ التُّلْثِ، لِأَنَّ النَّبِيَّ
صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ أَبَا لُبَابَةَ بِالتُّلْثِ، وَأَحْمَدُ أَعْلَمُ بِالحَدِيثِ أَنَّ يَحْتَجُّ
بِحَدِيثِ كَعْبٍ هَذَا الَّذِي فِيهِ ذَكَرَ التُّلْثُ، إِذَ المَحْفُوظِ فِي هَذَا الحَدِيثِ:
((أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ)) وَكَأَنَّ أَحْمَدَ رَأَى تَقْيِيدَ إِطْلَاقِ حَدِيثِ كَعْبٍ هَذَا
بِحَدِيثِ أَبِي لُبَابَةَ.

وَقَوْلُهُ فِيْمَنْ نَذَرَ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِمَالِهِ كَلَّهُ أَوْ بَعْضَهُ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ يَسْتَغْرِقُهُ:
إِنَّهُ يُجْزئُهُ مِنْ ذَلِكَ التُّلْثِ، دَلِيلٌ عَلَى انْعِقَادِ نَذْرِهِ، وَعَلَيْهِ دَيْنٌ يَسْتَغْرِقُ مَالَهُ،
ثُمَّ إِذَا قَضَى الدَّيْنَ، أَخْرَجَ مِقْدَارَ ثُلْثِ مَالِهِ يَوْمَ النَّذْرِ، وَهَكَذَا قَالَ فِي رِوَايَةِ
ابْنِهِ عَبْدِ اللّهِ: إِذَا وَهَبَ مَالَهُ، وَقَضَى دَيْنَهُ، وَاسْتَفَادَ غَيْرَهُ، فَإِنَّمَا يَجِبُ عَلَيْهِ
إِخْرَاجُ ثُلْثِ مَالِهِ يَوْمَ جَنَّتِهِ، يَرِيدُ بِيَوْمِ جَنَّتِهِ يَوْمَ نَذْرِهِ، فَيَنْظُرُ قَدْرَ التُّلْثِ ذَلِكَ
اليَوْمِ، فَيُخْرِجُهُ بَعْدَ قِضَاءِ دَيْنِهِ.

وَقَوْلُهُ: أَوْ بَعْضَهُ. يُرِيدُ أَنَّهُ إِذَا نَذَرَ الصَّدَقَةَ بِمُعَيَّنٍ مِنْ مَالِهِ، أَوْ بِمِقْدَارِ
كَأَلْفٍ وَنَحْوِهَا، فَيُجْزئُهُ ثُلْثَهُ كِنَذْرِ الصَّدَقَةِ بِجَمِيعِ مَالِهِ، وَالصَّحِيحُ مِنْ مَذْهَبِهِ
لِزَوْمِ الصَّدَقَةِ بِجَمِيعِ المُعَيَّنِ، وَفِيهِ رِوَايَةٌ أُخْرَى، أَنَّ المُعَيَّنَ إِنْ كَانَ ثُلْثَ مَالِهِ

فما دونه، لزمه الصدقةُ بجميعة، وإن زاد على التُّلث، لزمه منه بقدر التُّلث،
وهي أصحُّ عند أبي البركات.

وبعد.. فإن الحديثَ ليس فيه دليل على أن كعباً وأبا لبابة نذرا نذراً
منجَّزاً، وإنما قالوا: إن من توبتنا أن ننخلعَ من أموالنا، وهذا ليس بصريح في
النذر، وإنما فيه العزمُ على الصدقة بأموالهما شكراً لله على قبول توبتهما،
فأخبر النبيُّ صلى الله عليه وسلم أن بعضَ المال يُجزئ من ذلك، ولا
يحتاجان إلى إخراجهِ كله، وهذا كما قال لسعد وقد استأذنه أن يُوصيَ بماله
كله، فأذن له في قدر التُّلث.

فإن قيل: هذا يدفعه أمران. أحدهما: قوله: ((يُجزئك))، والإجزاء إنما
يُستعمل في الواجب، والثاني: أن منعه من الصدقة بما زاد على التُّلث دليل
على أنه ليس بقربة، إذ الشارع لا يمنع من القرب، ونذر ما ليس بقربة لا
يلزم الوفاء به.

قيل: أما قوله: ((يُجزئك))، فهو بمعنى يكفيك، فهو من الرباعى، وليس
من ((جزى عنه)) إذا قضى عنه، يقال: أجزأني: إذا كفاني، وجزى عنى: إذا
قضى عنى، وهذا هو الذى يُستعمل في الواجب، ومنه قوله صلى الله عليه
وسلم لأبى بردة في الأضحية: ((يُجزى عنك ولن تجزى عن أحدٍ بعدك))
والكفاية تُستعمل في الواجب والمستحب.

وأما منعه من الصدقة بما زاد على التُّلث، فهو إشارة منه عليه بالأرفق
به، وما يحصل له به منفعة دينه ودنياه، فإنه لو مكَّنه من إخراج ماله كله لم
يصير على الفقر والعدم، كما فعل بالذى جاءه بالصرَّة ليتصدق بها، فضربه
بها، ولم يقبلها منه خوفاً عليه من الفقر، وعدم الصبر. وقد يقال وهو أرجح
إن شاء الله تعالى: إن النبي صلى الله عليه وسلم عامل كلِّ واحدٍ ممن أراد

الصدقة بماله بما يعلم من حاله، فمكَّن أبا بكر الصَّدِّيق من إخراج ماله كُلِّه، وقال: ((مَا أَبْقَيْتَ لِأَهْلِكَ))؟ فقال: أبقيتُ لهم الله ورسوله، فلم يُنكر عليه، وأقرَّ عمر على الصدقة بِشَطْرِ ماله، ومنع صاحب الصُّرَّة من التصدُّق بها، وقال لكعب: ((أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ))، وهذا ليس فيه تعيين المخرج بأنه التُّلث، ويبعد جداً بأن يكون الممسك ضِعْفَى المُخْرَج فى هذا اللَّفْظ، وقال لأبى لبابة: ((جُزْئُكَ التُّلْثُ))، ولا تناقض بين هذه الأخبار، وعلى هذا، فَمَنْ نذر الصدقة بماله كُلِّه، أمسك منه ما يحتاج إليه هو وأهله، ولا يحتاجون معه إلى سؤال الناسِ مدَّةَ حياتهم من رأس مال أو عَقَار، أو أرض يقوم مَعْلُها بكفائتهم، وتصدَّق بالباقي.. والله أعلم.

وقال ربيعة بن أبى عبد الرحمن: يتصدَّقُ منه بقدر الزكاة، ويُمسك الباقي. وقال جابر بن زيد: إن كان ألفين فأكثر، أخرج عُشْرَهُ، وإن كان ألفاً، فما دون فسُبْعُهُ، وإن كان خمسمائة فما دُون فَحُمُسُهُ. وقال أبو حنيفة رحمه الله: يتصدَّق بكلِّ ماله الذى تجبُّ فيه الزكاة، وما لا تجب فيه الزكاة، ففيه روايتان: أحدهما: يُخرجه، والثانية لا يلزمه منه شىء. وقال الشافعى: تلزمه الصدقة بماله كله، وقال مالك، والرُّهْرى، وأحمد: يتصدَّقُ بثلثه، وقالت طائفة: يلزمه كفارة يمين فقط.

فصل

[فى عِظَم مقدار الصَّدق وتعليق سعادة الدنيا والآخرة به]

ومنها عِظَم مقدار الصَّدق، وتعليق سعادة الدنيا والآخرة، والنجاة من شرهما به، فما أنجى الله مَنْ أنجاه إلا بالصدق، ولا أهلك مَنْ أهلكه إلا بالكذب، وقد أمر الله سبحانه عِباده المؤمنين أن يكونوا مع الصادقين، فقال: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ { [التوبة: 119].

وقد قسم سبحانه الخلق إلى قسمين: سعداء وأشقياء، فجعل السعداء هم أهل الصدق والتصديق، والأشقياء هم أهل الكذب والتكذيب، وهو تقسيم حاصر مطرد منعكس. فالسعادة دائرة مع الصدق والتصديق، والشقاوة دائرة مع الكذب والتكذيب.

وأخبر سبحانه وتعالى: أنه لا ينفع العباد يوم القيامة إلا صدقهم، وجعل عَلمَ المتأففين الذي تميزوا به هو الكذب في أقوالهم وأفعالهم، فجميع ما نعاه عليهم أصله الكذب في القول والفعل، فالصدق بريدُ الإيمان، ودليله، ومركبه، وسائقه، وقائده، وجليته، ولباسه، بل هو لبُّه وروحه. والكذب: بريدُ الكفر والنفاق، ودليله، ومركبه، وسائقه، وقائده، وجليته، ولباسه، ولبُّه، فمضادة الكذب للإيمان كمضادة الشرك للتوحيد، فلا يجتمع الكذب والإيمان إلا ويطرُد أحدهما صاحبه، ويستقرُّ موضعه، والله سبحانه أنجى الثلاثة بصدقهم، وأهلك غيرهم من المخلفين بكذبهم، فما أنعم الله على عبد بعد الإسلام بنعمة أفضل من الصدق الذي هو غذاء الإسلام وحيائه، ولا ابتلاه ببلية أعظم من الكذب الذي هو مرض الإسلام وفساده. والله المستعان. وقوله تعالى: **لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبَ قَرِيْقٍ مِّنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ. إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ** {التوبة: 117}، هذا من أعظم ما يُعرفُ العبد قدرَ التوبة وفضلها عند الله، وأنها غاية كمال المؤمن، فإنَّه سبحانه أعطاهم هذا الكمال بعد آخر الغزوات بعد أن قَصَّوْا نَحْبَهُمْ، وبذلوا نفوسهم، وأموالهم، وديارهم لله، وكان غاية أمرهم أن تاب عليهم، ولهذا جعل النبي صلى الله عليه وسلم يوم توبة كعب خير يوم مرَّ عليه منذ ولدته أمه، إلى ذلك اليوم، ولا يعرفُ هذا حق معرفته إلا مَنْ عرف الله، وعرف حقوقه

عليه، وعرف ما ينبغي له من عُبوديته، وعرف نفسه وصفاتها وأفعالها، وأن الذي قام به من العبودية بالنسبة إلى حق ربه عليه، كَقَطْرَةٍ فِي بَحْرٍ، هذا إذا سلم من الآفات الظاهرة والباطنة، فسُبْحان مَنْ لا يَسْعُ عِبَادَهُ غَيْرُ عَفْوِهِ ومغفرته، وتغمده لهم بمغفرته ورحمته، وليس إلا ذلك أو الهلاك، فإن وضع عليهم عدله، فعَدَّبَ أَهْلَ سَمَواتِهِ وأرضه عَذِّبَهُمْ، وهو غيرُ ظالمٍ لهم، وإن رحمهم، فرحمته خير لهم من أعمالهم، ولا يُنْجى أَحَدًا مِنْهُمْ عَمَلُهُ.

فصل

وتأمل تَكْرِيرَهُ سُبْحانَهُ تَوْبَتَهُ عَلَيْهِمْ مَرَّتَيْنِ فِي أَوَّلِ الآيَةِ وَأَخْرِها، فإنه تاب عليهم أَوْلًا بتوفيقهم للتوبة، فلما تابوا، تاب عليهم ثانيًا بقبولها منهم، وهو الذي وفقهم لِفعلها، وتَفَضَّلَ عَلَيْهِمْ بقبولها، فالخير كله منه وبه، وله وفي يديه، يعطيه مَنْ يَشَاءُ إِحْسانًا وَفَضْلًا، ويحرمه مَنْ يَشَاءُ حِكْمَةً وَعَدْلًا

فصل

وقوله تعالى : { وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِّفُوا } [التوبة: 118]، قد فسَّرَها كَعَبٌ بِالصَّوابِ، وهو أَنَّهُمْ خُلِّفُوا مِنْ بَيْنِ مَنْ حَلَفَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، واعتذر من المتخلفين، فخَلَّفَ هؤُلاءِ الثَّلَاثَةَ عَنْهُمْ، وأرجأ أمرهم دونهم، وليس ذلك تخَلُّفَهُمْ عَنِ الْغَزْوِ، لأنَّهُ لو أراد ذلك، لقال: تَخَلَّفُوا، كما قال تعالى : { مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِ رَسُولِ اللَّهِ } [التوبة: 120]، وذلك لأنَّهُمْ تَخَلَّفُوا بِأَنْفُسِهِمْ بِخِلَافِ تَخْلِيفِهِمْ عَنِ أَمْرِ الْمُتَخَلِّفِينَ سِوَاهُمْ، فإنَّ اللَّهَ سُبْحانَهُ هُوَ الَّذِي خَلَّفَهُمْ عَنْهُمْ، ولم يَتَخَلَّفُوا عَنْهُ بِأَنْفُسِهِمْ.. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

فصل

فِي حِجَّةِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَنَةَ تَسْعٍ بَعْدَ مَقْدَمِهِ مِنْ تَبُوكِ

قال ابن إسحاق: ثم أقام رسولُ الله صلى الله عليه وسلم منصرفه من تبوك بقية رمضان وشوالاً وذا القعدة، ثم بعث أبا بكر أميراً على الحج سنة تسع ليقيم للمسلمين حجَّهم، والناس من أهل الشُّرك على منازلهم من حجَّهم، فخرج أبو بكر والمؤمنون.

قال ابن سعد: فخرج في ثلاثمائة رجل من المدينة، وبعث معه رسول الله صلى الله عليه وسلم بعشرين بدنة، قلدها وأشعرها بيده، عليها ناجية بن جندب الأسلمي، وساق أبو بكر خمس بدنات.

قال ابن إسحاق: فنزلت براءة في نقض ما بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين المشركين من العهد الذي كانوا عليه، فخرج عليُّ بن أبي طالب رضى الله عنه على ناقه رسول الله صلى الله عليه وسلم العضاء. قال ابن سعد: فلما كان بالعرج وابن عائد يقول: بصَّحَّان لحقه عليُّ بن أبي طالب رضى الله عنه على العضاء، فلما رآه أبو بكر، قال: أميرٌ أو مأمورٌ؟ قال لا بل مأمور، ثم مضيا.

وقال ابن سعد: فقال له أبو بكر: أستعملك رسولُ الله صلى الله عليه وسلم على الحج؟ قال: لا، ولكن بعثني أقرأ براءة على الناس، وأنبذ إلى كل ذي عهدٍ عهده، فأقام أبو بكر للناس حجَّهم، حتى إذا كان يومُ النحر، قام عليُّ بن أبي طالب، فأذَّن في الناس عند الجمرة بالذي أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم، ونبذ إلى كل ذي عهد عهده، وقال: أيها الناس؛ لا يدخلُ الجَنَّةَ كافر، ولا يحجُّ بعد العام مشرك، ولا يطوفُ بالبيتِ عُريان، ومَن كان له عهد عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، فهو إلى مُدَّتِه.

وقال الحميدى: حدَّثنا سفيان، قال: حدَّثني أبو إسحاق الهَمْدَانِي، عن زيد بن يُتَيْع، قال: سألتنا علياً، بأى شئ بُعِثت في الحَجَّة؟ قال: بُعِثتُ بأربعٍ لا

يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُؤْمِنَةٌ، وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ، وَلَا يَجْتَمِعُ مُسْلِمٌ
وَكَاْفِرٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ بَعْدَ عَامِهِ هَذَا، وَمَنْ كَانَ بَيْتَهُ وَبَيْنَ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَهْدًا، فَعَهْدُهُ إِلَى مُدَّتِهِ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ عَهْدٌ، فَأَجَلُهُ إِلَى
أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ.

وفى ((الصحيحين)): عن أبي هريرة، قال: بعثنى أبو بكر فى تلك الحجة
فى مؤذنين بعثهم يوم النحر يؤذنون بمتى: ألا يحج بعد هذا العام مشرك، ولا
يطوف بالبيت عريان، ثم أردف النبى صلى الله عليه وسلم أبا بكر بعلى بن
أبى طالب رضى الله عنهما، فأمره أن يؤذن ببراءة، قال: فأذن معنا على
فى أهل متى يوم النحر ببراءة، وألا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت
عريان.

وفى هذه القصة دليل على أن يوم الحج الأكبر يوم النحر،
واختلف فى حجة الصديق هذه، هل هى التى أسقطت الفرض، أو المسقطه
هى حجة الوداع مع النبى صلى الله عليه وسلم؟ على قولين. أحدهما
الثانى، والقولان مبنيان على أصليين: أحدهما: هل كان الحج فرض قبل عام
حجة الوداع أو لا؟ والثانى: هل كانت حجة الصديق رضى الله عنه فى ذى
الحجة، أم وقعت فى ذى القعدة من أجل النسئ الذى كان الجاهلية يؤخرون
له الأشهر ويقدمونها؟ على قولين. والثانى: قول مجاهد وغيره. وعلى هذا،
فلم يؤخر النبى صلى الله عليه وسلم الحج بعد فرضه عاماً واحداً، بل بادر
إلى الامتثال فى العام الذى فرض فيه، وهذا هو اللائق بهديه وحاله صلى
الله عليه وسلم، وليس بيد من ادعى تقدم فرض الحج سنة ست أو سبع أو
ثمانٍ أو تسع دليل واحد، وغايه ما احتج به من قال فرض سنة ست قوله
تعالى: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: 196]، وهى قد نزلت بالحديبية

سنة ست، وهذا ليس فيه ابتداءً فرض الحج، وإنما فيه الأمر بإتمامه إذا شُرِعَ فيه، فأين هذا من وجوب ابتدائه، وآية فرض الحج وهى قوله تعالى : **وَاللّٰهُ عَلٰى النَّاسِ حٰجُّ الْبَيْتِ مِمَّنْ اسْتَبَاعَ اِلَيْهِ سَبِيْلًا** [آل عمران: 97]، نزلت عام الوفود أواخر سنة تسع.

فصل

فى قدوم وفود العرب وغيرهم على النبى صلى الله عليه وسلم.
فَقَدِمَ عَلَيْهِ وَفْدٌ ثَقِيفٍ، وَقَدْ تَقَدَّمَ مَعَ سِيَاقِ غَزْوَةِ الطَّائِفِ.
قال موسى بن عقبة: وأقام أبو بكر للناس حجهم، وقدم عروة بن مسعود الثقفي على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فاستأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم ليرجع إلى قومه، فذكر نحو ما تقدم، وقال: فقدم وفدهم، وفيهم كنانة بن عبد ياليل، وهو رأسهم يومئذ، وفيهم عثمان بن أبي العاص، وهو أصغر الوفد، فقال المغيرة ابن شعبة: يا رسول الله؛ أنزل قومي عليّ فأكرمهم، فإني حديث الجرح فيهم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : **(لَا أَمْتَعُكَ أَنْ تُكْرِمَ قَوْمَكَ، وَلَكِنْ أَنْزِلَهُمْ حَيْثُ يَسْمَعُونَ الْقُرْآنَ))**، وكان من جرح المغيرة فى قومه أنه كان أجيراً لثقيف، وأنهم أقبلوا من مُصَرَّ حتى إذا كانوا ببعض الطريق، عدا عليهم وهم نيام، فقتلهم، ثم أقبل بأموالهم حتى أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **((أَمَّا الْإِسْلَامُ فَتَقَبَّلْ، وَأَمَّا الْمَالُ فَلَا، فَإِنَّا لَا تَعْدِرُ))**، وأبى أن يُحَمَّسَ ما معه، وأنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم وفد ثقيف فى المسجد، وبنى لهم خياماً لكى يسمعوا القرآن، ويروا الناس إذا صلَّوا، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خطب لا يذكر نفسه، فلما سمعه وفد ثقيف، قالوا: يأمرنا أن نشهد أنه رسول الله، ولا يشهد به

فى حُطْبَتِهِ، فلما بلغه قولهم، قال: ((فإني أول من شهد أنى رسول الله)).
وكانوا يغذون إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم كُلَّ يَوْمٍ، وبخلفون
عثمان بن أبى العاص على رحالهم، لأنه أصغرهم، فكان عثمان كلما رجع
الوفد إليه وقالوا بالهاجرة، عمد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم،
فسأله عن الدين، واستقرأه القرآن، فاختلف إليه عثمان مراراً حتى قَفَّه فى
الدين وعلم، وكان إذا وجد رسول الله صلى الله عليه وسلم نائماً، عَمَدَ إلى
أبى بكر، وكان يكتم ذلك من أصحابه، فأعجب ذلك رسول الله صلى الله
عليه وسلم وأحبه، فمكث الوفد يختلقون إلى رسول الله صلى الله عليه
وسلم وهو يدعوهم إلى الإسلام، فأسلموا، فقال كِنَانَةُ بنُ عبدِ ياليل: هل
أنت مقاضينا حتى نرجع إلى قومنا؟ قال: ((نعم، إن أتمم أقررتم بالإسلام
أقاضيكم، وإلا فلا قضية، ولا صلح بينى وبينكم)). قال: أفرأيت الرّبيّ، فأبّا
قوم نغترّب، ولا بد لنا منه؟ قال: ((هُوَ عَلَيكُمْ حَرَامٌ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ:
وَلَا تَقْرَبُوا الرّبيّ، إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا)) [الإسراء: 32]، قالوا: أفرأيت
الرّبا فإنه أموالنا كلها؟ قال: ((لَكُمْ رُؤُوسٌ أَمْوَالِكُمْ إِنْ اللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ: يَا
أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرّبا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ)) [البقرة:
278]. قالوا: أفرأيت الخمر، فإنه عصير أرضنا لا بد لنا منها؟ قال: ((إِنَّ اللَّهَ قَدْ
حَرَّمَهَا، وَقَدْ قَرَأَ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلامُ
رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ)) [المائدة: 90] فارتفع
القوم، فخلا بعضهم ببعض، فقالوا: ويحكم، إنّا نخاف إن خالفناه يوماً كيوم
مكة، انطلقوا نكاتبه على ما سألناه، فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فقالوا: نعم لك ما سألت، أ رأيت الرّبة ماذا نصنع فيها؟ قال: ((اهدموها)).
قالوا: هيهات لو تعلم الرّبة أنك تُريد هدمها، لقتلت أهلها، فقال عمر بن

الخطاب: ويحك يا ابن عبد ياليل، ما أجهلك، إنما الرّبة حجر. فقالوا: إنا لم نأتك يا ابن الخطاب، وقالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم: تَوَلَّ أنت هدمها، فأما نحن، فإننا لا نهدمها أبداً. قال: ((فَسَابَعْتُ إِلَيْكُمْ مَنْ يَكْفِيكُمْ هَدْمَهَا)) فكاتبوه، فقال كنانة بن عبد ياليل: ائذن لنا قبل رسولك، ثم ابعت في آثارنا، فإننا أعلم بقومنا، فأذن لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأكرمهم وحباهم، وقالوا: يا رسول الله! أمر علينا رجلاً يؤمننا من قومنا، فأمر عليهم عثمان بن أبي العاص لما رأى من حرصه على الإسلام، وكان قد تعلم سوراً من القرآن قبل أن يخرج، فقال كنانة بن عبد ياليل: أنا أعلم الناس بثقيف، فاکتموهم القضية، وخوفوهم بالحرب والقتال، وأخبروهم أن محمداً سألنا أموراً أبيناها عليه، سألنا أن تهدم اللات والعزى، وأن تحرم الخمر والزنى، وأن تبطل أموالنا في الربا.

فخرجت ثقيف حين دنا منهم الوفد يتلقونهم، فلما رأوهم قد ساروا العتق، وقطروا الإبل، وتغشوا ثيابهم كهيئة القوم قد حزبوا وكربوا، ولم يرجعوا بخير، فقال بعضهم لبعض: ما جاء وفدكم بخير، ولا رجعوا به، وترجل الوفد، وقصدوا اللات، ونزلوا عندها واللات وثن كان بين ظهراى الطائف، يُستر ويهدى له الهدى كما يهدى لبيت الله الحرام فقال ناسٌ من ثقيف حين نزل الوفد إليها: إنهم لا عهد لهم برؤبتها، ثم رجع كلُّ رجل منهم إلى أهله، وجاء كلاً منهم خاصته من ثقيف، فسألوهم ماذا جننتم به وماذا رجعتم به؟ قالوا: أتينا رجلاً فظاً غليظاً يأخذ من أمره ما يشاء، قد ظهر بالسيف، وداخ له العرب، ودان له الناس، فعرض علينا أموراً شداداً: هدم اللات والعزى، وترك الأموال في الربا إلا رؤوس أموالكم، وحرم الخمر والزنى، فقالت ثقيف: والله لا نقبل هذا أبداً. فقال الوفد: أصلحوا السلاح، وتهيؤوا للقتال، وتعبؤوا

له، وُرْمُوا حِصْنَكُمْ، فمكثت ثقيف بذلك يومين أو ثلاثة يُريدون القتال، ثم ألقى الله عَزَّ وَجَلَّ في قلوبهم الرُّعبَ، وقالوا: والله ما لنا به طاقة، وقد داخ له العرب كُلُّهَا، فارجعوا إليه، فأعطوه ما سأل، وصالحوه عليه. فلما رأى الوفد أنهم قد رغبوا، واختاروا الأمان على الخوف والحرب، قال الوفد: فَإِنَّا قد قاضيناه، وأعطيناه ما أحببنا، وشرطنا ما أردنا، ووجدناه أتقى الناس، وأوفاهم، وأرحمهم، وأصدقهم، وقد بُورك لنا ولكم في مسيرنا إليه، وفيما قاضيناه عليه، فاقبلوا عافية الله، فقالت ثقيف: فليم كتمتمونا هذا الحديث، وغممتمونا أشدَّ الغم؟ قالوا: أردنا أن ينزعَ اللهُ مِن قلوبكم نخوة الشيطان، فأسلموا مكانهم، ومكثوا أياماً. ثم قدم عليهم رُسُلُ رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أُمِّرَ عليهم خالدُ بن الوليد، وفيهم المغيرةُ بن سُعبة، فلما قَدِمُوا، عَمَدُوا إلى اللات ليهدموها، واستكفَّتْ ثقيف كُلُّهَا، الرِّجالُ والنساءُ والصبيانُ، حتى خرج العواتق مِن الجبال لا ترى عامَّةً ثقيف أنها مهدومة يظنُّون أنها ممتنعة، فقام المغيرةُ بنُ سُعبة، فأخذ الكِرزِينَ، وقال لأصحابه: والله لأضحكنكم من ثقيف، فضرب بالكِرزِينَ، ثم سقط يركُض، فارتجَّ أهلُ الطائف بضجَّةٍ واحدة، وقالوا: أبعدهم اللهُ المغيرة، قتلته الرَّبَّة، وفرحوا حين رأوه ساقطاً، وقالوا من شاء منكم، فليقرب، وليجتهد على هدمها، فوالله لا تُستطاع، فوثب المغيرة بن سُعبة، فقال: قَبَّحكم اللهُ يا معشر ثقيف، إنما هى لكاع جِجَارَة ومَدَر، فاقبلوا عافية اللهِ واعبدوه، ثم ضرب البابَ فكسره، ثم علا سورَها، وعلا الرجالُ معه، فما زالوا يهدمونها حجراً حجراً حتى سوَّوها بالأرض، وجعل صاحب المفتاح يقول: ليغضبن الأساس، فليخسفنَّ بهم، فلما سمع ذلك المغيرة، قال لِخالد: دعنى أحفر أساسها، فحفره حتى أخرجوا

ثُرَابَهَا، وَانْتَزَعُوا حُلْيَهَا وَلباسها، فَبُهِتَتْ ثَقِيفٌ، فَقَالَتْ عَجُوزٌ مِنْهُمْ: أَسْلَمَهَا
الرُّصَّاعُ، وَتَرَكَوا المِصَّاعَ.

وأقبل الوفد حتى دخلوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم بخليها
وكسوتها، فقسمه رسولُ الله صلى الله عليه وسلم من يومه، وحمد الله
على نُصرة نبيه وإعزاز دينه، وقد تقدّم أنه أعطاه لأبى سفيان بن حرب، هذا
لفظ موسى بن عقبة.

وزعم ابن إسحاق أنّ النبي صلى الله عليه وسلم قدم من تبوك في
رمضان، وقدم عليه في ذلك الشهر وقد ثقيف.

وروينا في ((سنن أبي داود)) عن جابر قال: اشترطت ثقيف على النبي
صلى الله عليه وسلم ألا صدّقة عليها ولا جهاد، فقال النبي صلى الله عليه
وسلم بعد ذلك: ((بَيِّتْ صَدِّقُونَ وَيُجَاهِدُونَ إِذَا أَسْلَمُوا)).

وروينا في ((سنن أبي داود الطيالسي))، عن عثمان بن أبي العاص، أنّ
النبي صلى الله عليه وسلم أمره أن يجعل مسجداً للطائف حيث كانت
طاغيئهم.

وفى ((المغازي)) لمعتمر بن سليمان قال: سمعتُ عبد الله بن عبد
الرحمن الطائفي يُحدّث عن عثمان بن عبد الله، عن عمه عمرو بن أوس،
عن عثمان بن أبي العاص، قال: استعملني رسولُ الله صلى الله عليه وسلم
وأنا أصغرُ السنّة الذين وفدوا عليه من ثقيف، وذلك أني كنتُ قرأتُ سورة
البقرة، فقلت: يا رسولَ الله! إنّ القرآن يتفلّط مِنِّي، فوضع يده على صدري
وقال: ((يا شَيْطَانُ اخْرُجْ مِنْ صَدْرِ عُثْمَانَ)) فما نسيْتُ شيئاً بعده أريد حفظه.
وفى ((صحيح مسلم)) عن عثمان بن أبي العاص، قلتُ: يا رسولَ الله!

إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ حَالَ بَيْنَ صَلَاتِي وَقِرَاءَتِي، قَالَ: ((إِنَّكَ شَيْطَانٌ يُقَالُ

لَهُ جُنْرِبٍ، فَإِذَا أَحْسَسْتَهُ، فَتَعَوَّذُ بِاللَّهِ مِنْهُ، وَانْفِلْ عَن يَسَارِكِ ثَلَاثًا))، ففعلتُ،
فَأَذْهَبَهُ اللَّهُ عَنِّي.

(يتبع...)

@ فصل

فيما فى قصة وفد ثقيف من الأحكام.

وفى قصة هذا الوفد من الفقه، أنّ الرجل من أهل الحرب إذا عَدَرَ
بقومه، وأخذ أموالهم، ثم قَدِمَ مسلماً، لم يتعرَّض له الإمامُ، ولا لما أخذه من
المال، ولا يضمنُ ما أتلفه قبلَ مجيئه من نفس ولا مال، كما لم يتعرض النبيُّ
صلى الله عليه وسلم لما أخذه المغيرةُ من أموال الثقيين، ولا صَمِنَ ما
أتلفه عليهم، وقال: ((أما الإسلام فأقبلُ، وأما المال، فليست منه فى شىء)).
ومنها: جوازُ إنزال المشرِك فى المسجد، ولا سيما إذا كان يرجو
إسلامه، وتمكينه من سماع القرآن، ومشاهدة أهل الإسلام، وعبادتهم.
ومنها: حسنُ سياسة الوفد، وتلطفهم حتى تمكَّنوا من إبلاغ
ثقيف ما قدموا به فتصوَّروا لهم بصورة المنكر لما يكرهونه، الموافق لهم
فيما يهَوُّونه حتى ركنوا إليهم، واطمأنوا، فلما علموا أنه ليس لهم بُد من
الدخول فى دعوة الإسلام أذعنوا، فأعلمهم الوفدُ أنهم بذلك قد جاؤوهم، ولو
فاجؤوهم به من أول وهلة لما أقرُّوا به، ولا أذعنوا، وهذا من أحسن الدعوة،
وتمامِ التبليغ، ولا يتأتَّى إلا مع ألباءِ الناس وعُقلائهم.
ومنها: أن المستحق لإمرة القوم وإماميتهم أفضلُّهم وأعلمُّهم بكتاب
الله، وأفقُّهم فى دينه.

ومنها: هدمُ مواضع الشُّرك التى تُتخذ بيوتاً للطواغيت، وهدمُها

أحبُّ إلى الله ورسوله، وأنفعُ للإسلام والمسلمين من هدم الحانات

والمواخير، وهذا حالُ المشاهد المبنية على القبور التي تُعبد مِن دون الله،
وَيُشْرِكُ بِأربابها مع الله، لا يَحِلُّ إبقاؤها في الإسلام، ويجب هدمها، ولا يَصِحُّ
وقفها، ولا الوقفُ عليها، وللإمام أن يقطعها وأوقفها لجند الإسلام، ويستعينَ
بها على مصالح المسلمين، وكذلك ما فيها من الآلات، والمتاع، والندور التي
تُساق إليها، يُضاهى بها الهدايا التي تُساق إلى البيت الحرام، للإمام أخذها
كلها، وصرفها في مصالح المسلمين، كما أخذ النبي صلى الله عليه وسلم
أموال بيوت هذه الطواغيت، وصرفها في مصالح الإسلام، وكان يفعل عندها
ما يفعل عند هذه المشاهد، سواء من الندور لها، والتبرك بها، والتمسح بها،
وتقبيلها، واستلامها. هذا كان شِرْكَ القوم بها، ولم يكونوا يعتقدون أنها
خَلَقَتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، بل كان شِرْكُهُم بها كَشِرْكِ أَهْلِ الشُّرْكِ من أرباب
المشاهد بعينه.

ومنها: استحبابُ اتخاذِ المساجد مكانَ بيوت الطواغيت،
فَيُعبد الله وحده، لا يُشْرِكُ به شيئاً في الأمكنة التي كان يُشْرِكُ به فيها،
وهكذا الواجبُ في مثل هذه المشاهد أن تُهدَمَ، وتُجعلَ مساجدَ إن احتاج
إليها المسلمون، وإلا أقطعها الإمامُ هي وأوقافُها للمقاتلة وغيرهم.
ومنها: أن العبدَ إذا تعوَّذَ بالله من الشيطان الرجيم،
وتَقَلَّ عن يساره، لم يَضُرَّهُ ذلك، ولا يقطعُ صلاته، بل هذا مِن تمامها
وكمالها.. والله أعلم.

فصل

في دخول العرب في دين الله أفواجاً

قال ابن إسحاق: ولما افتتح رسولُ الله صلى الله عليه وسلم مكة،
وفرغ من تبوك، وأسلمت ثقيف وبايعت، صَرَبَتْ إليه وفُود العرب من كل
وجه، فدخلوا في دين الله أفواجاً يضرِّيون إليه من كل وجه.

فصل

في قدوم وفد بني عامر

وقد تقدم ذكر وفد تميم ووفد طيء.

ذكر وفد بني عامر، ودعاء النبيِّ صلى الله عليه وسلم على عامر بن الطُّفيل
وكفاية الله شره وشر أُرْبَد بن قيس بعد أن عصم منهما نبيه
روينا في كتاب ((الدلائل)) للبيهقي، عن يزيد بن عبد الله أبي العلاء،
قال وَقَدَ أَبِي فِي وَفْدِ بَنِي عَامِرٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالُوا:
أَنْتَ سَيِّدُنَا، وَذُو الطَّلُوعِ عَلَيْنَا فَقَالَ : ((هُوَ مَعَهُ، قُولُوا بِقَوْلِكُمْ، وَلَا يَسْتَجْرِيَّتْكُمْ
السَّيِّطَانُ، السَّيِّدُ اللَّهُ)).

روينا عن ابن إسحاق، قال: لما قدم على رسول الله صلى الله عليه
وسلم وفد بني عامر فيهم عامر بن الطُّفيل، وأُرْبَد بن قيس بن جزء بن خالد
بن جعفر، وجَبَّاز بن سُلَمَى ابن مالك بن جعفر، وكان هؤلاء التَّغَرُّ رؤساء
القوم وشياطينهم، فقدم عدوُّ الله عامرُ بنُ الطُّفيل على رسول الله صلى
الله عليه وسلم وهو يريد الغدرَ به، فقال له قومُه: يا عامر! إِنَّ النَّاسَ قَدْ
أَسْلَمُوا، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ كُنْتُ أَلَيْتُ أَلَا أَنْتَهَيْتَ حَتَّى تَتَّبِعَ الْعَرَبَ عَقِبِي، وَأَنَا أَتَّبِعُ
عَقِبَ هَذَا الْفَتَى مِنْ قَرِيشٍ، ثُمَّ قَالَ لِأُرْبَدَ: إِذَا قَدِمْنَا عَلَى الرَّجُلِ، فَإِنِّي
شَاغِلٌ عَنْكَ وَجْهًا، فَإِذَا فَعَلْتُ ذَلِكَ، فَأَعْلُهُ بِالسَّيْفِ، فَلَمَّا قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ عَامِرٌ: يَا مُحَمَّدُ! خَالَتِي. قَالَ : ((إِنَّ اللَّهَ حَتَّى
تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَحْدَهُ)). قَالَ: يَا مُحَمَّدُ! خَالَتِي. قَالَ: ((حَتَّى تُوْمِنَ بِاللَّهِ وَحْدَهُ لَا

شريك له))، فلما أبى عليه رسولُ الله صلى الله عليه وسلم، قال له: أما واللهِ لأملأنها عليك خيلاً ورجالاً فلما ولى، قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: ((اللَّهُمَّ اكْفِنِي عَامِرَ بْنَ الطُّفَيْلِ))، فلما خرجوا من عند رسولِ الله صلى الله عليه وسلم، قال عامر لأزبد: ويحك يا أريد، أين ما كُنْتُ أَمَرْتُكَ بِهِ؟ واللهِ ما كان على وجه الأرض أخوفُ عندي على نفسي منك، وإيمُ الله لا أخافُك بعد اليوم أبداً. قال لا أبا لك، لا تَعَجَلْ عَلَيَّ، فوالله ما هممتُ بالذي أمرتني به، إلا دخلت بيني وبين الرجل، فأضربُك بالسيف؟

ثم خرجوا راجعين إلى بلادهم، حتى إذا كانوا ببعض الطريق، بعث الله على عامر بن الطُّفَيْلِ الطاعونَ فى عنقه، فقتله الله فى بيت امرأة من بنى سلول، ثم خرج أصحابه حين رأوه حتى قَدِمُوا أرض بنى عامر، أتاهم قومهم فقالوا: ما وراءك يا أريد؟ فقال: لقد دعانى إلى عبادة شىء لوددتُ أنه عندي فأرَمِيَه بنبلى هذه حتى أقتله، فخرج بعد مقالته بيوم أو بيومين معه جمل يتبعه، فأرسل الله عليه وعلى جملة صاعقة فأحرقتهما، وكان أريد أخا لبيد بن ربيعة لأمه، فبكى ورثاه.

وفى ((صحيح البخارى)) أَنَّ عَامِرَ بْنَ الطُّفَيْلِ أتى النبى صلى الله عليه وسلم، فقال: أُخْبِرُكَ بَيْنَ ثَلَاثِ خِصَالٍ: يَكُونُ لَكَ أَهْلُ السَّهْلِ، وَلى أَهْلُ المَدْرِ، أَوْ أَكُونُ خَلِيقَتِكَ من بعدك، أَوْ أَغْزُوكَ بَعَطَقَانَ بِألف أشقر، وألف شقراء، فَطُعِنَ فى بيت امرأة فقال: أَعُدَّة كَعُدَّة البَكْرِ فى بيت امرأة من بنى فلان؟ ائتونى بفرسى، فركب، فمات على ظهر فرسه.

فصل

فى قدوم وفد عبد القيس وما فى قصتهم من الفوائد

فى ((الصحيحين)) من حديث ابن عباس: أَنَّ وَفَدَ عَبْدَ الْقَيْسِ قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: ((يَمِّنُ الْقَوْمُ))؟ فَقَالُوا: فَمِنْ رِبْعَةٍ. فَقَالَ: ((هَذَا بِالْوَفْدِ غَيْرِ خَرَايَا وَلَا تَدَامَى)). فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ هَذَا الْحَيَّ مِنْ كِفَارِ مُصَرَّرٍ، وَإِنَّا لَا نَصِلُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي شَهْرِ حَرَامٍ، فَمُرْنَا بِأَمْرِ فَصَلِّ نَأْخُذُ بِهِ وَنَأْمُرُ بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا، وَنَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ، فَقَالَ: ((أَمُرُّكُمْ بِأَرْبَعٍ، وَأَنْهَأُكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: أَمُرُّكُمْ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَحَدِّهِ، أَتَدْرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ؟ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ، وَأَنْ تُعْطُوا الْخُمْسَ مِنَ الْمَغْنَمِ. وَأَنْهَأُكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: عَنِ الدُّبَاءِ، وَالْحَنْتَمِ، وَالتَّقِيرِ، وَالْمَرْفَقِ، فَاحْفَظُوهُنَّ وَادْعُوا إِلَيْهِنَّ مَنْ وَرَاءَكُمْ)). زَادَ مُسْلِمٌ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا عِلْمُكَ بِالتَّقِيرِ؟ قَالَ: ((بَلَى جِدَعٌ تَنْفُرُوتُهُ، ثُمَّ تُلْقَوْنَ فِيهِ مِنَ التَّمْرِ، ثُمَّ تَصُبُّونَ عَلَيْهِ الْمَاءَ حَتَّى يَغْلِي، فَإِذَا سَكَنَ، شَرِبْتُمُوهُ، فَعَسَى أَحَدُكُمْ أَنْ يَصْرِبَ ابْنُ عَمٍّهَ بِالسَّيْفِ))، وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ بِهِ ضَرْبَةٌ كَذَلِكَ. قَالَ: وَكُنْتُ أَحْبَبُهَا حَيَاءً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا: فَفِيمَ نَشَرَبُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: ((اشْرَبُوا فِي أَسْقِيَةِ الْأَدَمِ الَّتِي يُلَاثُ عَلَيَّ أَفْوَاهُهَا)). قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ أَرْضَنَا كَثِيرَةُ الْجِرْدَانِ لَا تَبْقَى فِيهَا أَسْقِيَةُ الْأَدَمِ، قَالَ: ((وَإِنْ أَكَلَهَا الْجِرْدَانُ)) مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَشْجِ عَبْدِ الْقَيْسِ: ((إِنَّ فِيكَ حَصَلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ: الْجِلْمُ وَالْأَنَاءُ)).

قال ابن إسحاق: قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم الجارود بن بشر بن المعلّى وكان نصرانياً، فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فى وفد عبد القيس، فقال: يا رسول الله! إني على دين، وإني تارك ديني لدينك، فتضمن لي بما فيه؟ قال: ((نعم أنا صائمٌ لذك، إنَّ الذى أدعوك إليه

حَيْرٌ مِنَ الَّذِي كُنْتُ عَلَيْهِ))، فَأَسْلَمَ وَأَسْلَمَ أَصْحَابَهُ، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛
أَحْمَلْنَا. فَقَالَ: ((وَاللَّهِ مَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ)) فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ إِنَّ
بَيْنَنَا وَبَيْنَ بِلَادِنَا صَوَالَءَ مِنْ ضَوَالِّ النَّاسِ، أَفْتَبْلُغُ عَلَيْهَا؟ قَالَ: ((لَا، تِلْكَ حَرَقُ
النَّارِ)).

فصل

ما فى هذه القصة من الفوائد

ففى هذه القصة: أن الإيمان بالله هو مجموع هذه الخصال من القول
والعمل، كما على ذلك أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والتابعون،
وتابعوهم كلهم، ذكره الشافعى فى ((المبسوط))، وعلى ذلك ما يُقارب
مائة دليل من الكتاب والسنة.

وفىها: أنه لم يُعَدَّ الحَجَّ فى هذه الخصال، وكان قدومهم فى سنة
تسع، وهذا أحد ما يُحتج به على أن الحَجَّ لم يكن فُرِضَ بعد، وأنه إنما فُرِضَ
فى العاشرة، ولو كان فُرِضَ لعدّه من الإيمان، كما عدَّ الصوم والصلاة
والزكاة.

وفىها: أنه لا يُكره أن يُقال: ((رمضان)) للشهر خلافاً لمن
كره ذلك، وقال لا يُقال إلا شهر رمضان.

وفى ((الصحيحين)): ((مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، عُفِرَ لَهُ مَا
تَقَدَّمَ مِنْ دَنْبِهِ)).

وفىها: وجوب أداء الخمس من الغنيمة، وأنه من الإيمان.

وفىها: النهى عن الانتباز فى هذه الأوعية، وهل تحريمه باقى أو
منسوخ؟ على قولين، وهما روايتان عن أحمد. والأكثر على نسخه بحديث
بُرَيْدَةَ الَّذِي رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَقَالَ فِيهِ: ((وَكُنْتُ تَهَيِّئُكُمْ عَنِ الْأَوْعِيَةِ قَائِبِدُوا فِيمَا

بَدَا لَكُمْ، وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا)). وَمَنْ قَالَ: بِأَحْكَامِ أَحَادِيثِ النَّهْيِ، وَأَنَّهَا غَيْرُ
مَنْسُوخَةٍ، قَالَ: هِيَ أَحَادِيثُ تَكَادُ تَبْلُغُ التَّوَاتُرَ فِي تَعَدُّدِهَا وَكَثْرَةِ طُرُقِهَا،
وَحَدِيثُ الْإِبَاحَةِ فَرْدٌ، فَلَا يَبْلُغُ مَقَاوِمَتَهَا، وَسِرُّ الْمَسْأَلَةِ أَنَّ النَّهْيَ عَنِ الْأَوْعِيَةِ
الْمَذْكُورَةِ مِنْ بَابِ سَدِّ الذَّرَائِعِ، إِذِ الشَّرَابُ يُسْرِعُ إِلَيْهِ الْإِسْكَارُ فِيهَا. وَقِيلَ:
بَلِ النَّهْيُ عَنْهَا لِصَلَابَتِهَا، وَأَنَّ الشَّرَابَ يُسْكَرُ فِيهَا، وَلَا يُعْلَمُ بِهِ بِخِلَافِ
الظُّرُوفِ غَيْرِ الْمَرْفُوعَةِ، فَإِنَّ الشَّرَابَ مَتَى غَلَا فِيهَا وَأَسْكَرَ، انْشَقَّتْ، فَيُعْلَمُ،
بَأَنَّهُ مُسْكَرٌ، فَعَلَى هَذِهِ الْعِلَّةِ يَكُونُ الْإِنْتِبَازُ فِي الْحِجَارَةِ، وَالصُّفْرِ أَوْلَى
بِالتَّحْرِيمِ، وَعَلَى الْأَوَّلِ لَا يَحْرَمُ، إِذْ لَا يُسْرِعُ الْإِسْكَارُ إِلَيْهِ فِيهَا، كِاسْرَاعِهِ فِي
الْأَرْبَعَةِ الْمَذْكُورَةِ، وَعَلَى كِلَا الْعِلَّتَيْنِ، فَهُوَ مِنْ بَابِ سَدِّ الذَّرِيعَةِ، كَالنَّهْيِ أَوْلَى
عَنِ زِيَارَةِ الْقُبُورِ سَدًّا لَذَّرِيعَةِ الشُّرْكِ، فَلَمَّا اسْتَقَرَّ التَّوْحِيدُ فِي نَفُوسِهِمْ،
وَقَوِيَ عِنْدَهُمْ، أُذِنَ فِي زِيَارَتِهَا، غَيْرَ أَنْ لَا يَقُولُوا هُجْرًا. وَهَكَذَا قَدْ يُقَالُ فِي
الْإِنْتِبَازِ فِي هَذِهِ الْأَوْعِيَةِ إِنَّهُ فَطَمَهُمْ عَنِ الْمُسْكَرِ وَأَوْعَيْتَهُ، وَسَدَّ الذَّرِيعَةَ إِلَيْهِ
إِذْ كَانُوا حَدِيثِي عَهْدٍ بِشَرْبِهِ، فَلَمَّا اسْتَقَرَّ تَحْرِيمُهُ عِنْدَهُمْ، وَاطْمَأَنَّتْ إِلَيْهِ
نَفُوسُهُمْ، أَبَاحَ لَهُمُ الْأَوْعِيَةَ كُلَّهَا غَيْرَ أَنْ لَا يَشْرَبُوا مُسْكَرًا، فَهَذَا فَحْهُ الْمَسْأَلَةِ
وَسِرُّهَا.

وفيهما: مدح صفتي الجلم والأناة، وأنَّ الله يحبهما، وضدهما
الطيش والعجلة، وهما خُلُقَانِ مَذْمُومَانِ مَفْسِدَانِ لِلْأَخْلَاقِ وَالْأَعْمَالِ.
وفيه دليل على أن الله يُحِبُّ مَنْ عَبَدَهُ مَا جَبَلَهُ عَلَيْهِ مِنْ خِصَالِ الْخَيْرِ،
كَالذِّكَاةِ، وَالشَّجَاعَةِ، وَالجِلْمِ.

وفيه دليل على أن الخُلُقَ قد يحصل بالتخلُّق والتكلف، لقوله في
هذا الحديث : (كُلْفَيْنِ تَخَلَّفَتْ بِهِمَا، أَوْ جَبَلْنِي اللَّهُ عَلَيْهِمَا))؟، فقال : (بَلْ
جُبِلَتْ عَلَيْهِمَا))

وفيه دليل على أنه سبحانه خالقُ أفعالِ العبادِ وأخلاقِهِم،
كما هو خالقُ دَوَاتِهِم وصفَاتِهِم، فالعبدُ كُلُّه مخلوق ذائهُ وصفائهُ وأفعائهُ،
ومَن أخرج أفعائهُ عن خلقِ الله، فقد جعل فيه خالقاً مع الله، ولهذا شبَّه
السَّلَفُ القَدَرِيَّةَ النفاةَ بالمجوس، وقالوا: هم مجوسُ هذه الأُمَّة، صحَّ ذلك
عن ابن عباس.

وفيه إثباتُ الجَبَلِ لا الجَبْرِ لله تعالى، وأنه يَجْبِلُ عبده
على ما يريد، كما جبل الأشجَّ على الجلم والأناة، وهما فِعلان ناشئان عن
خُلُقَيْن فى النفس، فهو سبحانه الذي جبل العبدَ على أخلاقه وأفعاله، ولهذا
قال الأوزاعى وغيره من أئمة السَّلَفِ: نقول: إن الله جبلَ العبادَ على
أعمالهم، ولا نقول جَبَرَهُم عليها. وهذا من كمال علم الأئمة، ودقيقِ نظرهم،
فإن الجبر أن يُحْمَلَ العبد على خلاف مراده، كجبر اليكْر الصغيرة على
النكاح، وجبر الحاكم مَن عليه الحق على أدائه، والله سبحانه أقدرُ من أن
يجبر عبده بهذا المعنى، ولكنه يجبُّه على أن يفعل ما يشاء الرب بإرادة
عبده واختياره ومشيتته، فهذا لون، والجبر لون.

وفيها: أَنَّ الرجلَ لا يجوزُ له أن ينتفع بالضالة
التي لا يجوز التقاطُها، كالإبل، فإنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم لم يجزُّ
للجارود ركوب الإبل الضالة، وقال: ((ضالَّةُ المُسلمِ حَرَقُ النَّارِ))، وذلك لأنه
إنما أمرَ بتركها، وأن لا يلتقطها حفظاً على ربِّها حتى يجدها إذا طلبها، فلو
جوزَ له ركوبها والانتفاع بها، لأفضى إلى أن لا يقدر عليها ربُّها، وأيضاً تطمع
فيها النفوس، وتتملكها، فمنع الشارع من ذلك.

فصل

فى قدوم وفد بنى حنيفة

قال ابن إسحاق: قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وفد بنى حنيفة، فيهم مُسَيِّلِمَةُ الكَذَّاب، وكان منزلهم في دار امرأة من الأنصار من بنى النَجَّار، فأتوا بِمُسَيِّلِمَةَ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يُسْتَرُّ بالثياب، ورسولُ الله صلى الله عليه وسلم جالس مع أصحابه، في يده عَسِيْبٌ من سَعَفِ النخل، فلما انتهى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم يسترونه بالثياب، كلَّمه وسأله، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((لَوْ سَأَلْتَنِي هَذَا الْعَسِيْبَ الَّذِي فِي يَدِي مَا أَعْطَيْتُكَ)).

قال ابن إسحاق: فقال لي شيخ من أهل اليمامة من بنى حنيفة: إنَّ حديثه كان على غير هذا، زعم أن وفد بنى حنيفة أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم. وخالَّفُوا مُسَيِّلِمَةَ في رحالهم، فلما أسلموا، ذكروا له مكانه، فقالوا: يا رسول الله! إِنَّا قَدْ خَلَّفْنَا صَاحِبًا لَنَا فِي رِحَالِنَا وَرِكَابِنَا يَحْفَظُهَا لَنَا، فَأَمْرٌ لَكَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا أَمَرَ بِهِ لِلْقَوْمِ، وَقَالَ: ((أَمَا إِنَّهُ لَيْسَ بِشَرِّكُمْ مَكَانًا))، يَعْنِي حِفْظَهُ صَيِّعَةَ أَصْحَابِهِ، وَذَلِكَ الَّذِي يَرِيدُ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

ثم انصرفوا وجاءوه بالذي أعطاه، فلما قدموا اليمامة، ارتدَّ عدُوُّ اللهِ وتنبَّأ، وقال: إني أُشْرِكْتُ في الأمر معه، ألم يَقُلْ لَكُمْ حين ذكرتُموني له: ((أَمَا إِنَّهُ لَيْسَ بِشَرِّكُمْ مَكَانًا))؟، وما ذاك إلا لما كان يعلم أني قد أُشْرِكْتُ في الأمر معه، ثم جعل يسجع السجعات، فيقول لهم فيما يقول مضاهاة للقرآن: لقد أنعم الله على الحُبلى، أخرج منها نسمة تسعى، من بين صِقَاقٍ وَحِشَا. ووضع عنهم الصلاة، وأحلَّ لهم الخمر والرَّزِي، وهو مع ذلك يشهد لرسول الله صلى الله عليه وسلم أنه نبيٌّ، فأصفت مع بني حنيفة على ذلك.

قال ابن إسحاق: وقد كان كتب لرسول الله صلى الله عليه وسلم من مُسَيَّلِمَةَ رسول الله إلى محمّد رسول الله، أما بعد: فإنى أُشْرِكْتُ فى الأمر معك، وإن لنا نصفَ الأمر، ولقريشٍ نصفَ الأمر، وليس قريش قومًا يَعْدِلُونَ. فقدم عليه رسوله بهذا الكتاب، فكتب إليه رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: ((بسم الله الرحمن الرحيم مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ، إِلَى مُسَيَّلِمَةَ الكَذَّابِ، سَلامٌ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى. أما بعد: فإن الأرض لله يورثها مَنْ يشاء من عباده، والعاقبة للمتقين))، وكان ذلك فى آخر سنة عشر.

قال ابن إسحاق: فحدّثنى سعدُ بنُ طارق، عن سلمة بن نُعيم بن مسعود، عن أبيه، قال: سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم حين جاءه رَسُولًا مُسَيَّلِمَةَ الكَذَّابِ بكتابه يقول لهما: ((وَأَنْتُمَا تَقُولَانِ بِمِثْلِ مَا يَقُولُ))؟ قالَا: نعم. فقال: ((أَمَا وَاللَّهِ لَوْلَا أَنَّ الرَّسُلَ لَا تُقْتَلُ، لَصَرَبْتُ أَعْنَاقَكُمَا)). وروينا فى ((مسند أبى داود الطيالسى)) عن أبى وائل، عن عبد الله، قال: جاء ابنُ التَّوَّاحِةِ وابنُ أُنَّالِ رَسُولَيْنِ لِمُسَيَّلِمَةَ الكَذَّابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال لهما رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: ((تَشْهَدَانِ أَنَّي رَسُولُ اللَّهِ))؟ فقالا: نشهد أن مُسَيَّلِمَةَ رسولُ الله. فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: ((أَمَنْتُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَلَوْ كُنْتُ قَاتِلًا رَسُولًا لَقَتَلْتُكُمَا)). قال عبد الله: فمضت السُّنَّةُ بأن الرَّسُلَ لَا تُقْتَلُ.

وفى ((صحيح البخارى)) عن أبى رجاء العُطَّارِدى، قال: لما بُعِثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَسَمِعْنَا بِهِ، لَحِقْنَا بِمُسَيَّلِمَةَ الكَذَّابِ، فَلَحِقْنَا بِالنَّارِ، وَكُنَّا نَعْبُدُ الْحَجَرَ فى الجاهلية، فإذا وجدنا حجراً هو أحسنُ منه، ألقينا ذلك وأخذناه، فإذا لم نجد حجراً، جمعنا جُثُوءَ من تراب، ثم جننا بالشاة فحلبناها

عليه، ثم طُفنا به، وكنا إذا دخل رجب، قلنا: جاء مُنْصِلُ الأَيْبَةِ، فلا تَدْعُ رُمَحاً فيه حديدة، ولا سهماً فيه حديدة إلا نزعناها وألقيناها.

قلت: وفى ((الصحيحين)) من حديث نافع بن جبير، عن ابن عباس،

قال قَدِمَ مُسَيْلِمَةُ الكَذَّابُ على عهد رسولِ الله صلى الله عليه وسلم المدينة، فجعل يقولُ: إن جعل لى محمدُ الأمرَ من بعده، تبعته، وقَدِمَها فى بَشْرٍ كثيرٍ من قومه، فأقبل النبيُّ صلى الله عليه وسلم ومعه ثابتُ بنُ قيس بن سَمَّاس، وفى يدِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم قِطْعَةٌ جريد حتى وقف على مُسَيْلِمَةَ فى أصحابه، فقال: ((إِن سَأَلْتَنِي هَذِهِ القِطْعَةَ مَا أَعْطَيْتُكَهَا، وَلَنْ تَعُدُّوْا أَمْرَ اللهِ فِيكَ، وَلَنْ أُدْبِرْت، لِيَعْقِرَنَّكَ اللهُ، وإِنِّي أُرَاكَ الَّذِي أُرِيْتُ فيه ما أُرِيْتُ، وهذا ثابت بن قيس يُجيبك عنى)) ثم انصرف. قال ابنُ عباس: فسألتُ عن قول النبي صلى الله عليه وسلم: ((إِنَّكَ الَّذِي أُرِيْتُ فيه ما أُرِيْتُ)) فأخبرنى أبو هريرة، أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((بَيْنَا أَنَا تَائِمٌ رَأَيْتُ فى يَدَيَّ سِوَارَيْنِ مِنْ دَهَبٍ، فَأَهَمَّنِي شَأْنُهُمَا، فَأُوحِيَ إِلَيَّ فى المَنَامِ أَن انْفُخْهُمَا، فَتَفَحُّهُمَا فَطَارَا، فَأَوْلَتْهُمَا كَذَّابَيْنِ يَخْرُجَانِ مِنْ بَعْدِي، فَهَذَانِ هُمَا، أَحَدُهُمَا العَنَسِيُّ صَاحِبُ صَنْعَاءَ، وَالآخَرُ مُسَيْلِمَةُ الكَذَّابُ صَاحِبُ الِيمَامَةِ)). وهذا أصح من حديث ابن إسحاق المتقدم.

وفى ((الصحيحين)) من حديث أبى هريرة، قال: قال رسول الله صلى

الله عليه وسلم: ((بَيْنَا أَنَا تَائِمٌ إِذْ أُتِيْتُ بِخَرَّائِنِ الأَرْضِ، فَوُضِعَ فى يَدَيَّ سِوَارَانِ مِنْ دَهَبٍ فَكَبَّرَا عَلَيَّ وَأَهَمَّانِي، فَأُوحِيَ إِلَيَّ أَن انْفُخْهُمَا، فَتَفَحُّهُمَا فَدَهَبَا، فَأَوْلَتْهُمَا الكَذَّابَيْنِ اللَّذَيْنِ أَنَا بَيْنَهُمَا، صَاحِبَ صَنْعَاءَ وَصَاحِبَ الِيمَامَةِ)).

فصل

فى فقه هذه القصة

فيها: جوازُ مكاتبَةِ الإمامِ لأهلِ الرِّدَّةِ إذا كان لهم سَنُوكَةٌ، ويكتب لهم
ولإخوانهم من الكفار: سلامٌ على مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى.

ومنها: أَنَّ الرَّسُولَ لَا يُقْتَلُ وَلَوْ كَانَ مُرْتَدًّا، هَذِهِ السُّنَّةُ.

ومنها: أَنَّ لِلْإِمَامِ أَنْ يَأْتِيَ بِنَفْسِهِ إِلَى مَنْ قَدِمَ يُرِيدُ لِقَاءَهُ مِنَ الْكُفَّارِ.

ومنها: أَنَّ الْإِمَامَ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَسْتَعِينَ بِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ يُجِيبُ عَنْهُ أَهْلَ
الاعتراض والعناد.

ومنها: توكيلُ العالمِ لبعضِ أصحابِهِ أَنْ يَتَكَلَّمَ عَنْهُ، وَيُجِيبُ عَنْهُ.

ومنها: أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ أَكْبَرِ فَضَائِلِ الصِّدِّيقِ، فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَفَخَ السُّوَارِينَ بِرُوحِهِ فَطَارَا، وَكَانَ الصِّدِّيقُ هُوَ ذَلِكَ الرَّوْحُ
الَّذِي نَفَخَ مُسَيَّلِمَةً وَأَطَارَهُ.

قال الشاعر:

فَقُلْتُ لَهُ إِزْفَعَهَا إِلَيْكَ فَأَحْيَيْهَا بِرُوحِكَ وَأَقْتَنَتْهُ لَهَا قِيِنَّةً قَدْرًا

ومن هاهنا دلٌّ لباسِ الحلَى للرجلِ على نَكْدٍ يَلْحَقُهُ وَهَمٌّ يَنَالُهُ، وَأَنْبَأَنِي

أبو العباس أحمد بن عبد الرحمن بن عبد المنعم بن نعمة بن سرور

المقدسى المعروف بالشهاب العاير. قال: قال لى رجل: رأيتُ فى رجلي

خِلْخَالًا، فقلتُ له: تتخلخل رجليك بألم، وكان كذلك.

وقال لى آخر: رأيتُ كأن فى أنفى حلقةَ ذهبٍ، وفيها حبٌ مليحٌ أحمر،

فقلتُ له: يقع بك رعا ف شديد، فجرى كذلك.

وقال آخر: رأيتُ كُلابًا معلقًا فى شفتى، قلت: يقع بك ألمٌ يحتاج إلى

الفصد فى شفتك، فجرى كذلك.

وقال لى آخر: رأيتُ فى يدي سواراً والناس يُبصرونه، فقلتُ له: سوء

يُبصره الناس فى يدك، فعن قليل طلع فى يده طلوع.

ورأى ذلك آخر لم يكن يُبصره الناس، فقلت له: تتزوج امرأةً حسنة،
وتكون رقيقة.

قلتُ: عبّر له السّوار بالمرأة لما أخفاه، وستره عن الناس، ووصفها
بالْحُسْنِ لِحُسْنِ مَنْظَرِ الذَّهَبِ وَبِهَجْتِهِ، وَبِالرَّقَةِ لِشَكْلِ السَّوَارِ.
والحلية للرجل تنصرف على وجوه. فربما دلّت على تزويج العُزَّابِ
لكونها من آلات التزويج، وربما دلّت على الإماء والسراري، وعلى الغناء،
وعلى البنات، وعلى الخدم، وعلى الجهاز، وذلك بحسب حال الرائي وما
يليق به.

قال أبو العباس العابر: وقال لى رجل: رأيتُ كأنّ فى يدي سواراً
منفوخاً لا يراه الناس، فقلت له: عندك امرأة بها مرضُ الاستسقاء، فتأمل
كيف عبّر له السّوار بالمرأة، ثم حكم عليها بالمرض لصفرة السّوار، وأنه
مرض الاستسقاء الذى ينتفخ معه البطن.

قال: وقال لى آخر: رأيتُ فى يدي خلخالاً وقد أمسكه آخر، وأنا
ممسك له، وأصيحُ عليه وأقول: اترك خلخالى، فتركه، فقلتُ له: فكان
الخلخالُ فى يدك أملس؟ فقال: بل كان خشناً تألمتُ منه مرّةً بعد مرّةً،
وفيه شراريف، فقلت له: أمك وخالك شريفان، ولست بشريف، واسمك
عبد القاهر، وخالك لسانه نجس ردىء يتكلم فى عِرْضِكَ، ويأخذ مما فى
يدك، قال: نعم، قلت: ثم إنه يقع فى يد ظالم متعد، ويحتمى بك، فتشُدُّ منه،
وتقولُ: خلٌّ خالى، فجرى ذلك عن قليل.

قلت: تأمل أَّحْدَه الخال من لفظ ((الخلخال))، ثم عاد إلى اللفظ
بتمامه حتى أخذ منه، خلٌّ خالى، وأخذ شرفه من شراريف الخلخال، ودلّ
على شرف أمه، إذ هى شقيقة خاله، وحكم عليه بأنه ليس بشريف، إذ

شرفات الخال الدالة على الشرف اشتقاقاً هي في أمر خارج عن ذاته،
واستدل على أن لسان خاله لسان رديء يتكلم في عرضه بالألم الذي حصل
له بخشونة الخلال مرة بعد مرة، فهي خشونة لسان خاله في حقه،
واستدل على أخذ خاله ما في يديه بتأذيه به، وبأخذه من يديه في النوم
بخشونته، واستدلّ بإمساك الأجنبي للخلخال، ومجازبة الرائي عليه على
وقوع الخال في يد ظالم متعدد يطلب منه ما ليس له، واستدلّ بصياحه على
المجاذب له، وقوله: خلّ خالي على أنه يعين خاله على ظالمه، ويشدّ منه،
واستدل على قهره لذلك المجاذب له، وأنه القاهر يده عليه على أنه اسمه
عبد القاهر، وهذه كانت حال شيخنا هذا، ورسوخه في علم التعبير، وسمعتُ
عليه عدة أجزاء، ولم يتفق لي قراءة هذا العلم عليه لصغر السن واخترام
المنية له رحمه الله تعالى.

فصل

في قدوم وفد طيئ على النبي صلى الله عليه وسلم
قال ابن إسحاق: وقدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وفد
طيئ، وفيهم زيد الخيل، وهو سيّدُهم، فلما انتهوا إليه، كلمهم، وعرض عليهم
الإسلام، فأسلموا وحسن إسلامهم، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:
(ما دُكر لي رجل من العرب يفصل ثم جاءني إلا رأيتُه دون ما يُقال فيه إلا
زيد الخيل فإنه لم يبلغ كل ما فيه))، ثم سمّاه: زيد الخير، وقطع له فيداً
وأرضين معه، وكتب له بذلك، فخرج من عند رسول الله صلى الله عليه
وسلم راجعاً إلى قومه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((إن يُنَجَّ زيدٌ
من حمى المدينة)) فإنه قال: وقد سمّاها رسول الله صلى الله عليه وسلم

باسم غير الحمى وغير أمّ مَلَدَم، فلم يُثبته، فلما انتهى إلى ماء من مياه نجد
يقال له قَزْدَة، أصابته الحمى بها، فمات، فلما أحس بالموت أنشد:

أُمْرَتِجُلُ قَوْمِي الْمَشَارِقَ عَدَوَةً وَأُتْرِكُ فِي بَيْتٍ بِقَزْدَةٍ

مُنَجِد

الْأَرْبَ يَوْمٍ لَوْ مَرِضْتُ لَعَادَنِي عَوَائِدُ مَنْ لَمْ يُبْرَ مِنْهُنَّ يَجْهَدِ

قال ابن عبد البر: وقيل: مات في آخر خلافة عمر رضى الله عنه، وله
ابنان مُكْنِف، وْحُرَيْث، أَسْلَمَا، وصحبا رسول الله صلى الله عليه وسلم،
وشهدا قتال أهل الرّدة مع خالد بن الوليد.

فصل

فى قدوم وفد كِنْدَة على رسول الله صلى الله عليه وسلم

(يتبع...)

@

قال ابن إسحاق: حدثني الزُّهْرِي، قال: قدم الأشعثُ بنُ قيس على
رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ثمانين أو ستين راكباً من كِنْدَة، فدخلوا
عليه صلى الله عليه وسلم مسجده قد رَجَلُوا جُمَمَهُمْ، وتسلَّحُوا، ولبسوا
جِبَابَ الْجَبَرَاتِ مَكْفَفَةً بِالْحَرِيرِ، فلما دخلوا، قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم: ((أَوْلَمْ تُسَلِّمُوا؟)) قالوا: بلى. قال: ((وَمَا بَالُ هَذَا الْحَرِيرِ فِي
أَعْنَاقِكُمْ؟)) فشقُّوه، ونزعوه، وألقوه، ثم قال الأشعث: يا رسول الله؛ نحن
بنو آكلِ المُرَارِ، وأنت ابنُ آكلِ المُرَارِ، فضحك رسولُ الله صلى الله عليه
وسلم، ثم قال: ((نَاسِبُوا بِهَذَا النَّسَبِ رِبِيعَةَ بنِ الْحَارِثِ، وَالْعَبَّاسَ بنِ عَبْدِ
الْمُطَّلِبِ)).

قال الزُّهري وابن إسحاق: كانا تاجرين، وكانا إذا سارا فى أرض العرب، فسئلا من أنثما؟ قالوا: نحن بنو آكلِ المُرار، يتعززون بذلك فى العرب، ويدفعون به عن أنفسهم، لأن بنى آكلِ المُرار من كِنْدَة كانوا ملوكاً. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((تَحْنُ بَنُو النَّصْرِ بْنِ كِنَانَةَ لَا تَقْفُوا أُمَّنَا، وَلَا نَنْتَفِي مِنْ أَيْبَتَا)).

وفى ((المسند)) من حديث حماد بن سلمة، عن عقيل بن طلحة، عن مسلم ابن هيصم، عن الأشعث بن قيس، قال: قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وفد كِنْدَة، ولا يرون إلا أنى أفضلهم، قلت: يا رسول الله؛ ألسنم منا؟ قال: ((لا، تَحْنُ بَنُو النَّصْرِ بْنِ كِنَانَةَ، لَا تَقْفُوا أُمَّنَا وَلَا نَنْتَفِي مِنْ أَيْبَتَا))، وكان الأشعث يقول لا أوتى برجل نفى رجلاً من قريش من النَّصْرِ بن كِنَانَة إلا جلدته الحد.

وفى هذا من الفقه، أنَّ مَنْ كان من ولد النَّصْرِ بن كِنَانَة، فهو من قريش.

وفيه: جوازُ إتلافِ المالِ المحرَّم استعماله، كثياب الحرير على الرجال، وأنَّ ذلك ليس بإضاعة.

والمُرار: هو شجر من شجر البوادي، وآكل المُرار: هو الحارث بن عَمْرُو ابن جَر بن عَمْرُو بن معاوية بن كِنْدَة، وللنبي صلى الله عليه وسلم جدة من كِنْدَة مذكورة، وهى أم كِلاب بن مُرَّة، وإياها أراد الأشعث. وفيه: أنَّ مَنْ انتسب إلى غير أبيه، فقد انتفى من أبيه، وقفى أمه، أى: رماها بالفجور.

وفيها: أنَّ كِنْدَة ليسوا من ولد النَّصْرِ بن كِنَانَة.

وفيه: أنَّ مَنْ أخرج رجلاً عن نسبه المعروف، جُلِدَ حَدَّ القذف.

فصل

فى قدوم وفد الأشعريين وأهل اليمن

روى يزيد بن هارون، عن حُميد، عن أنس، أنّ النبى صلى الله عليه وسلم قال : ((بِقَدْمِ قَوْمٍ هُمْ أَرْقُ مِنْكُمْ قُلُوبًا))، فقدم الأشعريون، فجعلوا يرتجزون:

عَدَا تَلَقَى الْأَجْبَةَ مُحَمَّدًا وَحِرْبَةَ

وفى ((صحيح مسلم)) عن أبى هريرة، قال: سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ((هَاءِ أَهْلُ الْيَمَنِ، هُمْ أَرْقُ أَقْيَدَةً وَأَصْعَفُ قُلُوبًا، وَالْإِيمَانُ يَمَانٍ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ، وَالسَّكِينَةُ فِى أَهْلِ الْعَتَمِ، الْفَخْرُ وَالْحِيَلَاءُ فِى الْقَدَادِينِ مِنْ أَهْلِ الْوَبْرِ قَبْلَ مَطْلَعِ الشَّمْسِ)).

وروينا عن يزيد بن هارون، أنبأنا ابنُ أبى ذئب، عن الحارث بن عبد الرحمن، عن محمد ابن جبير بن مطعم، عن أبيه، قال: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سفر، فقال: ((أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ كَأَنَّهُمْ السَّحَابُ، هُمْ خِيَارٌ مَنْ فِى الْأَرْضِ))، فقال رجلٌ من الأنصار: إنا نحنُ يا رسولَ الله، فسكت، ثم قال: إنا نحنُ يا رسولَ الله، فسكت، ثم قال: ((إِلَّا أَنْتُمْ)) كَلِمَةً صَعِيفَةً.

وفى ((صحيح البخارى)): أنّ تَقْرَأَ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، جَاؤُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: ((أَبَشِّرُوا يَا بَنِي تَمِيمٍ))، فَقَالُوا: بَشِّرْنَا فَأَعْطَانَا، فَتَغَيَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَجَاءَ تَقْرٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ، فَقَالَ: ((اقْبَلُوا الْبُشْرَى إِذْ لَمْ يَقْبَلْهَا بَنُو تَمِيمٍ))، قَالُوا: قَدْ قَبِلْنَا، ثُمَّ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! جِئْنَا لِنَتَفَقَّهَ فِى الدِّينِ، وَنَسْأَلُكَ عَنِ أَوَّلِ هَذَا الْأَمْرِ، فَقَالَ: ((كَانَ

اللَّهُ، وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ غَيْرَهُ، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ، وَكَتَبَ فِي الذِّكْرِ كُلِّ شَيْءٍ)).

فصل

فى قدوم وفد الأزدي على رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ابن إسحاق: وقدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم صرد بن عبد الله الأزدي، فأسلم وحسن إسلامه فى وفد من الأزدي، فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم على من أسلم من قومه، وأمره أن يجاهد بمن أسلم من كان يليه من أهل الشرك من قبائل اليمن، فخرج صرد يسير بأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نزل جرش، وهى يومئذ مدينة مغلقة، وبها قبائل من قبائل اليمن، وقد ضوت إليهم حنعم، فدخلوها معهم حين سمعوا بمسير المسلمين إليهم، فحاصروهم فيها قريباً من شهر، وامتنعوا فيها، فرجع عنهم قافلاً، حتى إذا كان فى جبل لهم يقال له: ((بكر))، ظن أهل جرش أنه إنما ولّى عنهم منهزماً، فخرجوا فى طلبه حتى إذا أدركوه، عطف عليهم، فقاتلهم، فقتلهم قتلاً شديداً، وقد كان أهل جرش بعثوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلين منهم يرتادان وينظران، فبينما هما عند رسول الله صلى الله عليه وسلم عشية بعد العصر، إذ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((بأي بلاد الله شكر))؟ فقام الجرشيان، فقالا: يا رسول الله! ببلادنا جبل يقال له: ((كشر))، وكذلك تسميه أهل جرش، فقال: ((إنه ليس بكشر، ولكن شكر))، قال: فما شأنه يا رسول الله؟ قال: ((إن بदन الله لتختر عنده الآن))، قال: فجلس الرجلان إلى أبى بكر، وإلى عثمان، فقالا لهما: وبحكما، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم ليتعى لكما قومكما، فقوماً إليه، فاسألاه أن يدعو الله أن يرقع عن قومكما، فقاما إليه،

فسألاه ذلك، فقال: ((اللَّهُمَّ اذْقَعْ عَنْهُمْ))، فخرجوا من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم راجعين إلى قومهما، فوجدا قومهما أُصِيبُوا فِي الْيَوْمِ الَّذِي قَالَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا قَالَ، وَفِي السَّاعَةِ الَّتِي ذَكَرَ فِيهَا مَا ذَكَرَ، فَخَرَجَ وَفُذُّ جُرْشٍ حَتَّى قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَسْلَمُوا، وَحَمَى لَهُمْ حِمَى حَوْلَ قَرِيَّتِهِمْ.

فصل

فِي قَدُومِ وَفْدِ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ كَعْبٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: ثُمَّ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ فِي شَهْرِ رَبِيعِ الْآخِرِ، أَوْ جُمَادَى الْأُولَى سَنَةَ عَشْرِ إِلَى بَنِي الْحَارِثِ بْنِ كَعْبِ بَنَجْرَانَ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَدْعُوهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ قَبْلَ أَنْ يُقَاتِلَهُمْ ثَلَاثًا، فَإِنْ اسْتَجَابُوا، فَاقْبَلْ مِنْهُمْ، وَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا، فَاقَاتِلْهُمْ، فَخَرَجَ خَالِدٌ حَتَّى قَدِمَ عَلَيْهِمْ، فَبَعَثَ الرُّكْبَانَ يَضْرِبُونَ فِي كُلِّ وَجْهٍ، وَيَدْعُونَ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَيَقُولُونَ: أَيُّهَا النَّاسُ! أَسْلَمُوا لِيَسْلَمُوا، فَأَسْلَمَ النَّاسُ، وَدَخَلُوا فِيمَا دَعَا إِلَيْهِ، فَأَقَامَ فِيهِمْ خَالِدٌ يُعَلِّمُهُمُ الْإِسْلَامَ، وَكُتِبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ، فَكُتِبَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُقْبَلَ وَيُقْبَلَ مَعَهُ وَفْدُهُمْ، فَأَقْبَلَ وَأَقْبَلَ مَعَهُ وَفْدُهُمْ، فِيهِمْ: قَيْسُ بْنُ الْحَصِينِ ذِي الْعَصَّةِ، وَبِزِيدِ بْنِ عَبْدِ الْمَدَانِ، وَبِزِيدِ بْنِ الْمُحَجَّلِ، وَعَبْدُ اللَّهِ ابْنُ فُرَادٍ، وَشَدَّادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((يَا كُنْتُمْ تَعْلِبُونَ مَنْ قَاتَلَكُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ))؟ قَالُوا: لَمْ نَكُنْ نَعْلِبُ أَحَدًا. قَالَ: ((بَلَى)). قَالُوا: كُنَّا نَجْتَمِعُ وَلَا نَتَفَرَّقُ، وَلَا نَبْدَأُ أَحَدًا بِظُلْمٍ. قَالَ: ((صَدَقْتُمْ))، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ قَيْسَ بْنَ الْحَصِينِ، فَارْجِعُوا إِلَى قَوْمِهِمْ فِي بَقِيَّةِ مَنْ شَوَّالٍ، أَوْ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ، فَلَمْ يَمَكُثُوا إِلَّا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ حَتَّى تَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فصل

فى قدوم وفد هَمْدَانَ على رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقدم عليه وفد هَمْدَانَ، منهم مَالِكُ بن التَّمَطِّ، ومالك بن أيفع، وضمام
بن مالك، وعمرو بن مالك، فلقوا رسولَ الله صلى الله عليه وسلم مرجعه
من تَبُوكَ، وعليهم مُقَطَّعَاتُ الْجَبَرَاتِ والعمائم العَدَنِيَّة على الرواحل المَهْرِيَّة
والأَرْحَبِيَّة، ومالك بن التَّمَطِّ يرتجز بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم
ويقول:

إِلَيْكَ جَاوَزَ سَوَادَ الرَّيْفِ فى هَبَوَاتِ الصَّيْفِ وَالْحَرِيفِ
مُحَطَّاتٍ بِجِبَالِ اللَّيْفِ

وذكروا له كلاماً حسناً فصيحاً، فكتب لهم رسولُ الله صلى الله عليه
وسلم كتاباً أقطعهم فيه ما سألوه، وأمر عليهم مالك بن التَّمَطِّ، واستعمله
على مَنْ أسلم من قومه، وأمره بقتال تَقِيفِ، وكان لا يخرج لهم سرخٌ إلا
أغاروا عليه.

وقد روى البيهقى بإسناد صحيح، من حديث أبى إسحاق، عن البراء، أنَّ
النبيَّ صلى الله عليه وسلم بعث خالد بن الوليد إلى أهل اليمن يدعُوهم إلى
الإسلام، قال البراء: فكنْتُ فيمن خرج مع خالد بن الوليد، فأقمنا ستة أشهر
يدعُوهم إلى الإسلام، فلم يُجيبوه، ثم إنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم بعث
علِيَّ بنَ أبى طالب رضى الله عنه، فأمره أن يُفِئَلَ خالداً إلا رجلاً ممن كان
مع خالد أحبَّ أن يُعَقِبَ مع عليٍّ رضى الله عنه، فليُعقب معه، قال البراء:
فكنْتُ فيمن عقب مع عليٍّ، فلما دنونا من القوم، خرجوا إلينا، فصلَّى بنا
علِيٌّ رضى الله عنه، ثم صفَّنا صفّاً واحداً، ثم تقدَّم بين أيدينا، وقرأ عليهم
كتابَ رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأسلمت هَمْدَانُ جميعاً، فكتب عليُّ

رضى الله عنه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بإسلامهم، فلما قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم الكتاب، حَرَّ ساجِداً، ثم رفع رأسه فقال: ((السَّلَامُ عَلَى هَمْدَانَ، السَّلَامُ عَلَى هَمْدَانَ))، وأصل الحديث فى صحيح البخارى.

وهذا أصحُّ مما تقدّم، ولم تكن هَمْدَانُ أن تُقاتل ثقيفاً، ولا تُغير على سرحهم، فإن هَمْدَانَ باليمن، وثقيفاً بالطائف.

فصل

فى قدوم وفد مُزينة على رسول الله صلى الله عليه وسلم رويانا من طريق البيهقى، عن الثُّعْمَانِ بنِ مُقَرِّنٍ، قال قَدِمْنَا على رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعمائة رجل من مُزينة، فلما أردنا أن ننصرف، قال: ((يا عُمَرُ! رَوِّدِ الْقَوْمَ)) فقال: ما عندى إلا شئٌ من تمر، ما أظنُّه يقعُ من القوم موقِعاً، قال: ((انطلقِ فَرَوِّدُهُمْ)) قال: فانطلق بهم عمر، فأدخلهم منزله، ثم أصدعهم إلى عُليَّةَ، فلما دخلنا، إذا فيها مِن التمرِ مِثْلُ الجَمَلِ الأورق، فأخذ القومُ منه حاجَتهم، قال الثُّعْمَانُ: فكنت فى آخر مَنْ خرج، فنظرتُ فما أفقد موضع تمره من مكانها.

فصل

فى قدوم وفد دَوْس على رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ذلك بخبير قال ابن إسحاق: كان الطُّفَيْلُ بنِ عَمْرٍو الدُّوسى يُحدِّث أنه قَدِمَ مكة، ورسولُ الله صلى الله عليه وسلم بها، فمشى إليه رجال من قريش، وكان الطُّفَيْلُ رجلاً شريفاً شاعراً لبيباً، قالوا له: إنك قَدِمْتَ بلادنا، وإنَّ هذا الرجل وهو الذى بين أظهرنا فَرَّقَ جماعتنا، وشنَّت أمرنا، وإنما قوله كالسحر يُفَرِّقُ بين المرءِ وابنه، وبين المرءِ وأخيه، وبين المرءِ وزوجه، وإنما نخشى عليك

وعلى قومك ما قد حلَّ علينا، فلا تُكَلِّمهُ، ولا تَسْمَعْ منه، قال: فوالله ما زالوا
بى حتى أجمعتُ أن لا أسمعَ منه شيئاً، ولا أُكَلِّمَهُ حتى حشوتُ فى أذنىَّ حين
غدوتُ إلى المسجد كُرْسُفًا فَرَقًا من أن يَبْلُغَنى شئٌ من قوله. قال: فغدوتُ
إلى المسجد، فإذا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم قائمٌ يُصَلِّى عند الكعبة،
فقمْتُ قريباً منه، فأبى الله إلا أن يُسَمِعَنى بعضَ قوله، فسمعتُ كلاماً حسناً،
فقلتُ فى نفسى: واثكلُ أمِّياه، واللهِ إني لرجل لبيب شاعر، ما يخفى علىَّ
الحَسَنُ من القبيح، فما يمنَعنى أن أسمع من هذا الرجل ما يقول؟ فإن كان
ما يقولُ حسناً، قبلتُ، وإن كان قبيحاً، تركتُ، قال: فمكثتُ حتى انصرف
رسولُ الله صلى الله عليه وسلم إلى بيته، فتبعتهُ

حتى إذا دخل بيته دخلتُ عليه، فقلتُ: يا محمد؛ إن قومك قد قالوا لى كذا
وكذا، فوالله ما بَرِحُوا يُخوفونى أمرَك حتى سددتُ أذنىَّ بِكَرْسُفٍ لئلا أسمعَ
قولك، ثم أبى الله إلا أن يُسَمِعَنى، فسمعتُ قولاً حسناً، فاعرض علىَّ
أمرَك، فعرض علىَّ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم الإسلامَ، وتلا علىَّ
القرآنَ، فلا والله ما سمعتُ قولاً قطُّ أحسنَ منه، ولا أمراً أعدلَ منه،
فأسلمتُ، وشهدتُ شهادةَ الحق، وقلتُ: يا نبى الله؛ إني امرؤ مُطاع فى
قومى، وإنى راجع إليهم، فداعيهم إلى الإسلام، فادعُ الله لى أن يجعل لى
آية تكون عَوْناً لى عليهم فيما أدعوهم إليه، فقال: ((اللَّهُمَّ اجْعَلْ لَهُ آيَةً)) قال:
فخرجتُ إلى قومى حتَّى إذا كنتُ بثنية تُطلعنى على الحاضر، وقع نورٌ بين
عَيْنَيَّْ مثلَ المصباح، قلتُ: اللَّهُمَّ فى غير وجهى إني أخشى أن يظنوا أنها
مثلة وقعت فى وجهى لفراقى دينهم، قال: فتحوّل، فوقع فى رأس سَوطى
كالقنديل المعلق، وأنا أنهبطُ إليهم من النَّبِيَّةِ حتى جئتُهم، وأصبحتُ فيهم،
فلما نزلتُ، أتانى أبى، وكان شيخاً كبيراً، فقلتُ: إليك عنى يا أبتِ، فليست

منى ولسئ منك، قال: لِمَ يا بُتَيَّ؟ قلتُ: قد أسلمتُ، وتابعتُ دينَ محمد.
قال: يا بُتَيَّ فديني ديئك. قال: فقلت: اذهب فاغتسل، وطهّر ثيابك، ثم تعال
حتى أعلمك ما علمتُ. قال: فذهب فاغتسل، وطهّر ثيابه، ثم جاء فعرضتُ
عليه الإسلام فأسلم، ثم أتتني صاحبتى، فقلتُ لها: إليك عني، فلسئ منك
ولست منى. قالت: لِمَ بأبى أنت وأمى؟، قلتُ: فرّق الإسلام بينى وبينك،
أسلمتُ وتابعتُ دين محمد. قالت: فديني ديئك، قال: قلتُ: فاذهبى
فاغتسلى، ففعلت، ثم جاءت، فعرضتُ عليها الإسلام فأسلمت، ثم دعوتُ
دوساً إلى الإسلام فأبطؤوا عليّ، فجئتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم،
فقلتُ: يا رسول الله؛ إنه قد غلبنى على دوس الرّزى، فادعُ الله عليهم،
فقال: ((اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْساً))، ثم قال: ((ارجع إلى قومك فادعهم إلى الله،
وارفق بهم)) فرجعتُ إليهم، فلم أزل بأرض دوس أدعوهم إلى الله، ثم
قدمتُ على رسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه
وسلم بخيبر، فنزلتُ المدينة بسبعين أو ثمانين بيتاً من دوس، ثم لحقنا
برسولِ الله صلى الله عليه وسلم بخيبر، فأسهم لنا مع المسلمين.
قال ابن إسحاق: فلما قبض رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وارتدَّت
العربُ، خرج الطُّفيلُ مع المسلمين حتى فرغوا من طليحة، ثم سار مع
المسلمين إلى اليمامة، ومعه ابنه عمرو بن الطُّفيل، فقال لأصحابه: إني قد
رأيتُ رؤيا فاعبروها لى؛ رأيتُ أنّ رأسى قد حُلِقَ، وأنه قد خرج من فمى
طائر، وأن امرأة لقيتنى، فأدخلتنى فى قَرْجها، ورأيتُ أنّ ابنى يطلبنى طلباً
حثيثاً، ثم رأيتُه حيسَ عنى، قالوا: خيراً رأيت. قال: أما والله إني قد أوّلتها.
قالوا: وما أوّلتها؟ قال: أما حلق رأسى، فوضعه، وأما الطائر الذى خرج من
فمى، فروحى، وأما المرأة التى أدخلتنى فى قَرْجها، فالأرض تُحفر، فأغيب

فيها، وأما طلب ابني إياي وحبسه عني، فإني أراه سيجاهد، لأن يصيبه من الشهادة ما أصابني. فُقِّلَ الطَّقِيلُ شهيداً باليمامة، وجرِحَ ابنه عَمْرُو جرحاً شديداً، ثم قُتِلَ عام اليرموك شهيداً في زمن عمر رضى الله عنه.

فصل

في فقه هذه القصة

فيها: أَنَّ عَادَةَ الْمُسْلِمِينَ كَانَتْ عُسَلِ الْإِسْلَامِ قَبْلَ دُخُولِهِمْ فِيهِ، وَقَدْ صَحَّ أَمْرُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهِ، وَأَصْحَ الْأَقْوَالِ: وَجُوبُهُ عَلَى مَنْ أَجْنَبَ فِي حَالِ كُفْرِهِ وَمَنْ لَمْ يُجْنَبْ.

وفيها: أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِلْعَاقِلِ أَنْ يُقَلِّدَ النَّاسَ فِي الْمَدْحِ وَالذَّمِّ، وَلَا سِوَا تَقْلِيدِ مَنْ يَمْدَحُ بِهَوَى وَيَذُمُّ بِهَوَى، فَكَمْ حَالَ هَذَا التَّقْلِيدِ بَيْنَ الْقُلُوبِ وَبَيْنَ الْهُدَى، وَلَمْ يَنْجُ مِنْهُ إِلَّا مَنْ سَبَقَتْ لَهُ مِنَ اللَّهِ الْحُسْنَى.

ومنها: أَنَّ الْمَدَدَ إِذَا لَحِقَ بِالْجَيْشِ قَبْلَ انْقِضَاءِ الْحَرْبِ، أَسْهَمَ لَهُمْ. ومنها: وَقُوعُ كِرَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ، وَأَنَّهَا إِنَّمَا تَكُونُ لِحَاجَةِ فِي الدِّينِ، أَوْ لِمَنْفَعَةٍ لِلْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ، فَهَذِهِ هِيَ الْأَحْوَالُ الرَّحْمَانِيَّةُ، سَبَبُهَا مِتَابَعَةُ الرَّسُولِ، وَنَتِيجَتُهَا إِظْهَارُ الْحَقِّ، وَكَسْرُ الْبَاطِلِ، وَالْأَحْوَالُ الشَّيْطَانِيَّةُ ضِدُّهَا سَبَباً وَنَتِيجَةً.

ومنها: التَّأْنِي وَالصَّبْرُ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ، وَأَنْ لَا يُعْجَلَ بِالْعُقُوبَةِ وَالِدَّعَاءِ عَلَى الْعِصَاةِ، وَأَمَّا تَعْبِيرُهُ حَلْقَ رَأْسِهِ بِوَضْعِهِ، فَهَذَا لِأَنَّ حَلْقَ الرَّأْسِ وَضَعُ شَعْرِهِ عَلَى الْأَرْضِ، وَهُوَ لَا يُدَلُّ بِمَجْرَدِهِ عَلَى وَضْعِ رَأْسِهِ، فَإِنَّهُ دَالٌ عَلَى خِلَاصِ مَنْ هُمْ، أَوْ مَرَضٍ، أَوْ شِدَّةٍ لِمَنْ يَلِيقُ بِهِ ذَلِكَ، وَعَلَى فَقْرٍ وَتَكَدٍّ، وَزَوَالِ رِيَاةِ وَجَاهِ لِمَنْ لَا يَلِيقُ بِهِ ذَلِكَ، وَلَكِنْ فِي مَنَامِ الطَّقِيلِ قِرَائِنٌ

اقتضت أنه وضِع رأسه، منها أنه كان فى الجهاد، ومقاتلة العدو ذى الشُّوكة والبأس.

ومنها: أنه دخل فى بطن المرأة التى رآها، وهى الأرض التى هى بمنزلة أمه، ورأى أنه قد دخل فى الموضع الذى خرج منه، وهذا هو إعادته إلى الأرض، كما قال تعالى: **مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ** {طه: 55}، فأوَّل المرأة بالأرض إذ كلاهما محلُّ الوطاء، وأوَّل دخوله فى قَرْجها بعوده إليها كما خُلِقَ منها، وأوَّل الطائر الذى خرج من فيه بروحه، فإنها كالطائر المحبوس فى البدن، فإذا خرجت منه كانت كالطائر الذى فارق حبسه، فذهب حيث شاء، ولهذا أخبر النبىُّ صلى الله عليه وسلم: ((أَنَّ نَسَمَةَ الْمُؤْمِنِ طَائِرٌ يَغْلُقُ فِى شَجَرِ الْجَنَّةِ))، وهذا هو الطائر الذى رُؤى داخلًا فى قبر ابن عباس لما دُفِنَ، وسُمِعَ قارئٌ يقرأ: **بِأَيِّهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ ارْجِعِي إِلَى رَبِّكِ رَاضِيَةً مَّرْضِيَّةً** {الحجر: 27}. وعلى حسب بياض هذا الطائر وسواده وحُسْنِه وقُبْحِه، تكونُ الروح، ولهذا كانت أرواحُ آلِ فرعون فى صورة طيور سود تَرِدُ النارَ بكرة وعشيَّةً، وأوَّل طلبِ ابنه له باجتهاده فى أن يلحق به فى الشهادة، وحبسه عنه هو مدة حياته بين وقعة اليمامة واليرموك.. والله أعلم.

فصل

فى قدوم وفد نجران على رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ابن إسحاق: وفد على رسول الله صلى الله عليه وسلم وفدٌ نصارى نجران بالمدينة، فحدَّثنى محمد بن جعفر بن الزبير، قال: لما قدم وفد نجران على رسول الله صلى الله عليه وسلم، دخلوا عليه مسجده بعد صلاة العصر، فحانت صلاتهم، فقاموا يُصَلُّون فى مسجده، فأراد الناسُ

منعهم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((عُوْهُم)) فَاسْتَقْبَلُوا
الْمَشْرِقَ، فَصَلَّوْا صَلَاتَهُمْ.

قال: وحدثني يزيد بن سفيان، عن ابن البيلماني، عن كرز بن علقمة،
قال: قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وفد نصارى نجران ستون
راكباً، منهم: أربعة وعشرون رجلاً من أشرفهم، والأربعة والعشرون، منهم
ثلاثة نفر إليهم يؤول أمرهم: العاقب أمير القوم، وذو رأيهم، وصاحب
مشورتهم، والذي لا يصدرون إلا عن رأيه وأمره، واسمه عبد المسيح،
والسيد: ثمالهم، وصاحب رخلهم، ومجتمعهم، واسمه الأيهم، وأبو حارثة بن
علقمة أخو بنى بكر بن وائل أسقفهم وخبيرهم وإمامهم، وصاحب مدراسيهم.
وكان أبو حارثة قد شرف فيهم، ودرس كتبهم، وكانت ملوك الروم من
أهل النصرانية قد شرفوه، ومولوه، وأخدموه، وتبوا له الكنائس، وبسطوا
عليه الكرامات لما يبلغهم عنه من علمه واجتهاده في دينهم.
فلما وجهوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من نجران، جلس
أبو حارثة على بغلة له موجهاً إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وإلى
جنبه أخ له يقال له: كرز بن علقمة يسايره، إذ عثرت بغلة أبي حارثة. فقال
له كرز: تعس الأبعد يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له أبو
حارثة: بل أنت تعست. فقال: ولم يا أخى؟ فقال: والله إنه النبي الأمي الذي
كنا ننتظره. فقال له كرز: فما يمنعك من اتباعه وأنت تعلم هذا؟ فقال: ما
صنع بنا هؤلاء القوم: شرفونا، ومولونا، وأكرمونا، وقد أبوا إلا خلافه، ولو
فعلت نزعوا منا كل ما ترى، فأضمر عليها منه أخوه كرز ابن علقمة حتى
أسلم بعد ذلك.

قال ابن إسحاق: وحدّثنى محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت،
قال: حدّثنى سعيد بن جبیر، وعكرمة، عن ابن عباس، قال: اجتمعت نصارى
نجران، وأحبارُ يهود عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، فتنازَعُوا عنده،
فقالَت الأحبارُ: ما كان إبراهيمُ إلا يهودياً، وقالت النصارى: ما كان إلا نصرانياً،
فأنزل الله عزَّ وجلَّ فيهم : **هَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تُحَاجُّونَ فِي إِبْرَاهِيمَ وَمَا
أُنزِلَتِ التَّوْرَةُ وَالْإِنْجِيلُ إِلَّا مِنْ بَعْدِهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ** * **هَا أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ حَاجَجْتُمْ فِيمَا
لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَاجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ** *
**مَا كَانَ إِبْرَاهِيمَ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ
الْمُشْرِكِينَ** * **إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لِلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا**
وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ {آل عمران: 65-68} فقال رجل من الأحبار: أتريد منا يا
محمد أن نعبدك كما تعبدُ النَّصارى عيسى ابن مريم؟ وقال رجل من نصارى
نجران: أو ذلك تريدُ يا محمد، وإليه تدعون؟ فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم : **(عَادَ اللَّهُ أَنْ أُعْبَدَ غَيْرَ اللَّهِ، أَوْ أُمِرَ بِعِبَادَةِ غَيْرِهِ، مَا بِدَلِكَ بَعَثَنِي وَلَا
أَمَرَنِي)**، فأنزل الله عزَّ وجلَّ فى ذلك : **هَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ
وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ كُونُوا
رَبَّانِيًّا بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ وَلَا يَأْمُرْكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا
الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا، أَيَأْمُرْكُمْ بِالْكَفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ** {آل عمران:
79}، ثم ذكر ما أخذ عليهم وعلى آبائهم من الميثاق بتصديقه، وإقرارهم به
على أنفسهم، فقال : **وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ** { إلى قوله : **لِيُن**
الشَّاهِدِينَ {آل عمران: 81}.

وحدَّثني محمد بن سهل بن أبي أمامة، قال: لما قدم وفدُ نجران على رسول الله صلى الله عليه وسلم يسألونه عن عيسى ابن مريم، نزل فيهم فاتحة آل عمران إلى رأس الثمانين منها.

وروينا عن أبي عبد الله الحاكم، عن الأصم، عن أحمد بن عبد الجبار، عن يونس ابن بكير، عن سلمة بن عبد يسوع، عن أبيه، عن جده، قال يونس وكان نصرانياً فأسلم: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ نَجْرَانَ: ((بِاسْمِ إِلَهِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ، أَمَّا بَعْدُ .فَإِنِّي أَدْعُوكُمْ إِلَى عِبَادَةِ اللَّهِ مِنْ عِبَادَةِ الْعِبَادِ، وَأَدْعُوكُمْ إِلَى وِلَايَةِ اللَّهِ مِنْ وِلَايَةِ الْعِبَادِ، فَإِنْ أَبَيْتُمْ فَالْجَزِيَّةُ، فَإِنْ أَبَيْتُمْ فَقَدْ آذَنْتُكُمْ بِحَرْبٍ، وَالسَّلَامُ)). فلما أتى الأسقف الكتابُ فقرأه، فَطَعَّ به، وذعر به ذعراً شديداً، فبعث إلى رجل من أهل نجران يُقال له: ((شُرحبيل ابن وداعة))، وكان من همدان، ولم يكن أحد يُدعى إذا نزل مُعْصِلَةٌ قبله، لا الأيهم، ولا السيّد، ولا العاقِبُ، فدفع الأسقف كتابَ رسول الله صلى الله عليه وسلم إليه، فقرأه، فقال الأسقف: يا أبا مريم؛ ما رأيك؟ فقال شُرحبيل: قد علمت ما وعد الله إبراهيم في ذُرِّيَّةِ إِسْمَاعِيلَ مِنَ النُّبُوَّةِ، فما يؤمّن أن يكون هذا هو ذلك الرجل، ليس لي في النبوة رأى، لو كان من أمر الدنيا أشرتُ عليك فيه برأى وجهتُ لك فيه، فقال الأسقف: تنح فاجلس، فتنحى شُرحبيل فجلس ناحية، فبعث الأسقف إلى رجل من أهل نجران يقال له: ((عبد الله ابن شُرحبيل))، وهو من ذى أصح من جَمِيرٍ، فأقرأه الكتاب، وسأله عن الرأى فيه، فقال له مثل قول شُرحبيل. فقال له الأسقف: تنح فاجلس، فتنحى، فجلس ناحية، فبعث الأسقف إلى رجل من أهل نجران يقال له: ((جبار بن فيض)) من بنى الحارث بن كعب، فأقرأه الكتاب، وسأله عن الرأى فيه، فقال له مثل قول

شُرْحِيل وعبد الله، فأمره الأسقف فتنحّى، فلما اجتمع الرأي منهم على تلك المقالة جميعاً، أمر الأسقف بالناقوس، فضرب به، ورفعت المسوخ في الصوامع، وكذلك كانوا يفعلون إذا فرغوا بالنهار، وإذا كان فرغهم بالليل ضرب الناقوس، ورفعت النيران في الصوامع، فاجتمع حين ضرب بالناقوس، ورفعت المسوخ أهل الوادي أعلاه وأسفله، وطول الوادي مسيره يوم للراكب السريع، وفيه ثلاث وسبعون قرية، وعشرون ومائة ألف مقاتل، فقرأ عليهم كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وسألهم عن الرأي فيه، فاجتمع رأي أهل الوادي منهم على أن يبعثوا شُرْحِيل بن وداعة الهمداني، وعبد الله بن شُرْحِيل، وجبار بن فيض الحارثي، فيأتوهم بخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم.

فانطلق الوفد حتى إذا كانوا بالمدينة، وضعوا ثياب السفر عنهم، ولبسوا خللاً لهم يجزؤونها من الجبّة، وخواتيم الذهب، ثم انطلقوا حتى أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فسلموا عليه، فلم يردّ عليهم السلام، وتصدّوا لكلامه نهاراً طويلاً، فلم يكلمهم، وعليهم تلك الخواتيم الذهب، فانطلقوا يتبعون عثمان بن عفان، وعبد الرحمن بن عوف، وكانا معرفة لهم، كانا يخرجان العير في الجاهلية إلى نجران، فيشتري لهما من بُرّها وثمرها وذرّتها، فوجدوهما في ناس من الأنصار والمهاجرين في مجلس، فقالوا: يا عثمان، ويا عبد الرحمن! إن نبيكم كتب إلينا بكتاب، فأقبلنا مجيئين له، فأتيناه فسلمنا عليه، فلم يردّ علينا سلامنا، وتصدّيتنا لكلامه نهاراً طويلاً، فأعيانا أن يكلمنا، فما الرأي منكما، أعود؟ فقالا لعلي بن أبي طالب وهو في القوم: ما ترى يا أبا الحسن في هؤلاء القوم؟ فقال علي لعثمان وعبد الرحمن رضی الله عنهما: أرى أن يضعوا حللهم هذه وخواتيمهم،

ويلبسوا ثيابَ سفرهم، ثم يأتوا إليه، ففعل الوفدُ ذلك، فوضعوا حُللهم
وخواتيمهم، ثم عادُوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فسَلَّمُوا عليه،
فردَّ سلامهم، ثم سألهم وسألوه، فلم تزل به وبهم المسألةُ حتى قالوا له: ما
تقولُ في عيسى عليه السلام؟ فإنَّا نرجع إلى قومنا، ونحنُ نصارى، فيسرُّنا
إن كنت نبياً أن نعلم ما تقول فيه؟ فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم:
(ها عِنْدِي فِيهِ شَيْءٌ يَوْمِي هَذَا، فَأَقِيمُوا حَتَّى أُخْبِرَكُمْ بِمَا يُقَالُ لِي فِي
عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ))، فأصبح الغدُ وقد أنزل الله عَزَّ وَجَلَّ: {إِنَّ مَثَلَ عِيسَى
عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ * الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا
تَكُنْ مِنَ الْمُحْذَرِينَ * فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا
تَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ ثُمَّ تَبَتُّهُلْ فَانجَعَلْ
لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ} [آل عمران: 59-61] فأبوا أن يُقَرُّوا بذلك، فلما
أصبح رسولُ الله صلى الله عليه وسلم الغدَ بعدما أخبرهم الخبر، أقبل
مشتملاً على الحسن والحسين رضى الله عنهما فى خميل له، وفاطمه
رضى الله عنها تمشى عند ظهره للمباهلة، وله يومئذُ عِدَّةُ نِسوة، فقال
شُرحبيل لصاحبيه: يا عبدَ الله بن شُرحبيل، ويا جبار ابن فيض، قد علمتما أن
الوادى إذا اجتمع أعلاه وأسفله لم يَرِدُوا، ولم يصدُّوا إلا عن رأى، وإنى
والله أرى أمراً مقبلاً، وأرى والله إن كان هذا الرجلُ ملكاً مبعوثاً، فكنا أولَ
العرب طعن فى عينه، وردَّ عليه أمره لا يذهب لنا من صدره، ولا من صدور
قومه حتى يُصيبونا بجائحة، وإنَّا أدنى العرب منهم جواراً، وإن كان هذا
الرجل نبياً مرسلًا، فلا عتاه، فلا يبقى على وجه الأرض منا شعرةٌ ولا ظفرٌ إلا
هَلَكَ، فقال له صاحباها: فما الرأى فقد وضعتك الأمورُ على ذراعٍ، فهاتِ

رأيك؟ فقال: رأيت أن أُحْكَمَهُ، فإني أرى رجلاً لا يحكم شططاً أبداً. فقالا له: أنت وذاك.

فلقى شُرحبيلُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم، فقال: إني قد رأيتُ خيراً من مُلاعنتك، فقال: ((وما هو))؟ قال شُرحبيلُ جُحمتك اليومَ إلى الليل وليلتك إلى الصُّباح، فمهما حكمتَ فينا، فهو جائز.

فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: ((لَعَلَّ وَرَاءَكَ أَحَدًا يُتْرَبُ عَلَيْكَ))؟ فقال له شُرحبيلُ: سل صاحبي، فسألتهما، فقالا: ما يَرُدُّ الوادي، ولا يصُدُّ إلا عن رأى شُرحبيل. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((كافر)) أو قال: ((جاحد مُوَقَّق)).

فرجع رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ولم يُلاعنهم، حتى إذا كان من الغد أتوه، فكتب لهم في الكتاب:

((بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، هذا ما كتب محمد النبيُّ رسولُ الله لنجرانَ إذ كان عليهم حُكْمه في كل ثمرة، وفي كل صفراء، وبيضاء، وسوداء، ورقيق، فأفصلَ عليهم، وتركَ ذلك كُلَّهُ على ألفي حُلَّة، في كل رَجَبِ أَلْفِ حُلَّة، وفي كُلِّ صَفَرِ أَلْفِ حُلَّة، وكل حُلَّة أوقية، ما زادت على الخراج أو نقصت على الأواقي، فبحساب، وما قَصَّوْا مِن دروع، أو خيل، أو ركاب، أو عَرَضٍ، أُخِذَ مِنْهُمْ بِحَسَابٍ، وعلى نجران مِثْوَاةُ رَسَلِي، وامتعتهم بها عشرين فدونه، ولا يُحبس رسول فوق شهر، وعليهم عارية ثلاثين درعاً، وثلاثين فرساً، وثلاثين بعيراً إذا كان كيدٌ باليمن ومغدره، وما هلك مما أعاروا رسولِي مِن دروع، أو خيل، أو ركاب، فهو صَمَانٌ على رسولِي حتى يؤدِّيهِ إليهم، ولنجرانَ وحسبها جوازُ الله وذِمَّةُ محمد النبيِّ على أنفسهم، ومِلَّتِهِمْ، وأرضهم، وأموالهم، وغائبهم، وشاهدهم، وعشيرتهم، وتبعهم، وأن لا يُغَيَّرُوا

مما كانوا عليه، ولا يُغَيَّرُ حق من حقوقهم ولا مِلَّتَهُمْ، ولا يُغَيَّرُ أَسْقَفُ من
 أَسْقَفِيَّتِهِ، ولا راهب من رهبانيته، ولا وافه عن وَفَهِيَّتِهِ وكل ما تحت أيديهم
 من قليل أو كثير، وليس عليهم ريبة ولا دمٌ جاهلية، ولا يُحَشَّرُونَ، ولا
 يُعَشَّرُونَ، ولا يبطأ أرضهم جيش، ومَن سأل منهم حقاً فبينهم النَّصَفُ غير
 ظالمين ولا مظلومين، وَمَن أكل ربا من ذى قبل، فذمَّتْ منهُ بريئة، ولا يُؤخذ
 رجل منهم بظلم آخر، وعلى ما فى هذه الصحيفة جوازُ الله وذمَّةُ محمد
 النبى رسول الله حتى يأتى الله بأمره ما نصَّحُوا وأصلَّحُوا فيما عليهم غير
 منقلبين بظلم)). شهد أبو سفيان بن حرب، وغيلان بن عمرو، ومالك بن
 عوف، والأقرع بن حابس الحنظلى، والمغيرة بن شعبة، وكتب. حتى إذا
 قبضوا كتابهم، انصرفوا إلى نجران، فتلقاهم الأسقف ووجوه نجران على
 مسيرة ليلة، ومع الأسقف أُخُّ له من أمه، وهو ابنُ عمه من النسب، يقال له:
 بشر بن معاوية، وكنيته أبو علقمة، فدفع الوفدُ كتابَ رسول الله صلى الله
 عليه وسلم إلى الأسقف، فبينما هو يقرؤه، وأبو علقمة معه وهما يسيران إذ
 كَبَتْ بِبِشْرٍ نَاقَتُهُ، فَتَعَسَّ بِبِشْرٍ، غير أنه لا يكنى عن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم، فقال له الأسقف عند ذلك: قد تَعَسَّتِ وَاللَّهِ نَبِيًّا مَرْسَلًا، فقال
 بشر لا جَرَمِ وَاللَّهِ لا أُحِلُّ عنها عقداً حتى آتية، فضربَ وجه ناقته نحو
 المدينة، وثنى الأسقفُ ناقته عليه، فقال له: افهم عنى إنما قلتُ هذا لتبلغ
 عنى العربَ مخافة أن يقولوا: إِنَّا أُخِذْنَا حُمَقَةً أو نخعنا لهذا الرجل بما لم
 تَنَحَّجْ به العربُ، ونحن أعرُّهم وأجمعهم داراً، فقال له بشر لا والله لا أقيلُك
 ما خرج من رأسك أبداً، فضرب بشر ناقته، وهو مُولٌّ ظهره للأسقف وهو
 يقول:

إِلَيْكَ تَعْدُو قَلِيلاً وَضِيئُهَا مُعْتَرِضاً فِى بَطْنِهَا جَنِيئُهَا

مُخَالِفًا دِينَ النَّصَارَى دِينُهَا

حتى أتى النبيَّ صلى الله عليه وسلم ولم يزل مع النبي صلى الله عليه وسلم حتى استشهد أبو علقمة بعد ذلك.

ودخل الوفد نجران، فأتى الراهب ابن أبي شمر الزبيدي، وهو فى رأس صومعة له، فقال له: إن نبياً قد بُعثَ بتهامة، وإِنَّه كتب إلى الأسقف، فأجمع أهلُ الوادى أن يُسَيِّرُوا إليه سُرحيل بن وداعة، وعبد الله بن سُرحيل، وجبار ابن فيض، فيأتونهم بخبره، فساروا حتى أتوه، فدعاهم إلى المباهلة، فكرهوا ملاءنته، وحكَّمه سُرحيل فحكم عليهم حكماً، وكتب لهم كتاباً، ثم أقبل الوفدُ بالكتاب حتى دفعوه إلى الأسقف، فبينما الأسقفُ يقرؤه وبشر معه حتى كبت ببشر ناقته فتعسَّته، فشهد الأسقفُ أنه نبى مرسل، فانصرف أبو علقمة نحوَه يُريد الإسلام، فقال الراهب: أنزلونى وإلا رميتُ بنفسى من هذه الصومعة، فأنزلوه، فانطلق الراهبُ يهْدِيه إلى رسولِ الله صلى الله عليه وسلم، منها هذا البُرْدُ الذى يَلْبَسُهُ الخلفاء والقعب والعصا، وأقام الراهبُ بعد ذلك يسمع كيف ينزل الوحي، والسنن، والفرائض، والحدود، وأبى الله للراهب الإسلام، فلم يُسلم، واستأذن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم فى الرجعة إلى قومه، وقال: إِنَّ لى حاجةً ومعاداً إن شاء الله تعالى، فرجع إلى قومه، فلم يعد حتى قُبِضَ رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وإنَّ الأسقفَ أبا الحارث أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه السَّيد والعاقب ووجوه قومه، وأقاموا عنده يستمعون ما ينزل الله عليه، فكتب للأسقف هذا الكتاب وللأساقفة بنجران بعده: ((بِسْمِ اللّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ إِلَى الْأَسْقَفِ أَبِي الْحَارِثِ وَأَسَاقِفَةِ نَجْرَانَ وَكَهَنَتِهِمْ،

وَرُهْبَانِهِمْ، وَأَهْلِي بَيْعِهِمْ، وَرَقِيقِهِمْ، وَمِلَّتِهِمْ، وَسَوْقَتِهِمْ، وَعَلَى كُلِّ مَا تَحْتَ
أَيْدِيهِمْ مِنْ قَلِيلٍ وَكَثِيرٍ، جِوَارِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، لَا يُغَيَّرُ أَسْفُفٌ مِنْ أَسْفُفَتِهِ وَلَا
رَاهِبٌ مِنْ رَهْبَانِيَّتِهِ، وَلَا كَاهِنٌ مِنْ كَهَاتَتِهِ، وَلَا يُغَيَّرُ حَقٌّ مِنْ حُقُوقِهِمْ، وَلَا
سُلْطَانُهُمْ، وَلَا مِمَّا كَانُوا عَلَيْهِ، عَلَى ذَلِكَ جِوَارِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ أَبَدًا مَا نَصَحُوا
وَأَصْلَحُوا عَلَيْهِمْ، عَيَّرَ مَنْقَلِبِينَ بِظَالِمٍ، وَلَا ظَالِمِينَ)). وكتب المغيرة بن شعبة،
فلما قبض الأسقف الكتاب، استأذن في الانصراف إلى قومه ومن معه،
فأذن لهم، فانصرفوا.

وروى البيهقي بإسناد صحيح إلى ابن مسعود، أن السيد والعاقب أتيا
رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأراد أن يُلاعِنهما، فقال أحدهما لصاحبه:
لا تُلاعِنه، فوالله إن كان نبياً فلاعنته لا تُفْلِحُ نحن، ولا عَقِبْنَا مِن بَعْدِنَا، قالوا
له: نُعْطِيكَ مَا سَأَلْتَ، فابعث معنا رجلاً أميناً، ولا تبعث معنا إلا أميناً، فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((لَأَبْعَثَنَّ مَعَكُمْ رَجُلًا أَمِينًا حَقَّ أَمِينٍ))،
فاستشرف لها أصحابه، فقال: (فُمْ يَا أبا عُبَيْدَةَ بَنَ الْجَرَّاحِ)) فلَمَّا قَامَ، قال:
((هَذَا أَمِينٌ هَذِهِ الْأُمَّةُ)).

ورواه البخاري في ((صحيحه)) من حديث حذيفة بنحوه.

وفي ((صحيح مسلم)) من حديث المغيرة بن شعبة قال: بعثني رسولُ
الله صلى الله عليه وسلم إلى نجران، فقالوا فيما قالوا: أَرَأَيْتَ مَا يَقْرَأُونَ:
بِهَا أُخْتٌ هَارُونَ {، وقد كان بين عيسى وموسى ما قد علمتم، قال: فَأَتَيْتُ
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَخْبَرْتُهُ قَالَ: ((أَقْلَا أَحْبَرْتَهُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا يُسَمُّونَ
بِأَسْمَاءِ أَنْبِيَائِهِمْ وَالصَّالِحِينَ الَّذِينَ كَانُوا قَبْلَهُمْ)).

ورويانا عن يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، قال: وبعث رسولُ الله صلى الله عليه وسلم عليَّ بن أبي طالب إلى أهل نجران ليجمع صدقاتهم، وَيَقْدَمَ عليه بجزبتهم.

فصل

فى فقه قصة وفد نجران

ففيها: جوازُ دُخولِ أهلِ الكتابِ مساجدَ المسلمين.

وفىها: تمكينُ أهلِ الكتابِ من صلاتهم بحضرة المسلمين وفى

مساجدهم أيضاً إذا كان ذلك عارضاً، ولا يُمكنون من اعتياد ذلك.

وفىها: أنَّ إقرارَ الكاهنِ الكتابي لرسول الله صلى الله عليه وسلم بأنه

نبي لا يُدخله فى الإسلام ما لم يلتزم طاعته ومتابعته، فإذا تمسك بدينه بعد

هذا الإقرار لا يكون ردة منه، ونظيرُ هذا قول قول الحبرين له، وقد سألاه

ثلاث مسائل، فلما أجابهما، قال: نشهد أنك نبي، قال: ((فما يمنعكما من

اتباعى))؟ قال: نخاف أن تقبلنا اليهود، ولم يلزمهما بذلك الإسلام، ونظيرُ

ذلك شهادة عمه أبى طالب له بأنه صادق، وأنَّ دينه من خير أديان البرية

ديناً، ولم تُدخله هذه الشهادة فى الإسلام.

ومن تأمل ما فى السير والأخبار الثابتة من شهادة كثير من أهل

الكتاب والمشركون له صلى الله عليه وسلم بالرسالة، وأنه صادق، فلم

تدخلهم هذه الشهادة فى الإسلام، علم أنَّ الإسلام أمرٌ وراء ذلك، وأنه ليس

هو المعرفة فقط، ولا المعرفة والإقرار فقط، بل المعرفة والإقرار،

والانقياد، والتزام طاعته ودينه ظاهراً وباطناً.

وقد اختلف أئمة الإسلام فى الكافر إذا قال: أشهد أن محمداً رسولُ

الله ولم يزيد، هل يُحكم بإسلامه بذلك؟ على ثلاثة أقوال، وهى ثلاث روايات

عن الإمام أحمد، إحداهما: يُحکم بإسلامه بذلك، والثانية لا يُحکم بإسلامه حتى يأتى بشهادة أن لا إله إلا الله، والثالثة: أنه إذا كان مقرأً بالتوحيد، حُكِم بإسلامه، وإن لم يكن مقرأً، لم يُحکم بإسلامه حتى يأتى به، وليس هذا موضع استيفاء هذه المسألة، وإنما أشرنا إليه إشارة، وأهل الكتابين مجمعون على أن نبياً يخرج فى آخر الزمان، وهم ينتظرونه، ولا يَشْكُ علماءهم فى أنه محمدُ بنُ عبد الله بن عبد المطلب، وإنما يمنعهم من الدخول فى الإسلام رئاستهم على قومهم، وخضوعهم لهم، وما ينالونه منهم من المال والجاه.

ومنها: جوازُ مجادلة أهل الكتاب ومناظرتهم، بل استحبابُ ذلك، بل وجوبه إذا ظهرت مصلحته من إسلام من يُرجى إسلامه منهم، وإقامة الحجّة عليهم، ولا يهْرَب من مجادلتهم إلا عاجزٌ عن إقامة الحجّة، فليوَلِّ ذلك إلى أهله، وليَحَلِّ بَيْنَ المَطِيَّ وَحَادِيهَا، والقوسِ وباريها، ولولا خشيةُ الإطالة لذكرنا من الحجج التي تلزم أهل الكتابين الإقرارَ بأنه رسولُ الله بما فى كتبهم، وبما يعتقدونه بما لا يُمكنهم دفعه ما يزيد على مائة طريق، ونرجو من الله سبحانه إفرادها بمصنّف مستقل.

(يتبع...)

@ ودار بينى وبين بعض علمائهم مناظرةً فى ذلك، فقلت له فى أثناء الكلام: ولا يتم لكم القَدَح فى نبوة نبينا صلى الله عليه وسلم إلا بالظعن فى الربِّ تعالى والقَدَح فيه، ونسبته إلى أعظم الظلم والسفه والفساد، تعالى الله عن ذلك، فقال: كيف يلزمننا ذلك؟ قلت: بل أبلغ من ذلك، لا يتمُّ لكم ذلك إلا بجحوده وإنكار وجوده تعالى، وبيان ذلك أنه إذا كان محمد عندكم ليس بنبيٍّ صادق، وهو يزعمكم ملك ظالم، فقد تهيأ له أن يفترى

على الله، وبتقوّل عليه ما لم يُقله، ثم يتم له ذلك، ويستمر حتى يُحلّل،
ويُحزّم، ويفرض الفرائض، ويشرع الشرائع، وينسخ المِلل، ويضرب الرّقاب،
ويقتل أتباع الرُّسل، وهم أهلُ الحق، ويسبى نساءهم وأولادهم، ويغتّم
أموالهم وديارهم، ويتمّ له ذلك حتى يفتح الأرض، وينسب ذلك كله إلى أمر
الله تعالى له به ومحبته له، والرّبُّ تعالى يُشاهده، وما يفعل بأهل الحقّ
وأتباع الرُّسل، وهو مستمر في الافتراء عليه ثلاثاً وعشرين سنة، وهو مع
ذلك كلّهُ يُؤيده وينصره، ويُعلى أمره، ويُمكن له من أسباب النصر الخارجة
عن عادة البَشَر، وأعجَب من ذلك أنه يُجيب دعواته، ويُهلك أعداءه من غير
فعل منه نفسه ولا سبب، بل تارة بدعائه، وتارة يستأصلهم سبحانه من غير
دعاء منه صلى الله عليه وسلم، ومع ذلك يقضى له كل حاجة سأله إياها،
وبعده كل وعد جميل، ثم ينجز له وعده على أتمّ الوجوه، وأهنئها، وأكملها،
هذا وهو عندكم في غاية الكذب والافتراء والظلم، فإنه لا أكذب ممن كذب
على الله، واستمرّ على ذلك، ولا أظلم ممن أبطل شرائع أنبيائه ورُسله،
وسعى في رفعها من الأرض، وتبديلها بما يُريد هو، وقتل أوليائه وحزبه
وأتباع رُسله، واستمرت نصرته عليهم دائماً، والله تعالى في ذلك كلّهُ يقره،
ولا يأخذ منه باليمين، ولا يقطعُ منه الوتين، وهو يُخبر عن ربه أنه أوحى إليه
أنه لا: {أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ
وَمَنْ قَالَ سَأُنزِلُ مِثْلَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ} [الأنعام: 93]، فيلزمكم معاشير من كذبه
أحدُ أمرين لا بد لكم منهما:

إما أن تقولوا لا صانع للعالم، ولا مُدبّر، ولو كان للعالم صانع مدبّر
قدير حكيم، لأخذ على يديه، ولقابه أعظم مقابلة، وجعله نكالا للظالمين إذ
لا يليق بالملوك غير هذا، فكيف بملك السماوات والأرض، وأحكم الحاكمين؟

الثانى :نِسْبَةُ الرَّبِّ إِلَى مَا لَا يَلِيْقُ بِهِ مِنَ الْجَوْرِ، وَالسَّفْهِ، وَالظُّلْمِ،
وَإِضْلَالِ الْخَلْقِ دَائِمًا أَبَدَ الْآبَادِ، لَا بَلَّ نَصْرَةَ الْكَاذِبِ، وَالْتِمَكِينَ لَهُ مِنَ الْأَرْضِ،
وَإِجَابَةِ دَعْوَاتِهِ، وَقِيَامِ أَمْرِهِ مِنْ بَعْدِهِ، وَإِعْلَاءِ كَلِمَاتِهِ دَائِمًا، وَإِظْهَارِ دَعْوَتِهِ،
وَالشَّهَادَةِ لَهُ بِالنَّبُوَّةِ قَرْنًا بَعْدَ قَرْنٍ عَلَى رُؤُوسِ الْأَشْهَادِ فِي كُلِّ مَجْمَعٍ وَنَادٍ،
فَأَيْنَ هَذَا مِنْ فِعْلِ أَحْكَمِ الْحَاكِمِينَ، وَأَرْحَمِ الرَّاحِمِينَ، فَلَقَدْ قَدَحْتُمْ فِي رَبِّ
الْعَالَمِينَ أَعْظَمَ قَدْحٍ، وَطَعَنْتُمْ فِيهِ أَشَدَّ طَعْنٍ، وَأَنْكَرْتُمُوهُ بِالْكَلِيَّةِ، وَنَحْنُ لَا
نَنْكُرُ أَنْ كَثِيرًا مِنَ الْكُذَّابِينَ قَامَ فِي الْوُجُودِ، وَظَهَرَتْ لَهُ شَوْكَةٌ، وَلَكِنْ لَمْ يَتِمَّ
لَهُ أَمْرُهُ، وَلَمْ تَطَّلْ مَدَّتُهُ، بَلْ سَلَّطَ عَلَيْهِ رُسُلُهُ وَأَتْبَاعُهُمْ، فَمَحَقُوا أَثْرَهُ،
وَقَطَعُوا دَابِرَهُ، وَاسْتَأْصَلُوا شَأْفَتَهُ. هَذِهِ سُنتُهُ فِي عِبَادِهِ مِنْذُ قَامَتْ الدُّنْيَا،
وَإِلَى أَنْ يَرِثَ الْأَرْضَ وَمَنْ عَلَيْهَا.

فلما سمع منى هذا الكلام، قال: معاذَ الله أن نقول: إنه ظالم أو
كاذب، بل كُلُّ مَنْصِفٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ يُقَرُّ بِأَنَّ مَنْ سَلَكَ طَرِيقَهُ، وَاقْتَفَى
أَثْرَهُ، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ النِّجَاةِ وَالسَّعَادَةِ فِي الْأُخْرَى، قُلْتُ لَهُ: فَكَيْفَ يَكُونُ سَالِكُ
طَرِيقِ الْكُذَّابِ، وَمَقْتَفَى أَثْرِهِ بَزَعْمِكُمْ مِنْ أَهْلِ النِّجَاةِ وَالسَّعَادَةِ؟
فَلَمْ يَجِدْ بُدًّا مِنَ الْإِعْتِرَافِ بِرِسَالَتِهِ، وَلَكِنْ لَمْ يُرْسَلْ إِلَيْهِمْ. قُلْتُ: فَقَدْ
لَزِمَكَ تَصْدِيقُهُ وَلَا بَدَّ، وَهُوَ قَدْ تَوَاتَرَتْ عَنْهُ الْأَخْبَارُ بِأَنَّهُ رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ
إِلَى النَّاسِ أَجْمَعِينَ، كِتَابِيهِمْ وَأُمَّيِّهِمْ، وَدَعَا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَى دِينِهِ، وَقَاتَلَ مَنْ
لَمْ يَدْخُلْ فِي دِينِهِ مِنْهُمْ حَتَّى أَقْرُوا بِالصِّغَارِ وَالْجَزِيَّةِ، فَبُهِتَ الْكَافِرُ، وَنَهَضَ
مِنْ فُورِهِ.

والمقصود: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَزَلْ فِي جِدَالِ
الْكَفَّارِ عَلَى اخْتِلَافِ مِلَلِهِمْ وَنَحْلِهِمْ إِلَى أَنْ تُوفِيَ، وَكَذَلِكَ أَصْحَابُهُ مِنْ بَعْدِهِ،
وَقد أمره الله سبحانه بجِدَالِهِمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فِي السُّورَةِ الْمَكِّيَّةِ

والمدينة، وأمره أن يدعوهم بعد ظهور الحُجَّةِ إلى المُباهلة، وبهذا قام الدينُّ،
وإنما جُعِلَ السيفُ ناصِراً للحُجَّةِ، وأعدُّ السيفِ سيفٌ ينصُرُ حُجَّجَ الله
وبيئاته، وهو سيفُ رسوله وأُمَّته.

فصل

فى أن مَن عَظَّمَ مخلوقاً فوق منزلته بحيث أخرجَه عن منزلة العبودية فقد
أشرك بالله

ومنها: أَنَّ مَن عَظَّمَ مخلوقاً فوق منزلته التى يستحقُّها، بحيثُ أخرجَه
عن منزلة العبودية المحضة، فقد أشرك بالله، وَعَبَدَ مع الله غيره، وذلك
مخالفٌ لجميع دعوة الرُّسُل، وأما قوله: إنه صلى الله عليه وسلم كتب إلى
نجران باسم إله إبراهيم وإسحاق ويعقوب، فلا أظن ذلك محفوظاً، وقد كتب
إلى هرقل: (بِسْمِ اللّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ))، وهذه كانت سُنته فى كُتبه إلى
الملوك، كما سيأتى إن شاء الله تعالى، وقد وَقَعَ فى هذه الرواية هذا، وقال
ذلك قبل أن ينزل عليه: {طس، تِلْكَ آيَاتُ الْقُرْآنِ وَكِتَابٍ مُّبِينٍ} [النمل: 1]
وذلك غلط على غلط، فإن هذه السورة مكّية باتفاق، وكتابه إلى نجران بعد
مرجه من تبوك.

وفيهما: جواز إهانة رُسُل الكفار، وترك كلامهم إذا ظهر منهم التعاضُّم
والتكبر، فإنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يُكَلِّم الرُّسُل، ولم يرُدَّ
السلام عليهم حتى لبسوا ثياب سفرهم، وألقوا حُللهم وحُلاههم.

ومنها: أَنَّ السُّنَّةَ فى مجادلة أهل الباطل إذا قامت عليهم حُجَّةُ الله،
ولم يرجعوا، بل أصرُّوا على العناد أن يدعوهم إلى المُباهلة، وقد أمر الله
سبحانه بذلك رسوله، ولم يقل: إِنَّ ذَلِكَ لَيْسَ لَأَمْتِكَ مِنْ بَعْدِكَ، ودعا إليه ابنُ
عمِّه عبدُ الله بن عباس لمن أنكر عليه بعضَ مسائل الفروع، ولم يُنكر عليه

الصحابة، ودعا إليه الأوزاعيُّ: سفيانَ الثوريَّ في مسألة رفع اليدين، ولم يُنكر عليه ذلك، وهذا من تمام الحجَّة.

ومنها: جواز صلح أهل الكتاب على ما يريد الإمام من الأموال ومن الثياب وغيرها، ويجرى ذلك مجرى ضرب الجزية عليهم، فلا يحتاج إلى أن يُفرد كل واحد منهم بجزية، بل يكون ذلك المال جزيةً عليهم يقتسمونها كما أحبوا، ولما بعث معاذاً إلى اليمن أمره أن يأخذ من كل حالم ديناراً، أو عدله معافياً. والفرق بين الموضعين أن أهل نجران لم يكن فيهم مسلم، وكانوا أهل صلح، وأما اليمن فكانت دار الإسلام، وكان فيهم يهود، فأمره أن يضرب الجزية على كل واحد منهم، والفقهاء يخصون الجزية بهذا القسم دون الأول، وكلاهما جزية، فإنه مال مأخوذ من الكفار على وجه الصَّعَار في كل عام.

ومنها: جواز ثبوت الخلل في الذمَّة، كما تثبت في الدية أيضاً، وعلى هذا يجوز ثبوؤها في الذمَّة بعقد السلم وبالضمان والتلف، كما تثبت فيها بعقد الصداق والخلع.

ومنها: أنه يجوز معاوضتهم على ما صالحوا عليه من المال بغيره من أموالهم بحسابه.

ومنها: اشتراطُ الإمام على الكفار أن يُؤووا رُسُلَهُ ويكرمُوهم، ويُضيفُوهم أياماً معدودة.

ومنها: جوازُ اشتراطه عليهم عارية ما يحتاج المسلمون إليه من سلاح، أو متاع، أو حيوان، وأن تلك العارية مضمونة، لكن هل هي مضمونة بالشرط أو بالشرع؟ هذا محتمل، وقد تقدَّم الكلام عليه في غزوة حُنين، وقد صرَّح هاهنا بأنها مضمونة بالرد، ولم يتعرض لضمان التلف.

ومنها: أَنَّ الإِمَامَ لَا يُقَرُّ أَهْلَ الْكِتَابِ عَلَى الْمَعَامَلَاتِ الرَّبَوِيَّةِ، لِأَنَّهَا حَرَامٌ فِي دِينِهِمْ، وَهَذَا كَمَا لَا يُقَرُّهُمْ عَلَى السُّكْرِ، وَلَا عَلَى اللَّوَاطِ وَالرِّئْيِ، بَلْ يَحُدُّهُمْ عَلَى ذَلِكَ.

ومنها: أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُؤْخَذَ رَجُلٌ مِنَ الْكُفَّارِ بِظُلْمٍ آخَرَ، كَمَا لَا يَجُوزُ ذَلِكَ فِي حَقِّ الْمُسْلِمِينَ، وَكِلَاهُمَا ظُلْمٌ.

ومنها: أَنَّ عَقْدَ الْعَهْدِ وَالذِّمَّةِ مَشْرُوطٌ بِنَصْحِ أَهْلِ الْعَهْدِ وَالذِّمَّةِ وَإِصْلَاحِهِمْ، فَإِذَا غَشُّوا الْمُسْلِمِينَ وَأَفْسَدُوا فِي دِينِهِمْ، فَلَا عَهْدَ لَهُمْ وَلَا ذِمَّةَ، وَبِهَذَا أَفْتَيْنَا نَحْنُ وَغَيْرُنَا فِي انْتِقَاضِ عَهْدِهِمْ لَمَّا حَرَقُوا الْحَرِيقَ الْعَظِيمَ فِي دِمَشْقٍ حَتَّى سَرَى إِلَى الْجَامِعِ، وَبِانْتِقَاضِ عَهْدِ مَنْ وَاطَأَهُمْ وَأَعَانَهُمْ بِوَجْهِ مَا، بَلْ وَمَنْ عَلِمَ ذَلِكَ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ إِلَى وَلى الْأَمْرِ، فَإِنَّ هَذَا مِنْ أَعْظَمِ الْغَشِّ وَالضَّرْرِ بِالْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ.

ومنها: بَعَثَ الإِمَامُ الرَّجُلَ الْعَالِمَ إِلَى أَهْلِ الْهُدْنَةِ فِي مَصْلَحَةِ الإِسْلَامِ، وَأَنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ أَمِينًا، وَهُوَ الَّذِي لَا غَرَضَ لَهُ وَلَا هَوَى، وَإِنَّمَا مَرَادُهُ مَجْرَدُ مَرْضَاةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، لَا يَشَوُّبُهَا بغيرها، فَهَذَا هُوَ الْأَمِينُ حَقُّ الْأَمِينِ، كَحَالِ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ.

ومنها: مَنَاطِرُهُ أَهْلَ الْكِتَابِ وَجَوَائِبُهُمْ عَمَّا سَأَلُوهُ عَنْهُ، فَإِنَّ أَشْكَلَ عَلَى الْمَسْئُولِ، سَأَلَ أَهْلَ الْعِلْمِ.

ومنها: أَنَّ الْكَلَامَ عِنْدَ الْإِطْلَاقِ يُحْمَلُ عَلَى ظَاهِرِهِ حَتَّى يَقُومَ دَلِيلٌ عَلَى خِلَافِهِ، وَإِلَّا لَمْ يُشْكَلْ عَلَى الْمَغْيِرَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: { يَا أُخْتِ هَارُونَ }، هَذَا وَلَيْسَ فِي الْآيَةِ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ هَارُونَ بْنُ عِمْرَانَ حَتَّى يَلْزَمَ الْإِشْكَالَ، بَلِ الْمَوْرِدُ ضَمُّهُ إِلَى هَذَا أَنَّهُ هَارُونَ بْنُ عِمْرَانَ، وَلَمْ يَكْتَفِ بِذَلِكَ حَتَّى ضَمَّ إِلَيْهِ أَنَّهُ أَخُو

موسى بن عمران، ومعلوم أنه لا يدل اللَّفْظ على شىء من ذلك، فأيرأده إيراد فاسد، وهو إما من سوء الفهم، أو فساد القصد.

وأما قول ابن إسحاق: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى أَهْلِ نَجْرَانَ لِيَجْمَعَ صَدَقَاتِهِمْ، وَيَقْدِمَ عَلَيْهِمْ بِجَزِيرَتِهِمْ، فَقَدْ يُظَنُّ أَنَّهُ كَلَامٌ مُتَنَاقِضٌ، لِأَنَّ الصَّدَقَةَ وَالْجَزِيَةَ لَا تَجْتَمِعَانِ، وَأَشْكَلُ مِنْهُ مَا ذَكَرَهُ هُوَ وَغَيْرُهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ فِي شَهْرِ رَبِيعِ الْآخِرِ، أَوْ جُمَادَى الْأُولَى سَنَةَ عَشْرٍ إِلَى بَنِي الْحَارِثِ بْنِ كَعْبٍ بِنَجْرَانَ، وَأَمْرُهُ أَنْ يَدْعُوَهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ قَبْلَ أَنْ يُفَاتِلَهُمْ ثَلَاثًا، فَإِنْ اسْتَجَابُوا فَاقْبَلْ مِنْهُمْ، وَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا فَفَاتِلَهُمْ، فَخَرَجَ خَالِدٌ حَتَّى قَدِمَ عَلَيْهِمْ، فَبَعَثَ الرِّكَابَ يَضْرِبُونَ فِي كُلِّ وَجْهٍ، وَيَدْعُونَ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَأَسْلَمَ النَّاسُ، وَدَخَلُوا فِيمَا دُعُوا إِلَيْهِ، فَأَقَامَ فِيهِمْ خَالِدٌ يُعَلِّمُهُمُ الْإِسْلَامَ، وَكَتَبَ بِذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُقْبَلَ، وَيُقْبَلَ إِلَيْهِ بِوَفْدِهِمْ، وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّهُمْ وَفَدُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَصَالِحُهُمْ عَلَى أَلْفَى حُلَّةٍ، وَكَتَبَ لَهُمْ كِتَابَ أَمْنٍ وَأَنْ لَا يُغَيَّرُوا عَنْ دِينِهِمْ، وَلَا يُحْشَرُوا، وَلَا يُعْشَرُوا.

وجواب هذا: أَنَّ أَهْلَ نَجْرَانَ كَانُوا صَنْفِينَ: نَصَارَى وَأُمِّيَّينَ، فَصَالِحُ النَّصَارَى عَلَى مَا تَقَدَّمَ، وَأَمَّا الْأُمِّيُّونَ مِنْهُمْ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ، فَأَسْلَمُوا وَقَدِمَ وَفْدُهُمْ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُمْ الَّذِينَ قَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((يَمَّ كُنْتُمْ تَعْلِيُونَ مَنْ قَاتَلَكُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ))؟، قالوا: كنا نجتمع ولا نتفرق، ولا نبدأ أحداً بظلم، قال: ((صدقتم))، وأمر عليهم قيس بن الحُصين، وهؤلاء هم بنو الحارث بن كعب،

فقوله: بعث علياً إلى أهل نجران ليأتيه بصدقاتهم أو جزيتهم، أراد به الطائفتين من أهل نجران، صدقات مَنْ أسلم منهم، وجزية النصارى.

فصل

فى قدوم رسول قَزَوَةَ بنِ عمرو الجُدَامى ملكِ عربِ الرومِ
قال ابن إسحاق: وبعث فروة بن عمرو الجُدَامى إلى رسولِ الله صلى
الله عليه وسلم رسولاً بإسلامه، وأهدى له بغلة بيضاء، وكان فروةً عاملاً
للروم على مَنْ يليهم من العرب، وكان منزله مَعَانَ وما حوله من أرض
الشام، فلما بلغ الرومُ ذلك من إسلامه، طلبوه حتى أخذوه، فحبسوه
عندهم، فلما اجتمعت الرومُ لصلبه على ماء لهم يقال له: ((عفراء))،
بفلسطين، قال:

أَلَا هَلْ أَتَى سَلْمَى يَا حَلِيلَهَا عَلَى مَاءِ عَفْرَاءَ فَوْقَ إِحْدَى الرَّوَاجِلِ
عَلَى تَاقَةٍ لَمْ يَضْرِبِ الْعُجْلُ أُمَّهَا مُشَدَّبَةً أَطْرَافُهَا بِالْمَتَاجِلِ

قال ابن إسحاق: وزعم الزُّهْرَى أنهم لما قَدَّمُوهُ، ليقْتُلُوهُ قال:

بَلَّغْ سَرَاةَ الْمُسْلِمِينَ يَا نَبِيَّ سَلِّمْ لِرَبِّي أَعْظَمَى وَمَقَامَى

ثم ضربوا عنقه، وصلبوه على ذلك الماء يرحمه الله تعالى.

فصل

فى قدوم وفدِ بنى سعد بن بكرِ على رسولِ الله صلى الله عليه وسلم
قال ابن إسحاق: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ نُوَيْفِعٍ عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى
ابن عباس، عن ابن عباس، قال: بعثتُ بنو سعد بن بكرِ صِغَامَ بْنَ ثَعْلَبَةَ وَافِدًا
إلى رسولِ الله صلى الله عليه وسلم، فَقَدِمَ عَلَيْهِ، فَأَنَاخَ بَعِيرَهُ عَلَى بَابِ
الْمَسْجِدِ، فَعَقَلَهُ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي
الْمَسْجِدِ جَالِسٌ فِي أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟ فَقَالَ رَسُولُ

الله صلى الله عليه وسلم: ((أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ))، فقال: محمد؟ فقال: ((نعم))، فقال: يا ابنَ عبدِ المطلب؛ إني سائلك ومُعْلِطُ عليك في المسألة، فلا تَجِدَنَّ في نفسك. فقال: ((لَأَجِدُ في نَفْسِي قَسَلٌ عَمَّا بَدَا لَكَ)) فقال: أَنَشُدُّكَ اللهَ إلهَكَ وإلهَ مَنْ كانَ قَبْلَكَ، وإلهَ مَنْ هوَ كائِنُ بَعْدَكَ، أَللهُ بَعَثَكَ إلينا رسولاً؟ قال: ((اللَّهُمَّ نعم))، قال: فَأَنَشُدُّكَ اللهَ إلهَكَ، وإلهَ مَنْ كانَ قَبْلَكَ، وإلهَ مَنْ هوَ كائِنُ بَعْدَكَ. أَللهُ أَمَرَكَ أَنْ نَعْبُدَهُ لَا نُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً، وَأَنْ نَخْلَعَ هَذِهِ الْأَنْدَادَ الَّتِي كانَ آبَاؤُنَا يَعْبُدُونَ؟ فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: ((اللَّهُمَّ نعم))، ثم جعل يذُكُرُ فَرَايِضَ الإسلامِ فَرِيضَةً فَرِيضَةً: الصلاةَ، والزكاةَ، والصيامَ، والحجَّ، وفرائضَ الإسلامِ كُلِّهَا، يَنْشُدُّهُ عِنْدَ كُلِّ فَرِيضَةٍ كَمَا نَشَدَّهُ فِي الَّتِي قَبْلُهَا حَتَّى إِذَا فَرغَ قال: فَإِنِّي أَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَسَأُودِي هَذِهِ الْفَرَايِضَ، وَأَجْتَنِبُ مَا نَهَيْتَنِي عَنْهُ، لَا أَزِيدُ وَلَا أَنْقُصُ، ثُمَّ انصَرَفَ راجِعاً إلى بَعِيرِهِ، فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم حينَ ولى: ((إِنْ يَصُدَّقُ ذُو الْعَقِيصَتَيْنِ، يَدْخُلِ الْجَنَّةَ)) وكانَ ضِمَامَ رَجُلًا جَلَدًا أَشْعَرَ ذَا غَدِيرَتَيْنِ، ثُمَّ أتى بَعِيرَهُ، فَأَطْلَقَ عِقَالَهُ، ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى قَدِمَ عَلَى قَوْمِهِ، فَاجْتَمَعُوا عَلَيْهِ، وَكانَ أَوَّلَ ما تَكَلَّمَ بِهِ أَنْ قالَ: بِنِسْبَةِ اللَّاتِ وَالْعُزَّى، فَقَالُوا مَهْ يا ضِمَامُ، اتقِ الْبَرَصَ، وَالْجُنُونَ، وَالْجُدَامَ. قالَ: وَيَلَّكُمْ، إِنِهُمَا ما يَصُرَّانِ وَلَا يَنْفَعانِ، إِنَّ اللهَ قد بَعَثَ رَسولاً، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ كِتاباً اسْتَنْقَذَكُمْ بِهِ مِمَّا كُنْتُمْ فِيهِ، وَإِنِّي أَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَإِنِّي قد جِئْتُكُمْ مِنْ عِنْدِهِ بِما أَمَرَكم بِهِ وَنَهاكم عَنْهُ، فواللهِ ما أَمسى مِنْ ذلكَ اليَوْمِ في حاضِرَتِهِ رَجُلٌ وَلَا امْرَأَةٌ إِلَّا مُسْلِماً

قال ابن إسحاق: فما سمعنا بوافد قومٍ أفضلٍ مِنْ ضِمَامِ بْنِ ثَعْلَبَةَ، والقِصَّةِ فِي ((الصَّحِيحِينَ)) مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ بِنَحْوِ هَذِهِ.

وذكر الحَجِّ فى هذه القصة يدل على أن قدوم ضِمام كان بعد فرض الحَجِّ، وهذا بعيد، فالظاهر أنَّ هذه اللَّفظة مدرجة من كلام بعض الرواة.. والله أعلم.

فصل

فى قدوم طارق بن عبد الله وقومه على رسول الله صلى الله عليه وسلم روينا فى ذلك لأبى بكر البيهقى، عن جامع بن شدَّاد، قال: حدَّثنى رجل يُقال له: طارق بن عبد الله. قال: إنى لقائم بسوق المجاز، إذ أقبل رجل عليه جُبَّة له وهو يقول: ((يا أيُّها الناس؛ قولوا لا إله إلا الله تَفْلِحُوا))، ورجل يتبعه يرميه بالحجارة يقول: يا أيُّها الناس؛ لا تُصدِّقوه فإنه كذَّاب، فقلتُ مَنْ هَذَا؟ فقالوا: هذا غلام من بنى هاشم الذى يزعمُ أنه رسولُ الله، قال: قلتُ: مَنْ هذا الذى يفعل به هذا؟ قالوا: هذا عمُّه عبدُ العُزَّى، قال: فلما أسلم الناسُ، وهاجروا، حَرَجنا من الرَّبْدَةِ تُريدُ المدينةَ نمتازُ من تمرها، فلما دنونا من حيطانها ونخلها، قلنا: لو نزلنا فلبسنا ثياباً غيرَ هذه، فإذا رجل فى طمرين له، فسَلَّم وقال: فِىنَ أينَ أقبلَ القومُ؟ قلنا: من الرَّبْدَةِ. قال: وأين تُريدون؟ قلنا: تُريدُ هَذِهِ المدينةَ، قال: ما حاجتكم فيها؟ قلنا: نمتازُ من تمرها. قال: ومعنا ظعينةٌ لنا، ومعنا جمل أحمر مخطوم، فقال: أتبيعون جملكم هذا؟ قالوا: نعم بكذا وكذا صاعاً من تمر، قال: فما استوضعنا مما قلنا شيئاً، فأخذ بِخِطامِ الجمل، فانطلق، فلما توارى عنا بحيطان المدينة ونخلها، قلنا: ما صنعنا، والله ما يعنا جملنا ممن نعرف، ولا أخذنا له ثمناً، قال: تقولُ المرأةُ التى معنا: والله لقد رأيتُ رجلاً كأنَّ وجهه شِقَّةُ القمر ليلةَ البدر، أنا ضامنة لثمن جملكم.

وفى رواية ابن إسحاق قالت الطعينة: فلا تلاوموا، فلقد رأيتُ وجه رجل لا يغدُرُ بكم، ما رأيتُ شيئاً أشبهَ بالقمر ليلةَ البدر من وجهه، فبينما هم كذلك إذ أقبل رجلٌ فقال: أنا رسولُ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم إليكم، هذا تمرُكم، فكلوا، واشبعوا، واكتالوا، واستوفوا، فأكلنا حتى شبعنا، واكتلنا واستوفينا، ثم دخلنا المدينة، فدخلنا المسجد، فإذا هو قائم على المنبر يخطبُ الناس، فأدركنا من خطبته وهو يقول: ((صَدَّقُوا فَإِنَّ الصَّدَقَةَ حَيْرٌ لَكُمْ، الْيَدُ الْعُلْيَا حَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، أُمَّكَ وَأَبَاكَ وَأُخْتَكَ وَأَخَاكَ وَأَدَّتَاكَ أَدَّتَاكَ)) إذ أقبل رجل من بنى يربوع، أو قال: من الأنصار، فقال: يا رسول الله؛ لنا فى هؤلاء دماء فى الجاهلية، فقال: ((إِنَّ أُمَّاً لَا تَجْنَى عَلَى وَلَدٍ)) ثلاث مرات.

فصل

فى قدوم وفد تُجيب

وقدم عليه صلى الله عليه وسلم وفد تُجيب، وهم من السُّكُونِ ثلاثة عشر رجلاً قد ساقوا معهم صدقات أموالهم التى فرض الله عليهم، فسُرَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم بهم، وأكرم منزلهم، وقالوا: يا رسول الله؛ سقنا إليك حق الله فى أموالنا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((دُّوْهَا قَاْفُسِمُوْهَا عَلَى فُقَرَاءِكُمْ)) قالوا: يا رسول الله؛ ما قدمنا عليك إلا بما فَصَّلَ عن فقرائنا، فقال أبو بكر: يا رسول الله؛ ما وَقَدَ مِنَ الْعَرَبِ بِمِثْلِ مَا وَفَدَ بِهِ هَذَا الْحَى مِنْ تُجِيبٍ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((إِنَّ الْهُدَى بِيَدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَمَنْ أَرَادَ بِهِ خَيْرًا شَرَحَ صَدْرَهُ لِلْإِيمَانِ))، وسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم أشياء، فكتب لهم بها، وجعلوا يسألونه عن القرآن والسنن، فازداد رسول الله صلى الله عليه وسلم بهم رغبة، وأمر

بلاّ أن يُحسن صِيافتهم، فأقاموا أياماً، ولم يُطيلوا اللَّبثَ، فقبل لهم: ما يُعجبكم؟ فقالوا: نرجعُ إلى مَنْ وراءنا فنخبرُهم برؤيتنا رسولَ الله صلى الله عليه وسلم وكلامنا إياه، وما ردَّ علينا، ثم جاؤوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يُودِّعونه، فأرسل إليهم بلاّ، فأجازهم بأرفع ما كان يُجيزُ به الوفودَ. قال: ((هَلْ بَقِيَ مِنْكُمْ أَحَدٌ؟)) قالوا: نعم، غلام خلفناه على رحالنا هو أحدُنا سنّاً، قال: ((أرسلوه إلينا))، فلما رجعوا إلى رحالهم، قالوا للغلام: انطلق إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فاقض حاجتك منه، فإنّا قد قضينا حوائجنا منه وودعناه، فأقبل الغلامُ حتى أتى رسولَ الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله! إني امرؤ من بني أبندي، يقول من الرهط الذين أتوك آنفاً، فقضيت حوائجهم، فاقض حاجتي يا رسول الله. قال: ((وما حاجتك؟)) قال: إنَّ حاجتي ليست كحاجة أصحابي، وإن كانوا قدِمُوا راعبين في الإسلام، وساقُوا ما ساقوا من صدقاتهم، وإنى والله ما أعملنى من بلادى إلا أن تسأل الله عزَّ وجلَّ أن يغفر لى ويرحمنى، وأن يجعل غناى فى قلبى، فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وأقبل إلى الغلام: ((اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، وَاَرْحَمْهُ، وَاَجْعَلْ غِنَاهُ فى قَلْبِهِ))، ثم أمر له بمثل ما أمر به لرجل من أصحابه، فانطلقوا راجعين إلى أهلهم، ثم واقفوا رسولَ الله صلى الله عليه وسلم فى الموسمِ بيمتى سنة عشر، فقالوا: نحن بنو أبندي، فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: ((ما فعَلَ الغُلامُ الَّذِى أتانى مَعَكُمْ؟)) قالوا: يا رسول الله! ما رأينا مثله قطُّ، ولا حُدِّثنا بأقنع منه بما رزقه الله، لو أن الناسَ اقتسموا الدنيا ما نظر نحوها ولا التفت إليها، فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: ((الْحَمْدُ لِلَّهِ إِنى لأَرْجُو أَنْ يَمُوتَ جَمِيعاً))، فقال رجل منهم: أو ليس يموتُ الرجلُ جميعاً يا رسولَ الله؟ فقال رسولُ الله صلى

الله عليه وسلم : (تَشَعَّبُ أَهْوَاؤُهُ وَهُمُومُهُ فِي أُودِيَةِ الدُّنْيَا، فَلَعَلَّ أَجَلَهُ أَنْ يُدْرِكَهُ فِي بَعْضِ تِلْكَ الْأُودِيَةِ فَلَا يُبَالِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي أَيِّهَا هَلَكَ))، قالوا: فعاش ذلك الغلامُ فينا على أفضلِ حال، وأزهده في الدنيا، وأقنعه بما رُزِقَ، فلما توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم، ورجعَ مَنْ رجعَ من أهل اليمن عن الإسلام، قام في قومه، فذكَّرهم الله والإسلام، فلم يرجع منهم أحد، وجعل أبو بكر الصِّدِّيق يَدُكُّرُهُ وَيَسْأَلُ عَنْهُ حَتَّى بَلَغَهُ حَالُهُ، وما قام به، فكتب إلى زياد بن لبيد يوصيه به خيراً.

فصل

في قدوم وفد بنى سعد هُدَيْمٍ مِنْ قُضَاعَةَ

قال الواقدي، عن أبي النعمان، عن أبيه من بنى سعد هُدَيْمٍ: قدمتُ على رسول الله صلى الله عليه وسلم وافداً في تَقَرٍّ مِنْ قَوْمِي، وقد أوطأ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم البلادَ غلبَةً، وأدَاخَ الْعَرَبَ، وَالنَّاسُ صِنْفَانِ: إما داخل في الإسلام راغِبٌ فِيهِ، وإما خائفٌ مِنَ السَّيْفِ، فنزلنا ناحيةً مِنَ الْمَدِينَةِ، ثم خرجنا نُؤْمُّ الْمَسْجِدَ حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى بَابِهِ، فَنَجِدُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي عَلَى جِنَازَةٍ فِي الْمَسْجِدِ، فَعُمْنَا نَاحِيَةً، وَلَمْ نَدْخُلْ مَعَ النَّاسِ فِي صَلَاتِهِمْ حَتَّى نَلْقَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَبَايَعَهُ، ثُمَّ انصرف رسولُ الله صلى الله عليه وسلم، فنظر إلينا، فدعا بنا، فقال : ((هَنْ أَنْتُمْ))؟ فقلنا: من بنى سعد هُدَيْمٍ، فقال: ((أَمْسِلْمُونَ أَنْتُمْ))؟ قلنا: نعم. قال: ((فَهَلَّا صَلَّيْتُمْ عَلَيَّ أَخِيكُمْ))؟ قلنا: يا رسول الله! ظننا أنَّ ذلك لا يجوز لنا حتى نُبَايَعَكَ، فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: ((أَيَّتِمَّا أَسْلَمْتُمْ فَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ))، قالوا: فأسلمنا وبايعنا رسولَ الله صلى الله عليه وسلم على الإسلام، ثم انصرفنا إلى رحالنا قد خلفنا عليها أصغرنا، فبعث رسولُ الله

صلى الله عليه وسلم فى طلبنا، فَأُتِيَ بنا إليه، فتقدّم صاحبنا إليه، فبايعه على الإسلام، فقلنا: يا رسول الله! إنه أصغرنا وإنه خادمنا، فقال: ((أصغَرُ القَوْمِ خَادِمُهُمْ، بَارَكَ اللهُ عَلَيْهِ))، قال: فكان والله خيرنا، وأقرأنا للقرآن لدعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم له، ثم أمره رسولُ الله صلى الله عليه وسلم علينا، فكان يؤمُّنا، ولما أردنا الانصراف، أمر بلالاً فأجازنا بأواقٍ من فِصَّة لكل رجل منا، فرجعنا إلى قومنا، ففرزهم الله الإسلام.

فصل

فى قدوم وفد بنى قَرَارَةَ

قال أبو الربيع بن سالم فى كتاب ((الاكتفاء)): ولما رجَعَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم من تبوك، قَدِمَ عليه وفدُ بنى قَرَارَةَ بضعة عشر رجلاً، فيهم خارجةُ ابنِ حصن، والحُرُّ بن قيس ابن أخی عُيَيْنَةَ بنِ حصن، وهو أصغرهم، فنزلوا فى دار رملة بنت الحارث، وجاءوا رسول الله صلى الله عليه وسلم مقرّبين بالإسلام وهم مُسَيِّثُونَ على رِكابٍ عِجَافٍ، فسألهم رسولُ الله صلى الله عليه وسلم عن بلادهم، فقال أحدهم: يا رسول الله! أَسَنَّتْ بلادنا، وَهَلَكَتْ مواشينا، وأجدب جنابنا، وَعَرَّتْ عيالنا، فادعُ لنا ربك يُغِيثنا، واشفَعُ لنا إلى ربك، وليشفع لنا ربُّك إليك، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((بِحَانَ اللهِ، وَبِئِكَ يا هذا، إِنَّمَا شَفَعْتُ إلى رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، فَمَنِ الَّذِي يَشْفَعُ رَبُّنا إليه؟ لا إله إلاَّ هو العَظِيمُ، وَسَبِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ والأَرْضَ، فَهِيَ تَيْبُطُ مِنْ عَظَمَتِهِ وَجَلَالِهِ كَمَا يَيْبُطُ الرَّحْلُ الجَدِيدُ))، وقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: ((إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ لِيَضْحَكُ مِنْ شَعْفِكُمْ وَأَزَلِكُمْ، وَفُزِبَ غِيَاثِكُمْ))، فقال الأعرابى: يا رسول الله! ويضحكُ ربُّنا عَزَّ وَجَلَّ؟ قال: ((نعم)) فقال الأعرابى: لَنْ تَعْدَمَ مِنْ رَبِّ يَضْحَكُ خيراً، فضحك النبىُّ صلى

الله عليه وسلم من قوله، وصَعِدَ المنبرَ، فتكلم بكلمات، وكان لا يرفع يديه
فى شىء من الدعاء إلا رفع الاستسقاء، فرفع يديه حتى رؤى بياض إبطيه،
وكان مما حُفِظَ من دعائه: ((اللَّهُمَّ اسْقِ بِلَادَكَ وَبَهَائِمَكَ، وَاَنْشُرْ رَحْمَتَكَ،
وَأَحْيِ بِلَدَكَ الْمَيِّتَ، اللَّهُمَّ اسْقِنَا عَيْنًا مُغِيثًا مَرِيئًا مَرِيئًا طَبَقًا وَاسْعًا عَاجِلًا غَيْرَ
أَجَلٍ، تَافِعًا غَيْرَ ضَارٍّ، اللَّهُمَّ سُقِيَا رَحْمَةً لَا سُقْيَا عَذَابٍ، وَلَا هَذْمٍ، وَلَا غَرْقٍ، وَلَا
مَحْقٍ، اللَّهُمَّ اسْقِنَا الْغَيْثَ وَاَنْصُرْنَا عَلَى الْأَعْدَاءِ)).

فصل

فى قدوم وفد بنى أسد

وقَدِمَ عليه صلى الله عليه وسلم وفدُ بنى أسد عشرةً رهطاً، فيهم
وابصة ابن معبد، وطلحةُ بن خُوَيْلِدٍ، ورسولُ الله صلى الله عليه وسلم
جالسٌ مع أصحابه فى المسجد، فتكلموا، فقال متكلمهم: يا رسولَ الله! إِنَّا
شهدنا أَنَّ اللهَ وحده لا شريكَ له، وَأَنَّكَ عبده ورسوله، وجئناكَ يا رسولَ الله،
ولم تَبْعَتْ إلينا بعثاً، ونحن لمن وراءنا. قال محمد بن كعب القرظى: فَأَنْزَلَ
الله على رسوله: {يُمْتُونْ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا، قُلْ لَا تَمْتُونْ عَلَيَّ إِسْلَامَكُمْ، بَلِ
اللهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ} [الحجرات: 17]، وكان
مما سألوا رسولَ الله صلى الله عليه وسلم عنه يومئذ العِيَاقَةُ وَالكَهَاتَةُ
وَضَرْبُ الْحَصَى، فنهاهم رسولُ الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك كله،
فقالوا: يا رسولَ الله! إِنَّ هَذِهِ أُمُورٌ كُنَّا نَفْعَلُهَا فى الجاهلية، أَرَأَيْتَ خِصْلَةً
بَقِيَتْ؟ قال: ((وما هِيَ؟)) قالوا: الْحَطُّ. قال: ((لَمَّةُ نَبِيٍّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، فَمَنْ
صَادَفَ مِثْلَ عِلْمِهِ عِلِمًا)).

فصل

فى قدوم وفد بهراء

ذكر الواقدي عن كريمة بنت المقداد قالت: سمعتُ أُمى صُباعة بنت
الرُّبَيْرِ ابن عبد المطلب تقول: قدم وفدٌ بهراءَ من اليمن على رسولِ الله
صلى الله عليه وسلم وهم ثلاثة عشرَ رجلاً، فأقبلوا يقوِّدون رواجِلهم حتى
انتهوا إلى باب المقداد، ونحْنُ فى منازلنا بنى حُدَيْلة، فخرج إليهم المقدادُ،
فرحب بهم، فأنزلهم، وجاءهم بِجَفْتَةٍ مِنْ حَيْسٍ قد كُنَّا هِيأناها قبل أن يَحُلُّوا
لنجلس عليها، فحملها المقدادُ، وكان كريماً على الطعام، فأكلوا منها حتى
تَهَلَّوا، وَرَدَّتْ إلينا القَصْعَةُ، وفيها أَكْلٌ، فجمعنا تلك الأكل فى قصعةٍ صغيرة،
ثم بعثنا بها إلى رسولِ الله صلى الله عليه وسلم مع سِدرة مولاتى، فوجدته
فى بيت أُمِّ سلمة، فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: ((بِباعة أرسلتُ
بهذا))؟ قالت سِدرة: نعم يا رسولَ الله، قال: ((بِعى)) ثم قال: ((ما فعل
ضيفُ أبى معبد))؟ قلتُ: عندنا، قالت: فأصابَ منها رسولُ الله صلى الله
عليه وسلم أكلاً هو ومَن معه فى البيت حتى تَهَلَّوا، وأكلت معهم سِدْرَةً، ثم
قال: ((أَذْهَبِي بِمَا بَقِيَ إلی صَيْفِكُمْ))، قالت سِدرة: فرجعتُ بما بقى فى
القصعة إلى مولاتى، قالت: فأكل منها الضيفُ ما أقاموا، نرددها عليهم، وما
تَغِيضُ حتى جعل القومُ يقولون: يا أبا معبد إنك لتتَهَلُّنا مِنْ أَحَبِّ الطعام إلينا
ما كنا تَقْدِرُ على مثل هذا إلا فى الحين، وقد ذُكِرَ لنا أَنَّ الطعامَ ببلادكم إنما
هو العُلْقَةُ أو نحوه، ونحن عندك فى الشَّبَّيعِ، فأخبرهم أبو معبد بخبر رسولِ
الله صلى الله عليه وسلم أنه أكل منها أكلاً، وَرَدَّها، فهذه بركةُ أصابعِ رسولِ
الله صلى الله عليه وسلم، فجعل القومُ يقولون: نشهد أَنَّهُ رسولُ الله،
وازدادوا يقيناً، وذلك الذى أراد رسولُ الله صلى الله عليه وسلم، فتعلَّموا
الفرائضَ، وأقاموا أياماً، ثم جاؤوا رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يُودِّعونَه،
وأمر لهم بجوائزهم، وانصرفوا إلى أهليهم.

فصل

فى قدوم وفد عُذرة

وقدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وفد عُذرة فى صفر سنة تسعٍ اثنا عشر رجلاً، فيهم جمرة بن النعمان، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((هِن الْقَوْمُ))؟ فقال متكلمهم مَنْ لا تُنكِرُه، نحن بنو عُذرة إخوة قُصَى لأُمِّه، نحنُ الذين عضدوا قُصياً، وأزاحوا من بطن مكة خُزاعة وبنى بكر، ولنا قَراباتٌ وأرحام، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((مرحباً بكم وأهلاً، ما أعرَفنى بكم))، فأسلموا، وبشَّره رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بفتح الشام، وهرب هِرقل إلى ممتنع من بلاده، ونهاهم رسولُ الله صلى الله عليه وسلم عن سؤال الكاهنة، وعن الذبائح التى كانوا يذبحونها، وأخبرهم أن ليس عليهم إلا الأضحية، فأقاموا أياماً بدار رملة، ثم انصرفوا وقد أُجيزوا.

فصل

فى قدوم وفد بَلِيٍّ

وقدم عليه وفد بَلِيٍّ فى ربيع الأول من سنة تسع، فأنزلهم رُوَيْفِع بن ثابت البَلَوى عنده، وقَدِمَ بهم على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقال: هؤلاء قومى، فقال له رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : ((هَرَحَباً بِكَ وَبِقَوْمِكَ))، فأسلموا، وقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَاكُمْ لِلْإِسْلَامِ، فَكُلُّ مَنْ مَاتَ عَلَى عَيْرِ الْإِسْلَامِ، فَهُوَ فِي النَّارِ))، فقال له أبو الصُّبَيْبِ شَيْخُ الْوَفْدِ: يا رسول الله؛ إِنَّ لى رغبة فى الضيافة، فهل لى فى ذَلِكَ أَجْر؟ قال : ((نَعَمْ، وَكُلُّ مَعْرُوفٍ صَنَعْتَهُ إِلَى عَنِيٍّ أَوْ قَعِيرٍ، فَهُوَ صَدَقَةٌ))، قال: يا رسول الله؛ ما وقتُ الضَّيَّافَةِ؟ قال : ((ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَمَا

كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَهُ، وَلَا يَحِلُّ لِلصَّيْفِ أَنْ يُقِيمَ عِنْدَكَ فَيُخْرِجَكَ))، قال: يا رسول الله؛ أَرَأَيْتَ الصَّالَةَ مِنَ الْغَنَمِ أَجْدهَا فِي الْفَلَاةِ مِنَ الْأَرْضِ؟ قال: ((هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذَّئِبِ))، قال: فالبعير؟ قال: ((هَا لَكَ وَلَهُ، دَعَهُ حَتَّى يَجِدَهُ صَاحِبُهُ))، قال رُوَيْفَعُ: ثُمَّ قَامُوا فَرَجَعُوا إِلَى مَنْزِلِي، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِي مَنْزِلِي يَحْمِلُ تَمْرًا، فَقَالَ: ((اسْتَعِينْ بِهَذَا التَّمْرِ))، وَكَانُوا يَأْكُلُونَ مِنْهُ وَمِنْ غَيْرِهِ، فَأَقَامُوا ثَلَاثًا، ثُمَّ وَدَّعُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَجَازَهُمْ، وَرَجَعُوا إِلَى بِلَادِهِمْ.

فصل

فِي مَا يَتَعَلَّقُ بِقِصَّةِ وَفْدِ بَلِيٍّ مِنَ الْفَقْهِ

فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ مِنَ الْفَقْهِ: أَنَّ لِلصَّيْفِ حَقًّا عَلَى مَنْ نَزَلَ بِهِ، وَهُوَ ثَلَاثُ مَرَاتِبٍ: حَقٌّ وَاجِبٌ، وَتَمَامٌ مُسْتَحَبٌّ، وَصَدَقَةٌ مِنَ الصَّدَقَاتِ، فَالْحَقُّ الْوَاجِبُ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ، وَقَدْ ذَكَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَرَاتِبَ الثَّلَاثَةَ فِي الْحَدِيثِ الْمَتَّفِقِ عَلَى صِحَّتِهِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي شَرِيحِ الْخُرَاعِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((هِنَّ كَانَتْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيُكْرِمُوا صَيْفَهُ جَائِزَتَهُ))، قَالُوا: وَمَا جَائِزَتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: ((يَوْمُهُ وَلَيْلَتُهُ، وَالصَّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا كَانَ وَرَاءَ ذَلِكَ، فَهُوَ صَدَقَةٌ، وَلَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَتَوَيَّ عِنْدَهُ حَتَّى يُخْرِجَهُ)).

وفيه: جوازُ التقاطِ الغنمِ، وأنَّ الشاةَ إذا لم يأتِ صاحبُها، فهي ملكُ

الملتقطِ، واستدل بهذا بعضُ أصحابنا على أنَّ الشاةَ ونحوها مما يجوزُ التقاطه يُخَيَّرُ الملتقط بين أكله في الحال، وعليه قيمته، وبين بيعه وحفظ ثمنه، وبين تركه والإنفاق عليه من ماله، وهل يرجعُ به؟ على وجهين، لأنه صلى الله عليه وسلم جعلها له، إلا أن يظهر صاحبُها، وإذا كانت له، خيَّر بين هذه الثلاثة، فإذا ظهر صاحبُها، دفعها إليه أو قيمتها، وأما متقدمو أصحاب

أحمد، فعلى خلاف هذا، قال أبو الحسين لا يتصرّف فيها قبل الحَوْل رواية واحدة، قال: وإن قلنا: يأخذ ما لا يستقلُّ بنفسه كالغنم، فإنه لا يتصرّف بأكل ولا غيره رواية واحدة، وكذلك قال ابن عقيل، ونص أحمد فى رواية أبى طالب فى الشاة: يُعرّفُها سنة، فإن جاء صاحبها رَدَّها إليه، وكذلك قال الشريفان لا يملك الشاة قبل الحَوْل روايةً واحدة. وقال أبو بكر: وضالُّ الغنم إذا أخذها يُعرّفُها سنة، وهو الواجب، فإذا مضت السنة ولم يَعْرِفْ صاحبها، كانت له، والأولُّ أفقه وأقربُ إلى مصلحة الملتقطِ والمالك، إذ قد يكون تعريفُها سنة مستلزماً لتغريم مالكها أضعافَ قيمتها إن قلنا: يرجعُ عليه بنفقتها، وإن قلنا لا يرجعُ، استلزمَ تغريم الملتقطِ ذلك، وإن قيل: يدعُها ولا يلتقطُها، كانت للذئب وتَلِفَتْ، والشارع لا يأمر بضياع المال. فإن قيل: فهذا الذى رجحتموه مخالف لنصوص أحمد وأقوال أصحابه، وللدليل أيضاً.

أما مخالفة نصوص أحمد، فمما تقدّم حكايته فى رواية أبى طالب، ونص أيضاً فى روايته فى مضطريّ وجد شاة مذبوحة وشاة ميتة، قال: يأكلُ من الميتة، ولا يأكل من المذبوحة، الميتة أُجِلَّت، والمذبوحة لها صاحب قد ذبحها، يُريد أن يُعرّفُها، ويطلبَ صاحبها، فإذا أوجب إبقاء المذبوحة على حالها، فإبقاء الشاة الحية بطريق الأولى، وأما مخالفة كلام الأصحاب فقد تقدّم، وأما مخالفة الدليل، ففى حديث عبد الله بن عمرو: يا رسولَ الله! كيف ترى فى ضالة الغنم؟ فقال: ((هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذَّئْبِ، أَحْسِنُ عَلَى أَخِيكَ صَلَّى اللهُ)). وفى لفظ: ((دَّ عَلَى أَخِيكَ صَلَّى اللهُ))، وهذا يمنع البيع والذبح. قيل: ليس فى نص أحمد أكثر من التعريف، ومَن يقول: إنه مخيّر بين أكلها وبيعها وحفظها، لا يقول بسقوط التعريف، بل يُعرّفُها مع ذلك، وقد

عرف بثيبتها وعلامتها، فإن ظهر صاحبها أعطاه القيمة. فقول أحمد: يُعَرَّفُهَا أعم من تعريفها وهى باقية، أو تعريفها وهى مضمونة فى الذمّة لمصلحة صاحبها وملتقطها، ولا سيما إذا التقطها فى السفر، فإن فى إيجاب تعريفها سنة من الحرج والمشقة ما لا يرضى به الشارع، وفى تركها من تعريضها للإضاعة والهلاك ما يُنافى أمره بأخذها، وإخباره أنه إن لم يأخذها كانت للذئب، فيتعين ولا بد: إما بيعها وحفظ ثمنها، وإما أكلها وضمان قيمتها أو مثلها.

وأما مخالفة الأصحاب، فالذى اختار التخيير من أكبر أئمة الأصحاب، ومن يُقاس بشيوخ المذهب الكبار الأجلاء، وهو أبو محمد المقدسى قدس الله روحه، ولقد أحسن فى اختياره التخيير كُلاًّ الإحسان.

(يتبع...)

@ وأما مخالفة الدليل، فأين فى الدليل الشرعى المنع من التصرف فى الشاة الملتقطة فى المفازة وفى السفر بالبيع والأكل، وإيجاب تعريفها والإنفاق عليها سنة مع الرجوع بالإنفاق، أو مع عدمه؟ هذا ما لا تأتى به شريعةً فضلاً أن يقوم عليه دليل، وقوله صلى الله عليه وسلم: ((أَحْسِنُ عَلَىٰ أَخِيكَ صَالَتْهُ)) صريح فى أنّ المراد به أن لا يستأثر بها دونه، ويُزِيل حقه، فإذا كان بيعها وحفظ ثمنها خيراً له من تعريفها سنة، والإنفاق عليها، وتغريم صاحبها أضعاف قيمتها، كان حبسها وردّها عليه هو بالتخيير الذى يكون له فيه الحظ، والحديث يقتضيه بفحواه وقوته، وهذا ظاهر. وبالله التوفيق. ومنها: أنّ البعير لا يجوز التقاطه، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ قَلْوًا صَغِيرًا لَا يَمْتَنِعُ مِنَ الذَّئْبِ وَنَحْوِهِ، فحكمه حكم الشاة بتنبية النص ودلالته.

فصل

فى قدوم وفد ذى مُرَّة

وقدِمَ على رسول الله صلى الله عليه وسلم وفد ذى مُرَّة ثلاثة عشر رجلاً رأسهم الحارث بن عَوْف، فقالوا: يا رسول الله؛ إِنَّا قَوْمُكَ وَعَشِيرَتُكَ، نحن قوم من بنى لؤى بنِ غالب، فتبسَّمت رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقال للحارث: أين تركت أهلَكَ؟ قال: بِسِلاح وما والاها. قال: وكيف البلادُ؟ قال: واللهِ إِنَّا لَمُسْتَيْئُونَ، ما فى المال مخ، فادعُ الله لنا. فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: ((اللَّهُمَّ اسْقِهِمُ الْعَيْثَ)) فأقاموا أياماً، ثم أرادوا الانصراف إلى بلادهم، فجاؤوا رسول الله صلى الله عليه وسلم مُودِّعين له، فأمر بلالا أن يُجيزهم، فأجازهم بعشر أواقِ فِصَّة، وفضَّل الحارث بن عوف أعطاه اثنتى عشرة أوقية، ورجعوا إلى بلادهم، فوجدوا البلاد مطيرة، فسألوا: متى مُطِرْتُم؟ فإذا هو ذلك اليوم الذى دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه، وأخصبت بعد ذلك بلادهم.

فصل

فى قدوم وفد حَوْلان

وقدِمَ عليه صلى الله عليه وسلم فى شهر شعبان سنة عشر وفد حَوْلان، وهم عشرة، فقالوا: يا رسول الله؛ نحن على من وراءنا من قومنا، ونحن مؤمنون بالله عَزَّ وَجَلَّ، ومصدِّقون برسوله، وقد ضربنا إليك آباطَ الإبل، وركبنا حُزُونَ الأَرْض وسهولها، والمنة لله ورسوله علينا، وقد منا زائرين لك، فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: ((أَمَّا مَا دَكَرْتُم مِن مَسِيرِكُمْ إِلَيَّ فَإِنَّ لَكُمْ بِكُلِّ خَطْوَةٍ خَطَايَا بَعِيرٍ أَحَدِكُمْ حَسَنَةً، وأما قولكم: زائرين لك، فإنه من زارنى بالمدينة، كان فى جوارى يوم القيامة))، قالوا: يَا رسول الله؛ هذا السفرُ الذى لا تَوَى عَلَيْهِ، ثم قال رسولُ الله صلى الله عليه

وسلم : ((هَا فَعَلَ عَمِ أَنَسٍ))؟ وهو صنم حَوْلَانِ الذِي كَانُوا يَعْبُدُونَهُ قَالُوا:
أَبَشِيرُ، بَدَّلْنَا اللّٰهُ بِهِ مَا جِئْتَ بِهِ، وَقَدْ بَقِيَتْ مِنَّا بَقَايَا مِنْ شَيْخٍ كَبِيرٍ وَعَجُوزٍ
كَبِيرَةٍ مَتَمَسِّكُونَ بِهِ، وَلَوْ قَدِمْنَا عَلَيْهِ، لَهَدَمْنَاهُ إِنْ شَاءَ اللّٰهُ، فَقَدْ كُنَّا مِنْهُ فِي
عُرُورٍ وَفِتْنَةٍ. فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((وَمَا أَعْظَمَ مَا
رَأَيْتُمْ مِنْ فِتْنَتِهِ))؟ قَالُوا: لَقَدْ رَأَيْتُنَا أَسْتَتْنَا حَتَّى أَكَلْنَا الرِّمَّةَ، فَجَمَعْنَا مَا قَدَرْنَا
عَلَيْهِ، وَابْتَعْنَا بِهِ مِائَةَ ثَوْرٍ، وَنَحَرْنَا هَا لـ ((عَمِ أَنَسٍ)) قُرْبَانًا فِي عَدَاةٍ وَاحِدَةٍ،
وَتَرَكْنَا هَا تَرْدُهَا السَّبَاعَ، وَنَحْنُ أَحْوَجُ إِلَيْهَا مِنَ السَّبَاعِ، فَجَاءَنَا الْغَيْثُ مِنْ
سَاعَتِنَا، وَلَقَدْ رَأَيْنَا الْعُشْبَ يُوَارِي الرِّجَالَ، وَيَقُولُ قَائِلُنَا: أَنْعَمَ عَلَيْنَا ((عَمِ
أَنَسٍ))، وَذَكَرُوا لِرَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا كَانُوا يَقْسِمُونَ لَصَنَمِهِمْ
هَذَا مِنْ أَنْعَامِهِمْ وَخُرُوثِهِمْ، وَأَنَّهُمْ كَانُوا يَجْعَلُونَ مِنْ ذَلِكَ جِزَاءً لَّهُ، وَجِزَاءً لِلّٰهِ
بِزَعْمِهِمْ، قَالُوا: كُنَّا نَزْرَعُ الزَّرْعَ، فَنَجْعَلُ لَهُ وَسْطَهُ، فَنَسْمِيهِ لَهُ، وَنَسْمِي زِرْعًا
آخِرَ حِجْرَةٍ لِلّٰهِ، فَإِذَا مَالَتِ الرِّيحُ فَالذِي سَمِينَاهُ لِلّٰهِ جَعَلْنَاهُ لـ ((عَمِ أَنَسٍ))،
وَإِذَا مَالَتِ الرِّيحُ، فَالذِي جَعَلْنَاهُ، لَمْ نَجْعَلْهُ لِلّٰهِ، فَذَكَرَ لَهُمْ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى
اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ اللّٰهَ أَنْزَلَ عَلَيَّ فِي ذَلِكَ : وَجَعَلُوا لِلّٰهِ مِمَّا دَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ
وَالْأَنْعَامِ تَصِيْبًا {الأنعام: 136}، قَالُوا: وَكُنَّا نَتَحَاكَمُ إِلَيْهِ فَيَتَكَلَّمُ، فَقَالَ رَسُولُ
اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ((لَيْسَ الشَّيْطَانُ يُكَلِّمُكُمْ))، وَسَأَلُوهُ عَنْ فَرَائِضِ
الدِّينِ، فَأَخْبَرَهُمْ، وَأَمَرَهُمْ بِالْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ، وَأَدَاءِ الْأَمَانَةِ، وَحُسْنِ الْجَوَارِ لِمَنْ
جَاوَزُوا، وَأَنْ لَا يَطْلُمُوا أَحَدًا. قَالَ: ((فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ))، ثُمَّ
وَدَّعَوْهُ بَعْدَ أَيَّامٍ، وَأَجَازَهُمْ، فَرَجَعُوا إِلَى قَوْمِهِمْ، فَلَمْ يَخْلُوا عَقْدَةً حَتَّى هَدَمُوا
((عَمِ أَنَسٍ)).

فصل

فى قدوم وفد محارب

وَقَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفْدٌ مُحَارِبٌ عَامَ حَجَّةِ الْوُدَاعِ، وَهُمْ كَانُوا أَغْلَظَ الْعَرَبِ، وَأَفْظَهُمْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي تِلْكَ الْمَوَاسِمِ أَيَّامَ عَزْوِهِ تَفْسَهُ عَلَى الْقِبَائِلِ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ، فَجَاءَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُمْ عَشْرَةَ نَائِبِينَ عَمَّنْ وَرَاءَهُمْ مِنْ قَوْمِهِمْ، فَأَسْلَمُوا، وَكَانَ بِلَالٌ يَأْتِيهِمْ بَعْدَاءً وَعَشَاءً إِلَى أَنْ جَلَسُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا مِنَ الظَّهْرِ إِلَى الْعَصْرِ، فَعَرَفَ رَجُلًا مِنْهُمْ، فَأَمَدَّهُ النَّظَرَ، فَلَمَّا رَأَى الْمُحَارِبِيَّ يُدِيمُ النَّظَرَ إِلَيْهِ، قَالَ: كَأَنَّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ تَوْهَمُنِي؟ قَالَ: ((لَقَدْ رَأَيْتُكَ))، قَالَ الْمُحَارِبِيُّ: أَيْ وَاللَّهِ، لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَكَلَّمْتُنِي، وَكَلَّمْتُكَ بِأَقْبَحِ الْكَلَامِ، وَرَدَدْتُكَ بِأَقْبَحِ الرَّدِّ بَعْكَاطِ، وَأَنْتَ تَطُوفُ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((نَعَمْ))، ثُمَّ قَالَ الْمُحَارِبِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ مَا كَانَ فِي أَصْحَابِي أَشَدُّ عَلَيْكَ يَوْمئِذٍ، وَلَا أَبْعَدُ عَنِ الْإِسْلَامِ مِنِّي، فَأَحْمَدُ اللَّهَ الَّذِي أَبْقَانِي حَتَّى صَدَّقْتُ بِكَ، وَلَقَدْ مَاتَ أَوْلَاؤُكَ التَّقَرُّ الَّذِينَ كَانُوا مَعِيَ عَلَى دِينِهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((إِنَّ هَذِهِ الْقُلُوبَ بِيَدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ))، فَقَالَ الْمُحَارِبِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ اسْتَغْفِرْ لِي مِنْ مِرَاجِعْتِي إِيَّاكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((إِنَّ الْإِسْلَامَ يَجِبُ مَا كَانَ قَبْلَهُ مِنَ الْكُفْرِ))، ثُمَّ انصَرَفُوا إِلَى أَهْلِيهِمْ.

فصل

فِي قَدُومِ وَفْدِ صُدَّاءِ فِي سَنَةِ ثَمَانَ

وَقَدِمَ عَلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفْدٌ صُدَّاءِ، وَذَلِكَ أَنَّهُ لَمَّا انصَرَفَ مِنَ الْجِعْرَاتِ، بَعَثَ بَعُوثًا، وَهِيَأُ بَعَثًا، اسْتَعْمَلَ عَلَيْهِ قَيْسَ بْنَ سَعْدِ بْنِ عَبَادَةَ، وَعَقَدَ لَهُ لَوَاءً أَبْيَضَ، وَدَفَعَ إِلَيْهِ رَايَةً سُودَاءَ، وَعَسْكَرَ بِنَاحِيَةِ قَنَاةَ فِي أَرْبَعِمَائَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَطَأَ نَاحِيَةَ مِنَ الْيَمَنِ كَانَ فِيهَا صُدَّاءِ، فَقَدِمَ عَلَى

رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل منهم، وعلم بالجيش، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله! جئتُك وافداً على من ورائي فارُدِّ الجيشَ، وأنا لك بقومى، فردَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قيسَ بن سعد من صدرِ قنّاة، وخرج الصُّدائي إلى قومه، فقدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسة عشر رجلاً منهم، فقال سعدُ بن عُبادة: يا رسول الله! دعهم ينزلوا علىَّ، فنزلوا عليه، فحيَّاهم وأكرمهم، وكساهم، ثم راح بهم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فبايعوه على الإسلام، فقالوا: نحنُ لك على من وراءنا من قومنا، فرجعوا إلى قومهم، ففشا فيهم الإسلام، فوافى رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم مائة رجل فى حَجَّة الوداع، ذكر هذا الواقدي عن بعض بنى المُصْطَلِقِ، وذكر من حديث زياد بن الحارث الصُّدائي، أنه الذى قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال له: اردُدِ الجيشَ وأنا لك بقومى، فردَّهم، قال: وقدم وفدُ قومى عليه، فقال لى: ((يا أبا صُداءٍ، إِنَّكَ لَمُطَاغٌ فى قَوْمِكَ))؟ قال: قلتُ: بلى يا رسول الله من الله عَزَّ وَجَلَّ، ومن رسوله، وكان زيادُ هذا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بعض أسفاره، قال: فاعتشى رسول الله صلى الله عليه وسلم أى سار ليلاً واعتشينا معه، وكنت رجلاً قوياً، قال: فجعل أصحابه يتفرَّقون عنه، ولزِمْتُ عَزْرَةَ، فلما كان فى السَّحَرِ، قال: ((أدِّنْ يا أبا صُداءٍ)) فأدَّنتُ على راحلتى، ثم سرنا حتى ذهبنا، فنزل لحاجته، ثم رجع، فقال: يا أبا صُداءٍ! هل معك ماء؟ قلت: معى شىء فى إداوتى، فقال: ((هاته)) فجئت به، فقال: ((بَّ)) فصببتُ ما فى الإداوة فى القعب، فجعل أصحابه يتلاحقون، ثم وضع كَفَّهُ على الإناء، فرأيتُ بين كل أصبعين من أصابعه عَيْناً تَفورُ، ثم قال: ((يا أبا صُداءٍ! لولا أنى أستحيى من ربِّى عَزَّ وَجَلَّ، لسقينا واستقينا)) ثم

توضأ وقال: ((أَدْنُ فِي أَصْحَابِي مَن كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ بِالْوُضُوءِ فَلْيَرِدْ)) قَالَ:
فَوَرِدُوا مِنْ آخِرِهِمْ، ثُمَّ جَاءَ بِلَالٌ يُقِيمُ، فَقَالَ: ((إِنَّ أَحَا صُدَاءِ أَدْنٍ، وَمَنْ أَدْنٍ،
فَهُوَ يُقِيمُ)) فَأَقَمْتُ، ثُمَّ تَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى بِنَا،
وَكَنْتُ سَأَلْتُهُ قَبْلُ أَنْ يُؤَمِّرَنِي عَلَى قَوْمِي، وَيَكْتُبَ لِي بِذَلِكَ كِتَابًا، ففَعَلَ، فَلَمَّا
فَرَّغَ مِنْ صَلَاتِهِ، قَامَ رَجُلٌ يَتَشَكَّى مِنْ عَامِلِهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ إِنَّهُ أَخَذَنَا
بُدْحُولٍ كَانَتْ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ: ((لَا خَيْرَ فِي الْإِمَارَةِ لِرَجُلٍ مُسْلِمٍ))، ثُمَّ قَامَ آخِرًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛
أَعْطِنِي مِنَ الصَّدَقَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((إِنَّ اللَّهَ لَمْ
يَكِلْ قِسْمَتَهَا إِلَى مَلِكٍ مُقَرَّبٍ، وَلَا نَبِيٍّ مُرْسَلٍ، حَتَّى جَزَّأَهَا تَمَانِيَةَ أَجْرَاءٍ، فَإِنْ
كُنْتَ جُزْءًا مِنْهَا أَعْطَيْتُكَ، وَإِنْ كُنْتَ عَيْنِيَّ عَنْهَا، فَإِنَّمَا هِيَ صُدَاعٌ فِي الرَّأْسِ،
وَدَاءٌ فِي الْبَطْنِ))، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: هَاتَانِ خَصْلَتَانِ حِينَ سَأَلْتَ الْإِمَارَةَ، وَأَنَا
رَجُلٌ مُسْلِمٌ، وَسَأَلْتُهُ مِنَ الصَّدَقَةِ، وَأَنَا غَنِيٌّ عَنْهَا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ هَذَانِ
كِتَابَاكَ فاقْبَلْهُمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((لَمْ))؟ فَقُلْتُ:
إِنِّي سَمِعْتُكَ تَقُولُ: ((لَا خَيْرَ فِي الْإِمَارَةِ لِرَجُلٍ مُسْلِمٍ))، وَأَنَا مُسْلِمٌ، وَسَمِعْتُكَ
تَقُولُ: ((مَنْ سَأَلَ مِنَ الصَّدَقَةِ، وَهُوَ عَيْنِيَّ عَنْهَا، فَإِنَّمَا هِيَ صُدَاعٌ فِي الرَّأْسِ،
وَدَاءٌ فِي الْبَطْنِ)) وَأَنَا عَيْنِيَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((أَمَّا إِنَّ
الَّذِي قُلْتُ كَمَا قُلْتُ))، فَقَبِلَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ
لِي: ((لَنِي عَلَى رَجُلٍ مِنْ قَوْمِكَ أَسْتَعْمِلُهُ))، فَدَلَّلْتُهُ عَلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ،
فَاسْتَعْمَلْتُهُ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ إِنَّ لَنَا بئْرًا إِذَا كَانَ الشِّتَاءُ، كَفَانَا مَآوَاهَا، وَإِذَا
كَانَ الصَّيْفُ، قَلَّ عَلَيْنَا، فَتَفَرَّقْنَا عَلَى الْمِيَاهِ، وَالْإِسْلَامُ الْيَوْمَ فِينَا قَلِيلٌ، وَنَحْنُ
نَخَافُ، فَادْعُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَنَا فِي بئْرِنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ: ((نَاوِلْنِي سَبْعَ حَصِيَّاتٍ))، فَنَاوَلْتُهُ، فَعَرَكْتُهُنَّ بِيَدِهِ، ثُمَّ دَفَعَهُنَّ إِلَيَّ وَقَالَ:

((إذا انتهيت إليها، فألقِ فيها حصاةً حصاةً، وسمِّ الله)) قال: ففعلت، فما أدركنا لها قعرًا حتى الساعة.

فصل

فى فقه هذه القصة

ففيها: استحبابُ عقد الألوية والرايات للجيش، واستحبابُ كون اللّواء أبيض، وجواز كون الراية سوداء من غير كراهة.

وفيهما: قبولُ خبر الواحد، فإن النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَدَّ الْجَيْشَ مِنْ أَجْلِ خَبَرِ الصُّدَائِيِّ وَحْدَهُ.

وفيهما: جوازُ سير اللَّيْلِ كُلِّهِ فِي السَّفَرِ إِلَى الْأَذَانِ، فَإِنَّ قَوْلَهُ: ((اعتشى)) أى: سار عشية، ولا يُقال لما بعد نصف الليل.

وفيهما: جوازُ الأذان على الراحلة.

وفيهما: طلبُ الإمام الماء من أحد رعيته للوضوء، وليس ذلك من

السؤال.

وفيهما: أنه لا يَتِيَمُّ حَتَّى يَطْلُبَ الْمَاءَ فَيُعْزِزَهُ.

وفيهما: المعجزةُ الظاهرةُ بفورانِ الماء من بين أصابعه، لما وضعها فيه،

أَمَدَّهُ اللهُ بِهِ وَكَثَّرَهُ، حَتَّى جَعَلَ يَفُورُ مِنْ خِلَالِ الْأَصَابِعِ الْكَرِيمَةِ، وَالْجِهَالِ تَطْرُقُ أَنَّهُ كَانَ يَشُقُّ الْأَصَابِعَ، وَيَخْرُجُ مِنْ خِلَالِ اللَّحْمِ وَالْدَّمِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، وَإِنَّمَا بَوَضَعَهُ أَصَابِعَهُ فِيهِ حَلَّتْ فِيهِ الْبَرَكَةُ مِنَ اللهِ وَالْمَدَدُ، فَجَعَلَ يَفُورُ حَتَّى خَرَجَ مِنْ بَيْنِ الْأَصَابِعِ، وَقَدْ جَرَى لَهُ هَذَا مَرَارًا عَدِيدَةً بِمَشْهَدِ أَصْحَابِهِ.

وفيهما: أن السُّنَّةَ أَنْ يَتَوَلَّى الْإِقَامَةَ مَنْ تَوَلَّى الْأَذَانَ، وَيَجُوزُ أَنْ يُؤَدِّنَ

وَاحِدًا، وَيُقِيمُ آخَرَ، كَمَا ثَبَتَ فِي قِصَّةِ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ لَمَّا رَأَى الْأَذَانَ،

وَأَخْبَرَ بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((أَلْقِهْ عَلَى بِلَالٍ))، فَأَلْقَاهُ عَلَيْهِ،

ثم أراد بلال أن يُقيم، فقال عبد الله بن زيد: يا رسول الله! أنا رأيتُ، أريد أن أقيم، قال: ((فأقم))، فأقام هو، وأدّن بلال، ذكره الإمام أحمد رحمه الله.
وفيها: جوازُ تأمير الإمام وتوليته لمن سأله ذلك إذا رآه كفتاً، ولا يكون سؤاله مانعاً من توليته، ولا يُناقض هذا قوله في الحديث الآخر: ((إِنَّا لَنُؤَلِّى عَلَى عَمَلِنَا مَنْ أَرَادَهُ))، فإنَّ الصُّدَائِيَّ إِنَّمَا سَأَلَهُ أَنْ يُؤَمِّرَهُ عَلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً، وَكَانَ مَطَاعاً فِيهِمْ، مُحَبَّباً إِلَيْهِمْ، وَكَانَ مَقْصُودُهُ إِصْلَاحَهُمْ، وَدُعَاءَهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَرَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ مَصْلَحَةَ قَوْمِهِ فِي تَوَلِيَّتِهِ، فَأَجَابَهُ إِلَيْهَا، وَرَأَى أَنَّ ذَلِكَ السَّائِلُ إِنَّمَا سَأَلَهُ الْوَلَايَةَ لِحَظِّ نَفْسِهِ وَمَصْلَحَتِهِ هُوَ، فَمَنَعَهُ مِنْهَا، فَوَلَّى لِلْمَصْلَحَةِ، وَمَنَعَ لِلْمَصْلَحَةِ، فَكَانَتْ تَوَلِيَّتُهُ لِلَّهِ، وَمَنَعَهُ لِلَّهِ.

وفيها: جوازُ شِكَايَةِ الْعَمَالِ الظَّالِمَةِ، وَرَفْعِهِمْ إِلَى الْإِمَامِ، وَالْقَدْحَ فِيهِمْ بِظُلْمِهِمْ، وَأَنَّ تَرْكَ الْوَلَايَةِ خَيْرٌ لِلْمُسْلِمِ مِنَ الدُّخُولِ فِيهَا، وَأَنَّ الرَّجُلَ إِذَا ذَكَرَ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ، أُعْطِيَ مِنْهَا بِقَوْلِهِ مَا لَمْ يَظْهَرَ مِنْهُ خِلَافُهُ.
ومنها: أَنَّ الشَّخْصَ الْوَاحِدَ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ وَحْدَهُ صِنْفًا مِنَ الْأَصْنَافِ لِقَوْلِهِ: ((إِنَّ اللَّهَ جَزَّأَهَا تَمَائِيَّةَ أَجْزَاءٍ، فَإِنْ كُنْتَ جُزْءًا مِنْهَا أُعْطِيَتْكَ)).
ومنها: جَوَازُ إِقَالَةِ الْإِمَامِ لَوَلَايَةِ مَنْ وَلَّاهُ إِذَا سَأَلَهُ ذَلِكَ.
ومنها: اسْتِشَارَةُ الْإِمَامِ لِذِي الرَّأْيِ مِنَ أَصْحَابِهِ فِيمَنْ يُؤَلِّىهِ.
ومنها: جَوَازُ الْوُضُوءِ بِالْمَاءِ الْمُبَارَكِ، وَأَنَّ بَرَكَتَهُ لَا تُوجِبُ كِرَاهَةَ الْوُضُوءِ مِنْهُ، وَعَلَى هَذَا فَلَا يُكْرَهُ الْوُضُوءُ مِنْ مَاءِ زَمْزَمٍ، وَلَا مِنَ الْمَاءِ الَّذِي يَجْرِي عَلَى ظَهْرِ الْكَعْبَةِ.. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

فصل

فى قدوم وفد غسان

وقدموا فى شهر رمضان سنة عشر، وهم ثلاثة تَقَر، فأسلموا وقالوا لا ندرى أيتبعنا قومنا أم لا؟ وهم يُحِبُّون بقاء ملكهم، وقرب قيصر، فأجازهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بجوائز، وانصرفوا راجعين، فقدموا على قومهم، فلم يستجيبوا لهم، وكتبوا إسلامهم حتى مات منهم رجلان على الإسلام، وأدرك الثالث منهم عمر بن الخطاب رضى الله عنه عام اليرموك، فلقى أبا عبيدة، فأخبره بإسلامه، فكان يُكرمه.

فصل

فى قدوم وفد سَلامان

وقَدِمَ عليه صلى الله عليه وسلم وفد سَلامان سبعة تَقَر، فيهم حبيبُ ابن عمرو، فأسلموا. قال حبيب: فقلت: أى رسول الله؛ ما أفضل الأعمال؟ قال: ((الصَّلَاةُ فى وَقْتِهَا)). ثم ذكر حديثاً طويلاً، وصلُّوا معه يومئذ الظهر والعصر، قال: فكانت صلاةُ العصر أخفَّ من القيام فى الظهر، ثم سَكَوْا إليه جَدَبَ يِلادهم، فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بيده: ((اللَّهُمَّ اسْقِهِمُ الْعَيْتَ فى دَارِهِم))، فقلتُ: يا رسول الله؛ ارفع يديك، فَإِنَّهُ أَكْثَرُ وَأَطْيَبُ، فتبسَّم رسول الله صلى الله عليه وسلم، ورفع يديه حتى رأيتُ بياضَ إبطيه، ثم قام وقُمنَا عنه، فأقمنا ثلاثاً، وضيافته تجرى علينا، ثم ودعنا، وأمر لنا بجوائز، فأعطينا خمسَ أواقٍ لكل رجل منا، واعتذر إلينا بلال، وقال: ليس عندنا اليوم مال، فقلنا: ما أكثرَ هذا وأطيبه، ثم رحلنا إلى بلادنا، فوجدناها قد مُطِرَت فى اليومِ الَّذى دعا فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم فى تلك الساعة.

قال الواقدي: وكان مقدّمهم فى شَوَّال سنة عشر.

فصل

فى قدوم وفد بنى عَبَس

وقَدِمَ عليه وفدُ بنى عَبَس، فقالوا: يا رسولَ الله! قَدِمَ علينا فُرَاؤُنَا، فأخبرونا أنه لا إسلامَ لمن لا هجرةَ له، ولنا أموالٌ ومواشيٌّ، وهى معاشنا، فإن كان لا إسلامَ لمن لا هجرةَ له، فلا خيرَ فى أموالنا، بعناها وهاجَرْنَا من آخرنا، فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: ((اتَّقُوا اللهَ حَيْثُ كُنْتُمْ، فَلَنْ يَتَيْكُمُ اللهُ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئاً)) وسألهم رسولُ الله صلى الله عليه وسلم عن خالد بن سنان، هل له عَقِبٌ؟ فأخبروه أنه لا عَقِبَ له، كانت له ابنة فانقرضت، وأنشأ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يُحَدِّثُ أصحابه عن خالد بن سنان، فقال: ((بِئْسَ صَيِّعُهُ قَوْمُهُ)).

فصل

فى قدوم وفد غامد

قال الواقدي: وقَدِمَ على رسولِ الله صلى الله عليه وسلم وفدُ غامد سنة عشر، وهم عشرة، فنزلوا ببقيع العَرَقِدِ، وهو يومئذ أثَلٌ وطرفاء، ثم انطلقوا إلى رسولِ الله صلى الله عليه وسلم، وخَلَّفُوا عند رَحْلِهِمُ أَحَدَتَهُمْ سِنّاً، فنام عنه، وأتى سارقٌ، فسرق عَيْبَةً لأحدهم فيها أثوابٌ له، وانتهى القومُ إلى رسولِ الله صلى الله عليه وسلم، فسَلَّمُوا عليه، وأقْرَبُوا له بالإسلام، وكتب لهم كتاباً فيه شرائعُ من شرائع الإسلام، وقال لهم: ((هِنُ خَلَّفْتُمْ فى رِحَالِكُمْ))؟ فقالوا: أحدثنا يا رسولَ الله، قال: ((فإِنَّهُ قَدْ تَامَ عَن مَتَاعِكُمْ حَتَّى آتَى آتٍ فَأَحَدَ عَيْبَةَ أَحَدِكُمْ))، فقال أحدُ القوم: يا رسولَ الله! ما لأحد من القوم عَيْبَةٌ غيرى، فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: ((قَدْ أُخِدَّتْ وَرُدَّتْ إِلَى مَوْضِعِهَا))، فخرج القومُ سِرَاعاً حتى أتوا رَحْلَهُمُ، فوجدوا صاحبَهُم، فسألوه عما أَخْبَرَهُمُ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم، قال:

فزعُتْ مِنْ نومي، ففقدتُ العَيْبَةَ، فقمْتُ في طلبها، فإذا رجل قد كان قاعداً، فلما رأني، فثار يعدو مني، فانتهيْتُ إلى حيث انتهى، فإذا أثر حفر، وإذا هو قد عَيَّبَ العَيْبَةَ، فاستخرجتها، فقالوا: نشهد أنَّه رسول الله، فإنه قد أخبرنا بأخذها، وأنها قد رُدَّتْ، فرجعوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فأخبروه، وجاء الغلامُ الذي خَلَّفوه، فأسلم، وأمر النبيُّ صلى الله عليه وسلم أبا بَن كعب، فعَلَّمهم قرآناً، وأجازهم كما كان يُجيز الوفود وانصرفوا.

فصل

في قدوم وفد الأزدي على رسول الله صلى الله عليه وسلم
ذكر أبو نعيم في كتاب ((معرفة الصحابة))، والحافظ أبو موسى
المديني، من حديث أحمد بن أبي الحواري، قال: سمعت أبا سليمان
الداراني قال: حدَّثني علقمة بن يزيد بن سويد الأزدي، قال: حدَّثني أبي عن
جدي سويد بن الحارث قال: وفدتُ سابعَ سبعةٍ مِنْ قومي على رسول الله
صلى الله عليه وسلم، فلما دخلنا عليه، وكَلَّمناه، أعجبه ما رأى مِنْ سمنا
وزِينا، فقال: ((ما أنتم))؟ قلنا: مؤمنون، فتبسَّم رسول الله صلى الله عليه
وسلم وقال: ((إِنَّ لِكُلِّ قَوْلٍ حَقِيقَةً، فَمَا حَقِيقَةُ قَوْلِكُمْ وإِيْمَانِكُمْ))؟ قلنا:
خمسةَ عشرةَ حَصْلَةَ، خمسٌ منها أمرتنا بها رُسُلُك أن نُؤْمِنَ بها، وخمسٌ
أمرتنا أن نَعْمَلَ بها، وخمسٌ تخلَّقنا بها في الجاهلية، فنحن عليها الآن، إلا أن
تكره منها شيئاً، فقال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((وَمَا الْحَمْسُ الَّتِي
أَمَرْتُكُمْ بِهَا رُسُلِي أَنْ تُؤْمِنُوا بِهَا))؟ قلنا: أمرتنا أن نُؤْمِنَ بالله، وملائكته،
وكتبه، ورُسُله، والبعثِ بعدَ الموت. قال: ((وَمَا الْحَمْسُ الَّتِي أَمَرْتُكُمْ أَنْ
تَعْمَلُوا بِهَا))؟ قلنا: أمرتنا أن نقولَ لا إله إلا الله، ونُقيمَ الصلاة، ونُؤتيَ
الزكاة، ونصومَ رمضان، ونحجَّ البيت الحرام من استطاع إليه سبيلاً، فقال:

((وما الحَمْسُ الَّتِي تَخَلَّفْتُمْ بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ))؟ قالوا: الشكرُ عند الرخاء،
والصبرُ عند البلاء، والرضا بمُرِّ القضاء، والصدق في مواطن اللِّقاء، وترك
الشماتة بالأعداء. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((كَمَاءُ عُلَمَاءٍ
كَادُوا مِنْ فِقْهِهِمْ أَنْ يَكُونُوا أَنْبِيَاءَ))، ثم قال: ((وَأَنَا أُرِيدُكُمْ حَمْسًا، فَتَيْمُّ لَكُمْ
عِشْرُونَ حَصَلَةً، إِنْ كُنْتُمْ كَمَا تَقُولُونَ، فَلَا تَجْمَعُوا مَا لَا تَأْكُلُونَ، وَلَا تَبْنُوا مَا لَا
تَسْكُنُونَ، وَلَا تُنَافِسُوا فِي شَيْءٍ أَنْتُمْ عَنْهُ عَدَا تَزُولُونَ، وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ
تُرْجَعُونَ وَعَلَيْهِ تُعْرَضُونَ، وَارْغَبُوا فِي مَا عَلَيْهِ تَقْدُمُونَ، وَفِيهِ تَخْلُدُونَ))،
فانصرف القوم من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، وحفظوا وصيته،
وعملوا بها.

فصل

في قدوم وفد بنى المُنْتَفِقِ على رسولِ الله صلى الله عليه وسلم
روينا عن عبد الله بن الإمام أحمد بن حنبل في مسند أبيه، قال: كتب
إلى إبراهيم بن حمزة بن محمد بن حمزة بن مُصعب بن الزُّبَيْرِ الزُّبَيْرِيِّ:
كتبْتُ إليك بهذا الحديث، وقد عرضته وسمعتَه على ما كتبْتُ به إليك، فحدَّث
بذلك عني، قال: حدَّثني عبدُ الرحمن بن المغيرة الجِزَامِيُّ، قال: حدَّثنا عبد
الرحمن بن عياش السَّمَعِيُّ الأنصاري، عن دَلْهِم بن الأسود بن عبد الله ابن
حاجب بن عامر بن المُنْتَفِقِ العقيل، عن أبيه، عن عمه لقيط بن عامر، قال
دَلْهِم: وحدَّثني أيضاً، أبا الأسود بن عبد الله، عن عاصم بن لقيط: أَنَّ لَقِيطَ
بن عامر، خرج وافِداً إلى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ صَاحِبٌ لَهُ
يُقَالُ لَهُ: نَهْيُكُ بْنُ عَاصِمِ بْنِ مَالِكِ بْنِ المُنْتَفِقِ، قال لقيط: فخرجتُ أنا
وصاحبي حتَّى قَدِمْنَا على رسولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فوافيناه حينَ
انصرفَ من صلاة الغداة، فقامَ في النَّاسِ خَطيباً، فقال: ((أَيُّهَا النَّاسُ! أَلَا إِنِّي

قَدْ حَبَّأْتُ لَكُمْ صَوْتِي مُنْذُ أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ، أَلَا لِيَسْمَعُوا الْيَوْمَ، أَلَا فَهَلْ مِنْ أَمْرِيءِ
بَعَثَهُ قَوْمُهُ فَقَالُوا لَهُ: اْعَلِّمْ لَنَا مَا يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَلَا
تَمَّ رَجُلٌ لَعَلَّهُ يُلْهِمُهُ حَدِيثٌ تَفْسِيهِ أَوْ حَدِيثٌ صَاحِبِهِ أَوْ يُلْهِمِهِ صَالٌ، أَلَا إِنِّي
مَسْئُورٌ هَلْ بَلَغْتُ، أَلَا اسْمَعُوا تَعِيشُوا، أَلَا اجْلِسُوا)).

فجلس الناسُ، وقمت أنا وصاحبي حتى إذا فرغ لنا فؤادُه ونظره،
قلت: يا رسول الله! ما عندك من علم الغيب؟ فضحك لَعَمْرُ اللَّهِ، عَلِّمَ أُنَى
أَتْبَغَى السَّقَطَةَ، فقال: ﴿هِنَّ رَبُّكَ بِمَقَاتِحِ خَمْسٍ مِنَ الْعَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا
اللَّهُ﴾، وأشار بيده.

فقلت: ما هنَّ يا رسول الله؟ قال: ﴿لِمُ الْمَيِّتَةِ، قَدْ عَلِمَ مَتَى مَيِّتُهُ
أَحَدِكُمْ وَلَا تَعْلَمُونَهُ، وَعِلْمُ الْمَيِّتِ حِينَ يَكُونُ فِي الرَّحِمِ قَدْ عَلِمَهُ وَمَا تَعْلَمُونَهُ،
وَعِلْمُ مَا فِي عَدِي قَدْ عَلِمَ مَا أَنْتَ طَاعِمٌ وَلَا تَعْلَمُهُ، وَعِلْمُ يَوْمِ الْعَيْثِ يُشْرَفُ
عَلَيْكُمْ أَرْبَعِينَ مُسْفِقِينَ فَيَطَّلُ يَضْحَكُ قَدْ عَلِمَ أَنَّ عَوْتَكُمْ إِلَى قَرِيبٍ﴾.
قال لقيطُ: فقلتُ: لَنْ تَعْدَمَ مِنْ رَبِّ يَضْحَكُ خَيْرًا يَا رَسُولَ اللَّهِ. قال:
﴿وَعِلْمُ يَوْمِ السَّاعَةِ﴾).

قلنا: يا رسول الله! علِّمنا مما تُعلِّمُ الناسَ وتعلم، فَإِنَّا مِنْ قَبِيلِ لَا
يُصَدِّقُونَ تصديقنا أحداً مِنْ مِذْحَجِ التِّي تَرَبُّو عَلَيْنَا، وَخْتَعَمِ التِّي تُوَالِينَا
وَعَشِيرَتِنَا التِّي نَحْنُ مِنْهَا.

قال: ﴿تَلْبُتُونَ مَا لَيْسَ لَكُمْ، ثُمَّ يُتَوَقَّى نَبِيِّكُمْ، ثُمَّ تَلْبُتُونَ مَا لَيْسَ لَكُمْ، ثُمَّ تُبْعَثُ
الصَّائِحَةُ، فَلَعَمْرُ إِلَهِكَ مَا تَدْعُ عَلَى ظَهْرِهَا شَيْئاً إِلَّا مَاتَ، وَالْمَلَائِكَةُ الَّذِينَ مَعَ
رَبِّكَ، فَأَصْبَحَ رَبُّكَ عَرَّ وَجَلَّ يَطُوفُ فِي الْأَرْضِ، وَخَلَّتْ عَلَيْهِ الْبِلَادُ، فَأَرْسَلَ
رَبُّكَ السَّمَاءَ تَهْضِبُ مِنْ عِنْدِ الْعَرْشِ، فَلَعَمْرُ إِلَهِكَ مَا تَدْعُ عَلَى ظَهْرِهَا مِنْ
مَصْرَعِ قَيْلٍ، وَلَا مَدْقِنِ مَيِّتٍ إِلَّا شَقَّتِ الْقَبْرَ عَنْهُ حَتَّى تَخْلُقَهُ مِنْ عِنْدِ رَأْسِهِ

فَيَسْتَوِي جَالِسًا، فَيَقُولُ رَبُّكَ مَهَيِّمٌ، لما كان فيه يقول: يَا رَبِّ، أُمْسِ، اليوم،
لعهده بالحياة، يحسبه حديثاً بأهله)).

فقلتُ: يا رسولَ الله؛ فكيف يجمعُنا بعد ما تمرُّقنا الرياحُ والبيلى

والسَّبَاعُ؟

قال: ((أُنْبِئُكَ بِمِثْلِ ذَلِكَ فِي آلَاءِ اللَّهِ: الْأَرْضُ أُشْرِفَتْ عَلَيْهَا وَهِيَ فِي

مَدْرَةٍ بَالِيَةٍ)) فقلتُ لا تحيى أبداً، ثم أُرْسِلَ اللَّهُ عَلَيْهَا السَّمَاءُ، فَلَمْ تَلْبَثْ
عَلَيْكَ إِلَّا أَيَّامًا حَتَّى أُشْرِفَتْ عَلَيْهَا وَهِيَ شَرِبَتْهُ وَاحِدَةً، وَلَعَمْرُؤُا إِلَهُكَ لَهْوٌ أَقْدَرُ
عَلَى أَنْ يَجْمَعَكُمْ مِنَ الْمَاءِ عَلَى أَنْ يَجْمَعَ تَبَاتِ الْأَرْضِ فَتَخْرُجُونَ مِنَ
الْأَصْوَاءِ، وَمِنْ مَصَارِعِكُمْ، فَتَنْظُرُونَ إِلَيْهِ وَيَنْظُرُ إِلَيْكُمْ)).

قال: قلتُ: يا رسولَ الله؛ كيف ونحن ملء الأرض وهو شخص واحد

ينظر إلينا وننظر إليه؟

قال: ((أُنْبِئُكَ بِمِثْلِ هَذَا فِي آلَاءِ اللَّهِ: الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ آيَةٌ مِنْهُ صَغِيرَةٌ

تَرَوْنَهُمَا وَتَرَبَّانِكُمْ سَاعَةً وَاحِدَةً وَلَا تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَيْتَهُمَا، وَلَعَمْرُؤُا إِلَهُكَ لَهْوٌ
أَقْدَرُ عَلَى أَنْ يَرَاكُمْ وَتَرُونَهُ مِنْ أَنْ تَرُوا نَوْرَهُمَا وَيَرِيَانَكُمْ لَا تُضَارُّونَ فِي
رُؤْيَيْتَهُمَا)).

قلت: يا رسولَ الله؛ فما يفعل بنا ربُّنا إذا لقيناه؟ قال: ((يُعْرِضُونَ عَلَيْهِ
بَادِيَةً لَهُ صَفْحَاتِكُمْ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ مِنْكُمْ خَافِيَةٌ، فَيَأْخُذُ رَبُّكَ عَزَّ وَجَلَّ بِيَدِهِ عُرْقَةَ
مِنْ مَاءٍ، فَيَنْصَحُ بِهَا قِبْلَكُمْ، فَلَعَمْرُؤُا إِلَهُكَ مَا يُخْطِئُ وَجْهَ أَحَدٍ مِنْكُمْ مِنْهَا قَطْرَةٌ،
فَأَمَّا الْمُسْلِمُ فَتَدَعُ وَجْهَهُ مِثْلَ الرَّيْطَةِ الْبَيْضَاءِ، وَأَمَّا الْكَافِرُ فَتَنْصَحُهُ أَوْ قَالَ:

فَتَخْطُمُهُ بِمِثْلِ الْحَمَمِ الْأَسْوَدِ، أَلَا ثُمَّ يَنْصَرِفُ بَيْنَكُمْ وَيَفْتَرِقُ عَلَى أْتَرِهِ
الصَّالِحُونَ فَيَسْأَلُونَ جِسْرًا مِنَ النَّارِ يَطَأُ أَحَدُكُمْ الْجَمْرَةَ يَقُولُ جِسٌّ، يَقُولُ
رَبُّكَ عَزَّ وَجَلَّ: أَوْ أَنَّهُ، أَلَا فَتَطَّلِعُونَ عَلَى حَوْضِ بَيْنِكُمْ عَلَى أَطْمَأٍ وَاللَّهُ تَاهِلَةٌ

قَطُّ مَا رَأَيْتُهَا، فَلَعَمْرُ إِلَهَكَ مَا يَبْسُطُ أَحَدٌ مِنْكُمْ يَدَهُ إِلَّا وَقَعَ عَلَيْهَا قَدْحٌ يُطَهِّرُهُ
مِنَ الطُّوفِ، وَالبُؤْلِ، وَالأَذَى، وَتُخَنَسُ الشَّمْسُ وَالقَمَرُ فَلَا تَرُونَ مِنْهُمَا
وَاحِدًا)).

قال: قلت: يا رسول الله! فبمَ نبصر؟ قال: ((بِمِثْلِ بَصْرِكَ سَاعَتِكَ
هَذِهِ، وَذَلِكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ فِي يَوْمٍ أَشْرَقَتِ الأَرْضُ وَوَجَّهَتْ بِهِ
الجِبَالَ)).

قال: قلت: يا رسول الله! فبمَ نُجَزَى من سِنَاتِنَا وَحَسَنَاتِنَا؟ قال صلى
الله عليه وسلم: ((الْحَسَنَةُ بَعَشْرُ أَمْثَالِهَا، وَالسَّيِّئَةُ بِمِثْلِهَا إِلَّا أَنْ يَعْفُو)).

قال: قلت: يا رسول الله! ما الجنة وما النار؟ قال: ((لَعَمْرُ إِلَهَكَ إِنَّ
النَّارَ لَهَا سَبْعَةُ أَبْوَابٍ مَا مِنْهَا بَابٌ إِلَّا يَسِيرُ الرَّاكِبُ بَيْنَهُمَا سَبْعِينَ عَامًا، وَإِنَّ
الْجَنَّةَ لَهَا تَمَانِيَةُ أَبْوَابٍ مَا مِنْهَا بَابٌ إِلَّا يَسِيرُ الرَّاكِبُ بَيْنَهُمَا سَبْعِينَ عَامًا)).
قلت: يا رسول الله! فعلام نطلع من الجنة؟ قال: ((على أَنهارٍ مِنْ
عَسَلٍ مُصَفَّى، وَأَنْهارٍ مِنْ حَمَرٍ مَا يَهَا ضِدَاعٌ وَلَا تَدَامَةٌ، وَأَنْهارٍ مِنْ لَبَنٍ مَا يَتَغَيَّرُ
طَعْمُهُ، وَمَاءٍ غَيْرِ آسِنٍ، وَفَاكِهَةٍ، وَلَعَمْرُ إِلَهَكَ مَا تَعْلَمُونَ وَخَيْرٌ مِنْ مِثْلِهِ مَعَهُ
وَأَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ)).

قلت: يا رسول الله! أَو لَنَا فِيهَا أَزْوَاجٌ أَوْ مِنْهُنَّ مَصْلِحَاتٌ؟ قال:

((المُصْلِحَاتُ لِلصَّالِحِينَ)) وَفِي لَفْظٍ: ((الصَّالِحَاتُ لِلصَّالِحِينَ)) تَلَدُّوهُنَّ
وَيَلَدُّوَنكُمْ مِثْلَ لَدَاتِكُمْ فِي الدُّنْيَا غَيْرَ أَنْ لَا تَوَالِدَ)).

قال لقيط: فقلت: يا رسول الله! أقصى ما نحنُ بالغبونِ وَمنتَهونِ إليه؟

فلم يُجبه النبيُّ صلى الله عليه وسلم.

قال: قلت: يا رسولَ الله؛ علامَ أبأبئعك؟ فبسطَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم يده، وقال: (تَلَى إِقَامَ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَزِيَالِ الْمُشْرِكِ، وَأَنْ لَا تُشْرِكَ بِاللَّهِ إِلَهًا غَيْرَهُ)).

قال: قلت: يا رسولَ الله؛ وإنَّ لنا ما بينَ المشرقِ والمغربِ، فقبضَ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يده، وظنَّ أنىَ مشترط ما لا يُعطينيه، قال: قلتُ: نحلُّ منها حيث شئنا، ولا يجنى امرؤُ إلا على نفسه، فبسطَ يده، وقال: ((لكَ ذلكَ تحلُّ حيثُ شئتُ، ولا يجنى عليكَ إلا تفسكَ))، قال: فانصرفنا عنه، ثم قال: ((ها إنَّ دَيْنَ، ها إنَّ دَيْنَ مَرَّتَيْنِ لَعَمْرُ إِلَهكَ مِنْ أَتَقَى النَّاسِ فِي الْأُولَى وَالْآخِرَةِ))، فقال له كعب بن الخدرية أحدُ بنى بكر بن كلاب مَنْ هُمْ يا رسولَ الله؟ قال: ((بنو المنتفق، بنو المنتفق، أهل ذلك منهم)).

قال: فانصرفنا، وأقبلتُ عليه، فقلتُ: يا رسولَ الله؛ هل لأحد ممن مضى من خير فى جاهليتهم؟ فقال رجل من عُرضِ قريش: والله إنَّ أباكَ المنتفق لفى النار، قال: فكأنه وقع حرٌّ بينَ جلد وجهى ولحمه مما قال لأبى على رؤوس الناس، فهممتُ أن أقول: وأبوك يا رسولَ الله؟ ثم إذا الأخرى أجمل، فقلتُ: يا رسولَ الله؛ وأهلك؟ قال: ((وأهلى لَعَمْرُ إِلَه، حيثُ ما أتيت على قَبْرِ عامِرٍ، أو قَرَشَى من مشركٍ قُلْ: أرسلنى إليك مُحَمَّدٌ، فأبشركَ بما يسوؤك، تُجَرُّ عَلَى وَجْهِكَ وَبَطْنِكَ فِي النَّارِ)).

قال: قلتُ: يا رسولَ الله؛ وما فعل بهم ذلك، وقد كانوا على عمل لا يُحسنون إلا إياه، وكانوا يحسبون أنهم مصلحون؟ قال صلى الله عليه وسلم: ((لِكَ بِأَنَّ اللَّهَ بَعَثَ فِي آخِرِ كُلِّ سَبْعِ أُمَّمٍ نَبِيًّا، فَمَنْ عَصَى نَبِيَّهُ كَانَ مِنَ الصَّالِينَ، وَمَنْ أَطَاعَ نَبِيَّهُ كَانَ مِنَ الْمُهْتَدِينَ)).

هذا حديث كبير جليل، تُنادى جلالته وفخامته وعظمته على أنه قد خرج من مشكاة النبوة، لا يُعرف إلا من حديث عبد الرحمن بن المغيرة بن عبد الرحمن المدني، رواه عنه إبراهيم بن حمزة الزُّبَيْرِي، وهما من كبار علماء المدينة، ثقتان محتجَّ بهما فى الصحيح، احتجَّ بهما إمامُ أهل الحديث محمد بن إسماعيل البخارى، ورواه أئمةُ أهل السُّنَّة فى كتبهم، وتلقَّوه بالقبول، وقابلوه بالتسليم والانقياد، ولم يطعن أحدٌ منهم فيه، ولا فى أحد من رُواته. فممن رواه: الإمام ابن الإمام، أبو عبد الرحمن عبد الله بن أحمد بن حنبل فى مسند أبيه، وفى كتاب ((السُّنَّة)) وقال: كتب إلى إبراهيم بن حمزة ابن محمد بن حمزة بن مصعب بن الزُّبَيْرِ الزُّبَيْرِي: كتبتُ إليك بهذا الحديث، وقد عرضته، وسمعتُه على ما كتبتُ به إليك، فحدَّثت به عنى. ومنهم: الحافظ الجليل أبو بكر أحمد بن عمرو بن أبى عاصم النبيل فى كتاب ((السُّنَّة)) له.

(يتبع...)

@ ومنهم: الحافظ أبو أحمد محمد بن أحمد بن إبراهيم بن سليمان العسَّال فى كتاب ((المعرفة)).

ومنهم: حافظُ زمانه، ومحدِّثُ أوانه، أبو القاسم سليمان بن أحمد ابن أيوب الطبرانى فى كثير من كتبه.

ومنهم: الحافظ أبو محمد عبد الله بن محمد بن حَيَّان أبو الشيخ الأصبهاني فى كتاب ((السُّنَّة)).

ومنهم: الحافظ ابن الحافظ أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى ابن منده، حافظُ أصبهان.

ومنهم: الحافظ أبو بكر أحمد بن موسى بن مردويه.

ومنهم: حافظُ عصره، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن إسحاق الأصبهاني، وجماعة من الحُفَاطِ سواهم يطول ذكرهم.

وقال ابن منده: روى هذا الحديث محمد بن إسحاق الصنعاني، وعبد الله ابن أحمد بن حنبل وغيرهما، وقد رواه بالعراق بمجمع العلماء وأهل الدين جماعة من الأئمة منهم أبو زرعة الرازي، وأبو حاتم، وأبو عبد الله محمد بن إسماعيل، ولم يُنكره أحد، ولم يتكلم في إسناده، بل رَوَّوه على سبيل القبول والتسليم، ولا يُنكر هذا الحديث إلا جاحِدٌ، أو جاهل، أو مخالف للكتاب والسُنَّة، هذا كلام أبي عبد الله بن منده.

وقوله: ((تَهْضِبُ)): أي تُمَطِّر، و((الْأَصْوَاءِ)): القبور. و((الشَّربة)): بفتح الراء الحوضُ الذي يجتمع فيه الماء، وبالسكون والياء: الحنظلة، يُريد أن الماء قد كثر، فمن حيث شئت تشرب، وعلى رواية السكون والياء: يكون قد شَبَّه الأرض بخُضرتها بالنبات بخضرة الحنظلة واستوائها.

وقوله: ((حسن)): كلمة يقولها الإنسانُ إذا أصابه على غفلة ما يحرِّفه أو يُؤلمه. قال الأصمعي: وهي مثل أوه.

وقوله: ((يقولُ رَبُّكَ عَزَّ وَجَلَّ: أو أنه)). قال ابن قتيبة: فيه قولان؛ أحدهما: أن يكون ((أنه)) بمعنى ((نعم)). والآخر: أن يكون الخبر محذوفاً كأنه قال: أنتم كذلك، أو أنه على ما يقول. و((الطوف)): الغائط. وفي الحديث لا (يُصَلِّ أَحَدُكُمْ، وهو يُدافِعُ الطَّوْفَ والبَوْلَ)) و((الجسر)): الصُّراط. وقوله: ((فيقول ربك مهيم)): أي: ما سأئُك وما أمرُك، وفيم كنت.

وقوله: ((بُشِرَفَ عَلَيكُمْ أزلين)): الأزل بسكون الزاي الشدة، والأزل على وزن كَتِف: هو الذي قد أصابه الأزل، واشتد به حتى كاد يقنطُ.

وقوله : ((فَيَطَّلُ يَصْحَكُ)) هو من صفات أفعاله سبحانه وتعالى التي لا

يُشَبِّهه فيها شىءٌ مِنْ مخلوقاته، كصفات ذاته، وقد وردت هذه الصفة فى أحاديث كثيرة لا سبيلَ إلى ردها، كما لا سبيلَ إلى تشبيهها وتحريفها، وكذلك: ((فأصبح ربك يطوفُ فى الأرضِ))، هو من صفات فعله، كقوله : وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ ، هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ ، و((يَنْزِلُ رَبُّنَا كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا))، و ((بَدُّوا عَشِيَّةَ عَرَفَةَ، فَيَبَاهِي بِأَهْلِ الْمَوْقِفِ الْمَلَائِكَةَ))، والكلام فى الجميع صراط واحد مستقيم، إثبات بلا تمثيل، وتنزيه بلا تحريف ولا تعطيل.

وقوله: ((والملائكة الذين عند ربك)) لا أعلم موت الملائكة جاء فى حديث صريح إلا هذا، وحديث إسماعيل بن رافع الطويل، وهو حديث الصُّور، وقد يُستدل عليه بقوله تعالى : وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ { [الزمر: 68]

وقوله: ((فَلَعَمْرُ إِلَهَكْ))، هو قَسَم بحياة الرب جَلَّ جلاله، وفيه دليل على جوازِ الإقسام بصفاته، وانعقادِ اليمين بها، وأنها قديمة، وأنه يُطلق عليه منها أسماء المصادر، ويُوصف بها، وذلك قدر زائد على مجرد الأسماء، وأن الأسماء الحُسْنَى مشتقة من هذه المصادر دالة عليها.

وقوله: ((ثم تجيء الصائحة))، هى صيحة البعث ونفخته.

وقوله: ((حتى يخلفه من عند رأسه))، هو من أخلف الزرعُ: إذا نبت بعد حصاده، شَبَّه النشأة الآخرة بعد الموت بإخلاف الزرع بعد ما حُصِد، وتلك الخلفة من عند رأسه كما ينبت الزرع.

وقوله: ((فيستوى جالساً))، هذا عند تمام خِلقته وكمال حياته، ثم يقوم بعد جلوسه قائماً، ثم يُساق إلى موقف القيامة إما راكباً وإما ماشياً.

وقوله: ((يقول: يارب أمس، اليوم))، استقلال لمدة لبثه فى الأرض،
كأنه لبث فيها يوماً، فقال: أمس، أو بعضَ يوم، فقال: اليوم، يحسب أنه
حديثٌ عهد بأهله، وأنه إنما فارقهم أمسٍ أو اليوم.

وقوله: ((كيف يجمعنا بعد ما تمزقنا الرياح واليلَى والسَّبَاع))؟ وإقرار
رسول الله صلى الله عليه وسلم له على هذا السؤال، رد على مَنْ زعم أنَّ
القوم لم يكونوا يحوِّضون فى دقائق المسائل، ولم يكونوا يفهمون حقائق
الإيمان، بل كانوا مشغولين بالعمليات، وأن أفراخ الصابئة، والمجوس من
الجهمية والمعتزلة والقَدَرية أعرَفُ منهم بالعمليات.

وفيه دليل على أنهم كانوا يُورِدُون على رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما يُشكِلُ عليهم من الأسئلة والشبهات، فيُجيبهم عنها بما يُتْلَجُ
صدورهم، وقد أورد عليه صلى الله عليه وسلم الأسئلة أعداؤه وأصحابه،
أعداؤه: للتعنّت والمغالبة، وأصحابه: للفهم والبيان وزيادة الإيمان، وهو
يُجيب كُلاً عن سؤاله إلا ما لا جواب عنه، كسؤاله عن وقت الساعة، وفى هذا
السؤال دليل على أنه سبحانه يجمع أجزاء العبد بعد ما فرَّقها، وينشئها نشأة
أخرى، ويخلقه خلقاً جديداً كما سمَّاه فى كتابه، كذلك فى موضعين منه.
وقوله: ((أنبئك بمثل ذلك فى آلاء الله))، آلاؤه: نِعَمه وآيائه التى تعرَّف بها
إلى عبادته.

وفيه: إثبات القياس فى أدلة التوحيد والمعاد، والقرآن مملوء منه.
وفيه: أنَّ حكمَ الشئ حكمُ نظيره، وأنَّه سبحانه إذا كان قادراً
على شئ، فكيف تعجَّر قدرته عن نظيره ومثله؟ فقد قرر اللُّهُ سبحانه أدلة
المعاد فى كتابه أحسنَ تقرير وأبيَّته وأبلَّغَه، وأوصلَه إلى العقول والفطر،

فأبى أعداؤه الجاحدون إلا تكذيباً له، وتعجيزاً له، وطعناً فى حكّمته، تعالى
عما يقولون عُلوّاً كبيراً.

وقوله فى الأرض: ((أشرفت عليها، وهى مدرّة بالية)). هو كقوله
تعالى : **وَبُحِئِنِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا** {الروم: 19}. وقوله : **وَمِنْ آيَاتِهِ أَنَّكَ تَرَى
الْأَرْضَ خَاشِعَةً فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ وَأُنْبِتَتْ مِنْ كُلِّ رَوْحٍ**
بِهَيْجٍ {فصلت: 39}، ونظائره فى القرآن كثيرة.

وقوله: ((فتنظرون إليه وينظر إليكم))، فيه إثبات صفة النظر لله عَزَّ
وَجَلَّ، وإثبات رؤيته فى الآخرة.

وقوله: ((كيف ونحن ملء الأرض وهو شخص واحد))، قد جاء هذا فى
هذا الحديث، وفى قوله فى حديث آخر : **(لَا شَخْصَ أُعْيِرَ مِنَ اللَّهِ)**
والمخاطبون بهذا قوم عرب يعلمون المراد منه، ولا يقع فى قلوبهم تشبيهه
سبحانه بالأشخاص، بل هم أشرف عقولاً، وأصح أذهاناً، وأسلم قلوباً من
ذلك، وحقق صلى الله عليه وسلم وقوع الرؤية عَيَاناً برؤية الشمس والقمر
تحقيقاً لها، ونفياً لتوهم المجاز الذى يظنه المعطلون.

وقوله: ((فياخذ ربك بيده عُرْفَةً من الماء فينصَحُ بها قبلكم))، فيه
إثبات صفة اليد له سبحانه بقوله، وإثبات الفعل الذى هو النصْحُ،
و((الرِّيطَةُ)): الملاءة. و((الحُمَم)): جمع حُمَمَة، وهى الفحمة.

وقوله: ((ثم يَنْصَرِفُ نَبِيُّكُمْ))، هذا انصراف من موقف القيامة إلى
الجنة.

وقوله : **(وَيُفْتَرِقُ عَلَى أَثَرِهِ الصَّالِحُونَ)**: أى يفرعون ويمضون على
أثره.

وقوله : ((تَطَّلَعُونَ عَلَى حَوْضِ تَبِيِّكُمْ)) : ظاهر هذا أَنَّ الحَوْضَ من وراء الجِسْرِ، فكأنهم لا يصلون إليه حتى يقطعوا الجسر، وللسَّلَفِ فى ذلك قولان حكاهما القرطبى فى ((تذكرته))، والغزالي، وغلطاً مَنْ قال: إنه بعد الجسر، وقد روى البخارى: عن أبى هريرة، أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ((بَيْنَا أَتَا قَائِمٌ عَلَى الْحَوْضِ إِذَا زُمِرَةٌ حَتَّى إِذَا عَرَفْتُهُمْ حَرَجَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي وَبَيْنَهُمْ، فَقَالَ لَهُمْ هَلُمَّ، فَقُلْتُ: إِلَى أَيْنَ؟ فَقَالَ: إِلَى النَّارِ وَاللَّهِ، قُلْتُ: مَا شَأْنُهُمْ؟ قَالَ: إِنَّهُمْ ارْتَدُّوا عَلَيَّ أَذْبَارِهِمْ، فَلَا أَرَاهُ يَخْلُصُ مِنْهُمْ إِلَّا مِثْلُ هَمَلِ النَّعَمِ)). قال: فهذا الحديث مع صحته أدلُّ دليل على أَنَّ الحَوْضَ يكون فى الموقف قبل الصُّرَّاطِ، لأنَّ الصُّرَّاطِ إنما هو جسر ممدود على جهنم، فمن جازه سلم من النار.

قلتُ: وليس بين أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم تعارض ولا تناقض ولا اختلاف، وحديثه كُلُّهُ يُصَدِّقُ بعضه بعضاً، وأصحابُ هذا القول إنَّ أرادوا أَنَّ الحَوْضَ لا يُرَى ولا يُوصَلُ إليه إلا بعد قطع الصُّرَّاطِ، فحديث أبى هريرة هذا وغيره يردُّ قولهم، وإنَّ أرادوا أَنَّ المؤمنين إذا جازوا الصُّرَّاطِ وقطعوه بدا لهم الحَوْضُ فشربوا منه، فهذا يدل على حديث لقيط هذا، وهو لا يُناقض كونه قبل الصُّرَّاطِ، فإنَّ قوله: ((طوله شهر، وعرضه شهر))، فإذا كان بهذا الطول والسعة، فما الذى يُحيل امتداده إلى وراء الجسر، فيرده المؤمنون قبل الصُّرَّاطِ وبعده، فهذا فى حيز الإمكان، ووقوعه موقوفٌ على خبر الصادق.. والله أعلم.

وقوله: ((على أَظْمَأٍ وَاللَّهِ نَاهِلَةٌ قَطُّ)) : الناهلة: العطاش الوردون الماء، أى: يردونه أظماً ما هم إليه، وهذا يُناسب أن يكون بعد الصُّرَّاطِ، فإنه

جسْرُ النار، وقد وردوها كُلُّهُمْ، فلما قطعوه، اشتد ظمؤُهُم إلى الماء، فوردوا حوضَه صلى الله عليه وسلم، كما وردوه فى موقف القيامة.

وقوله : ((خَنَسَ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ)) : أى: تختفيان فتحتبسان، ولا يُريان، والاختناس: التوارى والاختفاء، ومنه: قول أبى هريرة: فانخستُ منه.

وقوله: ((ما بين البابين مسيرة سبعين عاماً))، يحتَمِلُ أن يُريد به أنَّ ما

بين الباب والباب هذا المقدار، ويحتَمِلُ أن يريد بالباين المصراعين، ولا يُناقِضُ هذا ما جاء من تقديره بأربعين عاماً لوجهين؛ أحدهما: أنه لم يُصَرِّحْ فيه راويه بالرفع، بل قال: ولقد دُكِرَ لنا أنَّ ما بين المصراعين مسيرة أربعين عاماً. والثانى: أنَّ المسافة تختلف باختلاف سرعة السير فيها وبطئه.. والله أعلم.

وقوله فى خمر الجنَّة: ((أنه ما بها صُداغٌ ولا تَدَامَةٌ))، تعريض

بخمر الدنيا وما يلحقها من صُداغ الرأس، والندامة على ذهابِ العقلِ والمال، وحصولِ الشر الذى يُوجبُه زوالُ العقل. و((الماء غير الآسن)): هو الذى لم يتغير بطول مكثه.

وقوله فى نساء أهل الجنَّة : ((يَبْرُ أَنْ لَا تَوَالِدُ)) : قد اختلف

الناس، هل تلدُ نساءُ أهلِ الجنَّة؟ على قولين، فقالت طائفة لا يكون فيها حبل ولا ولادة، واحتجَّت هذه الطائفة بهذا الحديث، وبحديث آخر أظنه فى ((المسند)) وفيه: ((غير أن لا مَنِيَّ ولا مَنِيَّةَ))، وأثبتت طائفة من السَّلَفِ، الولادة فى الجنَّة، واحتجَّت بما رواه الترمذى فى ((جامعه)) من حديث أبى الصَّدِّيقِ الناجى، عن أبى سعيد قال: قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: ((المؤمنُ إذا اشْتَهَى الوَلَدَ فى الجنَّةِ كَانَ حَمْلُهُ وَوَضْعُهُ وَسِبُّهُ فى سَاعَةٍ كَمَا يَشْتَهَى)). قال الترمذى: حسن غريب، ورواه ابن ماجه.

قالت الطائفة الأولى: هذا لا يدل على وقوع الولادة فى الجنة، فإنه علَّقه بالشرط، فقال: ((إذا اشتهى))، ولكنه لا يشتهى، وهذا تأويل إسحاق ابن راهويه، حكاه البخارى عنه. قالوا: والجنة دارُ جزاء على الأعمال، وهؤلاء ليسوا من أهل الجزاء، قالوا: والجنة دارُ خلود لا موت فيها، فلو توالد فيها أهلها على الدوام والأبد، لما وسعتهم، وإنما وسعتهم الدنيا بالموت.

وأجابت الطائفة الأخرى عن ذلك كُله وقالت: ((إذا)) إنما تكون لمحقق الوقوع، لا المشكوك فيه، وقد صحَّ أنه سبحانه يُنشئ للجنة خلقاً يسكنهم إياها بلا عمل منهم، قالوا: وأطفال المسلمين أيضاً فيها بغير عمل. وأما حديث سعتها: فلو رزق كلُّ واحد منهم عشرة آلاف من الولد وسعتهم، فإن أدناهم من ينظر فى ملكه مسيرة ألفى عام.

وقوله: ((يا رسول الله؛ أقصى ما نحن بالعون ومنتهم إليه))، لا جواب لهذه المسألة، لأنه إن أراد أقصى مدة الدنيا وانتهائها، فلا يعلمه إلا الله، وإن أراد: أقصى ما نحن منتهم إليه بعد دخول الجنة والنار، فلا تعلم نفس أقصى ما ينتهى إليه من ذلك، وإن كان الانتهاء إلى نعيم وجحيم، ولهذا لم يُجبه النبى صلى الله عليه وسلم.

وقوله فى عقد البيعة: ((وزيال المشرك)): أى: مفارقتة ومعاداته، فلا يُجاوزه ولا يُواليه كما جاء فى الحديث الذى فى السنن: ((لا تراءى ناراهما))، يعنى المسلمين والمشركين.

وقوله: ((حيثما مررت بقبر كافر فقل: أرسلنى إليك محمد)): هذا إرسال تقريع وتوبيخ، لا تبليغ أمر ونهى، وفيه دليل على سماع أصحاب أهل القبور كلام الأحياء وخطابهم لهم، ودليل على أن من مات مشركاً فهو فى النار وإن مات قبل البعثة لأن المشركين كانوا قد غيروا الحنيفية دين

إبراهيم، واستبدلوا بها الشُّرك، وارتكبوه، وليس معهم حُجَّة من الله به،
وقبُحُه والوعيدُ عليه بالنار لم يزل معلوماً من دين الرُّسُل كُلِّهم من أولهم
إلى آخرهم، وأخبارُ عقوباتِ الله لأهله متداولة بين الأمم قرناً بعد قرن، فللَّه
الحُجَّة البالغة على المشركين فى كل وقت، ولو لم يكن إلا ما قَطَرَ عِبَادَه
عليه من توحيد ربوبيته المستلزم لتوحيد إلهيته، وأنه يستحيلُ فى كل فِطرة
وعقل أن يكون معه إله آخر، وإن كان سبحانه لا يُعَدَّب بمقتضى هذه
الفِطرة وحدَّها، فلم تنزل دعوة الرُّسُل إلى التوحيد فى الأرض معلومة
لأهلها، فالمشرك يستحق العذاب بمخالفته دعوة الرُّسُل، والله أعلم.

فصل

فى قدوم وفد النَّخَع على رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقَدِمَ عليه وَفْدُ النَّخَعِ، وَهُمْ آخِرُ الْوَفُودِ قَدُوماً عَلَيْهِ فى نصف المحرَّم
سنة إحدى عشرة فى مائتى رجل، فنزلوا دار الأضيافِ، ثم جاؤوا رسول الله
صلى الله عليه وسلم مقرَّين بالإسلام، وقد كاثوا بايعوا معادَّ بن جبل، فقال
رجل منهم، يقال له ((زرارة بن عمرو)): يا رسولَ الله! إني رأيتُ فى سفرى
هذا عَجَباً، قال: ((وما رأيتُ))؟ قال: رأيتُ أناً تركتها فى الحىِّ كأنها ولدت
جدياً أسفَعَ أحوى، فقال له رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: ((هَلْ تَرَكَتْ
أُمَّةً لَكَ مُصِرَّةً عَلَى حَمَلٍ))؟ قال: نعم، قال: ((فإِنَّهَا قَدْ وُلِدَتْ غُلَاماً وَهُوَ
ابْنُكَ))، قال: يا رسولَ الله! فما باله أسفَعَ أحوى؟ فقال: ((ادُنُّ مِنِّي))، فدنا
منه، فقال: ((هَلْ بِكَ مِنْ بَرَصٍ تَكْتُمُهُ))؟، قال: وَالَّذِى بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا عَلِمَ بِهِ
أَحَدٌ، ولا اطلَعَ عَلَيْهِ عَيْرُكَ، قال: ((فَهُوَ ذَلِكَ))، قال: يا رسولَ الله! ورأيتُ
الثُّعْمَانَ بن المنذرِ عليه فُرطان مُدْمَلِجَانٍ وَمَسْكَتَانٍ، قال: ((ذَلِكَ مَلِكُ
العَرَبِ، رَجَعَ إِلَى أَحْسَنِ زَيْبِهِ وَبَهَجَتِهِ))، قال: يا رسولَ الله! ورأيتُ عَجُوزاً

شمطاء قد خرجت من الأرض، قال : (بَلِّغْ بَقِيَّةَ الدُّنْيَا))، قال: ورأيت ناراً
خرجت من الأرض، فحالت بينى وبين ابن لي يُقال له: ((عمرو)) وهى تقول:
لَطَى لَطَى، بصير، وأعمى، أطعمونى آكلكم أهلکم ومالکم. قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم : (بَلِّغْ فِتْنَةَ تَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ)) قال: يا رسول
الله؛ وما الفتنة؟ قال : (يَقْتُلُ النَّاسُ إِمَامَهُمْ، وَيَشْتَجِرُونَ اشْتِجَارَ أَطْبَاقِ
الرَّأْسِ)) وخالف رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أصابعه (يَحْسَبُ
المسئ فيها أنه محسن، ويكُونُ دَمُ الْمُؤْمِنِ عِنْدَ الْمُؤْمِنِ فِيهَا أَخْلَى مِنْ
شُرْبِ المَاءِ، إِنْ مَاتَ ابْنُكَ أَدْرَكَتِ الفِتْنَةُ، وَإِنْ مِتَّ أَنْتَ أَدْرَكَهَا ابْنُكَ)) فقال:
يا رسول الله؛ ادعُ الله أن لا أدركها، فقال له رسول الله صلى الله عليه
وسلم: ((اللَّهُمَّ لا يُدْرِكُهَا))، فمات وبقي ابنه، وكان ممن خلع عثمان.

فصل

ذكر هديبه صلى الله عليه وسلم فى مكاتباته إلى الملوك وغيرهم
ثبت فى ((الصحيحين)) عنه صلى الله عليه وسلم، أنه كتب إلى هرقل:
((بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُوْلِ اللّٰهِ، إِلَى هِرَقْلَ عَظِیْمِ الرُّومِ،
سَلَامٌ عَلٰی مَنْ اتَّبَعَ الْهُدٰی، أَمَّا بَعْدُ فَأِنِّیْ أَدْعُوْكَ بِدِعَايَةِ الْإِسْلَامِ، أَسْلِمُ
تَسْلَمُ، يُؤْتِكَ اللّٰهُ أَجْرَكَ مَرَّتَیْنِ، فَإِنْ تَوَلَّیْتَ، فَإِنَّ عَلَیْكَ إِثْمَ الْأَرِیْسِیْنَ، وَبِنَا
أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللّٰهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ
شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللّٰهِ، فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا
مُسْلِمُونَ { آل عمران: [64])).

وكتب إلى كسرى : ((بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُوْلِ

اللّٰهِ، إِلَى كِسْرَى عَظِیْمِ قَارِسٍ، سَلَامٌ عَلٰی مَنْ اتَّبَعَ الْهُدٰی وَأَمَّنَ بِاللّٰهِ
وَرَسُوْلِهِ، وَشَهِدَ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللّٰهُ وَحْدَهُ لَا شَرِیْكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ

وَرَسُولُهُ، أَدْعُوكَ بِدَعَايَةِ اللَّهِ، فَإِنِّي أَنَا رَسُولُ اللَّهِ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً لِيُنذِرَ مَنْ
كَانَ حَيًّا وَيَحِقِّقَ الْقَوْلَ عَلَى الْكَافِرِينَ، أَسْلِمَ تَسْلَمَ، فَإِنِ أَتَيْتَ فَعَلَيْكَ إِثْمٌ
الْمَجُوسِ))، فلما قُرِئَ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، مَرَّقَهُ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: ((مَرَّقَ اللَّهُ مُلْكَهُ)).

وَكُتِبَ إِلَى النَّجَاشِيِّ: ((بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ
مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى النَّجَاشِيِّ مَلِكِ الْحَبَشَةِ، أَسْلِمَ أَنْتَ، فَإِنِّي أَحْمَدُ إِلَيْكَ
اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيِّمُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ
عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رُوحَ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ ابْنَتِ الطَّيِّبَةِ الْحَصِيَّةِ،
فَحَمَلَتْ بِعِيسَى، فَخَلَقَهُ اللَّهُ مِنْ رُوحِهِ وَنَفَخَهُ، كَمَا خَلَقَ آدَمَ بِيَدِهِ، وَإِنِّي
أَدْعُوكَ إِلَى اللَّهِ وَوَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَالْمُؤَالَاةَ عَلَى طَاعَتِهِ، وَأَنْ تَتَّبِعَنِي،
وَتُؤْمِنَ بِالَّذِي جَاءَنِي، فَإِنِّي رَسُولُ اللَّهِ، وَإِنِّي أَدْعُوكَ وَجُودَكَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ
وَجَلَّ، وَقَدْ بَلَّغْتُ وَتَصَحَّحْتُ، فَاقْبَلُوا نَصِيحَتِي، وَالسَّلَامَ عَلَيَّ مِنْ اتَّبَعَ الْهُدَى))،
وَبَعَثَ بِالْكِتَابِ مَعَ عَمْرُو بْنِ أُمَيَّةِ الصَّمْرِيِّ، فَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: إِنَّ عَمْرًا قَالَ
لَهُ: يَا أَصْحَمَةَ! إِنَّ عَلَيَّ الْقَوْلَ وَعَلَيْكَ الْاسْتِمَاعَ، إِنَّكَ كَأَنَّكَ فِي الرَّقَّةِ عَلَيْنَا،
وَكَأَنَّكَ فِي الثَّقَةِ بِكَ مِنْكَ، لِأَنَّكَ لَمْ تَطُنَّ بِكَ خَيْرًا قَطُّ إِلَّا بِلِنَانِهِ، وَلَمْ تَحْفَكَ عَلَى
شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا أُمَمَانَهُ، وَقَدْ أَخَذْنَا الْحُجَّةَ عَلَيْكَ مِنْ فَيْكِ، الْإِنْجِيلُ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ شَاهِدٌ
لَا يُرَدُّ، وَقَاضٍ لَا يُجُورُ، وَفِي ذَلِكَ مَوْقِعَ الْحَرِّ وَإِصَابَةَ الْمَقْصِلِ، وَإِلَّا فَأَنْتَ فِي
هَذَا النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ كَالْيَهُودِ فِي عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ، وَقَدْ فَرَّقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُسُلَهُ إِلَى النَّاسِ، فَجَاكَ لَمَّا لَمْ يَرْجُهِمْ لَهُ، وَأَمَّنَكَ عَلَى مَا
خَافَهُمْ عَلَيْهِ بِخَيْرٍ سَالِفٍ وَأَجْرٍ يُنْتَظَرُ، فَقَالَ النَّجَاشِيُّ: أَشْهَدُ بِاللَّهِ أَنَّهُ النَّبِيُّ
الْأُمِّيُّ الَّذِي يَنْتَظِرُهُ أَهْلُ الْكِتَابِ، وَأَنْ يَشَارَةَ مُوسَى بِرَاكِبِ الْحِمَارِ، كَبِشَارَةِ
عِيسَى بِرَاكِبِ الْجَمَلِ، وَأَنَّ الْعِيَانَ لَيْسَ بِأَشْفَى مِنَ الْخَبْرِ، ثُمَّ كُتِبَ النَّجَاشِيُّ

جوابَ كتابِ النبي صلى الله عليه وسلم : ((بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، إِلَى مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ، مِنَ النَّجَاشِيِّ أَصْحَمَةَ، سَلَامٌ عَلَيْكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ مِنَ اللَّهِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، أَمَا بَعْدُ: فَقَدْ بَلَّغْنِي كِتَابُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فِيمَا ذَكَرْتَ مِنْ أَمْرِ عَيْسَى، فَوَرَّبَّ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، إِنَّ عَيْسَى لَا يَزِيدُ عَلَيَّ مَا ذَكَرْتَ تُفْرُوقًا إِنَّهُ كَمَا ذَكَرْتَ، وَقَدْ عَرَفْنَا مَا بَعَثْتَ بِهِ إِلَيْنَا، وَقَدْ قَرَّبْنَا ابْنَ عَمِّكَ وَأَصْحَابَهُ، فَأَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ صَادِقًا مُصَدِّقًا، وَقَدْ بَايَعْتُكَ، وَبَايَعْتُ ابْنَ عَمِّكَ، وَأَسْلَمْتُ عَلَى يَدَيْهِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ)).

والتُّفْرُوقُ عِلَاقَةٌ مَا بَيْنَ النَّوَاةِ وَالْقَشْرَةِ.

وتوفى النجاشيُّ سنةً تسع، وأُخْبِرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَوْتِهِ ذَلِكَ الْيَوْمَ، فَخَرَجَ بِالنَّاسِ إِلَى الْمَصَلَّى، فَصَلَّى عَلَيْهِ، وَكَبَّرَ أَرْبَعًا. قُلْتُ: وَهَذَا وَهُمْ وَاللَّهِ أَعْلَمُ وَقَدْ خَلَطَ رَاوِبُهُ، وَلَمْ يُمَيِّزْ بَيْنَ النَّجَاشِيِّ الَّذِي صَلَّى عَلَيْهِ، وَهُوَ الَّذِي آمَنَ بِهِ وَأَكْرَمَ أَصْحَابَهُ، وَبَيْنَ النَّجَاشِيِّ الَّذِي كَتَبَ إِلَيْهِ يَدْعُوهُ، فَهَمَا اثْنَانِ، وَقَدْ جَاءَ ذَلِكَ مَبِينًا فِي ((صَحِيحِ مُسْلِمٍ)) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَبَ إِلَى النَّجَاشِيِّ، وَلَيْسَ بِالَّذِي صَلَّى عَلَيْهِ.

فصل

فِي كِتَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمُقَوْقِسِ مَلِكِ مِصْرَ وَالْإِسْكَانْدَرِيَّةِ وَكَتَبَ إِلَى الْمُقَوْقِسِ مَلِكِ مِصْرَ وَالْإِسْكَانْدَرِيَّةِ : ((بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، إِلَى الْمُقَوْقِسِ عَظِيمِ الْقِبْطِ، سَلَامٌ عَلَيَّ مِنْ اتَّبَعَ الْهُدَى، أَمَا بَعْدُ: فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدَعَايَةِ الْإِسْلَامِ، أَسْلِمِ تَسْلِمًا، وَأَسْلِمِ يُؤْتِكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ، فَإِنْ تَوَلَّيْتِ، فَإِنَّ عَلَيْكَ إِثْمَ الْقِبْطِ بِمَا أَهْلُ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ، فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا

مُسْلِمُونَ} [آل عمران: 64]، وبعث به مع حاطب بن أبي بلتعة، فلما دخل عليه، قال له: إنه كان قبلك رجلٌ يزعم أنه الربُّ الأعلى، فأخذه الله نكالَ الآخِرَةِ والأولى، فانتقم به، ثم انتقمَ منه، فاعتبر بغيرك، ولا يعتبر غيرك بك، فقال: إِنَّ لَنَا دِينًا لَنْ نَدَعَهُ إِلَّا لِمَا هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ، فقال حاطب: ندعوك إلى دينِ الله، وهو الإسلام الكافي به الله فَقَدْ ما سِوَاهُ، إِنَّ هَذَا النَّبِيَّ دَعَا النَّاسَ، فكان أشدَّهم عليه قريشٌ، وأعداهم له اليهودُ، وأقربهم منه النصارى، ولَعَمْرِي ما يَشَارُهُ موسى بَعِيسَى إِلَّا كِيشَارَةَ عِيسَى بِمُحَمَّدٍ، وما دَعَاؤُنَا إِيَّاكَ إِلَى الْقُرْآنِ إِلَّا كَدُعَاؤِكَ أَهْلَ التَّوَارَةِ إِلَى الْإِنْجِيلِ، وكل نبيٌّ أدرك قوماً فَهَمُّ مِنْ أُمَّتِهِ، فالحقُّ عليهم أن يُطِيعوه، وأنت ممن أدركه هذا النبيُّ، ولسنا ننهك عن دينِ المسيح، ولكننا نأمرك به. فقال المقوقسُ: إني قد نظرتُ في أمر هذا النبيِّ، فوجدته لا يأمر بمزهود فيه، ولا ينهى عن مرغوبٍ فيه، ولم أجده بالساحرِ الصَّالِ، ولا الكاهنِ الكاذبِ، ووجدتُ معه آيةَ النبوةِ بإخراجِ الحَبِّ، والإخبارِ بالتَّجْوِي، وسأنظر، وأخذ كتابَ النبيِّ صلى الله عليه وسلم، فجعله في حُقٍّ مِنْ عَاجٍ، وختم عليه، ودفعه إلى جارية له، ثم دعا كاتباً له يكتبُ بالعربية، فكتبَ إلى رسولِ الله صلى الله عليه وسلم: ((بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، لمحمد ابن عبد الله، من المقوقس عظيم القبط، سلام عليك، أما بعد: فقد قرأتُ كتابك، وفهمتُ ما ذكرتُ فيه، وما تدعو إليه، وقد علمتُ أن نبياً بقى، وكنْتُ أظنُّ أنه يخرج بالشام، وقد أكرمتُ رسولك، وبعثتُ إليك بجاريتين لهما مكانٌ في القبطِ عظيم، وبكسوة، وأهديتُ إليك بغلة لتركبها، والسلام عليك)).

ولم يزد على هذا، ولم يُسلم، والجاريتان: مارية وسيرين، والبغلة دُلْدُل،

بقيت إلى زمن معاوية.

فصل

فى كتابه صلى الله عليه وسلم إلى المنذر بن ساوى

وكتب إلى المُنْذِرِ بنِ سَاوَى، فذكر الواقدي بإسناده، عن عِكْرَمَةَ قال:
وجدتُ هذا الكتاب فى كتب ابن عباس بعد موته، فنسخته، فإذا فيه: بعث
رسول الله صلى الله عليه وسلم العلاء بن الحضرم إلى المنذر بن ساوى،
وكتب إليه كتاباً يدعو فيه إلى الإسلام، فكتب المنذر إلى رسول الله صلى
الله عليه وسلم: ((أما بعد: يا رسولَ الله! فإني قرأتُ كتابك على أهل
البحرين، فمنهم من أحبَّ الإسلامَ وأعجبه، ودخل فيه، ومنهم من كرهه،
وبأرضى مجوس ويهود، فَأَخَذْتُ إِلَيْكَ فى ذلك أمرَك))، فكتب إليه رسولُ الله
صلى الله عليه وسلم: ((بِسْمِ اللّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللّهِ
إِلَى المُنْذِرِ بنِ سَاوَى، سَلَامٌ عَلَيْكَ؛ فَإِنِّي أحمد إليك الله الذى لا إله إلاَّ هو،
وَأَشْهَدُ أَنْ لا إله إلاَّ اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، أَمَا بَعْدُ: فَإِنِّي أذكُرُكَ
اللّهَ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِنَّهُ مَنْ يَنْصَحْ فَإِنَّمَا يَنْصَحْ لِنَفْسِهِ، وَإِنَّهُ مَنْ يُطِيعْ رُسُلِي، وَيَتَّبِعْ
أَمْرَهُمْ، فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ تَصَحَّ لَهُمْ، فَقَدْ تَصَحَّ لِي، وَإِنَّ رُسُلِي قد أَتَوْا
عَلَيْكَ خيراً، وَإِنِّي قد سَفَعْتُكَ فى قَوْمِكَ، فائْتِرْكَ لِلْمُسْلِمِينَ مَا أَسْلَمُوا عَلَيْه،
وَعَفَوْتُ عَنْ أَهْلِ الدُّنُوبِ فاقْبَلْ مِنْهُمْ، وَإِنَّكَ مَهْمَا تَصْلُحْ، فلن نَعَزِلَكَ عن
عَمَلِكَ، وَمَنْ أَقَامَ عَلَى يَهُودِيَّةٍ أَوْ مَجُوسِيَّةٍ فَعَلَيْهِ الجَزِيَّةُ)).

فصل

فى كتابه صلى الله عليه وسلم إلى ملك عُمان

وكتب إلى ملك عُمان كتاباً، وبعثه مع عمرو بن العاص:

((بِسْمِ اللّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ بنِ عبد الله، إلى جَيْفَرٍ، وَعَبْدِ
ابنى الجَلَنْدِي، سَلَامٌ على مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى، أَمَا بَعْدُ: فَإِنِّي أَدْعُوكُمْا بِدَعَايَةِ

الإسلام، أَسْلِمَا تَسَلَّمَا، فَإِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً لِأُنذِرَ مَنْ كَانَ حَيًّا
وَيَحِقُّ الْقَوْلُ عَلَى الْكَافِرِينَ، فَإِنَّكُمْ إِنِ أَفْرَزْتُمْ بِالْإِسْلَامِ وَلَيْتُكُمْ، وَإِنْ أَبَيْتُمْ
أَنْ تُقِرَّوْا بِالْإِسْلَامِ، فَإِنَّ مُلْكَكُمْ رَائِلٌ عَنكُمْ، وَحَيْلِي تَحُلُّ بِسَاحَتِكُمْ، وَتَظْهَرُ
نُبُوَّتِي عَلَى مُلْكِكُمْ))، وَكَتَبَ أَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ، وَخَتَمَ الْكِتَابَ.

قَالَ عَمْرُو: فَخَرَجْتُ حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى عُمَانَ، فَلَمَّا قَدِمْتُهَا، عَمَدْتُ إِلَى
عَبْدِ، وَكَانَ أَحْلَمَ الرَّجُلِينَ وَأَسْهَلَهُمَا خُلُقًا، فَقُلْتُ: إِنِّي رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْكَ، وَإِلَى أَخِيكَ، فَقَالَ: أَخِي الْمَقْدَّمُ عَلَيَّ بِالسِّنِّ
وَالْمُلْكِ، وَأَنَا أَوْصِلُكَ إِلَيْهِ حَتَّى يَقْرَأَ كِتَابَكَ، ثُمَّ قَالَ: وَمَا تَدْعُو إِلَيْهِ؟ قُلْتُ:
أَدْعُوكَ إِلَى اللَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَتَخَلَّعَ مَا عُيِدَ مِنْ دُونِهِ، وَتَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا
عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. قَالَ: يَا عَمْرُو! إِنَّكَ ابْنُ سَيِّدِ قَوْمِكَ، فَكَيْفَ صَنَعَ أَبُوكَ، فَإِنَّ لَنَا
فِيهِ قُدُوةٌ؟ قُلْتُ: مَاتَ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَوَدِدْتُ أَنَّهُ
كَانَ أَسْلَمَ وَصَدَّقَ بِهِ، وَقَدْ كُنْتُ أَنَا عَلَى مِثْلِ رَأْيِهِ حَتَّى هَدَانِي اللَّهُ لِلْإِسْلَامِ،
قَالَ: فَمَتَى تَبِعْتَهُ؟ قُلْتُ: قَرِيبًا، فَسَأَلَنِي: أَيْنَ كَانَ إِسْلَامُكَ؟ قُلْتُ: عِنْدَ
النَّجَاشِيِّ، وَأَخْبَرْتَهُ أَنَّ النَّجَاشِيَّ قَدْ أَسْلَمَ، قَالَ: فَكَيْفَ صَنَعَ قَوْمُهُ بِمَلِكِهِ؟
فَقُلْتُ: أَقْرُوهُ وَأَتَّبِعُوهُ، قَالَ: وَالْأَسَاقِفَةُ وَالرَّهْبَانُ تَبِعُوهُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ:
انظُرْ يَا عَمْرُو مَا تَقُولُ، إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ خِصْلَةٍ فِي رَجُلٍ أَفْضَحَ لَهُ مِنَ الْكُذْبِ،
قُلْتُ: مَا كَذِبْتُ، وَمَا نَسْتَجِلُّهُ فِي دِينِنَا، ثُمَّ قَالَ: مَا أَرَى هِرْقَلَ عِلْمَ بِإِسْلَامِ
النَّجَاشِيِّ، قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: بِأَيِّ شَيْءٍ عَلِمْتَ ذَلِكَ؟ قُلْتُ: كَانَ النَّجَاشِيُّ يُخْرِجُ
لَهُ حَرْجًا، فَلَمَّا أَسْلَمَ وَصَدَّقَ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ لَا وَاللَّهِ، لَوْ
سَأَلَنِي دَرَهْمًا وَاحِدًا مَا أَعْطَيْتَهُ، فَبَلَغَ هِرْقَلَ قَوْلَهُ، فَقَالَ لَهُ يَتَّاقُ أَخُوهُ: أَتَدْعُ
عَبْدَكَ لَا يُخْرِجُ لَكَ حَرْجًا، وَيَدِينُ دِينًا مُحَدَّثًا؟ قَالَ هِرْقَلُ: رَجُلٌ رَغِبَ فِي دِينِ
فَاخْتَارَهُ لِنَفْسِهِ مَا أَصْنَعُ بِهِ؟ وَاللَّهِ لَوْلَا الضُّنُّ بِمَلِكِي لَصَنَعْتُ كَمَا صَنَعَ، قَالَ:

انظر ما تقولُ يا عَمْرُو، قلت: واللهِ صدقتُك. قال عبد: فأخبرنى ما الذى يأمرُ به، وينهى عنه؟ قلتُ: يأمر بطاعة الله عَزَّ وَجَلَّ، وينهى عن معصيته، ويأمر باليَزِّ وَصِلَةِ الرَّحِمِ، وينهى عن الظلم والعُدوان، وعن الرِّبَى، وعن الخمر، وعن عبادة الحجر والوثن والصليب. قال: ما أحسنَ هذا الذى يدعو إليه، لو كان أخى يُتَابِعُنِي عليه، لركبنا حتى نُؤْمِنَ بِمُحَمَّدٍ، وَنُصَدِّقَ بِهِ، ولكن أخى أضنُّ بملكه من أن يدعَّه ويصير دَبَّابًا، قلت: إنه إن أسلم، ملَّكه رسول الله صلى الله عليه وسلم على قومه، فأخذ الصدقة من غنيهم، فردَّها على فقيرهم. قال: إن هذا لَخُلُقٌ حسن، وما الصدقة؟ فأخبرته بما فرض رسولُ الله صلى الله عليه وسلم من الصدقات فى الأموال حتى انتهيتُ إلى الإبل، قال: يا عَمْرُو؛ وَتُؤَخَذُ من سوائم مواشينا التى ترعى الشجر، وتُرد المياهِ؟ فقلت: نعم. فقال: والله ما أرى قوماً فى بُعد دارهم، وكثرة عددهم يُطِيعُونَ بهذا، قال: فمكثتُ ببابه أياماً، وهو يصل إلى أخيه، فيُخبره كُلَّ خبرى، ثم إنه دعانى يوماً، فدخلتُ عليه، فأخذ أعوانه بصَبْعِي، فقال: دعوه، فأرسلت، فذهبت لأَجْلِسُ، فأبوا أن يدعونى أجلس، فنظرتُ إليه، فقال: تكلم بحاجتك، فدفعتُ إليه الكتابَ مختوماً، ففصَّ خاتمَه، وقرأ حتى انتهى إلى آخره، ثم دفعه إلى أخيه، فقرأه مثل قراءته، إلا أنى رأيت أخاه أرقَّ منه، قال: ألا تُخبرنى عن قريش كيفَ صنعت؟ فقلت: تَبِعُوهُ إِمَّا رَاغِبٌ فى الدين، وإمَّا مقهور بالسيف. قال: ومَن معه؟ قلت: الناس قد رغبوا فى الإسلام، واختاروه على غيره، وعرفوا بعقولهم مع هُدَى الله إياهم أنهم كانوا فى ضلال، فما أعلم أحداً بقى غيرك فى هذه الحَرَجَةِ، وأنت إن لم تُسَلِّمِ اليَوْمَ وتتبعه، يُوطئكَ الخيل، ويُبيدُ حَصْرَاءَكَ، فَأَسَلِّمِ تَسَلِّمًا، وَيَسْتَعْمِلِكَ على قومك، ولا تدخل عليك الخيل والرِّجال. قال: دعنى يومى هذا، وارجع إلَّيَّ

غداً، فرجعتُ إلى أخيه، فقال: يا عَمْرُو! إني لأرجو أن يُسَلِّمَ إن لم يَصِنَّ بِمُلْكِهِ. حتى إذا كان الغد، أتيتُ إليه، فأبى أن يأذن لي، فانصرفتُ إلى أخيه، فأخبرتهُ أني لم أصل إليه، فأوصلني إليه، فقال: إني فكرتُ فيما دعوتني إليه، فإذا أنا أضعفُ العرب إن ملكتُ رجلاً ما في يدي، وهو لا تبلغ خيله ههنا، وإن بلغت خيله أَلَقْتُ قِتالاً ليس كقتال من لاقى. قلت: وأنا خارج غداً، فلما أيقن بمخرجي، خلا به أخوه، فقال: ما نحنُ فيما قد ظهر عليه، وكُلُّ مَنْ أُرسل إليه قد أجابه، فأصبح فأرسل إليَّ فأجاب إلى الإسلام هو وأخوه جميعاً، وصدَّقنا النبي صلى الله عليه وسلم، وخلياً بيني وبين الصدقة وبين الحكم فيما بينهم، وكانا لي عوناً على من خالفني.

فصل

في كتابه صلى الله عليه وسلم إلى هُوْدَةَ بن عليِّ صاحب اليمامة وكتب النبيُّ صلى الله عليه وسلم إلى صاحب اليمامة هُوْدَةَ بن عليِّ، وأرسل به مع سَلِيط بن عَمْرُو العامري: ((بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى هُوْدَةَ بن عليِّ، سَلَامٌ عَلَيَّ مِنْ اتَّبَعَ الْهُدَى، وَاعْلَمَ أَنَّ دِينِي سَيَطْهَرُ إِلَى مُنْتَهَى الْخُفِّ وَالْحَافِرِ، فَأَسْلِمَ تَسْلَمًا، وَأَجْعَلَ لَكَ مَا تَحْتَ يَدَيْكَ))، فلَمَّا قدم عليه سَلِيط بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مختوماً، أنزله وحيَّاه، واقتراً عليه الكتاب، فردَّ رداً دون رد، وكتب إلى النبي صلى الله عليه وسلم: ((ما أحسنَ ما تدعو إليه وأجمَله، والعربُ تهابُ مكاني، فاجعل إليَّ بعض الأمر أتبعك)). وأجاز سَلِيطاً بجائزة، وكساه أثواباً من نسج هَجْر، فَقدِمَ بذلك كُله على النبي صلى الله عليه وسلم، فأخبره، وقرأ النبيُّ صلى الله عليه وسلم كتابه، فقال: ((لو سألتني سَيَابَةَ من الأرض ما فعلتُ، بادَ وبادَ ما في يديه)). فلما انصرفَ رسولُ الله صلى الله عليه

وسلم من الفتح، جاءه جبريلُ عليه السلام، بأن هُوْدَةَ قد مات، فقال النبيُّ صلى الله عليه وسلم: ((أَمَا إِنَّ الْيَمَامَةَ سَيَخْرُجُ بِهَا كَذَّابٌ يَتَّبِعُنِي، يُقْتَلُ بَعْدِي))، فقال قائل: يا رسول الله! مَنْ يَقْتُلُهُ؟ فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((أَنْتَ وَأَصْحَابُكَ)) فكان كذلك.

وذكر الواقدي: أن أركون دمشق عظيم من عظماء النصارى، كان عند هُوْدَةَ، فسأله عن النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: جاءني كتابه يدعوني إلى الإسلام، فلم أجبه، قال الأركون: لِمَ لَا تُجِيبُهُ؟ قال: ضننت بديني وأنا ملك قومي، وإن تبعته لم أملك، قال: بلى والله، لئن تبعته لِيُمْلِكَنَّكَ، فإن الخيرة لك في اتباعه، وإنه للنبي العربي الذي بشر به عيسى ابن مريم، وإنه لمكتوب عندنا في الإنجيل: محمد رسول الله.

فصل

في كتابه صلى الله عليه وسلم إلى الحارث بن أبي شيمر الغساني وكان بدمشق بَعُوطِطِهَا، فكتب إليه كتاباً مع شجاع بن وهب مَرَجَعَهُ مِنْ الْحُدَيْبِيَّةِ : ((بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ، إِلَى الْحَارِثِ ابْنِ أَبِي شَيْمِرٍ سَلَامٌ عَلَيَّ مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى، وَأَمَّنَ بِاللَّهِ وَصَدَّقَ، وَإِنِّي أَدْعُوكَ إِلَى أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَحَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، يَبْقَى لَكَ مُلْكُكَ))، وقد تقدم ذلك.